

68. شرح مفاتيح الجنان — Саид Али Заде. Мәфәтих-
ул-жинән шарху шираат-ул-ислам (Жәннәттардың кілттері-ислам
зандарына түсініктеме). Араб тілінде. 616 бет. 1906. «Император
университеті» баспаханасы. Казан.

Саид али Заде — Мәфәтих-ул-
жинән шарху шираат-әл-ислам
(Жәннәттардың кілттері — ислам
зандарына түсініктеме). —Казан:
«Император университеті»
баспаханасы, -1906. -616 бет. Араб
тілінде.

مناجح البنات

شرح شرعة الاسلام

من تأليفات الفاضل المحقق والمحرير المدقق المولوي
يعقوب بن سيد علي المشتهر بسيد علي زاده رحمه الله
تعالى رحمه واسعة وله تصانيف اخر منها حاشية علي شرح
الفرائض السراجية للنسب الشريف المجراني وشرح
بالعربية علي كلستان السعدى الشيرازى توفى سنة ٩٣١
قد شرع في طبعه في المطبعة الميرية الكائنة في بلدة
قزان سنة ١٣٢٤ بمصارف ورثة شمس الدين الحاج بن
حسين القورصاوى ثم القزاني *

قد حلى هامشه بالطريقة المحمدية والسيرة الاحمدية
للشيخ العالم العامل والفاضل الكامل محمد البركوى
المشتهر ببيركلى توفى رحمه الله تعالى سنة احدى
وثمانين وتسعمائة *

КАЗАНЬ.

Типо-литографія Императорскаго Университета.

1906.

- الاشتباه والالتباس * ونفوذ وسواس
الجناس * في الجاهلين المتسكين
والعالين الغافلين * فيما عداهما من
الشرور * فدلها بغرور * فيفراطون
اويفراطون * وهم يحسبون انهم
يحسنون * فاردت ان اصنف الطريقة
المحمدية * واحببت ان ابين السيرة
الاحمدية * حتى يعرض عليها عمل كل
سالك * فيتميز المصيب من المخطيء
والناجى من الهالك * ورتبته على
ثلاثة ابواب * متوكلا على رب
الارباب

﴿ الباب الاول ﴾

في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحترار
عن العادات السيئة والبدع المحدثه
والاقتصاد في الاعمال والتوسيط
والاجتناب عن طرفين الافراط والتفريط
وهو ثلاثة فصول (الفصل الاول)
توعان النوع الاول في الاعتصام بالكتاب
الكريم والقران العظيم (الايات)
السم ذلك الكتاب لاريب فيه هدى
للمتقين * واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا * قد جاءكم من الله نور
وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع
رضوانه سبل السلام ويخرجهم من
الظلمات الى النور باذنه ويهديهم
الى صراط مستقيم * وهذا كتاب
انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلمكم
ترحمون * يا ايها الناس قد جاءكم
موعظة من ربكم وشفاء لها في الصدور
وهدى ورحمة للمؤمنين * ونزلنا
عليك الكتاب تبينا لكل شيء وهدى
ورحمة وبشرى للمسلمين * ان هذا
القرآن يهدي للتي هي اقوم * ونزل
من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا *
اولم يكفهم اننا انزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى -

تعلل الروح بروح الجنان ومملوءة باشارات مصطفوية شائعة تؤثر في
القلوب كاصح القيان * وما احسن ما قيل فيه (نظم) كتاب فاخر
كالدرافضا * حرى شانه بالنور سطرًا * معاليه علت كل المعالي * جليل
نفعه كالدهر قدرا * اسانى في محاسنه كليل * وان افنيت في الاتناء
عمرا * فهو درة عقد العصر * وغرة نقد الدهر * وبعلمه يتطهر
القلب من غيه * وبالعامل بها فيه يضل الظمان الى ربه (مفرد)
وعلى تفنن واصيفه لحسنه * يقنى الزمان وفيه مالم يوصى * ثم ان
موجب شانته ونباهة مكانه ان يرفع على ايدي خرايد الطباع
الوقادة * بل يحمل على حدى عرايس الترابيح النفاذة * الا انه صار
كالفراش المبعوث تحت ارجل تطار الاوهام * وظل كالعهن المنفوش
من عدوان سوء الافهام * فقد ما كان هذا يهيجنى الى ان احل من المقاطع
عقد التعقيدات * وافصل في ابراز معانيه عقد التوجيهات * الا ان
قصور القدم من جمود القطرة * وفتور النلم من رقود الفكرة * كان
يشطنى عن الاقدام عليه ويسوفنى عن التشمير اليه وكنت اقول
(مفرد) هيهات ان تصطاد عتقاء العلى * بلعا بهن عناكب الافكار *
ثم لما امرنى به من كان موجب اشارته فرض العين * لبيته بالاجابة على
الرأس والعين * فنصديته على الوجه اللائق والتدبير الموافق
فانصفت الصحف المعتمرة من الاحاديث والتفاسير * وتفحصت ما يناسبه
من انواع الكتب المشاهير * حتى وصلت الى مأخذ كلامه * فحققته
على وفق مراده * واستخرجت نقود العبارات من كنوزها * وحللت
عقود الاشارات من رهونها * وكشفت اسرار مضمونها * وفتقت انوار
مكمنونها * واستوفيت اوعية حكاياتها * وقطعت اودية رواياتها * ونهبت
على اسامى تلك الكتب فى اول كل كلام او آخره * ليزداد الوثوق
والتمكن عندناظره * فجاء بحمد الله شرحا على الشان * جلى العرفان
جامع نقود الدرر الغر الحسان * وحاوى صنوف غرر الحديث والفرقان
* (وسميته بمفاتيح الجنان ومصايح الجنان) * لكونه محتويا لمفاتيح
جنان الاخبار ومصايح جنان الاخيار (شعر) كتاب لاسرار الحقيقة

(الطريقة المحمدية والسيرة الاحمدية)
 بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خير
 امم * والصلاة والسلام على افضل من
 اوتى النبوة والحكم * وعلى آله واصحابه
 المق�ن به في التصد والشيم * ما
 دامت السموات وما تعاقبت الاضواء
 والظلم (وبعد) فان العقل والنقل
 متوافقان * والكتاب والسنة متطابقان *
 ان الدنيا فانية سريرة الزوال والخراب *
 عزها ذل ونعمها تقم وشرابها سراب *
 وان الدار الآخرة لهي الحيوان *
 اعدت للمتقين من اهل الايمان *
 عزتها باقية ابدية * ونعمها صافية
 سرمدية * وشرابها خالية عن اثم
 ولاغية * فيها حور مقصورات في
 الخيام * ناعمات مطهرات عن الاقدار
 والالام * كانهن الياقوت والمرجان *
 لم يطمثهن انس قبلهم ولاجان * وجوه
 يومئذ ناضرة * الى ربها ناظرة * عنده
 مرضية مطمئنة * وعنه راضية شاكرة *
 وهذه هي النعمة والمزة العظمى *
 والفوز والفلاح والسعادة الكبرى *
 وان الظفر بها لا يحصل الا بالامتابة
 خاتم النبيين * سيدنا وسيد الاولين
 والآخرين * في العقائد والاقوال *
 والاخلاق والافعال * وان الشيطان
 للانسان عدو مبين * يصد عنه صدا
 باقص جهدمتين * انما يدعو حزبه
 ليكونوا من اصحاب السعير * فخذوا
 حذرکم واتخذوه عدوا فانه كلب مبین *
 فغاية بغيه سلب الايمان * والخلود
 الدائم في النيران * ثم الفسق
 الظاهر * والظلم القاهر * v وادنا
 ها التشبيط في الخيرات * والحط في
 المراتب والدرجات * ولا يرضى به
 الا عند اليأس عن غيره * تعود بالله
 تعالى (ثم تعود به من شره * والمؤمن
 الطالب للحق والباقية * لا يخفى
 عليه الاولى ولا الثانية * وانها -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمدا لمن من على عباده نعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا * ونصب
 الكتاب والسنة امامهم سراجا وهاجا * وهداهم الى الايمان فدخلوا في
 دين الله افواجا * وصلوة على من تاز من اتبع هداه * واتخذ سبيله
 وما ولاة * وهام بحبه وتولاه محمد نبع ينبوع الصدف من اسانه * ولمع نور
 الحق من بيانه * وعلى آله واصحابه * بدور معالم الايمان * وشهوس
 عوالم العرفان * ما اخضر نجم في الغبراء * وطلع نجم في الحضراء *
 (وبعد) فيقول العبد الضعيف والمذنب التحيف الملهيف * المحتاج
 الى رحمة ربه اللطيف يعقوب بن سيد على عفا عنهما الملك العلي *
 قد اطبق سلاطين العلماء واساطين الحكماء * على ان العلم من اشرف
 الصفات * واعظم الهيات * سيما العلوم الشرعية * والمعارف الدينية
 * فانها من انفع المطالب القصى حالا ومالا * وارفع المآرب الحسنی
 جلالا وكمالا * اذ بها يتنظم الصلاح للعباد * ويغتنم الفلاح في المعاد وان
 من بين كتبها شرعة الاسلام لكتاب فائق * وخطاب رائق * (شعر)
 كتاب نظمه يحكى زلالا * وفي فحواه نور قد تلالا * فلو خطت جواهره
 بتبر * على بدر للاق به كمالا * بل هو نور لايح ونور فايح * وجنة
 فيها الجنة ويلمع منها انوار السنة * مشحونة بعبارات نبوية رائقة *
 تعلل

- لا أقول الم حرف ولكن الف حر
ولام حرف وهم حرف (ت) حر
الحارث بن اعور رضى الله تعالى عنه
انه قال مررت بالمسجد فاذا الناس
يخوضون في الأحاديث فدخلت على
على رضى الله تعالى عنه فاخبرته فقال
او قد فعلوها قلت نعم قال اما انى سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الا انها ستكون فتنة قلت فما
المخرج منها يا رسول الله قال كتاب
الله فيه نبأ قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم
ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه
من جبار قصمه الله تعالى ومن ابغى
الهدى في غيره اضله الله تعالى وهو
حبيل الله المتين وهو الذكر الحكيم
وهو الصراط المستقيم وهو الذى
لا يزيغ به الا هواء ولا يلتبس به
الالسنة ولا يشع منه العلماء ولا يخلق
من كثرة الترداد ولا ينقض عجايبه
هو الذى لم تنته الجن اذ سمعته حتى
قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى
الرشد فآمنا به فمن قال به صدق
ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل
ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم
(حك) عن ابن عباس رضى الله
عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم خطب الناس فى حجة
الوداع قال ان الشيطان قد يئس ان
يعبد بارضكم ولكن رضى ان يطاع
فيما سوى ذلك فيما تحتقرون من
اعمالكم فاحذروا انى قد تركت فيكم
ما ان اعصمتم به فلن تضلوا ابدا
كتاب الله وسنة نبيه (ت) عن على
رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ
القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم
حرامه ادخله الله به الجنة وشفعه فى
عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت
له النار **النوع الثانى** فى الاعتصام -

(الاحكام) الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام العبودية
متعلقا بقوله تعبدنا يكون معناه اطهر ويحتمل على بعد ان يراد بتعبدنا
جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لكرامتنا فى اصل فطرتنا كما قال
الله تعالى * ولقد كرمنا بنى آدم (وشرع) اى سن (لنا فيما يصاحنا
فى الدارين) اى الدنيا والاخرة (سنن) بفتحين اى طريقتة (الاسلام
وهو انا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه) اى هدايا الله بارسال رسوله (محمد
عليه السلام) اى عليه سلام الله وتحيته (وجعله قائدا لنا وسائقنا بلطيف
خالقه) اى جعل محمدا قائدا لنا بخلقه اللطيف (الى دار السلام) اى
الجنة سميت بها اسلاما اهلها عن كل الم وآفة ولان خزنة الجنة يقولون
لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تكرمة ينال اهل الجنة هو قوله
تعالى لعباده اوان وقوع الرؤية سلام قولنا من رب رحيم ولان السلام
من اسماء الله تعالى فاضيفت الال اسماء الله تعالى كقوله تعالى ناقة الله
(صلى الله تعالى عليه وسلم) هذا ماض فى موضع الدعاء بمعنى الامر
مثل قولك غفر الله لك فهو فى قوة ان يقال اللهم صل على محمد
ذكر فى شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم بجناب
حضرة رسول الله فى الدنيا والاخرة فمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم
عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفى الاخرة
بتشفيعه فى امته وتضعيف اجره ومثوبته (وعلى آله) الال ههنا الاتباع كما
فى قوله تعالى آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لابعنى النفس كما فى
قوله تعالى * آل موسى وآل هرون * وهو ظاهر ولا يعنى اهل البيت
خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعميم امثالا لقوله
عليه الصلوة والسلام اذا صليتم على فعمموا (مالمع فى السماء برق
وتهلل غمام) اى سال السحاب يعنى المطر من تهللت ذروعه اى سالت
ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اذا تلاء لاء فيكون تأكيدا لما قبله
فى المعنى وما فى مالمع مصدرية ظرفية اى مدة دوام لمعان البرق
وهذا تقييد للصلوة بما يقيد التأييد عرفا (وبعد فهذه عقود) جمع
عقد بالكسر القلادة (منظومة من سنن سيد العالمين) بفتح اللام
(وامام المتقين منتقاة من كتب الائمة المهتدين) من نقد الدرهم
وانتقدها اخرج منها الزيف (من علماء الدين) قوله (مفصلة) صفة

جامع * رفيع لاسرار الطريقة رافع * تنور من رؤياه منا بصائر *
وتطرب في فحواه منا مسامع * له الروضة الزهراء في درلظه * عيون
لها عين اليقين منابع * عن لباس حروف كالظلام وتحتها * ضياء من
العلم الالهى ساطع * فياطلبي التحقيق هذا مراهمكم فجدوا الى نيل
المرام وسارعوا * ثم المأمول من العالم المنصف ان يعترفني فيما كان
عسى يجده من العثار الذي هو من روادى الاكثار على ان البشر
يحل التنصان والخطأ والنسيان من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن
عباس اول الناس اول الناس وفقنا الله للسداد وثبتنا على الصواب
والرشاد وما جعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعاه رويات سجله
وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يهب الجنوب والقبول
وان ينفع به منشئه وقارئه وسائر طالبيه انه مولى كل خير وموليه وخافض
كل شىء ومعليه ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم * وتب علينا انك
انت التواب الرحيم * واهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين * قال المصنف اعنى
الفاضل الهمام مقتدى الائمة الكرام الشهير بينهم بر كن الاسلام محمد
بن ابي بكر المقتدى رحمه الله تعالى (الحمد لله الذى دلنا) من دله على
الطريق اى ارشدنا (على معرفته بالشواهد) جمع شاهد بمعنى الحاضر
واراد بها الدلائل الحسية (والاعلام) جمع علم بفتحين بمعنى العلامة
وهى وان كان اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل
العقلية بقرينة مقابلة الشواهد (وتعبدنا) بفتح السدال اى اتخذنا
عبدا آمرا ايانا بان نعبد له (لكرامتنا) يعنى انما تعبدا لاکرامنا
واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة له تعالى ولا استكمال الفائدة التى
تعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا فى الصحاح التكريم والاکرام يعنى
والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله (ياقسام العبودية) متعلق بقوله لكرامتنا
يعنى اكرامنا حيث جعلنا مأمورين بانواع العبادات اى المالية والبدنية
معا كالحج والمالية فقط كالزكاة او البدنية فقط كالصلاة او القلبية كالتوحيد
والتقديس فى الذات والصفات (و) حيث جعلنا ايضا محكومين باصناف

- لقوم يؤمنون * كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولو
الالباب * الله نزل احسن الحديث
كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود
الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم
وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله
يهدى به من يشاء ومن يضلل الله
فما له من هاد * وانه لكاب عزيز
لاياتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه تنزيل من حكيم حميد (الاخبار)
* طك) عن ابي شريح رضى الله
تعالى عنه انه قال خرج علينا رسول
الله عليه الصلوة والسلام فقال اليس
تشهدون ان لا اله الا الله وانى
رسول الله قالوا بلى قال ان هذا
القرآن طرفه بيد الله تعالى وطرفه
بايديكم فتمسكوا به فانكم لن تضلوا
ولن تهلكوا بعد ابدأ (حب) عن
جابر رضى الله عنه عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال التران
شافع مشفع وما حل مصدق من جعله
امامه فاده الى الجنة ومن جعله خلف
ظهرة ساقه الى النار (دحك) عن
سهل بن معاذ رضى الله عنه عن ابيه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
من قرأ القرآن وعمل به ليس والداه
ناجا يوم القيمة ضوء احسن من ضوء
الشمس فى بيوت الدنيا فما ظنكم
بالذى عمل بهذا (حك) عن عبد الله
بن مسعود رضى الله عنه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان
هذا القرآن مأدبة الله تعالى فاقبلوا
مأدبته ما استطعتم ان هذا التران
حبل الله المتين والشفاء النافع عصمة
لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه لا يزيف
فيسبغ ولا يعوج فيقوم ولا ينقض
مخاطبه ويخاف من كثرة الترداد
اتلوه فان الله تعالى يأجركم على
تلاوة كل حرف عشر حسنات اما انى -

- العالمين * فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم * لقد كان لسكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا * يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وادعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا * ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب

❁ الاخبار ❁

(د) عن العزباض بن سارية رضى الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بلاغة ذرقت فيها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كأن هذبه موعظة هودع فما ذا تعهد اليها قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبد احب شيئا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الاديان فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة (دت) عن المقداد رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوا وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله تعالى الا لا يحل لسكم الحمار الاهلي ولا كل ذى ناب من السباع ولا لقطا دعاهد الا ان يستغنى عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليه ان يقره ووله ان يعقبه مثل قراه (دت) عن ابي رافع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا الفين احدكم

وتحسين قوله (من كان لا ينطق عن الهوى) بدل من ضمير قال وان صير الى حذف الفعل او المبتدأ اى اعنى من كان او هو من كان فالامر اظهر كما لا يخفى (ولا يامر ولا ينهى الا بما ينزل عليه اويوحى اليه) عن حسان بن عطية قال كان جبرائيل ينزل على رسول الله بالسنة كما ينزل عليه بالقران ويعلمه اياها كما يعلمه القرآن قال في الخالصة وصحة الحديث هذا قوله تعالى * وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (ومن كان صفة حاله في الدارين ما زاغ البصر وما طغى) اى ما مال بصره ولم يتجاوز عن مشاهدة ربه الاعلى ولم يلتفت الى ما عرض عليه من الآخرة والاولى صلوات الله عليه وسلامه (ومن كان رفع فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى) اى الاقرب الى الله تعالى من حيث الدرجة وهذا تلميح الى قوله تعالى * فكان قاب قوسين او ادنى (والمأمول من فضل الكريم الوهاب ان يباركلى) اى هذا النظم والنقد (وامن اخلفه من الاعقاب) جمع عقب بكسر القاف به معنى الولد ذكرنا كان اوانشى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب (بما) اى بسبب اللطائف النبوية التى (اودعته في هذا الكتاب) ويمكن ان يجعل الباء بمعنى فى على معنى ان المأمول منه ان يباركلى ان يعطينى بركة ونماء وزيادة نفع فى الذى اودعته فيه (انه ولى الاجابة) لدعاء المتضرعين (والانجاب) اى ولى ايجاب الاوامر والنواهي العباد (واليه المصير والمآب) اى المرجع (ربنا) يعنى ياربنا (آتنا من لدنك) اى اعطنا من عندك (رحمة وهى) اى يسر (لنا من امرنا رسدا) بفحتمين لغة فى الرشد بالضم والسكون وهو خلاف الغى والضلال

* (الفصل الأول) *

(فى التحريض) الحث (على اتباع سنة سيد المرسلين) فى البزازية الادب ما فعله الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم مرة وتركه اخرى والسنة ما واظب عليه النبى عليه الصلاة والسلام ولم يتركه الامرة

سببية للعقود (شذورها) الشذر بسكون الذال المعجمة قبل الراء
 المهملة من الذهب ما يلتقط من المعين من غير اذابة الحجارة والقطعة
 منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ (وعقائلها) عقيله كل شىء اكرمه
 والذرة عقيلة البحر (للمشعوف باجتنائها) في فختار الصحاح شعفه الحب
 يشعفه بفتح العين المهملة فيهما شعفا بفتحيتين احرق قلبه وقد شعف بكذا
 على ما لم يسم فاعله فهو مشعوف وجنى الثمرة من باب رمى واجتئناها
 بمعنى (مشروحة) مبينة (فصولهاو) مكشوفة (ابوابها للمستضى
 بمصايح اضوائها فانما) اى تلك العقود (اولى ما يلحق به اطفال اهل
 الايمان) تلقينا (واحق) تفضيل المحقق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل
 اذا وجب او للحقيق بمعنى الجدير مضافا الى (ما) وهى موصولة بمعنى الذى
 او موصوفة بمعنى شىء صلته او صفته (ياحفظه) والتحفظ التيقن وقلة
 الغفلة (اهل الايقان) فى الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى
 (بل لا مندوحة) يقال لى عنه مندوحة اى سعة وغنى قوله (دونه
 فى محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتأويل
 المذكور اى لا سعة للسالك ولا غنى حاصل دونه اى غنى متجاوز
 اياه ثابت بدونه وخلصته انه لا استغناء عنه (لسالك سبل الهدى)
 السبل بضميتين جمع سبيل كطرق وطريق (كيلا يتردى) يقال تردى
 فى البئر اذا سقط فيها (به) اى السالك قوله (الهوى) فاعل يتردى
 يعنى كيلا يهلكه ويسقط الهوى (فى هوة) هى بالضم والتشديد الوهدة
 العميقة (الردى) اى الهلاك (كما قال رب العالمين) جل جلاله
 وعظم شأنه (فما ذا بعد الحق الا الضلال وما الحق) السواو للحال
 وما نافية (الا فيما قاله) فاعل قال الضمير الى سيد العالمين (او عمل
 به او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله او هجم) اى وقع (فى خلد) (فى خلد) (فى خلد)
 بفتحيتين هو القلب ذكر فى بعض الكتب ان الهاجس هو الذى وقع فى
 القلب اولا واذا البث يكون واجسا واذا قوى يكون خاطرا واذا استقر
 يكون فكرا وقد يقال التفكير فى الشىء النظر فيه مستبيناله طالبا لظهوره
 والخطور الاختلاج فى القلب بلا توجه وتطلب والهجم الوقوع فيه بظن

بالسنة * الايات * قل ان كنتم
 تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر
 لكم ذنوبكم والله غفور رحيم * قل
 اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان
 الله لا يحب الكافرين * واطيعوا الله
 والرسول اعلمكم ترحمون * لقد من
 الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا
 من انفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم
 ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا
 من قبل لى ضلال مبين * يا ايها
 الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
 الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتم
 فى شىء فردوه الى الله والرسول ان
 كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك
 خير واحسن تأويلا * فلا وربك لا
 يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
 ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت
 ويسلموا تسليما * ومن يطع الله
 والرسول فاولئك مع الذين انعم الله
 عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
 والصالحين وحسن اولئك رفيقا *
 من يطع الرسول فقد اطاع الله * ورحمتى
 وسعت كل شىء فسا كتبها للذين يتقون
 ويؤتون الزكاة والذين هم باياتنا
 يؤمنون * الذين يتبعون الرسول
 النبى الامى الذى يجدونه مكتوبا عنده
 هم فى النورية والانبيل يأمرهم بالمعروف
 وينهيمهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات
 ويحرم عليهم الجبائث ويضع عنهم اصرهم
 والاغلال التى كانت عليهم فالذين
 آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور
 الذى انزل معه اولئك هم المفلحون
 * قل يا ايها الناس انى رسول الله
 اليكم جميعا الذى له ملك السموات
 والارض لاله الا هو يحيى ويميت
 فأموتوا بالله ورسوله النبى الامى الذى
 يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم
 تهتدون * وما ارسلناك الا رحمة -

-لغير باء الذين يصلحون ما افسد الناس
 من بعدى من سنتى (م) عن رافع
 بن خديج رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 انتم اعلم بامر دنياكم اذا امرتكم
 بشئ من دينكم فخذوا به (ت) عن عبد
 الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما عن
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه
 قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه
 تبعاً لما جئت به (خم) عن عبد الله
 بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه عليه
 السلام قال لياثين على امتى كما اتى
 على بنى اسرائيل حذو النعل بالنعل
 حتى ان كان منهم من اتى امه علانية
 لكان فى امتى من يصنع ذلك وان بنى
 اسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين
 ملة وتفرقت امتى على ثلاث وسبعين
 ملة كلهم فى النار الامة واحدة قالوا
 من هى يا رسول الله قال ما انا عليه
 واصحابى (ت) عن انس رضى الله
 تعالى عنه انه قال ان رسول الله قال
 لى يا بنى ان قدرت ان تصبح وتسمى
 وليس فى قلبك غش لاحد فافعل ثم
 قال يا بنى وذلك من سنتى ومن احب
 سنتى فقد احببني ومن احببني كان بهي
 فى الجنة (در) عن جابر رضى الله تعالى
 عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام حين
 اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من
 يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها
 فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود
 والنصارى لقد جئتمكم بها بيضاء نقية ولو كان
 موسى حيا ما وسعه الا اتباعى (ح) عن
 مجاهد رضى الله تعالى عنه انه قال كنا مع
 ابن عمر فى سفر فمر بمكان فحادثه
 فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك
 ففعلت (ز) عن ابن عمر رضى الله
 تعالى عنهما انه كان يأتى شجرة بين مكة
 والمدينة فيقتيل تحتها ويخبر ان النبي

وسلم من ضيع سنتى) اى جعلها ضايعا بعدم اتباعه (حرمت عليه
 شفاعتى وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من احبب سنتى) بالاتباع
 (فقد احببني ومن احببني فقد احببني ومن احببني كان بهي فى الجنة
 يوم القيمة) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من حفظ سنتى اكرمه الله
 باربع خصال المحبة فى قلوب البررة والهيبه فى قلوب الفجرة والسعة
 فى الرزق والثقة فى الدين ذكره فى الخالصه وقال الله تعالى قل ان
 كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض
 عن الدنيا فانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما دعا الا الى الله واليوم الاخر
 وما صرف الا عن الدنيا والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عن الدنيا
 واقبلت على الله تعالى وصرفت الاوقات لاعمال الآخرة فقد سلكت
 سبيله الذى سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت امته
 وبقدر ما اقبلت على الدنيا عدلت عن سبيله واعرضت عن
 متابعتة ولحقت بالذين قال الله تعالى فيهم * فاما من طغى وآثر الحيوه
 الدنيا فان الجحيم هى المأوى * ولو خرجت عن مكمن الغرور
 وانصفت من نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من حين
 تمسى الى حين تصبح لاتسعى الا فى الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل
 الدنيا الفانية ثم تطمع فى ان تكون غدا من امته واتباعه ويحك لنا
 ما ابعد ظننا وما افحش طمعنا قال الله تعالى * افتجعل المسلمين
 كالجرمين مالكم كيف تحكمون * (وجاء فى الآثار المشهوره) فى حنبل
 الصحاح اثر الحديث ذكره عن غيره فهو اثر بالمد وبابه نصر ومنه
 حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف صالح وسنن النبي عليه السلام
 آثاره انتهى (ان التمسك بسنة سيد المرسلين عند فساد الخلق
 واختلاف المذاهب والملل) جمع ملة (كان له اجر مائة شهيد) فانه
 (كالتابض على الجمرة اى لا يسعه تركه ولا اسماكه) روى عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه قال لياثى على الناس زمان تخلق سنتى
 فيه وتجدد البدعة فمن اتبع سنتى يومئذ صار غريبا وبقي وحيدا
 ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة

- متكئا على اريكته يأتبه امرى مما امرت
 به او نهيت عنه فيقول لا ادرى وما
 وجدناه في كتاب الله اتبعناه (د) عن
 العرياض بن سارية رضى الله عنه انه
 قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال ايحسب احدكم متكئا على اريكته
 يظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا
 ما في هذا القرآن الا وانى قد امرت
 ووعظت ونهيت عن اشياء انها مثل
 القرآن اواكثر وان الله تعالى لم يحل
 لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب
 الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا اكل ثمارهم
 اذا اعطوكم الذى عليهم (م) عن جابر
 رضى الله عنه انه قال كان رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب
 احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه
 كأنه منذر جيش يقول صبحكم وه ساكم
 ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويفرق
 بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول
 اما بعد فان خير الحديث كتاب الله
 وخير الهدى هدى محمد وشر الامور
 محدثا نها وكل محدث بدعة وكل بدعة
 ضلالة (خ) عن ابي هريرة انه قال قال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل
 امتى يدخلون الجنة الا من ابي قيل
 ومن ابي قال من اطاعنى دخل الجنة
 ومن عصانى فقد ابي (حك) عن ابي سعيد
 رضى الله عنه انه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل طيبا
 وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل
 الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امك
 اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدى
 (هق) عن ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما عن النبي عليه السلام انه قال
 من تمسك بسنتى عند فساد امتى فله
 اجر مائة شهيد (ت) عن زيد بن ماجة
 رضى الله تعالى عنه عن جده عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان
 الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى

او مرتين وفي الغاية السنة ما في فعله ثواب وفي تركه ملامة وعتاب
 لاعتقاب وهكذا قال الامام خواهرزاده ولا يخفى انه ينسب عن اختصاص
 السنة بفعله صلى الله تعالى عليه وسلم والظاهر الانسب لان يراد ههنا
 ما ذكر في بعض شروح المصاييح والوقاية من ان السنة اصطلاحا هي
 قول رسول الله وفعله عليه السلام والحديث مختص بالتقول (من الكتاب)
 اى مأخوذ ذلك التحريض من الكتاب اى القرآن المجيد (والحديث)
 النبوى وفي بعض النسخ من بيان الكتاب اى حال كون ذلك التحريض
 حاصل من بيان القرآن والحديث (اعلم يا اخى ان اجمع) تفضيل
 جامع (آية في هذا الباب قوله تعالى فلا) اى ليس الامر كما
 يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استأنف القسم فقال
 (وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) اى يجعلونك حكما (فيما شجر)
 اى اختلف واختلف (بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا) اى ضيقا
 (مما قضيت) يعنى يرضون بقضائك ولا يضيق صدورهم من حكمك
 (ويسلموا تسليما) كذا فى الوسيط وقوله تعالى (وما آتاكم الرسول)
 فى الصحاح آتاه ايتاء اى اعطاه وانا ايضا اتى به (فخذوه وما نهىكم
 عنه فانتهوا) عنه (فاتبع الرسول) عليه السلام (فرض لازم) يعنى
 لما دلت هاتان الايتان على عدم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع
 الرسول فيما علم مجيئه به على الوجه الذى هو عليه فى نفس الامر اى
 سبيل الفرضية فى الفرائض والوجوب فى الواجبات والسنية فى السنن
 علما وعملا وهكذا فرض عين لازم وتقول معناه ان اتباعه فرض عين
 فى الفرائض العينية وفرض كفاية فى الفروض على سبيل الكفاية
 وواجب فى الواجبات وسنة فى السنن وهكذا وذكر فرض العين من
 بينها لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة عليه (ولا يسع تركه) مجال من
 الاحوال سفرا وحضرا خوفا واهنا صحة ومرضا وغير ذلك (ومخالفته تعرض نعمة
 الاسلام) من عرضت فلانا بكذا بشديد الرأء فتعرض هو له اى
 تجعلها متعرضة متصدية للزوال بل تزيلها بالفعل ان كانت ترك اعتقاد
 فيما يجب الايمان به (وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تابعا لما حثت به وقال صلى الله عليه

- التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (مج) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول صلى الله تعالى عليه وسلم ابي الله ان يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته (مج) عن حذيفة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا حجما ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث عرابض بن سارية وجابر رضى الله تعالى عنهما (فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المتخل والمواظبة على اكل اب الخنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب بل قد تكون واجبة كنظم الدلائل ارد شبه الملاحدة ونحوهم) قلنا للبدعة معنى لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع والحلقة من الاختلاق وهذه هي المقسم في عبارة الفقهاء يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى شرعى خاص هو الزيادة في الدين او النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لا قولاً ولا فعلاً لا صريحا ولا اشارة فلا تتناول العادات اصلا بل تقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه هي مراده عليه السلام بليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء فبعضها كفر وبعضها ليست

سنة اهل الاسلام اودين الاسلام وغير ذلك فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنن رسول الله كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا قال عليه السلام من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة امرنا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريقة الاقوم انتهى (ترك البحث والتفتيش) عطف تفسيرى (عما جاءت به السنة بعد ما صح سننه واستقام منته فانه) اي البحث (يجر) الباحث (الى التعمق) والتوغل (في الدين وانه مفتاح الضلالة) لكثير من الامة يعنى الذين لم ير زقوا باذهان وقادة وقرايح نقادة (وما هلكت الامة الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل والقال) هما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله عليه الصلوة والسلام عن قيل وقال عن الفراء ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اي عن كثرة الكلمات وعن بعضهم القال الاعتراض والقيل الجواب واختار هذا صدر الافاضل في ضرام السقط (بل بعض) يعنى ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل بعض اي يأخذها (بناجده) اي بآخر اضراسه وهى اربعة نواجز في اقصى الاسنان ويسمى ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل (وهو) اي العض بالنواجز كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (على ما ثبت من السنة) صلة بعض في مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كله بمعنى (ويعمل بها ويدعو) غيره (اليها ويحكم بها) والضمائر للسنة قال عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليه بالنواجز ذكره في الحاشية (ولا يصغى الى كلام اهل البدعة) يقال اصغى اليه اي مال ليسمعه نحوه (ولا يميل اليهم) اي لا يميل الى اهل البدعة في انفسهم كما لا يميل الى سماع كلامهم فان كل ذلك منهى عنه شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد

عليه السلام كان يفعل ذلك (م) عن انس
رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي
عليه الصلوة والسلام من رغب عن سنتي
فليس مني (حب) عن عبد الله بن عمر
رضي الله تعالى عنهما انه قال قال النبي
عليه السلام لكل عمل شره ولكل شره
فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد
اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك
فقد هلك (طك حب حك) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال ستة اعنتهم
واعنهم الله تعالى وكل نبي مجاب الدعوة
الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله
والمستلطف على امتي بالجبروت لينزل
من اعز الله تعالى ويعز من اذل الله
تعالى والمستحل حرمة الله والمستحل
من عترتي ما حرم الله تعالى والتارك
لسنتي (خ م) عن انس رضي الله
تعالى عنه انه قال قال النبي عليه الصلوة
والسلام لا يؤمن احدكم حتى يكون احب
اليه من والديه وولده والناس اجمعين

الفصل الثاني في البدع

* الاخبار * (خ م) عن عائشة رضي
الله تعالى عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث
في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
(خ) عن الزهري رضي الله تعالى عنه
قال دخلت على انس رضي الله تعالى
عنه وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال
لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة
وهذه الصلوة قد ضيعت (طب) عن غضيف
بن الحارث رضي الله تعالى عنه ان
النبي عليه السلام قال ما من امة ابتدعت
بعد نبيها في دينها بدعة الا ضاعت
مثلها من السنة (طب) عن انس رضي
الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله حجب -

يارسول الله هل بعنا احد افضل منا قال بلى قالوا افيرونك يارسول
الله قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال كالمح في الماء ينوب قلوبهم
كما ينوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال كالود
في الحل قالوا فكيف يحفظون دينهم يارسول الله قال كالفحم في اليدان
وضعته طفى وان اهسكته او عصرته احرق اليد كذا في روضة العلماء
(والمراد من هذه السنة التي تجب التمسك بها ما كان عليه القرن)
والقرن من الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد
وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق ثم الذين بعدهم من
التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف مناهجهم
فهو من البدعة (وكل بدعة) في الدين (ضلالة) لقوله عليه السلام من
احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود جدا والمراد كل بدعة في
الدين كانت على خلاف مناهجهم وطريقهم فهو ضلالة والافقد حققوا ان
من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشغال بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها
ما هي سيئة مردودة وهي ما احدث بعضهم على خلاف مناهجهم بحيث لو
اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه * ذكر في شرح المشارق ان العلماء قالوا
البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة
كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كاليسر في الوان
الاطعمة عند ضيافة الاخوان وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهر ان
انتهى (وقد كانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ينكرون
اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع رسما) اي اخترع عادة
(لم يتعهدوه) اي لم يتحفظوه (في عهد النبوة) اي في زمانها (قل)
ذلك الامر والرسم (او كثر صغر ذلك او كبر كان ذلك في المعاملة
او في العبادة او في الذكر فمن السنة) واعلم ان المصنف رحمه الله تعالى يذكر
السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا او الامر الفلاني سنة او نحو
ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين محمد عليه الصلوة والسلام وتارة
اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة وهي المرادة ههنا وتارة
اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة اخرى يريد بها

- يعيدها وإن خرج الوقت ثم شك لا شيء فيه ولو كان الشك في صلاة العصر يقرأ في الركعة الأولى والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى وتعيين الأوليين للقراءة في الفرض واجب وقد أمر بتركه حذرا عن احتمال وقوع النقل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق إما بحمل البدعة على ما لم ينه عنه بخصوصه أو الواجب على معنى الفرض أو الواجب المستقل لا الضمني أو بالحمل على الروايتين والله تعالى أعلم * فان قيل ما قد سيف دل على أن الكتاب والسنة كافيان في الدين وإن ما لم يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الأدلة الشرعية أربعة قلنا لا بد للاجماع من سند من أحدهما حالا أو ما لأعلى الصحيح وللقياس من أصل ثابت باحدهما وأنه منظر لامشيت فمرجع الأحكام ومثبتها اثنان في الحقيقة فظهر من هذا أن ما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا إذا أنكر عليهم بعض أمورهم المخالف للشرع الشريف أن حرمة ذلك في العلم الظاهر وأنا أصحاب العلم الباطن وأنه حلال فيه وأنكم تأخذون من الكتاب وأنا تأخذ من صاحبه محمد عليه الصلاة والسلام فإذا أشكل علينا مسألة استفتيناها منه فان حصل فناعة فيها والارجعنا إلى الله تعالى بالذات فنأخذ منه وأنا بالخلوقة وهمة شيخنا نصل إلى الله تعالى فينكشف لنا العلوم فلانحتاج إلى الكتاب والمطالعة والقراءة على استاذ وإن الوصول إلى الله تعالى لا يكون إلا برفض العلم الظاهر والشرع وإنالوكناعلى الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السننية والكرامات العلية من مشاهدة الأنوار ورؤية الأنبياء الكبار وأنا إذا صدر منا مكروه أو حرام نبهنا في النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام وإن -

ابراهيم عليه السلام والتوريت والزبور والانجيل والفرقان (ورسله) وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وهم خيرهم انتهى وقوله (اجمعين) تأكيد لما سبق من الامور الثلاثة (و) ان يؤمن العبد (بالبعث بعد الموت) وهو ان يبعث الله الموتى من القبور بان يجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث سؤال جبرائيل عليه السلام (و) ان يؤمن (بالقدر) بفتح الدال (خيره وشره) بالجر بدل من القدر انه (من الله تعالى) واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقد عرضنا عنه صفحا لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج على اصحابه فرآهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه المباركتان وقال انما هلك من كان قبلكم لحوضهم في هذا عزمت عليكم اى حكمت ان لا تخوضوا فيه ابد او قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ذكر القدر فامسكوا اى اساتكم عن التكلم فيه (ثم يرى الاقرار الصريح) باللسان المواطىء للقلب (بتلك) المذكور كله (فرضا لازما) فيقر به اما لكونه ركنا من حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس الائمة وفخر الاسلام واما اكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه هو التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقته وهو اختيار الشيخ ابي منصور رحمه الله تعالى (ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها) اى في اوقاتها فان في تأخيرها عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن امه او اقل من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بقدر ما خرج الولد من بطنها ويجعل الولد في تلك الحفيرة ويجلس على رأسها وتصلى بالايام ولايباح لها تأخير الصلوة وكذا العريان العادم الثوب يصلى قاعد بالايام ولايباح له تأخير الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فحان وقت الصلوة وهو حى

* (فصل) *

(فيما ثبت بالسنة) قوله (من عقايد الدين وملة الاسلام) خبر مقدم لقوله ما جاء آه واعلم ان مسائل علم الكلام من مباحث ذات الله تعالى وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من سائر السمعيات تسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها مبنى سائر العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين والملة متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فانه الوضع الالهى الذى هو سائق لنوى العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدبر له الناس اى يطبعه يقال له دين وباعتبار انه طريقة يسلكونها ويجمعون عليها تسمى ملة يقال طريقة مهمل اى محبوب مسلوكة ومللت الثوب اذا خطته الخياطة الاولى وجمعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد عليه الصلوة والسلام كذا فى شرح المقاصد والمواقف (ما جاء فى حديث سؤال جبرائيل عليه السلام) هذا اشارة الى حديث مشهور رواه عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه من ان جبرائيل عليه السلام جاء على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي عليه السلام عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة (وهو) اى ما جاء (ان يؤمن العبد ويصدق) تصديقا قطعيا (بالله وحده لا شريك له) قال فى شرح المشارق فى بيان قوله عليه الصلوة والسلام ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من الصفات الكمالية (ويؤمن بملائكته) وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديهم على الرسل للالتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله ارسل المليك الى الانبياء عليهم السلام (وكتبه) وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قيل الكتب المنزلة مائة واربعه كتب منها عشر صحف انزلت على آدم عليه السلام وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عليهما السلام وعشر على

- به ولتنتها كبر من كل كبيرة فى العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر والخطا فى الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد فى الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة والبدعة فى العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر وضلال لاسيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة سنة الهدى وهى ما واظب عليه النبي عليه السلام من جنس العبادة مع الترك احيانا او عدم الانكار على تاركة كالاكتفاء * واما البدعة فى العادة كالمخل فليس فعلها ضلالة بل ترك اولى فتركها اولى وضدها السنة الزائدة وهى ما واظب عليه النبي عليه السلام من جنس العادة كالايتداء باليمين فى الافعال الشريفة وباليسار فى الحسيسة فهى مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم ثلاثة اصناف مرتبة فى التبع فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المرادة من الاذان والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد البدعة بنظم الدلائل نهى عن المنكر وذب عن الدين فكل ما ذون فيه بل ما مور به وعدم وقوعه فى الصدر الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ له بالاشغال بالا هم اول نحو ذلك ولو تبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة * ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد فى شىء بين كونه سنة او بدعة فتركه لازم واما ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد فى شىء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفى الخلاصة مسئلة تدل على خلافه حيث قال اذا شك فى صلواته انه هل صلاحها ام لا ان كان فى الوقت فعليه ان -

- حتى تربع في الهوى فلا تغتروا به
حتى تنظر واكيف تجدونه عند الامر
والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة
وقال ابو سليمان الداراني رحمه الله
ربما يقع في قلبي النكته من نكت
القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين
عدلين من الكتاب والسنة وقال ذوالنون
المصرى رحمه الله ومن علامات المحبة
لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه
الصلوة والسلام في اخلاقه وفعاله وواومه
وسننه وقال بشر الحافي رحمه الله رأيت
النبي عليه السلام في المنام قتال لي
يا بشر هل تدري بم رفعك الله من
بين اقرانك قلت لا يا رسول الله قال
باتباعك لسننتي وخدمتك للصالحين
ونصحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي
واهل بيتي هو الذي بلغك منازل
الابرار وقال ابوسعيد الخزاز رحمه
الله كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل
وقال محمد بن الفضل رحمه الله ذهاب
الاسلام من اربعة لا يعملون بما يعلمون
ويعلمون بما لا يعلمون ولا يتعلمون
ما يعلمون والناس من التعلم يمنعون
كل ما ذكر من كلام سيد الطائفة الى
هنا منقول من رسالة القشيري انظر
ايها العاقل الطالب للمحق ان هؤلاء
عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء
ارباب السلوك الى الله تعالى والحقيقة
وكلهم يعظمون الشريعة ويبنون علومهم
الباطنة على السيرة الاحمدية والملة
الحنيفة فلا يغرنك طامات الجهال
المتنسكين وشطحهم الفاسدين المفسدين
الضالين المضلين لغيرهم بعد ان
كانوا زائغين عن الشرع القويم
ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين
عن مناهج علماء الشريعة وما رقيين
عن مسالك مشايخ الطريقة فالويل
كل الويل لهم ولمن تبعهم او حسنوا
امرهم فهم قطاع طريق الله تعالى -

الذي هو حقيقة الايمان على ما ذهب اليه جمهور المحققين يعني انه
يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرج عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه
المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا
هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عند هم جزء من حقيقة
الايمان (كما لا يخرج الكافر عن كفره احسان) الى المؤمنين
(وانما حكم المؤمن صاحب الكبيرة) مفروض (الى الله تعالى يوم القيمة
ان شاء عاقبه الى ما شاء بما شاء) اي الى اي وقت شاء باي نوع شاء من العذاب
والعقاب (وان شاء عفا عنه قبل ان ينوق) ذلك المؤمن (العذاب) فان
العفو عن الكبائر مع التوبة او بدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى
* ان الله لا يعفر ان يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة
فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة (فقد جاء) اي
لانه جاء (في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة)
وهي اصغر النمل يعني وزن شيء يسير ومقداره (من الايمان اي
ادنى شيء من يقين الدين) قوله (حملة ذلك) صفة لقوله ادنى
شيء وذلك اشارة الى ادنى شيء فاعل حملة وضمير المفعول عاود
الى من اي كان ذلك الادنى باعثا (على ذكر الله تعالى يوما
اي في وقت من الاوقات وقوله (عن اخلاص) في موقع الحال اي
كائنا على صدق النية وخلص الطوية (اوزجره عن محذور) بالحاء
المهملة والطاء المعجمة اي منعه عن حرام (مخافة الله تعالى) ويدل
عليه قوله تعالى * واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى
فان الجنة هي المأوى * واعلم ان الظاهر ان قوله من يقين الدين
اي من ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح مما زاده المص
بحسب اقتضاء المعنى كما هو دأبه والا فليس بشيء في الحديث
المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب
(ولا يكفر احدا بذنب) مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان
مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان
والكفر (ولا يخرج عن الاسلام بعمل) اي لا يسميه كافرا ذكر في

عاقل والماء يمر به قال بعضهم ان وجد شيئاً في وسط الماء مثل الحشيش يتعلق به ويقف مقدار ما يصلى بالايماء ولا يباح له التأخير ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة ولو لم يجد شيئاً يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلى بالايماء ولا يباح له التأخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت وهات صارت الصلوة ديناً عليه الى غير ذلك من صلوة المريض و صلوة الخوف وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كان له برهاناً ونوراً ونجاتاً من النار الى هنا من روضة العلماء (على شرائطها ليقمها بحقوقها ومواجبتها) جمع موجب كمواضع جمع موضع واراد به ما يعم السنن والفرائض اى يقمها برعايتها سننها وفرائضها ومواجباتها (ويرى) اى يعتقد (ايتاء الزكوة) اى اعطاءها (فى المال لوقتها على شرائطها فرضاً مفروضاً) اى مقطوعاً قال النبى صلى الله عليه وسلم لصلوة لمن لا زكوة له روى ان موسى عليه السلام مر بشاب يحسن الصلوة فتعجب عنه ثم رآه بعد سنين على ما تركه كما كان فقال ما رأيت احسن صلوة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع بصلوته اذا لم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا اقبل احد هما بدون الآخر كذا فى خالصه الحقايق (و) يرى (صوم الشهر) اى صوم شهر رمضان (وحج البيت من استطاع اليه سبيلاً) اى يرى حج بيت الله تعالى فرضاً لمن استطاع اليه سبيلاً اى اكل حر مسلم مكلف صحيح بصير ملك زادا وراحلة فاضلاً عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق وسبجى تفصيله (ويرى انه من انطوى قلبه) من طويت الثوب فانطوى (على هذه الجملة وذل) بالذال المعجمة او المهملة اى انتقادوا عترف (بها لسانه واطمأن بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة بفضلته تعالى وكرمه ويرى ان المؤمن لا يخرج عن الايمان ذنب) صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما فى حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان عن استحلال او استخفاف وذلك لبقاء التصديق

وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه فى المنام فعلنا انه حلال ونحو ذلك من الترهات كله الحاد وضلال اذ فيه ازدياء للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة النبوية وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطأ والبطلان فيهما العمياء بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الافاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلان مقاله بلاشك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث والافهه من جملتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا فى المنام خصوصاً اذا خالفا كتاب العليم العلام او سنة محمد عليه الصلوة والسلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادى عليه رحمة الهادى الطرق كلها مسدودة الاعلى من اقتفى اثر الرسول عليه السلام وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به فى هذا الامر لأن علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السرى السقطى التصوف اسم لثلاث معان وهو الذى لا يطفى نور معرفته نور روجه ولا يتكلم بباطن فى علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا يحمله الكرامات على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامى رحمه الله لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذى قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلاً مقصوداً مشهوراً بالزهد فمضيا اليه فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى بزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يكون مأموناً على ما يدعيه وقال لو نظرت الى رجل اعطى من الكرامات

من سلسلة من ذهب فما علم جميع الخلايق الى يوم القيمة الاخطا واحدا
 من خطوط اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى واما العرش
 فقد قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه هو السرير الذى تحمله الملائكة
 وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واختره نور من غير شئ فخلق منه
 عرشا عظيما مستديرا ساميا عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكور
 الكرسى دونه من نور العرش كذا فى خالصة الحقايق (وان السعادة
 والشقاوة مكتوبتان) اى مثبتان فى اللوح المحفوظ اويقال معناه
 مقدرتان فى الازل ولما توجه ان يقال اليس يؤدى الى ترك العمل انكالا
 على ما كتب قال (وكل ميسر لما خلق له) يعنى كيف يؤدى اليه
 وكل واحد من السعيد والشقى ميسر وموفق لما يوصله الى ما خلق
 الله تعالى له من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك (فالسعيد ميسر
 لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره) بلطف الله تعالى وكرمه ان شاء
 الله تعالى (والشقى كذلك) اى ميسر لعمل النار وبه يعمل الى
 آخره وهذا الاشارة الى حديث رواه عدى رضى الله تعالى عنه من انه قال
 عليه السلام ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده
 من الجنة فقالوا يارسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال عليه السلام اعملوا
 فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة
 واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة والسين فى سبب التأكيد
 كما فى قوله تعالى * سنكتب ما قالوا * وخلصته على ما قال بعض
 من المحققين من شرح المصابيح انهم لما قالوا افلا نتكل ونسأل العمل
 لم يرخص عليه السلام لهم فى ذلك بل علمهم ان ههنا امرين لا يبطل
 احدهما الآخر باطن وهو حكم الربوبية وظاهر هو سمة العبودية وهو
 غير مفيد حقيقة العلم فامر النبي بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن الغيب
 والرجاء بالظاهر البادى ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان فقال
 اعملوا آه هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضى لذاتها سعادة
 او ضدها وانما هى امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك
 الامور مع معروضاتها حاصلتها فى القضاء اجمالا فما يقع من الافراد

- يتنزهون عن الشئ الذى اصنعه
 فو الله انى لاعلمهم بالله واشدهم له
 خشية (خ د) عن ابى جحيفة رضى
 الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام
 اخى بين سلمان وابى الدرداء فزار
 سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء
 ممثلة فقال لها ما شانك فقالت اخوك
 ابو الدرداء لابس له حاجة فى الدنيا فجاء
 ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فانى
 صائم قال ما انا بأكل حتى تأكل فاكل
 فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم
 فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم
 فنام فلما كان آخر الليل قال سلمان
 قم الآن فقاما فصليا فقال له سلمان ان
 لربك عليك حقا وان لنفسك عليك
 حقا وان لاهلك عليك حقا فاعط كل
 ذى حق حقه فأتى النبي عليه السلام فذكر
 ذلك له فقال النبي صدق سلمان (خس)
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال
 دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المسجد فاذا حبل ممدود بين السارين
 فقال اهذ الحبل قالوا حبل لزينب فقال
 النبي عليه السلام لاحلوه ليصل احدكم
 نشاطه فاذا قرء فليتع (د) عن انس
 رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام
 قال لا تشدوا على انفسكم فيشد الله عليكم
 فان قوم اشدوا على انفسهم فشدد عليهم
 فتلك بقاياهم فى الصوامع والديار رهبانية
 ابتدعوها وما كتبناها عليهم (خ م)
 عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه
 انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم ان هذا الدين يسر ولن يشاد
 الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا
 وابشروا واستعينوا بالغنوة والروحة
 ويشء من اللجة وزاد فى رواية
 والقصد القصد تبلغوا (زطب حب)
 عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
 انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى -

التقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميتهم المرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع ان الوحي ناطق بنفاقهم انتهى (ويكف) اى يمنع ويمسك (لسانه عن) ذكر (اهل القبلة) بالغيبة) ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق ويكف) على وزن يعد من وكله الى نفسه وهذا الامر موكول الى رأيك اى مفوض (سرايرهم) جمع سريرة وهى السر الذى يكتم (الى الله فيما يسرون) وما يعلنون (ويضمرون من امورهم واعمالهم ومن سنة الاسلام) اى من الطريقة الواجبة من الزمان القديم قبل ولهذا العموم اضافها الى الاسلام (ان يعلم) و) يصدق (بان القلم) الالهى على ما اريد منه (قد جرى بها هو كائن من امر الدين والدنيا رطبة ويابسة) لما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال عليه السلام اول ما خلق الله القلم فقال اكتب فقال ما اكتب فقال اكتب القدر فجرى بها هو كائن الى الابد وذكر فى زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والامداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة للراكب المسرع له خمسون انبوا بين كل انبوين مقدار خمسين سنة ينبع المد ادهن اسنانه وله لغة لا يعرفها الا اسرافيل يجرى على اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى (كما قال الله) تعالى فى محكم كتابه (ولا رطب) قال الامام ابو الليث يعنى الماء (ولا بس) يعنى الحجر ويقال لارطب يعنى العمران والامصار والقرى ولا يابس يعنى الخراب والبادية ويقال لارطب ولا يابس لاقليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا (الا فى كتاب مبين) يعنى فى القرآن قد بين فيه كل شىء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط ويقال فى اللوح المحفوظ عند الله تعالى من الشيطان ومكتوب فيه القرآن وهو عن يمين العرش من درة بيضاء ويقال من ياقوته حمراء انتهى قال فى الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافظه من ياقوته حمراء رأسه معلق بالعرش من

- على العابدين يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون

الفصل الثالث

فى الاقتصاد فى العمل (الآيات) يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا * ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج * يا ايها الذين آمنوا لا تجرموا طبيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين * قل من حرم زينة الله التى اخرج لعبادة والطيبات من الرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون * طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى * وما جعل عليكم فى الدين من حرج (الانبار) (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبی علیه السلام يسألون عن عبادة النبی علیه الصلاة والسلام فلما اخبروا كانهم تقالوها فى نحن من رسول الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال احدهم اما انا فاصلى الليل ابدا وقال الآخر وانا اصوم الدهر ولا افطر وقال الآخر وانا اعتزل النساء ولا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله انى لاختصاصكم لله واتقاكم له ولكنى اصوم وافطر واصلى وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى وزاد فى رواية النسائي وقال بعضهم لا آكل اللحم (خ م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه صنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبی فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما بال اقوام -

- قال صلى الله عليه وسلم فلما كبرت ووددت انى كنت قبلت رخصة النبى عليه السلام وزاد فى رواية لاصام من صام الابد ثلاثا وزاد فى روايه وكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذى يقرأه يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهة ان يترك شيئا فارق عليه النبى عليه السلام وفى اخرى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما (اقوال الفقهاء) قال فى الاختيار لا يجوز الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام ان نفسك مطينتك فارق بها وليس من الرفق ان يجيعها وتذبيها ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا ما يفضى اليه وقال فيه ايضا الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه وقال وان كسب ما يدخره لنفسه وعياله فهو فى سعة فقد صح ان النبى عليه السلام ادخر قوت عياله سنة ومستحب وهو الزيادة على ذلك ليواسى به فقيرا او ليجازى به قريبا فانه افضل من التخلي لنقل العبادة لان منفعة النقل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال فى التاتار خانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون فى موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون الله تعالى فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعات فى الامصار احب والزم انتهى (فان قلت يعارض ما ذكر ما نقل عن السلف -

مدة الحيوة فاجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى فقال مقاتل هو البرزخ يعنى منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة هر اجل الآخرة وهو مكتوب فى اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيمة كذا فى تفسير ابى الليث (ويصلى العبد والجمعة خلف كل بر) بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مرد نيك (وفاجر) من الفجور وهو ارتكاب المعاصى واجتناب الطاعات لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوا خلف كل برو فاجر (من ولاة الاسلام ويصلى على من مات من اهل القبلة) اى من اهل الصلوة (كائنا من كان) اذا مات على دعوى الاسلام والايمان فى ظاهر الحال لقوله عليه السلام لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة (ويشهد الصلوات الخمس فى الجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى برا كان) ذلك الامير (او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سل علينا السلاح فليس منا قوله سل اى اخرج من غمده لا ضرارنا كذا فى شرح المشارق (ويدعو لهم بالصلاح والخير والمعافة) اى السلامة وسيجىء معناها فى فصل الدعاء (والاستقامة) هى الوفاء بالعهود كلها وملازمة الطريق المستقيم (والرشاد والساد) بالفتح هو الصواب من القول والعمل (لامام المسلمين) كائنا (على ما كان عليه من العمل فان ما يصاح الله على يديه من امر العامة اكثر مما يفسده بنفسه) وهو ظاهر (ويطيع امامه فى ما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا) ان للوصل لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امر عليكم عبد حبشى مجدع يقودكم بكتاب الله تعالى فاستمعوا له ذكره فى شرح المشارق (ولا يطعن فى سلف العلماء بما زلت به اقدامهم ولا يتخذهم غرضا) بفتح العين المعجمة اى هدفا يرميهم بالمتكرات والفواحش (ويتورع) ويقال الورع الاحتراز عن شبهة الحرام اى يحترز قصدا للورع (جهده) بضم الجيم الطاقة اى تورعا كائنا على حسب جهك ومقدار طاقته وهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اى يكون مفعولا لفعل مقدر كان فى موضع

- رخصه كما يجب ان تؤتى عزائمه (حذر ططخز) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفي رواية الجزيمة كما يجب ان يترك معصيته (ططك) عن ابي الدرداء ووائله بن الاستع و ابي امامة وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب ان تقبل رخصه كما يجب العبد مغفرة ربه (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه انه اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى اقول والله لاصوم من الليل ما عشت فقال رسول الله انت الذى تقول ذلك فقلت له بابى انت وامى قد قلته يا رسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وافطر يومين قلت فانى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود عليه السلام وهو اعدل الصيام وفى رواية افضل الصيام قلت فانى اطيق افضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من ذلك وزاد فى رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يانبنى الله وانى لم ارد بذلك الاخيلا وفيها قال عليه السلام واقرا القرآن فى كل شهر قال قلت يانبنى الله انا اطيق افضل من ذلك قال فاقرأه فى سبع لا تزد على ذلك قال فشدت فشدت على وقال لى النبي عليه السلام انك لا تدرى لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذى -

تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام هذا * اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره (ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تاخير لما قدمه ولا تعطيل لما احكمه) بل يقع بلا اهمال (ولا تنقض لما ابرمه) اى احكمه (وكل ذلك) المذكور (بقدر اى بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق بحده الذى يوجد من الحسن والقبح والنفع والضر وما يحويه من زمان ومكان يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل يخلق الله تعالى كذا فى شرح العقايد (حتى العجز) بالزاء المعجمة يعنى ان كل ما ذكر كائن بقدر الله منتهيا كونه به الى العجز (والكيس) وهو بوزن الكيل ضد الحماية اعنى الذكاء قال فى شرح المصاييح انما اتى الكيس فى مقابلة العجز لانه هو الحصلة التى تفضى صاحبها الى الجلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز الذى هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسوية فيه والتاخير له على ما قيل قال فلا ينبغى ان يعاب العاجز لعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقها اياه كذلك هذا (واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطى فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على المبتدأ او على ضميره المستكن فى الظرف للفصل بينهما بالظرف لتأخره عن الضمير رتبة لكونه منقولا الى الظرف من عامله المتقدم او مجردا معطوفا على ذلك فى كل ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتدأ محذوف الخبر اى كله بقدر حتى العجز وغيره مما بعده كذلك كما قال الله تعالى * انا كل شىء خلقناه بقدره اخلاصة ما ذكر فى شرح المصاييح (والخلق) بالضم والسكون واحد الاخلاق (والخلق) بالفتح والسكون الصورة والشكل كما فى قوله تعالى * ربنا الذى اعطى كل شىء خلقه * على ما قيل (والرزق) هو اسم لما يسوقه الله تعالى الى الخلق (فياكله والخير والشر والاجل) بفتحتين مدة الشىء فى الاصل ثم اشتهر فى

- الخلطة والغزلة سواء فاقتصر عليه السلام على بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولائته وتلذذه عليه السلام دائم لا يختص بالعبادة الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ من هذه الدرجة حتى قال من رانى الآن صار زنديقا ومن رانى قبل صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رانى اجتهده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن رانى في نهايته يتنكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيتخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما كتبنا سابقا وما نقل عنهم حق التأمل وجدت في اكثرها اشارة الى هذا فيتحلوا ما نقل عن السلف رحمهم الله من التشديد عن العلتين المذكورتين وهذا هو الحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم ولا تفرط وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله

﴿ الباب الثانى ﴾

في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهى ثلاثة نبين كلا منها بتوفيق الله تعالى في فصل على حدة (الفصل الاول) في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمنه اهل السنة والجماعة * وجملة ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا ممتناه ولا مستحيز ولا يطعم ولا يشرب لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يتمكن بمكان ولا يجرى عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه شيء ولا يحمل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا بحكمة وفائدة فعال لما يشاء -

يكون ما ذكره رواية اخرى في هذا الحديث قد وقف عليها المصنف رحمه الله تعالى والمد بالضم ربع الجاع وهو مكيال معروف والتصنيف مكيال دون المد فالضمير في نصيفه للاحد ويجىء التصنيف بمعنى النصف ايضا كالحميس بمعنى الخمس فالضمير المذكور راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل احد في سبيل الله ثواب انفاق واحد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلائق اجمعين ومصادفتهم زمان الوحي واوان الفيض الموجب لتخصال الحميدة والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم كان عن صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصره الدين القديم وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعتهم وبواقى اعمالهم هذا ثم الظاهر ان الخطاب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم احدكم شامل للموجودين من العوام الذين لم يصاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما تكرار النهى المذكور فللتأكيد ولغاية قبح سبهم كذا في شرح المشارق وزين العرب (فاذا سئل

عن احوالهم) اى عن احوال الاصحاب فليقل في الجواب (تلك امة) اى طائفة قوله (قد خلت) اى مضت صفة امة (لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم في هفواتهم) الهفوة كالزلة لفظا ومعنى (بشيء) من القليل والكثير (اذ قد وهب الله ذلك) الزلة (لهم) هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظاهر انه اراد لا يتكلم في زلاتهم بشيء قد وهب الله تعالى ذلك الشيء لهم مثل تخلف كعب بن مالك من الغزو ثم تاب الله عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال امساويهم الماضية وان كانت معفوة ليس من آداب اهل الاسلام (ويذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة) فاعل يؤلف ضمير عائد الى ما وقلوب مفعوله و (عليهم) متعلق بيؤلف (ويحفظ حق الرسول عليه السلام) وحرمة (فيهم) ويحبهم بحب رسول الله عليه

- من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام في كل الليالي والاجتناب عن المشتبهات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين بل مرات قلت او لا لامعارضة بين الوحى وغيره حتى نحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انما يمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع عنها بحث وتفطيش بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة في النقل فكيف يتصور التعارض وثالثا ان المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلمين لمية هي الافشاء الى اهلاك النفس او اضعاف الحق الواجب للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها وانية هي ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين وهؤيد من عند الله تعالى فيقوى على ما لا يقوى عليه آحاد الامة وانه اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى فلا يتصور منه البخل وترك الصبح ولا التواني ولا التكاسل ولا الجهل في امر الدين فلو كان في العبادة والقرب من الله تعالى طريق افضل وانفع غير ماهر فيه لفعله او بينه وحث عليه فتجزم قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل ما عداه فيجمل ما روى عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة لامراض القلوب او لكون العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها بلا اضعاف حق ولا ترك مداواة ولا اعتقاد انه افضل مما كان عليه افضل البشر او قاله واما نبينا عليه السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال وهى ان لا يمنع عن توجه القلب بشىء لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملاسة النساء ويكون -

الحال اى يجتهد جهده يعنى باذلا وسعه وطاقته او على نزع الحافض اى مع غاية طاقته ونهاية مجهوده (عن مطاعن) قيل هو جمع الطعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق الحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان يعنى يتورع عن مجال طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقبح فيهم اذ فيه زجر بليغ لا يوجد في جعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى (الصحابه رضى الله تعالى عنهم) قال الجمهور من سب واحدا منهم يعذر وقال بعض المالكية يقتل كذا في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام مطلقا كيلا تقع في بعض الحوصيات في المهالك ولا تغفلن فانه امر عظيم عسير على النفس جدا ومن ثمه قال اسحق بن خلف التورع عن الكلام اشق من التورع عن الذهب والفضة (فقد كانوا في اعلى المراتب من البر والتقوى واليقين) وهو رؤية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان (والرشد والزهد) قال سفيان الثورى رضى الله تعالى عنه الزهد قصر الامل في الدنيا وليس هو اكل خبز الشعير وابس العباء وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من طلبها (والهدى) اى الاهتداء بنفسه او الهداية لغيره فانه يجىء لا زما ومتعديا (وقد وعدهم الله تعالى بالمغفرة والعفو في سقطاتهم) بفتحتين اى في زلاتهم (بصحبة سيد الخلائق محمد عليه الصلاة والسلام وقيامهم بخدمته ونصرته فلا يبسط) القائل (لسانه فيهم) اى في حقهم (الا باحسن ما يقدر عليه) سئل ابراهيم النخعي عن القتال الذى وقع بين الصحابة قال تلك دماء قد سلمت ايدينا منها فلا نلطح السنننا بها قصد الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره في البستان (فان احدا لو انفق ملاء الارض ذهباً لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه) هذا تلميح الى حديث رواه ابو هريرة حيث قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي فو الذى نفسى بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهباً ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا ورد لفظ الحديث فابده المصنف الى قوله ملاء الارض ذهباً مبالغة في شأنهم ويحتمل ان يكون

من خروج الدجال وداية الارض وبأجوج
 وماجوج ونزول عيسى عليه السلام من
 السما وطلوع الشمس من مغربها ونحو
 ذلك كله حق والكبيرة لا تخرج العبد
 المؤمن من الايمان ولا تدخله في الكفر
 ولا تخلده في النار ولا تحبط طاعته والله
 تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
 ذلك لمن يشاء ويجوز العقاب على
 الصغيرة ولو مع اجتنات الكبيرة والعفو
 عن الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى
 يجيب الدعوات ويقضى الحاجات تفضلا
 والايمان والاسلام واحد هو تصديق
 النبي عليه السلام في جميع ما علم
 بالضرورة مجيئه به والاقرار به والاعمال
 خارجة عن حقيقته فلا يزيد ولا ينقص
 ويصح ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا
 ولا ينسبغى ان يقول انا مؤمن ان شاء
 الله تعالى والايمان بهذا المعنى مخلوق
 كسبى واما بمعنى هداية الرب تعالى لعبده
 الى معرفته بغير مخلوق وايمان المقلد صحيح
 ولكنه آثم بترك الاستدلال وفي ارسال ال
 نبيا وارسال عليهم السلام بالمعجزات
 واكتتب المنزلة عليهم من البشر الى
 البشر حكمة بالغة وهم مبرؤن عن
 الكفر والكذب مطلقا وعن الكبائر
 والصغائر المنفرة كسرقة لقمه وتطفيق
 حبة وتعمد الصغائر غيرها بعد البعثة
 واولهم آدم عليه السلام وآخراهم
 وفضلهم محمد عليه الصلوة والسلام
 ولا يعرف يقينا عددهم ولا تبطل رسالتهم
 بهموتهم وهم افضل من الملائكة الذين
 هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم
 بامرهم يعملون لا يوصفون بمعصية ولا
 بذكورة ولا انوثة ولا باكل ولا بشرب
 ولوازمهما ورسلا الملائكة افضل من
 عامة البشر الذين هم افضل من
 عامة الملائكة وكرامات الاولياء حق من
 قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة
 وظهور الطعام والشراب واللباس عند -

فلما رجعوا قال عليه السلام لهم * اتعبدون ما تحتون * فقالوا له
 لمن تعبد انت فقال اعبد ربي الذي يحيى ويميت وقال بعضهم كان
 نمروذ يبتكر الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشتررون منه
 فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل ابراهيم عليه السلام فلم يسجد له
 فقال مالك لم تسجد لي فقال ابراهيم انا لا اسجد الا لربي فقال له
 نمروذ من ربك فقال ابراهيم عليه السلام ربي الذي يحيى ويميت
 فقال له نمروذ انا احبى واميت فجاء برجلين فقتل احدهما وخلي
 سبيل الآخر ثم قال قد امت احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم قد
 اخليت الحى ولم تحي الميت وان ربي يحيى الموتى فخشى ابراهيم
 ان يلبس نمروذ على قومه فيظنون انه احبى الموتى كما وصف لهم
 نمروذ فجاءه بحجة اظهر من هذا فقال ان الله تعالى يأتي بالشمس من
 المشرق فأت بها من المغرب (وقيل ان قصد ابراهيم لم يكن الى
 المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحجية لثبوت الالوهية لله تعالى
 وحده فترك مناقضته في الاحياء والامانة على ترك طريق الاطالة بل
 شرع في الاحتجاج بحجة مسكنة فقال عقيب قوله انا احبى واميت ان
 الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب الى هنا كلامه
 ولا يخفى ان هذا القول انبى لما في هذا الكتاب (ويرى المسح
 على الحفين في الحضر والسفر حقا وحكما من الله تعالى) لما روى
 المغيرة من انه عليه السلام مسح على خفيه فقلت انسيت غسل القدمين
 فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا امرنى ربي ذكره في شرح الوقاية
 (وسع الله تعالى به عباده فضلا ومنة) عليهم (ولا يرد فضلا ومنته عليه
 الاغوى) على وزن فعيل من الغواية اى ضال ولهذا قالوا المسح
 على الحفين افضل من غسل الرجلين كذا في التقنية (ويؤمن بعذاب
 القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة الكتاب بقوله تعالى *
 سنعد بهم مرتين) ونحو قوله تعالى * اغرقوا فادخلوا نارنا * فانه يفيد ان
 ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه ثبت بطريق
 الاشارة لابطريق الصريح (وظاهر) بالجر (الحديث) فان قوله صلى

تعالى فهو كافر وفيها سئل عن قوم ذات
بارى جلت قدرته محل حواش بمكويين
ما حكمهم قال كافر شوندي شك وفيها
سئل عن قال بان الله عالم بذاته ولا
يقول له العلم قادر بذاته ولا يقول له
القدره وهم المعتزلة هل يحكم بكفره ام
لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات ومن
نفي الصفات فهو كافر وفيها ان اعتقد
ان الله تعالى رجلا وهي الجارحة يكفر وفيها
من قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام
فهو مبتدع وليس بكافر وفيها من قال
الله تعالى عالم في السماء ان اراد به
السكان كفر وان اراد به الحكاية عما جاء
في ظاهر الاخبار لا يكفر وان لم يكن له
نية يكفر عند اكثر هم وفي التحبير
وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها لو قال
مكاني زنو خالي نه تودر هيچ مكاني فهذا
كفر وفيها رجل قال علم خدا در همه
مكان هست هذا خطأ وفي النصاب
والصواب ان يقول كل شيء معلوم لله
تعالى وفيها رجل وصف الله بالفوق
او بالتحت فهذا تشبيه وكفر وفيها رجل
قال يجوز ان يفعل الله فعلا لا حكمه فيه
يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه وهو
كفر وفيها لو قال خدا بودو هيچ نبود
وباشد وهو هيچ نباشد فقد قيل الشطر الثاني
من كلام الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وما
فيها من الحور العين للقاء وهو كفر
عند بعض المشايخ وخطأ عظيم عند البعض
وفيها ان من انكر القيامة او الجنة
او النار او الميزان او الحساب او الصراط
او الصحائف المكتوبة فيها اعمال العباد
يكفر وفيها ومن قال ان الميزان عبارة
عن العدل فقط ولا يكون ميزان يوزن به
الاعمال فهو مبتدع ليس بكافر وفيها
من انكر عذاب القبر فهو مبتدع ومن
انكر شفاعته (الشافعين يوم القيمة فهو
كافر وفيها ومن قال بتخليد اصحاب
الكبائر في النار فهو مبتدع وفيها من

ابليس عليه اللعنة (ولا ينظر احد في) كيفية (صفات الله تعالى و)
كيفية (ذاته المتعالى عن الاشباه والقياس والاهوام والخطرات) التي
تخطر بالبال بل ينبغي ان يقتصر على اثبات صفات الكمال والتقديس
عن صفات النقصان والامكان (ففى الحديث ان هلاك هذه الامة) يعنى
امة محمد عليه الصلوة والسلام (اذا تكلموا) وبحثوا (فى) كيفية
(ربهم جل جلاله) وان ذلك التكلم (من اشراط الساعة) جمع شرط
بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لو قت يقوم فيه القيمة وانما
سميت بالساعة لانها ساعة خفيفة يحدث فيه امر عظيم كذا فى شرح
المشارك (ولا يتكلم فى القدر ولا يبحث عن سره) اى سر القدر
(فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه) اى القدر سر الله تعالى (لم
يطلع عليه احد) كائنا من كان روى ان عزيز النبي عليه الصلوة
والسلام سأل ربه عن القدر فواضح الله تعالى اليه يا عزيز لا تسئلنى
عن هذه المسئلة فانك ان سألتنى عنها بع ما نهيتك عن ذلك لمحت اسمك
عن اسماء الانبياء كذا فى بستان العارفين (فلا يتكلف من ذلك)
اى من امر القدر (شيئا فيتردى فى هوة) اى يسقط فى حفرة
(بعيدة) العمق (عاقبتها قعر الهاوية) اى النار قوله تعالى * فامه
هاوية * اى مصيره الى النار وانما سميت الهاوية لان الكافر اذا
طرح فيها يهوى على هامته كذا فى تفسير ابي الليث (فانه) اى البحث
عن سر القدر والتكلف فيه (مبدأ شرك الامم الماضية ولا يتكلم اثنان
فى القدر الا افتري احدهما على الله تعالى كذبا فاحشا) فى الصحاح
كل سوء جاوز حده فهو فاحش (فان عارضه) اى فان اتفق سوق
ياجبه الى ان يعارضه (انسان) ويكالم معه (فى القدر فليكن سائلا
فيه ولا يكن مفتيا) مجيبا (فانه) اى كونه سائلا لا مفتيا (من السنة)
اى من سنن الاسلام وآدابه قوله (وتعظيم الله تعالى) مبتدأ خبره
قوله (ان لا يتكلم فيه) اى فى حقه (بشيء من ذلك) المذكور
من ذات الله تعالى وصفاته والقدر وسره (ويتورع عن سماع ذلك)
المذكور (كله فقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخبر)

الله تعالى عليه وسلم استنزها عن البول فان عامة عذاب القبر منه يدل بظاهرة على ثبوت عذاب القبر (والاثر) بفتحين اى وثابت ايضا بالخبر المأثور اى المروى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد وردت فيه آثار كثيرة منها ما روى عن سالم بن عبد الله انه قال سمعت ابي يقول اقبلت من مكة على ناقهلى وفي خلفى شئ من الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة مشيرا الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج رجل من المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر الى العجب فجعل يقول يا عبد الله صب على من الماء فخرج رجل من القبر آخذا بطرف السلسلة فقال لا تصب عليه ولا كرامة فمد يده حتى انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يشتعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث قد تكلم العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا ويجلس فيسئل وهو الموافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح في جسده الى صدره وقال بعضهم يكون الروح بينه وبين كفته وفي كل ذلك قد جاءت الآثار قال والصحيح عندى ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا في مشكوة الانوار (ولا يتكلم في الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى رأيا يوافق بحكم الكتاب والسنة فلا يكون رأيا محضا ومن عمل برأيه في جميع امره فهو من الخاسرين) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رأيت الرجل لجوجا معجبا برأيه فقد تمت خسارته (ولا يتبع القياس في) شئ من جميع (مسائل الدين واحكامه فان اول من قاس ابليس اللعين) اذ قال * خلقتنى من نار وخلقته من طين * (وهو مفتاح الضلال كما ترى) في امر

- الحاجة والطيران في الهوى والمشى على الماء وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك ويكون ذلك لرسولها معجزة ولا يبلغ درجة النبى ولا الى حيث يسقط عنه الامر والنهى وافضلهم ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ثم عمرا الفاروق رضى الله تعالى عنه ثم عثمان ذوالنورين رضى الله تعالى عنه ثم على المرتضى رضى الله تعالى عنه وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وتكفى عن ذكرهم الا بخير ونشهد بالجنة المعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم من بشرهم رسول الله عليه السلام لاغير هم بعينه ثم التابعون والمسلمون لا بدلهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام مسلم حق مكلف ظاهر قرشى ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما ولا افضل زمانه ولا ينزل بفسق وجور وتجاوز الصلاة خلف كل يروفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا يجرم نبيذ الجران ام يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاهوات وصدقته عنهم نفع لهم وفضل الاماكن حق والعلم افضل من العقل واطفال المشركين لا يدري انهم في الجنة ام في النار وللشكفة حظة والمعدوم ليس بشئ والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل مجتهد مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخفى في الانتهاء بالنظر الى المسك لان الحق واحد معين والنصوص تحمل على طواعرها ان امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد النصوص واستحلال العصية والاستخفاف بالشريعة والياس من رحمة الله تعالى والا من من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب كله كفر (قال في التائارخانية) من قال بمحموت صفة من صفات الله -

- جنازته واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه وكذلك كل شئ يكون عند كونه واما الشئ الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهو لاء كفار لان تزوج من نسائهم ولان زوجهم ولا تتبع جنازتهم واما المرجئة فان ضرر بامنهم يقولون نرجس امر المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون له الآخرة والاولى فكما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الآخرة فيسورون حكم الآخرة والاولى فهو لاء ضرب من المرجئة وهم كفار وكذلك الضرب الآخر الذين يقولون حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرائض ولا يقرون بفرائض الصلوة والزكوة والصيام وسائر الفرائض ويقولون هذه فضائل من عمل بها فحسن ومن لم يعمل فلا شئ عليه فهو لاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون لا تتولى المؤمنين المنيبين ولا تتبرأ منهم فهو لاء المبتدعة ولا يخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجس امر المؤمنين الى الله تعالى فلا تنزلهم جنة ولا ناراً ولا تنبرأ منهم وتقولاهم في الدين فهم على السنة فالزم قولهم وخذبه واما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئاً من كتاب الله تعالى وكان خطأهم على وجه التأويل يتأولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرائض والطاعات فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئاً -

تعالى رحمكم الله او صيكم بتقوى الله وطاعته قد دنى الفراق وحان المتقلب الى الله والى سدره المنتهى والى الجنة المأوى يغسلنى رجال اهل بيتى ويكفونى فى ثيابى هذه ان شاءوا او فى حلة يمانية فاذا غسلونى وكفتمونى ضعونى على سريرى فى بيتى هذا على شفير لحدى ثم اخرجوا عنى ساعة فاول من صلى على حبيبى جبرائيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم ثم ادخلوا على فوجا فوجا صلوا على فلما سمعوا فراقه صاحوا وبكوا وقالوا يارسول الله انت رسول ربنا وشمع جمعنا وسطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نراجع فى امورنا قال تركتكم على الحججة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قسى قلوبكم فلينبهه بالاعتبار فى احوال الاموات فمرض رسول الله عليه الصلوة والسلام من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضا ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم توفى يوم الاثنين كما بعثه الله فيه فغسل على وفضل ابن عباس يصب الماء ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلاثاء فى حجرة عائشة رضى الله تعالى عنها كذا فى مشكوة الانوار (وقال صلى الله

عليه وسلم فى حديث آخر لو كان موسى حيا ثم ادرك بنبوتى لا تبعنى) روى عن قتادة رضى الله تعالى عنه عن موسى عليه السلام قال يارب انى اجد فى الالواح امته هم الآخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتى فقال الله تبارك وتعالى هم امه محمد حتى روى انه تمنى ان يكون من امه محمد عليهما الصلوة والسلام فاوحى الله تعالى اليه فقال انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين * كذا فى خالصه الحقايق وقد صح فى الكتب ان عيسى عليه السلام حين نزل من السماء يتابع محمداً عليه الصلوة والسلام لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحى تشريع ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ولا يتبع ما ابهم علمه) من المتشابهات (فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا)

بالكسر اى يسقط (ساجد الله تعالى متى سمع ما يتعالى) ويتنزه (عنه رب العزة جل جلاله) وعم نواله (تعظيما) وتغخيما (لله تعالى ولا يجيب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن) المجد (في آخر سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته) قدورد في الخبران بعض المشايخ سئل عن الله تعالى فاجاب فقال ان سألت عن ذاته تعالى فليس كمثله شىء وان سألت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سألت عن اسمه تعالى فهو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سألت عن فعله كل يوم هو فى شأن (ولا يشفق) اى لا يدقق (الكلام فى صفاته تشقيقا) يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج (فان ذلك) اى تشقيق الكلام فى صفاته (من الشيطان وضرر ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب) من رغبت عن الشىء اذا لم ترده (ولا يواطىء) فى الصحاح المواطاةء موافقة السمع والبصر اياه اى لا يوافق بحسن القبول وقصد الاستمداد معرضا (عن كتاب الله تعالى وسنة رسول الله عليه الصلوة والسلام الى غيره من كتب الانبياء عليهم السلام) كالتورية والانجيل وغير ذلك فى البزازية لا ينبغى للرجل ان يسأل اليهود والنصارى عن التورية والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يتعامه لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بها ذكر فى تلك الكتب لانه يحتمل ان يكون من تلك المحرفات واما استدلال العلماء فى اثبات رسالة سيدنا محمد عليه الصلوة والسلام بالمذكور فى اسفار التورية وصحف الانجيل فذلك للالزام عليهم بما عندهم انتهى (ففى الحديث تركتم على صيغة الجھول) (على المحجة) بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء المهملة جادة الطريق (البيضاء) اى على الطريق الواسع الواضح (ليلها كنهارها) فى الوضوح (ولا يزيغ) اى لا يميل (بعدا) الى غيرها (الا هالك) قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لما دنى فراق رسول الله عليه الصلوة والسلام جمعنا فى بيت امنا عائشة رضى الله تعالى عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه وقال مرحبا بكم حياكم الله

-انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول فى الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب النيران فهو كافر وفيها يجب اكفار التقديرية فى نفيم كون الشر بتقدير الله تعالى اوفى دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها يجب اكفار الكيسانية فى اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب اكفار الر وافض فى قولهم يرجع الاموات الى الدنيا وبتناسخ الارواح وانتقال روح الاله الى الائمة وان الائمة آلهة ويقولهم بخروج امام باطن وتعطيلهم الامر والنهى الى ان يخرج الامام الباطن ويقولهم ان جبرائيل عليه السلام غلط فى الوحي الى محمد عليه السلام دون على بن ابي طالب وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج فى اكفارهم جميع الامة وفى اكفارهم على بن ابي طالب وعثمان بن عفان وطاحنة وزبيراً وعائشة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ويجب اكفار اليزيدية فى انظار نبى من العجم ينسخ ملة محمد عليه السلام ويجب اكفار التجارية فى نفيم صفات الله تعالى وفى قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرىء وفيها واختلف الناس فى اكفار المجبرة فمنهم من اكرهم ومنهم من ابي اكفارهم والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا اضلا ويجب اكفار معمر فى قوله ان الانسان غير الجسد وانه حى قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شىء من الاوصاف الجائزة على الاجسام ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئا ولا يرى ويجب اكفار الشيطانية الطارق فى قوله ان الله لا يعلم شيئا الا اذا اراده وقدره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلى عليه ولا نتبع -

- لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه وأنا قد تجاوزناه وهذا مثل الأول وقال ان بابكر رضى الله تعالى عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا نتجاوز مرتبة الاصحاب وهذا قد افرح في افضل الاولياء وطعن في افضل هذه الأمة بل في سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج (خم) عن عمران بن حصين وابن مسعود رضى الله تعالى عنهما ان النبي عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يمشو الكذب فلا تغمضوا اقول لهم وافتعلهم وخرج (م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه سال رجل النبي عليه السلام اى الناس خير قال القرن الذى انا فيهم ثم الثانى ثم الثالث وخرج عن الحدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام لانسبوا اصحابى فان احدكم لو انفق مثل احد ذهباما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج (ت) عن عبد الله ابن مغفل رضى الله تعالى عنه سمعت رسول الله عليه السلام يقول الله الله في اصحابى لا تتخذوهم غرضا من بعدى فمن احبهم فبحببى احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم ومن اذاهم فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان ياخذة وخرج (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يكر وعمر رضى الله تعالى عنهما هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج (ت) عن الحدرى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزير اى من اهل السماء فميكائيل واما وزير اى من اهل الارض فابوبكر -

حتى كفروا به وكذا اليهود افرطوا في حب عزير عليه السلام فقالوا فيه بما وقعوا به في الكفر وذلك انه لما خرب تحت نصر بيت المقدس واحرق التوراة حزنوا على ذهاب التوراة فاملأ عليهم عزير التوراة عن ظهر قلبه فتعلموها في انفسهم منها شىء مخافة ان زاد فيها او نقص منها شيئا فيبيناهم كذلك اذا وقفوا على خواص موفوتة في قرية فيها التوراة فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير هذا الا وهو كذلك كذا في تفسير الامام ابي الليث (الى كثير) اى قالوا هكذا ذاهبا الى كثير (من هو اجر القول) في الصحاح الهجر بالضم اسم من الاهجار وهو الانحاش في المنطق وبالفتح الهذيان (وكذلك) اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط في العلم والاعتقاد (الاقتصاد في العمل وهو الصراط المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها) بتخفيف القاف (من وظائف العبادات فقد كان سيد الخلائق وهو اخشاهم لله واتقاهم صلى ويرقد) بضم القاف اى ينام (ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر) روى انه جاء عثمان بن مظعون من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم ليستأذن لهم في الاختصاص لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاص فقال عليه السلام ليس منا من خصى ولا اختصى ان خصاء امتى الصيام ذكره في مشكوة الانوار (ومن السنة ان يستعين بالله تعالى مما يخطر بباله من هو اجس النفس) اى الخواطر القلبية (ومن شبهات الدين ويقول امتت بالله تعالى ورسوله هو الأول والاخر) اى انه قبل كل شىء وليس قبله شىء وبعد كل شىء وليس بعده شىء (والظاهر) المعلوم بالادلة التاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان على فلان ان قهره (والباطن) المحتجب عن الحواس بحيث لا تدركه اصلا (وهو بكل شىء علم كماله هجس) اى يستعين ويقول هكذا كلما خطر (في ضميره ما ينفيه جلال الله تعالى ومن سنة السلف الصالح مجازية اهل البدعة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تجالسوا اهل الاهواء) جمع هوى مصدر

قال الله تعالى * هر الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات
هن ام الكتاب واخر متشابهات * قال الكلبي يعنى ما اشبه على
اليهود ككعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله من نحو الم والم و يقال
المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التأويل والمتشابه الذى يكون اللفظ
يشبهه والمعنى مختلف ثم قال الله تعالى * فاما الذين فى قلوبهم زيغ *
اى ميل عن الحق وهم اليهود * فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة
وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله * روى ان جماعة من اليهود
دخلوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا سمعنا انه نزل
عليك الم فان كنت صادقا فيكون بقاء امك احدى وسبعين سنة لان
الالفى فى حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم اربعون فنزل *
وما يعلم تأويله الا الله * كذا فى تفسير ابي الليث فى تفسير هذه
الآية الكريمة (وينحى) اى يقصد ويتوخى (الاقتصاد) اى الاعتدال

(فى العلم والعمل من امر الدين فان افضل اللل هو الملة السمحة
الحنيفية) فى التكملة السمحة بسكون الميم التى ليس فيها ضيف ولا
شدة والحنيف المسلم وقد سمي المستقيم بذلك وقال فى المغرب الحنيف
المائل من كل دين بائل الى دين الحق وقد غلب هذا الوصف على
ابراهيم حتى نسب اليه من هو فى دينه ومنه حديث عمر رضى الله
عنه للنصراني وانا الشيخ الحنيفى انتهى (وخير الناس المقتصد) المعتدل
(فى الدين) اى غير الغالى المتجاوز عن الحد فيه (ولا الجافى) اى
المباعد (عنه) اى عن الدين (وما هلك من قبلنا من الامم الماضى
الا بالعلو) مصدر على وزن الدخول اى التجاوز عن الحد فيه (حتى
قالوا ان المسيح) هو اسم آخر لعيسى عليه السلام فان بعض الانبياء
عليهم الصاوة والسلام كان له اسمان كمحمد واحمد ويونس وذا النون
ويعقوب واسرائيل والباس وذا الكفل كذا فى زهرة الرياض (ابن
الله وعزير بن الله تعالى عن ذلك) علوا كبيرا وانما قالت انصارى
فى حقه عيسى عليه السلام ذلك لانهم لما رأوا انه يبرىء الاكمه
والابرس ويحى الموتى بأذن الله افراطوا فى حبه فقالوا فيه ما قالوا

- من الطاعات كفر ويقولون الزانى
يكفر حين يزنى وشارب الخمر يكفر حين
يشرب وكذا يقولون فى جميع ما نهى
الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك
العمل فهو لاء تأولووا وخطأ وافهم مبتدعة
فاياك وقولهم ولا تقبل بقولهم واجتنبهم
واحذرهم وفارقهم وخالفهم واما من لم
ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فهو عندنا مبتدع فلا تتخذة اماما فى
صلاتك ولا توقره ولا تختلف اليه فانه
صاحب بدعة انتهى فعليك ايها السالك
الجد والتشمير فى تحصيل اليقين بمن ذهب
اهل السنة والاذعان به وغاية التيقظ
والتنبيه والتضرع والاستعانة بالله حتى
لا تنزل قدمك ولا يزول اعتقادك باضلال
مضل وتشكيك مشكك فاني قد سمعت
عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخه
ان واحدا من اقر بائه يرى الله
تعالى فى كل يوم مرة او مرتين وان موسى
عليه السلام مع كونه كليم الله تعالى
لم يتيسر له ذلك وقيل له ان ترانى وهذا
السلام ربما سمعه الغافل بغية فيظن
انه صحيح او يشك وهذا تفضيل لغير
النبي على موسى عليه السلام بل على
جميع الانبياء عليهم السلام فان رؤية
الله تعالى اعلى المراتب واللذات
ولم يتيسر لاحد فى الدنيا سوى نبينا
عليه السلام فى ليلة الاسراء وقد اختلف
فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل
السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة
النبي فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر
فى شرح المواقف وشرح المقاصد ان
الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من
الاولياء وذكر فى شرح العقائد ان
تفضيل الولي على النبي كفر وضلال
كيف وهو تحقير للنبي وخرق للاجماع
وسمعت عن بعض الحلوتية ان ماعدا
محمد عليه الصلاة والسلام من الانبياء -

- به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدى به الواجب لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا وكذلك فى الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه وكذلك فى البيوع ان كان ينجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة والحشية والرضاء فانه واقع فى جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذلك فى سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والجرأة والتكبر والتواضع والعفة والاسراف والتقتير وغيرها فان التكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم ما يصادها يفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله ان العلم تابع للمعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير انهما على سبيل السكافية وعلم الحال على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذى سبق ذكره وتنويره بالاستدلال للخروج عن التقليد (الصف الثانى فى فروض السكافية وهو ما يتعلق بحال غيره اعنى الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصوليين والقراءة واما الحساب فمحتاج اليه فى كثير من المسائل خصوصا الفرائض فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الغزالي به فى الاحياء واما علوم العربية فقضى بستان العارفين اعلم ان العربية لها فضل على سائر اللسان فمن تعلمها او علم غيره فهو ماجور لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب فمن تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن -

تعالى يوم القيمة من الفرع الاكبر) قال مقاتل اذا ذبح الموت فى صورة كبش املح بين الجنة والنار فيأمن اهل الجنة من الموت ويفزع اهل النار حيث آيسوا من الموت وهو الفرع الاكبر وقال الكلبى رضى الله تعالى عنه انه حين وضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا بشيء قط وذلك الفرع الاكبر ويقال الفرع الاكبر عند قوله * وامتازوا اليوم ايها المجرمون * ويقال هذا حين دعوا الى الحساب ويقال عند الصراط كذا فى تفسير ابي الليث وزوى ان ابن المبارك روى فى المنام فقيل له ما فعل ربك بك فقال عاتبنى واوقفنى ثلثين سنة بسبب انى نظرت باللطيف يوما الى مبتدع فقال انك لم لم تعاد عدوى فى الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين كذا فى البزازية (ولا يتفكر فى ذات الله تعالى كما لا يتكلم فيه) كما مر (فانه لا تتركه) العقول (ولا تزداد الا حيرة ودهشا) بفتحيتين عطى تفسيرى واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه خلاف يعنى ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم وخالف فيه كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثانى الجواز وفيه خلاف ايضا يعنى ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام الحرمين ومنهم من توقف كالقاضى ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية فى الاكثر مشعر بالامتناع كذا فى شرح المواقف (ومن السنة ان يرى لقاء الله تعالى) اى ملاقاته اياه (بالمجازاة حقا ورؤيته) اى يرى كونه تعالى مرثيا بمعنى الانكشاف التام (بالابصار جائزا وعدا) اى موعودا (لاهل الايمان) قال الله تعالى * وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وزوى فى الحديث الصحيح انه قال عليه السلام بينا اهل الجنة فى نعيمهم اذ يسطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب عزوجل قد اشرق عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى * سلام قولا من

- وعمر وخرج (خ) عن محمد بن الحنفية قلت لابي اى الناس خير بعد رسول الله عليه السلام قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرج (ت) عن عائشة انها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره وخرج (ت) عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله عليه السلام وخرج (ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عمر لابي بكر ياخير الناس بعد رسول الله وقال فى التارخانية لوقال عمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة كقران الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ومن انكر امامة ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فهو كافر فى الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال انتهى

﴿ الفصل الثانى ﴾

فى العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلاثة انواع مأمور بها ومنهى عنها ومنذوب اليها (النوع الاول) فى المأمور بها وهو صنفان (الصنف الاول) فى فرض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج (صح) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال فى تعليم المتعلم ويفترض على المسلم طلب ما يقع له فى حاله فى اى حال كان فانه لا يبدله من الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له فى صلوته بقدر ما يؤدى -

هو به اى احبه واشتهاه ثم سمي به المهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد ذمه وفى القرآن ولا تتبع الهوى افرأيت من اتخذ آلهه هواه (والبدع) جمع بدعة وهى اسم من ابتدع الامر اذا احثه كالرذعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة فى الدين او نقصان منه كذا فى المغرب والمراد ههنا البدعة السيئة كما مر (فان لهم عرة) وهى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوائمها يسيل منها مثل الماء الاصفر فيكوى الصمغ لئلا يعديها المرض وهى ههنا كناية عن سرعة السراية (كفرة الجرب) بفتح تين ما يقال له بالفارسية كر بالكاف الفارسية (وقد نهى النبى عليه السلام عن هفاتحة القدرية بالسلام) اى عن ان يسلمهم اولا والقدرية بفتح القاف والذال هم الذين يثبتون كل امر بقدر الله تعالى وينسبون القبائح اليه تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله تعالى كذا فى شرح التنافية وهذا القول هو الموافق لما فى شرح المواظف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لا سنادهم افعال العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المصايح وانما نسبت هذه الطائفة الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون فى القدر كثيرا (و) نهى (عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم) اى حضور جنازتهم للصلوة فهذا النهى تنزيهى لا تحريمى لساير انه صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى على كل بر وفاجر كائنا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم واما على قول من حكم بكفرهم فالنهي محمول على الحقيقة صرح به فى شرح المصايح (و) نهى (عن الاستماع بكلام اهل البدعة) السيئة اجمعين (فان استطاع انتهارهم) بالراء المهملة اى زجرهم ومنعهم (باشد القول واهانتهم بالبلغ الهوان) والاذلال (ففى الحديث من انتهر) اى منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى ﴿ واما السائل فلا تنور ﴾ (صاحب بدعة) سيئة عما هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل (ملاء الله تعالى قلبه ايمانا واما واما ومن اهان صاحب بدعة ايمانه الله

- حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا يزيد عليه إذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة وأمر الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لأنه يضر ولا ينفع والهرب من قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى أقول فيما هو الحرام من علم النجوم ما يتعلق بالأحكام كتولهم إذا وقع كسوف أو خسوف أو زلزلة أو نحوها في زمان كذا سيق كذا وأما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي أداء الصلوة لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا العلم من جملة أسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به وأما أن يجب فلا إذلا انحصار للأسباب فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن وأنه يحتاج إلى ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع التكليف به لكل احد إذلا يكلف الله نفسا الأوسعها وايضا يحتاج معرفة القبلة إلى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن تلك إلا بتقليد من لم يعرف عدلته فلا يوجب العمل وإما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح والاهليات ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه الأعلى وجه الرد وقد استقصى في الكلام وما يوافقته فداخل في الكلام أيضا والطبيعات ما خالف منها الشرع فمبني على الاهليات وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه وأما السحر والنيرنجات ونحوهما من الشرور والمعاصي فبجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل * عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه * ومن لم يعرف الشر ويجهله يقع فيه * وأما المناظرة والحيلة فيها ففي الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة إن تكلم متعلما مسترشدا -

من له العجب بسبب رأيه والعجب استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها إلى المنعم أي من يستعظم رأيه ونسى أنه نعمة من الله تعالى كذا في الأحياء (المرائي بعملة فان خطأ) في الصحاح الخطا ضد الصواب وقد يمدو قرى بهما قوله تعالى الأخطأ (الرجل في الجماعة أقرب عفوا من صواب المتبتل) أي المتقطع عن الجماعة قوله (من القبول) متعلق بأقرب تعلق صلة (والسواد الأعظم هم الطائفة القائمة بأمر الله تعالى المتمسكة بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) أي الطريق الواضح (ومنهج الحلقاء الراشدين المهديين بعده ولا يخلو كل قطر) من اقطار الأرض المعمورة (منهم أبدا وفي الحديث) الذي رواه جابر رضي الله تعالى عنه (لا يزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى يأتي أمر الله تعالى) قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين أي غالبين حال قيل هم جيوش الإسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال النووي يحتمل أن يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء مكلّمون ولا يلزم أن تكون مجتمعين وأعلم أن بعضا من شراح المشارق قال المراد بأمر الله هو القيمة كقوله تعالى أتى أمر الله لكن الأوجه أن يقال المراد به الريح اللينة التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لأن القيمة اعنى النفخة الأولى التي يموت عندها كل انسان ذى روح لا تقوم الأعلى الكفار إذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الأرض الله الله (وفي حديث آخر في كل قرن) قال في شرح المشارق وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة وفي الصحاح القرن من الناس أهل زمان واحد (من أمتي سابقون) أي في أعمال البر والخيرات إلى طاعة الله تعالى ورحمته

* (فصل في النية في الأعمال كلها) *

(ومن سنة الإسلام إخلاص النية لله تعالى) قال النبي عليه الصلوة والسلام حكاية عن الله تعالى الإخلاص سر من أسرارى استودعه قلب من أحبه

رب رحيم * فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء
من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحجب عنهم فيبقى نوره
وبركته عليهم في ديارهم كذا ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل
(ويرى ادراكه) اي رؤيته (على وجه الاحاطة ممنعا يدفعه
كبرياؤه وعظمته) قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار
الآية والادراك هو الرؤية على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في
شرح المواقي (و) من السنة ان (يصدق بشفاة الانبياء عليهم
الصلوة والسلام للامم) وينبغي ان يعلم انه لا شفاة لا حد يوم
القيمة قبل شفاة نبينا محمد عليه السلام فاذا شفع محمد عليه الصلوة
والسلام حينئذ يأذن الله تعالى بالشفاة للانبياء والرسل والاولياء
والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء قيل سيكون
شفاة عليه الصلوة والسلام على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها
بعضهم يدخل في شفاة لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاة
لعدم دخول النار وبعضهم في شفاة للاخراج من النار وبعضهم في
شفاة لرفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار (و) يصدق (بشفاة
الناس بعضهم) من خيار الامة (بعضا) من العصاة منها قال النبي عليه
السلام ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاة يوم القيمة وان
شفاة لمن يعمل الكبائر من امتي وقال عليه السلام يخرج الله تعالى
من النار نفرا من امة محمد عليه السلام بشفاة جبرائيل عليه السلام
حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره في الروضة ايضا (وفي الحديث من
كذب بالشفاة لم ينلها) اي لم يصل اليها (ويلزم السواد الاعظم
في الخير والطاعة ولا يفارقه شبرا) كما قال عليه السلام عليكم بالسواد
الاعظم (فان الله لا يجمع هذه الامة على الضلالة) كما روى عن
النبي عليه السلام انه قال لا تجتمع امتي على الضلالة ويرى الحق
معهم اينما كانوا فان شر الناس الوجداني (اي المتفرد في الصحاح
الواحد اول العدد والجمع وحدان) (المعجب برأيه) في مختار الصحاح
اعجب بنفسه وبرأيه على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي

- ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه
الاصل اعنى ان ما يتوسل به الى الفرض
فرض وكذا في الواجب وغيره كونها
فروض كفاية لان العلوم الشرعية
ستوفقه عليها (النوع الثاني) في المنهى
عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة من
علم الكلام وعلم النجوم اما الاول فقد
قال في الخلاصة تعلم علم الكلام
والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة
منهى عنه انتهى وقال في البرزانية ودفع
الحصم واثبات المذهب يحتاج اليه وفي
التاتار خانية وفي النوازل قال ابو نصر
بلغني ان حماد بن ابي حنيفة كان يتكلم
في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة
فقال له ابنه قدر أينك تتكلم في الكلام
فما بالك تنهاني عنه قال يا بني كنا نتكلم
وكل واحد منا كان الطير على رأسنا
مخافة ان نزل وانتم تتكلمون اليوم وكل
واحد منكم يريد ان يزل صاحبه واراد
ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه
فقد كفر قيل ان يكفر صاحبه وعن ابي
الليث الحافظ وهو كان بسمرقند
متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث
قال من اشتغل بالكلام محي اسمه عن
دفتر العلماء وعن ابي حنيفة رحمه الله
قال يكره الخوض في الكلام ما لم تقع
شبهة فاذا وقعت شبهة وجب ازالتها
كمن يكون شاطيء البحر ينبغي ان
لا يوقع نفسه في البحر وان وقع وجب
عليه اخراجه انتهى اقول افاد انه
فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلمه
او يتعلمه الا كل ذكي متدين مجرب والايحافى
عليه الميل الى المذاهب الباطلة واما
الثاني ففي سنن ابي داود عن ابن
عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة
من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة
وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم به مواقيت
الصلوة والقابلة لا بأس به والزيادة -

- وسلم المتوكلين وذلك في حديث بلغنا

عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال عليه الصلوة والسلام اريت الامم بالموسم فرأيت أمي قد ملاء والسويل الجبل فاعجبنتني كثرتهم وهبأتهم قليلي ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفايدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيطرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال عليه السلام شك بها عكاشة ووصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرقية والتطير واقواها الكى ثم الرقية والطيرة آخر درجاتها والاعتماد عليها والانكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهى المظنة كالمداواة بالاسباب الظاهرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول مراده بالتوكل كما له اذا صله فرض وهو ان يعتقد ان لا خالق ولا مؤثر في شيء الا الله فالشفاء ليس الا منه تعالى وانه جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبيث بالاسباب على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل مظنونة او موهومة ولولم يعتقد هذا بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والانكال على الله تعالى بلا استقصاء ولا تعمق في ملاحظة الاسباب فنه استحب يناقضه التشبيث بالسبب الموهوم فترك الكى والرقى وامثالهما مستحب لا واجب قال في بستان العارفين واما الاخبار التي وردت في النهى فانها -

وفيهم عمر رضي الله تعالى عنه تأسف ذلك الرجل وانفعل فقال عمر رضي الله تعالى عنه تسلياله نية المؤمن خير من عمله اى من عمل ذلك الكافر لكن يخدشه ما ذكره في البستان من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة ثم صار مثلامن الامثال السائرة (وان الرجل ليكتب له بحسن نيته الصدقة) مرفوعة على انه مفعول مالم يسم فاعله ليكتب (والصلوة والحج والعمرة وان لم يعملها) ان للوصل (اذا صدقت نيته وخلصت سريره في ذلك) ذكر الشيخ الوافي والمرشد الكافي زين الملة والدين الخوافي في وصاياه انه قال قال الجنيد قدس الله سره العزيز يامعشر الفقراء انكم انما تعرفون بالله وتكرمون الله تعالى فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتكم قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعها مصروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المرأة والوقاع والكلام وسائر الحركات والسكنات فانها الاعمال بالنيات فاذا نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب لا الاستلذاذ وكذا بالنوم دفع الملل والكلال حتى يكون نشيطا في العبادة لراحة النفس وتفرغها وبالمضاجعة مع حليلته قضاء حقها المتعبد في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين نفسها حتى لا يقعان في حرام ولعل يكون سببا للظهور ولد يعبد الله تعالى لا التنازاد النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات لاكل الحلال وللعون على الطاعات فكل هذه العادات بصو الخ النيات تنقلب عبادات يوجر عليه العبد ويثقل بهاميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله انه قال يؤنى بالعبد يوم القيمة ومعه من الحسنات كمثل الجبال الرواسي فينادى مناد من كان له مظلمة على فلان فليجي فليأخذ فيجي اناس فيأخذون من حسناته حتى لا يبقى له من حسناته شيء ويبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك عندي كنز الم اطلع عليه ملائكتي ولا احد امن خلقى فيقول يارب ما هو فيقول تعالى نيتك التي كنت تنوى من الخيرات كتبتك لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب (وربما يكون له شركة في اثم القتل والزنا وغيرهما اذا رضى به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث من حضر عصية فكرها فكا نما غاب عنها) يعنى حضر لحاجة او يتفق جر يانها بين يديه واما الحضور قصد ا

من عبادى وحقيقته ترك الرياء في الطاعات ذكره في الحديث (فانه لا عمل الا بالنية) قال عليه السلام لا يقبل الله تعالى قولا الا بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنية ذكره في شرح الخطب وقال عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر رضى الله تعالى عنه قد ذكره المصنف رحمه الله تعالى بمعناه يعنى ان العبادات انما يعتد بها بالنية (ولكل امرئ) من عمله (مانوى فمن كانت نيته الدنيا فهي ثمرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة اورضاء ربه فذاك مثاله) ومعطاه (ومنتهى مراده فليكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضاة الرب عزوجل وليتكلف الصدق والأخلاص منها فان نية المؤمن) الخالية عن العمل (خير من عمله) الخالي عن النية (لان العمل يخالطه الرياء والنية مسلمة عن الرياء والتفان) او نقول معناه انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان المؤمن لا يثاب على عمله الخالي عنها لقوله عليه الصلوة والسلام لا اجر لمن لانية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها يحتمل التعدد والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بقدر النيات فيه ومثل ذلك لا يتأتى في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة ونية الخلوة ونية العزلة عن شواغل القلب ونية زيارة بيت الله ونية الذكر وقراءة القرآن ونية حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه ونية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس باحدى هذه النيات السبع وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تنقيد بطاقته ووسعه كما ينوى ان يعتق عبدا او ينصدق به مال كثير وهو لا يملك شيئا في المال وهذا القول قريب مما سيذكره المصنف رحمه الله تعالى بقوله وان الرجل الى آخره ثم ان هذه الوجوه باسرها على تقدير رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظاهر وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى ببناء قنطرة في موضع مهم فاذا سبقه يهودى ببنائها فاذا اخبر بذلك عند محضر من الجماعة

- او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتمل كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال صاحب الخلاصة رحمه الله تعالى سمعت القاضي الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رأيت في موضع آخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب (النوع الثالث) في المنسوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهااتها وفروض الكفاية فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة فرض العين والكفاية ووجوهها ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف عن الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى ولا يجب لان التداوى لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه اورممت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم يأكل وهو قادر حتى مات يأثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه شعبا يقين فاذا ترك كان متلغا لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول العبادى اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل للضرر العطش والحبز المزيل للضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر اسباب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهى الاسباب الظاهرة في الطب والى موهوم كالكنى والرقية واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به صف رسول الله صلى الله تعالى عليه -

- تكتمون * ومن يؤت الحكمة فقد أوتى
 خيرا كثيرا * وما يعلم تأويله إلا الله
 والراسخون في العلم يقولون آمنا به
 كل من عند ربنا * شهد الله أنه لا اله إلا هو
 والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط *
 ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون
 الكتاب وبما كنتم تدرسون * وقل رب
 زدني علما * وتلك الأمثال نضربها
 للناس وما يعقلها إلا العالمون * أن في
 ذلك لآية للعالمين * إنما يخشى الله من
 عباده العلماء * قل هل يستوى الذين
 يعلمون والذين لا يعلمون * يرفع الله
 الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم
 درجات (الأنباء) (د) عن كثير
 بن قيس رضى الله تعالى عنه أنه قدم رجل
 من المدينة على أبي الدرداء رضى الله
 تعالى عنه وهو بدمشق فقال ما أقدمك
 يا أخى قال حديث بلغنى أنك تحدثه
 من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال أما جئت لحاجة قال لا قال أما قدمت
 لتجارة قال لا قال ما جئت إلا فى طلب هذا
 الحديث قال فأتى قد سمعت رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك
 طريقا يبتغى فيه علما سلك الله به طريقا
 إلى الجنة وأن الملائكة لتضع أجنحتها
 رضى لطالب العلم وأن العالم ليستغفر له
 من فى السموات ومن فى الأرض حتى
 الحيتان فى الماء فضل العالم على العابد
 كفضل القمر على سائر الكواكب
 أن العلماء ورثة الأنبياء أن الأنبياء لم
 يورثوا دينارا ولا درهما وإنما يورثوا العلم
 فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر (طب)
 عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه
 أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم أفضل العباداة الفقه وأفضل
 الدين الورع (طب) عن عبد الله بن
 عمر رضى الله تعالى عنه عن رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال قليل
 العلم خير من كثير العباداة (طب) -

الأبرار أعلم أن كل عمل يعمل فإنه يحتاج فيه إلى أربعة أشياء إلى العلم
 قبل شروعه فيه وإلا يكون ما يفسده أكثر مما يصاحه وإلى النية
 عند شروعه والأفلايوجر عليه لقوله عليه السلام لا أجر لمن لآنية له وإلى
 الصبر بعد شروعه فيه وإلا يكون تقصيره أكثر من توفيره وإلى
 الإخلاص عند تسليمه إلى الله وإلا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه

* (فصل فى فضل العلم وسنة التعلم والتعليم) *

* أعلم أن علم الدين أفضل ما يحوزة (أى يجمعه) (العبد بن
 المراتب العلية وأشرف ما يكسبه) (العبد) (من المناقب السنية)
 المناقب بكسر القاف جمع منقبة يفتحها مثل مصالح ومصاحبة (فى الحديث
 قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل) (أى بحسب
 المثوبة والقبول) (وقال النبى عليه الصلوة والسلام) حين ذكر عنده
 رجلان أحدهما عابد والآخر عالم (فضل العالم على العابد) الغير
 العالم (كفضلى على أدناكم) ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم إن الله وملائكته وأهل السموات وأهل الأرضين حتى النملة
 فى حجرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا فى خالصة الحقائق وقال
 فى الروضة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال
 ما عبد الله بشىء أفضل من الفقه فى الدين وقال النبى عليه السلام
 لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد جاهل وكل شىء عماد
 وعماد الدين الفقه صدق رسول الله انتهى وفى الفتاوى البرازية
 النظر فى كتب أصحابنا خير من قيام الليلة وإن كان بلا سماع وكذا
 درس الفقه أفضل من قراءة القرآن وكذا فضل العالم على
 العابد إذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه
 (فمن فرائض الإسلام) فرض عين (تعلم ما يحتاج إليه العبد) صرح
 بفرضيته وأن كان ما لوفه فى هذا الكتاب أن يقول ومن سنن الإسلام
 تنبيهها على أنه من أهم الأمور كما سيصرح به مع أن فيه رعاية المناسبة
 للحديث المشهور فى هذا المقام وهو قوله عليه الصلوة والسلام طلب

منسوخة الأيرى الى ماروى جابر رضى
الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند
آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن
العقرب فاتوا النبي عليه السلام فعرضوا
عليه وقالوا انك نهيت عن الرقى
فقال ما ارى به بأسا من استطاع منكم ان
ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهى في
الذى يرى العافية في الدواء من نفسه
واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى
والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت
الآثار في الاباحة الأيرى ان النبي عليه
السلام لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم
فدبلى وروى ان رجلا من الأنصار رمى
في اكحله بشقص فامر به النبي عليه
السلام فكوى وروى ان النبي عليه السلام
كان يرقى بالمعوذتين والآثار فيه اكثر
من ان تحصى انتهى ثم ان عبد الكى بن
الموهوم ليس بكلى بل قد يكون من
المظنون بل المتيقن فلذا امر بالحسم
في قطع يد السارق لئلا يفيض الى الهلاك
وعد التطير من الموهوم بوهوم الجواز
كقرينيه بل هو حرام اختلف في
كونه كفرا ذكره قاضي بخان وغيره فظهر
ان الطب ليس بفرض بل هو مستحب
عندنا وقال الامام الغزالي في الاحياء
انه فرض كتابة فاذا فرغ السالك عن
فرض العين ووجد من يقوم بفرض
الكفاية او لم يوجد فصحله ايضا فله
الخيار ان شاء اقبل على العبادة وان شاء
اقبل على العلم المنتسب اليه فهذا
افضل من الاول (الآيات) وعلم آدم
الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال
اتبتونني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين
قالوا سبحانك لا اعلم لنا الا ما علمتنا انك
انت العظيم الحكيم * يا آدم اتبهم
باسمائهم فلما اتبهم باسمائهم قال الم
اقبل لكم انى اعلم غيب السموات
والارض واعلم ما تبينون وما كنتم

فممنوع كذا في الاحياء (ومن غاب عنها) اى عن المعصية (فرضها كان
كما حضرها وفي حديث اخر من احب قوما على اعمالهم حشر في زميرتهم)
بالضم والسكون اى في جماعتهم (وحسب) يوم القيمة (بحسبهم وان لم
يعمل باعمالهم) ان الموصل (فالنية امر عظيم عليها مدار امر العباد يحشرون
يوم القيمة ويحاسبون عليها ويتأبون ويعاقبون بها) وهذا اى العقاب بالنية
ليس بكلى بل في بعض الخصوصيات وانما اطلقه المص تروى بجافى امرها روى في
الاسرائيليات ان رجلا من بكتبان من رمل في جماعة فقال في نفسه لو كان
هذه الرمال طعاما لتسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان
فلانا قل له ان الله قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب
ماله كان طعاما لك مثله فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر
بن عبد العزيز اعلم ان عون الله للعبد على نذر النية فمن تمت نيته
تم عون الله له وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة الناس
يبعثون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال النبي عليه السلام من تطيب
لله جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله جاء
يوم القيمة وريحه اثن من الجيفة قيل كان من السلف يتعلمون النية
كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف على العلماء ويقول من
يدلنى على عمل لا ازال فيه عاملا لله فانى احب ان لا تأتى على ساعة
في ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله فقيل له قد وجدت حاجتك
اعمل الخير ما استطعت فاذا اقررت او تركته فهم بعمله فان الهام
بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير رحمه الله تعالى مشيت مع
ميمون بن مهران فلما انتهى الى باب داره انصرفت فقال له ابنه الا
تعرض عليه العشاء قال ليس لى نية صادقة كله من روضة الناصحين
(ويتقوت الحسنات والسيئات بتفاوتها) اى بتفاوت النية (ويقل العمل
ويكثر بصلاحها وفسادها) هذا من قبيل اللغو والنشر المعكوس (ويمتاز بها)
اى بالنية (عمل الحى البالغ العاقل عن فعل البهايم المهمل) حيث لم
يترتب على فعلها ثواب في الآخرة (والعبادة) بالر فاع اى يمتاز
العبادة (عن العبادة والفعل التافع عن اللغو والعبث) قال في كنز

- عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبي عليه السلام من جاء اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى ولم يكن بينه وبين النبيين درجة الا درجة النبوة (طك) عن ثعلبة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيمة اذ اقع على كرسية لفصل عبادته انى لم اجعل علمى وحلمى فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالى (صف) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس (صف) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبي عليه السلام فضل العالم على العابد سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاماً وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينتهي عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه اليها (قطن هق) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل من فقهه في دين الله وفقهه واحداً على الشيطان من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد الدين الفقه وقال ابو هريرة لان اجلس ساعة فافقه احب الى من ان احبى ليلة القدر وفي رواية ليلة الى الصباح (ت) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله عليه السلام رجلاً احدهما عابد والاخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم ثم قال عليه السلام ان الله تعالى وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس الخير (هج) عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء (طك) عن معاوية -

العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة * ثم اعلم انهم قالوا العلم الذى فرض طلبة فرض عين ثلثة احدها علم التوحيد مقدر ما يعرف به ذات الله وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه في جميع ما جاء به من عند ربه والثانى علم القلب وهو الذى سماه بعضهم بعلم السر اعنى ما يتعلق بالقلب مقدر ما يحصل به تعظيم الله تعالى واخلاص اعماله له تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة مقدر ما يتعين عليه فعله كالطهارة والصوم والزكاة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه وقد اشار المصنف الى الاول بقوله (فى اقامة دينه) اى فى اصلاح دينه لتصبح ايمانه بالعلم الاول والثانى بقوله (واخلاص عمله لله تعالى) اى فى تخليص عمله من المفسدات كالرياء والعجب ونحو ذلك والى الثالث بقوله (وعبادة ربه) اى فى المخالطة مع عباد الله تعالى فى الامور الدينية والدينية بالعلم الثالث (ويرجع ذلك) اى ما يحتاج اليه (كله الى معرفة الله تعالى بما يعرف الله به من آياته الواضحة وشواهد الناطقة) بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذى هو نطق لسان المقال (والى) معرفة (ما اوجب الله تعالى عليه) اى ما امره على العبد من الفرائض والواجبات (فى نفسه) كالصلوة والصوم (و) فى (ماله) كالزكاة والعشر قوله (فى ليله ونهاره) بدل من قوله فى نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب باعتبار آخرو لاينافيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والعشاءين فانها ما اوجب عليه فى نهاره وليله مع انها ما اوجب عليه فى نفسه ايضا ومثله كثير شافع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى الثلاثى والرابعى وفى بعض النسخ وفى ليله بالواو العاطفة فحينئذ يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيماً اعتبارياً ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد لاندرجه فيما اوجب عليه فى نفسه (والى معرفة سنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى اقامة ما فرض الله تعالى) قوله (على اعدل السبل) متعلق باقامة (واقوم المناهج) القويم المستقيم

(يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوي في تعلم هذا العلم ان يعمل به لله تعالى واليوم الآخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى) اى الضال (ويوقظ الغافل) من نومة الغفلة في البرازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا لكن يشترط ان لا يدخل النقصان في فرائضه وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى واليوم الآخر لاطلب المال والمجاه ولو اراد الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا انتهى والمصنف رحمه الله تعالى زاد على الاول بعضا من الثانى مما يندرج في منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى وايقاظ الغافل تكميلا للفائدة والافهه في التحقيق عائد الى العمل لليوم الآخر ولهذا لم يتعرض له الامام البيهقي (فان التعلم لغير الله حرام باطل) عن ابن عباس عن النبي انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب العلم ليباهى به العلماء او يمارى به السفهاء او يريد ان يقبل بوجهه الناس اليه ادخله الله جهنم ذكره في العوارف وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من تعلم صرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قوله صرف الكلام اراد به فضله وزياته يعنى من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لالله تعالى بل يجعل قلوب الناس مائلة اليه لم يقبل الله منه صرفا اى خيلة او توبة او فرضة ولا عدلا اى فداء ونافلة او قر به كذا في شرح المصابيح وقال في البستان وينبغي للمتعلم ان يبتغى به وجه الله والدار الآخرة لا الدنيا اذ لو نواهما دونها فانه ينال الامرين جميعا قال الله تعالى * من كان يريد حرث الآخرة نزدله في حرثه وعن زيد بن ثابت عن النبي عليه الصلوة والسلام من كانت نيته الدنيا فرق الله تعالى امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأت من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وآتاه الله الدنيا وهي راغمة واما اذالم يقدر على تصحيح النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم

- الزاجرة وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا عنه بغيره اجزأه كما فعل داود الطائي فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم افضل لان نفعه او فر فلا يكون به بأس انتهى والحاصل ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس ثم المتعدية نوعان اخرى وهو افضل من جميع اعمال البر اذ هو عمل الانبياء عليهم السلام وبه فضلو اخرج (ديلم) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم بايمان العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين صديقا واذ قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلاة او غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والاخر ليعمل به فالذى يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى ودينوى كالصدقة والاعانة والدلالة والشفاة وبناء القنطرة ونحوها وتسوية الطرق واماطة الاذى عنها فهذه اتم وسط بينهما دون الاول وفوق القاصرة كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك بالجد والمواطبة في تحصيل العلم فلا تنصغ الى ترهات جهلة المتصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم فرض وانه بالتعلم لما قاله النبي عليه السلام وان مأخذه كتاب الله تعالى وسنة حبيبيه عليه السلام لما بينا سابقا وان الصحابة رضى الله تعالى عنهم خير هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم لهم-

الفضل البخارى انه سئل عن الفقيه هل يصلى صلوة التسبيح قال تلك طاعة العامة فقيل له فلان الفقيه يصلى صلوة التسبيح قال هو عندي من العامة انتهى وفي التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القرآن ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم القرآن افضل من صلوة التطوع لان حفظ القرآن على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صححت النية افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله تعالى بشيء افضل من فقهه في الدين ولانه اعم نفعاً لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونسفع غيره من الاعمال يرجع الى العامة خاصة قال العبد الضعيف عصمه الله تعالى وكذا الاشتغال بالزيادة بعد ما تعلم قدوماً يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان في فراغه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله تعالى والدار الآخرة ولا ينوى به طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح نيته ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى وفي بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجي ان يصحح العلم نيته قال مجاهد رحمه الله تعالى طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزقنا الله تعالى فيه التصحيح المنية انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا لله تعالى والظاهر ان مراده العلوم الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظاً وافراً من الفقه ولكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء وشماائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة فسا قلبه والقلب القاسى بعيد من الله تعالى انتهى فاذا كان الحال هذا في الفقه فما ظنك بسائر العلوم الغير -

جبرائيل عليه السلام للحياء والايمان انصرفا فقد اختار العقل عليكما فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما كان العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرني ان اكون حيث ما يكون الايمان فاجتمعن جميعاً في آدم عليه السلام ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحياء من الايمان اى من خصاله كذا في الخالصة وقال فضيل رحمة الله تعالى عليه من علا مات الشفاء قلة الحياء (والسماح) بالحاء المهملة كالسماح لفظاً ودعياً (وحسن التدبير والنظر) اى التفكير في الامور (والاخذ بالحزم) وهو بالحاء المهملة والزاي المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله في المغرب الحزم جودة الرأى وقد يقال معناه الشروع بالجهد والاقدم (في الدين ومداورة العدو) اى الملازمة معه (واحتمال اذى الخلق) المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثاني الى فاعله اى التحمل لا يذء الخلق اياه (وصلته الرحم المقطوعة) صفة الرحم قال في الدرر شرح الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة اليهم والمكاملة معهم ويزور ذوى الارحام غيباً فان ذلك يزيد افة وحباً بل يزور اقرباءه كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة محض لانه من القطيعة في الحديث صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى (وير) بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله وهو (الجافى واعطاء المحارم) بكسر الراء المهملة اى المحارم بفتحها بالفارسية تنك روزى كذا في السامى (والتجاوز عن الظالم والاحسان الى المسىء) اى الانعام الى من اساء اليك وهذا غير ير الجافى كما لا يخفى على ذى مسكة (وحسن التورع عن اذى الخلائق باليد واللسان والجنان) اى بالقلب كسوء الظن في حقهم والتصدى الى استخفافهم على غرض الاقتداء عليهم قوله (وان كتابنا) الى آخره عطف على قوله ان علم الدين اى واعلم ان علم الدين هكذا وهكذا الى آخره وان كتابنا هذا اى كتاب الشريعة

- اعلم اولاً انى اردت ان اور دجيمع
 الايات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها
 تجاوزت مائة وخمسين ووجدت صريح
 الامر بها اكثر من اربعين فاقترعت
 من المكررات على واحد* ولم اراع
 ترتيب المصحف كما رايت فيما سبق
 تقديماً للمناسبة المعنوية (الايات)
 ان اكرمكم عند الله اتقوا* انما يتقبل
 الله من المتقين* ان اولياؤه الا المتقون*
 والله ولي المتقين* ان الله يحب المتقين*
 فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بين اتقى*
 واعلموا ان الله مع المتقين* والعاقبة
 للتقوى* والعاقبة للمتقين* والاخرة
 عند ربك للمتقين* وان للمتقين لحسن
 ماب* وسارعوا الى مغفرة من ربكم
 وجنة عرضها السموات والارض اعدت
 للمتقين* تلك الجنة التى نورث من
 عبادنا من كان تقياً* وسيق الذين اتقوا
 ربهم الى الجنة مراحتى اذا جاءوها وفتحت
 ابوابها فقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم
 فادخلوها خالدين* الايتين* والدار
 الاخرة خير للذين اتقوا افلاتعقلون*
 ولاجر الاخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون
 وازلقت الجنة للمتقين مثل الجنة التى
 وعد المتقون* ولنعم دار للمتقين* جنات
 عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم
 فيها ما يشاؤون كذلك يجزى الله المتقين*
 الذين تتوفى فيهم الملائكة طيبين يقولون
 سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون*
 ان المتقين فى مقام امين فى جنات وعيون
 يلبسون من سندس واستبرق متقابلين
 كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون
 فيها بكل فاكهة آمنين لا يذوقون فيها
 الموت الا الموت الاولى ووقيمهم عند
 المحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز
 العظيم* ان المتقين فى جنات ونعيم
 فاكهين بما آتاهم ربهم ووقاهم ربهم
 عند اب المحيم* كلوا واشربوا هنيئاً بما
 كنتم تعملون* متكئين على سرر -

الاصم انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعظا قال امهلونى سنة
 اصالح امرى فرجعوا فدخل حاتم داره واشتغل بالعبادة فلما تمت السنة
 خرج فذهب الى شجرة بحذاء داره وعليها صلصل كثير فلما رأينه طرن
 خوفاً منه فرجع حاتم ورد الباب فلما جاءه الناس والحوه بانته قد تمت السنة
 قال نعم ولكن امهلونى سنة اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج حاتم
 الى تلك الشجرة وعليها من تلك الطيور فقرب اليهن فلم يطرن فمد يده
 فطرن عنه فرجع ودخل داره فلما جاءه الناس والحوه استمهل منهم سنة
 اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج وعمد الى تلك الطيور فقرب
 اليهن ومسح بيده على ظهورهن كلها فلم يطرن فرجع الى داره فرحا
 فلما جاءه الناس قالوا حان الوقت قال نعم حان فقالوا يا حاتم بالذى
 خلقك مالك ما اجبتنا ثلث سنين فقال لامرئين احدهما انى كنت اجرب
 بالطيور نفسى والثانى انى كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا
 علمت الناس ينفعهم علمى وهذا هو المراد من ايرادنا هذه الحكايات وقال
 احمد بن اشرف لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل صوم ايام البيض
 لم يجبه الا بعد اسبوع فقلت له لم لم تجب فى الجمعة الماضية فقال لانى
 ما كنت استعمات تلك المسئلة فالان صمت تلك الايام فى هذا الشهر ثم
 اخبرته عن فضله لينتفع به فانى لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به
 ويحكى عن شقيق انه كان فى شبابه رئيس شبان فمر يوماً مع اصحابه على
 بيت نار المجوس فقال تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوس فضحك منهم
 فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فعرض عليه الاسلام فمال
 اليه المجوسى ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب وازاب الى ربه مر مع
 اصحابه الزهاد يوماً على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل
 المجوس ونشكر الله لما فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ
 مجوسى يعبد النار فقال له شقيق لم لاتسلم وانت شيخ فقال اعرض على
 الاسلام يا شقيق فعرض له الاسلام فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما مضى سنون
 قال له شقيق الاتخيرنى بالشاب الذى كان فى بيت النار فى سنة كذا قال انا كنت
 ذلك الشاب فقال عرضت عليك الاسلام فلطمتنى وعرضت عليك ثانياً فاسلمت

يرجى ان يصحح نيته انتهى (وطلب العلم للمعمل به ضائع) ولهذا قيل
 العلم بلا عمل كقوس بلا وتر وكشجر بلا ثمر وسحاب بلا مطر وحادقة بلا بصر
 وحاديقه بلا زهر وصدق بلا درر وعين بلا عبر وقلب بلا فكر (وفي
 الحديث عام لا ينفع ككنز لا ينفق منه ونفع العلم حسن الاهداء في
 العبادة فمن لم يزد بالعلم ورعا وزهدا لم يزد من الله تعالى الا مقنا
 اى بغضا شديدا (وبعوا) رتبيا (وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام
 يتعوذ بالله من علم لا ينفع) ويقول اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع
 وقلب لا ينشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره في الاحياء وقال الحسن
 عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة ذكره
 فى شرح الخطاب (ويقول عليه السلام العلم علمان علم فى القلب فذلك
 العلم (هو العلم النافع) لصاحبه (وعلم على اللسان) فقط بحيث يخلو
 القلب وسائر الجوارح عن آثاره (فذلك) العلم (حجة الله تعالى)
 الذى يلزم بها (على بنى آدم) فيقول له ماذا عملت بما علمت وكيف
 قضيت شكر الله تعالى كذا فى الاحياء فيسكنه اسكاتا صريحا ويوقه
 فيما اراد ثم عطف على كان قوله (وقال) يعنى وقد قال (عليه
 السلام من لم ينفعه علمه فقد ضره جهله) اى يكون جاهلا حكما فيضره ذلك
 الجهل الحكيمى اى يجعله مقوتا بعيدا من الله تعالى (وقال النبي عليه
 السلام اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه) ذكر الامام انه
 قال ابراهيم بن ادهم مرتت بحجر فقال اقلبنى تعتبر فاقلبتك فاذا علمه
 مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم عالم تعلم وقال عيسى عليه
 السلام مثل الذى يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت فى السر
 فحبلت فظهر حملها فاقتضت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى
 يوم القيمة على رؤس الخلائق (ومن لم يعمل بعلمه زلت موعظته)
 اى تسقط (عن قلوب الناس كما يزل القطر) بالفتح والسكون المطر
 (عن الصفا) مقصور جمع صفاة بالفتح وهى صخرة ملساء وهذا الكلام
 المذكور فى التوراة ايضا نص عليه فى الروضة نقلنا عن مالك بن دينار
 وروى انه لما توفي شقيق البخى اجتمع الناس قالوا لتلميذه حاتم

الى انه حرام او حلال او غير ذلك فان
 ادعوا انهم كوشفوا ووصلوا الى ما لم يصل
 اليه الصحابة فهم مبتدون خارجون عن
 مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل
 احدهم عن الاخلاق المذمومة مثل الرياء
 والكبر والعجب والحسد والحقد او عن
 علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل النية
 والتو بقو التوكل والصبر والشكر والرضا
 بالقضاء او عن طريق تحصيلها وتو بقو ضعفها
 بهوت وخجل وخلق فى كلامه وتكلم بالشطح
 والطامات بل لو سئل عن فرائض الصلوة
 والوضوء والاستنجاء تحبير واضطرب
 بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد ويظن ان
 الله تعالى فى السماء وانه على صورة وبعضهم
 يعتقد ان الله تعالى لا يريد القبايح
 والمعاصى وبعضهم يعتقد انه موجود لفعله
 واكثرهم يصلون بلا تعديل اركان ولا
 تجويد قرآن ومع هذه القضايا يدعون
 انهم واصلون مكاشفون فهيات هيات
 نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون
 بامانيه عاملون بوساوسه ولا يدعون ان يقع
 لبعضهم كشف حس لبعض الاشياء ونحوه
 من خوارق العادات بمقتضى الرياضة
 او اراء الشيطان مكر او استدراجا من
 الله تعالى كما نقل عن بعض الكفرة
 المرتاضين فيظنون انه كراهة وولاية
 فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان
 العارفين ابي يزيد البسطامى رحمه
 الله لو نظرتم الى رجل اعطى من
 الكرامات متى تربع فى الهوى فلا تغتروا
 به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر
 والنهى وحفظ الحدود واداء الشريعة
 انتهى فتعوذ بالله تعالى من شرورهم
 واقوالهم وافعالهم فانهم شياطين الانس
 وقطاع طريق الله وخصماء حبيبه عليه
 الصلوة والسلام

الفصل الثالث فى التقوى

وهو ثلاثة انواع النوع الاول فى فضيلتها *

اعرابي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال يارسول الله علمني غرائب العلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وما فعلت في رأس العلم فقال الاعرابي وما رأس العلم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معرفة الله حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبه ولا ضد ولا ندوانه واحد واول وآخر وظاهر وباطن لا كقولها ولا نظيره فذلك رأس العلم انتهى (و) قبل (الاستعداد للموت) قوله (قبل نزوله) ظرف الاستعداد اي التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه (فان الله يستل

العبد عن فضل علمه) يوم القيمة (كما يسأل) الله العبد (عن فضل ماله) مرة باين اکتسبت ومرة بماذا انفق وفي ايراد الفضل ايما الى ان الله لا يسأل يوم القيمة عن كل شيء كما يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل وتزيد على الامور الضرورية قال في تفسير ابن الليث عن ابن عباس انه قال ان ابا بكر سأل رسول الله عن اكلة اكلها مع رسول الله في بيت ابي الهشيم من لحم وخبز وشعير وبسر قد ذنب اي بسر تمر قد بدا رطابه من قبل ذنبه وماء عذب فقال يارسول الله انخاف ان يكون هذا من النعم الذي يسأل عنه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انها ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسأل الله عنها العبد يوم القيمة ما يوارى به عورته وما يقيم به صلبه وما يكتنه من الحر والقر وهو مسؤل بعد ذلك عن كل نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر في بعض الكتب الفقهية وفي الصحاح وارتب الشيء اخفيه وكنت الشيء سترته وصنفته

والقر بالفتح البرد (وليكن) المؤن (متميزا بين الناس بحسن السميت) بالفتح الطريق وهو ايضا يكون هيئة اهل الخير (والوفار) بالفتح الحلم والرزانة (والتؤدة والسكرم) وهو ايثار الغير بالخير عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال الحليم يتغافل والسكرم اذا قدر غفر كذا في خالصه الحقايق (والاحتياط) في الامور كلها بحيث لا يأخذ

الابالاجود (فليس على الشيطان شيء اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم) هذا الكلام منقول عن اراهيم بن ادهم ثم قال وقال ابلis لعنه الله لسكوته اشد من كلامه (ولا افضل عند الله من علم يزينه)

- كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون * ان تقوا الله يجعل لكم فرقا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم * ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتهف فاولئك هم الفائزون * ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب * ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا * ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله فلو اوقوا لسيد ايصاح لكم اعمالكم * واتقوا الله لعلكم تفلحون * فاتقوا الله لعلكم ترحمون * وتعاونوا على البر والتقوى * واما بالتحقوى * ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته * فاتقوا الله ما استطعتم * فاما من خصلة من خصال الخير اكثر ذكر او ثناء عليها في كتاب الله تعالى من التقوى فناهل فيما كتبنا من الايات الكريمة كيف كان المتقى عند الله تعالى اكرم ومقبول الطاعة وولييه وحببيه وكيف كان الله تعالى له وليا ومجيبا ومزكيا وناصرا وكيف كان له العاقبة والاخرة وحسن مآب وكيف اعدت له الجنة واورثت وازلفت ووعدت له وكانت دارا وكيف كانت التقوى للاخرة زادا ولباسا وكيف اضيفت الى الرئيس الاشراف وامنن بها وكيف جعلت سببا للخيرية وكتابة الرحمة وكيف خص لها كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرى وكيف جعلت غاية للعبادة والذكور والنصا ص والصيام والتبیین والانذار والتوصية والعمل والعفو وكيف كانت شرطها وسبب للمثوبة ودفع الكبد والامداد واثيان ما يجب العزم عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والغوز والمخرج من المضايق والرزق من حيث لا يحتسب -

فاسلمت قال انك يومئذ كدره وظلمه لا تطهر نجاستي ولا تنور ظلمتي والآن صرت
 طهرا تطهر في ونور اتنور في نور الله حضرتك كما نورت ديني وكان
 علمك يومئذ قولاً فلم ينفعني والآن صار علمك فعلاً فنفعني كله من
 الروضة (ومن سنة السلف ان لا يولع) بفتح اللام اي ان لا يكون
 حريصاً مولعاً (بجمع العلم ويسوف) اي مع ان يؤخر (العمل به) هذا
 على طريقة قولهم لا تأكل السمك وتشرب اللبن (منظراً فراغه عن
 التعلم فان ذلك) التسوييف والا انتظار (من تسويل الشيطان) اي
 تزيينه وتغليله (وخدع) بكسر الخاء وسكون الراء اي من ستر
 (النفس) وتلبسها في مخار الصالح خدعه ختله وارادبه المكروه من
 حيث لا يعلم وخدعا بالكسر مثل سحره سحرا انتهى وهذا هو المناسب
 للتسويل وقد يقال خدع جمع خدعة كجمل وجملة (فان الاجل ربما)
 اي كثيراً (بخترمه) اي يقطعه ويتطرق اليه (قبل القيام بحق العلم
 فيصير) اي يرجع (الى النار) كائنا (في غمار الحاسرين) في الديوان
 يقال دخلت في غمار الناس بضم الغين المعجمة اي في جماعتهم وكثرتهم
 وفي الصحاح الغمرة بالفتح والسكون الزحام من الناس والماء والجمع
 غمار بضم الغين وفتحها وبكسرهما ايضا على ما فهم من الديوان في موضع
 آخر منه (المفرطين) بتشديد الراء اي المقصرين في الخدمة والعبادة
 او بتخفيفه اي المتجاوزين عن الحد في انهماك الشهوات قال الامام ان
 اكثر اهل النار بكاهم من سوف ويقولون واخذناه من سوف
 والمسوف المسكين لا يدري ان الذي يدعوه الى التسوييف اليوم
 فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة ورسوخا ويظن انه يتصور ان
 يكون للخائض في الدنيا والحافظ لها فراغ وهيمهات مافرج منها قط الا
 من اطرحها فما قضى منها احد لبانته وما انتهى منها ارب الا الى ارب
 قال واصل هذه الاماني كلها حب الدنيا والانس بها والغفلة عن معنى
 قوله صلى الله تعالى عليه وسلم احبب ما احببت فانك مفارقة (ولا
 يتبع غرائب العلم ول احكام اصل العلم وهو) اي اصل العلم (معرفة
 الله) اي حق معرفته وفي خالصه الحقايق روى عن ابن عباس انه جاء

- مصفوفة وزوجناهم بجور عين * ان
 الممتن في ظلال وعيون وفواكه ما
 يشتهون كلوا واشربوا هنيئاً بما كنتم
 تعملون انا كذلك نجزي المحسنين *
 ان للمتقين مغازاة اخف واعذابا وكواعب
 اثرا با وكأسادها فا لا يسمعون فيها لغوا
 ولا كذا باجزاء من ربك عطاء حسابا *
 وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقون
 يا اولى الالباب * ولباس التقوى ذلك
 خير * اولئك الذين امتحن الله قلوبهم
 بالتقوى * ومن يعظم شعائر الله فانها من
 تقوى القلوب * آمن من اسس بنيانه على
 تقوى من الله ورضوان خير * ورحمته
 وسعت كل شئ * فساكنها الذين يتقون *
 هدى للمتقين * وموعظة للمتقين * وذكر
 للمتقين * يا ايها الناس اعبدوا ربكم
 الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم
 تتقون * واذكر واما فيه لعلكم تتقون
 انكم فى القصاص حياة يا اولى الالباب
 لعلكم تتقون * يا ايها الذين امنوا كتب
 عليكم الصيام كما كتب على الذين من
 قبلكم لعلكم تتقون * كذلك يبين الله
 قبياته للناس لعلهم يتقون * وانذره
 الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم
 ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع لعلهم
 ليتقون * ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون *
 اعدوا هو اقرب للتقوى * وان تعفوا
 اقرب للتقوى * ولو انهم آمنوا واتقوا
 لمثوبة من عند الله خير * وان تصبروا
 وتيقوا الا يضركم كيدهم شيئاً * بلى ان
 تصبروا وتيقوا ويأتوكم من فورهم
 هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من
 الملائكة مسويين * وان تصبروا واتقوا
 فان ذلك من عزم الامور * وان تصاحوا
 وتيقوا فان الله كان غفورا رحيماً * ولو ان
 اهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم
 سيئاتهم ولا دخلناهم جنات النعم * ولو ان
 اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم
 بركات من السماء والارض ولكن -

- فقال يانبي الله اوصني فقال عليك بتقوى الله فانه جماع كل خير (مج) عن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خيرا من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرتها وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحتة في نفسها وماله (طب) عن ابن عباس رض الله تعالى عنهما انه قال اقبل نبي الله عليه السلام من غزاة اوسرية فدعا فاطمة فقال يا فاطمة اشترى نفسك من الله تعالى فاني لا اغنى عنك من الله شيئا وقال لسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك لعترته ثم قال ما بنو هاشم باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ولا قر يش باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ولا الانصار باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون انما انتم من رجل وامرأة وانتم كجمام الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتحوى والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا والعقل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من الطاعات لان التحلية بعد التطهير فالاول بدون الثاني لا يقيد وعكسه يفيد فهي الاساس لجميع خصال الخير فتحذها بقوة وأمر قومك ياخذها باحسنها فان فيها سعادة الدارين والفوز بالحياتين يسرنا الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم

النوع الثاني في تفسيرها

هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها وقيا قلبت واوهاناء كما في نكلان وتجاه وياؤها وارا كما في بقوى والفها للتأنيث لقوله تعالى على تقوى من الله وفي الشريعة لها معنيان عام وهو الصيانة والاجتناب عن كل ضرر في الآخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة والنقصان وادناه الاجتناب عن الشرك المخلف في النار واعلاه التميز عما يشغل

وله في ذلك بيان طويل لم نورده خوفا من الاطئاب قال فان قلت لم لم يورد في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى يتبين انهما محمودان او من موافق فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها فالقرآن والاخبار مشتملة عليه وما خرج عنهما فهو اما مجادلة من مومة واما مشاغبة بالتعلق بمنا قضات الفرق وتطوير بنقل المقالات التي اكثرها ترهات وهن بيانات تزديها الطباع وتعمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شيء منه مألوفا في العصر الاول وكان الخوض فيه بالكلمة من البدع ولكن تغير الآن حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القرآن والسنة وظهرت جماعة لغتوا الهاشبهوا وتبوا فيها كلاما مؤلفا نصار ذلك المحذور بحكم الضرورة مأذونا عليه بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما برأسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسية والحساب وهما مباحان كما سبق ولا يمنع منها الا من يخاف عليه ان يتجاوزهما الى علوم مذمومة والثاني المنطق وهو يبحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم الكلام والثالث الالهيات وهو يبحث عن ذات الله وصفاته وهو داخل في الكلام والفلسفة لم ينفردوا فيها بنمط آخر من العلم بل انفردوا بهذا هب بعضها كبر وبعضها بدعة وكما ان الاعتزال ليس علما برأسه بل اصحابه طائفة من المنكلمين واهل البحث والنظر قد انفردوا بهذا هب باطله فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو جهل وليس بعلم حتى نوردته في اقسام العلوم وبعضها يبحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر اطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام من حيث يتغير ويتحرك لاني بدن الانسان من حيث يصح ويمرض ولا يمكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها الى هنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى اشار الامام الشافعي بقوله * ما حوى العلم جميعا احد * الا ولو مارسه الف سنة * انما العلم منبع غوره *

- واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل
والفلاح والشكر وكيف امر بالتعاون
عليها ومدح الامر بها ووصى بها الاولون
والآخرين وجعلت مقتضى الايمان وامر
بتحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة
فيها ايها الطالب للاخرة والسالك
طريقها ان كنت صادقا في دعواك
اكتب عليها وصرت عاشقا مستهترا
لها بحيث لا يعوقك عنها عائق اصلا ولو
اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن
الله يضل من يشاء بيده الخير وهو على
كل شيء قدير (الاخبار) (حد) عن ابي
ذررضي الله تعالى عنه ان النبي عليه
السلام قال له (انظر فانك استنجير من
احمر ولا اسود الا ان تفضله بالتقوى
(هق) عن جابر رضي الله تعالى عنه انه
قال خطبنا رسول الله عليه السلام في وسط
ايام التشريق فقال يا ايها الناس ان
ريكم واحد الا فضل لعربي على عجمي
ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود
ولا اسود على احمر وان اباكم واحد الا
بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
الاهل بلغت قالوا ابلى يارسول الله قال
ذليبلغ الشاهد الغائب (هق ططص)
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم
القيمة امر الله تعالى ما ديا ينادي الا ابي
جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت اكرمكم
اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان خير
من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي
واضع نسبيكم اين المتقون (حد) عن
ابي ذررضي الله تعالى عنه ان النبي عليه
السلام قال سنة ايام اعتل يا ابا ذر ما يقال
لك بعد فلما كان اليوم السابع قال
اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلايته
ناذا السات فاحسن ولا تسألون احد شيئا
وان سقط سوطك ولا تقبض اماته (نش)
عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى
عنه انه جاء رجل الى النبي عليه السلام -

من التزيين (حلم) وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض الحكمين
الحلم زينة الرجل والعلم غنيته ولهذا قال النبي عليه الصلوة والسلام
اللهم اغنني بالعلم وزينني بالحلم كذا في الخالصة (وان قيام العالم)
بفتح اللام (بكل علم) عامل (وحليم) متحمل (وحكيم) يعلم الاشياء
على ما هي عليه ويعمل على وفق الصواب (وهو) اي العليم المتصف
بالحلم والحكمة (اعز من الابلق العقرو) في الصحاح العقاق بالكسر
الحوامل من كل حافر وقولهم طلب الابلق العقوق مثل اما لا يكون لان
الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاه لا وركب ان رجلا سال سفيان بن عيينة يا ابا
محمد اني اغبط ان اري عالما زاهدا فقال ويحك تلك ضالة لا تو جد في زماننا
كذا في الخالصة (ويتقدم في العلم الاهم) اي اهم جميع العلوم (فالا هم
اي ثم بعد ذلك فيقدم اهم البواقي وهكذا) ويأخذ من كل علم احسنه
وارشده (اي ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث
وال تفسير من العلوم الشرعية والتخو والمعاني من العلوم العربية ولا
يأخذ منه ما لا يكون ارشدا واحسن فان فيه فوت الفرصة وتضيع العمر وان
شدت تفصيلا يتميز به عندك الاهم من غير الاهم والاحسن الارشاد
من ضده فاستمع ما نتلو عليك من تقسيم العلوم الذي ذكره الامام في
احياء العلوم وهو قوله اعلم ان العلوم اما شرعية وهي ما يستفاد من
الانبياء ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما في الحساب والطب واللغة
واما غير شرعية وهي ينتسم الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب
والحساب والفلاحة والحياكة وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة
فان كلها ضرورية في حاجة بقاء الابدان وفي المعاملات وقسمة الوصايا
والموارث فهي محمودة لكونها من فروض السكفيات واما التعمق في
دقائق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولسكنه يقيد زيادة
قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فرضة والى مذموم كعلم السحر
والطلسمات وعلم الشعبة والتلبيسات والى مباح فهو العلم بالا شعار
التي لا تخفى فيها وتوارخ الاخبار يجري مجراه واما العلوم الشرعية
فهي محمودة كلها ولسكن قد يلبس بها ما يظن انها شرعية وتكون مذمومة

- مرعى في الشرع ما يمكن وفرط الصيانة
يقضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات
ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات
لا يمكن في هذا الزمان على ما سيحىء ان
شاء الله تعالى فخرج ماعدا الشبهة
القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر
الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام
ومكروه تحريما في تحقق التقوى هذا ما
عندى والعلم عند الله تعالى

النوع الثالث في مجاريها

اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب
المنكرات والمنهي عنها واثبات المعروفات
والمأمور بها اذ ترك المأمور به مما يستحق
به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن الذنوب
في اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب
الخمر لا العميات مثل ترك الصلاة
والصوم فلنذلم بعد من الكبائر مع كونه
من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات
مفصلا ثم العميات مجملا فنقول المنكر
اما مخصوص بعضو معين اولا والاوول في
الغالب ثمانية قلب واذن وعين واسان
ويديوطن وفرج ورجل فعلى السالك
ان يحفظ كل عضو من كل معصية حتى يكون
ملكة فينخرط في سلك المتقين فلا بد من
تسعة اصناف

الاصناف الاولى في منكرات القلب وآفاته

اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء اذ هو
ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعية وخدم
له ولذا قال عليه السلام الا وان في الجسد
مضغة الحديث وصلاحه تخليته عن
الاصناف الذميمة وتخليته بالا واصناف
الحميدة فلا بد من قسمين القسم الاول في
تفسير الخلق وبيان منشأه وتقسيمه الى
المنموم والمدح وطريق ازاله الاول
وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وبقائه
وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول
الخلق ملكة تصد عنها الافعال النفسانية-

من العلم ما يقام به سنة او يثلم) اي يهدم والثلمة بالضم والسكون الحلال
في الحائظ وغيره وقد ثلمه من باب ضرب فانثلم وفي المصادر الثلم رخنه
كردن (به بدعة ففى الحديث من ادى حديثا الى امتى ليقيم به سنة)
من سنن الاسلام (او يثلم به بدعة وجبت له الجنة) اي يكون كالواجب
على الله نظرا الى صدقه في وعده فالوجوب ههنا يرجع الى معنى اللياقة
والاستحقاق الكامل والا فلا يجب على الله شيء عندنا خلافا للمعتزلة كذا
في شرح المشارف (ولا يرغب) اي لا يعرض (عن العلم والتعلم)
فان الرغبة اذا استعملت بفي تكون بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي
اراده واذا استعملت بعن تكون بمعنى الاعراض (اذالم يتجمع) اي
لم يؤثر يقال نجح فيه الوعظ والدواء اي دخل واثر وبابه قطع (في
قلبه منه) اي من العلم (شيء فانه اذا دخل مسامعه) جمع مسمع
بالكسر والسكون الاذن والاظهر ان يقال سمعه لكن انما جمعه اما
باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد البخول مرارا فكان المسمع
يتجدد في كل سماع فيتكثر بكثرة السماع (نفعه يوما) اي في يوم من
الايام (فيتضرع الى ربه ان ينفعه بما علمه ويعلمه) بتشديد اللام
فيهما (بما ينفعه) وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعنى بما علمتنى وعلمنى بما
ينفعنى وزدنى علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار
ذكره في المصاييح (فانه كفى بترك العلم تضييعا) الباء في بترك زائدة
كما في قوله تعالى * وكفى بالله شهيدا * اي الشأن انه يكفى بترك
العلم ان يكون تضييعا له روى انه قال رجل لابي هريرة رضى الله عنه
اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بترك العلم اضاعه
له كذا في الاحياء فقوله فانه كفى آه تعليل لقوله فيتضرع ان ينفعه آه
يعنى انما يتضرع ويطلب العلم لان ترك العلم وعدم طلبه والسكوت
عن تحصيله يكفى اضاعته (وتهاونابه) اي تركه اضاعه واستحقار له
(واهماله) يقال اهمل الشيء خلى بينه وبين نفسه وهو كناية عن وضع
قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيده قوله وتهاونابه من تهاون به استحقره

فخذوا من كل علم احسنه * (ويقتبس) اي يستفيد ويكتسب (من كل فن حذا كافيا) غير زائد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه (فقد قيل من طلب الله بالكلام) ان بعلم الكلام (وحده تزندق) اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر في المغرب نقلا عن ابي الليث رحمه الله من لا يؤمن بالاخرة ووحداية الخالق وعن ثعلب ان زنديقا ليس من كلام العرب ومعناه على ما يقوله العامة ماخذ دهرى وعن ابي دريد انه فارسى دهرى واصله زنده اي من يقول بدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا وهو انه يسئولى ادلة المبطلين على قلبه حينئذ فلا يقدر ان يخلص منها فيعتقد على مقتضاها معنى ينبغى ان يطلب الله بالكلام مع باقى العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي البرازية تعلم الكلام والنظر فيه والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهى عنه ودفع الخصم واثبات المذهب يحتاج اليه وقول من قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والمروى عن الثانى ان امامة المتكلم وان يحق لا يجوز محمول على الزوائد وراء الحاجة والمتوغل فيه كما قيل من طلب الدين بالكلام تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على مباحثهم علم الكلام لخروجه عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى (ومن طلبه) اي الله تعالى (بالزهد وحده) غير مقارن للعلم (ابتدع) اي ارتكب البدعة فان طلب الله بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد المواطىء للعلم (ومن طلبه بالفقه وحده تنسق) اي صار فاسقا يعنى خارجا عن الطريق الموصل الى معرفة الله اذ لا يتخلص حينئذ من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب مما يفسده من الصفات الباطلة وعن ابي الليث رحمه الله من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسود قلبه (ومن تفنن تخلص) عن كل من التزندق والابتداع والتسفق (ولا يستكثر من كتب العلم من غير اتقان) واحكام (لها ولا وقوف) واطلاع (على ما فيها فانه) اي الاستكثار المذكور (من اشراط الساعة) اي من علايم القيمة (وليطلب

- سره عن الحق والتبطل اليه بشر اشره وهو التقوى الحقيقى المراد بقوله تعالى واتقوا الله الحق تقاته وخاص وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق وعند عدم القرينة اعنى صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل او ترك فاجتناب الكبائر لازم فيه بالانفاق واما الصغائر فقبل الا انها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين حملوا الكبائر فى الايات الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائزة ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغيرها بالذات وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وقيل مائة وغير ذلك وقد قال عليه السلام فيما خرج (ت) وحسنه (م) وحك) و صححه عن عطية قرضى الله تعالى عنه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذرا عما به بأس يقول العبد الضعيف عصبه الله تعالى هذا الحديث نص فى لزوم اجتناب الصغائر لانهما بعد الاغراض ومساعدة الخصم مالا بأس به بل يزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام كعموم ما الثانية الحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة خرج (خ) عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى المشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله تعالى محارمه الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب وايضا المعنى اللغوى -

- اذا الامراض تعالج بالاضداد كما ان
الصحة تحفظ بالانداد ثم التعنيف بالتعبير
والتوبيخ في السر والعلانية ثم الرذيلة
المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز الى الطرف
الآخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور
والايمان والعهود على التزام الاعمال
الشاقة حتى تن عن ما هو اسهل منها
بالطيب والسهولة واستماع ماورد في ذم
سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني سيجي
في القسم الثاني ان شاء الله تعالى * واما
الاول فممنه ماخرج (صف) عن ميمون بن
مهران رضى الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من
ذنب اعظم عند الله تعالى من سوء الخلق
وذلك لان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع
في ذنب وخرج (ط) عن عائشة رضى الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم الشؤم سوء الخلق (ط)
صف) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها
قالت قال النبي عليه السلام ما من شيء
الاله توبة الا صاحب سوء الخلق فانه
لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه
(ط. كط هق) عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم الخلق الحسن يذيب
الخطايا كما يذيب الماء الجليل والخلق
السوء يقسد الاعمال كما يقسد الخل
العسل * والواسط الخالية عن الغرض
القاسد فضائل فكل خلق محمود ناش منها
منفردة او مجتمعا بعضها او مجموعها المسمى
بالعزلة فمن حصل له بكسب او طبع
فليحفظه بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار
واياه والاسترسال في الملاهي والمزاح
والمرء وليرض نفسه بوظائف علمية وعملية
وليذكر جلالته ودوامه وصفاؤه وحقارة
الذنبواوز والهوانتكد ها وباستماع ماورد
في حسن الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني
سيجي ان شاء الله تعالى ومن الاول قول
الله تعالى * انك لعلى خلق عظيم * وقول -

المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا في الاحياء وتعليم المتعلم واما
التملق بمعنى التبصص وهو ان يقول بلسانه ما ليس في قلبه فهو مذموم
مطلقا (ويبدعوله) بالخير (سرا وجهرا ويخدمه وينصره وقد قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من علم عبدا آية من كتاب الله فهو مولاه
وروى عن الامام على انه قال ان اعبد من علمنى حرفا وانشد هذين
البيتين * رأيت احق الحق حق المعلم * وواجبه حفظا على كل مسلم *
لقد حق ان يهدى اليه كرامة * لتعلم حرف واحد الف درهم (ولا ينبغي
له ان يخذله) اى يترك عونه ونصرته (ولا يستأثر) اى لا يختار عليه
(احدا فان فعل ذلك) الخذلان والاستيثار (فقد قسم) اى قطع
وكسر (عروة) فى المغرب عروة القصة والكوز والدلو معروفة وقد
يستعارلها يوثق به ويعول عليه (من عرى الاسلام ومن احترام المعلم
واجلاله) اى تعظيمه (ان لا يقرع عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما
قال الله تعالى * ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم) الرسول (لكان
خيرا لهم) فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معلم للصحابة (ولا يخالفه
فيما يأمره) به (من مباح الدين ويحرمى) اى يطلب (مسرته)
اى جعله مسرورا (فى ذلك) المذكور من التواضع والتملق والدعاء
والخدمة والنصرة وغير ذلك (كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه
وسائر المسلمين) فانه روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال خير الاباء
من علمك وقد اشير اليه فى قول على رضى الله عنه رأيت احق
الحق حق المعلم كما مر روى انه قيل لاسكندر ذى القرنين لم تعظم
استاذك اكثر من ابيك فقال ونعم ما قال لان ابى انزلنى من السماء
الى الارض واستاذى يرفعنى من الارض الى السماء فاذا كان فى حق
الوالد كذلك فكيف بغيره (ولا يضمن) بفتح الضاد المعجمة فى
الافصح وروى الكسر عن الفراء اى لا يبخل (بشيء من ماله عن معلمه
ولا يتبع زلته وهفوته) عطف تفسيرى يقال تبعته واتبعته اذا مشيت خلفه او مر
فمضيت معه كذا فى المغرب وقد صحح فى بعض النسخ المعتمدة الياء من
تبعته تنبيعا اى طلبه متبعاله (ويحمل ما يسمع من سقطاته) اى خطاياها

وقيل لابن المبارك الى متى انت (اي الى اي زمان تكون) في طلب العلم والحديث قال لا ادري لعله الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم حتى يأتيه الموت) وفي الخالصه قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض في وقت دون وقت وتعلم علم الحال فرض على جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله لداود عليه السلام يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصا من حديد واطلب العلم حتى يتقطع نعلك ويتكسر عصاك (ولا يظن بنفسه غنى من العلم بحال ما بعد قوله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اعرف العارفين بالله واحكامه) قوله (وقل رب زدني علما) مقول القول وحكى انه قيل لعبد الله بن المبارك لو ان الله تعالى اوحى اليك انك تموت العشيّة فماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم لان الله تعالى اعطى لنبينا عليه السلام كل شيء ولم يأمره بطلب الزيادة واعطى العلم وامره بطلب الزيادة وقال تعالى وقل رب زدني علما وعن السري انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضى مع الانقاف والعلم يزكو مع الانقاف وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال يوقعها في آفات وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوءه الزاهب والجائى ويتفتح به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصه (وبن السنة ان يطلب العلم يوم اثنين وخميس وجمعة فانه يتيسر له) اي للطالب (طلبه فيهن) اي طلب العلم في تلك الايام الثلاثة (هكنا روى) عن انس ذكره في الخلاصة (ويتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا) لوللوصل قال على رضى الله عنه من علمنى حرفا قد صيرنى عبدا اي من امر دينى مسئلة وجبت على حرمة (ويتملق له) في الصحاح تملق له تملقا وتملقا اي تودد اليه وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان يضع شيئا من قدره الذى يستحق به لا الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان يضعه الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا فى طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاساتذته وشركائه لان العدل ان يعطى كل ذى حق حقه قال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من اخلاق

- بسهولة من غير روية ويمكن تغييره لورود الشرع به واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامزجة ومنشأه قوى النفس وهى ثلاث النطق وهو قوة الادراك فاعتد له الحكمة وهى ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطأ وافرأطه الجرزة وهى ملكة ادراك تدعو الى اطلاع ما لا يمكن معرفته كالمتشابهات ويبحث القدر وتصدر بها افعال يتضرر الغير بها وتفر يطه البلادة وهى ملكة يقصر بها صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب وهو حركة النفس دفعا للمنافر فاعتد له الشجاعة وهى ملكة بها يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها وافرأطه التهور وهى ملكة بها يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفر يطه الجبن وهو هيئة راسخة بها يحجم عن مبا شرة ما ينبغي والمشهورة وهى حركة النفس طلبا للملايم فاعتد لها العفة وهى ملكة بها يباشر المشتميات على وفق الشرع والمرورة وافرأطها الشره والفجور وهو ملكة بها يتناول المشتميات مطلقا وتفر يطها الخمود وهو ملكة بها يقصر عن استيفاء ما ينبغي من المشتميات والاوساط تحصل باستخدام الاول والاخرين والاطراف باستخدام اهمها اياه والاطراف مطلقا والاوساط المشوب بها خرس غرض فاسد رذائل فكل خلق مذموم ناش منها منفردة او مجتمعا بعضها او كلها وعلاجه الكلى الاجمالي معرفة حقائق الامراض وغوازلها واسبابها واضدادها وفوائدها واسبابها ثم معرفة وجود هذه الامراض فى نفسه بالتفتيش والتأمل واختياره من ينبه على عيبه من اصدقاء الصديق وتفحص قول احد ائمه فانهم ينظرون الى عيوبه وينذرونه بها والنظر الى الناس فانهم درآة وتذكرة لكل طالب مستبصرة ثم تمييز اسبابها ثم ازالة الاسباب وارتكاب الفضيلة المقابلة والتكفل في تحصيلها -

- التضاد * والكفر ثلاثة انواع

❖ النوع الاول جهلى ❖

وسببه عدم الاصغاء والانتفات والتأمل في الايات والدلائل ككفر العوام والجهل هو الثاني من آفات القلب وهو عدم العلم عن من شأنه ان يكون عالما وهو نوعان (بسيط اصحابه كالانعام لثقتهم ما به يمتاز الانسان عنها بل هم اضل لتوجهها نحو كما لا تهافتما وجب علمه مما سبق حرم جهله وما لا فلا وعلاجه بعدم معرفة غوائله وفوائده العلم مما سبق في فضل العلم والتعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة وشكا وتردد او توقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط اهمله او اعتبره ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض بالحيرة وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ وامتنع الرجوع بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف فلذا اتوقف بعض المجتهدين في بعض المسائل كائمتنا الثلاثة في سور البغل والحمار وابي حنيفة في اطفال المشركين ووقت الختان ودهر منكر (ومركب هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول مرض مزمن فلما يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لاجهول ومرض فلا يطلب ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساده بعبثة بعناية الله تعالى

❖ النوع الثاني ❖

كفر جمودي وعنادي وسببه الاستكبار وسببىء ان شاء الله تعالى ككفر فرعون وملأه لقوله تعالى * فاستكبروا وكانوا قوما عالين * فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدين * وقوله تعالى * وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا * وخوف عدم وصول الرياسة او زوالها

ان لا يفرق بينهما (و) من سنة الدين ان (لا يتعلم الا من كل عالم ناصح نقي الجيب) اى طاهر القلب كذا في القاموس (مأمون العيب) بالعين المهملة وقد يصحح بالغين المعجمة مفسرا بانه مأمون من الغيبة (عدل في الدين كريم العرق) شريف النسب (كبير السن) فان المشايخ قالوا واياكم والاحداث (ولا يتخالط السلطان ولا يلبس الدنيا ملابسة يشغله عن امر دينه) عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العلماء امناء الرسل مالم يدخلوا الدنيا ولم يتخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد للمجاهل جهلا وللعاقر فجروا وتفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنه العلم طبيب الدين والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجرد الى نفسه فكيف يداوى غيره ونعم ما قيل فيـه * وغير تقى يأمر الناس بالتقى * طبيب يداوى الناس وهو مريض * وعن ابن مسعود رضى الله عنه لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوها عند اهلها لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوها عند اهل الدنيا لينا لوا من دنياهم فيها نوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع السلطان زاده الله الكبير وقسوة القلب نعوذ بالله تعالى الى هنا من خالصة الحقايق وذكر في الروضة ان داود بن عباس والى خراسان وكان متورعا تقيا فيما بين الامراء خرج يوما للصيد فاستقبله خلف بن ايوب فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلما رآه خلف هرب منه والصق وجهه بحائط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد على سلامى فارنى وجهك انظر اليه ثم انصرف فاني سمعت آباي يروون عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال عليه الصلوة والسلام النظر الى وجه العالم عبادة فقال خلف انى وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال الراوى مرض خلف فعاد اليه داود فلما سمع خلف رحمه الله دسه

والسقط بفاتحتين في الاصل الحطاء في الكتابة والحساب كذا في الصحاح
 (على احسن تأويل) حملا للمؤمنين على الصلاح وهو اقرب من الفلاح
 (و) من سنة الدين (ان يكظم غيظه) اى يتجرع غضبه (على سماع
 العلم) قال النبي صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على
 انفاذه ملاء الله قلبه امانة وايمانا (لا يخلط) بكسر اللام (بوزل) وهو
 خلاف جد بكسر الجيم (فيحجه) على وزن يمد اى يرميه (قلبه) ولا
 يقبله (ولا يضحك فيه) اى فى العلم وسماعه (ولا يلعب فيه فيموت
 قلبه ولا يجادل فى العلم ولا يمارى) اى لا يعارض فيه (فانه يقرع
 اى يدق) (باب الضلال و) من سنة الدين ان (يتذكر ما يتحفظى
 نفسه ليتجمع) اى يؤثر (فى نفسه ويرسخ فى قلبه وينبت) كينصر من
 نبت الشىء نباتا (فى طبعه نبات الزرع فى القراح) بفتح القاف المزرعة
 التى ليس عليها بناء ولا فيها شجر (ويسأل عما يحتاج اليه دون ما
 يستغنى عنه) بفتح حرف المضارعة فيهما (ويحسن سؤاله فان حسن
 السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم) فان صدور العلماء
 خزائنه (فيفتح ابوابها) اى افواهم بالسؤال عنهم (ويتعلم فى صغره)
 قبل البلوغ وبعده (فى الحديث مثل) بفاتحتين (الذى يتعلم فى صغره
 كالوشم) بالفتح والسكون اسم من وشم يده اى غرزها بالابرة ثم ذر
 عليها النياج او الكحل فيبقى على لونه كالحال كذا فى التكملة (على الصخرة)
 بسكون الماء المعجمة هى الحجر وانما قال على الصخرة مبالغة فى تشبته
 يعنى كانه يكون كالمنقوش على الحجر (والذى يتعلم فى الكبر كالذى
 يكتب على الماء) المنجم وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل*
 ان الغصون اذا قومتها اعتدلت * وليس ينفك التقويم بالحشب
 (ويتعلم من صغير وكبير وغنى وفقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخير
 ممن هو دونه) اى ادنى (حالا) منه (فان الحكمة) وقد مر معناها
 (ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها وقيدها) وايضا العلم سبب النجاة
 عن سبع الجهل ومن يطلب مهر با من سبع يفترسه لا يفرق بين ان يرشده
 الى المهرب شريف او خامل فكذا ينبغى للطالب الهارب عن سبع الجهل

- النبى عليه السلام فيما خرجه (طك) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة وشرف المنازل وانه لضعيف العباد وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة فى جهنم (حد هق حك) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه السلام بعثت لانتم مكارم الاخلاق (طبز) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام ذهب حسن الخلق بخيرى الدنيا والآخرة (طط) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل وخلقته فيطمعه النار (هق) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن من قطعك وتعفو عن ظلمك وتعطى من حرمك فعليك ايها السالك بتخلية قلبك عن الرذائل وتخليتها بالفضائل فان التصوف عبارة عنها اذ قيل فى تفسيره هو الخروج من كل خلق دنى والدخول فى كل خلق سنى

القسم الثانى

فى الاخلاق الذميمة وتفسيرها وغوايلها وعلاجها تفصيلا * اعلم انى تتبعتها فوجدتها ستين الاول الكفر بالله العباد بالله تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق وهو علم الايمان عن من شأنه ان يكون مؤمنا والايمان التصديق بالقلب بجميع ما جاء به محمد عليه السلام من عند الله والاقرار به عند عدم المانع حقيقة وحكما او حكما فقط وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل العدم والملسكة وعلى الثانى تقابل -

- الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ يأكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر السيه الملك سقط من عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد لله الذي صرفك عني (واقوى الطرق في قطع حب الجاه الاعتزال من الناس الى موضع الجمول واما الجاه بلا حبه ولا حرص عليه للذة العاجلة فليس به موم فإى جاه اعظم من جاه الأنبياء والخلفاء الراشدين* والسبب الثالث للكفر الجحودى خوف الندم والتعير ككفر ابي طالب وهو الرابع من منكرات القلب (والخامس حب المدح والثناء وهما كحب الرياسة سببا وحكما وعلاجا غير ان السببين الاولين فى الاول عدم التوسل والثالث التألم بشعور التقصان وعدم ملك القلوب والحشمة فيها وعلاجه ان يحضر قلبك ان الذمام ان كان صادقا فقد عرفنى وذكرنى ونهينى على عيبى فان كان ممكن الزوال فاجتهد فى ازالته فهو نعمة توجب الفرح والحب والثناء والمكافاة لمعطيها ولو اراد قدحى وطعمنى اذنيته لا تؤثر فيها ولا تخرجها من ان تنعم على بل تزيد لصيرورة ذمه حينئذ لمزا او غيبة فيكون مهديا الى بعض حسناته او متقنا الى عن بعض ذنوبى فيضاعف النعمة فابن الألم وان لم يكن زواله يحصل الى النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد بهتتى واضر نفسه وحصل الى النعمة الثانية اكثر واعظم من الاول فالالم من الندم انما يحصل لمن قصر نظره على الدنيا واما طالب الآخرة فالحاصل له الفرح والنشاط والسبب الثالث فى حب المدح التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح او تذكيره فى الصدق وبشعورها ملك قلب المادح وسببته للملك قلوب الاخرين وحشمتها وعلاج الثانى سبق والاول ان كان الكمال دنيويا فكالثانى وان كان-

(وتقريب الفقير) الى نفسه فى التعليم (والرفق فى التعليم والتواضع للمتعلم) بحيث لا يظهر عليه الكبر على ما هو المعتاد فى ابناء زماننا (والعطف) بالفتح والسكون اى الشفقة (عليه وبيدا) المعلم (فى تعليم الطالب باقرب ما يقتدر اليه) الطالب (واهم ما يعنيه فى معاشه) فى الدنيا (ومعاده) فى الآخرة (ولا يعلم العلم الا اهله قال النبى عليه الصلوة والسلام لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب وقال عليه الصلوة والسلام لا تعلقوا الجواهر فى اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجواهر ومن كرهاها فهو شر من الخنزير) وقال عكرمة رحمه الله تعالى ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال ان تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه روى عن عثمان ابن ابي سلمان قال كان رجل يحذم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثنى موسى صلى الله حدثنى موسى نجي الله حدثنى موسى كليم الله حتى اثرى وكثر ماله ففقدته موسى عليه السلام فجعل يسأل عنه فلا يحسن له اثرا حتى جاءه رجل ذات يوم وفى يده خنزير وفى عنقه حبل اسود فقال له موسى اعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى عليه السلام يا رب اسألك ان ترده الى حاله حتى اسأله فيما اصابه فوحي الله لو دعوت بالذى دعا به آدم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكنى اخبرك ما صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره فى شرح الخطب فى وضع العلم فى غير اهله (ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم فى غير اهله اضاعه له ومنعه من اهله ظلم وجور) يسأل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى * واخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس * وهو ايجاب للتعليم وقال الله تعالى * وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون * وهو تحريم للكتمان وقال عليه السلام من علم علما فكتمه اليوم القيمة باجرام من نار وقال صلى الله تعالى عليه وسلم على خلفائى رحمة الله قيل من خلفائك يا رسول الله قال الذين يحيمون سنتى ويعلمونها عباد الله كذا فى الاحياء (ومن السنة ان يكلم كل صنفا بما يبلغه عقله ويدركه ذهنه) كما قيل كالم الناس على قدر عقولهم وفى شرح الخطب حكى ان عليا كرم الله تعالى وجهه قال لبعض المحدثين ان كان ما قلته حقا

حول وجهه الى الحائط فدخل عليه داود فقال له ابنه معتذرا ايد الله الامير انه لم ينم طول الليلة وقد نعس الان فناده خلف وقال يا بنى ان الكذب حرام لست انا بنائم لكن رأيت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اران النظر اليهم حرام ام حلال فتحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما آيس داود رفع يديه ووجهه الى السماء وقال الهى انه يتقرب اليك بالاعراض عنى وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال ففى الحكاية لما توفى داود رؤى فى المنام وقيل ما فعل الله بك قال غفرلى ولخلف بذلك الدعاء الذى دعوت عنده حين اعرض عنى بوجهه

(ويسافر فى طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة) اى البعيدة (ولو) للوصول (مسح الارض كلها) من مسحت الابل يومها اى سارت (بقدمه) اى راجلا (فى طلب حديث) واحد وحكى الشيعى قال لابنه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد فى طريقه كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره قد ضاع وحكى ان خلف ابن ايوب ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانهق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان زمان الغسل من الطهر فى حق صاحب العشرة ومن الحيض فيما دونها فقال خلف والله ما ضيعت سفرك كذا فى الكفاية وقد مر ان الله امر لداود عليه السلام باخذ نعلين وعصا من حديد وطلبه العلم حتى يتقطع نعله ويتكسر عصاه (ومن سنة

العلم ان ينوى بتعليمه ارشاد عباد الله الى الحق ودلالتهم على ما يصلحهم فلان يهدى الله على يديه رجلا خيرا له مما طلعت عليه الشمس والقمر) ذكر الامام رحمه الله تعالى انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا واحدا خيرا لك من الدنيا وما فيها (ولان يرد) المعلم الناصح (عبدا آبقا عن الله الى طاعته احب الى الله من عبادة الثقلين) اى الانس والجن سميا بالثقلين لانهما اثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا فى شرح المصابيح (وعلامه المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق) استحياء عن الحق

- ككفر هرقل وحب الرياسة النبوية - هو الثالث من امراض القلب وهى ملك القلوب ويسمى جاهوشا ووصفتنا (ت س) عن كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ما ذئبان جايعان ارسلا فى غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه (هق) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال حسب امرى من الشر الا من عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع فى دينه ودينه (ديلم) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال عليه السلام حب الثناء من الناس يعمى ويصم * وسببه ثلاثة احدها التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس ومراد انها وهذ احرام وثانيها التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح او دفع الظلم والشواغل والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا ان خلا عن المحذور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجاز بل مستحب قال الله تعالى حكاية * واجعلنا للمتقين اماما * والا فلا لان النية لا تؤثر فى المحرمات والمكروهات وثالثها التلذذ به نفسه ووطنه كمالا وهذا كحب المال للتعلم والتلذذ فان خلا عن المحذور فليس مجرام ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهم على مراعاة الخلق وخوف تأديته الى المراياة لاجلهم والتناق باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس والجدعة والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان يعلم انه ليس بكمال حقيقى لغناؤه وكدورته وبعرفة عوائله المذكورة وان يعمل ما يستط الجاه عن قلوب الخلق من الامور الخسيسة المباحة كما روى ان بعض الملوك قصد بعض -

- الله تعالى ثم ملازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجذ وترك الهزء ونحو ذلك من الاسباب والدعاء والتضرع لله تعالى ان يحفظه من الكفر خصوصاً الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه خرجة (حطب) قال خطبنا رسول الله عليه السلام ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من ديب النمل فقاؤ له من شاء الله ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من ديب النمل يا رسول الله قال النبي عليه السلام قولوا (اللهم اناعوذ بك من ان نشارك بك شيئاً نعلمه ونستغفر لك ما لا نعلمه) وخرجه (يعلى) بن حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه وزاد يقول كل يوم ثلاث مرات * وغائلة الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد في النيران * وسبب الايمان النظر والتأمل في الآيات الدالة على وجود البارئ تعالى واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان وعلى نبوة محمد عليه السلام وتيقن التأييد في النار ان مات على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دار القرار وفائدته العظمى النجاة من التأييد المذكور والفوز بالدخول المزبور رزقنا الله واياكم الكريم الغفور (والسادس) اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى بالاعتماد على العقل والاعجاب بالرأى والتقليد * فاما اتباع الهوى فهو السابع من آفات القلب قال الله تعالى * فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا * ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله * واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى * رأيت من اتخذ الهه هواه * واتبع هواه فمثله كمثل الكلب * واتبع هواه وكان امره فرطاً * بل اتبع الذين ظلموا هواهم * ومن اضل من اتبع هـ - واه وخرج (ز)

والكفر (وفي حديث على رضى الله عنه ان الفقيه كل الفقه من لم يقنط)
بتشديد النون (الناس) اى لا يجعلهم خائبين (من رحمة الله ولم يؤمنهم) بتشديد الميم اى لم يجعلهم آمنين (من مكر الله ولا يتوسع في الكلام) اى (ولا يذهب) بلا مبالاة (في وجوه الحديث) اى توجيهاته (يميناً وشمالاً) بفتح الشين (وفي الحديث ان تشقيق الكلام من الشيطان) يقال شقق الكلام اذاخرجه احسن مخرج ذكر الامام في الاحياء ان النبي عليه الصلوة والسلام قال الاهلك المتنطعون ثلاث مرات والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء وكذلك التفاصيل وتكلف السجع والتنصع في المحاورات بالتشبيهات وبسط المقدمات فان المقصود من الكلام تفهيم الغرض فما وراء ذلك من التصنع المذموم والتكلف الممقوت الذى قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم انا واثقياء امتى برآء من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس تحسين العاط الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشفة اللفظ تأثير فيه فهو لا ئف به واما المحاورات التى يجرى في قضاء الحاجات فلا يلىق به السجع والتشدتى فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الريباء واطهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى (ولا يكسر على المستمع اكثر ايموله) من الاملال بمعنى الاسام بالفارسية ملول كردن (فانه) اى النبي (عليه السلام كان يتحول) اى يستعهد ويتحفظ التحول بالحاء المعجمة التعهد وحسن الرعاية ويروى بالمهملة ايضا وهو تقدم مظان القبول بالموعظة في الاوقات كذا في شرح المصاييح (اصحابه) وقتنا بعد وقت (بالموعظة مخافة السامة) وهى كالملافة لفظاً ومعنى (فاذا احس) المتكلم (سامة المستمع كف) اى امتنع من الكلام وسكت يقال كف من الشىء وكف بصره ايضا يعنى ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهى عن الاكثار في الكلام وسيجىء تحقيقه في فصل سنن الكلام (ويؤدى ما عنده) من احكام الدين (على وجهه) اى كما سمعه لا يزيده ولا ينقصه (لانه ينقل الوحي المنزل من الله) ابتداء ومآلاً (وان خيانة الرجل في العلم

-أخرويا فالعلم والعمل فقط وخير بينهما
ونفعهما موقوفة على استجماع الشرائط
كالإخلاص والعمل وعدم الاحتباط بالكفر
إلى الموت والأفينقيلبان شرا وضرا
فيوجيان الماوحزناوهي مجهولةمشكوكة
بلعدمها مظنونةغالبه لان النفس لامارة
بالسوءوشياطين الجن والانس صارفة
عنها فسيبييتهما للخشية والوجل أولى
واقرب منهاالفرح والامن عندسالك
طريق الآخرةفلذاقال الله تعالى انما
يخشى الله من عباده العلماء وفسر رسول
الله عليه السلام قوله تعالى * والذين
يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجله* بالذين
يعملون الصالحات وسبجى ضرر المدح
في آفات اللسان ان شاء الله تعالى
❖ النوع الثالث كفر حكى ❖

وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب
كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله تعالى
وكتبه وملافتكته ورسله واليوم الآخر
وما فيهو الشر يعقو علوماها والرضاء بكفر
نفسه مطلقا وبكفر غيره استحسانا له بالاتفاق
ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجب
طائعا من غير سبق اللسان عالما بانه
كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء
وكذا الفعل ولو هزل او مزاحا بلا اعتقاد
خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا
فلا يفيد اعتقاده الحق وسببه قصد
اطهار الظرافة والبلاغة واثبات الامر
الغريب وتطبيب المجلس واضحاك
الحاضرين بالهزل والهزء والمزاح او شدة
الغضب والضحجر وبالجملة الخفة والشره
على الكلام والمحাকাاة وعدم حفظ اللسان
والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين *
وعلاجه ان يعرف او لا آفات الكفر بعد
الايمان من حبط الطاعات كلها وذهاب
النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب
المخلد في النار لو مات بدون التوبة
وثانيا آفات اللسان مما سيجي ان شاء-

فقد تخلصت وتخلصنا وان كان ما قلنا حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا
ومن الظاهر البين ان عليا ماتكم هذا عن شك ولكن كالمالحد
على قدر عقله انتهى وقد قال بعضهم نظما في هذا المعنى (شعر)
زعم المنجم والطبيب كلاهما * لا تحشر الاجساد قلت اليهما * ان صح
قولكما فليست بخاسر * وان صح فولى الفخسار عليكما (وقد كبر شرا
وقنته ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاند اويتهاون به بليد)
غير ذكى (او يفهمه) البليد (على غير وجهه) اى على غير ما
يراد به (ويحدث الناس بما يأخذة القلوب) ويفهمه (عقوا) اى
(بلا كلفة) ومشفة قال الله تعالى * حد العفو * اى الميسور من
اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ويقال اعطاه بغير مسئلة كذا في
مختار الصحاح (ففى المحكمات سعة) اى استغناء (عن المشكلات)
فينبغى ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون
مشكلاتها ومتشابهها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم
يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التأويل فمفسر والا فان سبق
لاجل ذلك المراد فنص والافظاها واذ اخفى فان خفى لعارض
فخفى وان خفى لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجهول اولم يدرك
اصلا فمتشابه وهذا حديث اجمالى ذكر تفصيله في كتب الاصول وان
شئت تحقيها فعليك بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان في قوله
سعة من المشكلات ايهاا لطيفا لا يخفى على كل ذى طبع سليم وذهن
مستقيم (ولا يحدث الجاهل الغر) بكسر الغين المعجمة اى المغرور
الغير المجرب للا مور (برخصة فياهن) ويقول ان الله تعالى كريم
فلا يسعى فى العمل الصالح بل لا يبالي عن المعاصى وانت تعلم ان
الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجره رجل كريم على
اصلاح او انبه وشرط له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الاوانى وافسد
جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستأجر كريم افيراه العقلاء
فى انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا (ولا يشهد عليه فيياس) فان
الامن والياس حرامان بل كفر فلا يحدث بهما لئلا يوتعه فى الحرام

- ولأنه يؤدي إلى الغلو والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه منهي عنه ولانه يورث الملالة والسامة المؤدية الى عدم المداومة المذموم جدا في العبادة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله تعالى لا يميل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دام وان فلخرجه (خ م) عن عائشة رضی الله عنها وفي رواية (م) خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله تعالى حتى تسأموا (و) وعن علي رضی الله تعالى عنه انه قال روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت (و) وعن ابي الدرداء انه قال اني لاسمج نفسي باللهم ليكون عوننا الى على الحق فحينئذ لا بد احيانا ان يتناول من المشتميات المباحات استراحة من التعب وتحزرا عن السامة وتحريك للنشاط على العبادة فلذا قال الامام حجة الاسلام رحمه الله تعالى لو سكن نشاطه وضعت رغبته وعلم ان الترفه بالنوم والحديث او المزاح في ساعة يرد نشاطه فذلك افضل له من اداء الصلوة مع الملالة في الحقيقة هذا اتباع للشرع لالهوى المحض والعجب سيجي ان شاء الله تعالى *
واما التقليد فهو الثامن من آفات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذا لا يجوز في العقائد بل لابد من نظر واستدلال ولو على طريق الاجمال قال الله تعالى *
قل انظر واما اذا في السموات والارض *
والآيات فيه وفي ذم المقلدين في الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال فحائز لمن كان عدلا مجتهدا او لكن لما انقطع الاجتهاد من زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين

هذا الحديث (و) لا يستبعدونه بل (يرونه قريبا منهم) اى من انفسهم (ولن يرزق هذا النوع الا لاهل الخصوص من الاصفياء والاتيقاء) جمع صفى وتقى مثل طبيب واطباء (ومن تصدى) وتعرض (للتعليم فان عليه ان يخالف الناس بخلاف حسن و) عليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وحاله فان الواعظ بالفعل) اى بالعمل (نافذ سهامه والواعظ بالقول) فقط (ضايع كلامه) عليه (ان يستعمل الحلم) بان يجتنب عن الغضب بان يكظمه كلما جاء (و) يستعمل (التؤدة) اى الثبوت والوقار بترك الحقة والاستعجال (و) يستعمل (الرفق) بترك العنف (و) يستعمل (المداراة) اى الملاينة مع الناس (فيما ينوبه من الامور) الدنيوية كالحطابة والامامة والتدريس وغير ذلك (ولايبالى) اى لايتلفت ولا ينفعل (اذا لم يقبل قوله) في بعض المسائل المعارضة لشبهة لا اعتناد او استكراهه والايئدرج فيما تقدم من قوله عليه الصلوة والسلام لانطرحوا الدر في افواه الكلاب كما مر (بل ينسلى ويقول) في نفسه (انما الدعوة) مغوض (الى) دون الهداية (و) انما (الهداية من الله) ويتضرع من الله هدايتهم ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم (ولا بأس بان يمتحن فهم المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال عليه الصلوة والسلام ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل) بفحمتين (المؤمن فحدثوني ما هي فوقعوا في شجر البوادي) جمع بادية (ووقع في نفس ابن عمر انها التخلية فاستحى ان يسبق الاكابر بذكرها اى فسكت روى انه قال النبى عليه الصلوة والسلام وهى التخلية قال ابن عمر فذكرت ما وقع لى في قلبى لابى فقال لو كنت قلته كان احب الى من الدنيا وما فيها (ومن السنة ان لا يشافه) المشافهة هى المخاطبة على سبيل المواجهة (احدا بالثريب) وهو التعبير والاستقصاء فى اللوم والتوبيخ (والملاحة) وهى العذل والعتاب مطلقا (فى مساء) بالقصر الجماعة (من الناس فان النبى عليه الصلوة والسلام كان يقول

اشد من خيانتة في المال ولا يتحدث بكل ما سمع) فان بعضه قد يكون
 ككذب غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب اizard الغير (قر بما يقع)
 بسببه (فيما يصير وبالآ) اى ثقلا (عليه) يتحملة ويسئل عنه يوم القيمة
 (ولا يتكلم بما لم يسمعه وما لم يخبره) اى لم يعلمه على يقين من
 اخبرت الشىء اضمرته (فان من قال في العلم بغير سماع) ولا تحقق
 بصحته بل تفوه على سبيل التخمين والتهور (دخل النار بغير حساب)
 اى قبل الحساب فان هذا القول يكفى لان يكون سببا لدخول النار
 ولا حاجة الى ان يحاسب (ولا يقضى بما لا يعتمد عليه نصابليا) واضحا
 (اودليلا صادقا) ظاهرا (من كتاب الله وسنة رسول الله واجماع
 الامة) ولهذا كانت الصحابة رضى الله عنهم يحترزون عن الفتوى
 حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا يحترزون اذا
 سئل عن علم القرآن وطريق الآخرة وام يذكر المصنف رحمه الله
 تعالى القياس لانه بالحقيقة راجع اليها (ويزين حديث النبى باحسنه)
 اى يرده (الى احسن التأويل) فيسما يحتاج الى التأويل (ويحملة
 على ارشد الوجوه) واليقها بالديانة (ولا يتحدث عن لا يقبل شهادته
 فان من روى حديثا يرتاب في صحته فهو احد الكاذبين) بفتح الباء
 على صيغة التثنية احد هما المقترى والثانى الناقل لاعانة المقترى
 وتشاركه له بسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم
 وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة
 كذا في شرح المصاييح (ولا يتحدث الا بما يشهد اصول الدين بصحته
 ويصنفه ويوافق مشاهير) جمع مشهور كمنحوم ومخاديم (الاخبار) من السلف
 الصالحين (والآثار) النبوية (والآيات) القرآنية (ومما يعرف
 به صحة الحديث ان يلين) على وزن يبيع من اللينة (له) اى
 لذلك الحديث (ابشار) جمع بشرة كاشجار وشجرة وهى ظاهر جلد
 الانسان (اهل البصائر) وهم الذين كانوا ذوى بصيرة (و) يلين
 (اشعارهم) لان الشعر تابع فاذا لان الجلد ان الشعر القائم به ايضا (و)
 ان (يعرفه قلوبهم) اى يكون بحيث يشهد قلوب البصائر بصدق

عن انس رضى تعالى عنه عن النبى عليه
 السلام انه قال في آخر حديث طويل واما
 المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب
 المرء بنفسه وخرج (دنيا) عن على
 رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه
 السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان
 اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى
 فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل
 فانه يحب اليك الدنيا وخرج (ت)
 عن شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه
 ان رسول الله عليه السلام قال الكيس
 من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز
 من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى *
 فالهوى مصدر هو به يهواه من باب علم
 اى احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة
 الى الشراطة بالسوء فاتباع هواها يردى
 ويهلك لا محالة واما فى غير المباهات فظاهر
 واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا
 الى الدنيا الدينية وشغلا شاغلا عن
 الطاعة وزاد الآخرة مفض الى المحذور
 وجار الى الشر وروى الى الفجور وحمى
 للحرام وماوى للآلام والآثام وصاحبه
 خسيس دنى لا يميز رذيل بل هو خنزير
 الشهوة خادم مطيع وعبذليل وانشبوا *
 نون الهوان من الهوى مسروقة * فصرع
 كل هوى صريع هوان * ومثاله المجاهدة
 وهى فطم النفس عن المآلوفات وحملها
 على خلافى هواها فى عموم الاوقات فهى
 بضاعة العباد ورأس مال الزهاد ومدار
 صلاح النفوس وتدلليلها وملاك تقوية
 الارواح وتصفيتها ووصولها ذهلك ايها
 السالك بالتمسك فى منع النفس عن الهوى
 وحملها على المجاهدة ان شئت من الله
 الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فىنا
 لنهدينهم سبلنا ومن جاهد فانما يجاهد
 لنفسه ان الله لغنى عن العالمين ثم
 اعلم ان المذموم فى اتباع الهوى فى
 المباهات الاصرار عليه اذ طبع البشر
 لا يتحمل المخالفة الكليّة -

- في ما به الرياء وهو خمسة الأول البدن
 وذلك باظهار التحول لبذل على فلة
 الاكل او شدة الاجتهاد في العبادة وغلبة
 خوف الآخرة واظهار الاصفرار لبذل
 على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين
 وذبول الشفتين وخفض الصوت لبذل
 على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع
 وحلق الشارب واطراق الرأس والهدوء
 في الحركة ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا
 باظهار السمن وصفاء اللون واعتدال
 القامة وحسن الوجه ونظافة البدن ونحوها
 (والثاني الذي كلبس الصوفى وتشميره
 الى قريب من نصف الساق وغيلظ
 الثياب والمرقع والطيلسان ليظهر انه
 متبع للسنة ولينصرف اليه الاعين بسبب
 تميزه ولبس الثياب المخرقة والوسخة
 لبذل به على استغراق الهم بالدين
 وحتم تفرغه للمخاطبة والغسل او على
 التواضع وكسر النفس والفقر والزهد
 ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا
 لكان عنده بمنزلة الذبح خوفا ان يقول
 الناس رغب في الدنيا ورجع عن الزهد
 ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا
 من الملوك والاغنياء وعند اهل الصلاح
 فلو لبس الحلة والوسخة ازدرته اهل
 الدنيا ولو لبس الفاخرة ازدرته اهل
 الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون
 الاصواف الرقيقة والاكسية الرفيعة
 مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها
 هيئة ثياب الصالحاء فيلبسون القبول عند
 الغريقين ولو كلفوا لبس خشن او وسخ
 لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط
 من اعين الملوك والاغنياء ولو كلفوا
 لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا
 من ان يقال رغبوا في الدنيا وان لم
 يعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد
 (ورياء اهل الدنيا بالثياب النفيسة
 والمراكب الرفيعة والمسكن الواسعة
 يلبسون في بيوتهم الثياب الحشنة ولا

به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة حتى ردت امرأة على عمر
 وهو في خطبته على ملاءم الناس فقال اصابت امرأة واخطار رجل وسال رجل
 عليا فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا
 فقال اصبت واخطأت وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون انصاف
 طالب الحق قال فانظر الى مناظري زمانك كيف يسود وجه احدهم
 اذا انضح الحق على لسان خصمه وكيف يتجمل به وكيف يجتهد في
 مجادته باقصى قدرته وكيف ينم من افحمه طول عمره ثم لا يستحيى
 من تشبيه نفسه بالصحابة في تعاونهم على النظر انتهى هذا وفي
 البرازية الحيلة والتمويه في المناظرة ان مسترشدا منصفا بلا تعنت
 لا يكره وكذا ان غير مسترشد لكانه منصف غير متعنت فان اراد
 بالمناظرة طرح المتعنت لالبأس به ولا يكره ويحتمل كل الحيلة ليدفع
 عن نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت بشروع انتهى (ومن سنة
 السلف قلة الاجترار على تقلد الفتيا) بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها
 في الصحاح استفناه في مسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى (و
 تملك (القضاء والانتصاب للوعظ والتعليم) في الديوان انتصب للادر
 اى قام (وذلك لقول النبي عليه الصلوة والسلام اجراؤكم على
 النار اجراؤكم على الفتيا وكانوا) اى السلف (يعدون السكوت
 والاستماع افضل من الكلام) اى التكلم (و) يعدون (المحمول) اى
 السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم (اشرف
 من النباهة) في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر نباهة فهو
 نبيه ونابه وهو خلاف الخامل (فلم يكن احد متهم) اى من السلف
 (الأود) اى تمنى (ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما) اى
 كثيرا (كان يجمع عمر اهل بدر) بسكون الدال اسم موضع (في واقعة
 نابتة) يقال نابه امر اى اصابه (ولا يحكم فيها) اى في تلك الواقعة
 (برأيه وما كان احد) من السلف (يقضى الايماء يقع من السموات الدينية
 دون الغوامض الغربية ولا) كان (يطلب بالفتيا سيادة ورياسة ولا
 اقبال الناس عليه ولا سبى قلوبهم) اى جعل لمرئهم في صيده بحيث

في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا) اى ما حالهم والاستفهام فيه
 للتوبيخ وقال النبي عليه الصلوة والسلام من غير اخاه بذنب قد
 تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا في المصاييح (ومن السنة ان لا يجيب
 متعنتا) اى طالب زلة (في سؤاله ولا من يلقى عليه) الغاء (من
 الاغلوطات) في مخار الصحاح الاغلوطة بالضم ما بغلط به من المسائل
 وقد نهى النبي عليه الصلوة والسلام عن الاغلوطات لما فيه من
 الابداء واذلال المسؤل عنه كما لو قيل رجل مات وخلق زوجته واخالها
 فاجوب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الآخر لاختها فكيف يكون
 هذا وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه واخوها ثلثيه قبل
 النكاح ثم اعتقاه وزوجته المرأة منه نفسها ثم مات ولم يتخلف غيرهما
 فنصف ميراثه للزوجة ربعه للزوجة وثلث الباقي بالولاء والنصف
 الآخر لاختها بالولاء (والعويصات) من الاشعار ما يصعب استخراج
 معناه (ويحرم على السائل الغناء ذلك على العلماء فان حاصله يعود
 الى استخفاف العلماء وتهاون) اى استخثار (بالدين) وكلاهما كفر
 وضلال قال الامام في الاحياء واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعه
 لتصد الغلبة والافحام واطهار الفضل عند الناس وقصد المباحة
 والمارة واستماله وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة عند
 الله المحموده عند عبو الله ابليس ونسبتها الى الفواحش الباطنة
 من الكبر والعجب والحسد والمنافسة ونزكية النفس وحب الجاه وغيرها
 نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا والقتل والتل
 والسرقة وكما ان القى خير بين الشرب وبين سائر الفواحش
 استصغر الشرب وانتم عليه فدعا ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره
 فكذلك من غلب عليه حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباحة به
 دعا ذلك الى اضرار الحياث كلها في النفس وهي جميع الاخلاق المذمومة
 فينبغى ان يكون في طلب الحق كمتشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر الضالة على
 يده او على يد من يعاديه ويرى رفيقه معينا لانحصا ويشكره اذا
 عرفه الخطاء واطهره الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته
 فتيهه صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان يشكره ولا يذمه ويفرح

- العلماء الثقات مصحح لمن قدر على
 مطالعته واستخراجه واخبار عدل موثوق
 به في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل
 كتاب ولا بقول كل من تزيابزي العلماء
 ومنايل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة
 والجماعة وسببه التمسك بالسنة وما عليه
 الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
 اجماع الامة وترك الهوى والاعجاب
 بالرأى مع النظر والاستدلال والتقارب
 بصاحبه ولو مع اثم

والتابع الرباع فيه سبع مباحث

المبحث الاول

في تعريفه وتسميه هو ارادة تقع
 الدنيا بعمل الآخرة او دليله او اعلامه
 اعدا من الناس من غير اكرام مجيء
 الباعث على نفسه وضده الاخلاص وهو
 تجريد قصد التقرب الى الله تعالى
 بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلاء السابق
 ويشتر الاصلان وهو ان تعبد الله تعالى
 كأنك تراه وقد يطلق الرباء على حب
 المتزلة وقصد ما في قلوب الناس
 باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا
 والاول يتسميه رياء اهل الدين فالتسم
 الاول ان لم يقارنه ارادة تقع الآخرة
 فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط
 اما غالب اودساو او مغلوب فالجملة خمسة
 والمراد منه تقع الدنيا اما خالق او مخلوق
 وتقع الدنيا اما جاه او مال او قضاء شهوة
 او دفع ضرر يسير وكل متها اما المتوسل
 الى عمل الآخرة او لا والاول من الخالق
 تعالى ليس برباء لورود صلوة الاستسقاء
 والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله
 رياء وان كلن اعلام الغير ياغنا على
 مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من التيات
 الصالحة لاعلى نفس العمل فليس برباء

المبحث الثاني

فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه ثم علم الناس ما يحتاجون اليه على الوجه المذكور يظهر مروته للخلق ويزداد حبه في قلوبهم بلا شك هذا وعن الامام الشافعي انه قال من تكلم بالعربية رقى طبعه ومن حفظ القرآن نبل شأنه ومن تفقه عظم امره ومن كتب الحديث قويته حجته ومن لم يحفظ القرآن والفقهاء ولم يكتب الحديث نسى في الاولى والاخرة كذا في روضة العلماء وذكر في البستان ان من تعلمها وعلم غيره فهو مأجور

* (فصل) *

(في فضائل القرآن وفضل من علمه وتعلمه وآداب قراءته وسننه)
 اى سنن القرآن (اعلم ان فضائل القرآن اكثر من ان يأتى عليه الاحصاء والعد) عطف تفسيرى على ما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصى الشىء عدده وقال في المغرب قوله عليه الصلوة والسلام من احصيا دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا هو الاوقف لكلام الكشافى (اويتمته الى غاية وحد فانه كلام الله القديم) مرفوع صفة الكلام اذ السوقى في بيانه (وان فضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفي الحديث) هذا حديث طويل نقله في المصابيح عن على عن النبى عليه الصلوة والسلام والمصنف رحمه الله تعالى ذكر بعضا يتعلق به غرضه وهو قوله (القرآن حبل الله المتين) اى القوى والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شىء وحبل الله هو الذى اذا توصل به التمسك به اداه الى جواريه والمعنى انه هو السبب القوي الذى لا ينقطع دون التمسك به قوله (لا ينقض عجايبه) اى لا ينتهى احد الى كنهه عاينيه بل كلما تفكر فيه العقول تجلت لهم معان محجبة محفية وقد يقال لا ينقض عجايب بلاغته ولا يعلم كنهها الاعلام الغيوب (ولا يتخلف) من خلق الثوب يتخلف بضم اللام فيهما خلوقه اى بلى (عن كثرة الرد) والمعنى لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة ترداده على السنة التالين وتكراره على آذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه كلام

- ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المرادين والاحباء وكمن يمشى فيطلع عليه الناس فيترك العجلة كيلا يقال انه من اهل اللهو او السهو لان اهل الوفاق ومنهم من اذا سمع هذا استحب ان يتخلف مشيته في الحلوة مشيته بمراى من الناس فيكافى نفسه المشية الحسنة في الحلوة ايضا حتى اذا رآه الناس لم يفتقر الى التغير ويظن انه تخلص به من الرياء وقد تضاعف به رباؤه فانه انما يحسن مشيته في خلوته لتكون كذلك في الملاء لالحياء من الله تعالى وكذلك يسبق منه الضحك او يبدر منه المزاح فيخاف ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيمتنع ذلك بالاستغفار وتنفس الصعداء ويقول ما اعظم غفلة آدمى عن نفسه والله تعالى يعلم منه انه لو كان في خلوة لما كان يتغل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير والذى يرى جماعة يتعجبون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى الكسل ويأخذ بالعوام ولو خلا نفسه لكان لا يفعل شيئا منه وكانى يعطش يوم عرفة او عاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر اياه ذكر لنفسه عنرا تصريحا او تعريضا بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش او يقول اضرت تطيبيا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن انه يعتذر برباؤه ولكنه يصبر ثم يذكر عنده في معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد الرغبة في ان يأكل الانسان من طعامه وقد اراح اليوم على ولم اجد بدا من تطيب قلبه ومثل ان يقول ان امى ضعيفة التلب مشقة على تظن انى لوصمت يوما مرضت فلان عنى ان اصوم واما المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن له رغبة

- يخرجون بها) والثالث القول كالوعظ والنطق بالحكمة والخبار والآثار الظاهرة لغزارة العلم ودلالته على شدة العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر يشهد الخلق واطهار الغضب للمنكرات واطهار الاسف على مقارنة الناس للمعاصي وترقيق الصوت بقراءة القرآن ليدل بذلك على الحزن والخوف وادعاء حفظ القرآن والحديث ولقاء الشيوخ وذكر ما فعلهم من الطامات والرد على من يروى الحديث ببيان خالف في نقله وصحته او نقله ليعرف انه يصير بالاحاديث والسيادة على قصد اتمام الحضم ليظهر للناس قوته في العلم والدين وتحو ذلك (وربما اهل الدنيا بالاشعار والامثال والبيلاغة والفصاحة) والرابع العمل كتنويل الصلوات والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراف الرأس وترك الالتفات واطهار الثوب والسكون وتسوية القدمين واللبس في محضر الناس دون الخلوة وقس عليها سائر العبادات (وربما اهل الدنيا بالاختيار والاختيال وتدريب الخط والاختيار باطراف الثوب وتحوه) والخامس الاصحاح والنزاهة كمن يفرح بكسر تهم ومشيهم خلفه عند تعاليه الى الجمعة او الدعوة ويبسهي بهم ولا يتدهب وحده ليقال انه مرشد كمال له اتباع كثيرة وربما اهل الدنيا ليقال انه ذو قدرة وقوة وشرة وعيبك وختم كثيرة

البحث الثالث

قبها له الرياء وهو الجاه والاستمالته القلوب اما لتأنيته واما للتوسل به الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده وقد تكون هذه الثلاثة اغراضا من الرياء يغير توسط جاه تلك الربعة والكل يقع الريا ان اما الاول فكم ينصت بعبادته

يكون كل منهم كانه اسير متناد له بكمال الانقياد (ولا اشتهاء النعم) اي جبه واستدراجه (ولا اكتساب الجاه منهم) اي من الناس (بل كان معيهم في ذلك حسبة لثواب الله تعالى) في الصحاح احتسبت بكذا اجرا عند الله والاسم الحسبة بالكسر (وابتغاء لمرضاته) اي طلبا لرضاء الله تعالى (واعلاء لكلمته ونصرة لدينه واداء للامانة عندهم الى من يعيهم من اخوان الدين فان ذلك) المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء (فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيدوا الكتابة قيد) واحكام بحيث يادن من الفقد (ومن السنة ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقرأ واحسن الحديث ما يفهم وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من احب كريمتاه) اي عينيه قيل انما ورد كريمتاه بالالف حال النصب دلى لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف في الاحوال الثلث (فلا يكتب) بالجزم (بعد العصر) وقد يروى فلا يكتبين بالنون التثنية (فهو محمول على ما تعود ذلك) اي على اعتياد ذلك الكتب وفي بعض النسخ على من تعودها ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال (ومن السنة تعلم العربية قال عمر رضي الله تعالى عنه عليكم يتعلم العربية فانها) اي العربية (تدل على المروءة) اصلها مروءة فعولته من لفظ المرء كالانسانية من لفظ الانسان في المغرب المروءة كمال الرجولية وفي الحديث المروءة شعبة من القوة وهي كفى الاذى وينال الندى وقيل حسن الخلق (ويزيد في المروءة) واعلم انه لما كان في دلالة العربية على المروءة وفي زيادتها في المحبة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال (ومن الآداب) اي ومن جملة آداب التعليم (حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضا) بعد ظهوره اي التعبير عما يتبع الناس بعبارة حسنة اي يكلام يلبغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجدل في الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بيسهولته وذلك لا يتم بدون العربية

- والقضاة لينال منهم جاهها ومنصبها يتفرغ به للعبادة و يدفع الشواغل والظلم او لينفذ به قوله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر و كمن يعطى له دراهم مسماة عينها واقف او غيره ليقرأ جزأ من كلام الله تعالى كل يوم او يصلى ركعة كذا او يهلل او يسبح او يكبر او يصلى على النبي عليه السلام ويعطى ثوابه للمعطي او لاحد ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال وان ثوابه يصل الى الامر وانه في طاعة و كمن يصلى او يهلل في الملاء لمجرد اراءة الناس ليقنوه وليتعلّموا منه كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم ولو لم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء باعنا على مجرد الاظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب ورياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية لينفذ احكام الشرع ويصالح الناس ويرفع الظلم والمنكرات

﴿ البحث الرابع ﴾

في الرياء الخفى وعلاماته ﴿ اعلم ان الرياء قد يكون خفيا الى ان يكون اخفى من ديب النمل فيحتاج في معرفته الى علامات منها ان يسر باطلاع الناس على طاعته ومدحهم من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به او اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لاجماد الناس وقيامه المنزل لثقي قلوبهم وقد قال الله تعالى ﴿ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ﴾ او يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك يفعل به في

الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل بهما من الكرامة ما فعل بولدها تكرمة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فقيل لتعليمكما ولد كما القرآن الى هنا ما رواه معاذ كذا في روضة العلماء هذا وان شئت كلاما يتبين معنى قوله وان منزلك عند آخر آية تقرأؤها فاستمع ما رواه ابو امامة الباهلي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال يقال للمؤمنين اذا دخل الجنة اقرأ وارق فيقرأ كقراءته في الدنيا ان كان بطيئا فبطيء وان كان سريعا فسريع وكان له بكل آية قرأها او علمها غيره درجة حتى انتهى الى آخر مائة من القرآن النصف او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقض بيمينك فيقبض فيقال اقض بشمالك فيقبض فيقال له هل تدري ما قبضت فيقول لا فيقال له قبضت الخلد وهذا التعميم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل في القراءة والاذان وغيرها فهو ان لا يعجل في ارسال الحروف بل ينثبث فيها ويبينها تبينا ويوفيهما حقها من اشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب (وجاء في الآثار ان عدد آي القرآن) بالمد وتخفيف الياء جمع آية وتجمع على آي وآيات كذا في الصحاح (على قدر درج الجنة) بفحتمين جمع درجة بمعنى المرفاة فمن استوفى في قراءة جميع آي القرآن استولى على اقصى درج الجنة

* (فصل في سنن القراءة) *

وهي بالمد على وزن الاساءة والخلافة كما ذكر في المنظومة وقانون اللغة (فمن سنة القراءة ان يكون عزمه) اي قصده (منها) اي من القراءة (ايناس وحشة البلوى) اي البلية العارضة له (وجلاء كربة الدنيا) الكربة بالضم الغم الذي يأخذ النفس (وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى) قوله (ومعرفة) بالنصب عطف على قضاء (احكام العبودية) وكذا قوله (وضبط آداب الخدمة فمن قرأه) اي القرآن

المخلوقين وهذا إحدى الآيات المشهورة من القرآن العظيم (من قال به صدق ومن عمل به رشد) أي يكون راشدا مهديا (ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدى إلى صراط مستقيم) يقال اعتصم به أي تمسك كل ما ذكرنا في شرح هذا الحديث منقول عن تنوير المصابيح (وفي حديث آخر من قرأ القرآن فقد أدرجت النبوة بين جنبيه إلا أنه لا يوحى إليه) وفي حديث آخر رواه معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال قال رسول الله يدعى يوم القيمة بأهل القرآن فيتزوج كل إنسان بتاج لكل تاج سبعون ركنا ما من ركن إلا وفيه ياقوته حمراء نض من مسيرة كذا مسيرة الأيام والليالي ثم يقال له أرضيت قال نعم فيقول الملكان كانا عليه يعني الكرام زده يارب فيقول الرب اكسوه حلة الكرامة ثم يقال أرضيت قال نعم فيقول الملكان زده يارب فيقول لأهل القرآن أبسط يمينك فتملأ من رضوان الله ويقال له أبسط شمالك فتملأ من الخلد ثم يقال أرضيت فيقول نعم يا رب فيقول ملكاه زده يارب فيقول الله أني أعطيتك رضواني وخالدي ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون ألف ملك إلى الجنة فيقول الرب سبحانه وتعالى انطلقوا به إلى الجنة فأعطوه بكل حرف حسنة وبكل حسنة درجة ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام (ثم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا وإن منزلك عند آخر آية تقرأها) قال فيقرأ وترقى حتى ينتهي به القرآن إلى غرفة من أولوة لها سبعون ألف باب من ذهب متدانية ثمارها مطردة أنهارها فيها سكانها وازواجها وخدامها وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الأول سبعون ألف ملك أحسن وجوها ما رأوها قط واطيب ريحا من المسك مع كل ملك منهم هدية أهدي إليه الرب فيقول * سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار * هذه هدية أهديها إليها الرب وهو يقرؤك السلام ثم يدخل عليه من الباب الثاني مائة ألف رابعون ألف ملك مع كل ملك هدية من الرب فيقول مثل ما قال

- في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد أن يعتقد غيره ما يخالف علم الله تعالى فتكون ملبسا وإن كان له رغبة في الصوم فنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره إلا أن يخطر له أن في أظهاره اقتداء غيره به فيظهر وكأن يريد باظهار الشجاعة وحسن التدبير الأمانة والوزارة ونحوهما أما الثاني فكمن يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من أكل الشبهات ليعرف بالامانة فيرث القضاة والأوقاف أو مال الأيتام أو يودع الودائع فيأخذها ويحجها أو يظهر في التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير ليحبب إلى امرأه أو غلام لاجل الفجور أو كمن يجلس مجلس العلم أو حلق الذكر لملاحظة النسوان والصبيان وكمن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط يصل إلى ولاية ووصاية ونحوهما فيتمكن من المحرمات المشتهيات * وأما الثالث فكمن يرائي بعبادته ليندل له الأموال ويرغب في نكاحه النساء ويسارع في خدمته وحاجته الناس وكمن يخفف الصلوة ويترك التعديل والآداب في الخلوة ويطلبها ويراعى التعديل والآداب في الملاء فرارا من أيداء الناس بمذمته وغيبته لاطلبا للمدح منهم ولا ثوابا من الله تعالى وكمن يصلى أو يقرأ أو يهلل لأخذ المال والتلذذ به كالتمثال الأخير للثاني ليصل إلى المشتهيات من المباحات * وأما الرابع فكالتمثال الثاني للثالث إذا كان غرضه صيانة الناس عن الرعية بالغيبة والذم وكالمتعلم يرائي بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يرائي بعلمه ليميل إليه قلب أبويه فيكون بارا لهما وكمن يرائي عند الأغنياء لينال منهم ما لا يتخذ عادة للعبادة أو يرائي عند الأمراء والوزراء-

- عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فمذموم والافستحب لما بيناه في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة فحرام كله بل ان كان في اصل العبادة كمن يصلي السرف عند الناس ولا يصلي في الخلو ففكر عند البعض قال في التارخانية وفي البنا بيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر وقال بعضهم يكفرائتهى ومن قال بكفره الفقيه ابوالليث ذكره في تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل من النار مع آل فرعون وهامان وكون غرضه منه الطاعة كصيانة الناس عن الفرية وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمسال عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغ لها ودنعا لمانعها والجاه كذلك بعد تسليم صدقة لا يفيد ولا يجعله حلالا لانه تلبيس وكذب فعلى وصورة استهانة واستهزاء لله تعالى بخلاف ما لو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد اراء الناس واسماعهم فانه حلال لارياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس ولا صورة استهانة نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل فرياء لايجل لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا يفيد كونه ارادته من الله تعالى لانه الخلق قال الله تعالى * ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله في الآخرة من نصيب * واما تأثيره في الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوى والغالب والمحض يبطلها لعدم النية وهى شرط في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى رواه عمر رضى الله تعالى عنه وهذا حديث مشهور خرجه -

في عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه فلهذا لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد عن الاستهزاء والاستخفاف الممقت (فيقرأ القرآن ما لانه) اى يقرؤه مادام يجد في نفسه اللينة للقرآن والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة (او اقشعر جلده) من ملاحظة عظمة الله وهيبته عند قراءة آيات الوعيد (ورق قلبه فاذا لم يشعر بشيء من ذلك) اللين والاقشعرار والرفقة (لم ينتفع بالقرآن الا قليلا قيل كانت الصحابة يتعلمون عشر آيات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما فيها) اى في تلك الآيات (من العمل) ولكون نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال مات النبى عليه الصلوة والسلام عن عشرين الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم في اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة او السورتين وكان الذى يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا في الاحياء (ومن السنة ان يستظهر القرآن) اى يحفظه بحيث يقرؤه عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف (ففى الحديث ان الماهر بالقرآن) اى الحاذق فيه (مع الكرام البررة) يجوز ان يراد بالمهارة في ذلك الحديث جودة اللفظ واخراج كل حرف من فخرجه اوجودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كلاهما والكرام جمع كريم والبررة جمع باربمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفارة الكرام البررة وهى جمع سافر وهو الكاتب او المصاح بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما فيه صلاح العباد من حفظهم عن الآفات والمعاصى والهامهم الخير في قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى * بايدى سفرة كرام بررة * وقيل المراد بهم اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم او الملائكة الكاتبون اعمال العباد كذا في شرح المصابيح (ومن قرأه وهو عليه شاق) الواو للحال (فله اجران) اجر لقراءته واجر لمشغفته ولفظ الحديث هكذا والذى يقرؤ القرآن ويتمتع فيه وهو عليه شاق له اجران التمتع في الكلام التردد فيه من حصر اوعى كذا في شرح المصابيح (وفي حديث آخر من استظهر القرآن خفف عن

(على ذلك) اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعرفة والضبط
 (وجعله امامه) بفتح الهمزة اى قد اتمه بحيث يقتدى به (فهو شقيقه المشفع)
 على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة (ومن اعرض عن رعاية هذه
 الواجب وجعله خلفه فاده الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل لقراءة
 الفاظه فقط بل انما انزل ليتدبر آياته ويتفكر معانيه ويعمل بها فيه)
 من الاوامر والنواهي وغيرها (قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ما
 من حرفى او آية الا وقد عمل بها قوم اولها قوم يعملون بها) هذا شك
 من الراوى (ومن اشراط الساعة ان يتخذ دراسة) اى قراءة (القرآن)
 بدون امثال ما فيه (عملا) فلا ينبغي ان يتخذ مجرد الدراسة والقراءة
 عملا بل يبادر الى العمل بما فيه واستجلاب هذه الاحوال الى القلب
 والا فالهؤنة فى تحريك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض الفراء قرأت
 القرآن على شيخ لى ثم رجعت لاقرأ ثانيا فانتهر فى وقال جعلت القراءة
 على عملا اذهب فاقرأ على الله فانظر ما يأمرك وينهىك وماذا يفهمك
 كذا فى الاحياء (ويتفق) بالنصب فى المغرب التنقيف نفوهم المعوج
 بالثقافى ويستعار للتأديب والتهذيب انتهى (كما يقوم القبح) بالكسر
 والسكون سقم القمار اى يقرأ مجتهدا فى تجويد مخارج الحروف وصفاتها
 وترتيل الفاظه (و) لكن (لا يعمل بحرفى منه) بل يقصر همته على
 تجويد القراءة (قال قتادة لم يجالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة)
 اى ان راعى هذه الواجب (او نقصان) ان اهملها (قضى الله الذى
 لا اله الا هو قضاء شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا)
 اى هلاكا وضلالا فى الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى * هو شفاء
 ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا (ومن سنة القرآن ان
 يعمل بحكمه ويؤمن بمتشابهه ويعتبر بامثاله) جمع مثل بفتحين (ويؤمن
 بوعده) فى الترغيبات (ووعده) فى الترهيبات والتخويفات
 (ويستبشر بتبشيريه وينذر بنذيره ويتعجب بعجايبه ويتعظ بمواعظه
 ويتزجر بزواجره) قال الامام ان مثال العاصى اذا قرأ القرآن
 وكرره مثل من تكرر كتاب الملك فى كل يوم مرات وقد كتب اليه

- الآخرة كما جاء فى الخبر فان السرور
 باحد هذه الاربعة حق لايدل على
 الرياء ولكن كثيرا ما يدخل تلبس
 فليكن على بصيرة ومنها ان يحب
 ان يوقره الناس ويشنوا عليه وان ينشطوا
 فى قضاء حوائجه وان يسامحه فى البيع
 والشراء وان يوسعوا له فى المكان
 فان قصر فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد
 لذلك استبعادا كان نفسه تتفاضى
 الاحترام على التى اخفاها ولو لم يكن
 سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد
 ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كهدمها
 فيما يتعلق بالخلق لم يكن خاليا عن
 شوب خفى من الرياء ومهما ادركت
 نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته
 انسان او بهيمة فقيه شعبة من الرياء
 الا ان يقارنه بالملاحظة او الاستدلال
 السابقان وقليل ما هم فليكن على حذر
 من التلبس فان الناقد بصير لا يخفى
 عليه قليل ولاصغير (ومنها انه لو كان
 له صاحبان عنى وفتير ووجد عند اقبال
 الغنى زيادة هزة فى نفسه لاكرامه الا
 اذا كان فى الغنى زيادة علم او ورع
 او صداقة سابقة او نحوها فمن كان
 استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر
 بدون ما ذكر فهو مراجع من العلامات
 المختصة بالواعظ والعالم والشيخ انه
 لو ظهر من هو احسن منه وعظاوا عزز
 عليا والناس اشد له قبولا ساء هو حسده
 نعم لا يأس بالغيظة ومنها ان الاكابر
 اذا حضروا مجلسه يعبر كلامه عما كان
 عليه تصعقا واستما القائلو بهم نعم لو زاد ما
 يتعلق باصلاحهم باطرق ورقق ليستدرجهم
 الى التوبى والصالح لحسن ذلك ولكن عمل
 تلبس فان اشتبه عليه فليتنظر الى الخلق
 بعين واحدة

البحث الخامس

فى احكام الرياء اعلم ان الرياء يعمل
 الدنيا لايجرم ان خلا عن التلبس
 والتزوير ولم يتوسل به الى المنهى

- عنه ولكن ان كان للحظ العاجل فهم موم
والافستحب لما بيناه في حب الرياسة
واما الرياء بالعبادة فحرام كله بل ان
كان في اصل العبادة كمن يصلى
السفر عند الناس ولا يصلى في الخلوة
فكفر عند البعض قال في التاتارخانية
وفي البنا بيع قال ابراهيم بن يوسف
لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر
وقال بعضهم يكفرائتهى ومن قال بكفره
القيمة ابو الليث ذكره في تنبيه الغافلين
واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في
الدرك الاسفل من النار مع آل فرعون
وهامان وكون غرضه منه الطاعة
كصيانه الناس عن الغيبة وتحصيل العلم
النافع وبر الوالدين والمال عدة
للعادة وقوة عليها وتفرغها لها ودعوا
لمانعها والجاه كذلك بعد تسليم صدقه
لا يفيد ولا يجعله حلالا لانه تلبيس وكذب
فعلى وصورة استهانة واستهزاء الله تعالى
بخلاف مالو كان قصده من عبادته وطلبه
بها المال والجاه المذكورين ابتداء
من الله تعالى ولم يرد اراءة الناس
واسماعهم فانه حلال لارياء كما سبق
لانه ليس فيه تلبيس ولا صورة استهانة
نعم لو كان مقصوده منهما الحظ العاجل
فرياء لايجل لانه جعل عبادة الله تعالى
آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى
لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا
يفيد كونه ارادته من الله تعالى لامن
الخلق قال الله تعالى * ومن كان
يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله في
الآخرة من نصيب * واما تأثيره في
الطاعة فالمغلوب ينقص اجرها ولا
يبطلها والمساوى والغالب والمحمض
يبطلها لعدم التيقه وهى شرط في كل عبادة
من حيث انها عبادة لقوله عليه الصلاة
والسلام انما الاعمال بالنيات ولكل
امرى امرى مانوى رواه عمر رضى الله
تعالى عنه وهذا حديث مشهور خرجه -

في عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه فلهذا
لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد عن الاستهزاء والاستخفاف
المهتق (فيقرأ القرآن ما لانه) اى يقرؤه مادام يجتدى في نفسه اللينة
للقرآن والميل اليه عند تلاوة آيات الرحمة (او اقشعر جلده)
من ملاحظة عظمة الله وهيبته عند قراءة آيات الوعيد (ورق قلبه
فاذا لم يشعر بشيء من ذلك) اللين والاقشعرار والبرقة (لم ينتفع
بالقرآن الا قليلا قيل كانت الصحابة يتعلمون عشر آيات لا يجاوزونها
الى غيرها حتى يعلموا ما فيها) اى في تلك الآيات (من العمل)
ولكون نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال مات النبى عليه الصلوة
والسلام عن عشرين الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة
اختلف منهم في اثنين فكان اكثرهم يحفظ السورة او السورتين وكان
الذى يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا في الاحياء (ومن السنة
ان يستظهر القرآن) اى يحفظه بحيث يقرؤه عن ظهر قلبه بدون
النظر الى المصحف (ففى الحديث ان الماهر بالقرآن) اى الحاذق
فيه (مع الكرام البررة) يجوز ان يراد بالمهارة في ذلك الحديث جودة
اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه اوجودة الحفظ وهو المناسب ههنا
وان يراد به كلاهما والكرام جمع كريم والبررة جمع باربمعنى المحسن
ولفظ الحديث هكذا مع السفارة الكرام البررة وهى جمع سافر وهو
الكاتب او المصاح بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما فيه
صلاح العباد من حفظهم عن الآفات والمعاصى والهوامهم الخير في
قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى *
بايدى سفرة كرام بررة * وقيل المراد بهم اصحاب الرسول صلى الله
عليه وسلم او الملائكة الكاتبون اعمال العباد كذا في شرح المصابيح
(ومن قرأه وهو عليه شاق) الواو للحال (فله اجران) اجر لقراءته
واجر لمشقتة ولفظ الحديث هكذا والذى يقرؤ القرآن ويتمتع فيه وهو
عليه شاق له اجران التمتع في الكلام التردد فيه من حصر اوعى كذا
في شرح المصابيح (وفي حديث آخر من استظهر القرآن خفف عن

(على ذلك) اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعرفة والضبط
 (وجعله امامه) بفتح الهمزة اى قد اتمه بحيث يقتدى به (فهو شفيعه المشفع)
 على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة (ومن اعرض عن رعاية هذه
 الواجب وجعله خلقه فاده الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل لقراءة
 الفاظه فقط بل انما انزل ليتدبر آياته ويتفكر معانيه ويعمل بها فيه)
 من الاوامر والنواهي وغيرها (قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ما
 من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم اولها قوم يعملون بها) هذا شك
 من الراوى (ومن اشراط الساعة ان يتخذ دراسة) اى قراءة (القرآن)
 بدون امثال ما فيه (عملاً) فلا ينبغي ان يتخذ مجرد الدراسة والقراءة
 عملاً بل يبادر الى العمل بما فيه واستجلاب هذه الاحوال الى القلب
 والا فالهؤنة في تحريك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء قرأت
 القرآن على شيخ لى ثم رجعت لاقرأ ثانيا فانتهرنى وقال جعلت القراءة
 على عملاً اذهب فاقرأ على الله فانظر ما يأمرك وينهيك وماذا يفهمك
 كذا في الاحياء (ويتقنى) بالنصب في المغرب التثقيف تقويم المعوج
 بالثقتان ويستعار للتأديب والتهذيب انتهى (كما يقوم القدح) بالكسر
 والسكون سهم القمار اى يقرأ مجتهداً في تجويد مخارج الحروف وصفاتها
 وترتيل الفاظه (و) لكن (لا يعمل بحرف منه) بل يقصر همته على
 تجويد القراءة (قال قتادة لم يجالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة)
 اى ان راعى هذه الواجب (او نقصان) ان اهملها (قضى الله الذى
 لا اله الا هو قضاء شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خساراً)
 اى هلاكاً وضلالاً فى الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى * هو شفاء
 ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خساراً (ومن سنة القرآن ان
 يعمل بحكمه ويؤمن بمتشابهه ويعتبر بامثاله) جمع مثل بفتح تين (ويؤمن
 بوعده) فى الترغيبات (ووعيده) فى الترهيبات والتخويفات
 (ويستبشر بتبشيريه وينتذر بنذيره) ويستعجب بعجايبه ويتعظ بهواعظه
 وينزجر بزواجره) قال الالهام ان مثال العاصى اذا قرأ القرآن
 وكرره مثل دن تكرر كتاب الملك فى كل يوم مرات وقد كتب اليه

- الاخرة كما جاء فى الخبر فان السرور
 باحد هذه الاربعة حق لايدل على
 الرياء ولكن كثيراً ما يدخل تلبيس
 فليكن على بصيرة ومنها ان يحب
 ان يوقره الناس ويتنوا عليه وان ينشطوا
 فى قضاء حوائجه وان يسامحه فى البيع
 والشراء وان يوسعوا له فى المكان
 فان قصر فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد
 ان ذلك استبعاداً كان نفسه تتقاضى
 الاحترام على التى اخفاها ولو لم يكن
 سبقت منه تلك الطاعة لما كان يستبعد
 ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها
 فيما يتعلق بالخلق لم يكن خالياً عن
 شوب خفى من الرياء ومهما ادركت
 نفسه تفرقة بين ان يطلع على عبادته
 انسان او بهيمة ففيه شعبة من الرياء
 الا ان يقارنه بالملاحظة او الاستدلال
 السابقان وقليل ما هم فليكن على حذر
 من التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى
 عليه قليل ولاصغير) ومنها انه لو كان
 له صاحبان غنى وفقير ووجد عند اقبال
 الغنى زيادة هزة فى نفسه لاكرامه الا
 اذا كان فى الغنى زيادة علم او ورع
 او صداقة سابقة او نحوها فمن كان
 استرواحه الى مشاهدة الاغنياء اكثر
 بدون ما ذكر فهو مراعى من العلامات
 المختصة بالواعظ والعالم والشيخ انه
 لو ظهر من هو احسن منه وعظاوا عزر
 علما والناس اشد له قبولا ساءه وحسنه
 نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر
 اذا حضروا مجلسه يغير كلامه عما كان
 عليه تصنعاً واستمالته لقلوبهم نعم لو زاد ما
 يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليستدرجهم
 الى التوبة والصلاح لحسن ذلك ولكن حمل
 تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق
 بعين واحدة

المبحث الخامس

فى احكام الرياء اعلم ان الرياء يعمل
 الدنيا لا يحرم ان خلا عن التلبيس
 والتزوير ولم يتوسل به الى المنهى

- الكامل النفل لا اصل التوكل الغرض
لها بينا في فصل العلم واما ارادة طول
الحياة بالاستثناء وشرط الصلاح لزياة
العبادة فليس بامل منموم بل هو
مندوب اليه (ت) عن ابي بكر
رضي الله تعالى عنه ان رجلا قال يا رسول
الله اى الناس خير قال من طال عمره
وحسن عمله قال فاي الناس شر قال
من طال عمره وساء عمله (حدفق)
عن جابر رضي الله تعالى عنه قال قال
عليه السلام لا تتموا الموت فان
هول المطلع شديد وان من السعادة
ان يطول عمر العبد ويرزقه الله
الانابة (س) عن عمرو بن عنبسة
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول
من شاب شيبة في الاسلام كانت
له نورا يوم القيمة (د) عن عبيد بن
خالد رضي الله تعالى عنه انه آخى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده
بجمعة او نحوها فصلينا عليه فقال رسول
صلى الله تعالى عليه وسلم ما قلتم
فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له
والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فاين صلوته بعد
صلاته وصوره بعد صورته شك شعبة في صومه
وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين السماء
والارض * وسبب الامل حب الدنيا
والغفلة عن قرب الموت والاعتزاز
بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه
اما حب الدنيا فسيجيء ان شاء الله
تعالى (واما البواقي فبالمدامه على
ذكر الموت وقربه ومجيئه بغته على
غفلة وان الصحة والشباب لا يمنعه بل
موت الشبان اكثر من موت الشيوخ
كما ان موت الصبيان اكثر من موتهم
وكم من صحيح يموت ويبقى المريض
بعده سنين ومن افوى علاجه استماع

ثوابا من القراءة ظاهرا) اى عن ظهر القلب لقوله عليه السلام افضل
اعمال امتى قراءة القرآن نظرا وعن شداد انه رأى بعض اخوانه
في المنام فقال اى شىء وجدته انفع من الاعمال قال النظر في المصحف
وكان شداد يفرغ عن نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والجميس ويشغل
بالنظر الى المصحف كذا في شرح النقاية قال عمرو بن ميمون من
نشر مصحفا حين يصلى الصبح فقرأ مائة آية رفع الله له مثل عمل اهل
الدنيا وقد قيل الحثمة من المصحف بسبع لان النظر في المصحف
ايضا عبادة وقد تحرق المصحفان لعثمان لكثرة قراءته منهما وكان
كثير من الصحابة يقرؤون من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا
ينظروا في المصحف من الاحياء * قال الامام احمد بن حنبل رأيت
ربي في المنام فقلت اى عمل افضل اليك يارب فقال بكلامى القرآن
فقلت ان فهم المعنى اولا فقال فهم المعنى ارام يفهم قال الكبراء وهذا
مثل ادواء يأكله الشخص فانه يؤثر فيه وان لم يعلم الشخص ما يأكله
كذا في الرسالة القدسية (ومن آداب القراءة ان يتخلل) بالخلال
بين اسنانه (ويستاك) بالمسواك (لقراءة القرآن ويتلبس) باحسن
ثيابه (ويتزين بالمشط وغيره لها) اى للقراءة (ويتطيب) بالطيب
كالعنبر وماء الورد والبخور (ويستقبل القبلة) متوضئا او ميئما (في
قراءته ولا يقرأ متكئا) على الوسادة او غيرها ما فلا الى يمينه او شماله
(ولا مستندا) بظهوره (الى شىء) بل يكون على هيئة الادب والسكران
اما قائما واما جالسا مطر قارأه غير متربع ولا جالس على هيئة التكبر
ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي استاذه وافضل الاحوال ان
يقرأه في الصلوة قائما وان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال
فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله ايضا فضل ولكنه
درن ذلك قال الله تعالى * الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنبهم * وفي القنية لابأس بالقراءة مضطجعا اذا خرج رأسه من اللحاف
لانه يكون كاللبس ولكن يضم رجليه انتهى قال على رضي الله عنه
من قرأ القرآن وهو قائم في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة

والديه العذاب وان كانا مشركين) وقال النبي عليه الصلوة والسلام
 اقرؤا القرآن واستظروه فان الله لا يعذب قلبا وعى القرآن وفي
 غريب الحديث قال النبي عليه الصلوة والسلام لوجعل القرآن في
 اهاب ثم القى في النار ما احترق اى من جعله الله حافظا للقرآن
 لا يحترق كذا في الخالصة (ومن السنة ان يعلم) القرآن (في حال
 شيبته) هى بالياء المثناة التحتانية المتوسطة بين البائين التوحد بين
 بمعنى الشباب (بالخطط بلحمه ودمه ومن السنة ان يقوم بالقرآن في الليل
 فقد كان قيام الليل بالقرآن في الصدر الاول) اى الطائفة الاولى
 يعنى الرسول واصحابه في الصحاح الصدر الطائفة من الشىء (امر
 مشهور كان الحسن بن على رضى الله عنه يقرؤ ورده) اى وظيفته من
 القرآن (في اول الليل والحسين يقرؤ في آخره ومن السنة ان يمتاز
 القارىء) اى قارىء القرآن (باخلاقه) الحسنة (وافعاله) المرضية
 (عن غيره) متعلق بيمتاز (ولا يحمد فيمن حد) اى لا يظهر الحدة
 في مقابلة من حد عليه في مختار الصحاح الحدة ما يعترى الانسان من
 التزق والغضب تقول حددت على الرجل احد بالكسر حدة وحد ايضا
 (ولا يحسد ولا يجهل) من التجهيل وهو النسبة الى الجهل (على من
 جهل) اياه بالتشديد ايضا (فقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم) قوله (خلقه) بالضم والسكون بدل من رسول الله (القرآن)
 حيث (يرضى برضاه) اى بما يرضاه القرآن (ويسخط) مثل يغضب
 لفظا ومعنى (بسخطه) كذلك وهذا ما روى في الخالصة انه سئلت عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن (وكان القارى
 بين الصحابة يعرف بصفرة لونه ونحول) بضم النون والحاء المهملة
 مصدر كالدخول اى هزال (جسمه وكثرة بكاؤه اذا ضحك الناس
 ويحزن قلبه اذا فرحوا وبخشوعه اذا اختالوا) اى تكبروا (وبصومه
 اذا افطروا ومن سنة القراءة) فاصرا (نظره في المصحف فانه) اى
 النظر الى المصحف (حظ العين) اى نصيبها من العبادة (وانه) اى
 النظر المذكور (من افضل العبادة وهو) اى ان يقرأ نظرا (اعظم

- الائمة الستة الامالكا والنية ارادة
 والتقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة
 باوله حقيقة او حكما والارادة احتراز عن
 مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس
 والتقرب عن الرياء المحض والباعثة
 عن القصد المساوى والمغلوب والمتصلة
 من الامل ونحوه فان من اراد جز ما صلوة
 الظهر غدا او نحوها فامل وان شرط
 الصلاح والاستثناء فغير آمل وغير ناو
 ايضا حتى لا يجوز شىء مما ذكر بتلك
 الارادة وكذا بعد الشروع ولو حكما
 ليدخل فيه نية الزكوة عند العزل
 والصوم بعد الغروب الى نصف النهار
 في رمضان والنذر المعين والنفل والى
 طلوع الفجر في غيرها والصلوة الى
 الركوع عند الكرخى على وجه

﴿ والامل ﴾

وهو العاشر من آفات القلب ارادة
 الحياة للوقت المتراخى بالحكم اعنى
 بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله
 اربعة الكسل في الطاعة وتأخيرها وتسويق
 التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم
 ذكر الموت وما بعده والحرص
 على جمع الدنيا والاشتغال بها عن
 الآخرة فلا يزال الامل يشتغل بجمع
 الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة
 والمرض ونحوها فمنهم من يهوى
 كفاية عشر سنين ومنهم خمسين سنة
 ومنهم اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية
 من اعد كفاية سنة لعباله لا يلام ولا
 يخرج من التوكل لما روى ان النبي
 عليه السلام ادخر لزوجاه قوت سنة
 فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوائج
 الاصلية لا يعتبر في الغنى وان كان الاصح
 ان ما زاد على قوت شهر يعتبر في الغنى
 واما من لاعيال له فله ان يدخر قوت
 اربعين يوما وان ادخر زائدا عليه
 خرج من التوكل اقول مرادهم التوكل -

بيده اطراف عيناي الاظننت ان شفرى
 لايلتقيان حتى يقبض الله تعالى روجى ولا
 رفعت طرفى فظننت انى واضعه حتى اقبض
 ولا لقت لقمه الاظننت انى لا اسيغها حتى
 اغض بهامن الموت ثم قال يا بنى آدم ان
 كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذى
 نفسى بيده انما توعدون لآت ودا انتم
 بمعجزين (دنيا) عن الحسن رضى الله تعالى
 عنه انه قال قال عليه السلام اكلكم يجب ان
 يدخل الجنة فالوالبلى يارسول الله قال عليه
 السلام قصر والامل واجعلوا آجالكم بين
 ابصاركم واستحيوا من الله تعالى حق
 الحياء فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات
 فحرام والافليس مجرام ولكنه مذموم
 جدا ولو كان لتكثير الطاعات للافات
 السابقة ولانه يستلزم الطمع المذموم
 وهو ارادة الحرام الملتذذ بالشيء المحنا
 طراعى النوافل والمباحات بالحكم
 وهو الحادى عشر من آفات القلب (هق)
 عن سعد بن ابى وقاص رضى الله
 تعالى عنه جاء رجل الى النبى عليه السلام
 فقال يارسول الله اوصنى قال عليه
 الصلاة والسلام عليك بالاباس مما فى
 ايدى الناس واياك والطمع فانه الفقر
 الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما
 يعتذر منه * فطمع الحرام حرام وطمع
 المحاضر ليس مجرام ولكنه مذموم جدا
 واقبح الطمع المذموم من الناس وهو ذل
 ينشأ من الحرص والبطالة والجهل بحكمة
 الله تعالى فى الحاجات الى التعاون وضد
 الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله
 الله تعالى عليك مصلحك فيما لاتامن فيه
 الحظر اعنى النوافل والمباحات فان كان فيه
 صلاحك يسرك الله والامنعك قال الله
 تعالى حكاية وافرض امرى الى الله ان الله
 بصير بالعباد فوقه الله سيئات ما كروا
 انظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو
 مقام شريف يدل على حسنه العقل ايضا
 المبحث السادس

فالمالو قصد الالهاته فلا يجوز ولوتهاونا يكره وكذا لا يوضع على كتب العلم
 شيئا بل لا يوضع بعضها فوق بعض الاعلى رتبته مثلا النحو واللغة نوع
 واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتصريف فوقها والكلام فوق ذلك والفقه
 فوق ذلك والاحبار والمواعظ والدعوات المرورية فوق ذلك والتفسير فوق
 ذلك والتفسير الذى فيه آيات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا فى القمية
 (ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث له من امور الدنيا) كان يقول عند
 اعطاء الكتاب الى الشخص المسمى بيجبى يا جيبى خذ الكتاب وفى تنمة
 الفتاوى من استعمال كلام الله فى بئله كلامه كمن قال عند ازدحام الناس
 فجمعناهم جمعا كفر وفى فوز النجاة من قال لآخر جعل بيته مثل والسماء
 والطارق يكفر وكذا من قال طبخ القدر بقل هو الله احد يكفر لانه لا يلعب
 بالقرآن وفى الظهيرية او قال يا اقصر دن انا اعطيتك او ملاء قدحا
 وجاءه وقال وكاء سادها قال فكانت سرايا او قال عند الكيل او الوزن
 واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فهذا كله كفر (فانه
 انزل) القرآن (للعمل به والاتعاظ بمواعظه دون التفكه) اى التمتع
 (بها فيه) على وجه المزاح (وابتداه فى عوارض الشؤون) اى فى
 الامور المعارضة جمع شأن وهو فى الاصل مصدر بمعنى الطالب والنصد
 يقال شأنت شأنه اذا قصدت قصده سعى به الامر الذى هو واحد
 الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته بالامر
 كذلك فانه مما يؤمر به كذا حقه بعض المحققين فى حواشى شرح
 التلخيص وذكر فى مختار الصحاح والمغرب ان الشؤون ايضا هى مواصل
 قطع جمجمة الرأس وملتهاها ومنها يجىء الدموع فالمعنى انه انزل
 للعمل به لا لا بتداله فيما يعرض على الرأس من الوقايح والاوجاع
 وغير ذلك من المصالح والوجه الاول اظهر كما لا يخفى (ومن السنة
 ان يفرغ قلبه ليد بر آياته والوقوف على معانيه فلان يقرأ الرجل
 آية منه) اى من القرآن (يتدبرها احب) عند الشارع (من ختم
 القرآن كله بلا تدبر) واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو
 ان يكون متجردا له عند قراءته بصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر

فى امور مترددة بين الرياء والاخلاص

ومن قرأ في غير الصلاة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن قرأ القرآن على غير وضوء فعشر حسنات وما كان في القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ القلب وقال ابو ذر الغفاري ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل اظهر الى هنا من الاحياء (ولاماشيا) وقيل قراءة الماشي والمحترف يجوز ان لم يشغله عمله او مشيه ولا يقرأ في الاسواق ولا للسؤال ولا في موضع غير طاهر كذا في الفتاوى (ويمسك من القراءة متى تناب لانه) اي التناوب وهو فتح الحيوان فيه لما عراه من ثقله وامتلاء طعام حالة (مكروهة) يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام التناوب من الشيطان كذا في شرح المشارق (واذا اخذ سورة لم يقطعها حتى يتختمها وليكن اطرافه) اي اطراف المؤمن كبره ورجله (عند القراءة وسماعه ساكنة لا يضرب ولا يصيح) صيغة عن هشام بن مسان قال قيل لعائشة رضي الله تعالى عنها ان اقواما اذا سمعوا القرآن صعقوا فقالت القرآن اكرم من ان ينزف عنه عقول الرجال واكنه كما قال الله تعالى * تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * ذكره في الحاصة (ولا ياطم خدا) في المصادر اللطم طبا بفتح زدن (ولا يمزق ثوبا) اي لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء وسواء كان لنفسه او لغيره وكذا لطم الحد ولذا لم يقل خذه وثوبه (وقد كانت الصحابة خشى الناس) واللام في (لله) اما دعامة كما في انا ضارب لزيد او زائدة كما في ردف لكم اولتضمين معنى الاختصاص (وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القرآن وقال الله تعالى * في صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم * الآية) واذا اضطر (على صيغة المفعول) (الى حديث في) اثناء (القراءة) فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا) حين ذلك التكلم الاضطراري (ولا يضع فوقه شيئا) لما فيه من استخفاف المصحف وهو كقر في البزازية وضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز وقال القاضي يجوز

ماورد في مدح ذكر الموت وضم طول الامل * مدح ذكر الموت * (دنيا) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد في الدنيا (مصح) عن البراء رضي الله تعالى عنه انه قال كنا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنازة فجلس عليه السلام على شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال عليه السلام يا اخواني لمثل هذا فاعدوا (طب) عن عمار رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنى (حب) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر واكثر هاذم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الاوسع ولا ذكره في سعة الاضيقتها عليه (دنيا طص) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال اتيت النبي عليه السلام عاشر عشرة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله من ايس الناس واحزم الناس قال عليه السلام اكثرهم ذكر للموت واكثرهم استعدا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة * ضم طول الامل (دنيا هق) عن ام المنذر رضي الله تعالى عنها انه اطلع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات عشية الى الناس فقال ايها الناس الاتسحيون من الله تعالى قالوا وما ذاك يا رسول الله قال تجمعون مالا تأكلون وتأملون ما لا تدر كون وتبنون ما لا تسكنون (دنيا طب نعم هق) عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه اشترى اسامة بن زيد عن زيد بن ثابت ووليدة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الاتعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذي نفسي-

التيسم (لقوله تعالى * لا يمسه الا المطهرون) وكذا ينبغي ان يتطهر عن الحدث باحدهما اذا قرأ عن ظهر القلب ولا يكره لو قرأ المحدث ظاهرا صرح به في البزازية وقال في القنية يجوز للمحدث الذي يقرأ من المصحف تقليب الاوراق بقلم اوسكين وفي النخفة المكروه مس المكتوب لامواضع البياض كذا في التشریح وغيره كالخزانه ومما ينبغي ان يعلم انه حرم على الجنب مس ما فيه القرآن كاللوح والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا بأس برفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضییع حفظ القرآن وفي الامر بالتنظيف حرج بهم وان الصحيح انه لا يكره للمحدث مس الحديث والفقہ عند ابي حنيفة رحمه الله كذا في البزازية والدرر (ويزين القارئ القرآن بصوته) كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع في قلب وارق لسماعه فلذلك امر به وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين الصوت على التجويد الى الترقى في الالخان والاخذ بكتاب الله مأخذ الاغانى وكان اول من قرأ بالالخان عبيد الله فورثه منه ابنه ثم وثم الى ان كان الهشيم وابان وابن اعين يدخلون في القراءة من الغناء والحداء ما يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج التغنى من التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا تجاوز ذلك عاد الاستحباب كراهة واما الذي احده المتأخرون وابتدعه المرتنون بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله مأخذهم في النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوأ الاحداث في الاسلام ونرى اوفي الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع التكبير وعلى التالي التعزير هذا ما قالوا

- الفروع والاعمال الظاهره وبلا سبق طاعة او عصية في الاغلب اوبواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها هوى ولا تكون الا الى شر وعلامته كونه مصمما راتبا على حالة واحدة وان لا يضعف ولا يقل بذكر الله تعالى اوبواسطة شيطان مسلط على ابن آدم جائم على اذن قلبه اليسرى يقال له الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه متردد او مضطرب اوبلا سبق ذنب في الاكثر وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى ويكون شرافي الاغلب وقد يكون خيرا مقضولا ليمنعه عن الفاضل يجره الى ذنب عظيم وعلامته ان يكون قلبك فيه مع نشاط لامع خشية ومع عجلة لامع تأن ومع امن لامع خوف ومع عمى العاقبة لامع بصيرة (تس) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال في القلب لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو بايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهى عن الخير (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام قال ان الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن آدم فان ذكر الله تعالى خنس وان نسى الله تعالى التقم قلبه (واما علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة الخير كذلك فلمعرفتها اربعة موازين مرتبة * الاول عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضا فشر * والثاني عرضه على عالم من علماء الآخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال خير فخير وان شر فشر * والثالث عرضه على الصالحين فان كان في فعله اقتداء بهم فخير وان كان بالطالحين فشر * والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفر عنه نفرة طبع لانفرة خشية من الله تعالى فخير وان هالت اليه ميل طبع لاميل رجاء من الله تعالى فشر اذ النفس اذا خليت وطبعها لامارة بالسوء (واما حيل

والحياء يدخل في كلا الجانبين تلبس ابليس فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله يشند اليها الحاجة في التقوى في جميع مجاريها خصوصاً في الاخلاص فنقول وبالله التوفيق المذهب المختار فيه المجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعين بالله تعالى اولاً من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب سلط علينا فلعيننا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته وننفيها كلما وردت ولا نشغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب الناح كلباً اقبلت عليه ولع بك ولجوان اعرضت سكت فان لم يسكت بل تغلب علينا علمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله تعالى (ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وايضاً قد يشتمه علينا خاطر لاندرى انه شر من الشيطان او خير من غيره فعلى المحاربة والتوهم واللبس على ذكر الله تعالى باللسان والقلب ومعرفة وساوسه ومكائده فلا بد اولاً من معرفة منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها ففي آثار محمد بن عبد الله تعالى في قلب العبد تبعثه على الافعال والتروك اما ابتداء فيقال له الخاطر فقطب علامته كونه قوياً مصمماً وفي الاصول والاعمال الباطنة وان يكون خيراً عقيب اجتهاد وطاعة اكراماً فيسمى هداية وتوفيقاً ولطفا وعناية قال الله تعالى (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * الذين اهتدوا زادهم هدى) او شر عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى خذلاناً اضلالاً واما بواسطة ملك موكل من الله تعالى على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم ولدعوته الهام ولا تكون الا الى خير وعلامته كونه متردداً وفي

امر وراه فان القارىء قد لا يتفكر في غير القرآن ولكنه يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر يمكن من التدبر بالباطن قال على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا قراءة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بتريده فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقى في تدبر آية وقد اشتغل الامام بآية اخرى اساء مثل من يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في آية قرأها فهو وسواس كذا في الاحياء (فيرى) القارىء (كانه

يتلى عليه الوحي او كانه يسمعه من رب الخلائق جل جلاله كفاحاً) اى مواجهها ومشافها بغير واسطة نقل الامام عن بعض الحكماء انه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلوته حتى تلوته كفى اسمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كفى اسمعه من جبرائيل عليه السلام يلقيه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الى منزلة اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة عظيمة ونعيم الا اصبر عنه ثم قال وههنا ثلث درجات ادناها ان يقدر العبد كانه يقرؤه على الله تعالى واقفا بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتلمق والتضرع والثانية ان يشهد القلب كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه فمقامه الحياء والتعظيم والاصغاء والفهم والثالثة ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منع عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم موقوف الفكر عليه كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى (وليكن) القارىء (طاهراً عن الحدث) بالوضوء او بالتيمم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط وفهم من البرازية كما سيأتى في

-نفسى على ان الله تعالى لا يعاقبنى على الطاعة بكل حال ولا تضرنى على اننى ان دخلت النار وانا مطيع احب الى من ان ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق وقوله صدق وقد وعد الله تعالى على الطاعات بالثواب فمن لقي الله تعالى على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لو عده الصادق ولذا قال الله تعالى (وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده وان الله تعالى مسبب الاسباب وقد جرت عادته فى الدنيا والآخرة على ربط الاشياء باسباب ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد والصيف لينبع الثمار وقد قال الله تعالى (وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون ام نجعل المتقين كالفجار) فان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ويعود بان الاعمال ايضا مقدره فلا تقدر على مخالفة تقدير الله تعالى فان قدر لنا الاعمال الصالحة والسعى لها والقصد اليها حصلت لامحالة وان لم يقدر استحالة وجودها فتحن مجبورون على العمل والترك فلا يفيد القيل والقال فليقل ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد لكن للمعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل من الضدين الطاعات والمعاصى وليس لها وجود فى الخارج حتى يحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ الخلق ايجاد المعدوم فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدا خالقا وقد جعلها الله تعالى شرطا عاديا لخلق افعال العباد وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه فى اللوح لا يستلزم كون صدورهما من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله عمر ويوما من الايام وكتبه فى قرطاس فهل يكون عمر وفى فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمر افعله -

(فیتعوذ بالله من الشیطان الرجیم) ای یقول اعوذ بالله من الشیطان الرجیم ملاحظا به ان یتلجى الى الله من الشیطان (ان لا یلقى) ای لان لا یلقیه الشیطان (فى قراءته شرا وفتنة) ومن جملة ذلك ما ذكره الامام من ان للشیطان حققة وكل بالقراء لیصرفهم عن معانى كلام الله فلا یزال یحملهم على ترديد الحروف ویمخيل اليهم انه لم یخرج الحروف من مخارجها فبهذا یكون تأمله مقصورا على مخارج الحروف فانى تنكشف له المعانى واعظم ضحكة للشیطان من كان مطیعا لمثل هذا التلبیس فینبغى ان یقول فى مبدأ قراءته اعوذ بالله السميع العليم من الشیطان الرجیم * رب اعوذ بك من همزات الشیاطین واذعوبك رب ان یحضرون * ولیقرا سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد لله ولیقفل عند فراغه من كل سورة صدق الله العظیم وبلغ رسوله الکریم اللهم انفعنا به وبارک لنا فيه والحمد لله رب العالمین ونستغفر الله الحى القيوم انتهى (ثم یسمى الله تعالى) ویقول بسم الله الرحمن الرحیم (استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام به واجبه) ومما ینبغى ان یعلم انه اذا اتى بالتسمية ای اذا قال بسم الله الرحمن الرحیم ان اراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع فى قراءة القرآن سواء بدأ من اوائل السور او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب او الدرس كما یقرأ التلمیذ على الاستاذ لا یتعوذ الا یرى انه لو اراد ان یشکر فیقول الحمد لله رب العالمین لم یحتاج الى التعوذ كذا فى شرح النقاية ثم ان البسملة لا بد منها فى اول الفاتحة مطلقا ای سواء ابتدأت بها او وصلتها بالناس وفى اول كل سورة ابتدأت بها سوى براءة فانه لا تسمية فى اولها اجماعا والقارىء یخیر فى التسمية وعدمها فيما بین اجزاء السور سوى اجزاء براءة فانه لا بسملة فى اجزائها ایضا كذا فى المعبرى شرح الشاطبى ومما ینبغى ان یعلم ان البسملة عند الشافعى آية من رأس كل سورة وعند ابى حنیفة انها آية فذة ای منفردة انزلت للفصل بین السور یتبدأ بها القرآن تیمنا ولیست بآية تامة فى سورة النمل بل ما دون

في هذا المقام كذا في شرح المصاييح (فان حلية القرآن الصوت الحسن وحسن الصوت بالقرآن ان يرى السامع له) اى يظن السامع للقارىء (انه يخشى الله) كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان احسن الناس صوتا بالقرآن الذى اذا سمعته يقرأ رأيت انه يخشى الله (ويقرأ القرآن مجزنا ووجد فان القرآن نزل مجزنا فان لم يكن له حزن فليتحازن) اى فليظهر الحزن وليتكلف فيه ووجه احضار الحزن ان يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والثائق والعهود ثم يتأمل تقصيره في اوامره وزواجره فيحزن له لا محالة ويبكى فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر لارباب القلوب الصافية فليبك على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصائب (ويقرأ القرآن بالحنون العرب) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرؤوا القرآن بالحنون العرب والحنون جمع الحن كالحان في المغرب لحن في قرأته تاحينا طرب فيها وترنم مأخوذ من الحان الاغاني قوله (واصواتهم) من العطف التفسيرى (وهو) اى الحن العرب (اللحن) اى الصوت (الفصيح العرب) على صفة الفاعل من اعرب الرجل حجته اى اظهرها يعنى المبين (الذى لا يشبهه فيه حرف ولا كلمة ولا تنخل زيادة ولا تنقص ولا تحريف) اى تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج والاصناف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك (ويجتنب) القارىء (صوت اهل الفسق والغناء) بكسر الغين المعجمة والمدى التغمى في مختار الصحاح الغناء بالفتح والمد النفع وبالكسر والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر (فانه) اى ذلك الصوت (فتنة عليه) اى على القارىء (وعلى من يستمع اليه) وفي الحاوى القدس اللف واشباهها حرام وكذا الرقص وتخريق الثوب والصياح ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع من السماع انتهى وروى ان رجلا جاء الى ابن عمر فقال ادبك في الله فقال اى ابغضك في الله فقال ولم قال لانه بلغنى انك تتغنى في اذ انك وفي البزازية من يقرأ القرآن بالالحان لا يستحق الاجر لانه ليس بقارىء قال الله تعالى * قرآنا عربيا غير ذى عوج * انتهى

الشيطان ومخادعاتها في الطاعة فمن سبعة اوجه اولها ان ينواه منها فان عصمه الله تعالى رده بان قال اى محتاج الى ذلك جدا اذ لا بد من التزود من هذه الدنيا الفانية للآخرة التى لا انقضاء لها ثم يأمره بالتسوية فان عصمه الله تعالى رده بان قال ليس اجلس بيدي على ان سوفت عمل اليوم الى غد فعمل الغد متى عمله فان لكل يوم عملا ثم يأمره بالعجلة فيقول له عجل لتفرغ كذا وكذا فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع النقصان ثم يامر بالتسامع العمل مع المزايا فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضر افلا يكفينى رؤية الله تعالى النافع الضار ثم يوقعه في العجب فيقول ما ايقظك واعتلك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه الله رده بان قال المنة على الله تعالى في ذلك دونى فهو الذى خصنى بتوفيقه وجعل لى قيمة عظيمة بفضل ولولا فضل ما كان له قيمة في جنب نعمة الله تعالى وجنب معصيتى له ثم يقول اجتهد انت في السر فان الله تعالى سيظهره ويجعلك شريفا خيرا بين الناس وازاد بذلك ضرابا من الرياء الخفى فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد الله تعالى وهو سيدى ان شاء اظهر وان شاء اخفى وان شاء جعلنى خيرا وان شاء حقير او ذلك اليه ولا ابالى ان اظهر ذلك للناس او لم يظهره فليس بايديهم شىء ثم يقول آخر الاحاجه لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيد لم يضرك ترك العمل وان خلقت شقيا لم ينفعك العمل فقيم تجتهد وترتك راحتك وتضر نفسك فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد وعلى العبد امثال امر سيده والرب اعلم برؤيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولا يى ينفعنى العمل كيف ما كنت ان كنت سعيد احتجت اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك لئلا الوم

- وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل فان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل واندفاع العوائق والاشغال التي في بيته مثل تمكته على فراش وثير او تمكته من التمتع بزوجه او امته او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب معاملته او لمفارقة النوم لاستنكاره الموضوع او بسبب آخر فيغتسم زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم في منزله ومعه اطيب الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة لم يشق عليه فهذا واهمالها ليست برباء فعليه الموافقة والعمل والسيطان عند ذلك ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل لا تعمل في بيتك فتكون درائيا *وان كان نشاطه طلبا للخدمة الناس او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه الى الكسل لاسيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او يصوم تطوعا فلا تسبح نفسه بان يسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك يقول الشيطان صل فانك فخلص وانما كنت لا تصلي في بيتك لكثرة العوائق فلا يجزله ان يزيد على معتاده لانه يعصى الله تعالى بطلب محبة الناس او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة الله لانه رياء محذور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انها لورأت هؤلاء يصلون ويصومون من حيث لا يريدون من وراء حجاب هل كانت تسبح بالصلاة والصوم باخلاص يوافقهم ولا تسبحو ويشغل لعدم اطلاعهم عليها فربما لا يزيد على المعتاد *ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس وقد يكون لحاظ خوف وتذكر ذنب وتندم عليه

يخاف ذلك عن نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القارى ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت لانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يرجو بجهه تيقظ نائم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فبشيط بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة فمهما حضره شىء من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت يتضاعف الاجر وبكثرة النيات يزكو عمل الابرار ويتضاعف اجرهم في دار القرار (ومن السنة ان يرتل القرآن) والترتيل في القراءة الترسيل فيها والتبيين بغير تعن كذا في الصحاح فتوله (ويترسل) اي يتمهل (ويتوقر في قراءته) قريب من العطف التفسيري (ليقف على محاسنه) واعلم ان الترتيل مستحب لا للمجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم معنى القرآن يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير والاحترام واشد تأثيرا في القلب من الهدرمة والاستعجال (ولا ينشره نثر الدقل) بفتحى الدال والقاف اردأ التمر وقد ورد في التورية انه قال الله يا عبدي اما تستحيى منى يا تيك كتاب من بعض اخوانك وانت في الطريق تمشى فتعدل عن الطريق وتعدل لاجله وتقرؤه وتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك شىء منه وهذا كتاب انزلته اليك انظر كم فصلت لك فيه من القول وكم كررت فيه عليك لتتأمل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك من بعض اخوانك يا عبدي يتعد اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغى الى حديثه بكل قلبك فان تكلم متكلم او شغلك شاغل عن حديثه او مات اليه ان كفى وها انا اذا مقبل عليك ومحدث لك وانت معرض بقلبك عنى افجعلتنى اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا كذا في الاحياء (وقد نعمت) اي وصفت (ام سلمة قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه يقرؤه حرفا حرفا في ترتيل وتؤدة) اي تأن ووقار (ويبكي في القراءة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ابكوا بالقرآن فان لم تبكوا فتباكوا) بفتح الكاف وسكون الواو امر من التباكي وهو تكلف

آية قالوا والحكمة في ذلك ان لا يكون الجنب والمخاض والنساء ممنوعين عنه عند كل امر ذي بال كالشهادتين لم يجتمعا في القرآن في موضع لئلا يتم آية لانه ربما يختصر الجنب ونحوه فلا يمكنه التكلم بهما عند تمام عمره بقى ههنا مهم آخر ينبغي ان نذكره وان طال الكتاب وهو ان الشيخ محي الدين ابن العربي قدس سره قال في الفتوحات اذا قرأت فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل فيه حالفا بالله الحديث القدسي باسانيد الصالحة الى ان قال قال الله تعالى يا اسرافيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا على اني مغفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجبره من عذاب القبر والنار وعذاب يوم القيمة والفرع الاكبر ويلقاني قبل الانبياء اجمعين انتهى (ولا يرفع الصوت بقراءته

ولا يخافت به فان الله قال ولا تجهر بصوتك) اي بقراءة تك (ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا) بين الرفع والحفض كذا في تفسير

الامام ابي الليث (وخفض الصوت اولى وادل على خشوع القلب واجمع للسر والعقل) قال الامام لا شك في انه لا بد وان يجهر به الى حد يسمع نفسه اذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت مجزوف فلا بد من صوت واقفه ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلوته واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه على وجه آخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد في الخبر العام يفضل عمل السر على عمل العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفى وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب الجهر ما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم سمع جماعة من اصحابه يجهرون في صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل صلى فليجهر بقراءته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويضلون بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاختيار في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل في حق من

- باختياره وادائه للاجل علم زيد وادائه وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا قيتنا نحن فيه فندبر وكن من الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومعنى قول السلف لاجبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما على قول الاشعري الفائل بالجبر المتوسط اعنى كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار فحين محسارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا يخص من هذه الوسوسة وهو مخالفة لقول السلف رحمهم الله تعالى اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فإى نفع في وجود اختيار اضطرارى واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل فمنقوض باختيار الله فجوابه جوابه وحله ان المختار ان كان قصدا واصله فلا يبدله من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتعاظلا بل يكون اختيار المقصود اختيارا لنفسه ضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان والترجيح بلا مرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار واما الممتنع الترجيح بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشئ بلا مرجح وداع فلا يرد ان تعلق الارادة لا يبدله من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب وان كان من نفس المرید تنقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل او الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلتشرع بالمقصود فتقول من المترددات بين الرياء والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتسجد كل الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معناه -

- ايضا سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية انما تحسن في ترك المباحات لا المستحبات والسنة ومن هذا القبيل ترك السواك والطيلسان والمشى حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة لاسنة الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه وعدمها عيبا ونقصانا وهذه الاشياء تكفى لجزر العاقل مع ان اغلب ان تركه ناش من الرياء وقوله كذب ونفاق فنعوذ بالله تعالى منها وقد يتردد بين الثلثة الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه قرضا ولا يسخو باقرضه الا انه يستحي من رده ويعلم انه لو ارسله على لسان غيره لا يستحي منه ولا يقرض رياء ولا يطلب الثواب فله عند ذلك ان يشافه بالرد الصريح فينسب الى قلة الحياء او يتعلل بالكذب او تعرض فيأثم او يسىء الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح او يعطى لمجرد الحياء اولهيجان خاطر الرياء انه ينبغي ان تعطى حتى ينشئ عليك ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء او حتى لا ينمك وينسبك الى البخل او لهيجان باعث الاخلاص ان الصدقة بواحدة والترض بثمانية عشر فقيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق وقد يجتمع هذه الثلثة او اثنان وحكم التساوى والطرفين قد بينا (ومن ذلك ترك الذنوب الحالمة فانه قد يكون لله تعالى وعلامته تركها في الحلوة ايضا وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون لئلا يقتدى به غيره فيعظم اثمه او لئلا يصغر في عينه فلا يقتدى به ولا يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لئلا يقصد بشرا ولا يذم الناس فيعصون به وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا ولئلا يتأذى طبعه بدم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتألم القلب بالدم ليس مجرام وانما يحرم اذا ادعاه الى مالا يجوز نعم كمال الصدق في ان يزول نظره عن -

لا انى اقطع الفكر فيها ماجاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقى في سورة هود ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من التدبر فيها كذا في الاحياء (ومن سنة القارىء ان يتعاهد) اى يحتفظ (القرآن) ويقرأ كل يوم وليلة (كيلا ينساه ولا ينفلت عنه) اى لا ينقطع فجاءة في الصحاح افلتت وفتلت وانفلت بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الراء (ففى الحديث استذكروا القرآن فانه اشد تفصيا) وهو الخروج من الضيق اى اشد ذهابا وانقلاتا (من صور الرجال من النعم) بفتحيتين واحد الانعام وهى المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل وفسره في شرح المصايح بالابل بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم (من عقله) بضميتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير عقله عقلا اذا اثبتت وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا من وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقها صاحبها فمن الاول اعنى من صور متعلق بتفصيا ومن الثانى باشد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن من شأنهم واعلم ان المصنف رحمه الله تعالى قد خلط هنا بين الحديثين كما لا يخفى على من نظر في المصايح وغيره وان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينساها (روى انس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال عرضت على ذنوب امتى فلم اردنبا اكبر من آية او سورة او فيها الرجل فنسيها والنسيان ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية (وقيل ما انسى العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناه) جنابة (لان ذلك) (من المصائب) جمع مصيبة (وانما تمس الانسان) اى لانسبه (مصيبة) الا (بما كسبت يده) اى نفسه (ومن السنة ان يجعل) المؤمن (لبيته حظا من القرآن فيقرأ منه ما تيسر له من حزه) اى ورده من القرآن (ففى الحديث ان فى بيوتات المسلمين لمصايح الى العرش يعرفها مقر بوا السموات السبع والارضين السبع يقولون هذا السور من بيوتات المؤمنين التى يتلى فيها القرآن) وقال ابو هريرة ان البيت الذى يتلى فيه كتاب الله اتسع باهله وكثر خيرته وحضرته الملائكة

البياء وحكى عن صالح المري رضى الله عنه انه قال قرأت القرآن على
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا صالح هذه القراءة فابى البياء
 (فان الله قدم ح اقواما) حيث (قال تعالى * اذ انزلت عليهم آياته
 زادتهم ايمانا * وقال تعالى * اذ اتلى عليهم آيات الرحمن خروا وسجدوا)
 بالضم والتشديد جمع ساجد ككامل وكمل اى وقعوا على الوجوه حال
 كونهم ساجدين (وبكيا) بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان
 الواو قلبت ياء (ومن السنة ان يقف عند كل آية) وهو اى الوقف
 قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شىء ويتنفس بينهما (فيسئل الله
 عند آية الرحمة ويتعوذ به) اى بالله (عند آية العذاب ويسبح الله عند
 ذكر جلاله وكبريائه) وكذا ان مر بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر
 وان مر بمرجو سأل وان مر بخوف استعاذ من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه
 (فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يفعل ذلك) قال حذيفة
 صليت مع رسول الله فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر بآية عذاب الا
 استعاذ ولا بآية رحمة الا سأل ولا بآية تنزيه الا سبح (و) من السنة
 (ان يعرب القرآن ففى الحديث ان من اعرب القرآن كان له بكل
 حرف عشرون حسنة ومن قرأ بغير اعراب كان له بكل حرف عشر
 حسنة واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يبهمه وله)
 اى وللمقارىء (ان يكرر بعض الآى) جمع آية (بتحريك الفكر لغتهم
 معانيه وتنبه القلب لاقتباس انواره) اى لاستفادة انواره (فان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ربما قام بآية واحدة فى ليلة ويكررها)
 اى يكرر تلك الآية روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ بسم الله الرحمن
 الرحيم فرددها عشرين مرة وانما ردها ليدبرها فى معانيها وعن ابي ذر
 رضى الله تعالى عنه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنا
 ليلة فقام بآية يرددها * ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك
 انت العزيز الحكيم * وقال سعيد بن جبير رضى الله تعالى عنه ليلة
 يردد قوله * وامتازوا ايها المجرمون * وحكى عن ابي سليمان الدراني
 رحمه الله انه قال انى لاتلو الآية فاقم فيها اربع ليال وخمس ليال ولو

-وقد يكون للمراعاة فرقت قلبك وميز
 بينهما بالعلامة السابقة وامثالها فان كان
 لله تعالى فامضه والا فاحذر ومن ذلك
 اظهار الطاعة فان الباعث عليه قد يكون
 قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء
 (هق) عن ابن عمر رضى الله تعالى
 عنهما ان النبي عليه السلام قال عمل
 السر افضل من عمل العلانية والعلانية
 افضل لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون
 الا فى المقصدى به وقد يكون الباعث
 الرياء وللبلابليس تلبيس فى كلا الجانبين
 فعليك، التقيظ فان اشتبه عليك فعليك
 بالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة الا ان
 يكون الاظهار واجبا او سنة مثل الجماعة
 (ومن ذلك التحديث بما فعله من
 الطاعات بعد الفراغ وحكمه حكم اظهار
 نفسه الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم
 يؤثر فى افساد العبادة الماضية بل يكون
 تحديثه معصية جديدة وبالجملة الاخفاء فى
 العبادات التى لا يلزم اظهارها افضل
 من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعلم
 والاقتداء فالظهار حينئذ افضل وقس
 على هذا امثالها ومن مكائد الشيطان
 ان الرجل قد يكون له ورد معين كصلاة
 الضحى والتسبيح فيتقنع فى قوم لا يفعلونها
 فيتركها خوفا من الرياء فهذا غلط
 ومتابعة للشيطان اذ مد اومته السابقة
 دليل على الاخلاص فمجرد وقوع خاطرة
 الرياء فى القلب بلا اختيار وقبول ليس
 بضر ولا برباء ولا محمل بالاخلاص فترك
 العمل لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لعرضه
 نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد
 باعثا ينيا وقد يتركها الا خوفا من الرياء
 بل خوفا ان ينسب الى الرياء ويقال انه مرء
 وهذا عين الرياء لانه تركه خوفا من سقوط
 منزلته عندهم وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين
 وقد يوقع الشيطان فى قلبه ان يتركه
 لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لا للفرار
 عن ذمهم وسقط منزلته عندهم وهذا -

- والجهل واما غواؤه فقد قال الله تعالى *
ولا يشرك به احد * وخرج (يعلى)
عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه
عليه السلام قال من احسن الصلاة حيث
يراه الناس واساءها حين يخلو فذلك
استهانته استهان بهاربه تبارك وتعالى (حد)
عن محمود بن لبيد رضى الله تعالى عنه ان
رسول الله عليه السلام قال ان اخوف
ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما
الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء
يقول الله عز وجل اذا جزى الناس
باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن
في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء
دنيا) عن جبلة الجعفي رضى الله تعالى
عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه
قال ان المرأى ينادى يوم القيمة يا فاجر
يا غادر يا كافر يا خاسر ضل عملك وحبط
اجرك اذهب فخذ اجرک من كنت
تعمل له (ز) عن الضحاك رضى الله تعالى
عنه انه قال عليه الصلاة والسلام ان الله
تبارك وتعالى يقول انا خير شريك فمن
اشرك معى شريكا فهو لشريكي يا ايها
الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك
وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له
ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم
وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولو
جو هكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء
والآيات والاحاديث في ذم الرياء كثيرة
جد الا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا
كفاية للمسلم العاقل بل العقل يهتدى اليه
بقليل التفات اذ معنى الرياء جعل عبادة
الله تعالى الموضوع لتعظيمه والتقرب
اليه وسيلة الى غيرهما وفيه قلب الموضوع
وعكس المشروع وتلييس باعلام الناس
انه يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة
اليه مع انه ليس كذلك في نفس الامر
بل يقصد بها التقرب اليهم والتعجب لهم
فلو علموا نيته لمقتوه وهجروه والله تعالى
عالم بهافمو بالمقت اولى وفيه استهانته

احدا ولا يتكلف في تأويله برأيه) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من
قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده في النار وقول ابي بكر اى ارض
تقلنى واى سماء تظلمنى اذا قلت في القرآن برأى ان قلت اليس
قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واعتبروا بالامثال وكذا نص
الكتاب ناطق بالاعتبار حيث قال واعتبروا يا اولى الابصار * وذلك لا يمكن
الا بالرأى فكيف اوعده عليه قلت هذا اعنى قوله من قال في القرآن
يتنساويل اللفظ بان يقول لفظه هكذا او القراءة هذا
او هذا قراءة فلان ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له
التفسير وهو ما يروى عن الاصحاب المفسرين كابن عباس وغيره رضى
الله تعالى عنهم وذكر سبب نزول الآية وقصتها مثلا فمن فسر الآية وذكر
سبب النزول من غير سماع من المفسرين رحمهم الله تعالى بل برأيه
فقد كفر وعن قتادة رضى الله تعالى عنه ما من آية الا وقد سمعت فيه
شيئا وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع في كشفه الى بيان مثلا
لو قيل ما معنى لاريب فيه فيقول لاشك فيه فهذا تفسير مروى فان قيل
فقد نفيت الريب وقد ارتابوا فيه فان اجبت وقلت انه في نفسه صدق
واذا تأمل وجد كذلك بان ينفى عنه الريب فهذا تأويل وتاخيصه
التفسير ما يتعلق بالرواية والتأويل ما يتعلق بالدراية كذا فى الكواشى
لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره امام الاثمة الفحول وهو انه ليس
المراد به ان لا يتكلم احد فى القرآن الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك
لرد ما يقوله ابن عباس وابن مسعود وغيرهما رضى الله تعالى عنهم ويقال
هو تفسير بالرأى لانكم لم تسمعه من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
ولما اختلف المفسرون فى بعض الآيات باقوايل مختلفة لا يمكن الجمع بينها
فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان لدعاء النبي عليه السلام لابن عباس
رضى الله تعالى عنه اللهم فقه فى الدين وعلمه التأويل وجه
اذ لو كان التأويل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه
بذلك وخالف لقوله تعالى * الذين يستنبطونه * فانه اثبت
لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان

وخرجت منه الشيطان وان البيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله ضاق
 باهله وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين (ومن السنة
 ان يستمع القرآن احيانا) جمع حين بمعنى الوقت (لقراءة غيره فان
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربما كان يحب ان يستمع القرآن من
 غيره) ذكر في المصايح انه قال عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى
 عنه قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ
 على قلت اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال انى احب ان استمعه
 من غيرى الى آخره اذكر (وكان عمر رضى الله تعالى عنه يقول لابي
 موسى الأشعري ذكرنا) امر من التذكر (ربنا فيقرأ) عنده (حتى
 يكاد وقت الصلوة يتوسط) فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول
 انا فى الصلوة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من استمع الى
 آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيمة وروى ان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم سمع قراءة ابي موسى رضى الله تعالى عنه فقال لقد اوتى
 هذا زمارا من زمرا مير آل داود فبلغ ذلك ابا موسى رضى الله
 تعالى عنه فقال يا رسول الله لو اعلم انك تسمع لمحبرت بذلك تحبيرا
 قال فى شرح المشارق المزمارة الصوت الحسن وتحرير الخط والشعر وغيرهما
 تزيينه وتحسينه (ومن السنة تعظيم القرآن وان لا يسأل به شيئا ولا
 يسأ كل به) اى لا يطلب به الاكل روى عن عمران بن حصين رضى
 الله تعالى عنه انه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فضاى صدره كالمصاب
 فاسترجع وقال ان الله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليستل الله به الرضاء والجنة ولا يسأل
 به الدنيا فانه سيجىء اقوام يقرأون القرآن يسألون به الناس كذا فى
 شرح المصايح (ولا يقرأ مباحيا) اى مفاخر (لغيره ولا يغلو فى تأويله
 ولا يجنو عنه) اى لا يتجاوز عن الحد فى تأويله بالكلمة ايضا فان بعض الآيات
 مثل قوله تعالى * الرحمن على العرش استوى * وقوله يد الله فوق
 ايديهم * وغير ذلك لابد ان يأول بالاستيلاء والقدرة ونحوهما
 (و) من السنة (ان لا يمارى) اى لا يعارض ولا يجادل (فى تأويله

- رؤيته الخلق فيستوى عنك ذاهم وما دحه
 لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى وان
 العباد كلهم عاجزون وذلك قليل جدا
 اولئلا يشغل قلبه الفارغ بدمهم فلا
 يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس
 قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض
 الطاعات وان كان نغلا وقد يكون لئلا
 يظهر العصية فتضعف (خم) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
 كل امتى معافى الا المجاهرين * اولئلا
 يهتك ستر الله تعالى فيخافى ان يهتك
 ستره فى التهمة (م) عن ابي هريرة رضى
 الله تعالى عنه مرفوعا ما ستر الله على
 عبد فى الدنيا الا ستر الله عليه فى الآخرة *
 وقد يكون ليرى الناس انه مورع خائف
 من الله تعالى وليس كذلك فوندا رياء
 محظور وما قبله كله جائز وليس برياء
 وحكم الممتزج معلوم مما سبق وستر
 الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه
 الوجوه ومن المتردد بين الرياء والحياء
 ان يمشى رجل على العجلة فيرى واحدا
 من الكبراء فيعود الى الهدى ويضحك
 فيرجع الى الانقباض والاغلب فيهما الرياء
 لان الحياء فى الاكثر من القبائح والذنوب
 وهو فيهما محمود ولومن الناس وسجىء ان
 شاء الله تعالى واما الحياء من المنذوبات
 والسنن والواجبات فينبىء موم جدا ويسمى
 عجزا وضعفا وخورا كمن يستجيبى من الوعظ
 والامر بالمعروف والنهى عن المنكر و
 الامامة والاذان ونحوها فالقوى يؤثر الحياء
 من الله على الحياء من الناس

المبحث السابع

فى علاج الرياء وذلك يتوقف على
 معرفة اسبابه وغوائله ومعرفة اسباب
 ضده وفوائده اما اسباب الرياء فقد علم
 مما سبق انها حب الجاه والمنزلة فى قلوب
 الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه اما
 لذاته اولئلا يتوسل به الى غيره والطمع للمافى
 ايدي الناس والفرار عن الم الذم -

- على الآخرة وهذا غاية الحماقة ونهاية
البلادة فان الدنيا كدرة سريرة الزوال
والآخرة صافية باقية والخلق كلهم عاجزون
لا يقدرون على شئ عو ولا يمكنون ضرا ولا
ننعا فعليك ايها العاقل ان تقنع بعلم الله
تعالى عبادتك ولا تطلب علم غيره اليس
الله بكاف عبده وان تذكر وتكرر
على قلبك غوائل الرياء وفوائد
الاخلاص المذكورتين (والعلاج العملي
اخفاء العمل واغلاق الباب الامالمزم
اظهاره* والضرع الثاني رفع ما يخطر من
الرياء في الحال ورفع ما يعرض منه في
اتناء العبادة فعليك في اول كل عبادة ان
تتمش قلبك وتخرج عنه خواطر الرياء
وتقرر على الاخلاص وتعزم عليه الى
ان تتم لكن الشيطان لا يتركك بل
يعارضك بخطرات الرياء وهي ثلاثة مرتبة
العلم باطلاع الخلق اورجاؤه ثم الرغبة
في حمدهم وحصول المنزلة عند هم ثم
قبول النفس له والركون اليه وعقد
الضمير على تحقيقه فعليك رد كل منها
(اما الاول فبان قال مالك وللخلق علموا
اولم يعلموا ان الله تعالى عالم بجالك فاي
فائدة في علم غيره واما الثاني فتذكر
آفات الرياء وتعرض لمقت الله فيشير
كراهية في مقابلة الرغبة تدعو الى الالباء
في مقابلة القبول والنفس لا تحاله تطاوع
او قوى المتقابلين فلا بد في رد خواطر
الرياء من امور ثلاثة المعرفة والكراهة
والالباء وقد يشرع العمل في العبادة على
عزم الاخلاص ثم يرد خواطر الرياء فيقبله
بغته ولا يحضره واحد من وجوه الرد بسبب
امتلاء القلب بحب المدح وخوف النم
واستيلاء الحرص عليه فيعزب عن
القلب آفات الرياء فينساها فلم تظهر
الكراهة لانها ثمرة المعرفة وقد يتذكر
فيعلم ان الذي خطر له خاطر الرياء
وانه يعرضه لسخط الله تعالى ولكن لا يحصل
الكراهية لشدة شهوته فيغلب هواه عقله
ولا يقدر على ترك لذة الحال فيستلذ -

لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا
ما نريده بفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر انتهى (وفي الحديث
ان المرء في القرآن كفر) اي الشك في كونه كلام الله كفر وقيل
معنى المرء ان ينكر الرجل قراءة من القراءات السبع فيقول هذه
القراءة ليست من القرآن فيكون منكرا للقرآن وهو كفر وقيل المراد
بالمرء هو التدارء وهو ان يروم تكذيب القرآن بعضه ببعض للفتح
فيه هكذا حقق هذا الحديث في شرح المصايح لكن الملايم لكلام
المصنف ههنا سباقا وسياقا وهو ان يكون المرء بمعنى المجادلة على
معنى ان المرء اي مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القرآن
ذاهبا كل منهما الى ماسخ في ذهنه ومتكلفا في تأويله بما يوافق رأيه
وهو اه بترك الاتباع الى اثر السماع كفر اي مما يؤديه الى الكفر والضلال
(لان احد المتمازين) اي المجادلين على هذا الوجه (كاذب على
الله تعالى) وقد وقع في كثير من النسخ اي ان احد المتمازين بحرف
التفسير بدل حرف التعليل ففيه من الركائز ما لا يخفى لعله وقع تصحيفا
من النساخ (ولا يضرب كتاب الله بعضه على بعض) اي لا يجعل بعض
الاي مناقضا لبعض آخر مثلا اذا قال السني كل من الحير والشرب يتقير
الله تعالى لقوله تعالى * قل كل من عند الله * يقول القدرى ليس
كذلك لقوله تعالى * ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك *
فقد وقع كل منهما مناقضا الآية التي اتى بها صاحبه فهذا الخلاف منهي عنه والطريق
في مثل هذه الآيات الاخذ بما اجمع على كون الخير والشر كله من الله
ويقال معنى الآية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من
حسنة اي من راحة فمن فضل الله وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما
عملت من الذنوب (فانه يصدق بعضه بعضا) فان قيل كيف يكون
مصدقا والقرآن يشتمل على كثير من النساخ والمنسوخ قلت النسخ بيان
انتهاء الحكم السابق لانقضاء المصاححة المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره
تناقضا كقول الطبيب للمريض لا تأكل اللحم ثم يقول بعد برقه كل
اللحم كذا في التنوير (وليتبع) بسكون العين على صيغة امر الغائب

يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله واما النهى فانه ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له رأى فى الشئ واليه ميل من طبعه وهو اهواه فيتأول القرآن على وفق رأيه وهو اهواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلبس على خصمه كالذى يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه الى الوجه الذى يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهو اهواه فيكون قد فسره برأيه اى رأيه هو الذى حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك كمن يدعو الى الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه بقوله عليه الصلوة والسلام تسحر وان فى السحور بركة ويزعم ان المراد التسحر بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل وكمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسى فيقول قال الله تعالى اذهب الى فرعون انه طغى) ويشير الى قلبه وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ فى المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنية فى المقاصد الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم الى مذاهبهم الباطل فينزلون القرآن على وفق رأيه ومن ههنا ويحملونه على امور يعلمون قطعاً انه غير مأثور به والوجه الثانى ان يتسارع الى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بعقائد القرآن وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدلة وما فيها من الاختصار والخفى والاضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعانى بمجرد فهم العربية كثر غلظه وتدخل فى زمرة من فسر القرآن برأيه فالنقل والسمع لا بد منه فى ظاهر التفسير اولاً ليتقى به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتتبع للتفهم والتدبر ويكون لكل واحد حد فى الترقى الى درجة منه فمن هذا الوجه يتفاوت الخلق فى الفهم بعد الاشتراك فى معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغنى عنه وليس هو مناقضا

بالله تعالى العياذ بالله تعالى منها وقل - ما فى الرباء صورة تلبس وعبادة لغير الله تعالى فهذا كفى فى التحريم فلنأحرّم كله وان تفاوت آحاده فى غلظة التحريم وخفته فغائلة الرباء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل او نقص اجره (واما سبب الاخلاص فالايمان ووجوده وتوقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تعالى *وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الا الله الدين الخالص (حب حك) عن انس رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله تعالى وحده لاشريك له و اقام الصلوة وآتى الزكوة فارقها والله تعالى عنه راض (حك) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث الى الهمن يارسول الله اوصنى قال اخلص دينك يكتك العمل القليل (هق) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى يتجلى عنهم كل فتنة ظلمات (طب) عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله (هق حد) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليماً ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة *فاما الاذن فقمع والعين مقرة بما يوعى القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا ففائدة الاخلاص رضاء الله تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة فاذا تمهد هذا فعلاج الرباء على ضربين قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك بازالة اسبابه وتحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وترجيحها

عن اكثر المشايخ غلبة الخوف حتى نقل
عن رابعه رحمه الله تعالى حين قيل لها بيم تر
تجمن انها قالت بايأس من جل عملي
والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال فان المبتدئ ومن
فيه يقية من آثار العجب والامن والغرور
والبطالة ينبغي لهما غلبة الخوف ولغيرهما
غلبة الرجاء او المساواة والعلم عند الله

تعالى ﴿ الثاني عشر ﴾

من آفات القلب الكبير وفيه خمسة مباحث
(المبحث الأول في تفسير الكبير وضده
ومناسبهما وحكمهما) (الكبير هو الاسترواح
والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فلا يرب له منه بخلاف العجب والكبير
حرام ورذيلة عظيمة من العباد وضد الضعة
وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره
وهي فضيلة عظيمة من المخلوق واطهار
الكبير موجودا او باطلا بقول
او نعل تكبير والاستكبار يختص بالباطل
فلذا لا يوصف الله به بخلاف المتكبر والتكبير
حرام الاعلى المتكبر فانه قد ورد فيه انه
صدقة والاعنى القتال وعند الصدقة (د)
عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فاما
الخيلاء التي يحب الله تعالى فاختيال
الرجل نفسه عند القتال واختياله عند
الصدقة ولعل المراد بالاختيال عند
الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات
الى المال واستصغاره واستقلاله ليقتصد
الفقراء بنشاط ومن من المن والاذى والا
التكبر بالمرآة باسباب الدنيا بون الكبير
فانه ليس مجرام وان كان ذموم وما وقد
مروى عن النبي صلى الله تعالى واطهار الضعة
بما دون مرتبة قليلا تواضع محمود وان
كان كثيرا فتملق ذموم الا في طلب العلم
(عدى) عن دعاء وابي امامة رضى الله
تعالى عنهما هرفوعا ليس من اخلاق المؤمن
التملق الا في طلب العلم وفي تعليم المتعلم

توفى (فيه مرتين) مصدر ختم او ظرف له (وقد نهى النبى عليه
السلام ان يختم القرآن في اقل من ثلاث فقال لم يفقه) اى لم يكن فقيها
(في الدين من قرأ القرآن في اقل من ثلاث) يعنى لا يقدر الرجل ان
يتفكر ويتدبر في معنى القرآن في ليلة اوليتين لانه يقرأ على العجلة
حينئذ بل ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلث ليال او اكثر حتى يقرأ من طيب
نفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه (وكان بعض اهل البصيرة)
من العارفين (يختم القرآن في كل جمعة) كما كان جماعة من الصحابة
يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي ابن كعب
رضى الله عنهم (وفي كل شهر وفي كل سنة وكانت له ختمه منذ ثلاثين
سنة لم يفرغ منها بعد) وذلك بحسب درجات تدبره وتفقيسه
وكان هذا يقول اقامت نفسى مقام الأجراء فاعمل مياومة ومشاهدة
ومسانهة قال الامام في الاحياء التفصيل في مقدار التراءة انه ان كان
من العابدين السالكين بطريق العدل فلا ينبغي ان ينقص من
ختمتين في اسبوع وان كان من السالكين باعمال التائب وضروب
الفكر او من المشتغلين بنشر العلم فلا بأس ان يقتصر في الاسبوع
على مرة وان كان ناقد الفكر في معانى القرآن فتدبىكتفى في الشهر
بمرة لحاجته الى كثرة التردد والتأمل هذا واما وجه التسمية فمن ختمه
في الاسبوع مرة فيقسمه سبعة احزاب على ما روى ان عثمان كان يفتح ليلة
الجمعة بالبقرة الى آخر المائة و ليلة السبت بالانعام الى آخر هود ثم
بيوسف الى آخر مريم ثم بطه الى آخر طسم موسى وفرعون ثم
بالعنكبوت الى آخر ص ثم بتنزيل الى آخر سورة الرحمن ويختم
ليلة الخميس وقيل احزاب القرآن سبعة الحزب الاول ثلاث سور
والثاني خمس سور والثالث سبع سور والرابع تسع سور والخامس
احدى عشرة سورة والسادس ثلاث عشرة سورة والسابع من ق الى
الاخر وهكذا حزبه الصحابة وكانوا يقرأونه كذلك وفيه خبر من
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى (ويستحب ان يكون ختم
القرآن في اول الليل اذا كان في الشتاء واما اذا كان في الصيف ففي

من الاتباع بالتشديد (ما ادركه) اى لحقه علمه (وليكل) بسكون اللام امر غائب ايضا اى ليفوض (ما جوله منه الى عالمه) وهو الله وقيل رسوله وقيل من يعرفه من اهل العلم (وبن السنة ان يحفظ كل يوم خمس آيات لا يزيد عليها فانه انزل عليه كذلك) اى (خمساً خمساً) على ما روى ابو هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرّموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصاييح (ويختتم القرآن في كل اربعين ليلة وهو المستحب) والمراد كل اربعين يوماً بليلتها فنذكر الليل واراد مجموع الليل والنهار مجازاً وسبب ارتكابه هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض قراءته في الليل لا ان يقتصر القراءة كلها في النهار واما سبب الاستحباب وخصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال ما ليس في غيره من الاعداد الا يرى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله تعالى خمرت طينة آدم بيدي اربعين صباحاً وقال عليه السلام ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوماً نطفة ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك الحديث وقال عليه السلام من اخلاص لله اربعين صباحاً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه واما كان القرآن منيع جميع الحكم فينبغي للقارىء ان يخلص في كل اربعين بترتيب بعض منه في كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع حكمه على قلبه ومنه على لسانه (وكان النبي عليه السلام يختتم القرآن في كل عام) بتخفيف الميم اى سنة (مرة) قيل اما كان ختم النبي صلى الله عليه وسلم في عام مرة فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين واجيب بان القرآن في قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راسخ من غيره فيكون تدبره اكمل وابلق وفي فتاوى ظهير الدين المرغينانى من ختم القرآن في السنة مرة لا يكون هاجراً وعن ابي حنيفة رحمه الله من قرأ القرآن في السنة مرتين فقد قضى حقه (وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ختم في العام الذى قبض) اى

بالشهوة فيسوف بالتوبة او يتشاغل عن الفكر فى ذلك لشدة الشهوة فكف من عالم يحضره كلام لا يدعو الى قوله الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولا يكرهه فيكون الحجّة عليه آكد اذ قيل داعى الرياء مع علمه به وبغائله وقد يحضره المعرفة والكرهية معا ولكن لا يحصل له الا باء بل يقبل داعى الرياء ويعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة وهذا ايضا لا ينتفع بكراهية اذ الغرض منها صرفه من الفعل فاذا الفائدة الا فى اجتماع الثلاثة فاذا اجتمعت هذه الثلاثة فقد نرى من الرياء ومجرد خطور الرياء وميل الطبع اليه وحيدله ومنازحته اياه لا يضر اذ الم يكن منه قبول وركون بالاختيار اذ ليس فى وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ولا قمع الطمع حتى لا يميل الى الشهوات ولا يترزع اليها وانما غايته ان يقابل شهواته بكراهية وابعاء وعدم اجابة استفادها من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو الغاية فى اداء ما كلف به ثم اذا فرغ فعليه ان لا يتحدث به ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به فى مظنه و يكون رجلاً من عمله خائفاً ان يدخله من الرياء الخفى بالم يتف عليه فيكون مردوداً مقبولاً لله تعالى ويكون هذا الخوف فى دوام عمله وعمل لافى ابداء العمل بل ينبغى ان يكون متيقناً فى الابتداء انه مخلص ما يريد بعمله الاوجه الله تعالى حتى تجد النية اذ هي العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع على اليقين وهضت لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية عن الرياء او العجب (واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف اقوال المشايخ فيها قال بعضهم ينبغى ان يغلب الرجاء لانه استيقن انه دخل باخلاص وشك فى زواله فمن قواعد الشرع ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم ان تفي المنجاة والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جدير

فان كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء عليهم الصلوة والسلام والاولياء واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه وعليهم صلوات الله وسلامه اجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتجنب منه والتأني عنه كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثير من الناس يجهلهم يعكسون الامر

المبحث الثاني

في اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما فمنه يعرف العلاج الاجمالي قد عرفت انه لا بد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو اعشى انواع الكبر مثل نموذ حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله عليه السلام كبعض الكفرة حيث قالوا هذا الذي بعث الله رسولا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم واما سائر الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي لا يقدر على شىء الله الملك المالك القادر القوي على كل شىء في صفة لا تليق الا ببجلاله تعالى والتأدية الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه كالبليس قال اسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين فاذا سمع الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله وتشمرد لجحده ويكفيك فيه قوله تعالى * ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار * ابي واستكبر وكان من الكافرين * عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازارى فمن نازعنى في واحد منهما قذفته في النار (م ت) عن ابن مسعود رضى

رطب ولا يابس الا في كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله فقال عليه الصلوة والسلام اطلبه في سورة يوسف فلما انتبه من نومه قرأها فوجده وهو قوله تعالى * فلما رأينه اكبرنه وقطعن ايديهن * اى لما رأين جمال يوسف عليه السلام اشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا رأى ملائكة الرحمة ورأى مقامه في الجنة وما فيها من النعيم والحرور والقصور اشتغلت قلبه بها

ولا يجد الم الموت (وقال على ابن ابي طالب من فهم القرآن فسر جمل العلم) اى قدر ان يفسرها

(فصل) *

وما يستحب رعايته في قراءة القرآن ما قال النبي عليه الصلوة والسلام (من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى الى آخرها) اى قوله تعالى (ليس الله باحكم الحاكمين) بدل من آخرها (فليقل بلى) بفتح اللام (وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ سورة القيامة فانتهى الى قوله ليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى فليقل بلى انه على كل شىء قدير ومن قرأ سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى قوله فباى حديث بعده يؤمنون) يعنى ان لم يصدقوا بهذا القرآن ولم يقرؤا به فباى حديث يصدقون بعده فانه لا كلام اصدق منه (فليقل آما بالله وعن على انه قرأ افرأ يتم ماتمون) يعنى فهلا تعتبرون ما يخرج منكم من النطفة ويقع في ارحام النساء (انتم تخلقونه) يعنى انتم تخلقون منه بشر في بطون النساء ذكرا وانثى ام (نحن الخالقون) يعنى بل نحن نخلقه (قال بلى) بفتح اللام وكسرهما (انت يارب ثلثا) اى قال هكذا ثلثا (وكذلك قال في قوله ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون) ام نحن المنشؤون (وتلا ابن عمر قوله تعالى الم يأن) في الصحاح انى يأنى اى حان (للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الاية فبكى حتى غلب عليه البكاء وقال بلى) بفتح اللام (يارب) واعلم ان هذه اية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم

اول النهار اوفى آخره وان يجمع اهله فيختمه بينهم واستحب بعضهم ختم القرآن في ركعتي المغرب اوركعتي الفجر) ولما كان ركعتا المغرب والفجر محتتملا لان يكونا ركعتين من فرضهما بينه بقوله (من النقل) اى يكون ختمه في سنة المغرب اوفى سنة الفجر (ويغتنم شهود الدعاء) اى الحضور له (عند ختم القرآن فانه) اى الدعاء (مستجاب عنده وفي الحديث من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد الغنائم) جمع مغنم بمعنى الغنيمة (حين يقسم ومن شهد فانتحة القرآن كان كمن شهد فتحا في سبيل الله ويفتح القرآن عند اختتامه فانه مرغمة) على وزن المقبرة اى اذلال (للسيطان ففي الحديث افضل الناس الحال) بتشديد اللام (المر تحمل اى الحاتم المفتاح) وذكر في فتاوى قاضيخان وغيره انهم تكلموا في الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختمه بالجماعة واستحسنه المتأخرون فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلاثا عند ختم القرآن استحسنه شايخ عراق الا ان يكون الختم في المكتوبة فلا يكررها انتهى ثم اعلم ان السنة فيما بين قراءة اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القرآن فيقول الله اكبر وكان سببه ان الوحي احتبس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زمانا فقال المشركون هجره شيطانه وودعه فاقتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما انزل والضحى كبر فرحا بنزل الوحي فاتخذه سنة كذا في معالم التنزيل (ويقتبس من القرآن) اى يستفيد منه (كل ما يعنيه) اى يقصده (من العلوم والغرائب) فقد قال عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه اذا اردتم العلم فاثروا) اى من آثره بالمد اى اختاروا (القرآن فان فيه علم الاولين والاخرين) وروى انه تفكر بعض العارفين رحمهم الله تعالى في انه هل في القرآن شيء يقوى قوله عليه الصلوة والسلام يخرج روح المؤمن من جسده كما تخرج الشعرة من العجين فختم القرآن بالتدبير فما وجدته فرأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه فقال يا رسول الله قال الله تعالى ولا

التملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق الاستاذ وشركائه ليستفيد منهم انتهى وان اكثر فتدلل حرام الا للضرورة (وهو الثالث عشر من آفات القلب كالعالم اذا دخل عليه اسكافى فتحنى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى له نعله وعد الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتدلل وانما نواضعه له بالقيام والبشر والرفق في السؤال واجابة دعوته والسعى في حاجته وان لا يرى نفسه خيرا منه ولا يحقره ولا يستصغره وانه السؤال لمن له قوت يومه لنفسه وسبحى ان شاء الله تعالى في آفات اللسان ومن السؤال اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والحمان وكمن يريد اتخاذ غنم او حمل قيل فيه نزل قوله تعالى (ولا تمنن تستكثر) وانه الذهاب الى الصياغة ووصية الميت بلا دعوة (د) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال عليه السلام من دعى فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغبرا وانه الاختلاط الى القضاة والامراء والعمال والاعنياء طمعالم في ايديهم بلا ضرورة وانه السجود والركوع والانشاء للكبراء عند الملاقاة او السلام وردة والقيام بين يدي الظلمة وتقبييل ايديهم وثياهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المنافع من السوق الى البيت وليس الحشن والخلق والمرقع والمشى حافيا واعق الاصابع والتصعة واكل داسقط على الارض من الطعام والتناط دناق الحبز ونحوه من السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين ومجالسة الطنوم وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعى الغنم وسقى البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره

له بولس تعلوهم نار الانبار يسقون من
 عصارة اهل النار طينة الجبال (م)
 عن محمد بن زياد رحمه الله انه قال كان
 ابوهريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف
 على المدينة فيأتى بجمرة الحطب على
 ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير
 وفي رواية طرقوا اللامير حتى ينظر
 الناس اليه (ح) عن ابن عمر رضى الله
 تعالى عنهما ان رسول الله عليه السلام
 قال بينما رجل من كان قبلكم يحمر ازاره
 من الجلاء خسف به فهو يتجاملح في
 الارض الى يوم القيمة (ت) عن جبير
 بن مطعم رضى الله تعالى عنه انه قال
 يقولون في النبيه وقد ركبت الحمار وابست
 الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول
 الله عليه الصلوة والسلام من فعل هذا
 فليس فيه من الكبر شيء

المبحث الثالث

في اسباب الكبر والتكبر اعنى ما به
 الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي
 سبعة باعتبار الجهل المقارن به الا
 انها في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة
 فسميتها في الحقيقة راجعة الى الجهل
 فعلاجه ازالته وسننه عليه ان شاء الله
 تعالى (الاول) العلم هو اعظم الاسباب
 واشدها واصعبها علاجاً لان قدر العلم عظيم
 عند الله تعالى وعند الناس وقد سمعت
 ما ورد في فضله والحث على تعلمه وكونه
 فرضاً فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه
 فانها علاج به معرفتين معرفة ان فضله
 انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل
 به ونشره لله تعالى بلا طمع نفع من الناس
 واخذ مال عليه والافيتلب عليه فيصير
 اخس مرتبة من الجاهل واشد عذاباً
 منه على القول الاصح فكيف يتكبر به
 عليه وذل على هذا ما خرج (ت)
 عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه عن
 النبي عليه السلام انه قال من تعلم
 لغير الله تعالى او اراد به غير الله تعالى

كله فاننون) اى مطيعون (وبقره وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولد ان كل)
 ان نافية (من في السموات والارض الا اتى الرحمن عبد او يستحب ان يقف
 على قوله من بعثنا من مرقتنا) والمزكور في التيسير وغيره من كتب القراءة
 ان ههنا سكنة للحفص وهي قطع الصوت آخر الكلمة آنا والباقيون يصلونه من
 غير سكت وام يذكر فيه الوقف لادب وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة
 زمانا فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي
 الشامل للسكت لا يخفى بعده (ثم يريد بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن) وانما استحب
 ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمزقنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن
 كلام مبتدأ وذلك انه روى ان الله يرفع العذاب عن الكفار بين اللفختين فكانهم
 رقدوا فلمما بعثوا قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقتنا يعنى من ايقظنا من ما امننا
 قال لهم حفظتهم من الملكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدق
 المرسلون بان البعث حتى كائن (فهذه آداب في القراءة يجب رعايتها لمن
 يعرف الواضح من معاني القرآن وفيما ذكرنا تنبيهه على ما يشابهه ويضاهيه) اى
 يشابهه واعلم ان ما ذكرنا في هذا الفصل من تفسير الايات ماخوذ من تفسير
 الامام ابي الليث (ولا باس باختيار احدى القراءات السبع فان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم قال قد ازل القرآن على سبعة احرف) وقيل ليس المراد
 به الحصر في السبعة بل المراد به التوسعة والتسهيل والاكثر على الحصر ثم
 ان ههنا روايتين اخريين احديهما قوله على سبعة احرف ليس منها الا شاق كاف
 والاخرى قوله على سبعة احرف فاقرأوا اما تيسر منه ولا يذهب عليك ان
 الاظهر الانسب لمراد المصنف رحمه الله تعالى ذكر احدي هاتين الروايتين
 لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى التي ذكرها المصنف انما يظهر بملاحظة
 ما ذكرنا في شرحها من ان الحكمة في ذلك التيسير ونفي المخرج عن هذه الامة فان
 قبائل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد لشق عليهم
 فيجز لكل منهم ان يقرأ على لغته وقد اشار اليه المصنف بقوله فان الله وسع على
 عباده الى آخره هذا ثم اعلم ان الاحرف جمع حرف وحرف الشئ طرفه وحروف
 التهجي سميت بها لانها اطراف الكلم والمراد بالحرف ههنا القراءة (اى على
 سبع) قراءات وهي (لغات) العرب المشهورين بالفصاحة من قریش وهذيل

الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله تعالى جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس (ت) عن ثوب بان رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من مات وهو برى من الكبر والغلول والدين دخل الجنة (هـ) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام ان في النار ثوابيت يجعل فيها المتكبرون فيقفل عليهم (ط) عن عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله تعالى عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت ان رسول الله عليه السلام يقول لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من الكبر (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ثلثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيمة ولا يزكهم وهم عند اب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر (حك) عن طارق رضى الله تعالى عنه انه خرج عمر رضى الله تعالى عنه الى الشام ومعنا ابو عبيدة فأتوا على مضاضة وعمر على ناقه فنزل وخلق خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقه فحاض فقال ابو عبيدة يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرنى ان اهل البلد اسشرفوك فقال او هو لم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد عليه الصلوة والسلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فوهما نطلب العز بغير ما اعزنا الله تعالى به اذ لنا الله تعالى (ت) عن عمرو بن شعيب رضى الله تعالى عنه عن ابيه عن جده ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم النمل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال

فضيل بن عياض رحمه الله تعالى روى انه كان رئيسا لجماعة من قطاع الطريق فبينما ذهبوا لقطع طريق القافلة فكان واحد من القافلة يقرأ القرآن الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فسمع فضيل فقال قد حان وتجاوز الحين فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله نصحوا كذا في رونق المجالس (و) في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية (يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال عليه الصلوة والسلام غرجه له وقرأ صلى الله تعالى عليه وسلم ان لدينا انكالا) يعنى ان عندنا في الآخرة قيودا ويقال عقوبة من الوان العذاب (وجيما) وهو ما عظم من النار (وطعاما ذاغصة) اى ذاشوك يستمسك في الحلق لا يدخل ولا يخرج فيغص في الحلق (وعذابا لايما) اى ومع ذلك لهم عذاب اليم (فصعق) اى غشى صلى الله تعالى عليه وسلم (وسمع عمر رضى الله عنه رجلا يقرأ قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر) يعنى اربعين سنة (لم يكن شيئا من كورا) يعنى لم يدر احدا اسمه ولا ما يرا به الا الله وذلك ان الله تعالى لما اراد ان يخلق آدم امر جبرائيل بان يجمع التراب من وجه الارض فلم يقدر ثم امر اسرافيل فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل فجمع التراب من وجه الارض فصارت التراب طيناثم صار صلصا لا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان ينفخ فيه الروح (فقال) عمر (اى) بالكسر والتسكون حرف تصديق بمعنى نعم (وعزتك) بو والقسم (جعلته سمعا بصيرا حيا وميتا وقال محمد بن على الترمذى اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله احد الله الصمد اذا قرأت قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال واصلة بن اشيم اذا اتيت هذه الآية ويبقى وجه ربك) يعنى يبقى الله (ذوالجلال والاكرام فف عندها وسل) اى اطلب حاجاتك (من ربك الجليل) جل جلاله وعظم شأنه (وقيل يستحب المقارئ اذا اتى على هذه الآية * افا من اهل القرى ان يأتهم بأستبايانا) اى ينزل عند ابنابلا (وهم ناقمون) قوله (ان يرفع) فاعل يستحب (بها) اى بهذه الآية (صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى * سبحانه بلله ما فى السموات والارض

* (فصل في آداب كتابة المصحف) *

(ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق في تقطيع صغير)
 فانه مكره عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله قال الحسن وبه نأخذ وقال اعلاه
 اراد كراهة التنزيه ذكره في القنية (فقد نظر عمر رضي الله تعالى عنه
 الى رجل معه مصحف وقد كتب) ذلك المصحف (بقلم دقيق في تقطيع
 صغير فقال) عمر (ما هذا) يارجل (فقال) الرجل (القرآن كله فعلاه
 بالدره) اي رفع الدره وحمل عليه لان يضربه بها وام يضرب هذا
 هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الحق غير هذا وهو ما قال في النهاية
 من ان معناه ضرب بها علاوته وهي رأسه في مختار الصحاح يقال علاه
 بالسيف اي ضربه والدره بكسر الدال وتشديد الراء ما ياف من ثوب
 وجلد ويضرب به في مجالس الهزل غالبا (وقال عمر عظموا كتاب الله)
 فينبغي لمن اراد كتابة القرآن ان يكتبه باحسن خط واتيئه على احسن
 ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد ويفرج السطور ويفخم الحروف
 ويضخم المصحف واما تقبيل المصحف فعن جابر الله العلامة ان مشايخ
 مكة ينكرون ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة الديانة قبلة الحجر
 الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن عمر انه كان يأخذ المصحف كل
 غداة وقبله ويقول عهد ربي ومشور ربي كذا في القنية (ويجرد القرآن
 عما ليس منه) كالأعشار وذكر الآي وعلامات الوقت لئلا ان المصحف الامام مصحف
 عثمان بن عفان كذلك ولقول ابن مسعود جردوا القرآن (وكره بعضهم
 من ذلك) اي من اجل ان القرآن يجرد عما ليس منه (الأعشار
 والاعماس وكتبة) الرواية بكسر الكاف (القراءة والتفسير) وعليه بعض
 الكتب الفقهية منه الجامع الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقطة غيرهما
 واعل هؤلاء انما كرهوا فتح هذا الباب خوفا من ان يؤدي الى احداث
 زيادة وشوفا الى حراسة القرآن عما يتطرق به اليه تغيير (وجوز بعضهم
 لمن مسته الحاجة) كالعجم (الى بعض ذلك) كالنقطة والتعشير فانه حسن
 لهم في زماننا لانه لا بد لهم من دلالة فيما لتعشير يحفظ الآي والنقطة يحفظ

بما طوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا
 خالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاعتز
 لوهم (ز) عن معاذ بن جبل رضي الله
 تعالى عنه انه قال تعرضت او تصدبت
 لرسول الله وهو يطوف بالبيت فقلت له
 يا رسول الله اي الناس شر فقال رسول الله
 اللهم غفرا سل عن الخير ولا تسأل عن
 الشر شرار الناس شرار العلماء (طص هق)
 عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 اش الناس عند ابي يوم القيمة عالم ام ينفعه
 علمه (حد هق) عن منصور بن زاذان
 رحمه الله انه قال نبئت ان بعض من
 يلقي في النار يتأذى اهل النار برحمه فيقال
 له ريلك ما كنت تعمل اما كيفينا ما نحن
 فيه حتى ابتلينا بك وبتنن ربحك فيقول
 كنت عالما فلم انتفع بعلمي (هق حُب)
 عن ابي الررداء رضي الله تعالى عنه انه
 قال لا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه
 عاملا (حك) عن انس رضي الله تعالى
 عنه انه قال قال عليه السلام يكون في
 آخر الزمان عباد جهال وعلماء فساق
 (هج) عن ابن سعيد رضي الله تعالى عنه
 انه قال قال رسول الله عليه السلام من
 كتب علما مما ينفع الله به في امر الناس
 في الدين الجم يوم القيمة بالجم من ناز
 (زطط) عن عمر بن الخطاب رضي الله
 تعالى عنه قال قال رسول الله عليه السلام
 يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر
 وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر
 قوم يقرأون القرآن يقولون من اقرأ
 منا من اعلم منا من افقه منا اولئك منكم
 من هذه الأمة واولئك هم وقود النار
 (طب) عن مجاهد رحمه الله تعالى عن
 ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لا اعلمه
 الا عن النبي عليه السلام انه قال من قال
 اني عالم فهو جاهل * ولا اري عالما منصفا
 اذ انظر وتأمل في احواله يحكم لنفسه انها
 بريئة من هذه الافات بل الظن ان يحكم

فليتبوأ متعده من النار (د) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام من تعلم علماً لا يبتغي به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ربحها (طك) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه السلام علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله علماً فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر له حيثان البحر ودواب البر والطير في جوار السماء ورجل آتاه الله علماً فيدخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشري به ثمنا فذلك ياجم يوم القيمة بالجم من نار وينادي مناد هذا الذي آتاه الله علماً فيدخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا وشري به ثمنا وذلك حتى يفرغ من الحساب (خم) عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فيندلق اقبل بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا آتية وانهى عن المنكر وآتية وزاد في رواية مسلم قال واتي سمعته عليه الصلوة والسلام يقول هررت ليلة اسرى بي باقوام بقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون (طب نعم) عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم (حك) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام العلماء امناء الرسل على العباد مالم

وهوازن واليهن وبنى تميم وطى وثقيف لاسكنها في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة (نحو التخميم والترقيف والهجرة والتليين والمد والقصر والامالة) لم يرد به ان كل واحد من هذه السبعة لغة مألوقة لطائفة واحدة من تلك القبائل السبع بل اراد ان المنسوب اليهم لا يخلو منها وبن امثالها ويدل عليه قوله نحو (فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد) قوله (قراءة) نصب بالفعل المقدر او ينزع الحافض اى قرأ قراءة او في قراءة (مشهورة بين اهلها) من تلك السبعة فان الله وسع الامر على عباده في القراءة (اى في قراءة القرآن) لياخذ كل صنف ما ينطوى عليه اسانه (فلكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عليه الصلوة والسلام (ولا يشق عليه اقامته) اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم اذ الانقطاع عن المؤلف شاق كالقرشى اذا كلف الهمز والتميمى اذا كلف تركه فامر الله لنبيه ان يقرأ القرآن بجميع لغاتهم تيسيراً على كل قبيلة القراءة بلغتها ونفياً للمخرج عن هذه الامة وذكر الطحاوى ان هذا كان في اول الامر لم يشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بها هي القراءات السبع التى كلها مستفيضة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطتها الامة وازادت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع كذا في شرح المشارق فظهر من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالاً متعددة حيث فسر بعضهم قوله عليه الصلوة والسلام على سبعة احرف بالمغات السبع والبعض الآخر منهم فسر بالقراءات السبع والمصنف اختار الاول فقال اى على سبع لغات قال زين العرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسر بالقراءات السبع كما هو الصحيح عند شارح المشارق لتم التقریب في كلامه بلا كلفة (وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة آل عمران بل يقول السورة التى يذكر فيها البقرة والاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في اخبار النبي عليه الصلوة والسلام اى احاديثه (سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء)

ويضربه عند الاساءة امثالاً لأمه مولاه
وتقر باله به بلا تكبر عليه بل هو متواضع له
يرى قدره عند مولاه فوثق قدر نفسه فكذلك
عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق
وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى اعظم
لما سبق لهما من حسن العاقبة في الازل
ولما سبق لي من سوء العاقبة فيه وانا غافل
عنه فتعصب وتنهي لحكم الامر بحجة امولاك
اذ جرى ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز
ان يكون اقرب منك عنده في الآخرة
(والثاني) العبادة والورع فان العابد
الورع قد يتكبر على الفاسق بل على
من لا يعمل مثل عمله من النوافل والاحترار
عن الشبهات وفضول الحال وهذا ايضا
من الجهل * فعلاجه ايضا معرفتان معرفة
ان فضل العبادة والورع انما يكون
باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبة
المفسدات والمكروهات ومقارنتهما
النية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما
عن المحبطات والمبطلات وحصول هذه
باسرها من امثالنا متعسرة بل متعذرة
لا سيما الاخلاص والتقوى فلذا قال الله
تعالى * فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى
* مشيها بان تزكية النفس انما تكون
بالتقوى وانها لا يعلم كنهها وحقيقتها الا
الله تعالى والمعرفة الثانية مثل ما سبق
فندكرها (والثالث) النسب والحسب
والكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه
تعزز بكمال غيره وانما قيل (شعر)
لئن فخرت بآباء ذوى شرف * لقد
صدقت ولكن بس ما ولدوا * وقال
النبى عليه السلام فيما خرج (م)
عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطاء
ه عمله لم يسرع به نسبه انظر الى ابن
آدم عليه السلام قابيل وابن نوح عليه
السلام كنعان هل نفعهما نسبهما ثم
انظر الى نسبك الحقيقي فان اباك
القريب نطفة قدر وجدك البعيد تراب
دليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب

الاسفل لانه دلى العلو فلم يحاذه كذا في البرازية (ولا يسافر احد بالقرآن
كله الى ارض العدو فانه ربما ينال ايد بهم فيستخفون به) قيد بكلمة
اذلو كتب اليهم كتابا فيه آية فلا بأس به كما كتب النبي صلى الله
عليه وسلم الى هر تلى يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا والاية
كذا في شرح المصاييح (ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه
واوضحه فقد ارسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له ونال عليه السلام لمعاً وية وهو)
اى والحال ان معاوية (يكتب بين يديه) اى عند الرسول (الف)
بفتح الهمزة وكسر اللام ادر من الاق وهو لغة قليلة في لاق يقال لقت
الدوات بضم اللام وكسرها فهى دليقة اذا اصاحت مد ادها (الدوات)
هى بالفتح طرف المداد (وحرف القلم) اى اقطعه محرفا وينبغى ان
يعلم انه يجوز روى براءة القلم الجدين ولا يرمى براءة القلم المستعمل
لا حرامه كخشيش المسجد وكناسته لا يلقى في موضع محل بالتعظيم كذا
في القنية (وانصب) ادر من نصب الشىء اقامه وبابه ضرب (الباء و فرق
السين) ولعله اراد بنصب الباء كتنه طويلا وانما امر النبي عليه السلام
بتطويله ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة من اسم في بسم الله لكثرة
الاستعمال و اراد بتفريق السين اظهار اسنانه الثلاثة (ولا تعور الميم)
وتعوير الميم عبارة عن جعل وسط رأسه مملوا بالمداد فينبغى ان يجعل
وسطه ابيض على هيئة الحلقة (وحسن الله ومد) بضم الميم وحركات
الدال (الرحمن وجود الرحيم وفي رواية نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يمد) اى عن ان يمد الكاتب (الباء حتى يكتب السين) يعنى
ينبغى ان يكتب اسنان السين عند الباء المنصوبة ثم يمد الباء ان مد
هكذا بسم الله ولا يكتب اسنان السين بعد مد ذنب الباء ملاصقا بالميم
هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اعنى يمد ويكتب بسبب
المفعول على دعنى انه عليه الصلوة والسلام نهى عن ان يمد ذنب الباء
حتى يكتب السين اى حتى يحصل السين الممدود بلا اظهار الاسنان
كما يكتب السين هكذا بسم في بعض الخطوط فحينئذ يكون قوله وكتب

عليها بها او بعضها فتكبره بالعلم جهول
 محض (وثاني المعرفة ان يعرف ان
 الكبير من العباد حرام وانه لا يلقى الا
 بالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ولو
 سلم ان العالم برئ من الافات المذكورة
 وان لعامة فضلا فعليه يورث خشية
 من الله قال الله تعالى * انما يخشى الله
 من عباده العلماء * وتواضعا لاجرة على
 الله تعالى انما منه كبر على عباده
 وعجبا عليهم فلذا صار الانبياء عليهم
 الصلاة والسلام متواضعين خاشعين
 لله تعالى لم يكن فيهم كبر ولا عجب
 فحق العبد ان لا يتكبر على احد فان نظر
 الى جاهل يقول هذا عصي الله تعالى
 بجهول انا عصيته بعلم فهذا اعتر مني
 وان نظر الى عالم يقول هذا علم مالم
 اعلم فكيف اكور مثله وان نظر الى
 اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى
 قبل وان نظر الى صغر يقول اني عصيت
 الله تعالى قبله وان نظر الى مساوية سنا
 يقول انا اعلم بحالي ولا اعلم حيله والمعلوم
 ادنى بالتخفير من المجهول وان نظر الى
 مبتدع او كافر يقول ما يدريني لعنه يختم
 له بالاسلام ويختم لي بما هو عليه الار
 وان نظر الى كلب اخنزرا وحية وعقر
 ادخوها ينول هذا الم بعض الله تعالى
 فلا عتاب ولا عقاب عليه انا عصيته فانا
 مستحق لهما فيكون بصروف الهنم الى
 نفسه مشغول اقلب بعينه لحونه لعاقبته
 عن عيب غيره (فان قلت كيف ابغض
 المبتدع والعاصق في الله تعالى وقد امرت
 به وكفى انهاهما عن المنكر مع روية
 نفسى دونهما قلت تبغض وتنهى لمولاك
 اذا درك بهما لا لنفسك وانت فيهما لا ترى
 نفسك ناجيا وصاحبك هلكا بل يكون
 خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من
 حقا يا ذنوبك اكثر من
 خوفك عليهما مع الجهل بالحائثة فتكبر
 كغلام مالك امره نمرانية ولده والغضب
 عليه وضره موما اساء فيغضب عليه

الكلمات واما كتابة السور وعدد الآي ونحوها فهي بدعة حسنة
 كذا في شرح الطحاوي لكن لا بد ان يكتب بالاحمر او غيره ليميز عن القرآن
 كمال الامتياز قال الاوزاعي كان القرآن مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا
 فيه النقطة على الباء والتاء وقالوا لا بأس به فانه نور له ثم احدثوا بعده
 نقاطا كبارا عند منتهى الآي فقالوا لا بأس به اذ يعرف به رؤس الآي
 ثم احدثوا بعد ذلك الحواتيم والفواتح وقيل ان الحجاج هو الذي احدث
 ذلك في زمانه فاحضر القراء حتى عدوا بكلمات القرآن وحروفه وسور
 اجزائه ونسبوه الى ثلثين جزءا والى اقسام اخر كذا في الاحياء (وكره

بعضهم كتابة القرآن بالذهب والفضة وتحليلته بومافانه يدعو اليه السارق)

بالنصب (والغاصب ويكره كتابة القرآن على الجدران) بضم الجيم وسكون الدال جمع
 جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا في مختار الصحاح وفي البرازية

كتابة القرآن على الحيطان والسماريب غير مستحسن لانه بما يستقربوطا

(ويكره على الفرش والبسط) لانه يبداس ويوطأ (وعلى الارض ومكان

النقوش والزخارف) في شرح المفاتيح الزخرف في الاصل الذهب

وقوله تعالى * حتى اذا اخذت الارض زخرفها * اي اتم يتزين به من

النبات وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدران والحشب والثياب بالقرآن

او باسماء الله تعالى (فانها) اي الكتابة المذكورة (تهاون) واستحقرار

(بالقرآن ولا يكتب القرآن الا في شيء طاهر) ولا يكتب ايضا الابشى

ظاهر الا اذا وقع ضرورة ومصاحفة سند كرها في آخر هذا الكلام (ولا

يبتدل ولا يوطأ) مضارع مجهول من وطىء الارض اي لا يوطأ بالاقدام

قال في اليزازية وضع القرطاس الذي عليه اسم الله تحت الطمغسة لا بأس

به لانه يجوز النوم والتعود على سطح بيت فيه المصاحف وقال القاضي

يكره الا في موضع ضرورة وهو الركوب تلى جوالق فيه مصحف للضرورة

والاؤل اوسع وقال في موضع آخر لو وضع المصحف في الخرج وركب عليه

في السفر لا بأس كرضع المصحف تحت رأسه لم يحفظ ولغيره يكره (ولا يستخفى

به) اي بالقرآن كمد الرجل الى المصحف فانه لا يجوز الا ان لا يكون

بعذاء الرجل نانه لا يكره حينئذ وكذا لو كان معلقا من وتد رمى الى

على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فاورثه حقد او رسخ في قلبه بغضه فلا يطاوعه نفسه ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى انفة من قبول نصحه وعلى ان يجتهد في التقدم عليه والحسد فانه يدعوا الى جحد الحق والتكبر على المحسود مع معرفته بغضه عليه وعلاج التكبر بهذين ازالتهما وسبجى ان شاء الله تعالى والرياء حتى ان الرجل ليناظ من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المראה باسباب الدنيا كمن يلبس في بيته ما لا يلبسه عند الناس ويستتفى عن حمل حوايجهم بين الناس ويحمل في الليل وحيث لا يراه الناس

المبحث الرابع

في علامات الكبر * اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه حتى يظن انه بريء منه فلا بد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب فلا يغره الغرور * فمنها ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه بلا وجد ان كراهة من نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون اليه فان وجد كراهة وعدم اجابة في نفسه فميل طبعي او وسوسة لا يضر ان كما ذكرنا في الرياء ومنها ان لا يمشى الا ومعه غيره يمشى خلفه (ديلم حدمج) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام خرج يمشى الى البقيع فتبعه اصحابه فوققوا امرهم ان يتقدموا وشمى خلفهم فاستل عن ذلك فقال انى سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع في نفسى شئ من الكبر ومنها ان لا يزور غيره واز

ديغار حتى اخرجه فقيل له في ذلك فقال كان عليه اسم الله عزوجل (ويكره محو اسم الله بالبزاق لاشعاره التهاون) والاستحجار (وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه) كذا في القنية واما محو بعض الكتابة بالريق فيجوز (ولا بأس بان يكتب اسم الله في لوح ثم يغسل ويستشفى بغسالته) بضم الغين (وقد ثبت ذلك في مشاهير الاخبار) من غير تكبير ذكر صاحب القنية تقلا عن المحيط انه لا بأس بكتابة القاتحة بالدم او البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تعالى لم يجعل الشفاء في المحرم ولان كتاب الله اجل من ان يكتب بالنجس والبحث او ان يكتب على الخبيث وقال الامام البزازى في فتاواه والذى يرفع ولا يرفع قاله ان يكتب شيئا من القرآن على جبهته ولو بالبول او على جلد ميتة ان علم ان فيه شفاء ومعنى قوله عليه الصلوة والسلام لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم نفى الحرمة عند العلم بالشفاء دل عليه جو از اساعة اللقمة بالخمير وجواز شربه لازالة العطش انتهى (ومن السنة تعظيم المكان الذى فيه القرآن وفي الحديث ما فى الارض بقعة احب الى الله بعد المساجد من البقعة التى فيها الكتاب المنزل) الذى هو القرآن المجيد (واذا بلى المصحف واندرس) اى اسمى (ما فيه فانه يلقى في حرقة طاهرة وينفن) كالمسلم (في مكان طيب) بعد ان يحفر له حفيرة ويأخذ ولا يشق لانه حينئذ محتاج الى اهالة التراب عليه وفيه نوع استخفاف بكلام الله الا اذا جعل عليه سقفا وح لا بأس بالشفق (لا يصيبه قدر) بكسر الدال المعجمة اى شئ غير طاهر وقد يصح قدر بفتح تين وهو ضد النظافة (ولا يطاؤه احد) وفي شرح النقاية ورقة كتب فيها اسم الله وكنى لك اسماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها تلقى في الماء الجارى او تدفن في ارض طاهرة ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد في السير الكبير قال في الذخيرة به اى بقول محمد تأخذ وفي السراجية تدفن او تحرق كذا في الفتاوى التاتارخانية ولو غسلها في الماء الجارى واخذ القراطيس فهو افضل وفي القنية لا يجوز في المصحف الخلق الذى لا يصح للقراءة ان يجعل به القرآن (ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا مشروطا فان النبي عليه السلام نهى عن بيع القرآن) عن (ثمناه) عن (بيع العلم وثمانه فقيل لمعاذ بن

والرابع

الجمال وذلك اكثر ما يجرى في النساء وهن ايضا جهل اذهو فان سريع الزوال لا تنتظر الى ظاهر ك نظر البهايم وانظر الى باطنك نظر العقلاء اولك نطفة مدرة خرجت من مجرى البول ودخلت في آخر واختلطت باخرى ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى واخرى جيفة قدرة وانت بينهما امحال الغدرة الرجيع في امعائك والبول في مثانتك والمخاط في انفك والبزاق في فتك والوسخ في اذنيك والدم في عروقك والصد يد تحت بشرتك والصنان تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتردد الى الحلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعة والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء

والخامس

القوة وشبه البطش والتكبر بهما جهل ايضا اذ الحمار والبقر والجمال والخيول والغيل كل ذلك اقوى من الانسان واى افتخار في صفة يسبقك البهايم فيها ثم انها تزول بحسب يوم ونحوها فلا تقدر على حفظها ولا على تحصيلها بل هي كظل زائل ونوم نائم

والسادس

* المال والتلذذ بمناج الدنيا *

والسابع

الاتباع من البنين والآقارب والغلمان والحواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولائه وقضائه وهذا ان اقبع انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج من ذات الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود والنصارى لو هلك ماله او اتباعه او عزل او مات سنه كان اذل الخلق واحقر هم فاف اشرفي يسبقك به اليهود وافى لشرفي يأخذ السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلاثة اسباب اخر الحمد كالتى يتكبر

بعضهم اى وقد كتبه بعضهم كذلك فامر عمر رضى الله تعالى عنه بضر به تأييدا لما قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض المو الى ههنا وجه آخرو هو ان يجعل حتى بمعنى كى متعلقا بنهى لا يمد معنى نهى عن ان يمد الباء اى عن ان يكتبه مستلقيا ممدودا على هيئة ما يكتب فى اصل الهجاء حتى يكتب السين اى كى يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه لا يعر تمامه ولا بلا اطهار اسنانه (وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب فيها) انث الضمير بتأويل التسمية او البسملة (سينا) بل الصق الباء بالميم على صورة بسم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا ثلثة للسين بل مد الباء الى الميم وذكر السين بهذا المعنى قد ورد فيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه لكتابه اظهر السينات اصله سنات بالتشديد فقلبت احدى حرفى التضعيف ياء كما تقضى البازى وقد يقال معنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم بل كتب بالله وهذا ركيك لا يلتفت اليه كما لا يخفى (فامر عمر رضى الله عنه بان يضرب سوطا) اى ضربا بسوط (ولا يلقى شيئا من القرآن فى مضبعة) على وزن المعيشة موضع الهلاك (من الارض) كذا فى مختار الصحاح والديوان (ويجب رفعه حينما كان من الارض ففى الحديث من رفع قرطاسا من الارض) وقوله (فيه بسم الله الرحمن الرحيم) صفة قرطاسا وقوله (اجلالا) لاسم (الله) مفعول له لقوله رفع اى تعظيمه تعالى (عن ان يداس) اى عن ان يطا اسمه بالرجل (كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وان كانه شركين) ان الموصل روى ان لقمان الحكيم رأى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها فافكره الله بالحكمة والموعظة الحسنة ذكره فى زهرة الرياض (و) ذكر (فى بعض غرائب الاخبار ان النبى صلى الله عليه وسلم اخذ قلاما ليكتب به فكتب اسم الله فوقه شئ من ظل قلمه على نقش الاسم فكره ذلك وترك الكتابة) وبهذا المقدار لا يكاد يعر من يكتب عرفا حتى يتنافى كونه اميا وهو الذى لا يكتب ولا يقرأ الكتب صرح به فى بعض التفاسير وقد يجب ايضا بان كونه اميا كان قبل الوحي فلما اوحى الله تعالى اليه صار كاتبا وقارفا هذا وروى انه وقع من عبد الله بن مروان فلس فى بئر فاكثرى عليه بثلثة عشر

اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين
ومحمودا عند الله تعالى وسبب الرفعة
الدرجات في اصلي عليين وكان القياس
ان ينزل العبد نفسه منزلته لا دونها
ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والجبين
والعفة بين الشره والجمود والسخاء
والبخل والاسراف فان خير الامور
اوساطها لكن لما كان النفس مائلة بالطبع
الى العلو كان الاحوط والاناسب حطها
عن مرتبتها قليلا اذ ربما لا يدري مرتبتها
فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا للعلو اذ
ذهب الشيء يعنى ويصم هذا في التواضع
(وما في الضعة فالاولى ان يرى نفسه
ادنى من كل مخلوق وهذا ادب السلف
الصالحين حتى قال الشبلي رحمه الله
تعالى عطل ذلي ذل اليهود وقال ابو سليمان
الداراني رحمه الله لو اراد جميع الخلق
ان يضعوني ادنى مما في نفسي من الضعة
ما قدروا عليه فان اختلج في قلبك انه
كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه
ادنى من فرعون وابليس فقل ان الله
تعالى خذلها واضلها فوقها فيما وقعا
ووقفنى وهدانى للايمان والطاعة فلو
عكس لعكس وليس اجتناب نفسي مما
فعلاه من ذاتها بل من عناية الله تعالى
وانا اعلم من الحباثت الكثيره والمعروب
العظيمة ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى
من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف
اموت ويحتمل والعباد بالله تعالى ان
اموت على الكفر فاشاركهم في العذاب
المخلد (ولسند كرم اورد في فضائل
التواضع (د) عن عياض رضى الله
تعالى عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال ان الله تعالى اوحي الى
ان تواضعوا حتى لا يبغى احد على
احد ولا يفخر احد على احد (طب)
عن ركب المصرى رحمه الله انه قال

باموس اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلوم من الانفسك وقال
بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله بسبع خصال اولها ترغيب
الملائكة في صحبته الثاني لا يزال القلم رطبا من كتابه ثوابه الثالث يسبح
اعضائه وجوارحه الرابع لا يفوته التكبيرة الاولى الخامس اذا نام بعث الله
اليه ملائكة يحفظونه من شر الثقلين السادس يسهل الله عليه سكرات الموت
السابع يكون في امان الله مادام على الوضوء كذا في الخالصة (والتطهر لكل
صلوة سنة النبي عليه الصلوة والسلام) فالمرء من ينبغي ان يجد الوضوء في كل
وقت وان كان على طهر قال عليه السلام من توشأ على طهر كتب له عشر
حسنة وقال في شرح المصابيح تجد يد الوضوء في كل وقت انما يستحب اذا
صلى بالوضوء الاوّل صلوة والاقل (والتسمية عند وضع الثياب) اي دين
اراد الدخول في الخلاء وفيه اشارة الى استحباب وضع ثيابه التي يكسوها فوق
النطاق كالفرجي (ستر دون اعين الخوافي) اي حجاب فيما بين اعين الجن
وعورات بنى آدم والخافي هو الجن يعنى اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته
نظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه ويأخذه ضررا اذا لم يسم واذا قال
بسم الله عند الدخول جعل الله بين الجن والشياطين وبين عورات الناس حجابا
حتى لم يره بيرا كذا اسم الله فينبغي ان يسمى عنك (وكذا) فينبغي (ان لا يرفع
ثوبه حتى يدنو) اي يقرب (من الارض ويستتر عند التخلي) عن البول
والغاائط (ما استطاع) اي قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا
عند الضرورة سواء كان في الخلاء او في الصحراء (وان لا يبول عريانا ويرتاد)
اي يطلب لبوله (مكانا نشفا) في مختار الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بين
النشف بفتحين اذا كانت تشفى الماء اي تشربه (ولا يستقبل القبلة ببول
ولا غائط) ولا يستبرها بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء الحاجة وحال
الاستنجاء مكره وكذا الاستدبار في رواية لهما فيه من ترك التعظيم ولا يكره في
رواية لان فرج المستدبر لا يكون مواز بالقبلة بخلاف المستقبل وروى عن ابن
سنيقة جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لامر فوعا كذا في شرح النقاية ولعل
المصنف انما لم يتعرض لنهي الاستدبار امكان الاختلاف فيه وينبغي ان يعلم ان
هذا مساو في الصحراء والبنيان عند ابي حنيفة ومختص بالصحراء عند الشافعي

وان كان يحصل من زيارته خيره اوله غيره
 من تعليم التواضع ومنها ان يستنكف
 من جلوس غيره بالقرب منه الا ان
 يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة
 المرضى والعلماء الذين يتحاشى عنهم ومنها
 ان لا يتعاطى بيته شعلا في بيته ومنها ان
 لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله عليه
 السلام يفعل هذه المنقيات ومنها ان
 يستنكف عن لبس الدون من الثياب
 وقد قال عليه السلام فيما خرجه (د)
 عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه
 البتة اذ من الايمان * ومنها ان يستنكف
 عن دعوة الفقير لاعن دعوة الغنى
 والاشريف * ومنها ان يستنكف عن
 قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق
 خصوصا شراء الاشياء الحسيسة كالصابون
 والكبد والكرش والحناء والنورة والمصطكى
 والشط * ومنها ان يتنقل عليه تقدم الاقران
 في المشى والجلوس بحيث ان مشى
 او جلس باحدهم يمشى خلفه ويجلس
 تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما
 ان يذهب ويفارق فلا يمشى ولا يجلس
 او يبعد عنه في المشى والجلوس بحيث
 يكون بينهما اشخاص من يعلم كل احد
 انهم ادون منه ليظهر انه اختار
 التواضع اذ لو كان متصلا بغيره
 لظن انه ادون منه ومنها عدم قبول
 الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه
 وعدم الاعتراف بخطاه والشكر له اما
 لعدم الاصغاء والتأمل في كلامه احتقارا
 واستصغارا له او عنادا ومكابرة فكل هذه
 ان كان في الملاء فقط فربما وان كان فيه
 وفي الخلوة فكبير

المبحث الخامس

في اسباب الضعة والتواضع وفوائدها
 اما الاولى فهي معرفة نفسه من ارباب
 الى ارباب ومعرفة عيوبه ومواطن الكبر
 وفوائدها والتواضع فضائله من كونه من

جبل) رضى الله عنه هو بضم الميم اسم صحابي اسلم وهو ابن ثمانى عشر سنة
 واخرى رسول الله بينه وبين ابن مسعود رضى الله عنه ما ذكره الكرماني (ان اقواما
 قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال) دعا رضى الله عنه (ليس ذلك
 بيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل ايديهم انما بيع القرآن ان يعلم) بكسر
 اللام المشددة (سورة) منه (يجعل) بالضم ما جعل للانسان من شىء على
 فعل يفعل ومنه جعل الآبق (معلوم واجر مشروط) وبعض المشايخ قالوا في
 زماننا تغير الجواب في بعض المسائل لتغير الزمان وخوف اندراس العلم
 والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى
 لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة للتعليم القرآن والاذان والامامة ومنها العزل
 عن الحرة غير اذنها ومنها السلام على شربة الخمر ونحوها فافتى بالجواز فيها
 خشية الوقوع فيها هو اشر منها واضركذا في شرح التقاية

* (فصل في تفصيل سنن الطهارة) *

(قالوا ان الوضوء شرط الايمان اى نصف الصلوة و الصلوة كلكه) لقوله تعالى *
 وما كان الله ليضيع ايمانكم * اى صلواتكم الى بيت المقدس كذا في الخاصة
 (وانه مفتاح الصلوة) والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدرى رضى الله
 تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ومطهر البدن عن الاثام)
 جمع اثم كحمل واحمال عن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه
 فان فعلت مغمورا له (ومن مات على الوضوء مات شهيدا) حكى ان كرز بن
 وبرة توضأ في الليلة التى مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو
 متوضى لان النبي عليه السلام قال لانس بن مالك ان اناك ملك الموت وانت
 على وضوء لم تفنك الشهادة كذا في الخاصة والبستان (ومن بات) من
 البيوتة (طاهر ابات) معه (في شعاره) بالكسر ما يلبى الجسد من الثياب
 سقى به لانه يلبى شعر الجسد (ملك يستغفر له) ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان
 فانه بات طهرا رواه ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فالمحافظة
 على الوضوء سنة الاسلام) قال في بسنان اعرافين بلغنا ان الله قال لموسى

بالبال وفي الظاهر اسباب الكبير
السبعة السابقة والعلاج التفصيلي يعرف
مما سبق فعلى السالك الشكر على كل ما
وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرها
وعلى توفيق الله تعالى وعونه ونصره
وخلقه واعطائه اياه ومن اقوى العلاج
معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك انه سبب
للخير ونسيان الذنوب ونعم الله تعالى
بالتوفيق والتمكين والأمن من مكر الله
وعذابه وان يرى ان له عند الله تعالى منة
وحقا باعماله التي هي نعمة من نعمه
وعطية من عطايه ويدعو الى ان يركى
نفسه ويمنعه من استفادة واستشارة (هق)
عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي
عليه الصلاة والسلام انه قال ثلث
مهلكات شخ مطاع وهوى متبع واعجاب
المرء بنفسه (و) عنه عن النبي عليه الصلاة
والسلام انه قال لولم تذنبوا الحشيت
عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب
العجب* واقبح العجب العجب بالرأى
الخطأ فيفرح به ويصر عليه ولا يسمع
نصح ناصح بل ينظر الى غيره بعين
الاستجهال قال الله تعالى* افسن زين
له سوء عمله فرآه حسنا* وهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا* وجميع اهل البدع
والضلال انما اصرروا عليها لعجبهم
بارائهم وعلاج هذا العجب اعسر
واصعب اذ صاحبه يظنه علما لاجهلا
ونعمة لا تقمة وصحة لامرضا فلا يطلب
العلاج ولا يصغى الى الاطباء وهم علماء
اهل السنة والجماعة

الخامس عشر الحسد ❁ وفيه اربعة مباحث ❁

❁ المبحث الاول ❁

في تفسيره ووضعه ومنا سبهما* الحسد ارادة
زوال نعمة الله تعالى عن احد عماله فيه
صلاح ديني او دنيوي من غير
ضرر في الآخرة او عدم وصولها اليه
وحبه من غير انكاره ولو وقع في قلبك
من غير اختيار ووجدت الانكار

ولعله اراد به التأخير (ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى فرجه ولا يمتحنا
ولا يبرق) اي لا يلتصق مخاطبه ولا يبرقه (عليهما) اي على البول والغائط فانه
قد ورد في الخبر ان كل ذلك يورث النسيان (ولا يقوم) عن قضاء الحاجة
بالاستجمال بل ينبغي ان يتبرأ بعده بجلسة خفيفة (حتى يفرغ عنه كل الفراغ و)
لكن (لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور) واحد البواسير وهي علة
يحدث في المقعد وفي داخل الأنف ايضا كالكماميل (ولا يتكلم عليه) اي
على حال الجلوس (فانه يوجب المقمت) وهو الغضب الشديد الذي يستوجب
به العقوبة قاله ابو الليث واصله مارواه ابو سعيد الخدرى عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عورتها
يتحدثان فان الله يمقت على ذلك اي يغضب على فعلهم القبيح كذا في شرح
المصابيح (ولا يبول قائما) لما قال عمر رضى الله تعالى عنه رآني النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ابول قائما فقال يا عمر لا تنبل قائما قال صاحب المصابيح
قد صح عن حذيفة انه صلى الله تعالى عليه وسلم اتى سباطة قرم فبال قائما فقال
شراحه قيل هذا يدل على ان نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضى
الله عنه عن ذلك المنزبه والتأديب لئلا يرى الناس عورته من بعيد ومن هذا
قال في الاحياء وفيه رخصة وقيل انه للتحرير وهو المعمول قال في البستان
وبه تأخذ وعن عائشة رضى الله عنها من حدثكم انه صلى الله تعالى عليه وسلم
بال قائما فلا تصقوه وفعله كان لعذرو وهو انه لم يجد مكانا طاهرا للعود
وروى ابو هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بال
قائما لجرح بما بضنه وهو باطن الركبة انتهى وعن عمر رضى الله عنه قال
ما بليت قائما من اسلمت وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اربع
من الجفاء ان يبول الرجل قائما وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة
وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر عنده النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا
يصلى عليه ذكره في البستان وقال في المقامة الغزنوية ولا يبول قائما ولا
مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا من ميزر لقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم من بال قائما فكاننا بال على الكعبة ومن بال عن ميزر فكاننا بال
على القبر انتهى (ولا يرمى ببول من اعلى مكان) كالسطح والغرفة الى اسفله

ومن تبعه فانهم جوزوا الاستقبال والاستقبال في البنيان هذا وذكر في النهاية انه يكره للمرأة ان تمسك وادها نحو القبلة وهذا كله اذا كان ذا كرا للقبلة واما اذا غفل فلا بأس به (ولا يستقبل بهما) اي بالبول والغائط (شمسا ولا قمرا) تعظيمهما هو وتكرهما فان الله قد اقسم عليهما في القرآن قال الله تعالى * والشمس وضحاها والقمر اذا تليها * وفي تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز استنابها بالعلم موازاة الآلة (وان يستنزه) اي يحترز (من البول ما استطاع وينكس رأسه عند ذلك) التخلي (حياء مما ابتلى به ويدفن ما خرج عنه من اذى) والاولى ان يؤخر هاتان المسئلتان عن قوله (وينزع عنه) كما لا يخفى (ما كان اسم الله عليه مكتوبا) ذكر في شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تحمية اسم الله واسم رسوله والقرآن عن الخلاء واعلم ان السنة على ما فهم من كلامهم ان يقول عند التهيؤ للاستقراغ في الخلاء او في غيره بسم الله وعند دخول المحل يتعوذ و اشار اليه بقوله (ويتعوذ عند) ارادة (دخول الخلاء) فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقبل اعدو بالله من الخبث والنجاسات والحش بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اي امكنته بحضرها الشياطين وترصد فيها بنى آدم بالفساد والاذى لانها واضع تكشف فيها العورة ويهجر عن ذكر اسم الله فيتمكنون منهم في تلك الموضع ما لا يتمكنون في غيرها والخبث بضم الخاء المعجمة والباء ويجوز بضم الخاء وسكون الباء جمع خبيث وهو المؤذى من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهي انثى المؤذية من الجن اي من ذكر الشياطين والجن واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين وقال في القنية ولا يدعو حال قضاء الحاجة بل قبله والدعاء اعدو بالله من الشيطان الرجيم التمس انتهى (ويضرب برجله اليمنى على الارض لينفر عنه الهوام) بتشديد الميم جمع هامة في الصحاح لا يقع هذا الاسم الاعلى المخوف من الاخفاش (ويشمر ثيابه) تشمير اي يرفعها (ويميل على شقه) بالكسر اي نصفه (الايسر وينصب رجله اليمنى) لكونه ايسر على قضاء الحاجة (ولا يتنفس) قد يصح هذا بالعين بدل الفاء من نفس اي نام (على البول)

رسول الله عليه الصلاة والسلام طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه من غير مسئلة وانفق ما لا جمعه في غير معصية ورحم اهل النذل والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصاحته سريره وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله (حب) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى درجة يرفعه الله تعالى درجة حتى يجعله في اعلى عليين ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه الله تعالى درجة حتى يجعله في اسفل السافلين (ط) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لأخيه المسلم رفعه الله تعالى ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى (وقد يكون سبب التواضع السخرية والنفاق والطمع والخوف فيكون رذيلة مجسب العارض والكييف فعليك بصيانته عنها

الرابع عشر

العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول شرفه بشىء دون الله تعالى من النفس والناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم (وضده ذكر المنة وهو ان يذكر انه بتوفيق الله تعالى وانه الذى شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر فرض عند دواعى العجب وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض او الغفلة والذهول فعلاجه الاجمالي معرفة ان كل شىء بخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمة من عتق وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله تعالى وحده والبتنبه والتبقت بذكره واخطاره

الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكور ينافي ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امتي كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو الهم والعزم بالقلب بعين ميل الطبع اذ لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم تكلم هو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في المحسد وسؤ الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكره مجرد سؤ الظن والمحسد ونحوهما كذلك مع ان كلاهما فعل قلبي فما الفرق بينهما قلت الاولان قبحهما وحرمة هما لئلا يوقع ما نحن فيه ومرتبه لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لاسيما في امة محمد عليه السلام خير امة اخرجت للناس حببيه وتكريم صفيه نعم قصد المعصية وهمها لاسيما العزم المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح والاكلام ايضا ان الكمال ان يجلي الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات الحبيثة وتحليلته بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك عن عمل بمقتضاه فان الاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كفى الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبى والتفكير عمل قلبي وكلاهما عمل بمقتضى الرياء واما كفى المسود الجوارح فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد مقتضاه واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر او البدعة والله تعالى اعلم وان لم ترد زوال النعمة ولكن اردت لتفسك مثلها فهو غبطة ومانافسة ليست

الموضع الذى يقرع بوطىء الارجل يمرن عليه (ولافى مستحم) يفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم وهو الماء الحار ثم قيل للذى يغسل به اى ماء كان وذلك لقوله عليه الصلوة والسلام لا يبولن احدكم في مستحم ثم يغتسل فيه او يتوضأ منه فان عامة الوساوس منه ذكر في شرح المصابيح ان النهى انما كان في المكان الصلب اولم يكن للبول مسلك فيتروهم المغتسل انه اصابه شىء من رشاشه فيورث الوساوس في نفسه وهو معنى قوله عليه السلام فان عامة الوساوس منه وهو وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لئلا تها على وضوء موسىس فيه انتهى (ولا يقضى حاجته تحت شجرة مثمرة) اى الطالع يثمرها يقال ثمر الشجر طلع ثمره (ولا شجرة) او حجر عظيم او غير ذلك (يستظل بها) واما اذالم يستظل بها الناس فلا بأس به (ولا ضفة) بكسر الضاد المعجمة وتشديد الفاء اى جانب (نهر جار) لما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره في البستان (ولا على باب احد ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد) ووجه الكل ظاهر (ولافى كلا) بالفصر العشب رطبا كان او يابسا واراد به مرعى الدواب (او خصرة) هى بالفارسية حمن لانها من اماكن يجلس فيها الانسان فينتجس ثوبه على الغفلة (ويستجى) اى يمسح موضع اللجو هو ما يخرج من البطن (بعرة بثلاثة احجار او ازيد) والمقصود الانقاء حتى اذا انقأ حجرا واحدا يكون مقيما للسنة عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى واما النهى الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلث غالبا ومحمول على التحريم عند الشافعى ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك واحد لم تجز صلواته (ويوتر الاحجار) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من استجر فليوتر فمن حصله الانقاء باثنين او اربعة ينبغي ان يستجى بالثالثة او الخامسة ليقوم سنة الايتار (ولا يستجى بالعظم والروث) للفرس ونحوه عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان جماعة من الجن قالوا ليلة الجن يا رسول الله انه امتك عن الاستنجاء بالعظم والروث والحممة فان الله جعل لنا فيها رزقا فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (والفحم) يجوز فيه سكون الحاء وفتحها نحو نهر ونهر (والحشيش)

لوقوعه فيه فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد او وقع باختيار وارادة زوال او عدم وصول فان عملت بمقتضاه او ظهر اثره في بعض الجوارح فحسد حرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان الموجود في القلب نفسه فقط فحسد (اختلفوا في حرمة وكون صاحبه آثما ومختار الامام الغزالي رحمه الله تعالى حرمة وظن هذا الفقير عدلها لقوله عليه الصلوة والسلام ثلث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد وسأحدتكم بالمرحوم من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فاهض واذا حسدت فلا تبغ خرجة (دنيا) وحمل الامام الغزالي هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهية من جهة الدين والعقل غير موجه اذ الحسد حقيقة في الارادة التي هي ضد الكراهة فلا يجامعها كما لا يجامع الشهوة اعني حب الطبع ضدها الذي هو النفرة بخلاف كل من الاوليين فانه يجامع كلا من الاخرين والاوليان اختياريتان والاخران اضطراريتان لا توصفان بالحل والحرمه وقوله عليه الصلوة والسلام فلا تبغ من البغى الذي هو فعل الجوارح وسئل الحسن عن الحسد فقال غمة لا تضرك ما لم تبغه وقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها لم تكلم او تعمل به خرجة (خم) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مر فوعا وحمله من الامام الغزالي رحمه الله تعالى على ميل الطبع بلا اختيار مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختباري لا يدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو وتجاوز مع عن بعنى عفا والثاني ان غير الاختباري لا يؤخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص حينئذ بقوله عليه السلام امتي والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع انفسها واما على رواية نصبها فلا اذ

لانه يتفرق ويتلاشى لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم يقل ولا يبول ليشمل ما اذا بال في ظرف ثم رماه من مكان عال (ويدلك عجانته) بكسر العين ما بين القبل والدبر (باصبعه الوسطى) في بعض النسخ باصبعه اليسرى وهو الظاهر (دالكا قيقا) اي لينا (ليتحدر) اي لينزل (بوله) بل ينبغي ان يمشى خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى ان يخرج شئ من بقمته فيحتاج الى اعادة الطهارة (ولا يمسح ذكره بيمينه) بل يأخذ الذكر بشماله فيمره على جدار ونحوه ان امكن والافياخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه كذا في القنية (ويستغفر الله بعد الفراغ ويحمد على نعمته) وهو نعمة الفراغ ويدعو بالادعية الماثورة مثل ان يقول الحمد لله الذي اذهب عنا الاذى (ويتوضأ او يتيمم على فور الفراغ) بفتح الفاء وسكون الواو اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء الاستبراء وقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتيمم على فور قبيل خروجه عن الخلاء لاحتمال اخترام الموت قبل التوضي ذكره في الاحياء (ولا يقطع البول على احد) لما روى انس انه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة ممة فقال عليه الصلوة والسلام لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه وانركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المساجد لا يصاح لشيء من القدر وانما هي للمعبادة ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بدلو فصب على بوله وانما نهى عليه الصلوة والسلام عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرروا لان التنجس قد كان حاصل في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجس ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشرق (ولا يفرق بوله لاسيما بالليل) اي خصوصا في الليل (ولا ينعفس في الماء ليلا ولا يبول في حجر) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وهو الثقبة في الارض لانه ماوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه مضرة منها وقد نقل ان سعد بن عباد بال في حجر فقتله الجن وسمع من الحجر * قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباد * فرميناه بسهمين فلم يخطأ فواءه (ولا في ماء رك) اي ساكن غير جار لقوله عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم قال جابر رضي الله عنه انما نهى لانه ربما يغتسل ويتوضأ منه احد بغير علم (ولا على قارعة الطريق) اي وسطها وحقيقته

الله تعالى عليه وسلم خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرآني ما صنع فقال مالك يا عافشة اغرت فقالت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال النبي عليه الصلاة والسلام لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قالت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكني اعانني الله تعالى عليه حتى اسلم * وغيره المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لا يحبه الله تعالى وهذه واجبة (و ضد الحسد التصحح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد ماله فيها صلاح ارحس وثنا وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهي واجبة (م) عن تهيم الداري رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ان الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله و لكتابه و لرسوله و لائمة المسلمين وعامتهم (طب) عن حذيفة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح وبمس ناصحا لله و لرسوله و لكتابه و لامامه و لعامة المسلمين فليس منهم

المبحث الثاني

في غوائل الحسد فمنه يعرف العلاج الا جمالي وهي ثمانية * الاول افساد الطاعات (د) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم و الحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف اذ لا حيط بالمعاصي عند اهل السنة او تأديته الى الكفر (ت) عن الزبير رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الخالقة اما اني لا اقول تحاق

بجائط و بالارض ازالة للرائحة ان بقيت وفي القنية هذا الدليل ادب وله ان يستعمل على جد ارسبل او مستاجر (ولا يستعين باحد في امر الوضوء) في التسهيل يكره ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم لشوابه و اخلص لعبادته و ما حكى انه استعان صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغيرة في التوضي و قد لك تعليما للجواز كذا في البرازية (ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة) لانه اذا لم ينضح ثم وجد بللا فر بما يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا نضح فانه اذا ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فعله اعنى رش الماء وكان اخفهم استبراء و افقههم فيدل ان الوسوسة فيه على قلة الفقه كذا قال في الاحياء ولو رأى البلة بعد الوضوء سائلا من ذكره يعيد الوضوء وان كان يعرض كثير ان لا يعلم انه بول ام ماء لا يلتفت اليه و اذا بعد عهده عن الوضوء علم انه بول لا ينفعه الحيلة كذا في البرازية (و يستقبل القبلة في حال وضوءه و لا يتكلم بامر الدنيا) فانه مكروه (ثم يذكر اسم الله) ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار مقيما السنة التسمية ايضا كذا في القنية قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا وضوء لمن لم يسم الله اى الوضوء كاملا و اختلفوا في وقته قيل يسمى قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله عند كشف العورة لا يكون تعظيما و الصحيح انه يسمى فيهما احتياطا و عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من توضأ و ذكر اسم الله كان ظهوره للجميع بدنه و من توضأ و لم يذكر اسم الله كان ظهوره و الاعضاء ظهوره و المراد الظهور عن الذنوب لانه الحديث فانه لا ينجزى كذا في شرح المصابيح (ويبدأ) بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين (فيستاك) او ان المضمضة بنحش الاراك وغيره من قضبان الاشجار مما يخشن و يزيل صفرة السن كذا في الاحياء وغيره و ذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى اكن الاراك افضل ما استيك به لانه يفصح الكلام و يطلق اللسان و يطيب النكهة و يشهى الطعام و ينقى الدماغ و اجوده ما استعمل مبلولا بما ورد و قال في صلوة الصدر الشهيد انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حريفة فانه اقطع للبلغم و انقى للصدر و اهضم للطعام و يمكن السواك رطبا مستويا قايلا العقت في غلظ الخنصر

مجرام بل مندوب في الدينى وحرص
 مذموم في الدينوى وسيجى ان شاء
 الله تعالى وان لم يكن في النعمة صلاح
 لصاحبها بل فسادومعصية فارتزوا لها
 عنه او عدم وصولها اليه فذلك ناش
 من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب
 اليه (خ) عن ابي هريرة رضى الله
 تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار
 وان المؤمن يغار وان غيرة الله تعالى
 ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى عليه
 والغيرة في الاصل كراهية مشاركة
 الغير في حق من المحقوق وغيره الله
 تعالى منعه عبده من الاقدام على
 الفواحش لان فيه مشاركة الله تعالى
 بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد
 بامر ونهى وغيره المؤمن لنفسه هيجان
 وانز عاج من قلبه يحمله على منع
 الحريم من الفواحش ومقد ماتها لان
 فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة
 (م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى
 عنه انه قال قال سعد بن عبادة رضى
 الله تعالى عنه يارسول الله لو وجدت
 مع اهلى رجلا لم امسه حتى آتى
 اربعة شهداء قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم نعم قال كلا والنزى
 بعثك بالحق ان كنت لاعاجه بالسيف
 قبل ذلك قال رسول الله اسمعو الى
 ما يقول سيدكم انه لغيور وانا غير منه
 والله تعالى اغير منى وفي رواية (خ)
 قال عليه الصلاة والسلام تعجبون من
 غيرة سعد والله لانا اغير منه والله تبارك
 وتعالى اغير منى لاحد اغير من الله تعالى
 من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها
 وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية
 امرأة اشتراك الغير في بعثها
 وهذه مذمومة (م) عن عائشة رضى
 الله تعالى عنها ان رسول الله صلى

ما يبس من الكلاء ولا يقال له رطبا حشيشا (والخزف) بفتحى الخاء والزاء
 المعجمتين واراد به قطع الاواني المصنوعة من الطين (والزجاج) بالفارسية
 شيشه قال في الحانية يكره الاستنجاء بالخشب ولا يستنجى بالقطن والخزفة لانه
 يورث الفقر ولا بالقصب لانه يورث الباسور انتهى (ويتبع) بسكون التاء
 المخففة وكسر الباء من الاتباع (الحجارة) منصوب على انه مفعول ثان ليتبع
 مقدم على اوله وهو (الماء) اى يجعل الماء تابعا للحجارة ويستعمله عتيها وذلك
 بان ينتقل من موضع الاستجمار بعد تمام التمتنج الى موضع آخر ثم يبسمل
 ويغسل يده ثم يفيض الماء باليمينى على محل التجو ويدلك ببطن الاصابع من
 اليسرى حتى لا يبقى اثر يتركه الكف بحس اللمس ولا يقدر بالمرات الا
 اذا كان موسوسا فيقدر بالثلث في حق وقيل بالسبع كذا في النقاية واعلم ان
 الاستنجاء بالحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء عنه ادب ان ام يتجاوز النجاسة
 عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة في زماننا من غير كشف العورة فان
 من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد ستره تركه ولو على شطنهر حتى لو فعل
 قالوا يصير فاسدا ومسح الموضع بالخزفة بعد الغسل قبل ان يقوم ادب وان
 لم يكن معه خزفة يجفف يده الى ان لا يتقاطر والصائم لا ينبغي ان يقوم قبل
 المسح بخزفة كيلا تفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى وما
 ينبغي ان يعلم انه اذا استنجى بالماء ثم فسا قبل ان يبس موضع الاستنجاء الاصح
 انه لا يتنجس موضع الاستنجاء وكذا الحكم في السر او ويل المبلولة وان من
 ادخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء ينتقض وضوءه ويفسد صومه لان اصبعه
 لا يخلو عن البلة السائلة ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب عند الحقة هذا خلاصة
 ما في شرح النقاية والبرازية والدرر (فانه) اى الاتباع المذكور بالماء (امان
 من الباسور) وقد روى انه لما نزل قوله تعالى * رجال يحبون ان يتطهروا
 والله يحب المطهرين * قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاهل قباء
 ما هذه الطهارة التى اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجمع بين الماء والحجر (ويدعو
 الله بعد الستر) بالفتح والسكون (بتحصين فرجه من الفواحش) وتطهير قلبه
 من النفاق اى يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بديله اللهم
 حصن فرجى من الفواحش وطهر قلبى من النفاق (ويدلك يده بالتراب) اى

المبحث الثالث

في العلاج العلمي والعملى الاول ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر فيه على المحسود فيهما بل ينفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلا تك بالحسد سمحات قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التى قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك رغششت رجلا من المؤمنين وتركت نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما فى الدنيا فقم ومزن وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيهما فظا هر لان النعمة لا تزول عنه بحسبك ولا يأتى به واما انتفاعه فى الآخرة فهو انه مظلوم من جهتك لاسيما اذا اخرجك الحسد الى القول والعمل بالغبية وهتك ستره والقبح فيه ونحوها فهذه هدايا تهديها اليه فينتفع بها فى الآخرة واما فى الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الأعداء وغمهم (والعلاج العملى ان يكفى نفسه نقبض مقتضاه فان بعثه على القبح فيه كلف لسانه المدح له وان على التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان على كفى الأنعام دلبه الزم نفسه الزيادة فى الأنعام وان على الدعاء عليه داله بزيادة النعمة التى حسد فيها

المبحث الرابع

في العلاج التالى وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالته واهى سنة (الاول التعزير وهو ان يتقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية او علمسا او ما لاخاف ان يتكبر عليه وهو لا يطبق تكبيره ولا تسمح نفسه باحتمال صلته وتفاخره عليه فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره ويرضى بمساواته عليه من غير تكبير فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة او زوالها مقيدة بالافضاء الى الكبر فليس بحسد لما مر وان دلتنا محسدا لعدم التيقن بالفساد واما كان

وان استاك بما يزيل التغيير كالأصبع والحرة الحشن حصل السواك انتهى كلامه واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكره فى الاحياء انه مستحب لما قال عليه السلام صلوة على اثر السواك افضل من خمسة وسبعين صلوة بغير سواك وقال عليه السلام لولا ان اشق على امتى لاهرتهم بالسواك عند كل صلوة قال فى شرح المشارق فى صدد شرح هذا الحديث انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك راحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه لكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه الصلوة والسلام لحلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريع المسك انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكرهته فى المسجد كذا فى التشریح وذكر انه انما كرهه لان السواك عند القيام الى الصلوة ربما جرح الفم واخرج الدم فلا تجوز الصلوة به ولانه لم يرو انه صلى الله تعالى عليه وسلم استاك عند قيامه الى الصلوة فيحمل قوله عليه السلام لامرتهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء ورواية احمد والطبرانى لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالحمل المذكور فى بعض شروح المصاييح

(ولا يتوضأ فى اثناء صغر ولا نحاس فان الملائكة تنتهر من ريحهما) اى رائحتهما (ويتوضأ بماء) اى رطلين كل رطل نصف من والمن مائة وثمانون مثقالا والمثقال عشرون قيراط والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يحتاج الى الاستنجاء ولم يكن لابس الخفين فان احتاج اليه لا يكفيه مدبل يستنجى برطل ويتوضأ بمد رطله للرجلين ورطله الآخر لسائر الاعضاء وان كان لابسهما يتوضأ برطل كذا فى الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس بلزم فانه لو اسبغ الوضوء بدون المد اجزأه (ويغتسل بصاع) وهو ثمانية ارطال لما روى اى النبى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بماء ويغتسل بصاع لكن الافضل ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بازيد منه بعد ان لا يؤدى الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا فى الخلاصة ويؤيد ه ما ذكر فى شرح المصاييح من ان انس رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه

وطرله الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا تعرفها لأنه لا يؤمن من أن يكون سما
 ولا يجعله عفنا ولا عتيقا واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد وفي الشتاء
 بماء حار قال وهذا من رأى الأطباء قالوا إبانة يطلق اللسان ويصفي الكلام
 ويصفي الحدة ويفرح القلب فلا ينبغي تركه الممتخما ولا من به القيء والسعال
 اليابس والقوة والعطش والحققان والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى
 (فانه) إى الاستياك (أهم سنن الرضوخ وأثبتها) هذا هو الموافق لما في زاد
 الفقهاء ومبسوط شيخ الإسلام من أنه سنة حاله المضمضة تكميلا للانقاء وتقرير
 الإمام في الأحياء يقتضى تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصوير كيفية
 الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويرسل ثم يغسل يديه ثلاثا
 ثم يأخذ غرفة فيه فيتضمض بها إلى آخره (أويشوص) بضم الشين من
 الشوص وهو الغسل والتنظيف (فاه بالابهام والمسحة) بكسر الباء المشددة
 (إذا لم يجد سواك) فانه حينئذ ينال بالاصبع ثواب السواك المصرى والقروى
 سواء كذا في الخالصة (ويستاك عرضا) في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا
 على الأسنان واللسان أى يمسهما بعرضه لأبرأسه وفى الأحياء عرضا
 وطولا وإذا اقتصر فعرضاً فالاستياك عرضا أهم ولهذا اقتصر المصنف
 رحمه الله على ما ذكره وفى الدرر وغيره أنه يستاك كيف شاء أى
 يبدأ من الأسنان العليا أو السفلى من الجانب الأيمن أو الأيسر طولا
 أو عرضا أو بهما انتهى وقال فى جامع الفقه السنة ان يبدأ بالأسنان
 العليا من الجانب الأيمن ثم بالعليا من الجانب الأيسر ثم بالسفلى من
 الجانب الأيمن ثم بالسفلى من الجانب الأيسر ثم إمام داخل الفم ثم بظاهر اللسان
 من فوقه ثم من تحته فمن استاك على خارج الأسنان فقط يخرج عن عهدة سنة واحدة
 انتهى (ويستاك كلما استيقظ من نومه) فانه كان النبى صلى الله تعالى
 عليه وسلم لا يبرد من ليل أو نهار فيستيقظ الأيسر قبل ان يتوضأ
 ثم يغسله بالماء البارد فى الصبر والماء الحار فى الشتاء فغسل السواك
 بعد الاستياك سنة ذكره فى مجمع الفتاوى وشرح المصابيح قال الإمام
 النووي وكذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة إذا تغير
 ريح الفم بالجوع أو النوم أو اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس

- الشعر ولكن تحلق الدين والذى
 نفس بيها لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا
 تؤمنون حتى تحابوا الا اذا كنتم على ما تتعابون
 افشوا السلام بينكم (والثانى الاقضاء الى
 فعل المعاصى اذ لا يتخلوا الحاسد عن الغيبة
 والكذب والسب والشماتة عادة (طب)
 عن ضمرة بن ثعلبة رضى الله تعالى عنه انه
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا
 (والثالث حرمان الشفاعة (طب) عن عبد
 الله بن بسر رضى الله تعالى عنه عن النبى
 عليه السلام انه قال ليس منى ذو حسد
 ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 والذين يؤذون المؤمنين الاية والرابع
 دخول النار (ديلم) عن ابن عمر وانس
 رضى الله تعالى عنهم انه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار
 قبل الحساب بستة قيل يا رسول الله من هم
 قال الإهراء بالجور والعرب بالعصية
 واليهابين بالكبر والتجار بالحيانة
 واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد
 (والخامس الاقضاء الى اضرار الغير
 فلذا ادر الله تعالى بالاستعاذة من شر
 الحاسد كما امرنا بالاستعاذة من شر
 الشيطان وقال عليه السلام استعينوا على
 قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذى نعمة
 محسود خرجه (ططدنيا) عن معاذ رضى الله
 تعالى عنه مرفوعا (والسادس التعب
 والهم من غير فائدة بل مع وزر وعصية
 قال ابن السياك رحمه الله تعالى لم ار
 ظالما اشبه بالظلم من الحسد نفس ذائم
 وعقل هائم وغم لازم (والسابع عمى
 القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام
 الله تعالى قال سفيان رحمه الله تعالى
 لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم (والثامن
 الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر
 به رده وينصرف على حده فلذا قيل
 الحسود لا يسود

بحق وعدل كالامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فحرام وان كان فليس بحرام
فان لم يقدر على اخذ الحق فله التأخير
الى يوم القيمة والعفو وهو افضل قال الله
تعالى * وان تعفوا اقرب للتقوى * خذ
العفو * والعافين عن الناس * وليعفوا
وليصفحوا * الاتحجون ان يغفر الله لكم (م)
عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان
النبي عليه السلام قال ما نقصت صدقة من
مال وما زاد الله عبد اعفو الاعواما
تواضع احد الارفعه الله تعالى وان قدر
فله العفو ايضا وهذا افضل من العفو
الاول والانتصارى استيفاء حقه من غير
زيادة وهو العدل المفضول لكن
قد يكون افضل من العفو بعراض مثل
كون العفو سببا للتكثير ظلمه والانتصار
لتقليله او هدمه او نحو ذلك وان زاد فجزر
وظلم قال الله تعالى (ولمن انتصر بعد
ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل الى
الامور ولا يجزر منكم شأن قوم على ان
لا تعدوا (المقالة الثانية في غوائله) وهي
احد عشر الاول الحسد والثاني الشماتة
بها اصابه من البلاء اى الفرح والسرور
والضحك به وهو السابع عشر (ت)
عن واثلة بن الاسقع رضى الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال
لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله تعالى
ويبتليك فالفرح بمصيبة العدو ومنه نوم
جد اخصو صا اذا حملها على كرامة نفسه
واجابة دعائه بل عليه ان يخاف ان تكون
مكراله ويحزن ويدعو بالذلة بلائه وان
يخلفه الله تعالى خيرا امامات الا ان يكون
ظالما فاصابه بلاء يمنعه من الظلم ويكون
غيره من الظلمة عبرة ونكالا ففرحه حينئذ
بزوال الظلم (والثالث) هجره وعداوته
وهو الثامن عشر (د) عن ابي هريرة
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر
مؤمنا فوق ثلاث فاذا مرت به ثلاث
فليلته وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا

الماء بالنفس الى خياشمه وفي تقرير التسهيل المبالغة في المضمضة
بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنشاق وعن شمس الائمة المبالغة في
المضمضة هي اخراج الماء عن جانب الى جانب آخر ثم ان المبالغة
في المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقالى سنة في
الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في الفنية (ويبدأ
في ذلك) المذكور كله (بميامنه) الا في الخلاء فانه يبدأ فيه عند
الدخول فيه باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والبستان
وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيامن في الامور حتى
التنعل والترجل وهو امتشاط الرأس يعنى تمشيط الجانب الايمن من
رأسه قبل اليسار (ويتعهد المغابن) اى يتحفظ ويراعى مفاصل الاعضاء
المغسولة في الوضوء والغسل (ويحرك الخاتم فيهما تحريكا) ليصل الماء
تحتة (ويمسح بالرأس كله) مرة واحدة بماء واحد وهذا هو المسنون
عندنا ولو ترك استيعاب الرأس في المسح في ديارنا وداوم عليه في
غير زمان البرد يأتى كذا في الفنية وكيفية ان يضع كفيه واصابعه
على مقدم رأسه ويمسحها الى قفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم
يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد
لا يكون الا بهذا الطريق كذا قال الزيلعى وهذا هو الاسهل فلا
حاجة الى ماصور بتكلف حفظ السبابتين والابهامين (ويتبع) اى يجعل
(غضون الاذنين) تابعا لمسح الرأس بحيث لا يأخذ له ماء جديدا على
ما صورنا وهى معنى الاتباع والغضون بضمى الغين والضاد المعجمتين
مكاسر الجلد وقوله (كلها) تأكيد للغضون اى يمسح الغضون كلها بحيث
لا يبقى منه شيء غير ممسوح هذا على ما صحح في اكثر النسخ يتبع
بسكون التاء واما على ما صحح في بعض آخر يتتبع بالتائمين من باب
التفعل فالامر ظاهر وكيفية ان يدخل مسبحتيه في صماخى اذنيه ويدير
ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا في
الاحياء هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب
وقيل انه سنة وقيل انه ادب يمسح بظهر اليدين مبتدأ من قفاه الى

وسلم يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة على الصاع حرام واسراف منهى عنه مثل كشف العورة (ولا يسرف في الماء) بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا وما شبه ذلك (فانه من وسوسة) الشيطان (اللعين) فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تعالى * ان المبديرين كانوا اخوان الشياطين * (ولا يتوضأ) وكذا لا يغتسل (بالماء المسخن) اى الذى قصد تسخينه (بالشمس) فانه مكروه عند البعض لقوله عليه الصلوة والسلام لعائشة رضى الله تعالى عنها حين سخنت الماء بالشمس لا تغعلى يا حميراء فانه يورث البرص وعن عمر رضى الله تعالى عنه مثله وفي قولنا قصد اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا صرح به في الدرر (ويغسل) الاعضاء المغسولة في الوضوء (ثلاثا ثلاثا) فيه اشارة الى ان التثليث سنة في الغسل دون المسح فان التثليث مسح الرأس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وقال في شرح المصابيح عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال توحا النبي عليه الصلوة والسلام مرة واحدة اى غسل كل عضو مرة واحدة ومسح رأسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل والثلاث اكمل فعل النبي عليه الصلوة والسلام كل ذلك ليعلم الأمة جوازه والاكمل اكثر ثوابا الى هنا عبارته وفي القنية الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة نقل وقيل على عكسه وذكر انه لو توحا مرة لعزة الماء او البرد او الحاجة لا يكره ولا يائثم والا يائثم وقيل ان اعتداده يكره والا فلا انتهى (ويضمض) اى يدير الماء في جوانب فيه (ويستنشق) اى يدخل الماء في انفه وينبغى ان يستنثر اى يخرج ما فيه من المخاط والأذى بالنفس الشديد ويزيله بيده ان يبس (ويبالغ فيهما) اى في المضمضة والاستنشاق (برفق) في الخلاصة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيها ان يصل الماء الى رأس حلقه وهو الموضع الثاني في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الأنف وفضل عن قصبته والمبالغة فيه ان يصعد

التقييد (والثاني التكبير فان من طبعه التكبير على انسان واستصغاره واستخفافه فاذا نال نعمة خاف ان لا يحتمل كبره ويترفع عن متابعتها وخدمته فيريد زوالها وعلاجه سبق (والثالث سببية نعمة الغير لغوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة يكون زوالها عون له في الانفراد بتمتصوده فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقربان كالضرات والاخوة يقصدون المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاد واحد ومريدى شيخ واحد وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدت واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف وجهة من جهاتها وماله حب المال والرياسة والرابع مجرد حسب الرياسة كمن يريد ان يكون عديم النظير في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظيره في اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التى بها يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال او ثروة والحامس خبث النفس وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال اذا وصف عنده حسن حال عبد في نعمة يشق عليه ذلك واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم فرح به فهو ابدى يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاجه لانه طبع وجيلة يكاد يستحيل في العادة زواله

﴿والسادس الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب﴾
وفيه ثلث مقالات (المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وهو ان يلزم نفسه استئفال احد والنفار عنه والبغض له وارادة الشر وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل

عليه وسلم من امتشط قائماً ركبته الدين كذا في خالصة الحقايق وقال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع
 البلايا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي (ويذكر اسم الله) فيقول
 بسم الله الرحمن الرحيم (في جميع ذلك) المذكور (ويستغفر ويتوب
 بعد الفراغ) قال عليه الصلوة والسلام من توضأ فاحسن الوضوء ثم
 قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
 ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فاتحت
 له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ذكره في المصاييح وغيره
 (ويشرب من فضل وضوءه) بفتح الواو ما يتوضأ به كما مر اى يشرب
 كله او بعضه (قائماً) فان فيه شفاء لامراض شتى وفي هذا المعنى
 قيل (نظم) توضأ يا فتى ان كنت ترجو * لقاء الله في دار البقاء *
 واشرب بعد اسباغ الوضوء * بماء كان يبقى في الاناء * فان الشرب
 من باقى الوضوء * شفاء كان من سبعين داء * وذكر في الخالصة حديث
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان فيه شفاء عن سبعين داء
 ادناها البهر وهو بالضم تتابع النفس وبالفتح مصدر بهر الحمل اى
 اوقع عليه البهر وعن علي انه شرب فضلة وضوئه قائماً ثم قال ان
 الناس يكرهون الشرب قياماً وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صنع
 ما صنعت ذكره البخارى (ويتجفف بحرقه) اماروى انه كان للنبي
 صلى الله عليه وسلم خرقه ينشف بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى برجل يوم القيمة فتوزن اعماله
 فترجع سيئاته على حسناته فيؤتى بالخرقة التى كان يمسح بها وجهه
 واعضائه فتوضع في كفة حسناته فترجع حسناته ولهذا لم يكره ابو
 حنيفة رح مسح العضو في الوضوء والغسل بالخرقة كذا في خالصة الحقايق
 (وينطوع بركعتين بعده) شكراً للوضوء وهو من آداب الوضوء
 عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 قال حاكيا عن رب العزة جل جلاله من احدث ولم يتوضأ فقد جفانى
 ومن احدث وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفانى ومن احدث وتوضأ

ليس بمنوم بل هو امر لازم به يحفظ
 الدين والدنيا ومنه الشجاعة الممدوحة
 عقلا وشرعا وعرفا وانما المنوم طرفاه
 تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو
 التاسع عشر وذلك منوم جد الانه
 يشمر عدم الغيرة او قلة الحمية على الزوجة
 والاقرباء وخسة النفس واحتمال النذل
 والضميم في غير محله والخور والسكوت
 عند مشاهدة المنكرات قال الله تبارك
 وتعالى وليجدوا فيكم غلظة * ولا تأخذكم
 بهار أفة * اشداء على الكفار (هق طط)
 عن علي رضى الله تعالى عنه عن النبي
 عليه الصلاة والسلام انه قال خير امتى
 احداؤها وقدم ما ورد في الغيرة فينبغى
 ان يعالج نفسه باقاعها فيما يخاف ويفر منه
 بتكلف مرة بعد اخرى واسماعها غوائل
 الجبن وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا
 وكرار حتى يزول ويقوى غضه وافراطه
 وزادته وغلبيته وسرعته وشدة السمي
 بالتهور وهو العشرون ويشمر الحدة
 والعنف وضده الحلم وهو ملكة الطمانينة
 عند محررات الغضب وعدم هيجانه الا
 بسبب قوى وتمكن دفعه بلانعب ويشمر
 اللين والرفق (والتهور مرض عظيم
 الضرر صعب العلاج فلا بد من شدة
 المجاهدة والتشمر والسعي فيه وعلاجه
 باربعة اشياء بالعلم والعمل وازالة السبب
 وتحصيل الضد فلتبين كل واحد منها

بمقام على حدة

المقام الثاني

في العلاج العلمى وهو نافع قبله وحين
 الهيجان بالتذكير او التذكير ان لم
 يشد جدا والا فلا تميز بل قد يضر
 ويكون كالوقود وهو معرفة آفاته وفوائده
 كظم الغيظ (اما آفاته فاربعة الاول
 فساد رأس الطاعات (هق طك) عن
 بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رضى الله
 تعالى عنهم عن النبي عليه السلام انه قال
 الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر

الحلقوم واما مسح الحلقوم فمكروه كذا في النقاية ونحفة الفقهاء وغنية الفتاوى (ويطيل الغرة) بضم الغين بياض في الجبهة فوق الدرهم (والتحجيل) بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتهما ان يوصل الماء الى اكثر من محل الفرض اى (الى) اعلى (الجبهة ونصف العضد والساق) فهذا من قبيل ذكر المسبب واردة السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء كذلك ورد الخبر قال عليه الصلوة والسلام من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو عبيدة الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم لقوله عليه الصلوة والسلام لكم سيماء ليس لاحد غيركم وقيل الحلية السوار والمخال في الجنة كذا في شرح المصايح (ويخلل) بالحاء المعجمة (الاصابع) فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن ينبغي ان يعلم ان سنتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكر في الخلاصة ان السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل فانه يخلل بخصر يده اليسرى فيبدأ بخصر رجله اليمنى ويختم بخصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغى (واللحية) فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام السروجى هذا عند ابى يوسف وعند محمد رحمهما الله هو بالخيار ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد الثلث بان يدخل اصابعها في اللحية من الاسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والذرة وقال في البقالى اذا قصر الشارب لايجب تخليله وان طال يجب تخليله وايصال الماء الى الشفتين وفي النوازل لايجب وان طال (وفي الحديث تسريح اللحية) بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط (عقيب الوضوء ينقى الفقر) وعن ابى امامة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من ادمن على حاجبيه بالمشط عوفي من البلايا وقال النبى صلى الله تعالى

في الاجروان لم يرد عليه فقد باء بالاثم* وزاد في رواية فمن هجر فوق ثلاث دخل النار هذاهمولى على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية والتأديب فجاؤز بل مستحب من غير تقدير لروده عن النبى عليه السلام والصحابية رضوان الله تعالى عليهم اجمعين (والرابع استصغاره وهو التكبير وقدمر (والخامس افضاؤه الى الكذب عليه (والسادس الى غيبته (والسابع الى افشاء سره (والثامن الى الاستهزاء به (والتاسع الى ايدائه بغير حق او اكثر منه (والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة) والحادى عشر منعه عن مغفرة صاحبه (طكط) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال عليه الصلاة والسلام ثلاث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ماسوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على اخيه (حط) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فمن استغفر فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن حتى يتوبوا (طظ) عن عهاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلاة والسلام انه قال بطلع الله تعالى الى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن وفي رواية (هق) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ويؤخر اهل الحقد كما هم

المقالة الثالثة

في سبب الحقد وهى الغضب فانه اذا لزم كظمه بعجزه عن التشفى في الحال الى الباطن واحتقن فيه فصار حقد او فيه خمس مقامات المقام الاول في تفسير الغضب واقسامه* اعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفى والانتقام بعد وصولها

شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر
هذه الفوائد بمجرد الكظم واما اذا عفا
معه فاكثروا عظم فانك اذا عفوت مع
عجزك واحتياجك فالله اولى ان يعفو
مع قدرته وغناؤه ويدل عليه قوله تعالى
* وليعفوا اوليصفحوا الا تحبون ان

يعفو الله لكم

❁ المقام الثالث ❁

في العلاج العليى بعد الهيجان وهو
اربعة اشياء الاول التوضؤ (د) عن
عطية رضى الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله عليه السلام ان الغضب من
الشيطان وان الشيطان خلق من النار
وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احد
كم فليتوضأ (والثاني) الجلوس والا
ضطجع (د) عن ابي ذر رضى الله تعالى
عنه انه قال قال لارسول الله عليه السلام
اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس
فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع
(الثالث) الاستعاذة (خ م) عن سليمان
بن صرد رضى الله تعالى عنه انه قال استب
رجلان عند رسول الله عليه السلام ونحن
عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا
قد احمر وجهه قال رسول الله انى لاعلم
كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجادلو
قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ذهب عنه ما يجد (والرابع) دعاء مخصوص
(سنى) عن عائشة رضى الله تعالى عنها
انها قالت دخل علينا النبي عليه السلام
وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل من
انفى ففركه ثم قال يا عويش قولى اللهم
اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى
من الشيطان

❁ المقام الرابع ❁

في العلاج القلعي وهو بازالة السبب
وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب
وصاحب احدهم الثلاثة يغضب باذى
شئ يوهم نقصا فيه مالا يغضب به غيره
عادة وعلاجها سبق والمزاج والهزل

الاصح ويستحب الغسل ايضا للا حرام على قول ولو قوف مزدلفة والعرفات
ولدخول مكة وثلاثة اغسال ايام التشريق ولطواف الوداع على قول
وللمجنون اذا افاق ولمن غسل ميتا ولصبي ادرك بالسن وفي لياالى
المرغائب والبراءة والقدرة والعرفة وعند دخوله في منى يوم التحر وغير
ذلك على ما فصل في الفروع (وسنة الغسل) بعد التسمية (ان يغسل
يديه) اولا ثلاثا (ثم فرجه من الاذى) ثم يزيل نجسا ان كان على بدنه
ثم يتوضأ وضوءه للصلاة من غير غسل القدمين قيل هذا احتراز عما روى
الحسن عن ابي حنيفة انه يتوضأ ولا يمسح رأسه ولا يبعث ان يحترز به
عن الوضوء للطعام فانه عبارة عن غسل اليدين والقدم فقط (ثم يفيض
الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثا ثلاثا يبدأ بالايمن منه) اى من
جسده (ثم باليسر) هذا قول البعض والمشهور المذكور في الخلاصة
وغيرها من الكتب الموعول عليها هو ان يبدأ بمسكبه الايمن فيفيض الماء
ثلاثا ثم باليسر ثم يفيض الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثا وقيل يبدأ
في الغسل بالايمن ثم بالرأس ثم باليسر كذا في الزاهدى (ويدلك
جسده دلكا منقيا للبشرة) بفاتحين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس
بشرط عندنا بل هو مستحب (والمرأة تحشى) بالحاء المهملة قبل الثاء
المثلثة اى تصب وتفرق من حشى التراب اثاره (ثلث حشيات) بالفتحات
(على رأسها فتكفى به) اى من غير نقض صغيرتها اذا بلغ الماء اصول
شعرها وان لم يبلغ الى اثنائها لقوله عليه السلام لام سلمة حين قالت
يا رسول الله انى امرأة اشد ضرر رأسى فانقضه لغسل الجنابة قال انما
يكفيك ان تحشى على رأسك ثلث حشيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين
وهذا بخلاف الرجل فانه يجب عليه اىصال الماء الى اثناء شعره (ويتحشى)
اى يبعث (عن مغتسله) على صبغة المفعول اسم مكان (فيغسل قدميه)
وهذا التحشى والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر ونحوه فان كان عليه
لا يؤخر غسل القدمين كذا في الخلاصة ونقل عن الفتاوى النسفى وشرح
تجريد الكردرى ان من اغتسل عن الجنابة ثم اراد ان يصلى فعليه
ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة

وصلى ركعتين ولم يسأل منى حاجة فقد جفاني ومن أحدث وتوضأ
 وصلى ركعتين ودعا لدينه ودينه ولم اجبه فقد جفوته ولست برب
 جاني ذكره في المقدمة الغزنوية والحالصة (ويستحب الوضوء من
 النوم) بفتح النون وقد يروى من الثوم بضم التاء المثلثة اى
 استحب لدفع الرائحة الكريهة (و) من (مس الذكر) قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ فقال الشافعى
 رحمه الله تعالى اذا مسه الرجل بطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذلك
 المرأة اذا مست فرج نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل المس
 بظهر الكف وبالساعد مبطل ايضا وقال مالك الامر للاستحباب لا للوجوب
 واما منا ابو حنيفة قال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء في الحديث
 على غسل اليد كما في قوله عليه الصلوة والسلام الوضوء قبل الطعام ينفي
 الفقر كذا في شرح المصاييح (و) مس (المرأة) لما روى عن عائشة
 انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلى
 ولا يتوضأ فاستدل ابو حنيفة على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء
 مطلقا والشافعى واحمد قالا يبطل الوضوء بمس الاجنبيات (وهن
 اكل ماسته النار) وعن ام سلمة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 اكل جنيا مشويا اى ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضأ قال شارح المصاييح
 وفيه دليل على نسخ التوضىء مما مسته النار (وينضمض من اكل الدسم)
 بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة وعن ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما شرب لبنا فتمضمض
 وقال ان له دسما بفتح السين اى دسومة وفيه استحباب المضمضة عن كل
 ماله دسومة وعن كل ما يبقى في الفم منه شىء كىلا يشوش كذا في شرح
 المشارق (ويغسل) اى يستحب غسل (يديه عن الرائحة الكريهة)

* (فصل في سنن الغسل والتيمم) *

(قد سن في الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفقو يستحب الغسل
 بعد الحجامة والغسل لمن اسلم) غير جنب والا فالغسل عليه فريضة في

الغسل المراد الغضب فيما ينبغي اوصدوره
 فيما ينبغي اكثر واشد مما ينبغي فهو
 التهور وكثيرا ما يطلق الغضب
 عليه لا اصل الغضب لما رانه امر لازم وقد
 صدر عن النبي عليه الصلوة والسلام
 مرارا عند مجله ووجه افساده الايمان انه
 كثير اما صدر عن شدة الغضب قول او فعل
 يوجب الكفر (والثاني خوف المكافاة من
 الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم
 من قدرتك على هذا الانسان فلو
 امضيت غضبك عليه لم تأمن ان يمضى
 الله غضبه عليك يوم القيمة (والثالث
 حصول العداوة فيشمر العدو بمقابلتك
 والسعى في هدم اغراضك والشماتة
 بمصائبك فيشوش عليك معاشك ومعها
 ذلك فلا تنفرغ للمعلم (والرابع قبح صورتك
 عند الغضب ومشا بهتك للكلب الضارى
 والسبع العادى واما فوائد كظم الغيظ
 فسبعة الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى
 (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس)
 (والثاني التحبير في الحور العين) (دت)
 عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه ان
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه
 دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس
 الخلايق حتى يخيره في اى الحور شاء
 (والثالث دفع عذاب الله تعالى (طط)
 عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع
 غضبه دفع الله تعالى عنه عذابه (والرابع
 عظم الاجر (معج) عن عبد الله بن عمر
 رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه السلام
 ما من جرعة اعظم اجرا عند الله تعالى من
 جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى
 (والخامس حفظ الله تعالى (والسادس
 رحمة تعالى (والسابع محبته تعالى (حك)
 عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه
 قال قال رسول الله عليه السلام ثلاث
 من كن فيه آواه الله تعالى في كنفه وستر
 عليه برحمته وادخله في محبته من اذا اعطى

ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار حتى لو ام يمسح تحت الحاجبين فوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تحليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويكفي في الاستيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضوع الاول او على غيره ضربة ثالثة يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطن اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الأنامل من احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على ساعده اليمنى ويمررها الى الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه والغرض من هذا التكليف تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان عسر عليه ذلك فلا بأس ان يستوعبه بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء (ويتيمم لذكر الله تعالى ولكل خير ولرد السلام) قال ابن عمر رضي الله عنه مر رجل من المهاجرين على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم فرد السلام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر ففى هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسماء الله كذا في المصابيح (ونحوه) اى تيمم ايضا لمثل ذلك المذكور كمس المصحف وقراءة القرآن عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبر ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقال في البرازية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة فان كان عند عدم الماء قال عامة العلماء لا يجوز ان يصلى بذلك التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به ففى تقريره اشارة الى جواز التيمم لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل

وعلى المجنى عليه العفو وان لم يقدر فالتضمن على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسأل عن غنى شيئاً فلا يعطيه فيغضبان وسيجيء علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه لمجرد ذلك لانه و عدم اجابته فمن التكبر او العجب كمن يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او حرام (ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايدان ❁ وهو الحادى والعشرون ❁ من آفات القلب (م) عن الحدري رضى الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال لكل غادر لواء عند استه يرفعه بقدر غدره وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه واجب ايدانه ومنه الحيانة ❁ وهو الثاني والعشرون ❁ وهو ايضا حرام وضده وهو الامانة واجب (حذر طحطح) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال فلما خطبنا رسول الله عليه الصلاة والسلام الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ويجرى الامانة والحيانة في القول ايضا (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام المستشار هو ثمن ومن اقتنى بغير علم كان اثمه على من اقتناه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشيد فى غيره فقد خانته ومنه خلف الوعد ❁ وهو الثالث والعشرون ❁ وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام آية المنافق ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا خبت كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان (خم) عن ابن عمر وابن العاص رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام اربع

والهزو والتعير والمراء والمضادة
والظلم بالقول كالسكتب عليه والغيبة
والنسيمة والشتم او بالفعل كالضرب
واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء
تورث الغضب لأكثر الناس فعليك
الاجتناب منها الا ان تتيقن تحمله وحلمه
ولأبأس حينئذ بما حل عنها قليلا واما
اذ اصدرت عن غيرك فيك فعليك الحلم
والعفو وان لم تقدر فالصبر والكظم
والانتصار وان لم تقدر فلا تذهب ولا
تجلس في مظاها وان وقعت بغتة ففر
فزارك من الاسد وهذه الاشياء سيجي
ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث الغضب
عند الجهال تسميتهم اياه شجاعا ورجولية
وعزة نفس وكبرهمة وغيره وحمية حتى قبل
النفس اليه وتسخره وقد يتأكر ذلك
محاكاة بشدة الغضب من الاكابر في معرض
المحج والنفوس ما اوله الى التشبه بالاكابر
وهذا خطأ وجهل بل هو مرض قلب وتقصان
عقل الا يرى ان المريض اسرع غضبا
من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ
من السكهل ومنه الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة
والعنف وعدم الاضافة الى الشارع وفي
الملاء فيظن المخاطب انه من عند المتكلم
لا الشارع وانه يريد به اللمز والطعن
لا النصيح فيغضب لجهله وعلاجه التكلم
باللين والرفق والاضافة الى الشارع
وفي السران امكن وتعلم الشرايع واما
اذ غضب مع العلم فمن الرياء والكبر
والعجب ومنه الظن الخطا وعدم فهم مراد
المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير
والاحتراز عن الاجمال واحتمال الاذى
فعلى السامع التثبت والتأمل وحسن
الظن بالمؤمنين وان اشتبه فالاستفسار
لا العجلة وسوء الظن ومنه الفعل الضار
الصادر خطأ كمن يرمى الى الانسان او
ماله فتعلق فعليه التثبت والاحتياط

لا تقوم مقام الغرض هكذا نقل عن هذين الكتابين وما رأيت في مجلدهما
ولكنه لا تعويل عليه اي لا يعتمد عليه لان المصرح في شرح البخاري
والواقايق والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون وهو المذكور
في الاحياء في غير موضع هو انه ان توضع قبل الغسل فلا يعيده بعد
الغسل الا اذا حدث بعده (ويجفف بشيء ان كان) اي ان وجد (ومن
لم يجد الماء) حقيقة او حكما مثل ان يكون بعيدا عنه مقدار الميل
اي بمقدار ثلاثة آلاف ذراع او خمسمائة ذراع او يمنعها عن الوصول اليه من سبع
او اربعمائة ذراع او يمنعها عن الوصول اليه من سبع او اربعمائة ذراع او يمنعها
او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرا يحتاج اليه اعطشه او عطش رفيقه او دابته
او يكون ملكا لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله قدر له او لم يقدر او يكون به
جراحة او مرض وخاف من استعماله فساد العضو او شدة المرض او يكون الهواء
باردا يخاف الجنب ان اغسل يقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند ابي
حنيفة او يكون مع رجله ماء فنسى او يكون ههه في السفر جمدا وتلج او انتهى الى نهر
جامد تحت الجمد ماء ولو كان معه آلة التدب والتقوير على قول او يخبره انسان
بعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده امانة يخاف عليها ان ذهب الى الماء
او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة في الكتب المبسوطة (فقد ابيح له التيمم)
واذا لم ير التيمم حقا عند المرض او السفر يقتل كذا في القنية (وهو) اي التيمم
ضربتان ضربة للموجه وضربة لليدين) هذا ان استوعبت اليدان
المضروبتان وان لم تستوعبا فيلزم ضربة ثالثة ليحصل الاستيعاب بالنقع
او اليد المضروبة على الارض ان لم يكن النقع والتفصيل في ذلك
على ما ذكر في الكتب هو ان من ابيح له التيمم ينبغي ان يصبر حتى
يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد صعبا طيبا او حجرا ولو بلاغبار
او غير ذلك من كل ما كان من جنس الارض ك انواع الاحجار والاجر
والخزف والبلح الجبلي والقيار المرتفع من شيء طاهر ينفذ وكالخص
والانهد والطين الاحمر والاصفر والمرد سنج وغيرها فيضرب عليه
كفيه ضامنا اصابعه ويمسح بهما على جميع وجهه مرة واحدة وينرى عنده
استباحة الصلوة او الطهارة ولا يشترط نية التمييز للمجنابة او الوضوء
كما قال بعضهم ولا يتكفى ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خف او كثف

وعدم تجاوز الحد المشروع في القول
كما كافر ويأمنافق ويأزاني ويالوطي
وياسارق فان كلها حرام فيكون تهورا
بل يكتفى بنحوها جاهل ويأحمق ان
احتجج اليه وفي الفعل كالضرب الشديد
والجرح والمثلق بل يكتفى بنحو الجذب
والتفريق بينه وبين العصية الا ان
لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على
قدر الضرورة وكثير من المحسنين
يخطأون في هذا فيفرون في الحسبة فلا
يغى خيرهم شرهم

المقام الخامس

في الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه تعلم
بعد هيجان الغضب محتاج الى مجاهدة
كثيرة والحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال
العقل وانكسار قوة الغضب وخضوعه
للعقل وفيه ثلاث مقاصد المقصد الاول
في فوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة
الله تعالى (صغ) عن عائشة رضی الله
عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه
السلام يقول وجبت محبة الله على من
اغضب فحلم (طب) عن فاطمة رضی
الله تعالى عنها قالت قال رسول الله
عليه السلام ان الله تعالى يحب الحي الحليم
المتعفف ويبغض البذي الفاحش السائل
المالحق (والثاني كونه زينة ومطلوبا
لمحمد عليه السلام (دنيا) عن ابن عيينة
انه قال كان من دعاء النبي عليه السلام
اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم وكرمني
بالتقوى وجملني بالعافية (والثالث
كونه قرين العلم ومأمورا به (سنى)
عن ابي هريرة رضی الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله عليه السلام اطلبوا
العلم واطلبوا مع العلم السكينه والحلم
لينوا لمن تتعلمون منه ولا تكونوا من
جبارة العلماء فتغلب جهلكم حلمكم
(والرابع رفع الدرجات وشرف البنين
(طب ز) عن عبادة ابن الصامت

به) اي بالفجر (في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر
الليل) فهذا التفصيل من المصنف انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الباب وقصدا الى جمع
المذاهب حسب ما يمكن على ما هو دأبه كما لا يخفى (ويبرد بالظهر
الكائن (في ايام وهج الحر) الوهج بسكون الهاء اي هيجان حر النار
وايقادها يعنى ان المستحب تأخير الظهر في الصيف سواء صلى وحده
او بجماعة عندنا لقوله عليه السلام ابردوا بالظهر فان شدة الحر من
فتح جهنم اي صلواها اذا سكنت شدة الحر وهو مختلف بحسب البقاع كذا
في شرح التحفة وقيد بوجه الحر لان المستحب في ظهر الشتاء تعجيله
اي يكون الاداء في النصف الاول ذكره في الاسرار (ويصلى العصر)
بعد دخول وقته (والشمس بيضاء نقية) اي صافية فيه عن شوب الاصفرار
(ولا ينتظر صفرة الشمس) فان تأخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث
يتغير قرص الشمس بان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم
ولو اداه في ذلك الوقت المكروه يستوفي سنة القراءة لان الكراهة
في التأخير لا في الوقت كذا في القنية ثم ان آخر وقت الظهر عند
ابى حنيفة رحمه الله تعالى اذا صار ظل كل شىء مثليه سوى في الزوال
وقالا اذا صار ظل كل شىء مثله فاؤل العصر اذا خرج الظور على القوايين
وعن ابى حنيفة رحمه الله تعالى اذا صار الظل مثله سوى في الزوال
يخرج الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شىء مثليه
فبينهما وقت مهملا كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى بجاين
الصلاتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في العناية ان هذا اي القول
بان بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح (ويصلى المغرب حين تغيب الشمس
بلا مهل) بفاتحين الثاني اي يصلى بلا تأخير الى اشتباك التجوم فانه
مكروه كراهة تحريم ايضا في الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه
او يكون قليلا في التأخير بتطويل القراءة خلاى كذا في القنية (ويؤخر
العشاء الى ثلث الليل) وفي القدورى المستحب تأخيره الى ما قبل
ثلث الليل وقد تطبق بينهما بان الاول في ليالى الشتاء والثاني في

العلامة في معلم او مجلد او كاتب كشافي او تفسير آخر اول قراءة القرآن من المصحف هل يحل لهم ان يتيّموا عند وجود الماء اجاب ليغسلوا ايديهم ثم يتيّموا نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكرمي ولم اره في مجلده

* (فصل في تفصيل سنن الصلوة) *

(الصلوة افضل ما فرض) على العباد (بعن التوحيد) قال صلى الله عليه وسلم ما افترض الله على خلقه بعن التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء احب اليه من الصلوة تعبد به ملائكته فمنهم راعع ومنهم ساجد وقائم وقاعد ذكره في الاحياء (وهو) اي الصلوة (علم) بفتح الحاء (الايمان) اي علامته بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او في جماعة يحكم باسلامه عندنا وان لم يسمع منه كلمة التوحيد والتبري عما فيه ذكره في الاسرار (ونور المؤمن) كما قال عليه السلام صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء منكم فليتنور (ومفتاح الجنة) كما قال عليه السلام مفتاح الجنة الصلوة (وحيوة الدين) بحيث يقوم بقيامه وينهزم بانهدامه قال عليه السلام الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين (وقوة اليقين بالله) وسننها كثيرة اولها ان يتحرى (اي يطلب) لها ما بين اول الوقت و آخره فيصلى الفجر ما بين الغلس (بفتح الحاء) الغين المعجمة واللام ظلمة آخر الليل (والاسفار) بكسر الهمزة من اسفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشاذلي وذهب بعضهم ومنهم الحنفية الى ان الاسفار اي البداية مسفرا افضل لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر ومختار للطحاوي ان يبدأ بالغلس ويحتم بالاسفار وهو المذكور في المتن فانه اختيار حسن لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعجيل كذا في شرح المصاييح ولما كان هنا امكان تليفق بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين آخرين ذكرهما المشايخ اشار الى احدهما بقوله (او ينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم) والى الاخر بقوله (او يغلس

من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منها كان خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * فالوعد بنية الخلفي كذب عمد حرام واما بنية الوفاء فجاز ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلقه مكرها تنزيها بدليل قوله عليه الصلاة والسلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفى لم يف به فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه (تد) عن زيد ابن ارقم عند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب والخلفي حرام مطلقا ففيه شبهة الخلفي وآية النفاق وشان السالك الاجتناب من الخلفي والاخذ بالوفاق ومنه التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهموم او مهموم او همزون ومنه ما صدر من صبي او مجنون او حيوان مما يتأذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب ويربما يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاه حبس الطبع واقبح من هذا من يغضب على جماد بسقوطه او عدم قراره او عدم انقطاعه وانكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضرب به ويتلفه مع علمه بانه لا حياة له ولا شعور ولا تأذى ومن يغضب على فعل نفسه كالعثار وعدم احسان شيء فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب على نفسه بعصيانه الله تعالى او كسله او تركه بعض النواقل فيحمل عليها او راسا فة وورما يخلف او ينذر وهذا حسن وغيره دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى في اوارده ونواهيه او على الرسول عليه السلام في سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شيء وقبول غيره له هذا امر الله تعالى او نهيه او سنة نبيه عليه السلام فلن قال عليه السلام الغضب يفسد الايمان فنعود بالله من شرور انفسنا (واما الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله تعالى وحمية للدين لكن بشرط الاعتدال

وقت مكروه ويساعده كلام الكافي وبعض شروح الوفاية ايضا (ويتفق
من غاب عن جماعة الصلوة)

* (فصل في سنن الاذان

واعلم ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النقاية انما ثبت بالسنة
وذلك ما روى انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما اسرى
بي الى بيت المقدس فاذن جبرائيل عليه السلام واقام وتقدم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وصلى خلفه الملائكة وارواح الانبياء عليهم السلام
وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه روى ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضرب
الناقوس فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو للنصارى وقال
آخر بالدف فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هو لليهود وقال آخر
بالبوق وقال آخر بتوقد النار فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هو
للاجوس فلم يتفق آراؤهم على شيء حتى رجع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم مغتما فلما اصبح قال عبد الله بن زيد رضى الله عنه يارسول
الله رأيت شخصا نزل من السماء على اصل حائط من الحرم واستقبل القبلة
فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان المعروف ثم تعد ساعة يسيرة
ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال
عليه السلام لعبد الله علمه بلالا فانه اندى صوتا منك فقال عمر رضى
الله تعالى عنه وانا ايضا رأيت مثل ما رأى هو الا انه سبقنى فكرهت
ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوى وقيل نزل به جبرائيل على
النبي عليهما الصلوة والسلام حتى قال كثير بن مرة اذن جبرائيل
عليه السلام في السماء فسمعه عمر بن الخطاب في الارض قال صاحب
النقاية فيجوز ان يكون كلها واقعا لعدم المنافاة (والاذان) وهو لغة
الاعلام قال الله واذان من الله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص
وهو فعال من التأذين كالسلام من التسليم (سنة) للصلوة المكتوبة
والجمعة فقط وقيل انه واجب (فائقة) من فات على اقرانه اذا علاهم

الخير يعطه ومن يتوق الشريو قفوع عن
بعض السلف انى وصلت الحالم بمساكنة
متهور بنى اللسان مدة مديدة وكنت
اصبر على اذاه واكظم غيظى حتى
صار منكة وهكذا طريق تحصيل كل
خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة
اعنى الممارسة الكثيرة بالتكلف الى
ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق
ازالة كل خلق سىء كالكبر والبخل
والجين اعنى الممارسة الكثيرة على
ترك مقتضاه والعمل بضده الى ان
يزول تلك المملكة الردية باذن الله تعالى

❁ الرابع والعشرون سوء الظن ❁

بالله تعالى وبالؤمنين بمجرد الوهم
او الشك فانه حرام قال الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن
ان بعض الظن اثم (م) عن ابي
هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا
تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تباروا وكونوا
عباد الله اخوانا كلما امركم المسلم اخو
المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يخفقه التقوى
ههنا ثلاثا ويشير الى صدره بحسب امرى
من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل
المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه
وماله ان الله تعالى لا ينظر الى
اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم
ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد في
رواية ولا تناجشوا وزاد (خ) ولا
يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى
ينكح او يترك (واما اهل المعصية
والفسق المجاهرين او دل عليه قرائن
تفيد غلبة الظن فعلينا ان نبغضهم
في الله تعالى فليس من سوء الظن
في شيء ويدل على هذا قوله تعالى
فما لكم في المنافقين فئتين * الآية -

غيرها وفي الخلاصة ان وقت العشاء على ثلاث مراتب الى ثلث الليل
مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه

(الا ان يثقل) التاخير الى الثلث (على قلب الضعيف) مراجا

(و) على قلب (الكبير) سنا (و) على قلب (المريض فيعجلها)

قبل الثلث بعد غيبوبة الشفق (ولا يتحرى) اي لا يطلب (للصلوة

ثلاثة اوقات حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار رحين) وقال محمد

بن الفضل رحمه الله تعالى مادام الرجل يقدر على النظر الى قرص

الشمس فهي في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح

كذا في الخلاصة (و) لا يتحرى ايضا (عند قيام الظهيرة) وهي نصف

النهار واراد بها الظهر واليا فيه زائدة كذا في شرح المصابيح واعلم

ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال لما روى انه عليه الصلوة

والسلام نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس وهذا احسن

من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او عند القيام لان

النهي عن الصلوة يعتمد تصورها فيه والزوال ونحوه امر آني ليس بمتمد

حتى يتصور فيه الصلوة فتنتهي فيه كذا في القنية (و) لا يتحرى ايضا

(حين تغيب الشمس حتى تتوارى) اي تستتر (بالحجاب) واراد به

احمرار الشمس الى ان تغيب قرصها عن الافق وبالجملة ان في الاوقات

ثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلوة الجنابة وسجدة

التلاوة اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول

وعند احمرارها الى ان تغيب الاصريه كذا في الخلاصة وغيرها من

بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال

اعلم بان التطوع في هذه الاوقات الثلثة يجوز ويكره وقال صاحب

النهاية عند شرح كلام الهداية اراد بقوله يجوز الصلوة عند الطلوع

والاستواء والغروب قضاء الفرائض والواجبات الفائتة عن اوقاتها

كسجد التلاوة التي وجبت في وقت غير مكروه والوتر الذي فات عن الوقت

وكذا صلوة الجنابة التي حضرت في وقت غير مكروه فاخرت الى

رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول
الله عليه السلام الا امع نبيكم بما يشرف
لله تعالى به النبيان ويرفع به الدرجات
الوا نعم يا رسول الله قال تحلم على من
يهل عليك وتغفون من ظلمك وتعطى من
رمك وتصل من قطعك

❁ المقصد الثاني ❁

فوائد ثمراته اعنى اللين والرفق

هي خمسة (الاول حرمة النار عليه

ت) عن ابن مسعود رضى الله تعالى

عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام

الاخبركم بمن يحرم على النار وبمن

تحرم عليه النار على كل قريب هين

سهل (والثاني اليمين (طط هق) عن

عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت

قال رسول الله عليه الصلاة والسلام

الرفق يمين والحرق شوم والثالث عدم

الحرمات عن الخير (د) عن جرير رضى

الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله

عليه السلام يقول من يحرم الرفق يحرم

الخير كله والرابع زين صاحبه (والخامس

محبة الله تعالى له (م) عن عائشة رضى

الله تعالى عنها ان النبي عليه السلام

قال الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع

عن شيء الا شانه وفي رواية ان الله

تعالى يحب الرفق ويعطى على الرفق

ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى

على ما سواه

❁ المقصد الثالث ❁

في طريق تحصيل الحلم وهو التحلم

اعنى حمل النفس على كظم الغيظ مرة

بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة

وطبعها مسمى بالحلم (طب قطن) عن

ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه

قال قال رسول الله عليه السلام انما

العلم بالتعام والحلم بالتحلم ومن تحرى-

حيث يشرعون فيها باعلامه فكان لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين
 اذن قال الله تعالى * ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها *
 (فيخير) اي بخيار المؤذن (الاقوات المستحبة) وفي المجرّد قال ابو
 حنيفة رحمه الله تعالى يؤذن للمعجر بعد طلوعه وللظهر في الشتاء حين
 نزول الشمس وفي الصيف يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تعبير
 الشمس وفي المغرب حين تغيب وفي العشاء يؤخر قليلا بعد ذهاب
 البياض كذا في الزاهدي (ولا يشترط على الاذان اجرا) فانه لا يحل
 للمؤذن ولا للامام ان يأخذ على الاذان والامامة اجرا فان لم يشارطهم
 على شيء لكنهم عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئا كان حسنا
 يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضيخان وهذا على ما
 هو المعمود في القرن الساتف لكن المتأخرين من العلماء افتوا بحل
 الاجرة للامامة والتأذين وتعليم القرآن خوفا من ضياع الصلوة والقرآن
 لفساد الزمان ولتهاونهم فيها (ويلوى) على وزن يرمى اي يميل
 (عنقه ويحول وجهه عند الصلوة) اي عند قوله حى على الصلوة (و)
 قوله حى (الفلاح يميننا) في الاوّل (وشمالا) في الثاني لان كل واحد
 منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول جانبه لانه
 لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان
 حتى قالوا في الذي يؤذن في اذن المولود ينبغي ان يحول وجهه
 عند الحيلتين كذا في المحيط (ولا يستدير بل) يحول وجهه مع
 ثبات قدميه في مكانه (الا ان يكون في منارة فحينئذ يستدير) وكذا
 اذا كانت صومعته متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه
 لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول
 حى على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول
 حى على الفلاح (ويترسل في الاذان) اي يفصل بين كلماته (ويحدر)
 بالحاء والدال المهملتين على وزن ينصر (في الاقامة) اي يذكر كلماتها
 بسرعة (ويمكث بينهما) اي بين الاذان والاقامة (مقدار فراغه عن
 اكل وشرب وعن قضاء الحاجة) ويدخل فيه التوضىء وفي الخلاصة يعص

منها الا ولكن الله يذهب بالتوكّل (خ) عن
 ابن هريرة رضى الله عنه ان النبي عليه
 الصلاة والسلام قال لا عدوى ولا طيرة
 ولا هامة ولا صفر وزاد في روايته وفر من
 المعجنوم كما تفر من الاسد (د) عن قطن
 بن قبيصة عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه
 قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق من
 الجبت (خم) عن ابن عمر رضى الله تعالى
 عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم
 في ثلاث في الفرس والمرأة والدار وفي
 رواية انه قال ذكروا الشوم عند النبي
 عليه السلام فقال ان كان الشوم في شيء
 ففي الدار والمرأة والفرس (د) عن
 انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل
 يا رسول الله انا كنانى دار كثر فيها عدونا
 وكثر فيها اموالنا فتحوّلنا الى دار اخرى
 فقل فيها عدونا وقلت فيها اموالنا فقال
 رسول الله عليه السلام ذروها ذميمة اختلفوا
 في تطبيق قوله عليه الصلاة والسلام انما
 الشوم في ثلاث لعموم قوله عليه الصلاة
 والسلام الطيرة شرك ولا طيرة قال بعضهم
 شوم الثلث بطريق الفرض بدليل
 الرواية الاخرى وقال بعضهم شوم المرأة
 سوء خلقها وشوم الفرس شوم سها وشوم
 الدار ضيقها وسوء عجارها وقيل شوم المرأة
 غلاء مهرها وقيل ان لثلك وشوم الفرس
 ان لا يغزى عليها وبعضهم ان هذه الثلاثة
 مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله عليه السلام
 في الحديث الاخر ذروها ذميمة ويكون
 شومها باذن الله تعالى ونجاسته وضعها فيها
 كالادوية المضرّة والعين لا يطبعها وكذا
 اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام وفر
 من المعجنوم وقوله عليه السلام لا يورد
 ممرض على صبح خرجه (خم) عن ابي
 هريرة رضى الله تعالى عنه لعموم قوله عليه
 الصلاة والسلام لا عدوى اكثرهم حملوا
 الاولين على صيانة الاعتقاد كما في الطاعون

بالفضل والشرف قائمة عالية (وهو من أمر الأختيار) جمع خير بالتشديد
 وفي الكافي الأولى ان يتولى العلماء أمر الأذان وفي الجامع قال يعقوب
 رحمه الله رأيت ابا حنيفة رحمه الله يؤذن في المغرب ويقوم ولا يجلس
 قال وهذا يدل على ان الحق ان يكون المقيم هو المؤذن (ونجاة)
 للمؤذن ولمن يجيبه (من النار) اما الأول فلما قال صلى الله تعالى عليه
 وسلم المؤذن يستغفر له مدى صوته وشهده كل رطب ويابس واما الثاني
 فلما ورد في الأخبار من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الأذان منها
 ما روى ان زبيدة رآها بعض الصالحين في المنام بعد موتها وسألها عن
 حالها فقالت غفر لي ربي فقال لها بسبب الحياض التي حفرتها بين مكة
 والمدينة شرفها الله تعالى فقالت لا فانها كانت اموالا مغموسة فجعل
 ثوابها لا ربابها فقال فيما ذاعفرك ربك قالت كنت في مجلس شرب
 الخمر فامسكت عن ذلك حين اخذ المؤذن في الأذان وشهدت مثل
 ما شهد المؤذن فقال تعالى لملائكته امسكوا عن عذابها لو لم يكن
 التوحيد راسخا في قلبها لما ذكر تنى عند السكر فغفر لي ومثل هذا
 روى عن ابي الفضل رحمه الله في حق بعض الأجراء وعن عثمان في
 حق سالم بن عباد رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كذا في روضة
 العلماء (ومن سنته ان يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته) وفي
 اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في القنية (ويجعل اصبعه في اذنيه)
 لانه قال عليه السلام لبلال اجعل اصبعك في اذنيك فانه ارفع اصوتك
 ولا يجهد (اى لا يتعب) نفسه) من جهده الصوم انعبه (ويحتسب فيه)
 اى في الأذن (الاجر الآجل) اى الكائن في الآخرة (دون المال
 في بعض النسخ المصححة دون المنال بفتح الميم مفسرا بالعتاء (العاجل)
 اى العطاء الحاصل في الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله بالصبر
 على الامور طيبة نفسه غير كارهة له كذا في شرح المصابيح (وينوى
 به) اى بالأذان (دعوت الخلق الى طاعة الحق (و) انه (يؤدى فيه
 الامانة) المودعة عنده (فانه) المؤذن (مؤتمن) بفتح الميم الثاني
 اى امين (على الناس) يعتمدون عليه (في الصلوة والصوم والفطر)

وعلى الاول انما يحرم اذا ظهر
 اثره على الجوارح قال سفيان الثوري
 الظن ظن ان احدهما اثم وهو ان تظن
 وتتكلم به و الآخر ليس باثم وهو ان
 تظن ولا تتكلم وهذا هو المختار وقد
 سبق في الحسد وضد سوء الظن حسن
 الظن بالله تعالى وبالؤمنين (اما
 الاول فواجب (م) عن جابر رضى
 الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
 عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو
 يحسن الظن بالله تعالى (خ م ت)
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا قال الله عز وجل انا عند
 ظن عبدي بي (د) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه ان رسول الله
 عليه السلام قال حسن الظن من
 حسن العباداة (حدح هق) عن
 وثلة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
 رسول الله عليه السلام يقول قال الله تعالى
 انا عند ظن عبدي بي ان ظن خير اقله
 وان ظن شر اقله (طب) عن ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه انه قال والذى لاله
 غيره لا يحسن عبد بالله تعالى الظن
 الا اعطاه ظنه وذلك بان الخبير يده (هق)
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم امر الله تعالى بعبد الى النار فلما
 وقف على شفتها التفت فقال اما والله
 يارب ان كان ظني بك لحسن فقال الله
 تعالى ردوه انا عند ظن عبدي بي (واما
 الثاني فمندوب اليه فيما يشك من امرهم
 ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا في المسلم
 الظاهر العد التعمله على الفساد حرام
 وعلى الصلاح مستحب

الحامس والعشرون التطير والطيرة

وهو التشاؤم وهو حرام (د) عن ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك ثلاثا وما

- من الافارب والاجانب والغنى وال فقر
 ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه
 بان لا يسمح ان يأكل او يلبس او يتد اوى
 قيل هذا يسمى شحاً

السابع والعشرون

الاسراف والتبذير وهو ملكة بنزل المال
 حيث يجب امساكه بحكم الشرع او المروءة
 وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر
 ما يمكن (والفتوة اخص منها وهي كف
 الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات
 وستر العورات وهما في مخالفة الشرع
 حرامان وفي مخالفة المروءة مكر وهان تنزيها
 وضهما وهو الوسط بين دينك الطرفين
 التفریط والافراط مع الميل الى البذل
 (السخاء والجود فهو ملكة بنزل المال زائداً
 على الواجب لنيل الثواب او فضيلة الجود
 وتطهير النفس عن ردالة البخل للغرض
 آخر مع الاحتراز عن الاسراف قال الله
 تعالى * ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
 الاية * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم
 يقتروا وكان بين ذلك قواماً وعلو السخاء
 الايثار وهو بذل المال مع الحاجة قال الله
 تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
 خصاصة (حب شيخ) عن ابن عمر رضى
 الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه
 السلام ايما امرىء اشتبه شهوة فرد
 شهوته و آثر على نفسه غفر له (هق)
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت
 ما شعر رسول الله ثلاثة ايام متواليه ولو شئنا
 اشبعنا ولكننه كان يؤثر على نفسه (قطن)
 عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال
 قال رسول الله عليه السلام طعام الجواد دواء
 وطعام البخيل داء (شيخ عن عائشة رضى
 الله تعالى عنها قالت قال رسول الله عليه
 الصلاة والسلام ما جبل ولى الله الاعلى
 السخاء وحسن الخلق (قطن) عن ابى
 هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال
 رسول الله عليه السلام السخاء شجرة في-

وسكون الفاء بمعنى الخالى قوله (ان يؤذن) فاعل يستحب (و) كذا
 (يستحب الاذان قبل انفجار الصبح) لان بلا لا كان يفعل كذلك
 (ليقوم النائم) للعبادة (وينام المتعبد) اى القائم لصلوة الليل (ويتسحر
 الصائم) وقد روى ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن
 بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم قوله يرجع ههنا متعد اى ليرد القائم
 على ما يترتب فيه على علمه بقرب الصبح كالايثار والنوم قليلا ان
 كان او تر ليصبح نشيطا وقال فى حديث آخر فكلوا واشربوا حتى ينادى
 ابن ام مكتوم فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت قيل
 من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعى رحمهما الله الى انه يجوز الاذان
 للفجر فى النصف الاخير من الليل فلنا ما فعله انما كان ليقوم النائم
 آه لا للاعلام بدخول الوقت (ويجيب الاذان) وكذا يجيب الاقامة
 فان اجابتهما واجبة على كل من سمعه وان كان جنبا او حائضا اذا لم
 يكن فى الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعة ان اجابة المؤذن
 سنة وقال النووي انها مستحبة (بمثل ما يقول المؤذن) والظاهر ان
 المراد بالمماثلة ههنا المشابهة فى مجرد القول لافى صفة كرفع الصوت
 (الا عند) قوله حى على (الصلوة و) قوله حى على (الفلاح)
 حى اسم لفعل الامر والفلاح البقاء فمعنى حى على الفلاح هلموا واقبلوا
 مسرعين الى سبب البقاء فى الجنة وهو الصلوة بالجماعة كذا فى شرح
 المصاييح (فانه) اى السامع (يحولق) على وزن يدرج (عندهما)
 اى يقول لا حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حيلة ولا خلاص عن
 المكروه وقيل عن معصية الله ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله وقد
 يقال لا حول ولا قوة كلاهما بمعنى واحد ولهذا صرف الاستثناء اليهما
 مع ان المذهب عند تقدم الجملتين ان يصرف الاستثناء الى الجملة
 الاخيرة فقط كما بين فى موضعه هذا وذكر فى تحفة الملوك انه يقول عند
 الفلاح ما شاء الله كان وما لم يشأ ام يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم
 صدقت وبالحق نطقت وفى قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها

المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلوة وفي المغرب فانه يقوم فيه ساكنا قدر آية طويلة او ثلث آيات قصار او ثلث خطوات عند ابي حنيفة وعندهما يجلس جلسة مقدار ما يتعد الخطيب بين الخطبتين (وكذا يؤذن) في السفر وكذا يقيم (سواء كان في جماعة او منفردا) قوله سواء رفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو سواء حال كونه منفردا او مجتمعا ونصب على انه حال بمعنى مساويا وكان في تأويل المصدر فاعله لاعتماده على ذي الحال اي مساويا كونه في جماعة او منفردا او الرفع اشهر من النصب وفيه وجه آخر وجيه وهو ان كان في تأويل المصدر على الابتداء وهو شائع ذائع وسواء خبره وقدم ليفيد التسوية في اول الامر والجملة حال من ضمير يؤذن بالضمير وحده ثم نقول انما يؤذن في السفر لما روى انه قال عليه السلام من اذن واقام في ارض قفر فقد صلى به الملائكة ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الاملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك احدهما بان يكتمى بالاقامة فلا يكره واهل قري لم يكن فيها مسجد فمن صلى في بيته حكمه حكم المسافر (ويتولى) يقال تولى العمل تقلد اي يباشر (الاذان والامامة واحد ويؤذن واحد ويقيم الآخر باذن الاول) حتى ان ام يرض الاول يكره وهذا اختيار الامام خواهر زاده قال في الفتاوى البزازية وثواب الاقامة ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهة اذا لم يرض به الاول (وباني المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان اهلا) لهما واعلم ان الباني محير بين ان يؤذن وبين ان يؤم ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام المصنف رحمه الله تعالى الا اذا وقع ضرورة قال الامام في الاحياء اذا خير المرید بين الاذان والامامة فينبغي ان يختار الامامة فان لكل واحد فضلا ولكن الجمع مكروه بل ينبغي ان يكون الامام غير المؤذن واذا تعذر الجمع فالامامة اولى (واظب عليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابوبكر وعمر والائمة رضوان الله عليهم اجمعين نعم فيها خطر الضمان حيث قال صلى الله تعالى عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن لكن الفضيلة مع الخطر انتهى وهكذا ذكر في مشكاة الانوار ايضا (ويستحب امن ضل الطريق في ارض قفر) بفتح القاف

و بعضهم على ان النفي التعدي بالطلع كما يعتقد اصحاب الطبيعة واما باذن الله تعالى وخلق فجائز وارتضاه الامام التوربشتي رحمه الله لما فيه من التوفيق بين الاحاديث وبينها وبين قول الاطباء حديث ذهبوا الى ان العلل السبع تتعدى: الجنام، والجرب، والجدرى والحصبة، والبخر، والرمم والامراض الوبائية وض الطيرة الفال وهو مستحب (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نبيح (د) عن عروة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله عليه السلام فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتني بالحسنات الا انت ولا يرفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة بك فظهر ان المراد بالفال المحمود وليس الفال الذي يفعل في زماننا ما يسمونه قال القرآن او قال دانيا له ونحوهما بل هي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقادها كما كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى واما الفال التيمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد لما قال رسول الله عليه السلام كالراشد والسجج ويالحق بهارؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوهما فليس فيه الحكم على الغائب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والشارة من الله تعالى

﴿ السادس والعشرون ﴾

البلخل والتقتير وهو ملكة اساك المال حيث يجب بذله بحكم الشرع او المروءة وهو ترك المضايقة والاستصاء في المحترقات وذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال

- يخلق خلقا بغض اليه من الدنيا وانهم منذ خاتةالم ينظر اليها (هق دنيا) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها النار (طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه السلام من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة (ط) عن ابن بشر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا اراد الله بعبد هو انا انفق ماله في البنين فافاتها كونها عروة الله تعالى وجيفة ملعونة وصادة عن عبادة الله تعالى ومفضية الى المعاصى والمناهى وحط الدرجات وشدة الحساب بل العذاب في الآخرة وقلة غنائها وكثرة عناؤها وسرعة فنائها وخسة شركائها

﴿ المقالة الثانية ﴾

﴿ في ثمراته وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان ﴾

﴿ المقام الاول في ثمراته ﴾

اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المنموم ﴿ وهو الثلثون ﴾ وهو يورث النشم واستعراق الاوقات للمصناعات والتجارات او الطمع فيما في ايدي الناس وهذا امر من الاول وقد سبق تفسيره وضده (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من كانت الآخرة همه جعل الله تعالى غناه في قلبه وجمع عليه شمله واتيته الدنيا وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله تعالى فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأتها من الدنيا الا ما قدر له وزاد في رواية فلا يبسى الا فقيرا وما يصعب الا فقيرا (ز) عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ينادى مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلثا من اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حقيقه وهو لا يشعر (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله -

ففيه زيادة فانه قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعد قوله ويطول المنارات وقلوبهم خاوية من الايمان وانما كره ذلك لهذا انتهى كلامه (ويصونه عن المغاليتي) بالغين المعجمة جمع مغلاق كمصباح ومصايح اى لا يغلق باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمغلاق ما يعلق به اللحم او غيره ويقال لما يعلق بالزاملة من نحو القرية والمطهرة والتمتمة مغاليتي ايضا كذا في المغرب (والصور) اى الجسمة وما سبق من التصاوير اراد به التصاوير السطحية (والانماط) جمع نمط بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة (ويحكم بناؤه ما استطاع باللبن) جمع لبنه مثل كلم وكلمة وهي التي يتخذ من طين ويبنى بها (والجرايد) وهي اغصان التخل التي جردت عنها اوراقها (والعيدان) جمع عود وهو الخشب (وامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ببناء المسجد في الطائف)

هو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن (حيث كانت طواغيتهم) جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله (بعد) ظرف زمان لقوله بناء كما ان قوله حيث كانت ظرف مكان له (نضح) بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء (ذلك المكان بالماء) وانما امر به لاستحكام البناء وتطهير ذلك المكان بالماء قوله (ويفرش) عطف على يحكم (فيه الحصى) وهو بالفارسية سنك ريزه (ثم لا يخرج شىء منه) اى لا يخرج شىء من ذلك الحصى من المسجد بعد فرشها فيه قوله (او الحصير) مرفوع معطوف على قوله الحصى اى او يفرش فيه الحصير (والصلوة على الصعيد من غير حاجز افضل) منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان الحسين بن على رضى الله عنه يصلى على الارض وان وجد البوارى فقبل له كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى على البوارى فمالك لا تصلى عليها قال لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه يصلى ركعتين على الارض ويقول يا ارض اشهدى كذا في خالصة الحقايق (ويتعاهد) اى يتحفظ ويراعى (المسجد بانبيه او من يولى) اى يوليه

(ولن يفعل ذلك) أى القيام على الفور (حتى يكون متوضا في الحال)
أى في حال سماع الأذان وهو ظاهر

* (فصل في فضيلة المساجد) *

وأحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمها كمنقطة ونقاط ورقعة ورقاع كذا
في المغرب (ألى الله المساجد وأفضل موضع منها) أى من المساجد
القبلة ذكر في القنية أن أعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد
المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد
الشوارع فإنها أخف مرتبة حتى لا يعكف فيها إذا لم يكن لها إمام معلوم
ومؤذن ثم مساجد البيوت فإنه لا يجوز الاعتكاف فيها إلا للنساء انتهى
(والسنة في بناء المسجد أن يبنى صافيا عن الزخارف) جمع زخرف
وهو الذهب والزينة كما مر (والنقوش والتصاوير ولا شرفه) كشرفة القصر
وأحدة الشرف كعرفه وهى وغرف بالفارسية كنكره (فان التباهى) أى التفاخر
(بالمسجد) أى بارتفاع بنائه ونحوه (من أشراف) جمع شرط بالتحريك
(الساعة) أى من علايم القيمة قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى صدد
بيان أشراف الساعة يزخرف المساجد ويطول المنارات كذا فى الكفاية
وقال الحسن رحمه الله تعالى أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لما أراد أن يبنى مسجد المدينة آتاه جبرائيل عليه السلام قال ابنه
سبعة أذرع طولا فى السماء لا تزخرفه ولا تنتشه ذكره فى الأحياء
(ولابأس بتبييضه) بالجص أو بالتراب الأبيض وأعلم أن هذا الذى
ذكره المصنف رحمه الله من منع الزينة والزخارف عن المساجد
هو الأحوط المناسب للورع وأما لو فعل ذلك قالوا لا بأس به عندنا
لما روى أن داود النبى عليه السلام بنى مسجد بيت المقدس ثم أتته
سليمان عليه السلام فزينته حتى نصب الكبريت الأحمر على رأس
القبة وكان ذلك أعزما يوجد فى ذلك الوقت وكان يضىء من ميل
وفى جامع المحبوبي حتى كانت الغزالات يغزلن فى ضوءها بالليل من
مسافة اثنى عشر ميلا كذا فى الكفاية قال وأما الحديث الذى ذكره

حب الشهوات واللذات العاجلة قبل
الموت التى لا وصول لها إلا بالمال
وهو المسمى بحب الدنيا وهو التاسع
والعشرون مع طول الأمل وعلاج
طول الأمل كثرة ذكر الموت وغوائله
وقد سبق * وأما حب الدنيا فإن كان من
الحرام فحرام وإن كان من الحلال فلا ولكنه
من مومجد أوفيه مقالتان

* المقالة الأولى *

فى ذمه وغوائله قال الله تعالى * أعلموا أنها
الحياة الدنيا لعب ولهو الآلية (ت) عن
أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال
سمعت رسول الله عليه السلام يقول الدنيا
ملعونة ملعون ما فيها الأذكار لله تعالى وما
والأهوعالم ومتعلم (ت) عن سهل بن سعد
رضى الله تعالى عنه أنه قال رسول الله
عليه السلام لو كانت الدنيا تعدل عند
الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء
(دنيا) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما
أنه قال قال النبى عليه السلام لا يصيب عبد
من الدنيا شيئا إلا نقص من درجاته عند
الله تعالى وإن كلن عليه كريما (حد زحك
هق) عن أبى موسى الأشعري رضى الله
عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب
آخرته أضر بدنياه فآثر ما يبقى على ما يفتنى
(هق) عن أنس رضى الله تعالى عنه أنه
قال قال رسول الله عليه السلام هل من أحد
يمشى على الماء إلا ابتلت قدماه قالوا إلا
يارسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا
يسلم من الذنوب (حد) عن عائشة
رضى الله تعالى عنها أنه قال رسول الله
عليه السلام الدنيا دار من أداره ولها
يجمع من لا عقل له (هق دنيا) عن الحسن
البصرى رحمه الله تعالى أنه قال عليه السلام
حب الدنيا رأس كل خطيئة (هق دنيا) عن
موسى بن يسار رضى الله تعالى عنه أنه قال
رسول الله عليه السلام إن الله تعالى لم -

على سكينته وإن سمع الإقامة لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم إذا
 سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلوة وعليكم السكينه والوقار ولا تسرعوا
 فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره في المشرق (ولا يشبك
 أصابعه في الخروج إليها) يعنى يكره تشبيك الأصابع أى خلطها وادخال
 بعضها في بعض عند الخروج إلى الصلوة وإنما كره ذلك لأنه لا يليق بالحشوع
 في الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة وأما التشبيك في غيرها
 إن كان للعب ونحوه فمكروه وإن كان لمد الأصابع والاستراحة أو كان
 لأخذ اليدين على الركبتين للتمكن على المجلس احتباء أو لوضع الوجه
 أو الرأس على الركبتين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من
 ذلك كذا في شرح المصابيح (ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو) أى لا يتكلم
 في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله بدعوات لأثقة (ويغتنم الدعاء في
 مشاهه ويسأل ربه أن يرزقه نورا من خلفه وقد أمه وتحتة وفوقه ويمينه
 ويساره ويتهاهه) أى يتحفظ (نعله) على باب المسجد فيمسح مابه من اذى
 بالتراب ولا يدخله متنعلا) فانه من سوء الأدب (ويتنظف في بدنه وثوبه)
 في الخزانة أنه لا يدخل المسجد الذي على بدنه نجاسة وذكر أبو اليسر
 يباح للجنب الدخول فيه لغير الصلوة والمستحاضة لا تدخل لتلوث
 المسجد انتهى (ويجمل) لقوله تعالى * خذوا زينتكم عند كل مسجد
 (ويتهيأ) بالوضوء وتطهير الباطن بالاستغفار والازابة (وينوى بدخوله
 الاعتكاف للذكر والدعاء) ولا يحتاج في قلبك أن من يدخل المسجد
 ربما يكون غير صائم والصوم شرط عندنا في الاعتكاف لأن هذا إنما هو
 في الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنزور دون الاعتكاف النفل فإن الصوم
 ليس بشرط فيه في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية وصورة الاعتكاف النفل أن
 يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير أن يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون
 دعكفا بقدر ما أقام في المسجد وله ثواب المعتكفين مادام في المسجد فاذا خرج
 انتهى اعتكافه انتهى كلامه ويؤيده ما قال في جامع الفتاوى ويكره النوم
 والاكل في المسجد لغير المعتكف وإذا اراد ذلك ينبغي أن ينوى الاعتكاف
 فيذكر الله بقدر ما نوى أو يصلى ثم يفعل ما يشاء انتهى خلاف هذا من

- أصبت بها ارضى منك فيها لونها ببيت
 لك (ولنذكر ما ورد في مدح الفقرفان
 سماعه من جملة أسباب الزهد (ت) عن
 أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال قال
 رسول الله عليه الصلاة والسلام يدخل
 الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسة مائة عام
 نصف يوم (خم) عن ابن عباس رضي
 الله تعالى عنهما أنه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم أطلعت في الجنة
 فرأيت أكثر أهلها الفقراء وأطلعت في
 النار فرأيت أكثر أهلها النساء (م)
 عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم إن الله تعالى يحب الفقير المتعفف
 بالعيال (طب) عن أبي سعيد الخدري
 رضي الله تعالى عنه أنه قال قال عليه الصلاة
 والسلام لبلال رضي الله تعالى عنه مت
 فقيرا ولا تمت غنيا (طسط) عن أبي
 البرداء رضي الله تعالى عنه أنه لم يكن
 يتخلل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 الرقيق ولم يكن له الاتميص واحد
 (طب) عن عائشة رضي الله تعالى عنها
 أنها قالت ما كان يبقى على مائة رسول
 الله من خبز الشعير قليل ولا كثير (ط)
 عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه قال رأيت
 عمر رضي الله تعالى عنه وهو يومئذ أمير
 المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقع ثلاث
 لبد بعضها على بعض (ت) عن أبي طلحة
 رضي الله تعالى عنه أنه قال شكونا إلى رسول
 الله الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر إلى
 بطوننا فرجع رسول الله عليه السلام عن
 حجرين (خم) عن عائشة رضي الله
 تعالى عنها أنها قالت كان يأتي علينا
 الشهر ما نوقد فيه نارا إنما هو التمر
 والماء إلا أن نؤتى بالحميم وفي رواية ما
 شبع آل محمد من خبز البر ثلاثا حتى مضى
 سبيله وفي أخرى ما شبع آل محمد من خبز
 شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول
 الله عليه السلام (ز) عن أبي البردء -

ويجعله ذلك الباني والباقوله (بالقنديل) بكسر القاف متعلق بمتعاهد
 (والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة) قال الحسن رحمه الله مهور
 الحور العين كنس المسجد وعمارتها وقال انس بن مالك من اسرج
 سراجا في المسجد لم يزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له مادام
 في المسجد ضوءه كذا في شرح الخطب (ولا يتخذ) فعل مجهول قوله
 (مشاهد الصالحاء) مفعوله الاوّل القائم مقام فاعله (والانبياء) مفعوله
 الثاني قوله (مساجد اى متعبدا) بفتح الباء اسم مكان (فانه من فعل
 اليهود) وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
 مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد اى انهاكم عن ذلك وانما نهى
 لاشتماله على الجمع بين تعظيم الله وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك خفى ولهذا قال
 صلى الله تعالى عليه وسلم في دعائه اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد هذا
 اها من اتخذ مسجدا في جوار الصالح او صلى في قبره وقصد به الاستظهار
 بروحه او وصول اثر من آثار عبادته اليه لالتعظيم له والتوجه اليه فلا
 حرج اذ مرقت اسمعيل عليه السلام عند الحطيم من المسجد الحرام ثم
 ان ذلك الموضع افضل مكان يصلى فيه كذا في شرح المصابيح

* (فصل في سنن الخروج الى المسجد) *

(ويحتسب) وقد عرفت معنى الاحتساب مفصلاً في باب الاذان (خطاه)
 بضم الحاء جمع خطوة بضمها ايضا وهى ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح
 فهى المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير فى خطاه راجع
 الى ما يرجع اليه فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور تقديراً بقرينة
 الخروج (فى الخروج) من بيته (الى المسجد على قدرها) اى على
 قدر تلك الخطى (لمن كان ابعده مشى) مفعول من المشى (واكثر خطوة)
 بضم الحاء (فهو اجزل ثواباً) قوله (واعظم اجرا) عطفاً تفسيري لما
 قبله (ويأتى الصلوة على سكينته) وهى التأنى فى الحركات والاجتناب
 عن العيب (ووقار) وهو التأنى فى الهيئة وغض البصر يعنى يأتىها

- صلى الله تعالى عليه وسلم قال يهرم ابن
 آدم ويشب منه اثنان الحرص على المال
 والحرص على العمر (خم) عن انس رضى
 الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم لو كان لابن آدم
 واديان من مال لا يبتغى لهما ثالثا ولا يملأ
 جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله
 تعالى على من تاب

﴿ المقام الثانى ﴾

فى ضد حب الدنيا وضد الحرص ومدحهما
 ضد الاول الزهد اعنى كراهة الدنيا
 وبرودتها على القلب وضد الثانى القناعة
 وهو الاكتفاء باليسير من الدنيا بلا طلب
 الزيادة (طب) عن ابي هريرة رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم الزهد فى الدنيا يريح
 القلب والجسد (دنيا) عن الضحاك رضى
 الله تعالى عنه انه قال اتى النبى عليه السلام
 رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس
 قال رسول الله عليه الصلوة والسلام من ام
 ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا و اثر
 ما يبقى على ما يقضى وام بعد غد ان ايامه
 وعد نفسه من الموتى (خ م) عن عمر
 بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان رسول
 الله عليه السلام قال ليس الغناء من كثرة
 العرض ولكن الغناء غنى النفس (م)
 عن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه
 ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 قد اذاع من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله
 تعالى بما آتاه (م) عن ابي هريرة رضى
 الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل
 محمد كفافا (ت) عن ابي ذر رضى الله
 تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه
 السلام يقول ليست الزهادة فى الدنيا
 بتحرّم الحلال ولا اضعاء المال ولكن الزهد
 ان تكون بما فى يد الله اوثق منك بما فى
 يدك وان تكون فى ثواب المصيبة اذا -

- والوزن فقبل العلة الجنس والقدر
تيسير افغوا قل الاسراف مشاركة الشيطان
وفرعون وقوم لوط وعدم محبة الله تعالى
وغضبه عليه وتسميته اياه سفيها
واستحقاق العذاب في الآخرة والذلة
والاحتياج والندامة في الدنيا

﴿ المبحث الثاني ﴾

في السر والسبب الاصلى في مذمومته
هو ان المال نعمة الله تعالى ومزرعة
الآخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه
صلاح الدارين وسعادة الحياتين به
يحجج وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن
وقيامه الذى هو مطية الفضائل وآلة
الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس
والمسكن وبه يصان عن ذل السؤال وبه
يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء
ويقضى ديونهم وينهب غمومهم وهمومهم
ويتسلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء
المساجد والمدارس والرباطات
والقناطر وسد الثغور وخير الناس من
ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل
التصدق افضل من التخلي للعبادة وبه
يحصل افضل المنازل (ت) عن ابي كبشة
الانصارى رضى الله تعالى عنه ان النبى
عليه السلام قال فى حديث طويل عبد
رزقه الله تعالى مالا وعلما وهو يتقى فيه ربه
ويصل فيه رحمه ويعلم الله تعالى فيه حقا فهذا
بافضل المنازل (خم) عن ابن مسعود رضى
الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة
والسلام قال لاحسد الا فى اثنين رجل آتاه
الله الحكمة فهو يقضى بها ورجل آتاه
الله تعالى مالا فسلطه على هلكته فى
الحق وقال عليه الصلاة والسلام لعمر
بن العاص رضى الله تعالى عنه نعم المال
الصالح للرجل الصالح ودعا رسول الله عليه
الصلاة والسلام لانس رضى الله تعالى
عنه وكان فى آخر دعائه اللهم اكثر ماله
وولده وبارك فيه وقال عليه الصلاة -

ويكتب لنفسه فلا بأس به لانه قربة وان كان يعلم بالاجرة او يكتب لغيره
فهو مكروه الا ان يقع بهما الضرورة واما الحياط فيكره له ان يخيط فى المسجد
قال ابن سلجة لا بأس به اذا كان يحفظه من الصبيان والدواب (ويجنب
المساجد الصبيان والمجانين) اى يبعد هاعنهم بمنعهم عن الدخول
فيها من جنبت الشىء تجنبا اى نجته عنه (ولا يبيع فيه ولا يشتري) وفي
الحزنة مباشرة عقد النكاح فى المساجد مستحب واختار ظهير الدين
خلاف هذا ويجوز النوم والاكل والشرب فى المسجد بدون الاعتكاف
فكذلك معه وفي اللالى اختلف السلف فى الذى يفسو فى المسجد فلم
ير بعضهم بأسا وقال بعضهم لا يفسو بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح
اتمى (ولا يسئل) بضم السين فى المصادر السئل بر كشيدين شمشير (سيف) ولا
يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا ولا يحج جانبا) اى لا يضرب الحد لمن
له جناية كالغنى والشرب (فى المسجد) لانه بيت الله لم تبين الا
لذكر والطاعة فلا ينبغي ان يفعل فيه مثل هذه الامور (ويجمرها) اى
يطيب المساجد بالجمهر وهو ما يتخبر به الثياب من عود ونحوه (كل جمعة
وينظف ابوابها ويقول لمن يتجر فيه لا اربح الله تجارتك ولمن ينشد)
بضم الشين ان يطلب (فيه ضالة) اى يقول له (لارد الله عليك) هكذا
وردبها فى الحديث (ولا يبيزق فيه) فوق البوارى ولا تحتها بل يأخذها بثوب
ان كان (و) لا يرفه بالتراب) وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى
من تحتها لان الحصير ليس من المسجد حقيقة كذا فى القنية (ولا يرمى
بالنخامة) بضم النون ما يخرج من الحيشوم عند التنخع وفى السامى النخامة
والنخاعة آن خيوكه بيند ازند ازندهنى (ويزدرد) اى يبتلع (ما يتحدر)
بالحاء المهملة اى ما ينزل (من رأسه اجلالا) اى تعظيما للمسجد ليكون
صحة لجسده وقوة له او يرمى به خارج المسجد (ولا يخرج شيئا منه) اى من
المسجد (من حصى او حشيش ويخرج القذاة) هى بفتح القاف التبن
والتراب ونحو ذلك مما يظهر منه المسجد كذا فى شرح المصابيح
(وما يؤذى منه) بصيغة المجهول (ولا يوطن) اى لا يتخذ المسجد (وطنا)
وهو محل الانسان (ولا يأتبه وبه رايحة الشجرتين الحبيبتين) يعنى البصل

الحزائنة واختلاف العلماء رحمة واسعة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يارسول الله وما يراض الجنة قال صلى الله تعالى عليه وسلم المساجد قيل وما الرتع قال صلى الله تعالى عليه وسلم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله (والتورع) بالنصب عطف على الاعتكاف (عما كره الدين) اى كرهه بمعنى انه جعل مكروها في دين الاسلام (ويدخل) المسجد (خاشعا) يبصره (خائفا) بقلبه (حامدا لله ومصليا على نبيه) محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (راجيا لفضله) قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسألك من فضلك وفي التتواى الظهيرية اذا دخل مسجدا او منزلا يقول رب انزلنى منزلا مباركا وانت خير المنزلين فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما هبط واديا او نزل منزلا الا قال هذه الكلمة قال القاضى الامام صدر الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوائد كثيرة ذكره فى الجواهر (ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر) ان كان داخل فى الاوقات المكروهة (او) بعد (صلوة) ان كان فى وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهى ركعتان قبل التعود فى الاصح قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة وهى ركعتان راتبة او غيرها وفى عبارة المصنف رحمه الله اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر ان ما ذكره هو الافضل والاولى والا فالمدكور فى الفروع هو انه يصلى تحية المسجد فى كل يوم مرة (ولا ينكلم فيه) اى فى المسجد (بامر الدنيا) قال صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى فى آخر الزمان ناس من امتى يأتون المساجد فيقعون فيها حلقا ذكرهم الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ويروى فى الاثر الحديث فى المسجد ياكل الحسنة كما تأكل البهيمة الحشيش كذا فى الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم الفتوى فقد قال فى الحزائنة ان الكلام من حديث الدنيا يجوز فى المساجد وان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله (ولا يجترى بشىء منها) اى من الحرف وذكر فى النقاية انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفى العيون معلم جلس فى المسجد او وراق كتب فيه ان كان يعلم للحسبة

رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان بين ايدىكم عقبة كؤود الا ينجم منها الاكل مخف

﴿ واما الاسراف ففيه خمسة مباحث المبحث الاول فى ذمه وغوائله ﴾

(اعلم ان الاسراف حرام قطعى ومرض قلبى وخلق ردى ولا تظن انه ادنى كثيرا من البخل بسبب كثرة ما ورد فى ذمه بخلاف الاسراف لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع ما قلته الى الامساك فاحتاج الى كثرة الروادع كما ان البول فى حرمة ونجاسته اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع انه لم ير دفيه ما ورد فى الخمر ولم يشرع فيه حد وحسبك فى الاسراف قوله تعالى * ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين ولا تبذر تبذيرا ان المنذرين كانوا اخوان الشياطين * واخو الشيطان شيطان ولا اسم اقبح من الشيطان فلا ذم ابلغ من هذا ونهى الله تعالى عن ايتاء المسرفين اموالهم وعبر اعنهم باسم من اقبح الاسماء قتال * ولا تتوا السفهاء اموالكم * وذم فرعون بقوله تعالى * وانه لمن المسرفين * وقوم لوط بقوله تعالى * بل انتم قوم مسرفون * وورد فى الصحيحين ان النبى عليه الصلاة والسلام نهى عن اضاعه المال ويكفى للعاقل ما خرجه (ت) عن ابى برة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا يزول قدماء عبد يوم القيمة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه فيما ابلاه * ومن الدلائل على مذوميته جد احزمة الربو الذى هو من الكبائر ادعيتها فى الحقيقة صيانة احوال الناس عن الضياع فى المبايعات لكن الضياع انما يتحقق عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة اجدهما والاول باتحاد الجنس والثانى باتحاد القدر اعنى الكيل -

- يخاف فيه وعدم الالباس والاطعام حتى يهلك من الحر او البرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء يحتاج الى تنبيه وتذكير بعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه او بوصول رطوبة او بلل او نحوها او يأكله السوس او القارة او النملة او نحوها واكثر وقوع هذا في الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها وفي الفواكه الرطبة كالبطيخ والبصل وقد يقع في اليابسة كالتين والزبيب والمشمش وقد يكون في الحنطة والشعير والعس ونحوها وقد يكون في الثياب والكتب وكصب ما فضل من الطعام ونحوه وغسل القصة والملعقة واليد قبل اللعق والمسح والاكل وعدم التقاط ما سقط من كسرات الخبز وغيره من ايدي الصبيان وغيرهم على الارض او على السفرة (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام امر بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية قال عليه السلام ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شئ من شأنه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم فليأخذها فليط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اى طعامه البركة (م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان رسول الله عليه السلام اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث نفى المعق واخذ الساقط فوائد الاحتراس عن الاسراف ورفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والاقتداء بسيد المرسلين والامثال لامره وربط العتيد وجلب المزيد (ومنه عدم التقاط ما سقط من الارز والحمص ونحوهما لاسيما عند الغسل حتى يرمى ويكنس فان اطعم كسرات الخبز ونحوه للدجاج او الشاة او البقرة او النمل او الطير لا يكون اسرافاً) ومنه عدم تحفظ العمامة واللباس -

جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره باخذ المال فانه اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا في الجواهر وتكرار الفقه واللغة ليس بعذر في ترك الجماعة وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة بها ولم يواطى على تركها بل يقع الترك احيانا لاشتغاله بالفقه لتنفعه له وللمسلمين والمطر والبرد الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس فذلك كله يمنع لزوم الجماعة وكذا الوجدان اى الطين عذرو السفر ليس بعذر قال ابو حنيفة رحمه الله من شغل عن الجماعة اوسها او نام جمع باهله في منزله ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله في منزله احيانا اى من غير عذر قيل يكره وقيل لا يكره لمافيه من ابقاء حظ اهله من الجماعة هذا وقد قيل انها اى الجماعة فرض كفاية وقيل فرض عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزئه كذا في القنية (ولا جماعة للنساء) يعنى ان الافضل لهن ان يصلين فرادى (و) لهذا كان (افضل مساجد هن قعر بيوتهن) اطلق النساء ولم يتعرض الى التفصيل المشهور من ان العجايز لا يكره حضورها في غير الظهر والعصر عند ابي حنيفة رحمه الله وعندهما لا يكره خروجهن في الصلوة كلها اشارة الى ان الاختار المفتى به في زماننا هذا كراهة خروجهن مطلقا في كل الصلوة لظهور فساد الزمان قال في الكافي متى كره لهن حضور المسجد للصلوة فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند هؤلاء الجهال الذين تحلوا بجمالية العلماء اولى ذكره فخر الاسلام انتهى هذا ولو اتمت امر اجماعه من النساء وليس يعهن رجل يجوز ويكره وتقف الامام وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء في مسجد جماعة ليس يعهن رجل لا بأس به وفي غير المسجد من البيوت ونحوه يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرمة منه كذا في خلاصة الفتاوى (وبيادر الصف الاول) ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل من الثاني وفي الثاني من الثالث وهكذا واما اذا تكامل الصف فلا يزال احد افانته ايند اعول ووجد في الصف الاول فرجة دون الثاني يخرق الصف الثاني لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يسد والصف الاول (على يمين الامام) اى قائما على جانب يمينه ان

والشوم قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنتم لابدن اكلهما فاميتو هما طبخا وضم الكراث اليهما في رواية جابر رضى الله عنه وقاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الشوم من معه رايحة كربيته كالبحر والدفر وغيرهما كذا في شرح المشارق (وينظى المسجد عن الغبار ونسج العنكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا) اى يبني فيه في غالب احواله (ولا مقبرا ولا مقبرا) يعبر عنه بغير عذر فان البيوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه الا اذا كان مضطرا وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه مسألة كثيرة الوقوع والتاس عنها غافلون انتهى

* (فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة) *

(ويغتنم الصلوة في جماعة المسلمين فانها اضعاف) يعنى ان الصلوة فيهم زائدة على صلوة المنفرد باضعاف اى بامثالها فان ضعف الشىء مثله صرح به الجوهري (مضاعفة) تلك الاضعاف (ورحمة من الله تعالى ورضوان) اى رضاء منه (ويختار اعظم المساجد بناء واكثرها جمعا) اى جماعة هذا اذا كان في وسط مساجد متساوية قر باو بعد او قدم فانه ذكر في منية المصلى ان من كان في جوار المسجد ين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا فالى اقر بهما بابا الى بيته وان استويا فالعامى مخير والفقير يذهب الى اقلهما اقواما ليكثر به وذكر في القنية ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محله افضل لاهل مسجده او كثر لان لمسجده حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه انتهى (ولا يرخص لمن سمع النداء) اى الاذان (ترك الجماعة) فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد بحيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعزير ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والاهام والمؤذن بالسكوت عنه وقل التعزير ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة ان التعزير باخذ المال ان رأى القاضى او الوالى جاز ومن

- والسلام لكعب رضى الله تعالى عنه - امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق كله وكل هذه في الصحاح وقد سمي الله تعالى المال خيرا وامن على حبيبه عليه السلام به حيث قال ووجدك عائلا فاغنى اى بما لخذ بجه على احد الوجوه وقال سفيان الثورى رحمه الله تعالى المال في هذا الزمان سلاح وقال سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه لا خير فيمن لا يطلب المال يقضى به دينه ويصون به عرضه فان مات تركه ميراثا لمن بعده وقال ابن الجوزى رحمه الله تعالى متى صح القصد فجمع المال افضل من تركه بلاخلاق عند العلماء وما ورد في ذم المال والدينا راجع الى صفة الضارة وهى الاطغاء والانساء والالهة عن ذكر الله تعالى وعن الموت والاخرة وهذه الصفات غالبية عليه فلما ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر النزم للمال جهتان متضادتان خير وشر فالمدح والنم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقاق لنعمة الله تعالى واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب العقاب والبغض والعتاب والعذاب من معطيها وسلبها وازالتها عن محلها لعدم معرفة قدرها ورعاية حقها كما ان شكرها وحفظها وعملها عما ذكر يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم *

﴿ المبحث الثالث ﴾

في اصناف الاسراف * اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة معتد بها دينية او دنيوية مباحة فمنه ظاهر مشهور كالتقاء المال في البحر والبئر والنار ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينتفع به فيه وخرقه وكسره وقطعه بحيث لا ينتفع به وعدم اجتناء الثمار والزروع حتى تهلك وتفسد وعدم ايواء الهواشى والارقاء دارا ونحوها في موضع-

الصلوة ورجل قارىء يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالأفقه اولى بالامامة عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها في ركن واحد واجابا عما ذهب اليه ابو يوسف رحمه الله تعالى من تقديم الاقرأ على الأفقه بناء على ما ورد في الحديث كذلك بان الاقرأ في ذلك الزمان اعلم باحوال الصلوة لانهم كانوا يسلّمون كبارا فيتفقون قبل ان يقرأ القرآن فلم يكن فيهم قارىء الا وهو فقيهه ولا كذلك في زماننا فانهم يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقون (ثم اقدمهم هجرة) اى فان كانوا سواء في الفقه والقرآن فاقدمهم هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هى الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ولما انقطعت الهجرة بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الحسينية الهجرة المعنوية وهى الهجرة عن المعاصى اعنى الورع ولهذا قالوا ثم الاورع بدل ذكر الهجرة وانما ذكرها المصنف رحمه الله تعالى بدل الورع جريا على لفظ الحديث وتعميما للهجرة من الحسينية والمعنوية (ثم اكبرهم سنا وان كانوا فيه سواء فاحسنهم خلفا) اى الفقه بالناس وان استووا فيه فالاشرف نسبا وان تساوا وفيه فاحسنهم وجها اى اكثرهم صلوة بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبان في هذه الصفات تكثير الجماعة وان استووا بان اجتمعت هذه الخصال في رجلين مثلا يقرع او الخيار للقوم كذا في معراج الدرارية شرح الهداية وينبغي ان يعلم انه اذا وجد اثنين او اكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلون بهم روى ان قوما تدافعوا للامامة بعد اقامة الصلوة فحسب بهم كذا في مشكاة الانوار (ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه) اى في محل سلطنته اى حكمه وولايته الابادته) يعنى اذا كان الوالى او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قدمه بالامامة فهو اولى لان الامامة بغير الاذن فيما ذكر من الصور تؤدى الى التباغض والجماعة شرعت للاجتماع والالفة (و) لكن ينبغي ان يقدم

الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه هذا على حصر الحاجة في هذين بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق * يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم * وقد صرحوا بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالايتين ورواه عن النبي عليه السلام ولا فرق بين جمع الفواكه والباجات (خ) انه قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كل ما شئت ولبس ما شئت ما اخطاك سرف ومخيلة * ومنه اكل ما انتفخ من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان لم يأكلها احب وان كان بحال يأكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان يحمل هذا ايضا على ان يضع ما فضل من الكسرات ولا يأكل احد او على ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والافلاسراف واما اكل التنايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحوها ما لم يمنع عنه الشارع تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان شبيها به ويعد منه مجازا ومكروها تنزيها اذ اللائق بطالب الآخرة ان يقنع ويتصدق لان الآخرة خير مما يقضى (ومن الاسراف كل ما صرف الى المعاصى والمناهى

المبحث الرابع

في ان الاسراف هل يقع في الصدقة روى عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لو كان ابو قبيس ذهابا لرجل فانفقته في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدافى معصية الله تعالى كان -

- والنعل عما يبليه أو يخرقه ومنه كثرة استعمال الصابون في الغسل والدهن والشمع في السراج ومنه البيع والأجارة بالنقصان والشرع والاستبحار بالزيادة على القيمة إذا لم يضطر أو لم ينو الصدقة ونحوها وإن كان بطريق الغبن فقد ورد المغبون لا محمود ولا ماجور ومنه الزيادة في الكفن كما وكيفا والوضوء (حد) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه مر رسول الله عليه الصلاة والسلام بسعد وهو يتوضأ فقال عليه السلام ما هذا السرف يا سعد قال أوفي الوضوء سرف قال عليه السلام نعم وإن كنت على نهر جار * ومنه الأكل فوق الشبع الأجل الضيف حتى لا يتجمل أو لصوم الغد ومنه الأكل في كل يوم مرتين (هق) عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت رأيت رسول الله عليه السلام وقد أكلت في اليوم مرتين فقال عليه السلام يا عائشة أمتحبين أن لا يكون لك شغل الأجوفاك الأكل في اليوم مرتين من الأسراف والله لا يحب المسرفين ومنه أكل كل ما اشتهى (مع هق دنيا) عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه قال قال رسول الله عليه السلام من الأسراف أن تأكل كل ما اشتهيت * وينبغي أن يكون المراد من هذين الحديثين الأكل فوق الشبع أو قبل الهضم والجوع إذ الغالب أن الأكل مرتين في بياض النهار لا سيما في الأيام القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الأعمال الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وإن أكل كل ما اشتهى في مجلس واحد يقضى إلى الزيادة على الشبع ويجوز أن يراد التشبيه بالتحريم (ومنه الأكل في الباجات الأعد الحماجات بان يميل من باجة فيسكثر حتى يستوفي من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى على الطاعات أو قصد أن يدعو الأضياف قوما بعد قوم إلى أن يأتيوا إلى آخر-

استوى الجانبان والا يقوم بانتصهما من الصف ويصير الامام بحذاء وسط الصف كذا في القنية (ومخاذا انه افضل) من يمينه ان وجدت لانه روى في الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولاً على الامام ثم يتجاوز عنه الى من يجازئه في الصف الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف الثاني وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكتب للذي خلف الامام بحذاء مائة صلوة وللذي في الجانب الايمن خمسة وسبعون صلوة وللذي في الجانب الايسر خمسون صلوة وللذي في سائر الصفوف خمسة وعشرون صلوة ذكره في القنية (ويسمى الامام الصفوف ثم يدخل في الصلوة) قال نعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسوي الصفوف ثم يكبر كذا في شرح المصاييح (ويتم الصف المقدم ويجعل النقص) اي النقصان (في المؤخر ولا يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول) الا اذا وجد فيه فرجة كما ذكرنا (ويتراص الناس في الصف) رص البناء الصاق بعضه ببعض اي يتلاصقون بحيث يكونون (مخاذين بالاعتناق والمناكب) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رصوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب اشباكم وحاذوا بالا عناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الخنزير الخلل بفتح المعجمة الفرجة والخلل بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار الحجازية كذا في شرح المصاييح (ولا يقوم احد خلف الصف) وحده بل ينتظر الى الركوع فان جاء رجل فيها والا يجذب الى نفسه رجلا او دخل في الصف هكذا روى هشام عن محمد رحمه الله تعالى وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية ثم قال والقيام وحده اولى في زماننا لعلبة الجهول على القوم فاذا جره يفسد صلوته وفي الزاهدي دخل فرجة الصف احد فتجانب المصلي توسعة له فسدت صلوته لانه امثل لغير الله تعالى في الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا اما القيام وحده مع وجود الفرجة في الصف فهو مكروه (ولا منقطعاً في طرف منه) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم رصوا صفوفكم كما سبق (ويوم الناس اعلمهم بالسنة) اي بالحديث والاعلم به كان هو الافقه في عهد الصحابة فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث (ثم اقرأهم القرآن) يعني اذا كان في القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به

- الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال عندي دينار فقال انفقته على نفسك قال عندي آخر قال انفقته على ولدك قال عندي آخر قال انفقته على اهلك قال عندي آخر قال انفقته على خادمك قال عندي آخر قال انت اعلم به (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذئ قرابتك فان فضل عن ذئ قرابتك فهكذا وهكذا وقال (خ) ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعنتق والهبة وهو يدعيه وقال فليس عليه ان يضيع اموال الناس بعلنة الصدقة (وقال الفقيه ابو الليث في تنبيه الغافلين وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه لا ينبغي لرجل اذا كان عليه دين ان يصطبغ خبز به بالزيت او بالحل ما لم يقض دينه وقال ابن حجر رحمه الله قال ابن بطال رحمه الله اجمعوا على ان المديون لا يجوز له ان يتصدق بماله فيترك قضاء الدين وقال الطبري رحمه الله وغيره قال الجمهور من تصدق بماله كله في صحة دينه وعقله حيث لا دين عليه وكان صبورا على الاضاعة ولا عيال له اوله عيال يصبرون ايضا فهو جائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم هو مردود وروى عن عمر رضى الله تعالى عنه فظهر ان السرف يقع في الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولا يفي ما فضل من الصدقة لدينه او كان ذعيا لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية او كان محتاجا لا يثيق بنفسه الصبر على الاضاعة

﴿ المبحث الخامس ﴾

في علاج الاسراف وهو ثلاثة علمى وهو معرفة غوائله السابقة واستماع ما ذكرنا والتأمل فيه والهداية على التذكر-

لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركعة فقام يقضيها قال فاشفقنا من ذلك اى حذرنا من فوته يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم قد احسنتم هكذا فافعلوا انتهى (ويدعو) الامام (للقوم بالخير بعد الصلوة) اى يدعو بعد قراءة الاوراد والاذكار الماثورة على ما هو المتعارف بين الائمة رحمهم الله تعالى وانما قال يدعو للقوم مبالغة في نفي تخصيص الدعاء لنفسه فانه يكره للامام ان يخص نفسه في الدعاء بل ينبغي ان يأتي بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لى وفي غنية الفتاوى واذا كان صلوة ليس بعد هاسنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن مجدا ثم رجل مسبوق يصلى اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام فى الفجر والعصر ان يمكث فى مكانه الذى صلى فيه مستقبل القبلة قال والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمى هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث فى شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى من انه اذا دعا الامام بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى القبلة وقال ابو امامة رحمه الله تعالى قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوات قوله اسمع اى اوقع للاستماع واولى بالاجابة فهو افعال تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفة تابع له اعرابا يعنى ان الدعاء اسمع فى الجوف الاخير من الليل ودبر عطف على جوف كذا فى شرح المصاييح ولا يصلى احد (وهو حاقن) وهو الذى به بول شديد (ولاحاقب) وهو الذى له غائط شديد ذكره فى الاحياء واللباب (ولاحازق) بالزاي المعجمة وهو الذى ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاء مهملة فى الثلاثة (حتى يتخفف) اى حتى يزيل ما يؤذيه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اى يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر كذا فى شرح المصاييح وذكر فى الخلاصة انه يكره ان يدخل فى الصلوة وبه بول او غائط فلو شرع فى الصلوة مع هذا وشغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء

- هسرفا وفي هذا المعنى قول حاتم قيل له لاخير في السرف قتال لاسرف في الخير فظان بعض الناس من ظاهره ان لاسرف في الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورد ان شاء تعالى قال الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون* قال الزمخشري والقاضي والرازي وغيرهم ادخال من التبعية عليه للكف عن الاسراف المنهى عنه بعد اتعاظهم ان المراد من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير وقال الله تعالى* واآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين* قال الساجي بقون اي ولا تسرفوا في الصدقة لما روى عن ثابت بن قيس رضى الله تعالى عنه انه صرم خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروى عبد الرزاق عن ابن جريح رضى الله تعالى عنه قال جد معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه نخلة فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزلت ولا تسرفوا وقال السدي رحمه الله تعالى اي ولا تعطوا فتعبدوا فقراء وقال الله تعالى* ولا تبسطها كل البسط* قال جابر بن مسعود رضى الله عنهما جاء غلام الى النبي عليه السلام فقال ان امي تسئلك كذا وكذا فقال عليه السلام ما عندنا اليوم شيء قال فتقول لك اكسني قميصك فخلع عليه السلام قميصه فدفعه اليه وجلس في البيت عربانا وفي رواية جابر رضى الله تعالى عنه فاذا نبلال للصلاة وانتظر وارسل الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليخرج واشتغلت النلوب فدخل بعضهم فاذا عار فنزلت هذه الآية كذا ذكره السابقون (خم) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (غ) عن ابي هريرة رضى

للإمامة كل ورع) بكسر الراء صفة مشبهة (تقى) سواء كان ذاسلطنة اولا (ويخفف الامام بالناس الصلوة) بالنصب على انه مفعول يخفف (في تمام) اي حال كون تلك الصلوة في تمام وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءتها بان يقرأ اوساط المفصل او قصره وعن ترك الدعوات الماثورة كيلا يحصل الملا لة المؤدية الى ترك الجماعة ونماها اتيان جميع اركانها وسنها واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلاثا وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخف في القراءة والا ذكار وانم في الاركان والسنن (يقضى) الامام (فيه) اي اداء الصلوة (باضعفهم حالا) لما قاله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ماشاء وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمع في الصلوة بكاء صبي فخفف وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ام يقوم فليصل صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذو الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قوله ويؤم الناس اعلمهم الى ههنا غير ما صرح مأخذه منقول من شرح المشارق والمصايح (وينتظر الناس في الظهر قليلا لانه وقت اشتغال) في القنية ولا ينتظر المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع اهل المحلة وقيل ينتظر المؤذن شريرا للنقص مساويه وفي الوقت سعة انتهى وفي قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الى ان تأخير الاقامة لكي يجتمع الناس جائز وقد صرح به في الخلاصة لكن لا ينبغي ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدي الى فوات الوقت المستحب وفي قول المصنف رحمه الله تعالى قليلا اشارة الى هذا قال الامام في الاحياء لا ينبغي ان يؤخر الصلوة الى آخر الوقت لانتظار كثرة الجماعة بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة اول الوقت اي فضيلة الوقت المستحب فهي افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان في الجماعة لم ينتظروا الثالث اي اذا لم يبق في الوقت المستحب سعة وقد تأخر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن صلوة الفجر وكانوا في سفر وانما تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقدم عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فصلى بهم حتى فاتت

- جد او حسبك فيه قوله تعالى * وان ليس
للانسان الا ماسعى * واستعاذة النبي
عليه السلام منهن رواها (خ م) عن عائشة
رضي الله تعالى عنها وكون مقتضاه هلاك
النفس والبدن وكونه تشبها بالجماد
وابطال المحكمة والعلاج المكسل مجالسة
ارباب الجد والسعي ومجانبة الكسالى
والبطالين والضعف العملى يعالج بالتأمل
في ان الحياء من الله تعالى احق
وعذابه اشد ومجالسة الاقرباء وذوى
الصلابة في الدين والاحترار عن
صاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء
في الدين فعليك بالتشمير والسعي
البليغ في ازالة صفة الاسراف فانه
خلق ذميم قبيح جد او مرض مزمن
عسير العلاج الا ان يتدارك الله تعالى
بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى
ونعيم النصير

الثالث والثلاثون

العجلة وهى المعنى الراتب في القلب
الباعث على حصول المرام بسرعة او على
الاقدام على كل شىء باول خاطر دون
تأمل واستطلاع ونظر بليغ او على الاتمام
بدون توفية كل جزء حقه وضد العجلة
الاناءة وضد الاول حسن الانتظار وضد
الثانى التوقى والنشيت حتى يستبين له
رشده وضده وضد الثالث الثانى والنودة
حتى يؤدى لكل جزء حقه قال الله تعالى
* خلق الانسان من عجل الآية ولا تعجل
بالقرآن من قبل ان ينضى اليك وحيه
الآية (ت) عن عبد الله بن سرجس
رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة
والسلام قال السميت الحسن والنودة
والاقتصاد جزء من اربعة وشرين جزءاً
من النوبة وآنة العجلة الاولى القنور
والانقطاع عن عمل الخير وعدم حصول
المرام بان يقصد مثلاً منزلة في الخير ويعجل
في حصولها فاذا لم تحصل نادا ان يقتر-

اي ارخاه وذلك لما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لا يقبل
صلوة رجل يسبل ازاره اي مرسل ومطول ازاره الى الارض تكبراً واختيالاً
يعنى لا يقبل قبولاً كاملاً لانه من الخيلاء اي الكبر وهو قبيح وفي الصلوة ا قبح فكره
الشافعى اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها مالك في الصلوة
لان المصلى قائم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف
الماشى (ولا يصلى في معلم) اي في ثوب ذى علم لما روى ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصلى في خيمصة لها اعلام فنظر الى اعلامها
نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخيمصتى هذه الى ابي جهم
فانها الهتنى آتفا عن صلوتي وفي رواية كنت انظر الى علمها واتانى
الصلوة فاخاف ان يفتننى الخيمصة كساء اسود مربع لها علمان فان لم
يكن معلماً فليس بخيمصة ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير
وقوله الهتنى آتفا اي شغلتنى الآن كذا في التنوير (ولا) في ثوب
(مصبوغ بعصفر) بضمى العين والفاء صبغ معروف كذا في فختار الصحاح
وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه

للاثر الوارد فيه ذكره في شرح النقاية (ولا بأس بخيط في عنق المصلى)
وذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه فلادة فيها سن كلب او ذئب
يجوز صلوته (ويصلى على الحمرة) بالضم والسكون سجادة صغيرة تعمل من
سعف التخل اي اغصانها (وعلى كل مصلى) اي سواء فرش فيه شىء او لا
(والصلوة على الصعيد الطيب من غير حائل اكثر ثواباً واشد تواضعاً)
ذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقاً في او اخر فضيلة المساجد اهتماماً
بشأنها وتكميلاً لما قبلها كما لا يخفى (ويصلى على ماتنتب الارض) اياه
(من قطن او حصير) ونحوهما (ويتخذ) المصلى (سترة) بالضم والسكون
ما يستربه كائنا ما كان (قدامه) بالضم والتشديد اي امامه (في ملا)
بالقصر على وزن انكلا جماعة (من الناس) كذا في الدستور (ويقرب
الى السترة حتى يكون بينه وبين السترة ممرشاة وان لم يجد سترة يحط
بين يديه خطاً) وبه قال بعض مشايخنا والشافعى وقال في مبسوط شيخ الاسلام
لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الحشبة يضعها طولاً لاعراضاً

وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت يصلى لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا قال صاحب المحيط (ويبدأ بالعشاء) بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال (ان لم يملك نفسه) اى اذا عرض له جوع شديد يمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يصبر عليه بطيب النفس قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم فاقيمت الصلوة فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعنى اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جازله ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة ولا ان يؤدى الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب فلا للاحاديث الواردة في تعجيل المغرب كذا في شرح المصاييح (فان ملكها) اى ان ملك نفسه (قدم الصلوة) على العشاء (ولا يؤخرها لشيء) اى للطعام وللغيره كما رواه جابر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من انه قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره ولا يخفى ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكره في وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوقان الى الطعام وفي الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا فخاف فوته (ويخلل اسنانه قبل الشروع فيها)

* (فصل في آداب المصلى) *

(ويزر) على وزن يمدى يعقد ويشد ازرار (قميصه) وكذا ثوبه الذى يصلى فيه) في مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية انكله والزر بالفتح مصدر زر القميص اذا شد ازراه قال في القنية روى انه قال عليه السلام من صلى وجيبه مشدود كان خيرا ممن صلى سبعين صلوة وجيبه مكشوف وانما جعله من الاداب بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان مهلول الجيب فينظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا في التبيين (ولا يسبل ازراه) من اسبل ازراه

- والثانى عملى وهو التكلف فى الامساك ونصب رقيب عليه يعاتبه وينكره آفات الاسراف والثالث قلعى وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها وهى ستة الاول وهو الغالب السفه وهو الحادى والثلاثون ضعف العقل وخفته وسخافته وركاكنه وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كما قال الله تعالى * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال * فان آتستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم * واكثر السفه طبيعى وقد ينضم اليه ما يقويه على الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب وتعب وحث جلسائه الى الانفاق وتغييرهم من الامساك لبا كلوا ماله ياخذوه فهذه انتهى عن جليس السوء وهذا النوع من الاسراف يكثر فى اولاد الاغنياء وقد يحصل السفه او يزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتعزيرهم وثنائهم كما فى اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ ونحوهم والثانى الجهل بمعنى الاسراف اوبعض اصنافه فلا يظنه سرفا بل بظنه سخاء لا شتر اكرهما فى بزل غير الواجب او مجرمته وضروه الثالث الرياء والسبعة والرابع الكسل والبطالة والحادس ضعف النفس وهو الذى يسميه العوام حياء والسادس ضعف الدين فلا يهتم له وعلاجه اما السفه الطبيعى فزواله عسير جدا فلذا نهى الشارع عن ابناء المال له وامرهم بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى وجوب حجر السفه المسمى مع انه اهدار للآدمية والحق بالحيوانات العجم والجمادات فان قبل العلاج فبالمنع عن جلسائه السوء والزاهم مجالسة العقلاء والحكماء واسماعه ما ورد فى آفات الاسراف وحمله على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعتاب واما الجهل فيزال بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة وهو الثانى والثلاثون فمذموم -

(ت) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال قال عليه الصلاة والسلام هل تنظرون الأغني مطعياً أو فقراً منسياً أو مرضاً مفسداً أو هرماً مفنداً أو موتاً مجهزاً أو الدجال والدجال شرغائب ينتظران الساعة والساعة عداهى وأمر (دنياحك) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال قال عليه الصلاة والسلام لرجل وهو يعظه اغتتم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك

﴿ الخامس والثلاثون ﴾

الفظظة وغلظة القلب قال الله تعالى (ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) وضها اللين والرقه وهى التأذى عن اذى ياتحق الغير والرحمة والشفقة وهى صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (خ م) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام من لا يرحم لا يرحم (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت ابا القاسم عليه الصلاة والسلام يقول لا تنزع الرحمة الا من شقى

﴿ السادس والثلاثون ﴾

الوقاحة وضها الحياء وهو انحصار النفس خوف ارتكاب القبايح (ت) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام استحيوا من الله تعالى حق الحياء قلنا اننا نستحي من الله تعالى يا رسول الله والحمد لله قال عليه الصلاة والسلام ليس ذلك ولكن الا استحياء من الله تعالى حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا وآثر الآخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله

ان لم يكن له سترة او امر بينه وبينها باشارة برأسه او عينه او غيرها او بتسبيح بان قال سبحان الله وقوله (فانه شيطان بقول الرسول عليه السلام وان كان) ان هذه للموصل (مر ورشء لا يقطع الصلوة) اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو قوله عليه السلام لا يقطع الصلوة ومرور شىء فادروا ما استطعتم فانما هو الشيطان يعنى اذا مر بين ايديكم شىء وانتم فى الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه شيطان اى الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيطانا لان الشيطان هو المارد اى العاتى المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب فمحمول على قطع كمالها لان المصلى اذا مر بين يديه شىء من هذه الاشياء يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا فى شرح المصابيح

* (فصل فى آداب الصلوة) *

ويعدل اركان (الصلوة تعدىلا) اى يستوفى حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت الشىء فاعتدل اى قومته فاستقام ولم يرد به تعدىل الاركان بمعنى الطمانينة فى الركوع والسجود الذى يعنى فى كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم منه ولهذا قال (ويتم الواجبات والسنن منها) على وجه البيان والتفسير لما قبله روى عن معاذ بن جبل انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوة مكىال فمن وفى له ومن طفف فقد سمعتم قوله تعالى * ويل للمطففين * وقال ابراهيم التميمى اذا رأيتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره فى الروضة (ويعتدل) اى يستوى (فائما عند التكبير) اى تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض فائما ولهذا قالوا اذا ادرك الامام فى الركوع فكبير مستعجلا وهو الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان الى القيام اقرب يجوز صلوته صرح به فى خزائن الفتاوى وغيره (ويحضر قلبه عند التكبير) قوله

ليكون مثال الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولاً وقيل يخط شبه المحراب
 كذا في الجواهر (ويجعل السترة) في الطول (ذراعاً) وغلظها يجب ان يكون
 في غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخي وان كان طولها اقل من ذراع فيه
 اختلاف المشايخ حتى لو وضع بين يديه قباءً او خفين ان كان ارتفاعه
 قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف وان كان اقل من ذلك تكلم المشايخ
 فيه كذا في الغنية (او مقدار مؤخرة الرجل) وهي بضم الميم وسكون الهوزة
 وكسر الحاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي رأس الراكب كذا في
 المغرب (ويجعلها) اي السترة (على حاجبه الايمن او الايسر) لما روى
 ان النبي عليه الصلوة والسلام ما كان يجعلها تلقاء وجهه بل على احد
 حاجبيه وكان ذلك لشدة تنزهه عن التشبه لمن يعبد الاصنام ولو يذكره
 ان يصلى الى وجه غيره (ثم لا يضره مرورشى وراء السترة ولا يمر احد
 بين يدي المصلى) اعلم انه يجب ان يكون بين المصلى وبين المار
 مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من المكان حقه وهو من موضع سجوده
 وقال بعضهم خمس ذراع وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر في موضع يقع بصر
 المصلى عليه وبصره الى موضع سجوده فذلك مكروه والمار آثم وما زاد
 على ذلك فليس بمكروه وهذا كله اذا كان يصلى في الصحراء ولم يكن له
 سترة فان كان له سترة فمر بينه وبين السترة فهو مكروه واذا كان يصلى
 في المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قائم او قاعد
 لا يكره وان لم يكن بينهما حائل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي
 موضع يمر وان كان كبيراً كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير
 وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من قال الحد في
 المسجد قدر ثلثة اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في الفتاوى
 الظهيرية وذكر في القنية ان من قام في آخر الصف من المسجد وبينه وبين
 الصفوف مواضع خالية فلم يدخل ان يمر بين يديه ليصل الصفوف لانه
 اسقط حرمة نفسه فلا يأثم المار بين يديه (وليذفع المار في نحره)
 اي في صدره وقلبه والذفع في التحر عبارة عن الانكار القلبي
 والمذكور في بعض الكتب انه لا يكفي بذلك الانكار بل يذفع المار

- وييسر او يغلو في الجهد واتعب النفس
 فينقطع فار المنبت لا ارضا قطع ولا
 ظهراً ابقى او يدعو الله تعالى في حاجة
 ويستعجل الا اجابة فلا يجدها الدعاء
 فيجزمه مقصوده (وآفة الثانية قوت التقوى
 والورع لان اصله النظر البالغ والبحث
 التام في كل شيء هو بصدده واصابة
 مكروه لنفسه بان يعجل في شروع امر
 فيه ضرر بلا تأمل او كان في بلية فلا
 يتحملها فيدعو على نفسه فيستجاب
 قال الله تعالى ويدعو الانسان بالشر
 دعاءه بالخير وكان الانسان عجولاً *
 اولغيره بان يظلمه مثلاً انسان فيعجل
 في الانتقام والانتصار او يدعو عليه
 فيستجاب وربما يتجاوز عن الحد فيقع
 في معصية وخوف قوت النية والاحلاص
 (وآفة الثالثة نقصان العمل بل بطلانه
 بقوت آدابه وسننه بل واجباته وفرائضه
 مثلاً من عجل في اتمام الصلوة فربما
 يفوت منه تليث تسبيحات الركوع
 والسجود او يغير الا ذكراً وينتقلها من
 محالها فتحصل في غيرها وربما يخالف
 الامام في الافعال والاقوال بالسبق
 والتقدم وربما يفوت تعديل الاركان
 والتجويد ويقع زلة مفسدة للصلوة ولا
 تظن ان الاناءة بمعنى التأخير والتسويف

وهو الرابع والثلاثون

فانه مذموم جداً في عمل الآخرة وضده
 المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله
 تعالى * يسارعون في الخيرات وسارعوا
 الى مغفرة من ربكم وجنة الآتية (مجم)
 عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال
 خطبنا رسول الله عليه الصلوة والسلام
 فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان
 تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان
 تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم
 بكثرة ذكركم له وكثروا الصدقة في السر
 والعلانية تزيقوا ونصروا وتجبروا -

-الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما كان عند الصدمة الاولى (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية

الثامن والثلاثون

كفر ان النعمة قال الله تعالى * فكفرت بانعم الله فاذا نهاها * الاية وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على متابلة نعمه على حد يمنعه عن جفاء المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم * الاية * ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطاعم الشاكر عزلة الصائم الصابر (س) عن نعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى والتحدث بنعمة الله تعالى شكر وتركه كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب

التاسع والثلاثون

السخط بعدم حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تعالى بانه اراد به واصحله فيما لا يستحق صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله تعالى وضده الرضا وهو طيب النفس فيما يصيبه او يوقو ته مع عدم التغيير والتسليم وهو الاتقاد لا امر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم طبعه (طك، حب) عن ابي هند الدارى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام قال الله من لم يرض بقضائى ولم يصبر على بلائى فيلتمس رباً سوائى (حك) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من احب ان-

قال قرأت سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي صلى الله عليه وسلم غاية التحسين ووعده له وهدد لبقائه على ذلك وروى ان الله اوحى الى موسى عليه السلام يا موسى اذا ذكرتنى فاذكرنى وانت تنتفض اعضاءك وكن عند ذكرك لى خاشعاً مطمئناً واذا ذكرتنى فاجعل لسانك من وراء قلبك واذا تمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجنى بقلب وجل ولسانك صادق (ويسكن اطرافه) من يده ورجله فان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يعبث بلحيته فى الصلوة فقال لو خشع قلب هذ الخشعت جوارحه (ولا يتميل تميل اليهود) ذكر فى المحيط انه يكره التمايل على يميناه مرة وعلى يساره اخرى لما روى عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتميل تمائل اليهود (ولكن عليه السكينة والوقار) وقد ذكرنا الفرق بينهما فى سنن الخروج الى المسجد (والاستكانة) اى الخضوع (والانكسار) وبالجملة لا بد للمصلى من كمال التعظيم لله وهو حالة للقلب تتولد من معرفتين احدهما معرفة جلال الله وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا تدفن النفس اتعظيمه والثانية معرفة حقارة النفس وخستها وكونها عبد مستخراً مريب، باحتى يتولد من المعرفة بالاستكانة والانكسار والخشوع لله فيعز عنه بالتعظيم ومالم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم والخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام فى الاحياء ويندر اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلى بحيث يتم صلوته ولم يغيب قلبه فى لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بحيث لا يحس بما يجرى بين يديه ولذلك لم يحس مسلم ابن يسار بسقوط اسطوانة فى المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجيب قلب ابراهيم عليه السلام يسمع عن مسافة بعيدة وجماعة كانت يصفرون وجوههم وترتع فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان اضعافه مشاهدة فى هم اهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الحظوظ الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على ملك او وزير ويحدثه بهمه ثم يخرج ولو سئل عن

بذكر الله) متعلق بيحضر وقوله (في تعظيم) حال أي حال كونه في تعظيم (واجلال) ومما ينبغى أن يعلم أنهم اختلفوا في أي وقت يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم إذا كان الرجل في الصف وقت تكبير الإمام إلا أنه اشتغل باحضار النية فإنه ينال هذه الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم أن ادرك الركعة الأولى ينال هذا الثوب واليه يميل القاضى الإمام كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتى وقت ادراك فضيلة الافتتاح مالم يفرغ من الشئ (في الأصح ويستشعر) أي يضم في نفسه (احلاس عمله لله وحده ويتوب) أي يرجع (إلى الله) دعوا (عما سلف من ذنوبه ويتفرغ) أي يجعل (قلبه فارغا عن الدارين لآنيته الفريضة وليكن على باله) أي قلبه (أنه آخر صلوة يصليها فيشرع فيها) أي في الصلوة (خائفا بقلبه خاضعا ببيدته) فيه إشارة إلى ما قيل المشوع هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه ما قال الجنيد المشوع تذلل التلويح لعلام الغيوب ويظهر أثره بحفظ الحواس وفي قوله (مقبلا عليه بهمة) إشارة إلى ما قيل المشوع في الصلوة جمع الهمة لها والأعراض عما سواها (و) في قوله (لا يلفت يميننا وشمالا) إشارة إلى ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المشوع أن لا يعرف الذي عن يمينه ولا عن يساره إنما ينظر إلى موضع سجوده كله من الخالصة ثم أشار إلى ملاحظة معنى الاحسان فقال (كانه) أي المصلى (يرى الله عيانا) كسر العين من عاين الشئ عيانا أي رآه بعينه (أو يعلم) يقينا (أنه) أي الله (يراه) أي يرى ذلك المصلى (ويشاهده على أطواره) المختلفة من حركاته وسكناته (ويطلع على ما فيه) أي في ذلك المصلى (من خير وشر) ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهده على أطواره التي جاء عليها طورا بعد طور نطفة ثم حلقة ثم مضغة فان ملاحظة العبد بان يشاهده في هذه الأحوال يزيد خشوعه ويقر تعظيمه (ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقرآن) ذكر في شرح المصاييح أن النبي عليه الصلوة والسلام صلى صلوة وقرأ فيها فلما سلم قال لمن خلفه من الصحابة هل تدرون ما قرأت فلم يقدر احد على الجواب غير أبي بن كعب فإنه

تعالى حق الحياء (ت) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال الحياء من الأيمان والأيمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار (ت) عن انس رضي الله تعالى عنه أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ما كان الفحش في شئ إلا شانه وما كان الحياء في شئ إلا زانه (وأفضل الحياء الحياء من الله تعالى ثم من الناس فيما لامعصية ولا كراهة فيه وأما ما فيه أحديهما كالحياء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان وتقصير الثياب وترقيعها والمشى حافيا وركوب الحماز والأكاف ولعق الأصابع والقصعة وكل ما سقط على السفرة أو الأرض من الطعام والجهر بالسلام ورده والأذان والإمامة ونحو ذلك فبموم جد لأنه في الحقيقة جبن وضعف في الدين أورياء أو كبر أو وسام أنه حياء فحياء من الناس ووقاحة لله تعالى ولرسوله وجرأة عليهما والله ورسوله أحق بالحياء من الناس فما حال من لا يستحي من خالته ورازقه وهاديه ومنجيه بترك الأوامر والسنن ويستحي من المخلوق العاجز لطلب ثنائهم وخطأ مهم ويفر من تعبيرهم ولا يفر من العذاب الأليم ولا من حرمان الشفاعة فعود بالله تعالى من ذلك

❁ السابع والثلاثون ❁

الجزع والشكوى وهو عدم تحمل المحن والمصائب واطهارهما قولا أو فعلا تضجرا وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى إنما يؤمن الصابرون أجرهم بغير حساب (طب) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من أصيب مصيبة في ماله أو في نفسه فكتمها ولم يشكها ل أحد كان حقا على الله أن يعقره (ديلم) عن انس رضي

-الصلوة والسلام اعقلها وتوكل فالاولان
محمود لان على اعتقاد القدر والاخير على
التمسك بالسبب المأمور به فلا منافاة
بينهما فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة
المظنونة الوصول الى المسببات لا يتناقض
التوكل اصلا فلذا فرض الكسب للمحتاج
ولوسو الا والاكل لدفع المهلاك وامر
باخذ الحذر والسلاح

﴿ الحادي والاربعون ﴾

حب الفسقة والركون الى الظلمة قال الله
تعالى * ولا تركزوا الى الذين ظلموا
فتمسك النار (ت) عن بريدة ان رسول
الله عليه الصلاة والسلام قال لا تقولوا
للمنافق سيذا فانه ان يك سيدا فقد
استخطم الله وضده البغض في الله لكل
عاص لعصيانته لاسيما المبتدعين والظلمة
لكون معصيتهم متعدية فلا بد من اظهار
البغض لهم ان لم يخفى بخلاف غيرهما من
العصاة

﴿ الثاني والاربعون ﴾

بغض العلماء والصالحين وضده حبهم في
الله تعالى (حك) عن عائشة رضی الله تعالى
عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلوة
والسلام الشريك اخفى من ديب النمل
على الصفاقي الليلة الظلماء وادناه ان
تحب على شيء من الجور وتبغض على
شيء من العدل وهل الدين الا الحب
والبغض قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله * (د) عن ابي ذر
رضی الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال
الحب في الله والبغض في الله (حطاب)
عن عمرو بن الجموح رضی الله تعالى عنه انه
سمع النبي عليه الصلوة والسلام يقول لا
يوجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله
ويبغض لله فاذا احب لله وابغض لله فقد
استحق الولاية لله (ط) عن عبد الله بن-

فليضع يده على فيه ذكره في المصايح (ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومى)
اي لا يشير اليها (ويرى بطرفه) الطرف كالعين لفظا ومعنى اي ينظر
(الى هو وضع سجوده ويضع يمينه على شماله) تحت سرته (لانه اجمع لهتمته)
من الارسال واقرب الى الخوض وكما مال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولي من
الوضع واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الاخذ والوضع بان يضع باطن كفه
اليمنى على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي
على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عندهما وعند محمد رحمه الله تعالى سنة القراءة
حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة يضع اليمنى
على الشمال انتهى (ولا يراوح بين رجليه) بان يقوم على احدى رجليه
تارة وعلى الاخرى مرة وروى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى الترويح في
الصلوة احب الى من ان ينصب قدميه نصبا ذكره في الجواهر والمشهور
ما ذكر في المتن (ولا يفرح شحهما) يفرح على وزن يدحرج بالقاء والشين
المعجمة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرح بين رجليه جد (ولا يلصقهما)
بل ينبغي ان يكون ما بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي
ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى (ولا يطأ رأسه) اي لا يخفضه
(في القيام ولا يجهر بالقرآن) غاية الجهر (ولا يخفض به) غاية الخفض
بل يقرأ في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر بصلواتك ولا
تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا (ويقف) وقفا (على آية الرحمة فيسأل)
الجنة (وعلى آية العذاب فيتعوذ) من النار (وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى)
وينزهه عن شوب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة آية الترغيب
او التهيب اما للمنفرد فان كان في التطوع فهو له حسن وان كان في الفرض
يكره له ذلك لانه لم ينقل عن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولا عن
الائمة رحمهم الله تعالى بعده واما للامام فيكره له ذلك مطلقا اي سواء كان
ذلك في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي عليه السلام ولا عنهم بعده
ولانه يؤدى الى تسوية الصلوة على القوم واما
للمأموم فكذلك لقوله تعالى فاذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا
والاشغال بالبدعاء عمل بالانصات انتهى (ويفصل بين القراءة والركوع بسكنة
خفيفة) اي ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان يقول سبحان الله (حتى يتراد)
اي يرتد ويعود اليه (نفسه) بفتح الفاء (ويعتدل) اي يستوي (في ركوعه)

- يعلم منزله عند الله تعالى فليتنظر منزلة
الله تعالى عنده فان الله ينزل العبد منه
فيث انزل العبد من نفسه والشرور
والمعاصي مقضيان لا قضاء فلا يردان
الرضاء بالكفر وكفر والمعصية معصية

﴿ الاربعون ﴾

التعليق وهو ذكر قوام بنيتك عن شيء
دون الله تعالى وضده التوكل وهو ذكر
قوام بدنك من الله تعالى يقبل كلمة الامر
كله الى مالكه والتغويل على وكالته وقيل
ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني
المسببات فلا يضره السعي في الاسباب
قال الله تعالى فابغوا عند الله الرزق
ومن يتوكل على الله فهو حسبه اليس الله
بكاف عبده* وعلى الله فتوكلوا ان كنتم
مؤمنين* (طب) عن المغيرة بن شعبة
انه قال قال عليه الصلوة والسلام لم يتوكل
من استرقى او اکتوى وتأويله سبق (ت)
عن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال قال
عليه الصلاة والسلام لو انكم تتوكلون
على الله تعالى حق توكله لرزقكم كما
يرزق الطير تغدو خماسا وتروح بطانا
اشار النبي عليه الصلوة والسلام الى ان
حق التوكل واعلى كماله ان لا يجاوز طلب
الرزق كفاية اليوم الى كفاية الغد ولا
يدخره له فيحمل هذا على حق نفسه لاءاله
اذ ثبت ادخاره عليه الصلوة والسلام
لازواجه قوت سنة (حبز) عن ابي الدراء
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرزق
ليطلب العبد كما يطلبه اجله (حب هق)
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان
النبي عليه الصلوة والسلام رأى ثمرة
غامرة فاخذها فناولها سائلا فقال عليه
الصلوة والسلام اما انك لو لم تأتها لاتتك
(ت) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال
رجل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اعقلها وتوكل او اطلقها وتوكل قال عليه-

حواليه او عن ثوب الملك اكان لا يقدر على الاخبار عنه لاشتغال همه به
عن ثوبه وعن الحاضرين حوله ولكل درجات مما عملوا فتحظ كل واحد
من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله القلوب
دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم
اجمعين يحشر الناس يوم القيامة على امثال هيأتهم في الصلوة من الطمانينة
والسكون ومن وجود النعيم بها واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على مامات
عليه ويموت على ما عاش عليه ويزاعى في ذلك حال قلبه لاحال شخصه فمن
صفات القلوب تصاغ الصور في الدار الآخرة ولا ينجوا الا من اتى الله بقلب سليم
انتهى وانما اطيننا اللام اهتماما بشان التعظيم واعتناء باهر الاجلال والتكريم
وزعمنا منى ان هذه الاطالة مما يشوق الطالبين وان كانت مما يميل للبطلين
الغافلين (وليخفض مناكبه) لكونه ادل على الاستكانة والانكسار
(ولا تتخنج بلا قدر) اذ لو تتخنج بغير قدر فحصلت به حروف نحو اخ بطلت
صلوته عندهما خلا لا لابي يوسف رخمه الله تعالى واما ان تتخنج بعذر فلا تبطل
بالاجماع لعدم امكن الاحترار عنه فصار كالعطاس والجماء فانهما لا يتطعان
الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه
لو تتخنج لاصلاح صوته وتحسينه لا تقسد على الصحيح وكذا لو اخطا الامام
فتخنج المقتدى ليهتدى الامام وفي الغاية التتخنج للاعلام انه في الصلوة
لا تقسد ولو نفع ان كان مسهوعا تبطل والا فلا (ولا يخطو لا يلتفت) في الصلوة
وما ذكره فيما سبق انما هو الالتفات او ان الشروع فيها فان التفت في
اثناء الصلوة بان يلوى عنقه يمينا او شمالا حتى يخرج وجهه من ان يكون
جهة القبلة لا الحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بمؤخر عينيه لا يكره ولو حول
صدره عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية (ولا يتناوب)
لانه حاله مكرهه لا تليق بالصلوة وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم التناوب من الشيطان وقد مرت تحقيقه في آداب التراءة (فان غلبه)
الضمير المستتر راجع الى التناوب والبارز الى العصى (فليكنظم) فان
من كظم غيظه اى اجترعه ليدفعه بالاجتراع وضم الفم روى انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تناوب احدكم فليكنظم ما استطاع وفي رواية

اوقفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن ذلك (يدعو) المصلى بقلبه (في سجوده باهم مأربه) جمع مأربة بضم الراء وفتحها وهي الحاجة (فانه) اى السجود (مقام القربة) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء (وميقات) اى وقت (الرحمة والكرامة) او مكانهما في الصحاح الميقات الوقت المضروب للفعل وبمعنى الموضع ايضا يقال هناميات اهل الشام لموضع يحرمون منه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليك بكثرة السجود لله تعالى فانك لن تسجد لله الا رفعتك الله بهادرجة وخطبها عنك خطيئة قاله لثوبان دين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة (وكانوا) اى السلف (اذا جاءهم امر يسرهم) اى يجعلهم مسرورين (سجدوا شكر الله تعالى) بأن يكبر ويخرساجدا مستقبلا القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع رأسه واعلم ان اباحني فخرجه الله تعالى قال انها اى سجة الشكر ليست بقربة بل مكرهه لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى قربتها يثاب عليها فلو تيمم اسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجموع وقال الامام الشافعي رحمه الله تعالى احب سجد الشكر اذا انعم الله تعالى عليه نعمة ظاهرة او دفع عنه نعمة متوقعة اما اذا سجد سجدة منفردة اى سجدة واحدة غير ناولشكر النعمة بل للتقرب المحض فليس بقربة وانما تباح فاما السجدة التي يقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فيكره ذكره في شرح المصابيح لان الجهال اذا رأوها اعتقدوها سنة وكل مباح يؤدى الى مثل هذا فمكرهه كتحسين السريرة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كذا في القنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة التلاوة والشكر اختلف الراء في جوازها ذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقرب بركع منفرد كما ذكره في شرح المصابيح والآخرين الى انه مباح كما ذكر في القنية وقال في التنوير نقلنا عن الروضة وليس من هذا الخلاق ما يعمل كثير من الجهلة من السجود بين يدي المشايخ فان ذلك حرام قطعاً بكل حال سواء كان الى القبلة او الى غيرها وسواء نص السجود لله تعالى او غفل عنه صرح به مرته في غنية الف اوى ايضا بل قال وعند

- اذالم يستول ذكره على قلبه ولم يستعمله والعبودية وهي ان تكون عبده في كل حال كما انه ربك على كل حال وهي اتم من العبادة ويلزمها الحرية وهي ان لا يكون العبد تحت رق المخلوقات ولا يجى عليه سلطان المكنونات ويلزمها الارادة ايضا وهي نهوض القلب في طلب الحق بالخروج عن العادة قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء ذلك امن خشى ربه (دنيا صف) عن زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل يا رسول الله بم اتقى النار قال بدموع عينيك فان عيناك بكت من خشية الله تعالى لا تمسها النار (بد) (حب) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام فيما يرويه عن ربه عز وجل قال الله وعزتي وجلالي وكبريائى لا اجمع على عبدى خوفين ولا امنين اذا خافنى في الدنيا امنته يوم القيمة واذا امننى في الدنيا اخفته يوم القيمة (ت) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته لله تعالى ساجدا او الله لو تعلمون ما ادلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله تعالى لو ددت انى شجرة تعضب وفى رواية ان ابا ذر رضى الله تعالى عنه قال لو ددت انى كنت شجرة تعضب وعن الفضيل رحمه الله تعالى انى لا اغبط ملكا مقربا ولا نبيا مرسلوا ولا عبدا صالحا ليس هؤلاء يعاينون القيمة انا اغبط من لم يخلق وعن عطاء رحمه الله تعالى لو ان نارا او قوت فقيل من القى نفسه فيها صارت لاشيئا لخشيت ان اموت من الفرح قبل ان اصل الى النار عن السرى رحمه الله تعالى انه قال انا انظر فى انفى فى اليوم كذا او كذا مرة مخافة ان يسود صورتي -

غير رافع رأسه ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره نذح ملان دن داء لاستقر
 كذا في الخلاصة (بعد ان يهصر ظهره هصرا) اى ثناؤه ووجهه والهصر وبالغة
 في الثنى كالغصن اذا ثنى من غير ان يبلغ الى الكسر واليمينونة (ويخفف
 القيام والتعبد) واعله اراد به ان لا يتنازل في قيامه ونعوده بحيث يتوهم من
 وضعه العظيم والكبرياء كما يفعلها الجبابرة وهذا غير تطويل القيام والتعود
 كما لا يخفى (ويقوم بعد رنع الرأس من الركوع) قياما مستويا (حتى
 يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده) اى يستقيم فيه وهو بان يضع
 الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها والطن عن الفخذين كذا ذكره
 في شرح المصابيح (ويتخاف فيه) بشديد الفاء من الخفة اى لا يرسل نفسه
 في سجوده (على الارض) ارسالا يثقل عليها بل يمسك (ويتخاف فيها)
 اى يتباعد عن الارض (ولا يلصق عضديه بجنبه) بل يبدي عضديه
 ورواية الهداية تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذى
 جاره (ولا يطنه بفخذه) هذا اذا كان المصلى رجلا اما اذا كانت اذراة
 فتلصق بطنها بفخذيها (وليكس سجوده) اى يسجد المصلى (على سبعة آراب)
 بالمد جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع ايضا على ارب
 بمد الهمزة الثانية (جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه) اى اصابعهما
 وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند ابى حنيفة رحمه
 الله تعالى وقال لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجاز مطلقا
 باتفاق علماءنا وذكر في بغية الفناوى ان كل على جبهته وانقه عند صلى بالايام
 ولو ام وضع يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما فيه سنة
 ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز ويكره كذا قال ناصب خان ولو
 رفعهما معا يبطل صلوته كذا ذكره الكرخى وهذا بناء على ان وضع القدم فرض
 في السجود كما هو رواية الثوري وذكر الالهام التمر تاشى ان اليدين
 والقدمين سواء في عدم الفرضية وهو الذى يدل عليه كلام شيخ الاسلام في
 مبسوطه وهو الحق كذا في العناية (ولا يكف ثوبا) اى لا يضم اطرافه اتقاء
 التراب ونحوه (ولا شعرا) اى لا يمنعه بل يرسله على الارض ساجدا
 بجميع اعضائه ولعله اراد بكفى الشعر عقصه وهو ان يجمع شعره على هاتيه

- مسعود رضى الله تعالى عنه انه
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم ان من الايمان ان يحب
 الرجل رجلا لا يحببه الا لله من غير
 مال اعطاه فذلك الايمان (خ م)
 عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 انه جاء رجل الى رسول الله عليه الصلوة
 والسلام فقال يا رسول الله كيف ترى في
 رجل احب قومالم يلحق بهم فقال رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرء
 مع من احب

الثالث والاربعون

المرأة على الله تعالى والامن من عذابه
 وسخطه وضده الخوف فان كان مع
 الاستعظام والمهابة سمى خشية وحقيقته
 رعدة تحدث في القلب عن ظن مكروه
 يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة عقوبة
 الله تعالى وضعف النفس عن احتمالها
 وقدرة الله تعالى عليك متى شاء وكيف شاء
 وانت عبد ذليل عاجز محتاج اليه من كل
 وجه وقد خلقك ورزقك وهداك وانت
 تخالفه وتعصيه ويشمر الحزن وهو حصر
 النفس عن النهوض في الطرب والتوجع
 على الذنب الماضى والنأسف على العمر
 والطاعة الفاتنين والخشوع وهو قيام
 القلب بين يدي الحق فهم مجموع وقيل
 تدلل القلوب لعلم الغيوب واليقين وهو
 عند الصوفية استيلاء العلم على القلب
 واستغراقه يقال لا يقين لقلان للموت

ربك لنوه مغفرة للناس على ظلمهم (دنيا)
 عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال عليه الصلاة والسلام ليغفرن الله يوم
 القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد
 حتى ان ابليس ليتناول رجاء ان تصيبه
 (خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام
 ان الله لما قضى الخلق كتب عنك فوق
 عرشه ان رحمتى سمعت غضبي وفي رواية
 تغلب غضبي (خم) عن ابي هريرة رضى
 الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله
 عليه الصلاة والسلام يقول جعل الله الرحمة
 مائة جزء فاسك عند تسعة وتسعين وانزل
 في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء
 يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة
 حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفي رواية
 المسلم واخر الله تسعة وتسعين رحمة رحم
 الله بها عباده يوم القيمة (م) عن ابي
 ايوب الانصاري رضى الله عنه البارى
 حين حضرته الوفاة انه قال كنت كنت كتمت
 عنكم حديثا سمعته من رسول الله عليه
 الصلاة والسلام وسوف احدثكموه وقد
 احبط بنفسي سمعته يقول لولا انكم تدبون
 ان هب الله بكم وخلق خلقا يذبون
 فيغفر لهم

الخامس والاربعون

الحزن في امر الدنيا وهو التوجع والناسف
 على ما فات من النعم الدنيوية ويلزمه
 الفرح باتيانها واقبالها وكثرتها ومنشأه حب
 الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب
 وبقائها وهو جهل فلتتوجه الى الباقيات -
 الصالحات قال الله تعالى اكيلا تاسوا
 على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم اعلم ان
 الحزن اذا اخرج صاحبه من الصبر الى
 الجزع والفرح من الشكر الى الطغيان
 والبطر فحرمان والا فلا ولكن الكمال
 استواء اتيان الدنيا وفوائدها وهو مقام
 التسليم والتقويض وذلك عزيز جدا

آل ابراهيم في العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا في القنية والجزء اهر دان
 قيل قوله كما صليت على ابراهيم يوم تفضيله على نبينا صلى الله تعالى عليه
 عليه وسلم بناء على قوة المشبه به قلنا قال الامام الشافعي معناه اللهم صل
 على محمد وتم الكلام هنائم استأنف وعلى آل محمد كما صليت آه فالمسؤول
 له مثل ابراهيم وآله هم آل محمد لانفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك
 انه تدخل في آل ابراهيم خلائق كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا يدخل
 في آل محمد نبي فطلب الحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها
 خلائق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبي
 بالرحمة ففي قوله وارحم محمد اروايتان والمختار ان لا يذكر كذا في مشكآت
 الانوار (ثم يدعو) بعد الصلوة على النبي (لنفسه خاصا وللمؤمنين عاما)
 مثل ان يقول رب اغفر لي واو الي والمؤمنين والمؤمنات (ويتعوذ بعد
 الدعاء من عذاب النار و) عذاب (القبر وفتنة الحميا) اى الابداء
 بزوال الصبر والرضاء والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد والهوى
 قوله (والممات) مصدر ميمي بمعنى الموت كالمحميا بمعنى الحيوة اى
 ومن فتنة الممات من سكرات الموت ومن سؤال منكرو وكبير مع الحزن
 والحواف وغير ذلك (ومن شر فتنة المسيح الدجال) اى ومن شر الابتلاء
 بالساحر الكذاب وهذا اى الدجال عطف بيان للمسيح احترز به عن
 المسيح ابن مريم عليهما السلام ولو قدم هذا على قوله فتنة الحيوة والممات
 ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى ولا كان موافقا
 لما ورد في حديث ابن عباس من ان رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما
 يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر
 واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة الحميا والممات ذكره
 في المصاييح (ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى صفحة خده)
 اى يرى بياض خده عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود
 وسعد ابن ابي وقاص رضى الله تعالى عنهم عن رسول الله (وبرد) السلام
 على الامام بقلبه وينصرف الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبي

لما تعاطاه وعنه انه قال اشتهى ان اموت
ببلدة غير بغداد مخافة ان لا يقبلتنى قبوري
فاذبح فيها ايها الاخوان ذروا الاجرام
انظروا الى هؤلاء الاعلام الكرام والمشايخ
البررة الخيرة العظام كيف خافوا مخافة ليس
فينا عشر عشرين ونحن احق بهم منهم مراتب
لا تحصى ولا سبب لهذا الا ان قلوبنا غافلة
قاسية وقلوبهم ذاكرة زاكية صافية فما بقي
فينا سبب رجاء الا ان كلنا اشتاق اليهم
واحب وقد قال عليه الصلاة والسلام المرء
مع من احب ان كان مجرد المحبة منا بدون
الاتباع يعتد بها فيما غيات المستغيبين
ويا محبب المضطربين ويا ارحم الراحمين
ويا غافر المنذنين بجرمة حبيبك المصطفى
ونبيك المحببى عليه من الصلوات اركاها
ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء
والرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلاة
والسلام اجمعين واصحاب حبيبك
السابقين رضيت عنهم وهم عنك راضون
والتابعين لهم باحسان عليهم الرحمة والفرح
ان ارحمنا فاننا جرمون وبالاثام والخطايا
معترفون واغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا
سيئاتنا وتوفنا مع الابرار انك انت الرحيم
الغفار ولعيوب عبادك المنذنين ستار
آمين آمين آمين يا ارحم الراحمين
واكرم الاكرمين

الرابع والاربعون

اليأس من رحمة الله تعالى وهو تدكر فوات
رحمته وفضله تعالى وقطع القلب عن ذلك
وهو كفر كالامن وضده الرجاء وهو ابتهاج
القلب بمعرفة فضل الله تعالى واسترواحه
الى سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله
الينا من غير عمل ولا شفع وما وعد من
جزيل ثوابه دون استحقاقنا اياه وسعة
رحمته وسبقها غضبه قال الله تعالى * قل يا
عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر
الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وان

بعينهم يذكر بذلك السجود مطلنا هذا واما الانحناء للسلطان او لغيره
فمكروه لانه شبه بفعل الجوس كذا في الدرر وهذه مسئلة مهتمة والناس
نهائغا فلان (ويجلس في آخر الركعتين دلي رجلاه اليسرى) بعد ان يقترشها
(وينصب) رجلاه (اليمنى نصبا) مرجها اصابعه نحو القبلة (ويضع القاعد
يديه على ركبتيه) كما في الركوع وعن محمد رحمه الله تعالى يضع يديه على
فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع عند ركبتيه موجهها اصابع يديه نحو
القبلة وله (مبسوطة) احتراز عن قول الشافعي فان عنده يقبض الخنصر
والبنصر والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة (ويرفع مسبحته اليمنى
عند قوله لا اله الا الله ويضع عند قوله (الا لله يشير بها) الى وحدانية الله تعالى وفيه اشارة الى
انه لا يخلق شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة وعاليه كلام الهداية وعن
الامام الحلواني رحمه الله تعالى يقيم اصبعه عند قوله لا اله الا الله ويضعها عند قوله الا
الله ليكون النصب كالنفى والوضع كالاتبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى
لان منى الصلوة على السكينة كذا في الواقيات (ويخفى التشهد ويعجل القيام
الى الشفع الآخر كانه على الرضخ) بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة
جمع ضفة كذا في الترغيب وهي الحجارة المحمودة على النار بالفارسية سنك
تافته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثانية
اذ فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ ولا يصلى فان من زاد حرفا
على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابن حنيفة فضلا عن زيادة كلمة
(وينهض) بفتح الهاء اى يقوم (على صدور قدميه ولا يعتمد على يديه
عند النهوض) فانه مكروه ذكره في المحيط وسعت من ثقة نقل عن ثقة ان
من قام بلا اعتماد على يديه اعطاه الله ثواب مكيال واسع مثل سعة ما بين السماء
والارض (الالضعف) يعرض من كبر السن ونحوه (ويصلى على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بعد التشهد الاخير) والاحسن فيه ما روى عن
علي وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رضي الله تعالى عنهم من انهم
قالوا الرسول الله علمنا السلام عليك وعرفنا كيفية الصلوة عليك فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على
محمد وارحم محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وعلى

ماروى عن غيره وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى (فانه مستجاب) بالحديث وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث رواه ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ومن لم يفعل ذلك فهو خداج اى من لم يدع بعد الصلوات رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطونها الى وجهه ولم يطلب حاجاته قائلا يارب يارب فما فعله من الصلوات نافعة عند الحق سبحانه كذا حقق في التنوير وروى انه كان للمحسن البصرى جار يحتمط على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سر يعاقل له الحسن يوما يا هذا لم تجلس ساعة ان لم تكن لك حاجة في الآخرة افلا حاجة لك في الدنيا قى بعد الصلوة وادع الله واسأله حمولة تحمل على ظهرها ذكره في الخاصة قال في شرح البخارى من اراد مغفرة الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو اجابته لقوله تعالى * ولا يشفعون الا لمن ارتضى * وروى من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له وتأمينهم انما هو مرة واحدة عند تأمين الامام ودعاؤهم اذن دعى في مصلاه انما هو مادام قاعد اذ فيه فهو اخرى بالاجابة انتهى (وبوتر آخر الليل من يستيقظ في آخره) اى من يعتمد باستيقاظه فيه (وينام على الوتر من لا يقوم في آخره) اذ من لا يعتمد بقيامه في آخر الليل وذلك لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من خاف ان لا يقوم آخر الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر آخر الليل وذلك افضل ذكره في شرح الوقاية (وبوتر في بيته) وهو الافضل كذا في الخلاصة واما الوتر في رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء في منزله وحده كذا في فتاوى قاضيخان (والصلوة بين العشاءين سنة جميمة) محمودة عند الله تعالى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدل له بعبادة اثنتى عشرة سنة قال الامام في الادياء ولهذه الصلوة اى الست المذكورة فضل عظيم وقيل انه المراد من قوله تعالى * تتجافى جنوبهم عن المضاجع * وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام ويغرس له بينهما غرا سالوا طافه اهل الدنيا لو سألوا انتهى (فانها) اى الصلوة بين العشاءين (صلوة الاوابين) كذا قال رسول الله

الانبياء والاولياء فالخوف منه اما المراد به او الكبر او البطالة السؤال عند الضرورة جائز فإى ضرر فيه واما الثانى فاما لفوت التنعم فقد عرفت علاجه واما لفوت الطاعات المعتادة ونقص الثواب فجهل اذ ورد في الخبر ان المريض يكتب له ما اعتاد في الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر لمارودان الاصحاء يمتنون يوم القيمة ان كان ابد انهم يقرض بالمقاريض لماراوا من كثرة ثواب المرضى فعليك العزم على الصبر ان وتنع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل العافية من الله تعالى وتداوم على دعاء النبي عليه الصلاة والسلام (د) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه الصلاة والسلام لم يكن يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم انى اسئلك العافية في الدنيا والآخرة اللهم انى اسئلك العفو والعافية في دينى ودنياى واهلى ومالى اللهم استر عورتى وآمن روعاتى اللهم احفظنى من بين يدي ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتى (واما الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر دينى والا فالتوطين اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعيم الدنيا طل زائل ونوم نائم فليس من علو الهمة والمروءة ان يبالي بزوال مثله بل هو من الخساسة والدناءة

السابع والاربعون

الغش والغل وهو عدم تحميص النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان ام يرد به ابتداء وقصد اكم يربى ازاله متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا غير المحسد وهذا ايضا حرام (م) عن ابن عمر وابى هريرة رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال دن غشنا فليس لنا قال حين مر على صبرة طعام فاعجبته فادخل يدك

السادس والاربعون

الخوف في امر الدنيا وهو انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكره ودينوى وهو غير الحزن لانه لما مضى والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه نقصان الغضب ولا يستلزم الخوف وهو امدن الفقر او المرض او اصابة مكرهه من مخلوق اما الاول فمن موم جد الان الفقر حال نبينا عليه الصلاة والسلام وحال اكثر الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة سعادة فالخوف منه عبه محنة وبلية وعلى التسليم فقيه سوء الظن بالله تعالى (زي يعلى طسكط) عن ابن مسعود وابى هريرة رضى الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام عاد بلالا فاخرج له صبرا من تمر فقال عليه الصلاة والسلام ما هذا يا بلال قال ادخرته لك وفي رواية لا ضيافك قال عليه الصلاة والسلام اما تخشى ان يجعل لك بخار في جهنم وفي رواية ان يفور لك بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك دخان في نار جهنم انفق بلالا ولا تخش من ذى العرش افلالا (وعلاجه التلوى ازاله اسبابه وهي ثلاثة خوف الموت او المرض من الجوع وخوف فوت النعم المعتاد وحصول التلغ منه وخوف الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالها اجمالا ان كل هذه سوء الظن بالله تعالى وانا مأمورون بحسن الظن به تعالى (وتفصيلا ان الموت متيقن وآت على كل حال اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كونه جو عافلا مردله وان كان عندك ملاء الارض ذهبوا الا فلا اصلا وى فرق بين الموت جو عا وشعبا فعليك الرضاء بالقضاء وكذا المرض ان قدر فات والافلا ولا دخل فيه المعنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك وتلك ذلك سيزول لا محالة فكيف يخاف العاقل من تقدمه اياما فلائيل ولو سلم والكسب قد صدر عن

صلى الله تعالى عليه وسلم) يعنى ان التنى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة عائشة كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلى لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجى ء وانه صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيامن في كل شىء (ويستبدل الامام المكان المتطوع بعد الفريضة) لما روى مغيرة بن شعبه عن رسول الله انه قال لا يصلى الامام في الموضع الذى صلى فيه حتى يتحول وهذا التلا يتوهم انه بعد في المكتوبة وليشهد له موضعان يوم القيمة ولذالك استحبه تكثير العباداة في مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول الى يمين القبلة ويصلى في يمينها لان اليمين فضلا على اليسار ويمين القبلة ما يكون بخذاء يسار المستقبل الى القبلة ويسارها ما يكون بخذاء يمين المستقبل اليها وعن الامام السرخسى انه يأخر الادم ويتقدم التوم لتحقيق المخالفة ويرفع الاشتباه كذا في فتاوى ناضبخان وشرح النقاية (ويمكث) المصلى (بعد صلوة الفجر في صلوة) يذكر الله فيه (حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين) اى بعد ان ارتفعت الشمس قدر رمح وهى صلوة الاشراف وهو اول وقت الضحى كذا ذكره في شرح المصاييح وعن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمره تامة تامة تامة ثلاث مرات ذكر في شرح المصاييح ان في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قعد يذكر الله دلالة على ان المستحب في هذا الوقت انما هو ذكر الله لا القراءة لان هذا وقت شريف وان للمراظة المذكور فيه اثر عظيم فى النفوس وقد صرح به الشيخ في عوارف المعارف وقال فى المنية ناقلا عن جمع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله اولى من القراءة ويؤيد هذا ذكر فى القنية من ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء والتسبيح افضل من قراءة القرآن فى الاوقات التى نوى عن الصلوة فيها هذا وذكر فى المحيط انه يكره التلام بعد انشقاق الفجر الى صلوته وقيل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقيل الى ارتقاعه (ثم يقوم لحاجته) من طلب الرزق والعلم ونحوهما (ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة) وقبل السنة على ما روى عن البقالى من انه قال افضل ان يشغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد على

- اضعيفا او قولا يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون بسببه طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز الصلاة بدون التجويد وهم من يعلم انهم لا يقدرون على التجويد اولا يتعلمونه فيتركون الصلاة رأسا وهي جائزة عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصله فعلى الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاد انهم في القبول والرد والسعي والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصح والوقوف لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس وكذا الادب المعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سبباً لزيادة منكره او لاصابة مكرهه لغيره فيكون آثماً نعم ان علم او ظن ان بعضهم وان قل يقبله ويعمل به او اصابة مكرهه له لا لغيره وانه يصبر عليه فحائز وجهاد وقس على هذا وحسبك في آفات الفتنة قوله تعالى (والفتنة اشد من القتل)

﴿ التاسع والاربعون ﴾

المداهنة وهي الفتور والضعف في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في الدين قال الله تعالى * يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم * الآية وقال عليه الصلاة والسلام قل الحق وان كان مرافقاً كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع

﴿ الخمسون ﴾

الانس بالناس والوحشة لفرافهم وهذا

(البدن) وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل اي طاردة للبدن عن البدن اي تبعه وتخرجه عنه في بعض النسخ مطهرة للبدن اي نزال للمساك مطهرة للمفم على وزن مترتبة قوله (ومنهاة عن الاثم) مفعلة من النهى بمعنى الفاعل اي ناهيكم عن الاثم والمحرمات قال الله تعالى * ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر * كذا في شرح المصابيح وهذا الاشارة الى حديث رواه سلمان الفارسي عن رسول الله قال عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم ومقر به لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطرودة للبدن عن الجسد ذكره في الترغيب وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صلى في الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله بتسعة اشياء خمسة في الدنيا واربعة في الآخرة يحفظه من آفات الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحببه الى قلوب عباده الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيماً يعني يرزقه الله تعالى الفقه ويحشره يوم القيمة من القبر هيبض الوجه ويتيسر عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق الحاطف ويعطى كتابه يمينه كذا في روضة العلماء (ويتحرى نشاطه وطيب نفسه للنوافل ولا يتطوع بشئ على ملال فان اثمه اكثر من نفعه) بسبب المحمالة لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليصل احدكم نشاطه فاذا افر فليتعبد وعن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ انعس احدكم وهو يصلي فليمر قد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه بالنصب اي وقت نشاطه ومدة فرحه ورغبته الى النوافل وانما امر بالعود لان مناجاة الله لا ينبغي لاحد ان يكون عن هلاكة وقوله فليمر قد اي لينم قوله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول مثلاً اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول مثلاً اللهم اغفر لي والغفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل فر بما يستجاب فيكون ضره اكثر من نفعه كذا في شرح المشارق (ولا يوقت) اي لا يعين وقتاً (ولا يوجب على نفسه شيئاً من العبادة) في ذلك الوقت (ولا يحمل) بتشديد الميم (نفسه ما لا يطيق) من الاوراد والكثيرة بحيث يعجز عن مداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال رسول الله صلى الله

صلى الله تعالى عليه وسلم والواب بتشديد الواو الذي يكثّر رجوعه الى طاعة الله ومن الصلوة التي يجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ الكامل الكافي والمرشد المحقق الوافي المعروف بزین الملة والدين الحافي في وصاياه القدسية حيث قال ثم يصلى ركعتين اى بعد ان يصلى ركعتى سنة المغرب لبقاء الايمان يقرأ في كل ركعة منها بعد الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء ثلاث مرات اللهم اى استودعتك دينى فاحفظه على في حيوتى وعند وفاتى وبعد مماتى يشبهه الله على الايمان ويأمنه من النزع والخذلان قال كذا افاده شيخنا انتهى كلامه

* (فصل في فضيلة النوافل وذكر بعض انواعها) *

(وبواطب) اى يلزم (على نوافل العبادة) قوله (لا يستريح منها) تأكيد لما قبله اى لا يطلب الراحة بتركها احياناً بل يجد عليها دائماً فانها مفتاح محبة الله تعالى وقرينه وقرّة عين الصديقين) اى سرور اعينهم وانها اى النوافل (جوارب) اى مصاحبات و متممات (لتقصان الفرائض) عن اى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من صلواته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب ان انتقص من فريضته شىء قال الرب تبارك وتعالى انظر واهل لعبدى من تطوع فليكمل بهما ما انتقص من فرائضه ثم يكون سائر عمله كذلك قوله ان صلحت يعنى ان اداها صحيحة وبالاخلاص وقوله نجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة بصير لازماً ومتعدياً اى صارت حاجاته ومراداته نافذة وضمير بها يرجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله يكون سائر عمله كذلك اى ان نقص فى الصوم المفروض مثلاً احتسب بدله من التطوع كذا فى المصاييح وشرحه (لاسيما) اى خصوصاً (صلوة الليل فانها دأب) بسكون الهمزة العادة والشأن (الصالحين ومكفرة) بفتح الميم وسكون الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو الستر مصدر بمعنى اسم الفاعل اى ساتر سيئاتكم هكذا صححها شارح المصاييح (للسيئات ومطرودة للداء عن

فيها قتال اصابه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس (فيجب على كل بايع اطهار عيب متاعه او يخبر به ان كان خفياً وكذا يجب على كل من يريد بيعاً او اجارة او نكحاً او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستأجر والمنكوحه ان علم به ويعلم علم الاخذ الا ان يخاف على نفسه (ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير تصرّحاً او تعريضاً مثل ان يكذب فى قيمته او يمدحه بحيث يشعر انه بيع بقيمته او اقل منها فهذا غش حرام حتى يتخير المشتري وان لم يوجد تغرير اصلاً فليس مجرام فهذا الا يتخير المشتري فى الصحيح ولكنه مفهوم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكره لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقاً له فمندوب اليه لرفع شره لو رود ان الحرب خدعة والافحرام لانه غش وترك نصح واجب فمن اراد ان يتجو من الغل وشبهته بالكلية فعليه ان يعمل بماخرجه (خم) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال عليه الصلاة والسلام والناس ائمة لا يؤمن عبد حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه

* الثامن والاربعون *

الفتنة وهى ايقاع الناس فى الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كأن يغرى الناس على البغى والخروج على السلطان وكتطويل الامام الصلاة وكان يقول لهم ما لا يفهمون مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلامه - الناس على قدر عقولهم ولا يخاطب فى التأمل والمطالعات فيخطأ فى فهم مسألة او نحوها من الكتاب فيستكر للناس او يذكر ويفتى قولاً مهجوراً

آخر يومك يعني اقضى حوائجك وادفع عنك ما تكره بعد صلواتك الى آخر النهار وعن ابي الدرداء رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى ركعتين يعني صلوة الضحى لم يكتب من الغافلين ومن صلى ستا كفى ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتب الله من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله تعالى له بيتا في الجنة من ذهب كله من الترغيب (ويقرأ في ذلك سورتي الضحى) اى سورة الشمس وضحيتها وسورة الضحى والليل اذا سجي كذا في المقدمة الغزوية (ويتحرى لها وقت تعالى النهار) اى علوه وارتفاعه (حين ترمض) بفتح الهميم من باب علم اى احترقت اخفاف (الفصال) جمع فصيل هو ولد الناقة اذا فصل عن امه قوله (عن الظهيرة) متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار واراد بها الظهر واليا عزيمة كما مر وهذا مأخوذ من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال ذكر في شرح المشارق ان في هذا الحديث اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت المرصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين بذكر الله ان يتقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرفة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتركها انتهى (وتطوع الرجل في بيته افضل) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل صلوة الرجل في بيته الا المكتوبة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له رزقه ويقل المنازعة بينه وبين اهله ويحتم له بالايمان كذا في شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى منه التراويح كما فعله بعضهم فان الافضل فيه المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال اظهار السنة في زماننا اولى لثلاث تدرس معنى رؤية العوام اقامة الفريضة في المسجد دائما بدون السنة ادتهم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد حسن وفي البيت افضل هذا وعن البقالى ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعن الفريضة هل يسقط السنة قيل يسقط وقيل لا لكن يكون ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم

- والخمسون) ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل (السادس والخمسون) الجريزة وعلاجه تأمل قوله تعالى * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * وما يعلم تأويله الا الله * وضرره الاذى (السابع والخمسون) البلادة والغبابة وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد والمواظبة في التعلم قال ابو حنيفة رحمه الله لابي يوسف كنت بليدا اخرجتك مو اظبتك (الثامن والخمسون) الشره على الطعام والجماع (التاسع والخمسون) الخمود فان كان متأهلا اوله مرض في النعمة فعلاجه بالطب والا فلا يحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما ونجاعتن غوائلهما وامتا سير هذه الاشياء فقد سبقث (الستون) الاصرار على المعاصى والمناهى وهو دوام قصد المعاصى ولو صدرت احيانا او مرة ولو تخلل الندامة والرجوع فليس باصرار ولو صدرت في يوم واحد سبعين مرة هكذا ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام وضرره غنى عن البيان ويكفبك جعله الصغيرة كبيرة لورود ان لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وضده الانابة والتوبة وهى الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان لا يعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهى واجبة على الفور قال الله تعالى * توبوا الى الله جميعا * الآية وقال * توبوا الى الله توبة نصوحا * ان الله يحب التوابين * (هق) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال التائب عن الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزى بربه (حب) عن حميد الطويل رحمه الله انه قال قلت لانس رضى الله تعالى عنه اقال النبي عليه الصلاة والسلام التوب توبة قال نعم -

تعالى عليه وسلم أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل وقال صلى الله تعالى
عليه وسلم من عبد الله عبادة ثم تركها ملاثة مقته الله أي ابغضه بغضا شديدا
فاياك أن تدخل تحت هذا الوعيد ذكره في الأحياء (ويتطوع في أيالي شهر
رمضان بعشر بين ركعة سوى الوتر) أراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة
رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الإمام فإن كان ذلك
منه بعد ما صلى العشاء نأب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها وإن كان
قبل ما صلها ففيه خلاف بين الأئمة كذا في الروضة (ويختم فيه القرآن)
يعنى أن السنة في التراويح ختم القرآن مرة فاذا قرأ في كل ركعة عشر آيات
يحصل الختم الواحد وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية (فقد كانت
الصحابة رضی الله تعالى عنهم يفعلون ذلك) أي ختم القرآن في التراويح
(وكانوا) أي الصحابة (لا ينصرفون) عن التراويح (الأي بزوغ الفجر)
أي طلوعه ومنه قوله تعالى * فلما رأى القمر بازغا * قال صاحب المحيط
الأفضل في زماننا إن بترأقمدار ما لا يؤدي إلى تنفير الجماعة أكسبهم لأن تكثير
الجماعة ومحافظة فضلها أفضل من تطويل القراءة وذكر صاحب الفتيحة في كتاب زاد الأئمة
أن الإمام الوبرى رحمه الله تعالى سئل عن يقرأ في التراويح آيتين بعد
الفاتحة فقال لا بأس به وكتب أبو الفضل الكرماني في الفتوى أنه إذا قرأ
الفاتحة في التراويح وآية أو آيتين لا يكرهه وأما الجماعة فيها فالصحيح أنها
سنة على الكفاية حتى لو تركها أهل المسجد كلهم فقد أسأوا وأو أقادها
البعض فالمختلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا في الجواهر
وشرح التحفة (ويتطوع عند) وقت (الضحى بركعتين أو أربع) ركعات
(أو أكثر) إلى ثنتي عشرة ركعة بثلاث تسليمات وإن شاء بست تسليمات
يعنى أن أقلها ركعتان وأكثرها اثنا عشر ركعة ولم ينقل زيد منها عن أبي
هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
حافظ على شقعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كان مثل زبد البحر وفي رواية
غفر له خطاياهم وكان كما ولدته أمه قوله شقعة بضم الشين المعجمة وقد يفتح
أي على ركعتي الضحى وفي رواية عنه أنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
أن الله تعالى عز وجل يقول يا ابن آدم اكفنى أوّل النهار بأربع اكفك بهن

من موم فلذ أقبل من علامات الأفلاس
الاستيئاش بالناس وكذا الأنايس بسائر
متاع الدنيا كالكرم والبستان والرحى
والضيعة ونحوها بل اللابق المسالك
الأنس بذكر الله تعالى وطاعته والوحشة
والخجيرة عند ملاقة العوام لا للكبير
والعجب بل ممنعهم عن الذكر والفكر
والطاعة

﴿ الحادى والخمسون ﴾

الطيش والخفة ويظهر ذلك في الأعضاء
في الرأس والعين والأذن يلتفت
وينظر أكل جائئ وذاهب ومتحرك ويريد
أن يسمع كل قول وفي اللسان بان يكسر
الكلام والاستفسار عمالا يوم والاستعمال
في السؤال والجواب وفي اليد بالتحريك
الكثير وحك العضو وتسوية العمامة
والحذية والثوب بلا حاجة وعبثها وفي
القدم بالمشى فيما لا حاجة فيه وتحريكها
وفي سائر الأعضاء بالتمدد وتحريك
الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من
السفة وخفة العقل وضده الوقار والسكون
فهو الاحترار عن فضول النظر والكلام
والحركة فهو علامة قوة العلم والحلم
وسمما الصالحين لكن لا بد من أن لا يكون
للرياء ذلك والتكبر وعلامة الاخلاص
استواء الحلووة والخلطة (الثاني والخمسون)
العناد ومكابرة الحق وإنكاره بعد العلم
به وهو ناش من الرياء أو الحقد أو الحسد
أو الطمع (الثالث والخمسون) التمرد
والإباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة
لمن هو فوقه وسببه التكبر والعجب
والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع
الهوى (الرابع والخمسون) الصلف
وهو تزكية النفس وإظهار التمدرة على
الأمور الشاقة والأخبار عن الأمور
الغريبة مع عدم المبالاة عن السكذب
وعدم التصديق وهو ناش عن السذ
والعجب وينشأ منه النفاق وهو (الخامس -

مرة وأنا انزلناه مرة وبإيهما بدأ جاز وحسن وقل هو الله أحد ثلاثا ويسلم
بعد كل ركعتين وإن قرأ أقل من ذلك جاز (واما صلوة ليلة القدر فاقلمها ركعتان
واكثرها الف ركعة واولسها مائة ركعة ايضا والقراءة ايضا مثل ما قرأ في
الأقل والاكثر في صلوة البراءة واما في اولسها فيقرأ بعن الغائبة انا انزلناه
مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات ويسلم في كل ركعتين وصى على النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم بعد السلام فيقوم موصلها بلا تأخير حتى اتمها بالتسبيح
والدعاء ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدمه بعينها بقى ههنا بحث مهم وهو انه
هل يكره امثال تلك التطوعات بجماعة ام لا قال في خزانه الفتاوى التطوع
بجماعة في غير رمضان مكره ورأيت في شرح الكافي لو صلى التطوع بجماعة
مع الاثنين لا يكره ورأيت في فوائد شمس الاثمة الحلو انى ان كان سوى
الامام ثلاثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى بجماعة من غير اذان
واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة ولعل ما فعله القوم في
زماننا هذا مبنى على هذه الرواية او على الرواية التى ذكرت في المحيط
قال شارح السننسية ولا يكره الافتداء بالامام فى النوافل مطلقا نحو
القدر والراغب و ليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما آه المؤمنون
حسنا فهو عند الله تعالى حسن كذا فى المحيط الى هنا عبارته (فيصليها العبد كل
يوم او جمعة) اى اسبوع وانما فسرنا هاهنا بشاره الى انه لا يخصها بيوم الجمعة
فان تخصيص العبادة بها مكرهه (او شهر او سنة او فى العمر مرة) وذلك انه
روى عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لعاس بن عبد المطلب الا اعطيك الا املكك الا اخبرك بشيء
اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله و آخره قديمه وحديثه خطاه وعمده
صغيره وكبيره سره وعلايته تصلى اربع ركعات تقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب
وسورة اى مثل سورة والضحى فاذا فرغت من القراءة فى اول ركعة وانت قائم
قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تر كع
فتقول لها عشر اى بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع رأسك فتقولها
عشر اى بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشر اى
اى بعد ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها

- متصفه بمعصية فيتوب او متعرضة لها
فيحترز اولا فيشكر الله تعالى على
التوفيق وفى الطاعات ليتذكر ما فات
منها ويحترز عن تركها او يشكر على
توفيق الله تعالى لما حصل منها وفى
خلق الله وآياته فى النفس والافاق حتى
يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تعالى
وقدرته وعلمه وحكمته فيحصل فيه محبة
الله والشوق اليه والانس به قال الله
تعالى * وينفكرون فى خلق السموات
والارض الاية (والصدق) وهو فى
سبع فى القول ضد الكذب وفى النية
الاخلاص وفى الوعد وفى العزم قوتها
وخلوها من الضعف والتردد وفى الوفاء
تحقيقه وانجازه على وفق الوعد والعزم
وفى العمل موافقة الباطل وعدم دلالة
على امر لم يتصف به وفى نحو الحوف
قوته وكثرته (والصدق) من اتصف
بهذه جميعا (والمرابطة) وهى ربط النفس
فى طاعة الله تعالى بخمس (المشاركة)
على النفس او لا بترك المعاصى وترتيب
الوظائف والاوراد فى كل يوم و ليلة (ثم
المراقبة بمراعاة القلب للسر قيب
باستدامة العلم باطلاع الرب والنظر
اليه فى اثناء العمل وقبله وبعده هل يقى
بالمشروط على وجهه ام يزيد عنه (ثم
المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط
ام تنقص (ثم المعاينة والمعاينة ان نقص
بنحو الجوع والعطش والسفر والنذر
بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا
فمجموع ما ذكر من الاخلاق الحميدة
تبعها واصالة ثمانية وسبعون : « ايمان
، اعتقاد اهل السنة والجماعة ، اخلاص ،
احسان ، تواضع ذكر ، منه ، نصيحة ،
تصوف ، غيرة ، غبطة فى عمل الآخرة ،
سخاء ، ايثار ، مروءة ، فتوة حكيمه ، شكر ،
رضاء ، صبر ، خوف من الله تعالى ،
حزن له . رجاء بغض فى الله ، حب فى
الله ، توكل ، حب خمول ، استواء ذم

ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل الظهور فاشتعل بالبيع والشراء
 او الاكل والشرب فانه يعيد السنة واما بكل لئمة او شربة او كلمة لا تبطل كذا في
 شرح المصاييح والحزانة (واصح ما جاء من نوافل الصلوة صلوة التسبيح) فيه
 اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الرغائب و صلوة البراءة والقدر فليس
 باصح ولكن لا بأس لنا ان نذكرها تسهيلا للطلاب قال في المقدمة اما الرغائب
 فاثنتا عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلونها بعد
 صلوة المغرب وقبل العشاء في اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار بلقمة او
 لثمتين لكن ينعقد النحر يمته في وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرأ فيها بعد الفاتحة
 انا انزلناه ثلاثا وا الاخلاص اثني عشر مرة وسام في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم
 صل على محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده
 سبحان الملك القدوس سبح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح ايضا سبعين مرة
 ثم يرفع رأسه ويقول رب اغفر لي وارحم و تجاوز عما تعلم انك انت الاعز
 الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم
 يسأل حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع رأسه فقد تمت صلواته واختلف العلماء
 في روية هلال رجب في ليلة الجمعة بعضهم يؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى
 لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة
 الجمعة اثني عشر ركعة اعطاه الله اكل ركعة مائة قصر في متع صدق بلاريب
 ولا شك وقال بعضهم يصلونها ولا يؤخرنها وان لم يكن الخميس من رجب لقوله
 صلى الله تعالى عليه وسلم لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من
 صلى فيها صلى الله عليه وملائكته الى القابلة ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج
 من الايمان ولا يعيش في الدنيا الامع الاسلام ولا يحشر يوم القيمة الامع
 الابرار وقال رجب اسم نهر في الجنة وله اثنا عشر شعبا ومن صلى في ليلة
 الجمعة الاولى من رجب اثنتي عشرة ركعة يقابل الله لكل ركعة بكل شعبة وهذا
 هو الحكمة في كونها اثنتي عشرة قال وهذا القول هو المختار (واما صلوة ليلة
 البراءة فاقبلها ركعتان يقرأ فيهما اربع مائة آية من القرآن في كل ركعة مأتين
 وان قرأ اقل منها جازواكثرها الف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن
 واطولها عند عامة العلماء والصالحاء مائة ركعة يقرأ في كل ركعة منها آية الكرسي

- (حك) عن عائشة رضی اللہ تعالیٰ عنہا عن رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم انه قال ما علم الله تعالى من عبد دامة على ذنب الاغفر له قبيل ان يستغفر منه (ميج) عن ابي هريرة رضی اللہ تعالیٰ عنہ عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لو اخطاتم حتى تبلغ السماء ثم تبتم لتاب الله تعالى عليكم* واما كيفية خروج التائب عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بينها في جلاء القلوب وانذكر جملة الاخلاق السيئة المذكورة والرذائل الرديئة المذكورة ليسهل حفظها للطالب: كفر، بدعة، رياء، كبر، عجب، حسد، بخيل، اسراف، جهل، كفران النعمة، سخط للقضاء، جزع، اهن، ياس، حب الظلمة، بغض الصالحين، تعليق قلب باسباب، حجاب خوف ذم، حب مدح اتباع هوى، تقليد، طول اهل، طمع، تذلل، حقد شماتة، عداوة، جبن، تهور، غدر، خيانة، خلف وعد، سوء الظن، طيرة، حب مال، حب دنيا، حرص، سفه، بطالة، عجلة، تسويق عمل، فظاظة، وقاحة، حزن في امر الدنيا، خوف فيه، غش، فتنة، مداهنة، انس بمخلوق، خفة، عناد، تمرد، صلف، نفاق، جر بزة، غباوة، شره، خمود، اصرار* ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعاً (الاستقامة) وهي الوفاء بالعهد وكلها وملازمة العدل والتوسط في كل الامور قال الله تعالى* فاستقم كما امرت (والادب) وهو حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة ضرر التعدي (والقراءة) وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان يهجم على القلب فينقى ما يصاده (قش) عن ابي سعيد رضی اللہ تعالیٰ عنہ ان رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله تعالى (والتفكير في نفسه) هل هي-

- السادس الحلم الطائفة عند سورة الغضب (السابع السكون الثاني في الحصومات والحرب (الثامن التواضع استعظام ذوى الفضائل ومن دونه في المال والجاه (التاسع الشهامة الحرص على ما يوجب الذكر الجميل من العظام (العاشر الاحتمال اتعاب النفس في الحسنات (الحادى عشر الحمية المحافظة على الحرم والدين من التهمة (الثاني عشر الرقة التأذى عن اذى يالحق الغير (وشعب العفة اثني عشر (الاول الحياء انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح (الثاني (لصبر حبس النفس عن متابعة الهوى الثالث الدعة السكرن عند هيجان الشهوة (الرابع النزاهة اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاق في المتصارف الحميدة (الخامس القناعة الاقصار على الكفاف (السادس الوفاء التانى في التوجه نحو المطالب (السابع الرفق حسن الاتقياد لما يؤدى الى الجميل (الثامن حسن السميت محبة ما يكمل النفس (التاسع الورع ملازمة الاعمال الجميلة (العاشر المروءة الرغبة الصادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن (الحادى عشر الانتظام تقدير الامور وترتيبها بحسب المصالح (الثاني عشر السخا اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهذا تحتها ستة اواع (الاول الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس (وثانيها الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته (وثالثها النبل ان يكون مع السرور (ورابعها المواساة ان يكون مع مشاركة الاصدقاء (وخامسها السماح ببل ما لا يجب تفضلا (وسادسها المسامحة ترك ما لا يجب تنزها ﴿ وشعب العدة اربعة عشر ﴿ الاول الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه في الخيرات (الثاني الالفة اتفاق في الاراء في المعاونة على تدبير المعاش (الثالث الوفاء ملازمة -

دينى وديناى وعاقبة امرى وعاجله وآجله فقدره لى ثم يسره لى وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى وديناى وعاقبة امرى وعاجله وآجله فاصر فنى عنه وصرفه عنى وقدر لى الخير اينما كان انك على كل شى ^٦ قدس رواه جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كما يعلمنا السورة من القرآن وقال رسول الله اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يسمى الامر ويدعو بما ذكرناه كذا فى الاحياء ثم المسموع من المشايخ انه ينبغى ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فان رأى فى منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فهو شر ينبغى ان يجتنب عنه (ركن اصوله الوالدين) اى هى سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصليين بتحقيق هذا الكتاب يقول وهو يطعن ان فيه احاديث موضوعة من جعلتها حديث صلوة الوالدين وانت خبير بان منشأ علمهم ليس الا ما يكتب ههنا على حوى بعض النسخ المصححة وهو انه روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمسة عشر مرة وقل هو الله احد خمسة عشر مرة وصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرين مرة ثم جعل ثوابها لوالديه فقضى حق والديه واثم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطى الشهداء واذ امر على الصراط كان جبرائيل عليه السلام عن يمينه واسر اقبل عليه السلام عن يساره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل والتحميد والتمجيد حتى يدخل الجنة فى جوار اسمعيل واسحق عليهما السلام فى قبة بيضاء انتهى فلنا نعم قدر ابناءه وتبعنا فى الكتب المعبرة التى عندنا ولم نجد فيها لكن هذا ليس بضائر لان المصنف رحمه الله تعالى لم يقل فى الشرعة بانه حديث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح بل قال ان هذا الصلوة سنة اى من سنن السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة فى هذا الكتاب ليست بمقتصرة على سنن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل اعم من سننهم وسنن غيره كما حققناه فى صدر الكتاب على ان عدم الوجود ان لا يدل على عدم الوجود فعمل هذا الحديث له اصل صحيح مقرر فى موضعه قد اطع عليه المصنف رحمه الله تعالى

عشر اثم تسجد فتقول لها عشر اثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشر اثم ذلك
 خمسة وسبعون تسبيحة في كل ركعة ان استطعت ان تصلها في كل يوم فافعل
 وان لم تفعل ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل
 سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية اخرى انه يقول في اول الصلوة
 سبحانك اللهم الى آخره ثم يسبح خمس عشر مرة قبل القراءة وعشرة بعد
 القراءة والباقي كما سبق عشرة عشر ولا يسبح بعد السجدة الاخيرة فاعد هذا
 هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القنية والمجموع في الروايتين
 ثلثمائة تسبيحة فان صلاها نهارا فبتسليمة واحدة وان صلاها ليلا فبتسليمتين
 احسن وان زاد بعد التسبيح قوله لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو حسن
 وقد ورد في بعض الرواية الى هنا عبارة الامام في الاحياء غير التفسيرات
 المصدر بلفظ اي فانها زيادة منا آخذنا من القنية وقال عبد العزيز رحمه
 الله تعالى قلت لعبد الله بن المبارك ان سها فيها يسبح في سجدتي السهو عشرا
 عشر اقال لا وانما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في كتاب الترغيب والترهيب
 وذكر في القنية انه لا يعدها بالاصابع ان قدر ان يحفظه بالقلب وان احتاج
 يعدها بجز الاصابع كيلا يصير عملا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله
 تعالى انهما لم يريا بأسا بعد الاي والتسبيح في الصلوة باليد في الفرائض
 والنوافل جميعا كذا ذكر في الجوهر نقل عن الكافي (وصلوة النوبة والاستخارة
 سنة) اما الاولى فلما روى عن ابي بكر رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيبتطهر ثم
 يصلي ثم يستغفر الله الاغفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة
 او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم * وفي اكثر الروايات يصلى
 ركعتين كذا في الترغيب واما الثانية فهو ان من هم بامر وكان لا يدري عاقبته
 ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه فقد امره صلى الله تعالى عليه
 وسلم بان يصلى ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون
 وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد فاذا فرغ دعا وقال (اللهم اني استخيرك
 بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
 وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في

- ومدح ، مجاهدة تحقيق ، قصر ادل ،
 ذكر موت نفويض ، تسليم ، تملق في
 طلب العلم ، سلامة صدر عن حقد ،
 شجاعة حلم ، رفق ، امانة وفاء عهد ،
 انجاز وعد ، حسن ظن ، زهد ، قناعة ،
 رشد ، سعي ، اناة . مبادرة في عمل
 الآخرة رقة ، شفقة ، حياء ، صلاحية في امر
 الدين ، انس بالله ، شوق اليه . محبة
 الله تعالى ، وقار ، ذكاء ، عفة ، استقامة ،
 ادب ، فراصة ، تفكير ، صدق ، مرابطة ،
 مشاركة ، مراقبة ، محاسبة معاتبية ، معاقبة ،
 كظم غيظ ، عفو ، نية ، ارادة طول حياة
 للعبادة ، توبه ، خشوع ، يقين عبودية ،
 حرية ، ارادة (وللمتقدمين ومن سلك
 مسلكهم في ضبط الفضائل وحدودها
 طريقة لأبأس ان نذكرها وان وقع
 تكرارا في بعض لعدم خلوها عن الفائدة
 وهي حصر اصولها وتفريع شعب كل
 منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة
 (ثلاثة مفردة وهي الحكمة والشجاعة والعفة
 وواحد مركب من مجموع هذه الثلاثة
 وهي العدالة فشعب الحكمة سبع) الاول
 صفاء الذهن استعداد النفس لاستخراج
 المطلوب بلا تشويش (والثاني جودة
 الفهم صحة الانتقال من الملزوم الى
 اللازم) الثالث الذكاء سرعة اقتراح
 النتائج (الرابع حسن التصور البحث
 عن الاشياء بقدر ما هي عليه) الخامس
 سهولة التعلم قوة النفس على درك
 المطلوب بلا زيادة سعي (السادس الحفظ
 ضبط الصور المدركة) السابع الذكر
 استحضار المحفوظات (وشعب الشجاعة
 اثنا عشر) الاول كبر النفس استحقار
 اليسار والفقر والكبر والصغر (والثاني
 العفو ترك المجازاة بسهولة من النفس
 مع القدرة) الثالث عظم الهمة عدم المبالاة
 بسعادة الدنيا وشقاوتها (الرابع الصبر
 قوة مقاومة الآلام والأهوال) الخامس
 التجدد عدم الجزع عند المخلوق . -

او يغرق في الماء ووجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كله من غنية الفتاوى

* (فصل في سنن الجمعة) *

هي بضم الميم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال حتى حذف المضاف (وبعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالترغ فيه عن اشغال الدنيا امر الآخرة) فانه يوم عظيم عظم الله تعالى به الاسلام وخصص به المسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذنوا لله للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله * حرم الله الاشتغال بامور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله من يوم الاضحى ويوم الفطر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم الميزان كذلك يسميه الملائكة في السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله تعالى على قلبه وفي لفظ آخر فقد نبت الاسلام وراعه ظهره قوله اهبط الى الارض اي ليكون خليفة فيها ويخرج الامم الكثيرة والانبياء العظام عليهم السلام من نسله وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخر اجه من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه لادلته على الخبر هو ان عندها يصل ارباب الكمال الى ما وعد لهم كذا في شروح المصابيح (فيقوم من منامه قبل) طلوع (الصبح ويغتسل) اي بعيد طلوع الفجر ان يبكر فان كان لا يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهد بالنظافة فالتغسل مستحب استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء رحمهم الله تعالى الى وجوبه فكان اهل المدينة يتساقبون بينهم فيقولون لانت شر من لا يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنابة فليغسل الماء على بدنه مرة على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل اذ انوى كليهما ودخل غسل الجمعة في غسل الجنابة فهذه الغسل ينوب عن الفرض والسنة اما ان غسل يوم الجمعة والعيد بن

- ثلثين سنة كنت صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك اني تأخرت يوما بعذر فصليت في الصف الثاني فاعترتني حجلة من الناس حيث رأوني قد صليت في الصف الثاني فعرفت ان نظر الناس الى في الصف الاول كان يسرني بسبب استرواح نفسي من حيث لا اشعر قال ابو يزيد رحمه الله مادام العبد يظن ان في الخلق شره انه فهو متكبر فقيل متى يكون متواضعا فقال اذ لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرأيت فائلا يقول يا ابا يزيد خزانة تعالى مملوءة بالعبادات ان اردت الوصول اليه تعالى فمليك بالذل والافتقار وعن الجنيد رحمه الله انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روى عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال يكون في آخر الزمان زعيم القوم اذ لهم ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى انه قال ما سررت في اسلامي الا في ثلاثة مواضع كنت في سفينة ف رجل من المسلمين مضحك يقول كنا نأخذ بشعر العجاج في بلاد الترك هكذا وكان يأخذ بشعر رأسى فيهرني فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احب احقر في عينه مني ، وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى خارج المسجد وكنت بالشام وعلى فروق نظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل فسرني ذلك وعنه ما سررت بشيء كسرورى في يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال على وقيل من رأى نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وقد مر وجهه وقول الشيلي رحمه الله تعالى ذلي عطل ذل اليهود و ابي سليمان الداراني رحمه الله تعالى لو اجتمع الخلق عن ان يضعوني كاتعاصي عند نفسي ما قدروا عليه وبالجملة من تيقن بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد الفرح

فحينئذ يستقيم اللام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا من ائمة عليه
 نقل ههنا حد يثامن مختصر الاحياء قريبا ما نقلنا من الحواش وهو انه قال رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء
 ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات وقل
 هو الله احد والمعوذتين خمساً مائة فاذا فرغ من صلواته استغفر الله خمس
 عشر مرة وجعل ثوابه لو اديه فقد ادى حق والديه وان كان عاقا لهم او اعطاه
 الله تعالى ما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقله عن ذلك المختصر ولم اره
 في مجلد لسكنى وجدته بعد زمان مسطور اربعينه في قوت القلوب لابي طالب
 المكي رحمه الله تعالى (و صلى ركعتين عند نزول الغيث) اي المطر (وركعتين
 عند الخروج للسفر ويصلى ركعتين في السر لدفع النفاق) والثبات على
 الاسلام (ويصلى حين يدخل بيته وحين يخرج) منه (توقيا عن فتنة المدخل
 والمخرج) اي حذر عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خرجت من منزلك
 فصل ركعتين تمنعناك من رج السوء واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين
 تمنعناك من مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم قال وفي معنى هذا كل امر يبتدأ به
 مماله وقع ولذلك سن ركعتان عند الادرام وركعتان عند ابتداء السفر
 وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك مأثور
 فعله من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان بعض الصالحين رحمه الله
 اذا اكل اكله صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى (ويجيب)
 يعنى يقطع المصلى الصلوة ويقول لبنيك مثلا (اذا كان في صلوة النافلة) قوله
 (دعاء) اي دعوة (امه) مفعول بجيب (دون) دعوة (ابيه) اي نداءه وقال
 الطحاوى رحمه الله صلى الله تعالى عليه اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة
 وناداه لا بأس بان لا يجيبه وان لم يعلم بجيب وانما قيد المصنف رحمه الله تعالى
 بقوله اذا كان في صلوة النافلة لما ذكر في الفتاوى ان مصلى الفريضة اذا دعاه
 احد ابويه لا يجيبه مالم يفرغ من صلواته الا ان يستغيبه لشيء لان قطع الصلوة
 لا يجوز الا بضرورة وكذلك الاجنبى اذا خاف ان يسقط من سطح او تحرقه النار

- طريق المساواة ومحافظة عهد الخلفاء
 (الرابع التودد طلب مودة الاكفاء
 بما يوجب ذلك) (الخامس الكفاة مقابلة
 الاحسان بمثل او زيادة) (السادس حسن
 الشركة رعاية العول في المعاملات
 السابع حسن القضاء ترك الندم والامن
 في المجازاة) (الثامن صلة الرحم مشاركة
 ذوى القرابة في الخيرات) (التاسع الشفقة
 صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس
 (العاشر الاصلاح التوسط بين الناس
 في الخصومات بما يدعيها) (الحادى عشر
 التوكل ترك السعى فيما لا يسعه قدرة
 البشر) (الثانى عشر التسليم الاتقياد
 لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما
 لا يلائم) (الثانى عشر الرضاء طيب النفس
 فيما يصيبه ويفوقه مع عدم التغير) (الرابع
 عشر العبادة تعظيم الله تعالى واهله
 وامثال او امره فجميع الاصول والشعب
 خمسة وخمسون وفيه زيادة ثلثين فضيلة
 على ما ذكرنا فليكن ايها السالك بالا
 حتراز عن جميع الخبائث المذكورة
 ودفعها وحفظ اضعادها وباقي الفضائل
 او ازالتهوارفعها وتحصيل اضعادها وسائر
 الفضائل حتى يبقى وتحصل لك تزكية
 النفس وتصفية الروح وتخليمة القلب
 وتخليته فان التصوف والطريقة عبارة عن
 هذه الامور وخصر صا سبعة من الرذائل
 فانها امهات الخبائث فعسى ان نجوت
 منها ان تتج من غيرها ايضا وهو الكفر
 والبذعة والرياء والكبر والحسد والبخل
 والاسراف بل ازيد واقول ان نجوت
 من الاول فلعلك تفوز وتفاح لان البواقي
 اما اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها وزوالها
 بالتمام يستلزم زوال هذه الثلاثة والاولان
 ظاهرا الفساد بينا الغوائل غنيان عن
 الحجب والدلائل والاخير ان قد كان اكثر
 اهتمام السلف فيهما (حكى عن رابعة
 رحمها الله انها قالت ما ظهر من اعمالى
 لاعده شيئا وعن بعضهم قضيت صلوة -

في الساعة الاولى فكانها قرب بدنة ثم كالذي بقرة ثم كبشاً ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اى من راح في الساعة الخامسة فكانها اهدى بيضة فاذا خرج الامام على المنبر طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة ليس له من الفضل شىء والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى ترمض الاقدام والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حق الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاحياء والمصايح فالتبكير على مراتبها انما يوجد قبل الزوال ولهذا قيد المصنف التبكير بقوله (قبل الزوال) فانه من السعى المأمور به في القرآن قال وكان يرى في القرن الاول سحر او بعد الفجر الطرقات مملوءة من الناس يمشون في السرج ويزدحمون فيها الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قريتهم عند النظر الى وجه الله على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا (ويستاك ويتطيب) باطيب طيب عنده ليغلب به الروائح الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جوارحه واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه روى ذلك في الاثر قال الامام الشافعي من نظف ثوبه قل هموم من طاب ريحه زاد عقله ذكره في الاحياء (ويقص) بضم القاف اى يقطع (شاربه ويقلم) على وزن يضرب بتخفيف اللام ويجوز تشديده (ظاهرة) قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه داء وادخل فيه شفاء (ويتخذ لعيده وجمعه ثوبين) احدهما ازار والاخر رداء يعنى يستحب له ذلك الاتخاذان وجد وقد روى ذلك (سوى ثوب مهنته) بفتح الميم وسكون الهاء الخدمة والابتدال وحكى ابو زيد والكسائى المهنة بالكسر قال الزمخشري وهو الافصح (ويلبس ذلك فيهما) اى يتزويروا بذلك الازار والرداء في الجمع والاعباد قال الامام واما الكسوة في ذلك فاحبها البيض من الثياب اذا حب الثياب الى الله البيض ولا يلبس ما فيه شهرة مسوحا كان او لباسا فاخرة ولبس السواد اى تخصيص لبسه في ذلك اليوم كما روى عن بعض خطباء العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر اليه لانه بدعة

لك فقال له ابو بكر رضى الله تعالى عنه ان هذا اوردنى الموارد (خ) عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تضمن لى ما بين رجله وما بين لحيه تضمنت له الجنة (ودقق اللسان لا يتيسر الا بالاحتراز عن كثير الكلام وملازمة الصمت الا فيما لا بد منه بعد التأمل والاقتصار على قدر الحاجة (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وان ابعث الناس من الله تعالى الفاسى القلب (طص شيخ) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اوصنى قال عليه الصلاة والسلام عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وعليك بالجهد في سبيل الله فانه رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فانها نور لك في الارض وذكر لك في السماء واخزن لسانك الامن خير فانك بذلك تغلب الشيطان (طب) عن ابي واثل رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اكثر خطأ ابن آدم في لسانه (دنيا) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي عليه الصلاة والسلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى لها بأسا يهوى بها سبعين خريفا في النار (دنيا) عن امه بنت الحكم رضى الله عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى -

ينوب عن السننتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكره
 في القنية وقد دخل بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين على ولده وقد
 اغتسل فقال للجمعة فقال بل من جنابة فقال اغتسلا ثانيا ومن اغتسل ثم اخذت
 وتوضا لم يبطل غسله والاحب ان يحترز عن ذلك كذا في الاحياء (ويستغفر الله
 تعالى عما اقترفته) بالقائي ثم بالفاء اي عما اكتسبه من الذنوب (في الاسبوع ويكثر
 الصلوة على النبي فيه) اي في يوم الجمعة قال في زهر الرياض عن انس رضي الله
 تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى على يوم الجمعة مائة مرة قضى
 الله تعالى له مائة حاجة ويسلط على صلوته ملكا حتى يدخلها في قبري كما يدخل احدكم
 الهدايا ويخبرني باسمه فاثبتته عندي في صحيفة بيضاء وكافيه يوم القيمة وقال في
 الاحياء روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صلى على يوم الجمعة
 ثمانين مرة غفر الله ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال
 تقول اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الامي وتعدوا واحدة فان
 قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك وعلى آل محمد صلوة تكون لك
 رضا ولحقة اداء واعطه الوسيطة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه عناماهو
 اهله واجزه افضل ما جزيت نبياعن امته وصل على جميع اخوانه من النبيين
 والصالحين يا ارحم الراحمين يقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها في سبع
 جمع في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى
 (ويحفظ عن جميع الاثام) صغيرها وكبيرها (فيه) اي في يوم الجمعة فان الاثم
 فيه مضاعف كالخير) وبالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الاثام في ذلك اليوم
 ويزيد اوراده وانواع خيرا فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله في
 الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال واذا مقتته استعمله في الاوقات الفاضلة بسبب
 الاعمال ليكون اوجع في عقابه واشد لمقته لحرمان بركة الوقت وهتك حرمة
 (ويبكر الى الصلوة) تذكير اي ياتي اليها بكرة وهي اول النهار وله فضل عظيم
 فانه من السعي المأمور به في القرآن بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله * فينبغي
 ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعاً متواضعا ناويا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة
 قاصدا للمبادرة الى جوارب نداء الله تعالى اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته
 ورضوانه وقد ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من راح الى الجمعة

- والسرور عند لحوق النبل والهوان
 لها واما من اتخذها اصدق اصدقائه
 فيعده ممتعا ومجالا

الصف الثاني

في آفات اللسان وهو قسمان (القسم
 الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا
 قال الله تعالى * ما يلفظ من قول الا لديه
 رقيب عتيد * (ت) عن الخدري
 رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي
 عليه الصلاة والسلام اذا اصبح ابن
 آدم فان الاعضاء كلها تستكفي للسان
 فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك ان
 استقمتم استقمنا وان اعوججت اعوججنا
 (حد) عن انس رضي الله تعالى عنه انه
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم
 قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه
 (ططص) عن انس رضي الله تعالى عنه
 عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال
 لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يحزن
 لسانه (حب) عن عبد الله بن مسعود
 رضي الله تعالى عنه انه قال والذي لا اله
 غيره ما على ظهر الارض شيء اوجع
 الى طول سجن من لسان (شيخ هف) عن
 ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 اي الاعمال احب الى الله تعالى قال
 فسكتوا فلم يجبه احد قال عليه الصلاة
 والسلام هو حفظ اللسان (ت) عن سفيان
 بن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال
 قلت يا نبي الله حدثني بامر اعتصم
 به قال قل ربى الله ثم استقم قلت يا رسول
 الله ما اخوف ما تخاف على فاخذ بلسان
 نفسه ثم قال هذا (ط) عن اسلم رضي
 الله تعالى عنه ان عمر رضي الله تعالى
 عنه دخل يوما على ابي بكر الصديق
 رضي الله تعالى عنه وهو يجيد لسانه فقال
 عمر رضي الله تعالى عنه له مه غفر الله -

- تجبر على النكاح بعد التوبة ومن
الرجل تخيير المرأة ان تاب وحرمة
ذبيحته وحل قتله والاجبار على التوبة
وهي الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادتين
والجحود توبة فان لم يتب يجب قتله
فيتأبد في النار (الثاني) ما فيه خوف
الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة ويجد يد
النكاح احتياطاً (الثالث) الخطأ وحكمه
ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل
احكام هذه الثلثة يعرف من الفتاوى
واسبابها وعلاجها مرا (الرابع)
الكذب وهو الاخبار عن الشئ على
غير ما هو عليه فان لم يكن عن عمد
فمعفو بدليل يمين اللغو وان كان عن
عمد فحرام قطعي الا في مواضع عند
المعص وسبىء ان شاء الله تعالى قال
الله تعالى * ولهم عذاب اليم بما كانوا
يكذبون * واجتنبوا قول الزور خفاء لله
(حد) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال
كلها الا الخيانة والكذب (يعلى) عن
عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يبلغ العبد صريح الايمان
حتى يدع المزاح والكذب ويدع المرء
وان كان محققاً (حب) عن ابي برزة رضى
الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
ان الكذب يسود الوجه والتميمة عذاب
القبر (ت) عن ابن عمر رضى الله
تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال اذا كذب العبد
يتباعد عنه الملك ميلان تنن ما جاء
به (ز) عن عائشة رضى الله تعالى عنها
انها قالت ما كان من خلفي ابغض الى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من الكذب ما اطلع على احد من ذلك
بشى فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد -

يجلس حتى يصلى اربع ركعات يقرأ في كل ركعة
خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فعله لم يمت حتى
يرى متعب من الجنة او يرى له ذلك ذكره في الاحياء (ويدنو) اى يقرب
(من الامام لاستماع الذكر) اى الخطبة ويجلس في موضع يتيسر له ما يقرب منه
او يحترز من ان يعين لنفسه في المسجد مكانا فانه مكره كما يكره ان يخص لنفسه
اناء يتوضأ به دون غيره كذا في الحافظية هذا وفي الخبر من غسل واغتسل وبكر
وابتكر ودنا من الامام واستمع كان له ذلك كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة
ايام وفي لفظ آخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا اقول ان اداب الجمعة
طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناها لكن لا تغفل في طلبه عن ثلثة امور
اولها ان كان يرى يقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير من
الادام او غيره او صلوة في سلاح كثير ثقيل شاغل او سلاح من ذهب او غير ذلك
وما يجب الانكار فالنأخر له اسلم واجمع المهوم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا
للسلامة ونظر سفيان الثوري الى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة
من ابي جعفر فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبى قربك من هذا هل آمنت
ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله اليس في الخبر ادن
فاستمع فقال ويحك ذلك المخلفاء الراشد من المهديين فاما هؤلاء فكلاما
بعثت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله عز وجل وثانيها انه
ان لم يكن مقصورة عند الخطيب بمقتطعة عن المسجد للسلطين فالصف
الاول محبوب والا فقد كره بعض العلماء دخول المتصورة بناء على انها
بدعة محدثة للسلطين ولم يكره بعض آخر القرب وثالثها ان المنبر
يقطع بعض الصنوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل في فناء المنبر
وما على طرفيه مقطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل
ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويستمع منه كله من الاحياء (ولا يتخطى
رقاب الناس) فانه ورد فيه وعيد شديد هو انه يجعل جسرا الى جهنم
يتخطاه الناس يوم القيمة مجازاة له بمثل فعله ومبالغة في تحييره وقال صلى
الله تعالى عليه وسلم لرجل يافلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال
يا نبى الله قد جمعت فقال اولم اراك تتخطى رقاب الناس اشارة الى انه

محمد ثمة بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (والعمامة مستحبة في ذلك اليوم)
 روى واثة بن اسع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 ان الله تعالى وملائكته يصلون على اصحاب العمايم يوم الجمعة (وفي الحديث
 جمعة بعمامة افضل من سبعين صلوة بلا عمامة) فان اكر به الحر ذلأبأس بنزعها
 قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في
 وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا في حال الخطبة انتهى (ويجتمع
 اهله يوم الجمعة اوليلته) اي ليلة ذلك اليوم (لانه اغض للبصر) من غض بصره
 اي حفظه (واروح النفس وينال) اي يصل (ثواب غسله وخطبها) فقد استحب
 ذلك قوم وحملاو اعليه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رحم الله من بكر
 وابتكر وغسل و اغتسل وهو حمل الاهل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروى
 بالتخفيف و اغتسل لجسده وبهذ ا يتم ادب الاستقبال لفضلها والاستمداد لها
 ويخرج من زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم قوله بكر
 بالتشديد اي اسرع ومشى الى المسجد في اول الوقت وابتكر معناه ادرك

اول الخطبة واول كل شيء با كورته كذا في شرح المصاييح والاحياء (ويقرأ
 ليلة الجمعة سورة الدخان) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم من قرأ حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرأ حم
 الدخان في اول ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم
 الدخان في ليلة الجمعة او يوم الجمعة بنى الله له بيتا في الجنة (وقبل الزوال سورة
 الكهف ليعصم) اي ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفي بعض النسخ ليعتصم
 (من شر الدجال) اي المسيح الكذاب كذا في الصراح قيل سمي سبعا لانه
 يسبح الارض اي يسير بطولها وقيل لانه مسوح العين اي طموه سهاو الاظهر
 ان يفسر بالساحر الكذاب مطلقا كما ذكر في شروح المصاييح روى ابن عباس
 وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة
 اعطى نور ا من حيث يقرأها الى مكة وغفر له الى الجمعة الأخرى وفضل ثلثة ايام
 صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والديبله وذات
 الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في الاحياء (واذا اتى المسجد
 دعا الله ان يجعله من اقرب من اقرب اليه) ويستحب اذا دخل الجامع ان لا

- ما يكون بينه وبينها الا قدر رمح فيتمكم
 بالكلمة فيتباعد عنها بعد من صنعاء
 (نعم) عن ابن عمر رضى الله تعالى
 عنهما انه قال قال رسول الله عليه الصلاة
 والسلام من كثر كلامه كثر سقطه (ز)
 عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال رسول الله عليه الصلاة والسلام طوبى
 لمن اسك الفضل من كلامه وانفق
 الفضل من ماله (دنيا) عن عمرو بن
 دينار رضى الله تعالى عنه انه تكلم رجل
 عند النبي عليه الصلاة والسلام فاكثر
 فقال النبي كم دون اسنانك من حجاب
 فقال شفتاى واسنانى فقال اما كان في
 ذلك ما يرد كلامك (ت طب) عن
 عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما
 انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم من صمت نجما

القسم الثاني

في آفاته تفصيلا اعلم ان آفاته اما في
 السكوت او في الكلام والكلام على ضربين
 فافيه الاصل المنع والاذن لعارض وما
 على العكس والثاني اما من العادات
 او من العبادات وما من العادات اما
 ان يتعلق بنظام العالم وانتظام المعاش
 اولا وما من العبادات اما متعدية او
 قاصرة ففيه ستة مباحث

المبحث الاول

في الكلام الذى الاصل فيه الحظر وهو
 ستمون (الاول) كلمة الكفر العياذ بالله
 تعالى وحكمه ان كان طوعا من غير
 سبق اسان احباط العمل كله ثم لا يعود
 بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان
 غنيا ولو حج اولا ولا يجب قضاء ما صلى
 وصام وزكى ويجب قضاء ما ذات منها
 لان المعصية لا تنهد بالكفر وانفساخ
 النكاح ولو من المرأة بلا طلاق فلا يلزم
 الحلة بعد الثلاث فلو صدرت من المرأة -

- صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحدث عنه بغير علم (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا اتقوا الحديث عنى الاما علمتم* وتوبة البهتان بثلاث عزمه على تركه واستحلاله ان امكن وتكذيب نفسه عند السامعين ومن الكذب الادعاء الى غير ابيه والى غير مواليه (خ م) عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه الصلاة والسلام قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام (حد م ح ب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين (خ م) عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه سمع رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتوبوا مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الاحار عليه (ومنه ما فى قصة الرؤيا (خ) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبى عليه الصلاة والسلام قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولكن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون يصب فى اذنيه الا نك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكفى ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ (ومنه الوعد اذا كان فى نيته الخلف وقدم ومنه تحديت كل ماسمع (م) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ماسمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب فى ثلاث وما فى معناها (ت) عن اسماء بنت يزيد رضى الله تعالى عنها انها -

انما هو فى الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عندهم جميعا ثم المراد بالكلام اى بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا فى شرح المجمع وذكر فى شرح الوقاية نقل عن الحازمية ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان قريبا منه فعليه الانصات (ولا يقول لصاحبه صه) بسكون الهاء اى انصت واسكت لما روى ابو هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت واما من يخطب فقد لغوت وفى لفظ آخر ايسر له جمعة قوله لغوت قيل معناه خبيت من الاجرو قيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهورا كذا فى كتاب الترغيب والترهيب (ولا يشير اليه) اى الى صاحبه (ليسكت) وهذا اى عدم الاشارة هو المستحب الاحوط وفى الخلاصة لولم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين رأى منكرا الصحيح انه لا بأس به قال فى الاحياء وقد جرت عادة بعض العوام بسجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل فى اثر وخبر اكنه ان وافق سجود تلاوة فلا بأس ان يمد الدعاء لانه وقت فاضل ولانحكم بتحرير هذا السجود فانه لاسبب لتحريره انتهى (ولا يتخلف القوم) بالحاء المهملة اى لا يجلسون (فى المسجد) على هيئة الاستدارة كالحلقة (قبل الصلوة) بل يجلسون صفوفًا متوجهين نحو القبلة لانهم فى الصلوة حكما لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم فى الصلوة مادام ينتظرها فيجب ان يكون هياتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مروا وما قال قبل الصلوة اذ لا بأس بالاجتماع والتخلف بعد الصلوة فى المسجد وغيره (ولا يحتبى عند الخطبة) لما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الحبوته وهى بضم الحاء وكسرها وسكون الباء الموحدة اسم من الاحتباء وهو ان يجلس على مقعده وجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركتيه وجمع ظهره وساقيه بعمامته او يديه او بشىء آخر وانما

احبط عمله وقال صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا في الترغيب (الامن فعلى الطريق) فكان الصف الاول متروكا خاليا (فيه سعة) بفتح تين اى فى المسجد وسعة بحيث يوجد قد امه من مواضع الصفوف خالية او فى حق ذلك القاعد سعة اى وسعة ورضة فله ان يتخطى رقاب الناس حينئذ لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن تخطوا رقاب الناس الذين يتعدون على ابواب الجامع يوم الجمعة فانه لاحرمه لهم ومما ينبغى ان يعلم انه اذا لم يكن فى المسجد احد الا من يصلى ينبغى ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب فى غير محله واما ان سلم فعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى يرد فى قلبه وعند محمد رحمه الله تعالى يرده بعد الفراغ اذا كان الرجل حاضرا وعند ابي يوسف رحمه الله تعالى لا يرد قبل الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا فى القنية (ولا يفرق بين اثنين) لان التفريق نوع ايداء ومانع من الحضور (فان غلبه النعاس) بضم النون اى النوم (فى موضع يتحول عنه) الى موضع آخر لينهب عنه النوم هكذا ورد فى الحديث (ويضرب باطراف اصابعه جانب رأسه الايون ثلاثا ثم يجاس وينصت) بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصح ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد فى اللغات التى عندنا استعمال نصت ثلاثيا (اذا خرج الامام) عبارة الخروج واردة على عادة العرب لانهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود واما فى ديارنا فالمحرم القاطع للصلاة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا فى شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات بقوله (ولا يتكلم ولا يصلى) يعنى اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلاة هذا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقال لا بأس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا ترك قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لما ان الصلاة النافذة فى هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا فى الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام وصاحبيه

- احدث توبة (هق) عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه ان النبى عليه الصلاة والسلام قال الكذب مجانب الايمان واشد البهتان (حد) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار من الزحف ويمين ضائرة يقتطع بها مالا بغير حق واشد البهتان شهادة الزور (د) عن خزيم بن فانك رضى الله تعالى عنه انه قال صلى رسول الله عليه الصلاة والسلام صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور الا شرك بالله تعالى ثلاث مرات ثم قرأ * فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور (خم) عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه انه قال كذا عند رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا الاشرار بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة الزور الا وشهادة الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا بيته سكت (والا فترأ على الله تعالى وعلى رسوله قال الله تعالى * ومن اظلم من افترى على الله كذبا ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفتحون (خم) عن المغيرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان كذبا على ليس ككذب على احد فمن كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار * فمن الافتراء على الله تعالى ان يفتى بغير علم قال الله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب * (د) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه * ومن الافتراء على الرسول -

- ان الصديق يهدى الى البر وان
البر يهدى الى الجنة وان الرجل
ليصديق حتى يكتب عند الله صديقا
وان الكذبة يهدى الى الفجور وان
الفجور يهدى الى النار وان الرجل
ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا
(ت) عن ابي الجوزاء رضى الله تعالى
عنه انه قال قلت للمحسن بن على رضى
الله تعالى عنهما ما حفظت من رسول الله
عليه الصلاة والسلام قال حفظت منه
دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان
الصديق طمانينة والكذب ريبة (حد دنيا
حب حك) عن عبادة بن الصامت رضى الله
تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام
قال اضمنوا لى من انفسكم ستا اضمن
لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا
اذا وعدتم واذا اؤتمتم واحفظوا
فروجكم وعضوا ابصاركم وكفوا ايديكم
السادس الغيبة وهي ذكر مساوى
اخيك المعين المعلوم عند المخاطب
او كما كانتا وتفهيمها باليد او غيرهما من
الجوارح على وجه السب والبغض
فهو حرام قطعى قال الله تعالى
ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم
ان يأكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا
الله ان الله تواب رحيم (صب) عن
ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان
الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يا رب
فاين حسناتى كذا وكذا عملتها ليست
فى صحيفتى فيقول له محبت باغتيا بك
الناس (صب) عن عثمان بن عفان
رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول
الغيبة والنميمة تحنان الايمان كما يعضد
الراعى الشجرة (حد) عن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما انه قال ليلة اسرى
بنبى الله عليه الصلاة والسلام ونظر فى
النار فاذا قوم يأكلون الجيف قال عليه -

الله بن سلام او كتب الاحبار رضى الله تعالى عنهما على رواية قد
علمت انها فى آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه كيف يكون آخر ساعة وقد سمعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول لا يوافقها عبد يصلى وتلك الساعة لا يصلى فيها
فقال الم يقل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قعد ينتظر الصلاة فهو فى
الصلاة فقال بلى فقال فهو ذلك اى فالوقت المذكور هو آخر ساعة من يوم الجمعة
وبالجمله هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء
فيها كذا فى الاحياء والمصابيح قال صاحب الحصن الحصين قلت والنبي
اعتقد انها وقت قراءة الامام الفاتحة فى صلوة الجمعة الى ان يقول آمين
جمعا بين الاخاديث التى صححت عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وقال صاحب الاذكار والصحيح بل الصواب الذى لا يجوز غيره
ما ثبت فى صحيح مسلم عن ابى موسى الأشعري رضى الله تعالى عنه
انها بن جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم من الصلوة (ولا يختص)
اى لا يجعل (يوم الجمعة محتصا بصيام ولا ليلته بقيام) بل اذا صام فيه
يصوم مع الخميس او السبت وكذا القيام فى الليلة فكما اذا قام فى ليلته
يقوم فى سائر الليالى ايضا (بل يختص بالذكر) اى بكثرة الذكر (و)
كثرة الصلوة) على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان اكثرهما فى يوم
الجمعة وليلته مما يستحب (ويمكث) على وزن ينصر اى ينتظر (فى
المسجد بعد الفراغ) عن صلوة الجمعة (حتى يصلى العصر فيه لينال
ثواب حجة) هى بالكسر المرة الواحدة من الحج وهى شاذلان القياس
حجة بالفتح هكذا فى مختار الصحاح (وعورة) روى عن بعض السلفى
ان المصلى اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان
ينكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا صم من الجمعة الى الجمعة
وكان حر زاله من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم
يا غنى يا حميد يا مبدى يا معيد يا رحيم يا ودود اغنى بجلالك عن حرامك
وبفضلك عن سراك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله عن
خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب كذا فى الاحياء وعن عبد الله بن عمر
رضى الله تعالى عنهما انه قال من كان له حاجة فليصم الاربعاء والخميس

نهى عنه لأنه مجلبة للنوم ولا يكون مقبولة متمكنة على الأرض فر بما خرج منه ربح فلو وقع الحياء من الخروج وقع الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل من جلسة السادات المتكبرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهى عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المصنف رحمه الله تعالى عند الخطبة حينئذ لا يكون قيد احترازياً (ولا يسافر قبيل) بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبيل (الصلوة) قال في الاحياء روى ان من سافر في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام قاضيان رحمه الله من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا بأس به اذا خرج من عمر ان المصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما تجب في آخر الوقت وهو مسافر في آخر الوقت وفي الفناوى الظهيرية لا بأس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف رحمه الله تعالى اوفق لهذا (ويغتتم الدعاء عند خروج الامام فانه المرجوة) اى التى ترجى وتطمع اجابة الدعاء فيها (في بعض الحديث) واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيه شيئاً الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلى واخفاف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين بالجمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل آخر وقت العصر يعنى وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة رضى الله عنها تراعى ذلك الوقت وتأمّر خادمته ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتأخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتخبر بان تلك الساعة هى المنتظرة وتأثره اى تخبره عن ايها وقال بعض العلماء رحمهم الله تعالى هى مبهمة فى جميع اليوم مثل ايملة القدر قال الامام الغزالي وهو الاشبه فينبغى ان يكون العبد فى جميع نهاره معرضاً له باحضار التائب وملازمة الذكر والنزع عن وساس الدنيا رجاء ان يوافق دعاؤه لتلك الساعة وقد قال عبد

- قالت قال رسول الله عليه الصلاة والسلام لا يحل الكذب الا فى ثلاث رجل كذب امرأته ليرضيها ورجل كذب فى الحرب فان الحرب خدعة ورجل كذب بين المسلمين ليصالح بينهما وزاد فى رواية (د) عن ام كلثوم رضى الله تعالى عنها قالت والمرأة تحمد زوجها والحق بهذه الثلاث دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما فى خيار البلوغ تقول فى النهار بلغت الا ن وفسخت النكاح مع انها بلغت بالليل قيل ومنه الوعد والوعيد الكاذبان للصبي اذا لم يرغب فى المكتب والانكار لسر الغير ومعصية نفسه وجنابته على غيره لتطيب قلبه وهذا من الصالح وقيل المباح فى هذه المواضع التعريض وهو الخامس من آفات اللسان وهو ارادة غير الظاهر المتبادر من الكلام ولا بد من احتمال له مراده مجسب اللغة ولا يكفى مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمر رضى الله تعالى عنه ان فى المعاريض لمنبوحه ويكره بدونها واما الكذب فحرام لا يحل مجال ومن التعريض تقييد الكلام بلعل وعسى عن النبي عليه الصلاة والسلام المخرج من الكذب اربع ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا فى التائار خانية ومن التعريض ان يقول اشتريت هذا بخمسة مثلاً وقد اشتريته بستة لان القليل موجود فى الكثير فلا يكون كذباً وقد يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد به خصوصه كما تقول دعوتك سبعين مرة او مائة او الفا فلا يكون كذباً اذا لم يبلغ عدد دعوتك الى احدهن ولكن عدت بين الناس كثيرة وضد الكذب الصنق وهو الاخبار عن الشئ على ما هو عليه (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام -

من احس ليلي العيدين لم يممت قلبه حين تموت القلوب) وتكلموا في معناه قيل لا يكفر قط واستدل بقوله تعالى او من كان ميتا فأحييناه اى ضالا كافرا فهديناه وقيل دعناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يختارها على الآخرة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجالسوا الموتى اى الاغنياء وقيل معناه انه لم يممت قلبه حتى لا يتخير عند النزاع ولا في القبر ولا في السقيمة كذا في الروضة (ويغتسل فيهما بكرة) اى غدوة (ويلبس احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف) اى يتطهر ولا يذهب عليك انه لا يمكن ان يعم هذا التنظيف لقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك (ولا يخرج الى المصلى يوم الطفر حتى يطعم طعاما) ولولم يأكل قبل الصلوة لا يأتى وان لم يأكل بعده الى العشاء ربما يعاتب عليه كذا في القنية (ويأكل من التمر وترا) لما روى عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات اطهار المخالفة بين هذا اليوم واليوم الذى قبله ليكون مخالفة الفعل بشعرة لمخالفة الحكم ولم يسرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعلم المعنى المذكور فيه قال (ويأكلهن وترا) لان الله تعالى وترىحب الوتر (ولا يطعم يوم التحر حتى يعود) من المصلى لما مر اولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شىء الا ما اطعمهم الاغنياء من لحوم الاضاحى فيؤخر الاكل لموافقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر وان الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد روى انه كانت الصحابة رضى الله عنهم اجمعين يمنعون صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا (فياكل من ذبيحته) لما روى انه صلى الله عليه وسلم كان لا يطعم في يوم التحر حتى يرجع فياكل من اضحيتته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره وقيل لا يكره وهو المختار (ولا يخرج فيهما) اى في العيدين راكبا فان المشى الى صلوة العيد من مستحبات العيدين وفي القنية لابس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشى افضل لمن قدر عليه (ويخرج في التحر ماشيا ويرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق وفي المصلى) بفتح اللام (بالتكبير) متعلق برفع (ويدنو) اى يقرب (من)

- غيبة لانه لا يريد به جميع القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول (الرجل اذا كان يصوم ويصلى ويضر الناس باليد واللسان فذكر بما فيه لا يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم عليه (رجل ذكره ساوى اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب انتهى وهكذا ذكر في الخلاصة وغيرهما فذكر العيب لتغيير المنكر او اللامه فناء او للتخدير من شره او التعريف كالأعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما واما ان ذكر عيبا آخر فغيبة (شيخ) عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له (دنيا) عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جابر رضى الله تعالى عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اتروعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذروه الناس والامام الغزالي رحمه الله تعالى ضيق حيث لم يشترط السب ولم يلتفت الى الاهتمام (ثم ان الغيبة على ثلاثة اضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب لاني اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره الفقيه ابو الليث في التنبيه لانه استحلال للحرام القطعى والثانى ان يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذه معصية لاتتم بالتوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العيب ايضا وهذا محمل قوله عليه الصلاة والسلام فيما خرجه (دنيا طط) عن جابر رضى الله تعالى عنه الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف قال الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وان لم تبلغ فيكفيه التوبة والاستغفاره ولمن اغتابه (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه انه -

والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصقة قلت او كثرت ما بين رغبةتين الى ما دون ذلك ماذا صلى الجمعة قال اللهم انى اسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم واسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو الى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذى ملائكة عظمته السموات والارض واسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو وعت له الوجوه وخشعت له الابصار وجلت القلوب من خشيته ان تصلى على محمد وان تعطينى حاجتى كذا وكذا يستجاب باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا هذا سفهاء فيدعوا بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلث مرارة يا ذا الجلال والاکرام اجرنى من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجنى من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجة من امر الدنيا والاخرة كذا فى مشكاة الانوار والتنوير (وكان بعضهم يتميل) على وزن يبيع من القيلولة وهى نوم نصف النهار وقيل المقييل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى فى اوصانى اهل الجنة * واحسن مقيلا * والجنة لانوم فيها (ويتغذى) اى يأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذى يؤكل قبل الزوال كما مر (بع الجمعة) وهذا ما قال سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه ما كنا نقييل ولا نتغذى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول المسجد والى التبكير بالطاعة والذكر (وبعضهم يقييل اول النهار فهو) اى من يصلى الجمعة (فى سعة) ورخصة (منه) يقييل فى اى وقت شاء

* فصل فى سنن العيدين *

(ومن سنن العيدين ان يحيى ليلتهما) واختلف العلماء فى القدر الذى يحصل به الاحياء فلا يظهر انه لا يحصل الا بعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره فى الاذكار (فان ذلك) الاحياء (حيوة القلب وفى الحديث

- الصلاة والسلام من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس (يعلى طب) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من اكل لحم اخيه فى الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله ويكبح ويضحج (يعلى) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال كنا عند النبي عليه الصلاة والسلام فقام رجل فقالوا يا رسول الله ما اعجز فلانا او قالوا ما اضعف فلانا فقال عليه الصلاة والسلام اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه (دنيا) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قلت لاهرأة مرت وانا عند النبي عليه الصلاة والسلام ان هذبه لطويلة فقال عليه الصلاة والسلام الفظى الفظى فلنظمت بضعة من لحم (د) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لما عرج بي ربي مرت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون فى اعراضهم (دت) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قلت يا رسول الله حسبك من صفة قصرها قال عليه الصلاة والسلام لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته (م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكرهه قيل ارأيت ان كان فى اخى ما اقول قال عليه الصلاة والسلام ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فيه فقد بهته (اعلم ان الغيبة تعم ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب عند علمائنا قال قاضخان فى فتاواه رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا وكذا لم يكن ذلك -

- بالدميمة الباغون البراء العيب
يحشرهم الله تعالى في وجه الكلاب
الثامن (السخرية) وهي تتضمن الا
ستصغار والا استخفاف وهي حرام قال
الله تعالى * لا يسخر قوم من قوم عسى
ان يكونوا خيرا منهم * (دنيا) عن
الحسن البصرى ان النبي عليه الصلاة
والسلام قال ان المستهزئين بالناس
يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال لهم
هلم فيجىء بكرهه وغبه فاذا جاء اغلق
دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل
ليفتح له الباب فيقال لهم هلم فما يأتيه
(التاسع اللعن) وهو الطرد والابعاد
من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين
بطريق الجزم الا ان يثبت موته على
الكفر كابي جهل وفرعون وابليس ولا
حيوان ولا جماد وقت ورد التصريح عن
النبي عليه الصلاة والسلام بالنهي عن
لعن الريح والبرغوث وانما يجوز
اللعن بالوصف العام المذموم اذ ثبت
عن النبي عليه الصلاة والسلام انه لعن
من ذبح لغير الله تعالى ومن لعن والديه
ومن آوى محذرا ومن غير دنار الارض
وآكل الربا وموكله و كاتبه وشاهده
والواشمة والمتوشمة ومانع الصدقة
والمحلل والمحلل له والمخفي والمخفية
ومن ام قوم او هم له كارهون وامرأة زوجها
عليها ساخط ورجلا سمع الاذان وام يجب
والراشى والمرتشى وعاصر الخمر
ومعتصرها وشاربها وساقبها وحاملها
والمحمولة اليه وبايعها وابتاعها وواهبها
وآكل ثمنها والاولى ان لا يصدر اللعنة
عن المؤمن الم نران الله لم يوجب
علينا لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة
لمن اعتبر (خ م) الضحك رضى الله
تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام
قال لعن المؤمن قتلته (ت) عن ابن
مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال

جارتان تدفان اى تضربان الدنى وتضربان الكفى بالكفى وقيل
ترقصان وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصارى بهاتفا خروا بالشجاعة
واوصاف الحرب الواقعة يوم بعاث ورسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم متستر بثوبه فانتهرها ابو بكر رضى الله تعالى عنه اى منعها بكلام
فجميع فكشف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن وجهه فقال دعها
يا ابا بكر فانها اى ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية
يا ابا بكر لكل قوم عيد وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنها بان اظهار
السرور في العيدين من شعائر الدين وسمى ايام التشريق ايام العيد
لمشاركتها ليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة
الله تعالى كذا قال في شرح المصابيح ثم قال ويبدل الحديث على ان
السمع وضرب الدنى وان كان فيه جلال في بعض الاحيان غير حرام
والادمان عليه مكروه مستقط للعدالة المحق المروء انتهى (ويعتبر باحوال
الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال الحشر نصب) بوزن القفل
وقد يضم الصادى فدام (عينيه من انبعث الناس من قبورهم افواجا
على هيات شتى) جمع شتيت بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى روى
عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال سألت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم عن قول الله عز وجل * يوم ينفخ في الصور فتأتون
افواجا * فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا معاذ سألت عن امر
عظيم فدعت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتى يوم القيمة عشرة
اصناف اشانا ميزهم الله من جملة المؤمنين فيكون بعضهم على صورة
الخنازير وهم الكلة السحت اى الحرام وبعضهم على صورة القرود وهم
القتاتون اى النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل
الربا والسحت وبعضهم عمى يترددون وهم الذين يجورون في
الحكم وبعضهم لا يعقلون صما وبكما كالمجانين وهم يعجبون باعمالهم وبعضهم
يمضغون بالسنتهم فيسيل القيح من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين
يعجبون باعمالهم وبعضهم يمضغون بالسنتهم فيسيل القيح من افواههم
وهم العلماء والقصاص الذين يخلف قولهم نعلمهم وبعضهم مغلولة ايديهم
وارجلهم وهم الذين يؤذون الجيران ومعضهم مصلوب على جذوع من

المنبر لاستماع الذكر (اى الخطبة (و) الافضل (ان يعجل الامام
 الخروج) الى المصلى (فى) يوم (التمر) لان يشغل الناس بالضحايا
 (ويؤخر فى) يوم (النطر) لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء
 قبل الصلوة (قليلا ويذكر) بتشديد الكاف (الناس) اى يعظم فى
 الخطبة (ويحثهم) فيها (على الصدقة واطعام المساكين واغناء الفقراء
 من المسئلة فيه) اى عن السؤال فى ذلك اليوم (ويخرج) الى
 المصلى (كل من احاط به حافتا المصر) بتخفيف الفاء اى جانباه شرقا
 وغربا (حتى الصبيان والعبيد) جمع عبد (والنسوان) فى مختار الصحاح
 النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة من غير لفظها وكان صلى الله تعالى
 عليه وسلم يأمر باخراجهن بكرا كانت او ثيبية ومحدرة كانت اولا (تكثيرا
 لسواد الاسلام غير ان الحيض) بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض
 (يعتزلن المصلى) بفتح الهمزة لئلا تختلط المصلية بغير
 المصلية (ويشهدن) اى يحضرن تلك الحيض (الذكر) اى الخطبة
 (والدعاء) ليصل بركة الذكر والدعاء اليهن وهكذا ورد فى الحديث
 لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه فى زماننا غير
 مستحب بل مكروه لظهور الفساد كما ذكرنا فى فصل الجماعة (ويرجع
 عن المصلى) الى بيته فى غير مأناه (بفتح الميم وسكون الهمزة اى
 يرجع من طريق آخر غير الطريق الذى اتى منه فان اختلاف
 الطريق فيه مستحب لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان
 يفعل هكذا وفى الروضة الاظهر ان يقصد اطول الطريقين ذهابا لتكثير
 خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما اياها اى رجوعا ليلبغ مشواه (ويرخص
 اللعب بسلاح) يوم العيد (و) كذا يرخص (الركض) اى التسابق
 فارسا او راجلا فى مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى
 * اركض برجلك * وركض الفرس رجلاه استحثه ليعب (و) فان فى ديننا فسحة
 هى كالوسعة لفظا ومعنى يعنى ان فى دين الاسلام رخصة لاطهار السرور
 فى العيد بل عد ذلك من شعائر الدين روى ان ابا بكر رضى الله
 تعالى عنه دخل على عائشة رضى الله عنهما فى ايام التشريق وعندها

- قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفاة من اغتبه ان تستغفر له
 وهذا التفصيل هو الاصح الذى اختاره الفقيه ابو الميث وعند البعض
 يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم
 لامطلقا بل يكفيه التوبة والاستغفار
 ثم اعلم انه لا بد لمن اغتيب عنك رجل
 او بيت ان ينصره ويذب عنه (دنيا)
 عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 من نصراخاه المسلم بالغيب نصره الله
 تعالى فى الدنيا والآخرة (شيخ) عن
 انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اغتيب
 عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع
 نصره ادركه اثمه فى الدنيا والآخرة
 (دنيا) عن انس رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا من حذى عرض اخيه فى الدنيا
 بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار
 (شيخ) عن ابي الدرداء رضى الله
 عنه مرفوعا من ذب عن عرض اخيه
 رد الله تعالى عنه عذاب النار يوم القيمة
 وتلا رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين
 السابع التميمية * وهى كشفى ما يكره
 كشفه وافشاء السر وفى الاكثر تطلق
 على نقل القول المكروه الى المقول
 فيه وهى حرام الا ان يكون له ضرر
 فيه ولم يعلمه ولم يكن دفعه الا بالاعلام
 فيجب لانه نصح قال الله تعالى ولا تطع
 كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع
 للخير * ويل اسكل همزة لمزة (خم)
 عن حنيفة رضى الله تعالى عنه انه قال
 سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات وفى
 رواية نعام (حك) عن ابي موسى رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام
 من سعى بالناس فهو لغير رشدة او فيه
 شىء منها (شيخ) عن العلاء بن الحارث
 ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال الهمازون والمازون والمشؤون -

- وهو دأب الصالحين (دينانعيم) عن عبد الله بن عمر رضی الله تعالى عنهما انه قال قال عليه الصلاة والسلام الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها (الثاني عشر) الطعن والتعير قال الله تعالى *ولا تلمزوا انفسكم ولا تبايزوا بالالقباب (ت) عن معاذ رضی الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من غير اخاه بعيب لم يميت حتى يعمله (الثالث عشر) النياحة (م) عن ابي مالك الأشعري رضی الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام النياحة اذالم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب (م) عن ابي هريرة رضی الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام اثنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت (ومنها اتخاذ الطعام على الميت والضيافة للميت (حدمج) باسناد صحيح عن جرير ابن عبد الله رضی الله تعالى عنه انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة وقد فصلناه في جلاء القلوب (الرابع عشر المراء) وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه امل في اللفظ من جهة العربية اوفي المعنى اوفي قصد المنكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار من به الكبر وهذا حرام والذي ينبغي للمؤمرفي سمع كلاما ان كان حثان يصعوب كان باطلا وام يكن متعلقا بانما قيدنا ان يسكت عنه وان كان بن والذكر اظهار البطلان والان الحرام بلا خلاف لانه نهى عن الحسن الصوت بلالجن امامة انه قال تزج عبد الرزاق عن والسلام بالله تعالى عنه ان رسول

ويجوز رنعهما على انه مبتدأ وخبر ورفع الاوّل ونصب الثاني اى هذه صلوة حال كونها جامعة وعكسه اى احضر وهاوهى جامعة (حتى يجتمع الناس في اعظم المساجد او افضل البقاع) بكسر الباء (فيبتهلون) اى يتضّعون بالدعاء ويصلون وينفعلون من التضرع والاستكانة) اى الخضوع (ما استطاعوا الى ان يكشف الله عنهم ذلك الفزع) بفاحتين اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الآية اعنى الانكساق هذا هو الافضل وان لم يجتمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لاجماعة فيه كعذر اجتماعهم ليلا (والسنة) اذا كسفت الشمس في وقت مكروه او غير مكروه (ان يصلى الامام بهم ركعتين) بغير خطبة ولا اذان وائمة (باطول قيام وركوع وسجود) لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع سجودات كسائر الصلوة واطال في قياده وركوعه وسجوده وعند الشافعى يركع في كل ركعة ركوعين يقرأ الفاتحة والبيطرة بخافئة في القيام الاوّل ثم يقوم ثم يقرأ آل عمران بغير فاتحة ثم يقرأ في القيام الاوّل من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثاني المائة كذا في الخالصة على نهج الشافعى وقال في الاحياء وهذا التطويل اذالم ينجل واما اذ انجلى الكوكب في اثناء الصلوة اتمها مخففة (ويخافت بالقراءة فيهما) اى في الركعتين لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة النهار عجماء اى ليس فيها قراءة مسموعة واما في صلوة الخسوف فيجهر بالتزارة فيهما كونهما صلوة ليلية (ويدعو) بعد صلوة الكسوف والخسوف (ويتضرع) الى الله (جهده) بضم الجيم اى يقدر وسعه وطاقته (حتى تتجلى الشمس والقمر) قال في الاحياء واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة ويفوت خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس اذ بطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفان الليل كانه سلطان القمر انتهى (ويصلون في سائر الافزاع) اى في باقى المخاوف والآيات مثل الخوف من العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعنة والزلزلة وما شاكل ذلك (فرادى) بضم الفاء جمع فرادى غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكارى (ويعتقون الرقاب) جمع رقبة واراد بها النفوس فان الخيرات يندفع بها العذاب عن صاحبها (ويتعدون بالله تعالى عند هبوب

النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اهلهم
والصنف التاسع يسحبون في ثياب القطران وهم اهل الكبر والخيلاء
والصنف العاشر اشد تننا من الجيف وهم الزناة كذا في خالصة الحقايق
(و) يعتبر (باصطفاهم صفوف ذلك اليوم) اى يوم الحشر (للعرض)
على الرحمن (وكذلك الى آخر ما يرى من صدورهم) اى رجوعهم
(الى منازلهم) حال كون كل منهم محتلا مترددا (بين مقبول ومرود)
اى بين ان يكون عمله مقبولا عند الله وبين ان يكون درودا عند الله تعالى

(نصل في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف والخسوف)

قدم الاستسقاء في العنوان اعموم نفعه واخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة
بالجماعة بالاجماع وصلوة الخسوف تابعة لها (وليعلم) بسكون اللام الاولى
اى العبد (ان كسوف الشمس وخسوف القمر آية من آيات الله) تعالى اى
علامة من علاماته واعلم ان خسف الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء في
الحديث كذلك ومن الناس من يغلب لفظ الكسوف في الشمس والخسوف
في القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب
البعض كذا ذكره في شرح المصابيح (بخسوف الله بها عباده) نال الله تعالى *
ودانرسل بالآيات الاتخويفا * (ليس ذلك) الكسوف والخسوف (لموت
احد ولا لغيره) من الاهوال كالزلزلة والرياح العاصف والتحط وغير ذلك
كما زعمه جماعة قال مغيرة بن شعبه رضى الله تعالى عنه انكسفت الشمس يوم
مات ابراهيم ابن النبي فقالوا اننا انكسفت اموته فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم ان الشمس والقمر آية من آيات الله لا تنكسفان لموت احد ولا
لحيوته نال في شرح المشارق انما قال ولا لحيوته دفعا لمن كان يتوهم منهم
ان الانكساف تدقع لولادة شيرير (فليفرغ الناس) من فرغ اليه بالزاي
المعجمة والعين المهملة اى الجاء اليه فاذا ناله وبابه علم اى فليلتجئوا من
عذابه تعالى (عند ذلك) الانكساف (الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة
والصلوة فينادى مناد) يقول (الصلوة جامعة) بنصب الصلوة لكونها منفعول فعل
مقدر ونصب جامعة ايضا على الحال عنها اى احضروها حال كونها جامعة

ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا
ناحش ولا بنى (م) عن ابي الدرداء
رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول
الله عليه الصلوة والسلام يقول ان اللعائين
لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة
(د) عن ابي الدرداء رضى الله عنه
انه قال سمعت رسول الله عليه الصلوة
والسلام يقول اذ لعن العبد شيئا صعدت
اللعة الى السماء فيغلق ابواب السماء
دونها ثم تهبط الى الارض فيغلق ابوابها
دونها فتأخذ يمينها وشمالها فاذا لم تجد
مساعا رجعت الى الذى لعن اذا كان
لذلك اهلا والارجعت الى قائلها وفي
هذا الحديث اشارة الى ان الاولى ان
لا يلعن شيء ولو اهاها (العاشر السب)
(خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى
عنهما ان رسول الله عليه الصلوة والسلام
نال من نال لاخيه ياكفر فقد باء بها
احدهما فان كان نال والارجعت
عليه (خ م) عن ابن مسعود رضى الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم
نسوق وقتاله كفر (م) عن ابي هريرة
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال المستبان ما قاله
فعلى الاول وفي رواية فعلى البادى
منهما حتى يعتدى المظلوم وهذا في
نحو يا جاهل ويا احمق مما يجوز فيه المقابلة
واما نحو يازانى ويا لوطى مما لا يجوز
فيه المقابلة فكلهما آثمان وان كان
اتم المبتدى اكثر فعلى الثانى ادا
الصبر مع العفو او الدعوة الى القاضى
او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح
بالنهي عن سب الدهر والديك
والاموات (الحادى عشر) التحش وهو
التعبير عن الامور المستتعبة بالعبارة
الصریحة ويجرى ذلك في الفاظ الوقاع
وقضاء الحاجة وهذا ذكره عند علم
الحاجة والادب ان يذكر بالكناية -

- ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من جادل خصومة بغير علم لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع (السابع عشر الغناء) قال الله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث (هق) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل (دنيا طك) عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال ما من رجل رفع عقبرته بغناء الا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضران باعقابهما على صدره حتى يمسك وفي التاتارخانية اعلم ان التغنى حرام في جميع الاديان قال في الزيادات اذا اوصى بجاهل معصية عندنا وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين والمغنيات وحكى عن ظهير الدين المرغيناني رضى الله عنه انه قال من قال لمقرئ زماننا احسنت عند قراءته يكفر اذ نهى وجهه التغنى للناس لما كان حراما بالاجماع كان قاطعا فتعسينه تحليل المحرام وكذا كل نحسين القبيح القطعي كفر وصاحب الهداية والخيرة سمياه كبيرة هذا في التغنى للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغنى صوفية زماننا في المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل الهوى والمرد بل هذا اشبه من كل تغنى لانه مع اعتقاد العبادة واما التغنى وحده بالاشعار لدفع الوحشة او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه فالصواب منعه مطلقا في هذا الزمان وانا قويدنا بالاشعار لان التغنى بالقرآن والذكر والدعاء يستلزم اللحن المحرام بلاخلاف واما التغنى بمعنى حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه خرج عبد الرزاق عن البراء رضى الله تعالى عنه ان رسول

وهذا عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله وليس فيه صلوة سنونة عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وانهما واستغفار ودعاء فقط عنده (بجهر) بالقراءة (فيهما) اى في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جاسة خفيفة وليكن الاستغفار معظم الخطبتين وينبغي في وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة تفلا ابتحوريل الحال هكذا فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فيجعل عطافه) العطاى بكسر العين الرداء سمى بذلك لانه يقع على العطفين واطلق واراد به شقى الرداء وان ذلك اضاف اليه ووصف بالايمن والايسر حيث قال عطافه (الايمن على عاتقه) اى منكبه (الايسر وعطافه الايسر على عاتقه الايمن) كذا في شرح المصاييح ويحتمل ان يكون ذلك الهاء اى الضمير البارز في عطافه عائدا الى الامام اى يجعل جانب رداءه الايمن على عاتقه الايسر (ويجتهد في الدعاء) ويقول اللهم امرتنا بعبادتك ووعدتنا اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامن علينا بمغفرة ما قارفنا واجابتك في سعيانا وسعرت زقنا كذا في الاحياء قوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعائد مخذوف (رافعا يديه) عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اى كان يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء يشير بذلك الى قلب الحال وهذا مثل ما صنعته في تحويل الرداء وقيل من اراد دفع بلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سأل نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء ذكره في شرح المصاييح (ويستسقى بصحاء الناس) اى يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا (وخيارهم) بكسر الخاء جمع خير بالتشديد (وضعفائهم وقراءتهم ويدعو الناس) في اثناء الخطبة (الى التوبة) اى الرجوع من الذنب (والانابة) اى الاقبال بعد ان تاب (الى الله تعالى و) يدعوه (الى الاستغفار) اى طلب المغفرة (عماسلف من الخطايا ويستسقى للدواب الحائمة) اى العاطشة التى تحوم حول الموارد (والانعام) بفتح الهمزة جمع نعم بفتحيتين وهو بالفارسية چوارباى (السائمة) اى التى ترعى النباتات وقيل يستحب اخراج الدواب الى الصحراء ايضا لمشاركتها في

(الرياح العاصفة) اى الشديدة (من شرها وشرما فيها ويسبحون الله تعالى حين يصوت الرعد) قال الامام البغوى رحمه الله تعالى اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذى يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شىء قدير فان اصابته صاعقة فعلى دينه (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجثو) اى يجلس (على ركبتيه) يقال جثى يجثى جثيا وجثا يجثو جثوا كذا فى مختار الصحاح (عند هبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياجا) جمع ربح اى رحمة (ولا تجعلها لنا ريحا) اى عذابا و اراد به ان اكثر ما ورد فى القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء بلفظ الجمع اعنى الرياح فهو رحمة هكذا ذكره فى شرح المصابيح وان كنت نظرت الى ما فى كتاب الله تعالى كقوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صررا و ارسلنا عليهم الريح العقيم و ارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره (ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا يتبع) بسكون التاء مضارع معلوم من باب الافعال وقوله (التجم) مفعوله الاول وقوله (اذا انقض) بتشديد الضاد اى سقط ونزل ذلك التجم ظرف لا يتبع وقوله (واحد) فاعل يتبع وقوله (بصره) مفعول ثان ليتبع يعنى لا يجعل احد بصره تابعا للتجم حين انقض اى لا ينظر الى انقضاء التجم نظر ادمت الى ان ينطق بل يغض بصره ويقول اشاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ثم اعلم ان المفعول الاول للتابع يكون تابعا لمفعوله الثانى وهو الاكثر وقد صرح به التحا وكلام المصنف رحمه الله تعالى من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثانى اعنى التجم على المفعول الاول اعنى بصره (ويخرج الامام بالناس للاستسقاء) وهو طلب المطر عند طول انقطاعه قوله (الى الصحراء) متعلق بيخرج (مبتذلا) بكسر الذال المعجمة اى لابسا ثياب البذلة وهى ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة (متواضعا ويدعو الله ويكبره ويتضرع اليه ويصلى بالناس ركعتين) مثل صلوة العيد بغير فرق اى مع التكبيرات الزوائد

- بنى له بيت فى روض الجنة ومن تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها (دنيا طب هق) عن ام سلمة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام ان اول ما عهد الى ربي ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال (دنيا) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المرء وان كان محقا (ت) عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا تبار اخاك ولا تهازه ولا تعده موعدا فتخلفه (الخامس عشر الجدل) وهو ما يتعلق باظهار المذهب وتقريرها فان قصد تخجيل الخصم واطهار فضله فحرام بل كفر عند بعض وقدره فى فصل العلم (ت) عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا بالجدل ثم تلا (ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون) وان قصد اطهار الحق وهو نادر فجاز بل مندوب اليه قال الله تعالى وجادلهم بالتى هى احسن (السادس عشر الخصومة وهى لجاج فى الكلام ليستوفى به مال او حق مقصود فان كان مبطلا او خاصم بغير علم او مزج بالخصومة كلمات مؤذية لا يحتاج اليها فى نصرة الحق واطهار الحق او كان الخصومة لتهم الخصم وكسره فقط فحرام وان خلا عن هذه الامور وهو نادر فجاز ولكن تركه اولى ما وجد اليه سيلا (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال كفى بك اثما ان لا تزال محاصها (دنيا صف) عن -

واكثر فائدة وثمرة بالتجربة كذا في الحوائف وروى ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه انهم كانوا في سفر اى حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف
الناس على واد فرعوا اصواتهم بالكبير فقال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لاتدعون اصم ولا غابيا
انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله
مما يدل على استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى لكن ذكر شارح الكشاف
ان هذا مجسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدىء برفع الصوت
لينتقل عن قلبه الخواطر الراسخة فيه كذا في شرح المشارق ويوافق ما ذكر
في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذ لم يكن
عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين
في الدور والبيوت والحيوانات وليوافق القائل من يسمع صوته ويشهد له
يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ اختار اخفائه لانه
ابعد عن الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته
بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى
له اخفاء الذكر لتلايقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في الحقائق
من انه قد صح عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال لقوم مجتمعين يهللون
برفع الصوت ما اريكم الامبتدىء حتى اخرجه من المسجد يدل على كراهة
رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت فقط بل الى رفع
الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاضاع الواقعة منهم هناك
(ولا يعرف الذكر الخفى) اراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان حظ
منه بل هو معنى ذوقى لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان
وهذا غير ما اورده من قوله ومنها اخفاء الذكر اعنى الذكر اللساني
الغير الجهري فيقوت الملايمة بين كلاميه والامر فيه هين قال في شرح المصايح
اختلف في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجع الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجع
الثاني بان العمل فيه اكثر فاقضى زيادة اجره والصحيح هو الثاني ذكره
النووي في شرح مسلم انتهى (الابالريح) اى الراجحة (الطيبة) التي جعلها

- الكلمة عن موضعها بل يحسنه بتحسين
الصوت وتزيين القراءة فذلك مستحب
عندنا في الصلوة وخارجها وان كان يغير
الكلمة عن موضعها يوجب فساد الصلاة
لان ذلك منهى عنه وقال التوربشتي
القراءة على الوجه الذي يهيج الوجد
في قلوب السامعين ويورث الحزن
ويجلب الدمع مستحبة ما لم يخرجها التغنى
عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة
النظم في الكلمات والحروف فاذا انتهت
الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة
(واما الذي اخذته المتكلفون وابدعه
المرتبهنون بمعرفة الاوزان وعلم
الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى
مأخذهم في النشيد والغزل والمثنويات
حتى لا يحد السامع يفهمه من كثرة
النعمة والتقديرات فانه من اشنع
البدع واسوء الاحداث في الاسلام
ونرى اذنى الاقوال واهون الاحوال
فيه ان توجب على السامع التكبير وعلى
التالي التعزيز وقال النووي في التبيان
قال قاضي القضاة في كتاب الحاوي
القراءة بالالمان المرصوعة ان اخرجت
لفظ القرآن عن صيغته باذخال حركات
منه او قصر ممدود او مد متصور او تمطيط
يخفى به اللفظ ويلتبس به المعنى فهو
حرام يفسد به القارىء ويأثم به المستمع
لانه عدل به عن نهجه القويم الى
الاعوجاج والله تعالى يقول قرآنا عربيا
غير ذى عوج فاذا تقرر هذا فالمراد
بالتغنى في حديث الوعيد اما الجهر
والاعلان والافصاح فيما يحتاج اليه
ويؤيده وقوعه موضع التفسير للتغنى في
الحديث الآخر واما الاستغناء بالقرآن
عن الاشعار واحاديث الناس وقد ورد
التغنى بهذا المعنى او التجويد والترتيل
فانه زين للقرآن لاسيما مع حسن الصوت
واما في حديث ما اذن الخ فاحد هذه
الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو -

الحاجة (والاطفال) جمع طفل (المحتملة) بالحاء المهملة وفتح التاء المثلثة اى
الاطفال السيئة الغداء من احدثت الصبي اذا ساءت غداؤه (فعلعلم) اى
الناس (يستون ببركتها) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا صبيان
رضع وبهائم رتع ورجال ركع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في الاحياء
(ويحسر) على وزن يضرب اى يكشف (رأسه عند انصباب الغيث)
اى عند نزول المطر (كما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) كذلك

* (فصل في سنن الذكر) *

(وذكر الله تعالى اشد الاعمال على النفس) يعرفه من باشر
بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنقى الخواطر واقبل على جناب القدس
عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لاله الا الله
فقط بل ما هو اعم منها ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس (واعظما اجرا)
قال سهل بن عبد الله قدس سره ليس لقول لاله الا الله مخلصا ثواب
الا النظر الى الله والجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى * فاذكروني
اذكركم * (وانه صقال القلوب) بالسكسر صدر صقل السيف اى جلوه
والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر
اللهم الان يحمل الذكر على المعنى المصدرى ايضا قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لكل شىء صقال وصقال القلوب ذكر الله (وعلم) بفتحين (الايمان) اى
علامته بحيث اذا قال المشرك لاله الا الله يحكم باسلامه (وبراءة من النفاق) كما
قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الله علم الايمان وبراءة من
النفاق وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين
(ومخ العادة) اى خالصها في مختار الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شىء
(ومفتاح التجاح) بمعنى التخرج بتقديم الجيم على الحاء المهملة وهو الظفر
بالحوارج (ومن سننه) اى من سنن ذكر الله تعالى (حضور القلب وخلوص
السر له ومنها اخفاء الذكر) السانى (فانه يفضل على الذكر الظاهر سبعين
ضعفا) لقوله تعالى * ادعوا ربكم تضرعا وخفية * وقوله صلى الله تعالى عليه
وسلم خير الذكر الخفى والمعنى فيه انه اخاص لله وابتعد عن الرياء

- الله عليه الصلاة والسلام قال زينوا
اصواتكم بالقرآن وفي رواية (دس)
زينوا القرآن باصواتكم (خم) عن ابي
هريرة رضى الله تعالى عنه (انه قال قال
رسول الله عليه الصلاة والسلام ما اذن
الله لشىء مما اذن لنبي ان يتغنى بالقرآن
وفي رواية لنبي حسن الصوت بالقرآن
يجهر به وفي رواية (م) لنبي يتغنى
بالقرآن يجهر به وفي رواية (خ) عنه
مرفوعا ليس منام لم يتغن بالقرآن
* وليس المراد بالتغنى في هذه
الاحاديث المعنى المشهور منه بوجه
ثلاثة (الاول ان لا خلاف بين الائمة
ان قارىء القرآن مثاب من غير
تحسين منه صوته فضلا عن التغنى فكيف
يستحق الوعيد وهذا الوجه لتوربشتى
رحمه الله تعالى (والثاني انه يتعارض
حينئذ ما خرجه الترمذى الحكيم عن
حذيفة مرفوعا قرأوا القرآن باحون
العرب واصواتها واياكم ولحون اهل
الفسق ولحون اهل الكتاب فانه سيجىء
بعرى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع
الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حنا
جرهم فتوتونه قلوبهم وقلوب من يعجبهم
شانهم وما خرجه (بر) من ابي عنبس
رضى الله تعالى عنه وسيجىء في دعاء
الانسان على نفسه (والثالث ان الفقهاء
صرحوا بكون التالى بالتغنى والسامع
آثمين قال الامام البزازى رحمه الله
تعالى قراءة القرآن بالالحان معصية
والتالى والسامع آثمان وكذا في مجمع
الفتاوى وقال البزازى ايضا اللحن فيه
حرام بلا خلاف قال الله تعالى قرآنا
عربيا غير ذى عوج وقال الزيلعى لا
يجل الترجيع في قراءة القرآن ولا
التطريب فيه ولا يحل الاستماع اليه لان
فيه تشبها بفعل الفسقة في حال فسقهم
وهو التغنى وقال في التناثر حازمية
التغنى بالقرآن والالحان ان لم يغير -

(فصل) *

في الصلوة على سيد الخلق (بالقاف فعيلة بمعنى المفعول اي سيد الكائنات الخلوقة) صلى الله تعالى عليه وسلم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام) اي الخلائق (فانها) اي كثرة الصلوة عليه خصوصا في يوم الجمعة وليلته (توجب شفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم له) حكى عن سفيان الثوري رحمه الله انه قال خرجت حاجا فرأيت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فما سره قال انا خرجت ووالدي حاجين فنزلنا بعض الطريق فمرض والدي ومات واسود وجهه وازرقت عيناه وصار رأسه كراس الخنزير فقلت لي ثلث مصائب موت والدي واسوداد وجهه وكون رأسه كراس الخنزير ولو اخبرت الناس يعيرونني فقلت في نفسي ان ابي كان منافقا فغلب عيناى النوم فرأيت في المنام شابا متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين جلس عند رأسه ومريده المباركة على وجهه فصار سواده بيضا وصح رأسه كما كان اولا واراد ان يرجع فقلت له من انت رحمتك الله قال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم عليه السلام انا محمد رسول الله اعلم ايها الشاب لما نزلت بابيك ملائكة العذاب اتاني ملائكة صلوتي فاخبروني ما نزل به فاتيت وكشفت ما نزل به وانه كان يصلى على كثير ا وكان شريبا اي مولعا بشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو يتلاء لاء نورا فالان لا افتر عن الصلوة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سفيان صدقت ثم قال لتلاميذه حدثوا به امه محمد لينجوا به عن العذاب كما نجى ابوه ذكره في زهرة الرياض (وصحبه) اي توجب مصاحبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (في دار السلام) اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية به في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولي الناس بي يوم القيمة اكثرهم على صلوة وعن ابي امامة رضي الله عنه انه قال قال

- الباطل (دنيا) مرسلا عن قتادة رضي الله عنه * العشرون * سؤال المال والمنفعة الدنياوية عن لاحق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة (خم) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لانزال المسئلة باحدكم حتى يلقي الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم (دس) عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذاسلطان او في امر لا يجد منه بدا (طط) عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضى جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عليه الصلاة والسلام عشاء ليلة (ت) عن حمشى بن جنادة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام ان الصدقة لاتحل لغنى ولا لذي مرة سوى لاتحل الا لذي فقر مدقع او غرم مقضع او دم موجع ومن سأل الناس ليشري به ماله كان خموشا في وجهه يوم القيمة ورضا يأكله من جهنم فمن شاء فليقتل ومن شاء فليكثر وقال عليه الصلاة والسلام لابي بكر وابي ذر وثوبان رضي الله تعالى عنهم لانسألن احد شيئا وان سقط سوطك وكان ابو بكر وثوبان ينزلان عند سقوط سوطهما في اجمع ما يكون من الناس ولا يقولون للمشاة عندهما ناولوني به فدل ان حرمة السؤال لاتنصر على المال بل نعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا او مملوكا للغير واماصبي نفسه فيجوز استخداه ان كان فقيرا او اراد تهديبه وتأديبه (والضرورة التي تبيح السؤال ان لا يقدر على الكسب للمرض او الضعف

الله خاصة له فان المرید الطالب اذا وصل الى الذكر الخفى يكون انفاسه في اوان توحيدته تفوح كالمسك الاذفر يدل عليه ما يحكى عن كثير من الاكابر انه اذا ذهب عن مكان يشم من مواضع تعوده رايحة المسك الخالص مع القطع بانه ليس دعه شىء من المسك ونحوه بل ربما يرى تلك الانفاس الخارجة من فيه في ذلك الاوان على هيئة النور الالامع هذا ما سمعته من شيخى ومرشدى بمنزلته وروحي في جسدى حين عرضت عليه هذا المقام بعد ان اشتبه على ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب هل تكتبه الملائكة ام لا فقل تكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها كطيب الرايحة وقل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله قيل والصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق لاكمل الدين (ويختار افضل الذكر وهو

كلمة الشهادة) كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الذكر لاله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افضل ما اقول انا وما قال النبيون قبلى لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسى التقيا على خطاياها فبخطاها حطما وكان له بذلك عند الله عهد والعهد التوحيد وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا طمست ما فى الصحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من الحسنات كذا فى الترغيب والخلاصة (ويمد بها) اى بكلمة الشهادة (صوته حتى ياخذ كل عضو منه حظه ويعتتم الذكر بين

العافلين وفي معترك) على صيغة المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم اى فى موضع الازدحام (من الاسواق) جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سببا لتبنيه غافل اولتوفيق سوقى فاسق وفي القنية لو ذكر الله فى مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون بالفسق فاننا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر فى السوق افضل من الذكر فى غيره لهذا انتهى والله اعلم

- اولى الوجوه فيه على رواية حسن الصوت وهذه الوجوه ذكرها الالهام التوريشى واكمل الدين فى شرح هذه الاحاديث والله تعالى اعلم ﴿ الثامن عشر ﴾ افساء السر (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المجالس بالامانة الا ثلاثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة (حك) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام انما يتجالس المتجالسان بالامانة لا يحل لاحدهما ان يفشى على صاحبه ما يكره (م) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه مر فوعا ان من اشر الناس عند الله تعالى منزلة يوم القيمة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه (اعلم ان ما وقع او قيل فى مجلس مما يكره افساؤه ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانها وان خالف الشرع فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به حكم شرعى كالحب والتعزير فكذلك وان تعلق به فلك الخيار والستر افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حق العبد فان تعلق به ضرر لاحد او حكم شرعى كالتقصص والتضمين فعليك الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتم ﴿ التاسع عشر ﴾ الحوض فى الباطل وهو الكلام فى المعاصى كحكايات مجالس الخمر والزناة والزواني من غير ان يتعلق بها غرض صحيح وهذه حرام لانه اظهار معصية نفسه او غيره من غير حاجة (دنيا طب) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا انه قال اعظم الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا فى -

- وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال
 ❁ الثاني والعشرون ❁ السؤال عن
 المشكلات وموضع الغلط للتقليط والتخجيل
 وهو حرام (د) عن معاوية رضى الله
 تعالى عنه أن رسول الله عليه الصلاة
 والسلام نهى عن الأغلو طات بخلاف
 السؤال عنها للتعلم وللتعليم أو اختيار
 أذهانهم أو تشخيصها أو حثهم على لتأمل
 فإنه مستحب (الثالث والعشرون) الخطأ
 في التعبير ودقائق الخطأ (م) عن أبي
 هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال قال
 عليه الصلاة والسلام لا تسموا العنب الكرم
 إنما الكرم الرجل المسلم وزاد في رواية
 عن وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه
 ولكن قولوا العنب، والخيلة (م) عن
 أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال
 قال رسول الله عليه الصلاة والسلام
 إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس
 فهو أهلكهم هذا إذا قال معجبا بنفسه
 مزيبا بغيره وأما إذا قاله وهو يرى نفسه
 معهم وهو لنفسه أشد احتقارا منه لغيره
 فلا بأس به كذا فسره مالك رحمه الله
 تعالى (د) حذيفة رضى الله تعالى عنه
 أنه قال قال عليه الصلاة والسلام لا
 تقولوا ماشاء الله وشاء فلان ولكن قولوا
 ماشاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع
 الصغير يكره أن يقول الرجل في دعائه
 بحق نبيك (أقول وكذا كل مخلوق
 لأنه لعل صاحب الهداية بقوله لأنه لاحق
 للمخلوق على الخالف وجوز في
 البيزانية أن يقول بحرمة فلان ويكره
 ببعث العز من عرشك بتقديم العين
 وتأخيرها وفي الخلاصة وقال محمد رحمه
 الله تعالى أكره أن يقول إيماني كإيمان
 جبرائيل ولكن يقول آمنت بما آمن
 به جبرائيل وفي السراجية يكره أن
 يدعو الرجل أباه والمرأة زوجها باسمه
 (خم) عن سهل بن حنيف رضى الله
 تعالى عنه قال قال رسول الله عليه -

اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم أو يقول صلى الله تعالى عليه
 وعلى آله وسلم أو يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله أو غير ذلك
 قال الله تعالى * يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما * وعن أبي
 هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال
 ما من أحد يسلم على الأرد الله على روجي حتى أرد عليه السلام ذكره
 في الترغيب وعن إبراهيم النخعي أن السلام أى قوله عليه السلام مثلا
 يجزىء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ويكتب عند ذكره) صلى
 الله تعالى عليه وسلم أى حين يكتب اسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (في الكتاب) قوله (الصلوة والسلام عليه) فعول يكتب وعن أبي حفص
 الكبير أنه كان وراق بالكوفة يكتب للقوم وكان يالحق بعقب اسم النبي
 قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فمات فرأوه في المنام فقالوا ما فعل الله
 بك قال غفر لي قيل له بماذا قال بالحاق بعقب اسم النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم في الكتابة صلى الله تعالى عليه وسلم وعن أبي هريرة رضى الله
 تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى على في
 الكتابة لم يزل الملائكة يستغفرون له مادام اسمي في ذلك الكتاب كذا في
 روضة العلماء (ويصلى عليه صلى الله تعالى عليه وسلم أوّل الدعاء وأوسطه
 وآخره) فإن الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من شروط
 استجابة الدعاء ولثلا يفرق الكريم بأجابة بعض دون بعض عن انس
 رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال الدعاء
 محبوب حتى يصلى على وعن الحارث عن على ابن أبي طالب رضى الله
 تعالى عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من دعاء إلا بينه
 وبين الله حجاب حتى يصلى على محمد وعلى آل محمد فإذا فعل ذلك انخرق
 الحجاب واستجيب له الدعاء وإذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكره في
 الروضة أيضا (ويصلى معه) أى مع نبينا محمد (على سائر الأنبياء عليه
 وعليهم السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم)
 فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم
 أجمعين واعلم انهم أجمعوا على أن الصلوة على نبينا وكذا على سائر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر واعلى من الصلوة في كل يوم جمعة فان صلوة اهتى يعرض على يوم الجمعة فمن كان اكثرهم على صلوة كان اثر بهم منى منزلة وذكر في مشكاة الانوار انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى على كل يوم خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود تشهد الملائكة وان احد الن يصل على الاعرضت على صلوته حتى يفرغ منها قال قات اوبعد الموت قال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدرى ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة (فيصلى عليه

صلى الله تعالى عليه وسلم متى جرى ذكره) في القنية ان من سمع اسم الله يجب عليه ان يعظمه فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم اسمه تعالى واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره فعند الطحاوى يجب في كل مرة واما عند الكرخى رحمه الله لا يجب في العمر الامرة وقيل يكفى في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة قال ويبقى الصلوة ديننا في الذمة فيبقى بخلاف ذكر الله لان كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسى المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه الفتوى وعن الحسن البصرى انه قال رأيت ابا عصمة في المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك قال غفرلى قلت باى خصلة قال ما ذكرت حديثا الاصليت على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فغفر الله عز وجل لى بذلك ذكره في الروضة وقد ر في فصل سنن الطهارة انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قائم وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن وان اذكر عنده فلا يصل على (او خطر بباله ويسلم عليه مع الصلوة) اى يقول مثلا

- ولا يكون عنده قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء بخلاف سؤال حقه من الدين او من بيت المال لمصرفه واستخدام مملوكه و اجيره وزوجته في مصالح البيت وتلميذه باذنه ان كان بالغاً او باذن وليه ان كان صبياً واقبح السؤال ما كان لوجه الله تعالى (طب) عن ابي موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال ملعون من سأل بوجه الله تعالى (د) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يستل بوجه الله تعالى الاجنة (ومن السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق والخلع عن زوجها من غير بأس (دت) عن ثوبان رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رابحة الجنة وقد ورد ان المختلعات هن المناقات ومنه سؤال العبد او الامة البيع عن المولى من غير بأس وقد ذكر في الفتاوى انه يستحق به التعزير والتأديب ❁ الحادى والعشرون ❁ سؤال العوام عن كنه ذات الله تعالى وصفاته وكلامه وعن الحروف اهى قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى وقدره مما لا يبلغه فهمهم (خم) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله فمن خلق الله تعالى فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسوله وفي رواية فليستعذ بالله تعالى ولينتهزاد (د) فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم لينقل عن يساره وليستعذ من الشيطان (خم) عن المغيرة بن شعبه رضى الله تعالى عنه انه نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن قيل -

- قلنا غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا -
 على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام
 (ومنه تصديق الكاذب) (حد زحس
 ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان
 النبي عليه الصلاة والسلام قال لكعب
 بن عجرة رضى الله تعالى عنه اعاذك
 الله تعالى من امارة السفهاء قال وما
 امارة السفهاء قال عليه الصلاة والسلام
 امرء يكونون بعدى لا يهتمون بهدى
 ولا يستضيئون بسنتى فمن صدقهم بكنزهم
 واعانهم على ظلمهم فاولئك ليسوا منى
 ولست منهم ولا يردون على حوضى ومن
 لم يصدقهم وام يعنهم على ظلمهم فاولئك
 منى وانا منهم وسيردون على حوضى
 يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع
 نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها وقلما
 يخلو عن هذا من يدخل على الامراء
 والكبراء نعم يجوز المدارة وهى ما يكون
 لدرء الضرر والشر من يخاف منه وضمان
 المدانة وهى ما يكون للمتوانى وعدم
 المبالاة لامر الدين وقد مر هذه الثلاثة
 (خم) عن عائشة رضى الله تعالى عنها
 ان رجلا استأذن على رسول الله عليه
 الصلاة والسلام فلما رآه قال بئس اخو
 العشيرة وبئس ابن العشييرة فلما جلس
 تطلق في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق
 قلت يا رسول الله حين رأيت الرجل
 قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه
 وانبسطت اليه فقال يا عائشة متى
 عهدتني فحاشا ان من شر الناس عند الله
 تعالى منزلة يوم القيمة من تركه الناس
 اتقاء شروهم فى رواية ان من شرار الناس
 الذين يكرمون اتقاء سنتهم (الخامس
 والعشرون) كلام ذى اللسانين الذى
 يتكلم بين المتعاديين كل واحد منهما
 بكلام يوافقه او ينقل كلام كل واحد
 الى الآخر او كان يحسن لكل واحد
 منهما ما هو عليه فى المعادة ويثنى
 عليه او يعد كل واحد منهما ان ينصره -

محمد صلى الله تعالى عليه وسلم جالس عليه بانفراده وجميع الانبياء عليهم
 السلام على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح فوقت
 انظر واسمع كلامهم فخطب موسى لنبينا وقال له (انك قد قلت علماء
 امتى كانوا بنى اسرائيل فارنى واحدا منهم فقال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم هذا وأشار الى الامام الغزالي فسأله موسى سؤالا
 فاجابه بعشرة اجوبة فاعترض عليه موسى بان الجواب ينبغي ان يطابق
 السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالي هذا الاعتراض
 و ارد عليك ايضا حين سئلت وما تلك يمينك وكان الجواب عصا فعددت
 لها اوصافا كثيرة قال فبينما انا متفكر فى جلالة قدر محمد صلى الله تعالى
 عليه وسلم وكونه جالسا على التخت بانفراده والتحليل والكليم والروح
 جالسون على الارض اذ رفسنى اى ضربنى شخص برجله رفسة مزعجة
 فانتبهت فاذا بيقم يشعل قناديل الاقصى فقال لا تعجب فان الكل خلقوا من
 نوره فخررت مغشيا فلما اقاموا الصلوة وطلبت القيم فلم اجده الى يومى
 هذا ومن هذا قال * وانسب الى ذاته ما شئت من شرف * وانسب الى قدره
 ما شئت من عظم * (ويدخل فى الصلوة عليه اهل بيته) بالنصب مفعول يدخل
 (واصحابه وازواجه) رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لقوله صلى الله تعالى عليه
 وسلم اذ صليتم على فعوموا وعن ابي حميد الساعدي رضى الله عنه انه
 قال قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد
 وازواجه وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
 وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد (ولا يذكره) اى النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم (عند العطاس) بضم العين اسم من العطسة كذا فى مختار الصحاح
 وذلك لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله
 وليقل له اخوه يهديكم الله ويصالح بالكم اى حالكم على ما فسر فى بعض
 شروح الحديث ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكره
 لان العطاس سبب لخشعة الدماغ واستقراغ الفضلات منه وصفاء الروح
 النفسانى وتقوية الحواس ففيه ترويح للعطاس وهو نعمة من الله تعالى
 عظيمة ولذا سن الحمد عقبيه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله

الانبياء والملائكة استقلا لا جائز واما على غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو حرام وقيل مكروه يعنى لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر بل يقال صل على محمد وآله وصحبه على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا فان قلت الصلوة من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فام لم يجز الصلوة على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الامة مستقلا قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف رحمهم الله استعمالها في غيره كما يقال قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره فلما انه مما خص به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدليل ان السلف رحمهم الله تعالى لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضى الله تعالى عنه هذا ما ذكر في شرح المصابيح والمشارك وغنية الفتاوى وذكر الامام الياقنى رحمه الله تعالى في تاريخه انه قد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في انه هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام عليه السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا حكمه حكم الصلوة قال والذي اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضى فالصلوة مخصوصة على المذهب الصحيح بالانبياء والملائكة والترضى مخصوص بالصحابه الاولياء والعلماء اعنى في الادب رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والترحم لمن دونهم والعقول للمذنبين والسلام مرتبة بين مرتبة الصلوة والترضى فيحسن ان يكون لمن منزلته بين منزلتين اعنى يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذى القرنين عليهم السلام دون لمن دونهم انتهى كلام الياقنى رحمه الله تعالى هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات نقلا عن الامام الشاذلى انه قال اضطلعت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام قد نصب تحت خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا فقلت ما هذا الجمع فقالوا جمع الانبياء والرسل قد حضر واليشفعوا في حسين الحلاج عند محمد عليه افضل الصلوة والسلام من اساءة ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا

الصلوة والسلام لا يقوان احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لتبست نفسى (د) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال عليه الصلاة والسلام لا يقوان احدكم جاشت نفسى ولكن ليقل لتبست نفسى (م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام فكلمه في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت فقال عليه الصلاة والسلام اجعلتنى لله تعالى عبد لاقل ماشاء الله وحده (خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لا يقوان احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وفتائى وفتاتى ولا يقول المملوك ربى ولا ربتى واكن سيدى وسيدتى فكلكم عبيد والرب واحد) وغير رسول الله عليه الصلاة والسلام اسم عاصية الى جميلة وحزن الى سهل وعزيز وعتملة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب الى سام وبرة الى زينب فقال عليه الصلاة والسلام لاتزكوا انفسكم وكان يكره ان يقال خرج من عنده برة ومرة الى جويرية وسمى المضطجع المنبعث وارضاتسمى عفرة خضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبنى الزنية بنى الرشدة وبنى مغوية بنى رشد واصرم زرة ومنع عن التكنية بابى الحكم وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام اقبح الاسماء حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك الاملاك وقال عليه الصلاة والسلام لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجحا ولا افاح ولا بركة ولا نافعا فانك تقول ائمه هو فيقال لا (والرابع والعشرون) النفاق القولى وهو مخالفة القول الباطن في الثناء و اظهار الحب (طب) قيل لابن عمر رضى الله تعالى عنهما انا نذخلى على امرأتنا فنقول القول فاذا خرجنا -

﴿ السابع والعشرون ﴾ الامر بالمنكر والنهي عن المعروف وهو صفة المنافقين قال الله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول ووضه فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر قال الله تعالى * ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفاحون * (م) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء والحكام وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام وهو المروى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى فلذا اوجب الضمان في كسر المعازف اذا كان لها قيمة من غير اعتبار صلاح حيتها للهو وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عاملا بما امر به ونهى عنه (ططص) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قلنا يا رسول الله الاناء بالمعروف حتى نعمل به كله ولانتهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال عليه الصلاة والسلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوا كله (زطب) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قيل يا رسول الله اتهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يا رسول الله قال بتها ونهم وسكو تهم على معاصي الله تعالى (حد) عن عبد بن عمير رضى الله تعالى عنه قال قال عليه الصلاة والسلام ان الله لا يعذب الخاصة بنوب العامة -

استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة قال في التواعد قد جعل الاصرار على الصغير بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاة تردت شهادته وردت روايته لذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت صفات مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر اكبر الكبائر انتهى (وانه مخرج عن الكروب) جمع كروب بمعنى الكربة وهى الغم الذى يأخذ بالنفس يقول منه كربه الغم اذا اشتد عليه وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله تعالى لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اى من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله (ومثراة) بفتح الميم مفعلة من الثروة وهى كثرة العدد فى الصحاح يقال هذا مثراة (للمال) اى مكثرة له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال فى الكشاف فى تفسير قوله تعالى * فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا * وعن الحسن ان رجلا شكى اليه الجذب اى القحط فقال استغفر الله وشكاه اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ربع ارضه اى قلة نماؤها وزياقتها فامرهم كلهم بالاستغفار فقال له ربيع بن صبيح اناك رجال يشكون ابوابا ويسألون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الحسن فى جوابه هذه الآية وذكر فى الرسالة النوقية انه سال رجل عن بعض الاصحاب رضى الله تعالى عنهم وقال انى رجل ذو مال ولا يولد لى علمنى شيئا لعل الله تعالى يرزقنى ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثرا بالاستغفار حتى ربما استغفر فى يوم واحد سبع مائة مرة فولد له عشرة بنين (وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يستغفر فى اليوم والليله مائة مرة) وقال حذيفة رضى الله تعالى عنه كان فى لسانى ذرب اى فحش على اهلى فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اين انت عن الاستغفار يا حذيفة انى استغفر الله كل يوم مائة مرة وخيار امتى الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا (ويقوم التوبة على الاستغفار) لتكون التوبة وهى الرجوع عما كان مذموما فى الشرع الى

تعالى دون موضع الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (و لا يذكره
ايضا (عند) ذبح (الذبيحة) حتى لو قال بسم الله واسم محمد لا يحل لانه اهل
لغير الله تعالى به فيصير المذبوح ميتة ولو قال بسم الله وصلى الله على
محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل ولكن الاولى
ان لا يفعل لانعدام تجريد التسمية كذا في شرح النقاية (و لا يذكره صلى
الله تعالى عليه وسلم (عند التعجب) ايضا وام اصادف وجهه في الكتب
المعتبرة التي وصلت اليها وقد وقع في تعليقات بعض الكتب المصححة انه
انما لا يذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند هذه المواطن الثلاثة
لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس الحمد لله واه في الذبيحة
بسم الله وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم موضعان لا اذكر
فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب فيقول
عنده سبحان الله وسره انه اذا رأى شيئا عجبيا يعجز عن درك وجهه
ينزه الله تعالى عن ذلك العجز ويحكم ضمنا بانه لا يعلمه الا الله فظهر
وجه اختصاصه بذكر الله هذا ما ذكر في الحواشي وفيه ما لا يخفى

*(فصل في سنن الاستغفار) *

(ومن سنن الاسلام الاستغفار على السوا) عن ابي ذر رضي الله تعالى
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لكل داء
دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ما من بنى آدم الا وله صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة
يكتب فيها عمله بالليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان فيهما استغفار
ولو لذنوب واحد تلاء لاء نورا وان لم يكن فيهما الاستغفار طويتا
سودا ويسن مظلمتين وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من لم
يستغفر الله في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اى صباحا ومساء كذا في
الخالصة (فانه) الاستغفار الدائم (يجعل الكبيرة صغيرة) لما قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار
ذكره في الخالصة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اصر من

- وهذا يتضمن النفاق ويزيد عليه
(خد) عن عمار بن ياسر رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه
الصلوة والسلام من كان له وجهان في
الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة
(خم دنيا) عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه
الصلوة والسلام تجدون من شر عباد الله
يوم القيمة ذا الوجهين اللذين يأتي
هؤلاء بوجه هؤلاء بوجه (السادس
والعشرون) الشفاعة السيئة قال الله
تعالى ومن يشفع شفاعته سيئة يكن له
كفل منها (دطب حك) عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت
رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول
من حالت شفاعته دون حد من حدود
الله تعالى فقد ضاد الله تعالى وهي
كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء
والامارة والتولية مطلقا لورود النهي عن
طلبها والشفاعة فيها ومنها الشفاعة
للامامة لمن ليس اهلالها او وجد من هو
اولى بها منه وكذلك الاذان والتعليم
والتدريس ونحوها وسببها الجهل والطمع
وحب الاقرباء والاحياء وحب الله تعالى
وحب نفسه اولى واحق والحياء من
الناس والحياء بن الخائف المنعم الضار
النافع اقدم والزم والخوف من العداوة
او ذهاب المنصب والرزق الدار فالله
احق ان يخشاه وضدها الشفاعة الحسنه
قال الله تعالى من يشفع شفاعته حسنة
يكن له نصيب منها (خم) عن ابي موسى
رضي الله تعالى عنه انه كان رسول الله
عليه الصلاة والسلام جالسا فجاء رجل
يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا
توجروا ويقضى الله على اسان رسوله
ما شاء وفي رواية كان اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا
الحديث (د) عن معاوية رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة -

العبد العبادة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس شيء أكرم على الله من الدعاء وقيل المسكوت والجهد تحت جريان الحكم اتم رضاء بما سبق من اختيار الحق و ارادته وقال قوم يجب ان يكون ان العبد دعاء بلسانه صاحب رضى بقلبه ليجمع بين الامرين قال الامام الشيرى الاولى ان يقال ان الاوقات مختلفة فمتى وجد في قلبه اشارة الى الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد فيه اشارة الى السكوت فهو وقته فالسكوت فيه اولى كذا في حدائق الحقايق (فانه) اى الدعاء (مخ العبادة) اى خالصها (وسلاح المؤمن) قال ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم على ما ينجيكم من عدوكم ويديركم ارضا فكم تدعون الله في ليكنم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن سلمان رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه الدعاء فيعتانجان الى يوم القيمة اى يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اى يهونه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله مما لم ينزل يعنى لكن يبذوله اماراته فيزول بالدعاء كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فائدة الدعاء والقضاء لامرده يقال ان من جملة القضاء كون الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن حمله مناقضا للاعتراف بالقضاء فكذلك الدعاء فقدر الله الامر وقدر سببه انتهى (ونور السماء والارض وعماد الدين) هكذا ورد في حديث رواه ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (وللدعاء سنن وآداب منها طيب) بكسر الطاء (اللحمة) التى اكلها قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين سأل سعد بن ابي وقاص رضى الله تعالى عنه عن عدم استجابة دعائه يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمه من الحرام لا يستجاب دعاؤه اربعين يوما ونعم ما قيل الدعاء مفتاح الحاجة و اسنان المفتاح لقم الحلال (و) طيب (الكسوة) التى اكتسها الداعى قيل الحلال ما لاحظر فيه والطيب ما لاحذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال

- فجالسوا في مجالسهم واكلوا هم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال لا والذى نفسى بيده حتى تاطر وهم على الحق اطرا دل هذا الحديث الشريف ان مجرد النهى لا يكفى في الخروج عن الاثم بل لابد من البغض والغضب والعجز وعدم الاختلاط ان لم ينتهوا ❁ الثامن والعشرون ❁ غلظة الكلام والعنف فيه وهتك العرض سيما في الملاء في غير محله ومحل الكفرة والمبتدعة والظلمة والنهى عن المنكر اذ لم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود والتعزير والتأديب قال الله تعالى * واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بها رافة في دين الله * وفيما عداها يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه والتبسم (طب عن مقدم ابن شريح عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لى الجنة قال عليه الصلاة والسلام موجب الجنة اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام (طبحك) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها فقال ابو مالك الاشعري رضى الله تعالى عنه لمن هى يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما والناس نيام (جب) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك لك صدقة (دنيا) عن الحسن رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طليق الوجه ❁ التاسع والعشرون ❁ -

ما هو محمود في الدين مقبها في نفسه على الاستغفار لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والأعراض عنها ولان الاستغفار بعد التوبة اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن حنبل رحمه الله تعالى لا يقوان احدكم استغفر الله بغير الندم والثبات عليه لانه يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في خالصة الحقايق (ويعود) بالبدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ (الاستغفار) عادة (في جميع اموره واطواره) اي حالاته (ويختار سيد الاستغفار) يعني (استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو) قوله (الحى القيوم) يروى منصوبا على انه صفة لله تعالى ومرفوعا بـ لا اويانا لقوله هو (واتوب اليه) روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من قال هكذا اي قال بسيد الاستغفار المذكور غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب مع الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين فان الفرار حينئذ من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا في التنوير وروى البخارى رحمه الله تعالى عن شداد بن اوس انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتنى وانا على عهدك ووعدك ما استطعت واعوذ بك من شر ما صنعت ابؤ لك بنعمتك على وابؤ بذنبي فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره قوله ابؤ على وزن اقول مهموز الآخر بمعنى اعترف واقر

* (فصل في سنن الدعاء) *

(ومن سنن دين الاسلام الدعاء) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء هو العبادة وقال الثورى رحمه الله تعالى الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل هو الدعاء ام السكوت او الرضاء فقيل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يستجب اقام

- حتى يرى المنكر بين اظهرهم وهم قادرون ان ينكروه فلا ينكروه (عن على بن معبد رحمه الله تعالى عن يحيى بن عطار رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال ما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة واحدة في بحر لحي فمن هذا قال الفقهاء الحسبة آكد من الجهاد فانه لا يجوز عند تيقن القتل وعدم النكاية للكفرة ويجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء (صب) عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يزال لاله الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقايقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف بحقايقها قال نظر العبد بمعاصي الله تعالى فلا ينكروه ولا يغيره (حك عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامرته ونهاه فقتله (د) عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر او امير جائر (م) عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ما من نبي بعثه الله تعالى في امته قبلى الا كان له في امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامرته ثم انها يخلف من بعده خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهد هم بيده فهو مؤمن ومن جاهد هم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهد هم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل (ت) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى تعالى عليه وسلم لما وقعت بنوا اسرا قبيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا -

- على الذي يصلى ويقرأ القرآن روى
 عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه يرد
 السلام بقلبه وعن محمد انه يمضى على
 القراءة ولا يشتغل بقلبه كما لا يشتغل بلسانه
 وفي فتاوى آهو وعند ابي يوسف يحببه
 بعد الفراغ **الثالث والثلاثون** الكلام
 في حال الخطبة ولو تسبحا او تصلية او امرا
 بالمعروف او نحوها (خم) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة
 والسلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة
 انصت والامام يخاطب فقد لغوت (حد
 زطب) عن ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما انه قال قال رسول الله عليه الصلاة
 والسلام من تكلم يوم الجمعة والامام يخاطب
 فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذى يقول
 له انصت ليس له جمعة وقال قاضيان عن
 ابي يوسف وهو قول الطحاوى انه اذا قال
 الخطيب في الخطبة يا ايها الذين آمنوا
 صلوا عليه صلى على النبي في نفسه
 وشايعتنا قالوا بانه لا يصلى على النبي
 بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض
 والصلاة على النبي سنة يمكن بعد هذه
 الحالة انتهى وفي التجنيس رجل سلم على
 رجل والامام يخاطب رد عليه في نفسه وكذا
 اذا عطس حمد الله تعالى في نفسه لان
 رد السلام واجب ويمكن اقامة هذا الواجب
 على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو
 يوسف والاصوب ان لا يجيب لانه يخل بالا
 نصات وبه يقتضى انتهى وفي الخاتمة ولا يسلم
 على احد وقت الخطبة ولا يشمت العاطس
 فما يفعله المؤذنون في زماننا في حال الخطبة
 من الصلوة والترضية والتأمين والدعاء
 على السلطان عند ذكره دنكر يجب منعه
 على من قدر **الرابع والثلاثون** كلام
 الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلاة وقيل
 الى طلوع الشمس فانه مكره **الخامس**
 والثلاثون **الكلام** في الخلاء وعند قضاء
 الحاجة فانه مكره ايضا وفي الخاتمة رجل
 سلم على من كان في الخلاء يتغوط او يببول

فقيل يا رسول الله ما الاستعمال (ولا يستبطنه الاجابة ولا يمل) بفتح الياء
 والميم من الملاية اى لا يكل (من الدعاء) فيدعه فان من يمل من الدعاء
 لا يقبل دعاؤه وايضا ينبغى ان يعلم ان الله اخفى كثيرا من الاشياء
 لحكمة ومصاحبة فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كلها
 من الفرائض والنسب والذلل واخفى غضبه في المعاصى ليحترزوا
 عن كلها من الكبائر والصغائر واخفى وليه بين الناس حتى يعظموا
 الكل واخفى الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى
 ليحفظوا كل الصلوة واخفى وقت قبول التوبة ليواطبوا على التوبة في
 كل الاوقات على سبيل التكرار واخفى وقت الموت ليخافوا عنه في كل
 وقت واخفى ليلة التدر ليعظموا جميع الليالى بالقيام قالوا فكندا قد
 اخفى الاجابة في الدعاء لئيبالغوا في كل الدعوات وايضا (فان من العباد من يسمع
 الله تعالى) اى يقبل الله (تضرعه) يقال اسمع دعائى اى اجبه (ويؤخر اعطاء
 سؤاله) وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يسأله الانسان قال
 الله تعالى لقد اوتيت سؤلك ياموسى هذا التأخير اما لانه لم يأت وقته
 المقدر بعد لان لكل شىء وقته المقدر اى الازل واما لان الله يحب الاخلاج
 والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليبلغ ويبلغ فيه واما لغير ذلك مما علمه الله
 وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطى ثوابا في الآخرة
 كذا في التنوير وذكر في الترغيب انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم دامن مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا تطيعة رحم الاعطاء
 الله بها احدى ثلث امان يعجل له دعوته واما ان يؤخرها له في الآخرة واما ان يصرف
 عنه من السؤ مثلها وفي لفظ آخر واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما
 دعا عن يزيد الرقاشى قال اذا كان يوم القيمة عرض الله كل دعوة دعى
 بها في الدنيا فلم يجب بها فيقول له دعوتى يوم كذا فامسكت عليك دعوتك
 فهذا الثواب مكان ذلك الدعاء فلا يزال يعطى العبد من الثواب حتى
 يتمنى ان لو لم يكن له اجابة في دعائه قط كذا في تنبيه الغافلين
 (ولا يخبر به في الاجابة فيقول اعطني كذا ان شئت واغفر لي ان شئت)
 لان لفظ ان شئت اذا قلته لاحد كان معناه انى جعلت الخيرة اليك على

ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح
كذا في شرح النقاية وحكى انه قيل لعلى بن منصور قدس سره ما
بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء يحتاج الى طهارة الدعاء يعنى
الى ما كول ومشروب وملبوس طيبات وحكى انه قيل لعالم كيف
اصنع حتى استجيب دعائى فقال له عليك ان تأكل لقمة طيبة وتلبس
لباسا طيبا ثم ادع الله بعد ذلك حتى ترى الاجابة فسأل عنه اين
هذا في هذا الزمان فقال له اخرج الثياب واشرع في الماء يتكفى
لك ملبوسا ومأكولا طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما امر فاتم الله تعالى

مراهه كذا في الخالصة (والارد عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايتان
بالاجابة) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله
لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه اى معرض عما سأله فعلم منه ان
وثوق الداعى بالاجابة من جملة شرائطها فينبغى ان يكون كل داع
موقنا بها لان رد الدعاء اما لعجز المدعو فى اجابته او لعدم كرم
المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعى فان علم الداعى بانثناء
هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا فى اجابة عين المدعوبه او بعوضه اما
فى الدنيا او فى الآخرة روى عن الحسن انه دخل على ابي عثمان النهري
للعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله بدعوات فقد بلغك فى دعاء المريض
ما قيل فيه قال فحمد الله واثنى وتلا آية من كتاب الله وصلى على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رفع يده ورفعنا ايدينا فدعا فلما وضعنا
ايدينا قال ابشر وافوالله لقد استجاب الله لكم فقال له الحسن اتخلف على الله
قال نعم يا حسن لو حدثتني بحديث صدق فكيف لا اصدقه وانه يقول ادعوني
استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن انه لا فقه منى كذا فى تنبيه الغافلين

(ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والآثام) ليتطهر باطنه عن الاثم كتطهر
ظاهره عن الدنس فيكون اقبل الى القبول (ولا يعجل فى طلب المسؤل)
بان يقول دعوت فلم يستجب لى هكذا فسره النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعه رحم وما لم يستعجل

- السؤال والتفتيش عن عيوب الناس
وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين قال
الله تعالى ولا تجسسوا الآية (د) عن
معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله عليه الصلاة والسلام انك
ان اتبعت عورات الناس افسدتهم
او كدت تفسدهم (د) عن ابي برزة رضى
الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة
والسلام يامعشر من اسلم بلسانه ولم
يدخل الايمان فى قلبه لا تغتابوا الناس
ولا تتبوا عوراتهم فانه من تتب عورة اخيه
تتبع الله عورته ومن تتب الله عورته يفضحه
بين الناس ولو كان فى جوف بيته
(الثلاثون) افتتاح الجاهل الكلام عند
العالم والتلميذ عند الاستاذ او اعلم او
افضل منه قال فى الخلاصة قال الزندوسنى
رحمه الله تعالى سألت الامام الخبير احرى
رحمه الله عن حق العالم على الجاهل
والاستاذ على التلميذ قال كلاهما واحد
وهو ان لا يفتح الكلام قبله ولا يجلس مكانه
وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه ولا يندم
عليه فى شبهه (وفى تعليم المتعلم ان لا يمشى
امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدىء الكلام
عند الابائنه ولا يكثر الكلام عنه ولا يسأل
عند ملاته ويراعى الوقت ولا يدق
الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه
يطلب رضاه ويحتمل سخطه ويمثل امره
فى غير عصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا
فى الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن
فوقه فى العلم قد حان وقت الصلوة
او قوموا نصل او نحوها لانه ترك ادب
وتوقير (الحادى والثلاثون) التكلم
عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا
يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان
حتى التلاوة ان كان فى غير المسجد
ولا يسلم واما رده فقد اختلفوا فيه
وسيجىء ان شاء الله تعالى ويشغل
بالاجابة واختلفوا فى الوجوب والاستحباب
الثانى والثلاثون الكلام فى الصلاة
سوى القرآن والاذكار الماثورة وفى التاتار خانية واذا سلم رجل

- الخطبة انتهى وما في محيط السر خسى حيث قال واختار الصدر الشهيد انه يجب عليه الرد هكذا حكى عن الفقيه ابى الليث بخلاف السلام وقت الخطبة ﴿ الاربعون ﴾ كلام الدنيا في المساجد بلا عذر فانه مكرهه (ح) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجد هم ليس لله فيهم حاجة ويدخل فيه البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة (م) عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه رفوعا من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لاردها الله عليك فان المساجد لم تبين لهذا (الحادى والاربعون) وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة التعريف قال الله تعالى ولا تتنازوا باللقاب واما اللقب الحسن فجائز (الثانى والاربعون) اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا (خ) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الكبائر الاشرار بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس (حك) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال كنا نعد من الذنب الذي ليس له كفارة اليمين الغموس (م) عن ابى امامة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال من اقتطع حق امرى مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله فقال وان كان قضيبا من اراك سواك (الثالث والاربعون) اليمين بغير الله تعالى وهذا على قسمين الاول ما كان بطريق التعليق فان كان المعلق غير الكفر كالطلاق والعناق والنذر فعند بعضهم يكره وعند عامتهم لا يكره وان كان كفر افرام ثم ان كان صادقا لا يكره وان كان كاذبا فهذا من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم الى انه كفر -

يذكر كرم في الضراء وحكى عن بعض الفقهاء انه قال بينهما انا في فلاة من الارض اذا برجل يدور بشجرة شوكة ويأكل منها رطبا فسلمت عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد شوكا فتبسم الرجل فقال هيهات لو اطعته في الحلوات اطعمك الرطب في الحلوات (ويقدم على الدعاء الحمد لله والثناء عليه ثم الصلوة على رسوله) محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ثم يرفع يده ويدعو بما شاء وعن فضالة بن عبيد رضي الله تعالى عنه بينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قاعدا اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عجلت ايها المصلى اذا صليت فقعدت فاحمد الله تعالى بما هو اهله وصل على ثم ادعه قال ثم صلى رجل بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايها المصلى ادع تجب ذكره في الترغيب وغيره وعن سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتحته وقال سبحان ربى العلى الاعلى الوهاب (ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه) اى عن الظلم (ويعم بالدعاء جميع اهل الاسلام ويستغفر بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم) بالتشديد (الرغبة في حاجته) يعنى يسأل الله برغبة كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناء على ان ما يسأله شىء عظيم بعيد الحصول في زعمه (فان الله لا يتعاطمه شىء يعطيه) اى لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شىء بل جميع الكائنات باسرها شىء يسير عنده في الصحاح يقال تعاطم ذلك الامر عليه اذ اكبر وعسر عليه (ويجتنب السجع في الدعاء وغرائب السؤال والاعتداء) اى التجاوز عن المشروع والمسنون (فيه) فان كل ذلك منهى بحديث الرسول ولان الداعى متضرع والتكلف في هذه الاشياء ينافيه (نحو ان يقول اللهم اعطني قصرا كذا في الجنة) كما روى عن عبد الله بن المغفل انه سمع ابنه يقول حين بلغه ان عن يمين الجنة قصرا ابيض اللهم انى اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة فقال اى بنى سلى وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه سيكون

معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت مختارا فاذا قلت ان شئت جعلته مختيرا وهذا المعنى لا يجوز في حق الله اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال لما يشاء ويحكم ما يريد (ويواظب على الدعاء ويواليه مرة بعد اخرى الى سبع مرات) قالوا موافقا لما ذكر في الحديث ان الله يحب المالحين في الدعوات وان ارتفاع الاصوات في بيوت العبادات مجسن النيات وصفاء الطويات يحل ما عقده الافلاك الدائرات قال الله تعالى اذ نادى ربه * والنداء بمعنى الدعاء بقريته قوله تعالى * فاستجبنا له (ويكثر) من الدعاء اكثرارا (في) حالتي (النعمة) بكسر النون وسكون العين (والرخاء) بفتح الراء والحاء المعجمة ضد الشدة (لينال) اي ليصل (التجاح) بالجيم بعد النون بمعنى الظفر (في) حال (البلاء) فان من دعا في الرخاء صار من حزب الله ومن دين العظماء وعاداتهم ان ينصروا حزبهم عند الشدائد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء روى انه كان الاستاذ ابو اسحق يذهب فاستقبله جماعة والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ماذا اصابكم قالوا اتى الامير بمهرين فهر بامرأة الى جرجان والآن قد هربا ثانيا فان فقدناهما قتلتنا الامير فنزل الاستاذ من مركبه وصلى ركعتين ودعا فجاءوا وقالوا يا استاذ قد لحقناهما وكان مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ انا منذ ثلاثين سنة ادور حولك واخدمك رجاء ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما والدعاء التي دعوت لاصلى وادعوتني احتجت اليه فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلاثين سنة ودعاؤها وحفظ نفسي من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس وعن عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كنت راكبا خلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال يا غلام احفظ الله في الخلوات بحفظك في الغلوات وعن الحجاج انه حبس رجلا يقال له معين فلما دخل السجن صلى ركعتين ثم قال اللهم اخرجني الساعة فما لبث ساعة الا وباب السجن قرع فخرج الى الحجاج فلما رآه قال انطلق فقال يا امير باذنك اكلم اهل السجن بكلمة قال اذهب وكلمهم فدخل عليهم وقال يا اهل السجن اذكروا الله في الرخاء

لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه الحالة فان سلم عليه في هذه الحالة قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد يرد بعد الفراغ من الحاجة السادسة والثلاثون * الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا يكره الضحك في هذه المواضع * السابع والثلاثون * الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان لا يدعو عليه اصلا * الثامن والثلاثون * دعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه لا يجوز لانه رضاء بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على التوبة والصلاح ورفع الظلم * التاسع والثلاثون * الكلام عند قراءة القرآن فان استماع القرآن والانصات عند قراءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله تعالى واذا قرىء القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون * فان العبرة لعموم اللفظ واطلاقه لخصوص السبب وتقييد كما عرف في الاصول لكن قالوا من قرأ عند اشتغال الناس باعمالهم فالانتم على الغارى فقط ومن ابتدأ العمل بعد القراءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالانتم على العامل قال في التانار خانية ويكره السلام عند قراءة القرآن جهرا وكذا عند مذاكرة العلم ولا يسلم على احدهم في مذاكرة العلم او على احدهم وهم يستمعون وان سلم فهو آثم انتهى وكذا عند الاذان والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا في هذه المواضع انتهى وبخالفه في الرد ما في الخلاصة حيث قال هل يجب الرد تكلموا فيه والمختار انه يجب بخلاف ما اذا سلم وقت -

- مهين (حب) عن ابن عمر رضی الله تعالى عنهما انه قال قال عليه الصلاة والسلام انما الحلف حنث او ندم (ط) عن جبير بن مطعم انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب السكبة لو حلفت حلفت صادقا وانما هي شئ افتديت به يميني (د) عن اشعث بن قيس رضی الله تعالى عنه انه قال اشترت يميني مرة بسبعين الفا (الف) اعلم ان الحلف بالله صادقا جزأ بلا خلاف وقد صدر عن نبينا عليه الصلاة والسلام وعن الصحابة والتابعين ولكن اكثره مكره لما سبق من الآيات والحديث فمن ابى من السلف فيحمل اما على الاتقاء من التهمة او على ان لا يدعوا الى تكثير الحنث او على تعظيم امر اليمين ليخاف الناس عن الغموس اشد الخوف ونحوها (الخامس والاربعون) - سؤال الامارة والقضاء فانه لا يحل كسؤال المال (خ م) عن عبد الرحمن بن سمرة انه قال لي رسول الله عليه الصلاة والسلام يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسئل الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة اعنت عليها وان انت اعطيتها عن مسئلة ركبت اليها (دت) عن انس رضی الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعا وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا يسده فمن هذا قال بعضهم لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة ان كان بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعا والعزيمة تركه وكذا الامارة ووجه انها ثقلان جد اقلما يقتر الانسان على رعاية حقوقهما (دت) عن ابي هريرة رضی الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام من ولي القضاء وجعل فاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين (ح حب) عن عائشة رضی الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول ايمانين على القاضي -

الاقوال والافعال والصفات التي يحصل رحمته بسببها وقوله عز ايم مغفرتك جمع عزيمة وهي الامر الواجب اى اسألك اعمالا وخطا لاتعزم وتتاكدلى بها مغفرتك وقوله من كل بر بكسر الباء اى اسألك لمن تعطيني نصيبا تاما كالغنيمة من كل خير يكون بها رضاؤك كذا في شرح المصايح (ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء لنفسه) ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعاء للوالدين فانه مما يورث الفقر كذا في تعليم المتعلم (ويرفع يديه الى المنكبين) بحيث يرى بياض ابطيه (ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه) اشارة الى انك انت الله الذي يداك مبسوطان تجود على سائلك فجب علينا برحمتك وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع كما فعل بالاستسقاء اشارة الى دفع القحط وحين دعى بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها (ويجثو) اى يقعد (على ركبتيه ويسأل ما يدعوه ثلاثا) لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا وما سبق من قوله يو اليه الى سبع فهو على احد الوجهين اما لرواية اخرى قد وقف عليها المصنف رحمه الله تعالى واما ان المراد بسبع مرات في سبعة اوقات وهو الاظهر وهذا كما في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لانس رضی الله تعالى عنه اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع امرات (ويضم يديه الى صدره في الدعاء كما استطاع المسكين) ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه والصالحين من عباده كذا في الحصن الحصين (ويخفض صوته بالدعاء) ويكون على التادب والخشوع مع التمسك والخضوع ولا يرفع بصره الى السماء (يمسح بهما) اى بيديه (وجه بعد الفراغ) من الدعاء لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا فرغتم فامسجوا بوجوهكم وفيه تيمن وتناول كانه يشير الى ان كفيه كان مليان البركات السماوية فهو يفيض منها الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء بالكرامة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ربكم حي كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يرد هما صفرا اى خاليا محضا فلا بد لدعي ان يضمه في قلبه صدق الرسول في خبره لكن ينبغي ان يتنبه ان الحديث لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة بل بعزم

في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء قال في شرح المصايح المسمى بالتنوير اما الاعتداء في الطهور فهو ان يزيد على الوضوء الشرعى والسنة الماثورة بان يزيد في غسل الاعضاء على ثلث واما في الدعاء فبان بسأل بما لا حاجة اليه وان يطعم الى مالا يبلغه عملا وحالا متجاوزا عن حد الادب كما فعله عبد الله بن المغفل حيث سأل منازل الانبياء وان يسأل موضعا معيناً من الجنة كما فعله ذلك ايضا اذ ربما يكون ذلك الموضوع مقدر الشخص معين غير ذلك السائل انتهى (ويدعو الله بما يلهم) على صيغة المجهول مضارع الهم (من الخيرون لا يستظهر صورة الدعاء) من استظهر الشىء حفظه وقرأه عن ظهر قلبه (فيدعوه من غير رقة واستكانة) اى ومن غير خضوع في بدنه (ويجتنب التمنى في الدعاء) يعنى ينبغي ان يسأل التوفيق للطاعات والمجاهدات حتى يحصل له القرية عند الله ولا يطلب القرية بدون الطاعات لانه تمنى محض لا طائل تحته والى هذا اشار بقوله (وهو ان يسأل من الله ما فوض اليه من غير سلوك طريقه) اى يسأله من غير سلوك الى طريقه ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسأل شيئاً بلا مباشرة الاسباب وعن بعضهم قال لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجاء بلا طلب والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة والكذب بلا اخلاص والدعاء بلا جهد ذكره في التنبيه وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء بلا عمل كالرامى بلا وتر ذكره في الخلاصة (ويتوضأ ويغتسل حين يدعو الله بهم امره) عن عبد الله بن ابي اوفى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان له حاجة الى الله تعالى او الى احد من بنى آدم فليترضاً فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليشن على الله تعالى وليصل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدعلى ذنبا الا غفرتة ولا هما الا فرجتة ولا حاجة هى لك رضاء الا قضيتها يا ارحم الراحمين قوله موجبات بكسر الجيم اراد بها

- مطلقاً (خ م) عن ثابت بن الضحاك انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من حلف بملته غير الاسلام كاذبا فهو كما قال (دمج حك) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام من حلف قال انى برىء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما (حك) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلاة والسلام انه قال من حلف على يمين فهو كما حلف ان قال هو يهودى فهو يهودى وان قال هو نصرانى فهو نصرانى وان قال هو برىء من الاسلام فهو برىء من الاسلام * وهذه الاحاديث تدل على ان تعليق الشىء بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا والخفية قيده بما اذا لم ينو اليمين والافيمين لا كفر ماضيا او مستقبلا والثانى ما كان مجرد القسم فهذا كبيرة يخاف منه الكفر (طب) عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه موقفا انه قال لان احلف بالله كاذبا احب الى من ان احلف بغير الله تعالى صادقا (ت حب حك) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حلف بغير الله تعالى فقد كفر او اشرك (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى عليه الصلاة والسلام انه قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت (مج) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يحلف بابيه وقال لا تحلفوا بابائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله تعالى (الرابع والاربعون) كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى * ولا تجعلوا الله عرضة لايهانكم * ولا تطع كل حلاف -

- اتقوا الواوات (الثامن والاربعون) دعاء الانسان على نفسه وتمنى الموت قال الله تعالى * ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا * خرج الستة الا (ط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لا يتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا الى وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا الى (خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد او مسيئا فلعله يستعذب وفي رواية مسلم لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتي به انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا (احد حق) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لا تتمنوا الموت فان هول المطمع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة وهذا النهى لمن تمنى الموت لضر دنبوى نزل به واما ان خاف على دينه من الفساد فجائز (بر) عن عليم الكندى رحمه الله تعالى انه قال كنت جالسا مع ابي عنيس الغفارى رضى الله تعالى عنه على سطح فرآى ناسا يتحملون من الطاعون فقال باطاعون خذنى اليك يقولها ثلثا قال عليم لم تقول هذا الم يقل رسول الله عليه الصلاة والسلام لا يتمنى احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله ولا يرد فيستعذب فقال ابو عنيس اناسمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول بادروا بالموت ستامة السقاء وكثرة الشرط وبيع المحكم واستخفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشا يتخفون القرآن من امير يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان اقلهم فقوا (التاسع والاربعون) رعدنرا خيه وعدم قبوله (ميج) عن جودان رضى الله -

عند الافطار) اى عند افطار الصوم فرضا كان او نفلا (وعند رقة القلب فانها رحمة من الله تعالى) روى انه قرأ ابي بن كعب رضى الله تعالى عنه عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرقوا اى رقت قلوبهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اغتتموا الدعاء عند الرقة فانها رحمة (وعند التيقظ بجلال الله تعالى وكبر يائه وفي المرض) وعن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخلت على المريض فمره فليدع لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكره فى الاذكار (و) حال الغيبة عن الاهل والوطن واد بار الصلوات المكتوبات وعند ختم القرآن وبعث قراءة سورة الاخلاص وفى جماعة من المسلمين يبلغون مائة) قال فى الحصن وفى السجود وعقيب تلاوة القرآن مطلقا والحضور عند الميت وصباح الديك وفى مجالس الذكر وعند قول الامام والاضالين وبين الجلالتين فى سورة الانعام قبل حفظنا ذلك مجر بامن غير واحد من اهل العلم (وليتحر للدعاء افضل البقاع وعند التقاء الصف فى سبيل الله وعند نزول الغيث) رواه الامام الشافعى رحمه الله تعالى قال حفظت غير واحد طلب الاجابة عند الاذان وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغى ان يقدم هذا اعنى قوله ونزول الغيث على قوله وليتحر ليتخرط ذكره فى سلك ذكر باقى الاوقات الشريفة (وعند رؤية البيت) اى الكعبة شرفها الله تعالى (وما بين الباب والمقام وبين الركن والمقام ويختار من المطالب اهمها وهو العفو) اى عن الذنوب والتقصيرات (والمعافاة) وهى ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيتهم منك (والمعافية) وذكروا فيها اقوالا قال الشبلى رحمه الله تعالى المعافية سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من المنية وقيل هى الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على ممر الساعات وقيل هى قرار القلب مع الله لا يغفل عنه لحظة وقيل هى نفس بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء وعمل بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة ونعم ما قال العافية ان لا يملكك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم رحمه الله ما العافية عندكم قال دين قوي وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على

رديديه بغير شيء من قضاء حاجة او ثواب وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في آخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما يصفون اويقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون الى آخرها قال والمختار هو الاول لان قصده هو الثناء دون التراءفة وهو اليق بالثناء (ويؤمن) الداعي (على دعائه) كما استمع فان تأمين الداعي والمستمع اى قولهما آمين من آداب الدعاء روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما حسدتكم النصارى في شيء كحسد هم في آمين يعنى انهم يعرفون ما فيه من الفضيلة وقال كعب الاحبار رحمه الله تعالى آمين خاتم رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل رحمه الله تعالى هو قوة للدعاء واستنزال للرحمة كذا في تفسير الامام ابي الليث (ويحمد الله تعالى اذا احس الاجابة) روى انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشفى من مرض او قدم من سفر ان يقول الحمد لله الذى بعزته وجلاله تم الصالحات ذكره صاحب الحصن (ويحمد الله تعالى اذا اطاعه الاجابة) ويقول الحمد لله على كل حال (ويختار) الداعي (للدعاء افضل الاوقات والساعات) قوله (وقت النداء) بالنصب بدل من افضل ولعله اراد به الاذان الاول عند اول وقت الظهر من يوم الجمعة يعرفه من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال اراد به الاذان الثانى (يوم الجمعة) فانه هى الساعة المرجوة عند البعض (وآخر ساعة) اى قبيل الغروب (من) يوم (الجمعة) فانه هى الساعة المرجوة عند البعض الآخر (وعند الاذان الاخير) الذى يؤذن به المؤذنون حين جلس الخطيب على المنبر (وبين الاذنين) اى بين الاذان والاناة (وعند إقامة الصلوة) فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا فى الحصن (وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير) بالنصب صفة جوف وعبرة الحصن هكذا وجوف الليل ونصفه وثلثه الاخير (والسحر) بفتح تين قبيل الصبح (وليلة الجمعة) ويودها (واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان) يعنى ليلة البراءة و ليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة (وليلة العيدين ولا يخفى يوما وليلة من دعوة) اى من دعاء (ويغتم الدعاء

العدل يوم القيمة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط (طك) عن عوف بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ان شئتم انبأناكم عن الامارة وماهى فناديت باعلى صوت وداهى يا رسول الله قال اولها لامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الا من عدل وكيف يعدل مع اقربيه (خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال انكم ستخرجون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فعمت المرضة وبئست الفاطمة (حد) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال ما من امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة مغلولاً لا يقكه الا العدل (طكط) عن ابن عباس رضى الله عنهما يرفعهما من رجل ولى عشرة الاوتى به يوم القيمة مغلولاً يده الى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم * وكون تركهما عزيمة اذا وجد من يصلح لهما غيره والافعلية القبول لانهما فرضاً كفاية ﴿ السادس والاربعون ﴾ سؤال تولية الاوقاف فهو كسؤال القضاء قال ابن همام قالوا لا يولى من طلب الولاية على الاوقاف كمن طلب القضاء لا يقبل ﴿ السابع والاربعون ﴾ طلب الوصاية (م د ح ك) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال له يا اباذر انى اراك ضعيفاً وانى احب لك ما احب لنفسى لانا نمرن على اثنين ولا نلين مال يتيم * وقال قاضى بخان لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية لانه على خطر لما روى عن ابي يوسف رحمه الله تعالى انه قال الدخول فى الوصية اول مرة غلط والثانية خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان الوصى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لا ينجو عن الضمان وعن الشافعى لا يدخل فى الوصية الا احمق اولص انتهى فلذا قيل -

صلى الله تعالى عليه وسلم ان لله تعالى ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم
 الراحمين فمن قالها ثلاثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل
 وعن عائشة رضی الله تعالى عنها انها قالت قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال
 العبد يارب يارب قال الله تعالى ليبيك عبدى سل تعطو عن ابي الدرداء وابن
 عباس رضی الله تعالى عنهم انهما قال اسم الله الاكبر رب رب وعن انس رضی
 الله تعالى عنه قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بابي عياش وهو
 يصلى ويقول اللهم انى اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت يا هنان يا حى
 يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاکرام فقال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم لقد دعى الله تعالى باسمه الاعظم الذى اذاعى
 به اجاب واذا سئل به اعطى. وعن ابي الدرداء انه قال صلى بنا رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم العصر فمر كلب فما بلغت يده رجله حتى
 مات فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الداعى على هذا
 الكلب فقال رجل انى يا رسول الله فقال لقد دعوت الله باسمه الاعظم
 الذى اذاعى به اجاب واذا سئل به اعطى كيف دعوت فقال قلت
 اللهم انى اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت الهنان بديع السموات
 والارض يا ذا الجلال والاکرام اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر
 القطيعى وعن السرى بن يحيى عن رجل من طى واثنى عليه خيرا قال
 كنت اسئل الله تعالى ان يرينى الاسم الاعظم الذى اذاعى به اجاب
 فرأيت مكتوبا فى الكواكب فى السماء يا بديع السموات والارض يا ذا
 الجلال والاکرام وعن سعد بن ابي وقاص رضی الله عنه قال دعوة ذى
 النون عليه السلام اذ دعا وهو فى بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك
 انى كنت من الظالمين فانه لم يدع به ارجل هسلم فى شىء قط الا استجيب
 له الى هنا كلام صاحب الترغيب غير ما رواه ابو بكر القطيعى وذكر فى
 الحدائق انه روى عن انس بن مالك رضی الله تعالى عنه انه كان فى
 زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجل يتجر من الشام ولا يصحب
 القوافل توكل منه على الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص

- التفسير انتهى اقول ومن جملة محل
 النهى من لم يعرف الناسخ والمنسوخ
 ومواضع الاجماع وعقائد اهل السنة
 والجماعة فيفسره على مقتضى العربية
 فلا يأمن عن الخطأ فلا يفيد مجرد معرفة
 وجوه اللغة بل لابد معها من معرفة ما
 ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفتان
 فله ان يفسره ولا يكون تفسيره بالرأى
 الا ترى ان المجتهدين اختلفوا فى تفسير
 آيات واستنبطوا منها احكاما مبنية على
 فهمهم كقوله تعالى اولمستم النساء حمله
 الشافعى على اللبس باليد فاوجب
 الوضوء بلبس النساء وابو حنيفة على
 الجماع فلم يوجب به وغير ذلك مما لا يحصى
 (الحادى والخمسون) اخافة المؤمن من
 غير ذنب واكراهه على ما لا يريد
 كالهبة والنكاح والبيع (طب) عن ابن
 عمر رضی الله تعالى عنهما انه قال
 سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام
 يقول من اخاف مؤمنا كان حقا على الله
 ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة (الثانى
 والخمسون) قطع كلام الغير وحديثه
 بكلام من غير ضرورة خصوصا اذا كان
 فى مذاكرة العلم او تكرار الفقه وقد مر
 ان السلام عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه
 بخلاف جنسه كمن يقرأ او يدع او يفسر
 او يحدث او يخطب للناس ويلتفت فى
 اثناؤه الى شخص فيأمره بعض حوايج
 بيته او نحوه وكذا تكلم من فى مجلس عظة
 او تدريس او من فوجه حين يتكلم مع
 من عن يمينه او شماله ولو مع الاخفاء
 وكذا مجرد التفاتة وتحركه من غير
 حاجة وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة
 وسفه بل على المتكلم ان يسرد كلامه
 الى ان ينتهى من غير تخلل كلام اجنبى
 وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات
 والاستماع الى ان ينتهى كلامه بلا التفات
 ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم
 فى تفسير كلام الله ورسوله عليه الصلاة -

الرب الكريم (وحكى انه سئل ابو بكر الوراق رحمه الله ما العافية فقال ان يختم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر جسر جهنم بالسلامة ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة عشر خصال خمس في الدنيا اى العمل والاخلاص والشكر والرضا وخمس في الآخرة اى بياض الوجه ورجحان الميزان والجواز على الصراط والتجاة من النيران والدخول في الجنان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سل ربك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت قاله لرجل حين قال يا رسول الله اى الدعاء افضل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم سل الله تعالى العافية فان احد لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية كله من الخالصة (واليقين) وهو رؤية العيان بنور الايمان (والرحمة) من الله تعالى (ويختار الجوامع من الدعاء) على ما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا مجموع عافيه خير الدنيا والآخرة (نحو قوله تعالى ربنا آتنا) اعطنا (في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) اى احفظنا عنه روى عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال كان هذا اكثر دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كثر دعاؤه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنويع حسنة للتكثير فكانه طلب كل حالة حسنة في الدنيا والآخرة كذا في شرح المشارق (ونحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اعطني كل خير واعطني من كل شر) ذكر صاحب الترغيب انه روى عن عبد الله بن بريدة رضى الله تعالى عنه انه سئل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم انى اسئلك بانى اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال له لقد سألت الله تعالى بالاسم الذى اذا سئلت به اعطى واذا دعى به اجاب وعن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد استجب لك فسل وعن ابي امامة رضى الله عنه قال النبي

- تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس (ط) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله عليه الصلاة والسلام عفو انعم نساءؤكم وبرؤ آباءكم يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عنده لم يرد على الحوض والظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتمن بذنوب اخيه واحتمل عنده الصدق والا يكون قبوله عفو او هو ليس بواجب (المحسون) تفسير القرآن برأيه (دت) عن جناب رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام من قال في كتاب الله تعالى برأيه فاصاب فقد اخطأ (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اتقوا الحديث عنى الاما علمتم فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار (اعلم انه ليس المراد بالنهى عن التفسير بالرأى ان يقتصر فيه على المسموع من رسول الله فانه اقل قليل فليزم ان لا يمتحج احد بالقرآن في غير المسموع فينسب باب الاجتهاد وذا باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث في البستان النهى انما ورد الى المتشابه منه لالى جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلو لم يحجز التفسير لا يكون حجة باللغة فاذا كان كذلك جاز لمن يعرف لغات العرب وعرف شأن النزول ان يفسره واما من كان من المتكلمين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له ان يفسره الا مقرب ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل -

- دون واحد وزاد (د) قال ابو صالح رحمه الله تعالى فقلت لابن عمر فاربعه قال لا يضرك (السادس والخمسون) التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشمت ولا يسلم عليها ولا يرد سلامها جهرا بل في نفسه وكذا العكس لتولاه عليه الصلاة والسلام واللسان زناه الكلام وسيجيء تمامه في آفات الأذن (السابع والخمسون) السلام على الذمي بلا حاجة عنده فانه مكروه ومعها الأباؤس به وعن اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق المعلن ولا على الذمي يتغنى والذمي يطير الحمامة كذا في التاتارخانية نقل عن العتابية ويرد سلام الذمي بقوله وعليكم ولا يزيد عليه كذا في الحانية وغيرها (الثامن والخمسون) السلام على من يتغوط او يبول وقد مر (التاسع والخمسون) الدلالة الى الطريق ونحوه لمن يريد العصية فانها لا يجوز لانها اعانه على المعصية قال الله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وفي الخلاصة ذمى يسأل مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي له ان يدلّه انتهى ومنها الدلالة للشرطي والظلمة اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم المسائل للمبطل في دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحو ذلك (الستون) الأذن والاجازة فيما هو معصية فان الرضاء بالمعصية، معصية كاذن الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة وفي الخلاصة وفي مجموع التوازل يجوز للزوج ان يأذن لها بالخروج الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعبادتهما وتعزيتهما او احدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها على آخر حق او لاخر علمها حق تخرج بالأذن وبغير الأذن والحج على هذا وفيما عدا ذلك من زيارة الاجانب وعبادتهم والوليمة لا يأذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع -

المؤمنين على ماورد من قوله كل مؤمن اخوة (بظهر) بفتح الظاء المعجمة اى على من (الغيب) كذا قيل والظاهر ان لفظ الظهر مقم ككما في قوله لاصدقة الا عن ظهر غنى يعنى ان دعاء المؤمن لاخيه في حال غيبته (مرجو) مرفوع على انه خبر لقوله والدعاء وقوله (اجابته) مرفوع ايضا على انه قائم مقام فاعل لمرجو (في اسرع وقت) وهذا معنى مارواه عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب وذلك لبعده عن شائبة الطمع والرياء وهذا بخلاف دعاء الحاضر للحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك فالغائب لا يدعو للغائب الا لله تعالى خالصا فيكون مقبولا وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعوة المرأ المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل ولك بمثله (واحب الدعاء الى الله تعالى قول العبد اللهم اغفر لامة محمد صلى

الله تعالى عليه وسلم وارحمهم رحمة عامة ودعاء المريض يرغب فيه) لهما ان دعاه كدعاه الملائكة (وكذلك) يرغب (في دعاء الامام العادل) لماورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة (و) في دعاء (الصائم) حين يفطر لانه فرغ عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم كما قال تعالى الصومى وانا اجزى به (و) في دعاء (المسافر حتى يرجع) وذلك لانه يرتحل عن الاهل والوطن المألوف فيصل اليه من طوارق الحد ثان وشدائد السفر ما يصل فلا يتخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله بالباطن فيكون مقبولا بهنمو كرمه (و) كذلك يرغب في دعاء (الغازى حتى يقبل) القبول وهو الرجوع عن السفر وبابه نصر (ويتقى) اى يحترز (عن دعوة المظلوم) لانه لما لحقته نار الظلم واحترقت احشاه اضطر الى الدعاء فوقع دعائه في محل القبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم الصائم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم وفي لفظ آخر دعوة الوالد على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه اياكم ودعوة المظلوم ودعوة الايتام فانهما تسييران والناس نيام

على فرس فصاح بالتاجر قف فوقى فقال له شانك ومالى واخل سبيلى فقال له اللص المالى وانما اريد اخذ روحك فقال التاجر امهلنى حتى اتوضأ واصلى وادعوربى قال مهلتك فتوضأ التاجر وصلى اربع ركعات ورفع يده الى السماء وقال يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدىء يا معيد يا فعال لما يريد اسألك بنور وجهك الذى ملاء اركان عرشك واسألك بقدرتك التى قدرت بها على خلقك وبرحمتك التى وسعت كل شىء لاله الانت يا مغيث اغثنى يا مغيث اغثنى فلما فرغ من دعائه رأى فارسا على فرس اشهب وعليه ثياب خضر وبيده حربه من نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنى منه حمل عليه الفارس فطعنه طعنة رماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال له التاجر ما قتلت احدا قط ونفسى لا تطيب بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر من انت فقال انا ملك من السماء الثالثة اكرمنى الله تعالى بقتل هذا وذلك انك لما دعوت الاولى سمعنا لابواب السماء فقعقة فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية ففتحت ابواب السماء ولها شرر كشرر النار ثم لما دعوت الثالثة فهبط جبرائيل عليه السلام من قبل الله تعالى وهو ينادى من لهذا المكروب فدعوت ربى ان يولبنى قتله فاجابنى واعلم يا عبد الله من دعا بدعائك هذا فى كل كربة ونازلة وشدة فرج الله تعالى عنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالما غانما فاخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالقصة فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقد لقتك الله تعالى اسماءه الحسنى التى اذاعى بها اجاب واذا سئل بها اعطى انتهى (وافضل الدعاء دعاؤه لنفسه فليعنتم ذلك ودعاء الوالد) والوالدة (لولده) ومما ينبغي ان يعلم ان دعاء كل منهما على ولده مقبول لانه لا يدعو عليه الاعلى نعت المبالغة فى اساءته اليه وعقوبه اياه فيما يجب عليه من حقوقه كما انه لا يدعو له الاعلى وجه الجنو والرقه التامة وقيل دعوة الام على ولدها لا تستجاب لانها ترحم من قلبها ولا تريد بدعائها وقوعه بخلاف الاب كذا فى التنوير (والدعاء) اى دعاء الولد (للوالدين ايضا معتم) ورد الاثر بذلك كله (والدعاء للاخ) اراد به ما يشمل الاخ الصلبى المسلم والاخ السنى من

والسلام الا ان يبذو حاجة داعية طبعها او شرعا فلا يجذب من بعض ما ذكرنا (والثالث والخمسون) رد التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبول قوله واطاعته فى امر مشروع كالرعية للامير والفاضى والوالد لوالديه والملوك لسيدته والتلميذ لاساتذته والمرأة لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق به التعزير قال فى الخلاصة جلان وقعت بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط المفتين فقال الآخر ليس كما كتبوا ولا يعمل بهذا يجب التعزير انتهى (الرابع والخمسون) السؤال عن حل شىء وحرمة وطهارته ونجاسته صاحبه ومالكه تورعا بلاربيبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشتري شىئا فيسئل مالكة وهو مستور او يهدى به رجل مستور او يدعوه الى ضيافة فيسئل عن حل الهدية والطعام او يأتى به ماء فى كوز ليشرب او يتوضأ او يفرش له ثوبا او سجادة ليضلى وليس فيه علامة نجاسة فيسئل عن طهارته فهذا اذى له وسؤ ظن اورياء او عجب او جهل او تجسس وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان اليد دليل الملك والاصل فى الاشياء الحل والطهارة واليقين لا يزول بالشك وسجىء لهذا زيادة تفصيل فى الباب الثالث ان شاء الله تعالى (الخمسة والخمسون) تناجى اثنين عند ثالث ولو ساكتا فانه منهى عنه (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فصفا لزوجها كأنه ينظر اليها (ط) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول لا يتناجى اثنان -

على نساء امتي رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن بالسكوت فهو كالفعل لان النهى عن المنكر فرض واما المنع والرد بالفعل فيما يجب الاذن فداخل في النهى عن المعروف ومن جملته منع امرأته من تريض احد ابويها اذا لم يوجد من يرضه ويقوم بجوايبه فيأثم الزوج وعليها ان تخرج بلا اذنه ان لم يمنعها بالفعل

﴿ المبحث الثاني ﴾

فيها الاصل فيه الاذن من العادات التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو ستة الاول المزاح (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قالوا يا رسول الله انك لتداعبنا قال عليه الصلاة والسلام انى لا اقول الاحقا (دت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال له يا ابا الاذنين يعنى يمازحه (يعلى) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يداع لسانه للمحسن بن على رضى الله تعالى عنه ويرى الصبي لسانه فيهش اليه وشرط جوازه ان لا يكون فيه كذب ولا روع مسلم (دت) عن عبد الله بن سائب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه سمع رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول لا يأخذن احدكم عصا اخيه لعبا ولا جدا (د) عن ابن ابي ليلى رحمه الله تعالى انه قال حدثنا اصحاب محمد عليه الصلاة والسلام انهم كانوا يسيرون مع رسول الله عليه الصلاة والسلام فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذة ففزع فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما واكثره مذموم منهى عنه اما سبق في المرء من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ووجهه ان كثرته تسقط

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما خالطت الصدقة او الزكوة مالا الا افسدتها وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج منه الا اهلكته ويشهد له حديث عمر رضى الله تعالى عنه ما تلقى مال في برون البحر الا يحبس الزكوة والثاني ان الرجل يأخذ الزكوة وهو غنى عنها فيضعها في ماله فتهلكه وبهذا افسره احمد رحمه الله تعالى في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله منه حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله منه العافية ومن منع العشر منع الله منه بركة ارضه ومن منع الدعاء منع الله منه الاجابة ومن تهاون بالصلوة منع منه عند الموت لاله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله من ذلك (فالسنة ان ينصب السلطان الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويفرقها الى الفقراء ولهذا الساعى اجر الغازى في سبيل الله) عن رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله كالغازى في سبيل الله حتى يرجع الى اهله (ويأخذ المصدق) اى الساعى الذى نصبه الامام (من اوسط المال) لان فى اخذ الوسط رعاية للجانيين (دون الكرائم) اى خياره ونفاقه (والرذال) بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الحسيس هكذا صحح فى بعض الكتب وفيه نظر قال فى مختصر الصحاح رذال كل شىء رديه والجمع رذول وارذال ورذلاء (ويعلم) من اعلم القصار الثوب اى تعين (صاحب المال) لركائه شهر الايجازة لما فيه من التأخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر يائثم ولا يقبل شهادته لذهاب عدته قال فى شرح التقاية وبهناخذ (ويطيب الدافع نفسا) تمييز من نسبة الطيب (بادائها) قوله (دفعا للشح) مفعول له ليطيب والشح بضم المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشح اعم من البخل لان الشح يكون فى الواجبات ويكون فى المال والبخل فى المال فقط وقيل هو بخل الرجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم (ويرد الساعى) من عنده (راضيا) عنه (ويأخذ الساعى) فراثهم عند بيوتهم ولا يدعوهم الى حيث كان ويدعولهم بالخير اذا

(ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافقه وقت اجابته فيقع ذلك على نفسه) فيندم على دعائه ولا ينفع حينئذ الندم وهذا معنى حديث رواه جابر رضى الله تعالى عنه (ومن الناس من يتقى الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف) بتشديد الفاء الاولى (عنه) اى عن ظالمه يوم الجزاء

* (فصل فى سنن الزكوة والصدقة) *

(الزكوة حصن المال) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حصنوا اموالكم بالزكوة وداووا امر اضعكم بالصدقة واستقبلوا اوج البلاء وفي رواية انواع البلاء بالبدعاء والتضرع رواه الحسن رحمه الله تعالى وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحدث هذا الحديث لاصحابه فمر نصراني عليه وسمع هذه المقالة منه صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب وادى زكوة ماله قال ان صدق يصير مالى مع شريكى محصنا وكان له شريك تاجر قد خرج فى تجارة مصر فان صدق فى مقاتله اسلمت وآمنت به وان ظهر كذبه خرجت عليه فاذا ورد اليه عن القافلة كتاب انه قطع الموصوع علينا الطريق وسلبوا الاموال والابل وكل شىء معنا فسمع النصراني بذلك وقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكوة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على نية الجدل مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذ ورد كتاب من شريكه ان لاتهم فاني كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلى فبقيت فى رباط كذا وهضى الركب فقطع عليهم الطريق وانا فى سلامة وما كان معى من جميع الاموال والتجارة فلما قرأ الكتاب قال النصراني صدق الرجل انه حق فجاءه وقال يا محمد عليك الصلوة والسلام اعرض على الاسلام فعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا فى الروضة (وهى قرينة الصلوة) فى الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة (ولا يرفع احديهما الا بالآخرى) على ما روى ان الله قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا يقبل احديهما الا بالآخرى وقد ذكرنا تفصيله فى اوائل الكتاب نقلا عن الخالصة (ولا يخالط الصدقة مالا الاهاكته) وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت

- من الحمام فان ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج ليس لها ذلك فان وقعت لها نازلة ان سألها الزوج من العالم واخبرها بذلك لا يسعها الخروج وان امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضاء الزوج وان لم يقع لها نازلة لسكن ارادت ان تخرج الى مجلس العلم لتعلم مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل ويذكر عند هاله ان يمنعه وان كان لا يحفظ الاولى ان يأذن لها احيانا وان لم يأذن فلا شىء عليه ولا يسعها الخروج مالم يقع لها نازلة انتهى وقال ابن همام رحمه الله تعالى وحيث اجنأها الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغير الهيئة الى ما لا يكون داعية لتنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى) وقول الفقيه رحمه الله تعالى وتمنع من الحمام خالفه فيه قاضى بخان رحمه الله تعالى حيث قال فى فصل الحمام فى فتاواه دخول الحمام مشروع للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روى ان رسول الله عليه الصلوة والسلام دخل الحمام وتنور وخالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه دخل حمام حمص لكن انما يباح اذا لم يكن فيه انسان مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف فى منعهن من دخولها للعلم بان كثير منهن مكشوف العورة وقد وردت احاديث عن رسول الله عليه الصلوة والسلام يؤيد قول الفقيه رحمه الله تعالى منها ما فى النسائى والترمذى وحسنه الحاكم وصححه على شرط مسلم عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام يقول الحمام حرام -

لذلك) اى للزكوة والصدقة (اطيب ماله ويتحرى لها اهل الورع والتقوى و)
 اهل (العفة) اى المتكفف عن المسئلة (من المؤمنين) روى عن عثمان رضى
 الله تعالى عنه انه مر بابى ذروه وناثم على حائط المسجد وكان من ازهد
 الصحابة فقال عثمان للغلام خذ هذه الدنانير واقعد ههنا حتى يمتبه
 هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ اعطاه فابى
 قبوله فقال له الغلام خذها فان فيه فكاك رقتى فقال لا آخذها فان فيه
 اسرفاق رقتى ذكره في البستان (فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا بأس
 بان يعطى كاقنا من كان فللسائل حق) الفاء فيه للمتلعل (ولو جاء على فرس
 هو للوصل هكذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر
 رواه انس بن مالك رضى الله تعالى عنه وتماه على ما ذكر في الروضة
 والسائل ضيف الله فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد منع الله
 وروى ان رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا بعد ما كان ثمن
 ماء وجوهنا ولهذا قيل السؤال وان قل ثمن النوال وان جل (ولا يرد
 السائل بجال ما) اى فى الاحوال اى فى حالة من الاحوال اذا وجد الى
 ارضائه سبيلا (ولو برد جميل) لوللوصل على التوصيف (او يبذل شىء)
 على الاضافة (يسير) اى قليل وعن عبد الرحمن السلمى مولى عمر
 رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا
 سأل سائل فلا تقطعوا عليه مسئلة حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار
 ولين او يبذل يسير او برد جميل فانه قد يأتىكم من ليس بانس ولا جان
 ينظر كيف صنعكم فيما خولكم الله اى اعطاكم الله وملككم واراد
 بذلك الملك روى ان عيسى صلوات الله على نبينا وعليه قال من رد سائلا
 خائبا عن بابه لم تعبر الملائكة بيته سبعة ايام ومن مات فقيرا راضيا
 من الله بقره لا يدخل الجنة احد اغنى منه كذا فى الخالصة (ولا يعطى
 احدا الاما فضل عن نفسه وعماله) بالكسر جمع عيل كجباد فى جيد يقال
 عال عياله اى قاتهم وانفق عليهم وعمال الرجل من يقوته كذا فى المغرب
 ومختار الصحاح (ولا يتعدى) اى لا يتجاوز عن الحد (فى الصدقة يبذل كفاه)
 هو بفتح الكافى من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اى اغنى عنهم

لما لم يقصد به التزكية والفخر (ت
 مح) عن ابي سعيد رضى الله تعالى
 عنه قال قال النبى صلى الله تعالى
 عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر لى
 (والثانى الاحتراز عن الافراط المؤدى
 الى الكذب والرياء والقول بما لا
 يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع اليه
 كالتقوى والورع والزهد فلا يجزم
 القول بمثلها بل يقول احسب ونحوه
 (والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقا
 دنيا هق) عن انس رضى الله تعالى
 عنه انه قال قال رسول الله عليه الصلاة
 والسلام ان الله يغضب اذا مدح الفاسق
 وفى رواية (يعلى عدى) اذا مدح
 الفاسق غضب الرب واهتز العرش
 (والرابع ان يعلم انه لا يحدث فى
 الممدوح كبيرا وعجبا وغرورا (خم)
 عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه انه اتى
 رجل على رجل عند النبى عليه الصلاة
 والسلام فقال عليه الصلاة والسلام
 ويملك قطعت عنق صاحبك ثلثا ثم
 قال عليه الصلاة والسلام من كان منكم
 مادحا اخاه لامحالة فليقل احسب فلانا
 والله حسبه ولا ازكى احد احسب كذا
 وكذا ان كان يعلم ذلك منه (م)
 عن المقداد رضى الله تعالى عنه ان
 رسول الله عليه الصلاة والسلام قال
 اذا رأيتهم المداحين فادخروا في وجوههم
 التراب (مبارك) عن يحيى بن
 جابر رضى الله تعالى عنه انه قال
 قال عليه الصلاة والسلام اذا مدحت
 اخاك فى وجهه فكاننا امررت على
 حلقه موسى رميضا * والخامس
 ان لا يكون المدح لغرض حرام
 او مفضيا الى فساد مثل مدح حسن
 شخص معين من المرد والنساء بين
 الاجانب وحشهم الى اللواط والزنا
 او تلذذ النفس وتطبيب العجاس
 واضحا كهم مثل مدح امرأة لزوجها اجنبية

-المهابة والوفار وتورث الضعيفة في بعض الاحوال والاشخاص وكثرة الضحك الميت للقلب (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لاصحابه من يأخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعد خمسا فقال عليه الصلاة والسلام اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بها قسم الله تعالى لك تكن اغنى الناس واحسن لجارك تكن مؤمنا واحب للناس ماتحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك تميت القلب (هق) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام ان العبد ليقول الكلمة لايقولها الا ليضحك بها المجلس يهوى بها ابعدها ما بين السماء والارض والرجل ليزل عن لسانه اشد مما يزل عن قدميه (والثاني المدح وهو جائز) (عدي) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح ورواه (هق) موقوفا على عمر رضى الله تعالى عنه (ت) عن عقبه بن عامر رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام لو كان بعدى نبي لكان عمر بن الخطاب * واسكن جوارحه بشروط خمسة الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية النفس لايجوز قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى * وفي حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه الا ان ينوى به التحديث بنعمة الله تعالى واعلام حاله من العلم والعمل ليأخذ واعنه وليقتدوا به وليعطوا حقه او ينفروا عنه الظالم ونحو ذلك.

جاؤا بالزكوة) هذا المذكور انما هو في فرض الصدقة اعنى الزكوة (واما نفل الصدقة فانه) اى ذلك النفل (يطفىء الخطيئة) كما يطفىء الماء النار (ويدفع سبعين مينة من السوء) كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصدقة تطفىء غضب الرب ويدفع مينة السوء والمينة بالكسر اسم الحالة التى عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب فى ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شىء يقال فى المسخوط الفاسد من الافعال فعل سوء كما يقال فى المرضى الصالح منها فعل صدق فهى عبارة عن ردائة الشىء وفساده ولذلك اضيف المينة الى السوء فى الحديث واما السوء بالضم فجار مجرى الشر الذى هو تقيض الخير يقال اراد به السوء و اراد به الخير كذا فى الكشاف وهى اى مينة السوء ما استعاد منه النبي صلى الله عليه وسلم ويراد بها كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع والالم المومع ونسيان ذكر الله وكفران النعمة وغير ذلك من الهدم والغرق والحرق وموت الفجأة (وفى الحديث تداركوا الغموم) الماضية (والهموم) المستقبلية المتوقعة (بالصدقات يكشف الله) بكسر الفاء للالتقاء الساكنين (عنكم ضررهم) الضر بضم الضاد وسوء الحال (وينصر كم) بالجزم عطى على يكشف المجزوم على انه جواب الامر (على عدوكم ويثبت عند الشدائد) قد امكم قال مالك بن دينار رحمه الله تعالى اختلس السبع صبيا فتصدقت امه برغيف فالقى السبع من فمه ذلك الصبي فنوديت المرأة لقمه بلقمه ذكره فى الحلاصة (وفى حديث آخر ثلاث) اى ثلاث خصال (من كن فيه فقد برىء من الشح) وقد مر معناه آنفا (من ادى زكوة ماله طيبة بهانفسه وقرى) على وزون رمى (الضيف) يقال قرى الضيف يقره قرى بالكسر وقرى بالفتح والمد من احسن اليه والقرى بالقصر ايضا ما قرى به الضيف كذا فى مختار الصحاح (واعطى فى النوائب) واختلف فى معنى النوائب فقيل اجر المحارس ونحوه وانه واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة واحتياج اليه لعداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم مالا فهى النائبة وهو واجب الاداء طاعة للامام كذا فى القنية (وينوى) المتصدق (بها) اى بالزكوة والصدقة النافلة (اعانة العاجز على الطاعة ويتحرى

سبعة يظل لهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل
 ذكر الله في الخلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تجابى الله ورجل
 دعت امرأته ذات منصب وجمال الى نفسها فقال انى اخاف الله ورجل
 تصدق بصدقة فاخفاها حتى ما تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى *
 ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم *
 ولهذا بالغ السلف فيه حتى طلب بعضهم فقيرا اعمى لئلا يعلم احد من
 المتصدق وبعضهم بطوا في ثوب الفقير نائما وبعضهم القوا في طريق الفقير
 ليأخذ (ويجعل) ثواب (ما يتصدق به للوالدين الماضيين ولا ينهر) اى لا يزر
 ولا يمتنع وفي المصادر النهر بانك برز دن (سائل عن بابه فيعذب في النار اى سنة
 هكذا ورد في الخبر وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رددت السائل ثلاثا
 فلم يرجع فلا عليك ان تزجره اى تزجره وتمنعه كذا في الكشاف (وليقول
 اذالم يجد شيئا) يعطيه رزقنا الله واياك قيل وهذا معنى قوله فيما
 سبق ولو برده جميل (ولا يقطع على سائل سؤاله) لما ذكرنا من حديث رواه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن عبد الرحمن السلمى مولى
 عمر رضى الله تعالى عنه فذكر (بل يرد به بدل) اى باعطاء شيء (او بلطيف رد
 اى برد لطيف اى يرد فيه لطف قولى او فعلى حكى انه وقف سائل على
 باب الحسن بن صالح بعد العتمة فاخرج اليه غصنا من قصب فيه شعلة
 نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن تبلغ بها الى منزل قوم عسى ان
 يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العجمي انه اشترى
 سمكا فاته الى منزله ونصب قدره فجاء سائل فرده خائبا فتحولت القدر
 دما فانعط به واعطى جميع ماله واختار الفقر كذا في خالصه
 الحقائق (ويغتنم سؤال السائل على بابه من كان يسىء الظن بنفسه
 اذا لم يأت سائل او نزيل) فعيل بمعنى فاعل اى ضيف (اوزائر) قيل
 بكى على كرم الله تعالى وجهه فقيل له ما يبكيك قال لم يأتني ضيف منذ
 سبعة ايام اخاف ان يكون الله قد اهاننى ذكره في الاحياء (ولا يحصى)
 اى لا يعد (على السائل ما يعطيه) امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان في
 الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة لك اى لو كان

هلك المنتنعون ثلثا (ت) عن جابر
 رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه
 الصلاة والسلام ان ابغضكم الى
 وابعدكم منى مجلسا الثرثارون المتفقون
 المتشققون في الكلام (والخامس)
 الكلام فيما لا يعنى مثل حكاية اسفارك
 وما رأيت فيها من جبال وانهار واطعمة
 وثياب (ومنه) السؤال عما لا يهم وهذا
 اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء
 ونحوها من المحرمات لا يحرم بل قد
 يستحب اذا قارنه نية صالحة مثل رفع
 التهمة بالكبر والعجب بعد التكلم واحتقار
 من في المجلس او دفع المهابة والحياء
 حتى يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء
 وغيره او دفع الحزن من المحزون او المصاب
 او تسلية النساء وحسن المعاشرة معهن
 او للتلفظ بالصبيان او لعدم ادراك الم
 السفر والعمل ونحو ذلك وكذا يستحب
 المزاح في هذه المواضع نعم هذه النيات
 يخرج عن حد ما لا يعنى فكل ما لا يعنى
 يستحب تركه (ت) عن ابن عمر رضى
 الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم قال من حسن اسلام
 المرء تركه ما لا يعنيه عن انس رضى الله
 تعالى عنه توفي رجل فقال رجل آخر
 ورسول الله عليه الصلاة والسلام يسمع ابشر
 بالجنة فقال عليه الصلاة والسلام ما يدريك
 لعله تكلم بما لا يعنيه او تجل بما يعنيه
 (دنيا يعلى) عن انس رضى الله تعالى
 عنه انه استشهد رجل منا يوم احد فوجد
 على بطنه صخرة مر بوطه من الجوع
 فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت
 هنيئا لك يا بنى فقال النبي عليه
 الصلاة والسلام ما يدريك لعله كان
 يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره
 وجهه ان البشارة والتهنئة الكاملتين لمن
 لا يحاسب اصلا اذ الحاسب نوع عذاب
 ومن تكلم بما لا يعنيه يحاسب ويسئل
 (شيخ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى

وقد مر في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ومثل مدح الأبرار والتقضاة ليتوسل به إلى المال الحرام والتسلط على الناس وظلمهم ونحوه ذلك وأما التزم المذموم فما كثره داخل في الكذب أو الغيبة أو التعيير واللمز ومما يدخل فيه ذم الطعام ترفعا (خ م) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال ما عاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما قط إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه وكذا ذم اللباس والدابة والمسكن ونحوها وكل هذه داخل في التكبر (والثالث) الشعر وهو جائز إذا خلا عن الكذب والرياء وهجو ما لا يجوز هجوه وذكر الفسق والتغنى وآفات المدح والاستكثار منه والتجرد له حتى يشغله عن بعض الواجبات والسنن وقلما يخلو الشاعر عن هذه الآفات قال الله تعالى * والشعراء يتبعهم الغاؤون إلى آخر السورة (ت) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله عليه الصلوة والسلام قال لأن يمتلىء جوف أحدكم قبحا حتى يريه خير له من أن يمتلىء الشعر (الرابع) السجع والفصاحة وهما إن كانا بلا تكلف ولا تصنع فهمد وجان وخصوصا إذا كانا في الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لأن فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها وإما فيما عداهما فالتكلف والتشويق مذموم ناش عن الرياء وحب الثناء (ت) عن ابن عمر وابن العاص رضي الله تعالى عنهم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل البقرة (م) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال قال عليه الصلاة والسلام -

(وسد أدهله) بكسر السين ما يسد الفقر أي يدفعه ويكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على الفقير والغني أن يصرف قوت عياله إلى الفقراء ويشركهم جياعا إلا إذا رضوا واذنوا له بذلك وفي الترغيب قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا أمة محمد والذى بعثنى بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محناجون إلى صلته والذى نفسى بيده لا ينظر الله إليه يوم القيمة وروى أن متصفا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فخذنها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بغضب لما عرف أنه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر انتهى (ويباكر بالصدقة) أي يتصدق بكرة قوله (يبادر) أي يسارع بها (البلاء) جملة استينافية أو حالية قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باكروا بالصدقة فإن البلاء يتخطى الصدقة أي يتجاوز عن صائب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان سخيا في الغاية حيث حكى أنه لم يجب عليه الزكوة مع أن دخله كل يوم ألف دينار قيل أنقذ هارون الرشيد إلى الامام مالك خمسمائة دينار فبلغ ذلك إلى الليث فأنقذ إليه أي بعث بكرة ألف دينار فغضب هارون وقال أعطيته خمسمائة وتعطيه ألفا وانت من رعيتي قال يا أمير المؤمنين إن غلتي كل يوم ألف دينار فاستحييت إن أعطى مثله أقل من دخل يوم ذكره في الأحياء (ويسرها) أسرارها (ولا يعلنها) إعلانا أي لا يظهرها بل يخفيها وعن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل تصدق بصدقة يمينه يخفيها أراه قال من شماله ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو وقوله أراه بضم الهمزة أي أظنه من قول الراوى ونول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخفيها عن شماله كناية عن غاية إخفائه والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير سرايا أربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخالصة أنه روى عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال

عبادة يترتب عليها الثواب ولا يأثم
ان تركها فان لم يراع صار آثما فلا
يكون متقيا فكان آفة اللسان
ايضا وموضوعه ايضا
علم الفقه وهو علم الحال ايضا لمن يتصدى
لها ﴿ المبحث الخامس ﴾ فيما الاصل
فيه الاذن من العبادات القاصرة كالنلاوة
والذكر والدعاء ولهذا ايضا شروط
وآداب تعرف في الفقه فان لم يراع
يأثم صاحبه فيكون آفة اللسان كالسا
بقين المتصلتين بها كمن يقرأ اويذكر
اوي يدعو باللحن او التغنى فهما حرامان
فلا بد من التجويد وقد صنفتنا فيه
رسالة سميناها درايتيما فعليك بحفظه
فانها تكفيك في هذا الباب او بالاجرة
والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادات
البدنية الصرفة وفيه صنفتنا اتفاقا لها
لكين وايضا التائمين فعليك بهما
وكن يسبح في مجلس المعصية لفعلاها
او البائع عند فتح المتاع لترويجه
او الحارس فانهم ياثمون وكذا سائر
الاذكار والتصلية على النبي عليه الصلاة
والسلام بخلاف من يقصد
الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية او بامور
الدنيا وانا اشتغل بذكر الله تعالى
او الواعظ يقول صلوا او الغازي كبروا
فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيره
وجملة ما ذكرنا الى هنا آفات اللسان
من حيث النطق

﴿ المبحث السادس ﴾

في آفات اللسان من حيث السكوت
كثر ك تعلم القرآن والتشهد والقنوت
وغيرها مما يجب اويسن او ترك
قراءته وترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر عند القدرة بلا ضرر ووطن
التأثير وترك النصيح والاصلاح عند
ظن القبول وترك التعليم والفتوى
عند التعيين وترك الحكم من القاضي
بما انزل الله تعالى وترك السلام ورده

ثم ولي مدبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياتيني الرجل
فيسألني فاعطيه ثم يسألني فاعطيه ثلث مرات ثم ولي مدبرا وقد جعل
في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب (ولا يتصدق بما
يعاق) على وزن يخاف اي بما يكره المتصدق (اخذه من غيره) قال
الله تعالى ﴿ ويجعلون لله ما يكرهون ﴾ قال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ذكره في مشكاة الانوار (بل) يتصدق
(ما يختاره لنفسه) وعن علي ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه انه
كان اذا تصدق طلب في كيسه احسن دراهمه فان وجد صحبها تصدق
بذلك وان لم يوجد نظر الى اجود كسوة فيتصدق بها ويقول اني
لا استحيى ان اقرأ في كتابي يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك
وتصدقت بالردي لاجلي (ولا يسترد ما تصدق) قوله (بعوض) متعلق
بلا يسترد (ولا بغير عوض بابتياح او استيهاب) اي طلب الهبة وفي
هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى (ولا يمن على الفقير
بما يعطيه) قال الله تعالى ﴿ لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى كالذى
ينفق ماله رياء الناس ﴾ الآية وقد حققنا ان الفضل والامتنان في الحقيقة
انما هو للفقير عليك لالك على الفقير (ولا يحتقر ما عنده من قليل بل
يعطى ما تيسر) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ردوا السائل ولو
بظلف محرق واراد به المبالغة في رد السائل بادنى ما تيسر له غير خائب
عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل عن المسؤول عنه فان الظلف
المحرق شىء لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى
اذاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضاء الله تعالى من الاقوال
والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعنى اذا تركت العبوس وتلطفت
حين لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب
المسلمين صدقة كذا في شرح المصابيح

فصاذا فصدك واخرج من باطنك الدم الذى تخشى ضرره فى الحيوة الدنيا اكان الفضل والمنة لك ام له فالذى يخرج من باطنك رذيلة البخل وضرره فى الحيوة الآخرة اولى بان تراه متفضلا (ولا يتوقع) المتصدق (ممن يتصدق عليه جزاء) اى عوضا دنياويا ولا دعاء (ولا شكرا ولا ثناء) بل كل ما يتصدق به ينبغى ان يعطى لله تعالى لا غير وعن عائشة رضى الله عنها ان سائلة سألتها فامرته خادمتها بان تعطيه شيئا فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عائشة ما قالت لك السائلة قالت قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رضى الله عنها الحقيها فقولى لها بارك الله تعالى فيكم ليكون قولاً بقول والصدقة لنا فضلا قال فى شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان تعطى فقيرا خامل الذكر مهجور الاقران بعيد الاخوان طريد الخلان اخيد الزمان غير متقلب فى الاسواق ولا طوافى فى الزقاق ولا يعطى من يثنى عليه ولا من يعود يوما نفعه اليه ولا فقيرا يخدمه بين يديه ولا من يكافيه بالدعاء ولا يبسط له لسانه بالثناء ولا يعطى للسمعة والرياء وان منع منع لا لغرض ولا لغفوت عوض ولا لانه لم يعد حين يمرض بل انما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه فى الفسوق والطغيان ويبذلها فى الماثم والعدوان انتهى (ويعطى السائل بيده بلا واسطة) لما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يكل خصلتين الى غيره يناول المسكين بيده ويضع طهوره بالليل ويخمر كذا ذكره فى الخالصة (ويغتنم الصدقة على من رقى له القلب) كما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه حين قيل له اذا كثر السائل فمن تعطى قال لمن رقى قلبك عليه (فانه علم) بفتح عين اى علامته ودليل على (صدق السائل ويضى) امضاه اى يوصل ويعطى الى الفقراء (ما ميزه) للصدقة (ولا يجسه فى ماله) فانه ربما ينسى او يعرض له طمع او غيره من الآفات (ويعطى القانع من المؤمنين وهو) اى القانع (من لا يستزيد) اى لا يطلب الزيادة (على ما اعطى) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم ذهبا اذا اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات

عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنى ووجهه انه يجره غالبا الى ما يحل من الكذب والغيبة ونحوهما (والسادس) فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعنى على قدر الحاجة وليس منه التفصيل فى المسائل المشككة خصوصا للفهام القاصرة والتكرار فى العظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة وفيها الحاجة فيه يستحب الاجاز والاختصار وقد سبق فى القسم الاول حديثا عمرو بن دينار وانس رضى الله تعالى عنهما فتذكر (المبحث الثالث) فيما الاصل فيه الاذن من العادات التى يتعلق بها النظام وهى المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن والهبة والنكاح والطلاق والعناق والايديع والاعارة ونحوها فهذه الامور مباحات فى نفسها وان كان بعضها فى بعض المحال واجبا او سنة او مستحبا ولكن الشرع اعتبر فيها اركاناً وشروطاً ويجب رعايتهما عند المباشرة والايصير باطلا او فاسدا او مكروها فبأثم صاحبه اويسى فيكون آفة اللسان فلذا لما قيل لمحمد رحمه الله تعالى لم لا تصنف كتابا فى الزهد قال صنف كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل الا بالتحرز فى المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه الامور او بعضها من معرفة احوال ما باشره لانه علم الحال فانه فرض عين لما بيناه فى فصل العلم (المبحث الرابع) فيها الاصل فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة والتأدين ولصحتها واستحبابها ووجوبها شرائط لا بد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل المشروط فيصير

- حراش رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل من بنى عامر فاستأذن على رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو في بيت فقال له فقال عليه الصلاة والسلام لحادمه اخرج الى هذا فاعلمه الاستينان فقال له قل السلام عليكم ادخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله فقال السلام عليكم ادخل فاذن له رسول الله عليه الصلاة والسلام فدخل (م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعا الاستينان ثلاثا فان اذن لك والافارجع (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذ ادعى احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية رسول الرجل الى الرجل اذن له (ط) عن عطاء بن يسار رضى الله تعالى عنه ان رجلا سأل رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال استأذن على امي فقال عليه الصلاة والسلام نعم (وترك الكلام مع الوالد بن وسائر المحارم وترك انقاط المظلوم بالقول عند القدرة (وترك الشهادة والتزكية عند التعيين (وترك تعظيم اسم الله تعالى بمثل سبحان الله او تبارك الله عند سماعه فانه واجب بخلاف الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام فانه يجب في العمر مرة عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند كل سماع (وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على كل من علم حاله ان يعطيه بقدر ما يتقوى على الطاعة فان لم يجد ما يعطيه يفترض عليه ان يخبر حاله امن يقرر على اعطائه فاذا فعل البعض سقط عن الباقيين وبالجملة السكوت عن كل كلام وجب اوسن حرام او مكروه آفة اللسان وصاحبه شيطان اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لزادت على مائة ففي كلها آفة وخطر يجب تعلمها وتعليمها وتوقفها لمن باشرها ولا يخلص عن جميعها في

وانفاق الرجل على نفسه واهله (ان نرى به التصق (صدقة) وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك فكلها اذ انوى بها الطاعة كانت طاعة والافلا كذا في شرح البخارى للمكرمانى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحسبها اى يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل حب لولده اولشهوة لزوجته لا يحصل الثواب (وغرس) بالفتح والسكون مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية نشاندن درخت وقوله (غرس) بالكسر والسكون اسم لامصدر بالفارسية نهال (وزراعة زرع يأكل منه العافية) وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر ووجهها العوافى من عفوته آتيته اطلب منه معروفه اى احسانه والعفاة طلاب الرزق واحداها عافى (صدقة) قال النووى رحمه الله تعالى وكذا فيما ائلفه دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ويروى في الحديث وما سرق منه له صدقة يعنى باى سبب يؤكل من مال الرجل يحصل له الثواب كذا في التنوير (وكذا تعليم علم نافع) صدقة (وكرى) بفتح الكاف وسكون الراء المهملة اى حفر (نهر) صدقة (او حفر بئر يستسقى منها) صدقة وعن سعد بن عباد رضى الله عنه انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فافى صدقة افضل قال الماء فحفر بئر او قال هذا لام سعد رضى الله تعالى عنهما (او بناء مسجد) صدقة (ومصحف يخلفه) اى يجعله خلفا لنفسه بان وقفه مثلا (وولى يستغفر له بعد وفاته صدقة) وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوله قوله صدقة جارية كالاوقاف وارايد بعلم ينتفع به معنى عاما متناولا لكل ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يشتر اجرا وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يباحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته فى تحصيله الخير وانما قال يدعوله تحريضا للولد على الدعاء لابييه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده

* فصل *
* * *

(ويغتنم انواع الصدقة فليست هي نمطا واحدا) اى ليست على طريقة واحدة (فارشاد الضال الى الطريق صدقة واماطة الاذى) اى ازالة المؤذى (عن الطريق صدقة وفصل البيان) قوله (على الارت) متعلق بقوله (صدقة) والارت بفتحى الهمة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة من به رته اى عجمة فى كلامه يقال رجل ارت بالفارسية آتكة زبانش درسخن بياويزدو الفصل بالصاد المهملة التمييز وهو ههنا بمعنى الفاصل وضافته الى البيان من قبيل جرد قטיפه اى البيان المميز المبين عن مراد الارت يعنى ان تبين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه فى تفهيم مراده الى الغير وهى اى الرتبة فى الكلام غريزة تكثر فى الاشراف وكان لموسى عليه السلام رته فى لسانه وعقدة فسأل رفعها بقوله تعالى * واحلل عقدة من لساني * وزالت لقوله تعالى * قد اوتيت سؤلك يا موسى * وتلك الرتبة كانت من لدغة جمرة تناولها عند فرعون وكان فى لسان حسين بن على رضى الله عنهما رته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورثها من عمه موسى عليه السلام كذا ذكر فى بعض التفاسير (وكل ما ينوى به صدقة) مرفوع على انه قائم مقام فاعل لينوى (كتبت له صدقة من تسبيحة وتهليلة وتكبيرة) قوله (وقربان) بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اى الجماع مع (امرأة حلال) اى زوجة كانت او مملوكة صرح به فى التنوير (للتعفف) اى للتعفف عن الوقوع فى الحرام (صدقة وان يعدل بين اثنين) صدقة (اوبعين رجلا فى حمل) بفتح الحاء مصدر مضاف الى (شىء) على دابته اوفى رفعه عنها (صدقة) والكلمة الطيبة صدقة (عن عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر النار فاشاح اى اعرض بوجهه وتعود منها ثلاثا ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره فى النخالة) وتبسمه فى وجه اخيه صدقة والخطوة (بالفتح المرة الواحدة) الى الصلوة صدقة

اذا كان مسنونا (ت) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بداله ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الثانية (خ) م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يفعلها (طب) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اعجز الناس من عجز فى الدعاء وانحل الناس من يحل بالسلام (م) مرفوعا حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يارسول الله قال اذ القمته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحبك فانصح واذا عطس فحمد الله تعالى فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه (وترك التشييت اذا عطس وحمد اذا كان واجبا) م) عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فشمته وان لم يحمد الله تعالى فلا تشمته (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه يرفع شمت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام (د) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام كان اذا عطس وضع يده اوتوبه على فيه وخفض او غرض بها صوته (خ) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب واذا عطس احدكم فحمد الله تعالى فحق على كل مسلم سماعه ان يقول برحمك الله (واما التثاؤب فانما هو من الشيطان واذا تئاب احدكم فى الصلاة فليكظم ما استطاع ولا يقل هاى فانما ذلك من الشيطان يضحك منه) ومنها ترك الاذن فى دخول دار الغير فان الاذن واجب فقال الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم) الآية (د) عن ربيع بن

فلذا كثر اهتمام السلف بهما من بين سائر الأعضاء وفصلناهما بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الاجاز فعليك ايها السالك بصيانة اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى بدونها وخصوصا الكفر وقرينيه والكذب والغيبة واما الثلاثة الاول فخالها ظاهر واما الكذب والغيبة فهما في آفات اللسان كالرياء والكبر في آفات القلب فكما ان من نجما منها بعد التجابة من الكبر والبذعة يرجى ان ينجو من سائر آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى ههنا ايضا ان من نجما من الكذب والغيبة بالكلية بعد التجابة من تلقى الكفر وقرينيه ان ينجو من سائر آفات اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من السلف ما لم يرد غيرها (روى عن عمر بن عبد العزيز انه قال ما كذبت كذبة منذ شددت على ازارى وذكر الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى عن بعض الزهاد انه اشترى قطنا لامرأته فقالت المرأة ان باعة النطن قوم سوء قد خانوك في هذا القطن فطلق الرجل امرأته فستل عن ذلك فقال انى رجل غيور اخاف ان يكون القطنون خصماءها يوم القيمة فيقال ان امرأة فلان تعلق بها القطنون فلا جيل ذلك طلقتها (الصفى الثالث) في آفات الاذن فمنها استماع كل مالا يجوز تكلمه بلا ضرورة دينوية كخوف الهلاك واخذ الخف وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة كتشيع جنازة معها نايحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء واللعب فان الداعى لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة بل حراما وانما يجوز الاستماع لان المستمع شرك النافل (طب)

الخراب او مملوكة في الاسلام ولا يعرف مالها وتكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف رجل جهورى الصوت في اقصى العامر ومنتهاه فصاح لا يسمع فيها واحياؤها بكريها وسقيها معا وان كراه يبدون سقى او سقاها بدون كرى فليس باحياء وكذا اذا حفر نهرها ولم يسقها فليس باحياء وان سقاها مع ذلك فهو احياء واذا حوطها او بندها او سنها بحيث يعصم الماء فهو احياء هذا عند محمد رحمه الله تعالى واما عند ابي يوسف رحمه الله تعالى فالاحياء البناء والغرس او الكراب او السقى وعن محمد رحمه الله تعالى ايضا الكراب احياء كذا في الفروع (وافضل الصدقة) هي الصدقة الكائنة (على القرابة) اى على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضاع قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب رضى الله تعالى عنها قالت انطلقت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتى وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بحيث لم تجرى احد على الدخول فى داره فخرج علينا بلال فقلنا له اذهب الى رسول الله فاخبره ان امرأتين تسألانك اتجزى الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام فى حجرهما ولا تجبره من نحن فدخل فسأل من هما قال زينب وامرأة اخرى قال واى الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة قال فى التنوير وهذا فى الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرف المرأة لها الى زوجها عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى خلافا لصاحبيه يقال فلان فى حجر فلان اى فى كنفه ومنعه وانما لم يقل اية الزيانب لما عرف فى موضعه انه يجوز التذكير والتأنيث فى مثله قال الله تعالى * وما تدرى نفس باى ارض تموت وانما اخبره بلال رضى الله تعالى عنه عنهما مع انها منتهاه عنه لانه كان واجبا عليه عند استخبار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان اجابته فرض دون غيره انتهى (وافضل منه) اى الافضل من ذلك المذكور الصدقة الواقعة (على ذى الرحم المحرم) (الكاشع) بالشين المعجمة والماء المهملة هو الذى يضر عدوته فى كسحه

هذا الزمان الا بالعزاة وعدم اختلاط
الناس الا في الجمعة والجماعات وضرورة
المعاش والمعاد اذا ضم هذه العشرة الى
ما سبق يصير سبعين وانذكرها جملة
ليسهل حفظها كما فعلنا في آفات القلب
كفر خوفاً كفر خطياً كذب غيبة
نميمة سخريه سب فحش اهن طعن
نياحة مرآة جدال خصومة تعريض
غناء افشاء سر خوض في باطل سؤال
مال ومنفعة دنيوية سؤال عوام عمالا
يبلفه فهمهم سؤال عن الاغلوطات
خطأ في تعبير نفاق قولي كلام
ذي لسانين شفاعه سيئة امر بينكسر
ونهى عن معروق غلظة كلام سؤال
عن عيوب الناس افتتاح ادنى عند
اعلى كلاما تكلم عند اذان واقامة كلام
في الصلاة كلام في حال الخطبة كلام
دنيا بعد طلوع فجر كلام في خلاء كلام
عند جماع دعاء على المسلم دعاء
للظالم بغير صلاح كلام دنيا في المساجد
نيز بالالقاب يمين غدوس يمين بغير
الله كثرة يمين سؤال اماره وقضاء
سؤال تولية سؤال وصاية دعاء انسان
على نفسه وتمنى موت رد عند اخيه
تفسير قرآن برأيه اخافة مؤمن قطع
كلام غيره ونفسه ونحوه رد تابع كلام
متبوعه سؤال عن حل شيء وطهارة
في غير محله مزاح مدح ذم شعر سجع
وفصاحة ما لا يعنى فضول كلام تناجى
تكلم مع شابة اجنبية سلام على ذمى
وفاسق معلى سلام على متعوط وباطل
دلالة على طريق المعصية اذن فيما
هو معصية آفات العبادات المتعدية
آفات العبادات القاصرة آفات السكوت
فظهر ان امر اللسان من اعظم الامور
واهمها كالقلب فلذا قيل انما المرء
باصغريه وهما اكثر مجارى التقوى

الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لايه اولا كمن غرس شجرة يحصل
له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها اولم يدع وكذلك الولد للاب
والام كذا في شرح المشارق (والاستغفار لاهل الاسلام صدقة والصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم صدقة واطراف الفحل) اى اعارة الذكر
للتناسل بالفارسية بعاريت دادن فحل را براى كشتى (واعارة الدلو
والحمل) بالفتح والسكون مصدر حملته (على الدابة في سبيل الله صدقة
واصلاح) خصومة (ذات البين) اى كائنه بين الخصمين وسبجى تحقيق
ذات البين فى آخر فصل الصحبة والمعاشرة (صدقة) قال النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتدأ مثل قوله
تسمع بالمعدي وصدقة خبره اى ان تصالح بين الخصمين او تدفع ظلم
ظالم عن مظلومه صدقة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصدقة
اصلاح ذات البين كذا في التنوير وعن بعض العلماء رحمه الله تعالى
انه قال من عجز عن ثمانية فعليه بثمانية اخرى لينال فضلها من اراد
فضل صلوة الليل وهو نائم فلا يعصى بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع
وهو مفطر فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلماء فعليه بالتفكر
ومن اراد فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد الشيطان
ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليزيم الجمعة ومن اراد فضل الابدال
فليضع يده على صدره وليرض لآخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة
وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع من العلم ومن اراد فضل العابد فليصاح
بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة الناصحين (وفي الحديث
ثلاث من فعلهن ثقة) اى اعتمادا (بالله واحتسابا) اى رجاء للثواب
من الله (لكان حقا على الله) اى جديرا اولا زما بوعده اذ وعد الكريم
كدين الغريم (ان يعينه ويبارك له من سعى في فكاك رقبته) في مختار
الصحيح فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرهما ما ينفك ويخلص به الرهن
(ومن تزوج) اى للعفة وصرح بهذا القيد في موضعه (ومن احب ارضاميته)
بفتح الميم وسكون الياء المحققة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع
لا تقطاع مائها او غلب عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت متقدمة

هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا
 مدرك ذلك لاجالة العينان زناهما
 النظر والاذنان زناهما الا ستماع
 واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش
 والرجل زناها الخطى والقلب يهوى
 ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذب
 (ومنها ستماع حديث قوم بكر هونه
 الا ان يكون في قصد اضراره فقد مر
 حديث (خ) عن ابن عباس رضى
 الله تعالى عنهما عن النبي عليه الصلاة
 والسلام انه قال من تحلم لم يبره كفى ان
 يعقد بين شعر تين ولن يفعل ومن
 استمع الى حديث قوم وهم له كار
 هون صب في اذنيه الا انك يوم القيمة
 ومن صور صورة عذب وكفى ان يتفخ
 فيه الروح وليس بنافخ * وكل هذه
 آفات الاذن من حيث الاستماع واما
 آفاته من حيث الاعراض عنه فعدم
 ستماع القرآن والخطة وخطاب المتبوع
 كالامير والقاضى والوالدين والاستاذ
 والمحتسب والمعتذر والزوج والسيد
 وعدم ستماع القاضى كلام الحصان
 او احدهما والمقتى كلام المستفتى واولى
 الامر شكوى المظلوم والمسؤل عنه
 كلام السائل المضطر والكبيراء
 والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكبارا
 او استحقارا ونحو ذلك مما يجب ستماعه
 ﴿ الصنف الرابع ﴾ في آفات العين
 اعلم ان غض البصر مأموره قال
 الله تعالى * قل للمؤمنين يغضوا من
 ابصارهم الاية ففيه تأديب ويجاب
 ببعض غض النظر اعنى ما كان نحو
 المحارم وتنبية على فائدة الغض وهى
 التزكية والطهارة للقلوب وتكثير
 الخير والطاعة اذ بالنظر يحصل خواطر
 تشغل عن ذكر الله تعالى ويفوت حضور
 القلب وجمعية الخاطر ويدعوك الى
 امور محرمة ويجوز الشيطان فرصة
 وطريقا الى الاضلال ويملاء الصدر

النفس فيكون كلاهما خيرا وقال الامام الطيبى الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص
 وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه متقلا متوكلا على الله
 تعالى وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب صلى الله
 تعالى عليه وسلم بما يناسب حالهما (ويغتنم حاجة الغنى وصدقة درهم عليه)
 اى على الغنى فى وقت حاجته (مثل) صدقة (سبعين درهما على غيره) والقرض
 افضل من الصدقة (هو) اى القرض (بثمانية عشر) مثلا (لانه يقع فى كفى
 المحتاج) والصدقة قد تقع فى كفى الغنى الغير المحتاج وقد قال صلى الله
 تعالى عليه وسلم رأيت ليلة اسرى بى على باب الجنة مكتوبا بالصدقة بعشر
 امثالها والقرض بثمانية عشر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم
 يقترض مسلما قرضا هرة الا كان كصقتها مرتين ذكره فى الترغيب وحكى
 عن بعض اهل الاشارة رحمه الله تعالى انه قال ان الله تعالى قصر تصعيف
 الحسنات على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث قال الله تعالى *
 من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة * واسباه الله
 تعالى كثيرا فلاحله وقال ايضا ونعم قال ان المال مادام فى يدك فهو لورثتك
 وبالتصدق يصير لك قال الله تعالى * وما تقدموا الا انفسكم من خير تجودوه *
 وايضا مادام المال فى يدك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى
 ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا مادام المال فى يدك فهو قليل فاذا
 تصقت كان كثيرا كما سبق كذا فى الخالصة (ولا ينذر) على صيغة النهى
 (الرجل المسلم بشىء من الصدقة والصيام) ونحو ذلك (فلعله لا يقى به)
 ويبقى ديننا على ذمته فيؤاخذ به فى الآخرة فالاحوط ان لا ينذر بشىء منها

﴿ فصل ﴾ *

(اما سنن السؤال وآدابه فالتعفف) اى التكفف والتمنع (عن السؤال هو
 الواجب الأول) وسيجىء فيه تفصيل فى فصل طلب الحوائج فليراجع اليه
 (فان السؤال آخر المكاسب لاسيما) اى خصوصا (اذا كان عنده قوت
 ليلة او غداء) بفتح العين المعجمة (او عشاء) بفتح العين المهملة قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر

وهو خصره بالفارسية تهيكاه يعنى ان افضل الصدقة على ذى الرحم القاطع
 المضر العداوة فى قلبه كذا فى الترغيب (والصدقة فى الصحة افضل
 منها) اى من الصدقة (فى المرض) قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم حين قيل له يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق
 وانت صحيح صحيح تحشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم
 قلت لفلان كذا ولفلان كذا او قد كان لفلان وقال النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم لان يتصدق المرأفى حيوته بدرهم خير من ان يتصدق بمائة دينار عند
 موته لان كل فعل اشد على النفس فتوابه اكثر وقال صلى الله تعالى عليه
 وسلم مثل الذى يتصدق عند موته او يعتق كالذى يهوى اذا شبع فان
 الهدية حينئذ لا تكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلذا يتفاوت
 صدقة الصحة وصدقة المرض (و) لما سأله ابوهريرة رضى الله عنه (عن)
 افضل الصدقة قال صلى الله تعالى عليه وسلم (جهدي) بضم الجيم وفتحها وسكون
 الهاء وهو الطاقة (المقل) بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام بمعنى
 الفقير (اذا كان عن طوع) بالفتح والسكون اى عن انقياد يعنى ان افضل
 الصدقة ما يتصدقه الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل
 من قوت يومه بجهد ومشقة (و) لما سأله حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه
 عن خير الصدقة قال صلى الله عليه وسلم (خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى)
 اى عن غنى فالظهر معتم زيد لفائدة بيان استناد الصدقة الى ظهر قوى
 من المال يستظهر به فى النوائب التى تنوبه اى تصيبه وقيل كناية عن
 تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو على ظهر سيروراكب متن السلامة
 ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشىء والاستواء عليه يعنى ان افضل
 الصدقة ما ثبت بعد غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن
 كذلك يندم غالباً على ما فعله من التصدق وقيل بقوله (لمن يخاف عنه منازعة
 النفس) اى اضطرابها كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن طوع
 اشارة الى ما ذكره اهل الحديث فى التلخيص بين حديثى ابي هريرة رضى
 الله تعالى عنه وحكيم ابن حزام من ان الغنى فى الحديث اعلم من ان يكون
 غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيراً اذا كان عن غنى

عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما
 انه نهى رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع
 الى غيبة ومنها استماع الملاحى بلا
 اضطرار كذلك كالتجارة والغزو والحج
 اذا لم يكن الامع استماع الملاحى لا يضره
 قال فأضخان رحمه الله تعالى عن النبى
 عليه الصلوة والسلام استماع الملاحى معصية
 والجلوس عليها فسق والتلذذ بها من
 الكفر انما مال ذلك على وجه التشديد
 وان سمع بغية فلا اثم عليه ويجب عليه
 ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لاروى ان
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 ادخل اصبعيه فى اذنيه انتهى (ومنها
 استماع الغناء بالاختيار ما قلنا فى
 الآفة الاولى قال فى التسانار خانية
 التغنى واستماع الغناء حرام اجمع
 عليه العلماء وبالغرا فيه وفى الهداية
 ان المغنى للناس لا تقبل شهادته لانه
 يجمعهم على الكبيرة وفى التاتار
 خانية ايضا والماصل انه لارخصة فى
 باب السماع فى زماننا لان جنيدا
 رحمه الله تاب عن السماع فى زمانه
 وفى الاختيار عن النبى عليه السلام
 انه كره رفع الصوت عند قراءة القران
 والجنابة والرحف والتذكير اى الوعظ
 فما ظنك به عند استماع الغناء المحرم
 الذى يسمونه وجدا انتهى واقبح
 التغنى ما كان فى القران والذكر
 والدعاء وقدمر شىء منه فى آفات
 اللسان ومنها استماع القران ممن
 يقرأ باعجى وخطا بلا تجويد فعليه النهى
 ان ظن التأثير والافعليه القيام او الذهاب
 ان قدر بلا ضرر (فلا تنعد بعد
 الذكرى مع القوم الظالمين) وهذا
 وان دخلا فى الآفة الاولى صرحنا بهما
 لكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز
 واشبههم من يقول الاثم على القارئ
 لا السماع (ومنها استماع كلام شابة
 اجنبية من غير حاجة (خم) عن ابي

تجرد البعير ولقول عائشة رضی الله
تعالى عنها ما رأى منى وما رأيت منه
وقيل يورث العمی وروی فيه حديث
لكن قيل انه موضوع وروی الفقهاء
عن ابن عمر رضی الله تعالى عنهما انه
قال الاولى ان ينظر الى فرج امرأته
ليكون ابلغ في اللذة والمحدثون
انكروا ثبوته وان كان المنظور اليه
غير هؤلاء فان كان النظر بعذر يجوز
مطلقا والافان كان شهوة او بشك
فيحرم مطلقا والافان كان المنظور
اليه ذكرا يحرم النظر اليه من تحت
السرة الى تحت الركبة مطلقا وان كان
انثى فبان كان الناظر ايضا انثى
فكان النظر الى الذكر والافان كانت
المنظورة حرة اجنبية غير محرمة للناظر
يحرم اليها النظر سوى وجهها وكفيها
مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى
عظم امرأة بالية في القبر والنظر الى
وجهها وكفيها من غير حاجة مكروه
والافان نظر الى الذكر مع زيادة
البطن والظهر والعذر تسعة (ا)
تحمل الشهادة كما في الزنا (ب) اداء
الشهادة (ج) حكم القاضى (د) الولادة
المقابلة (هـ) البكارة في العنة والزنا بالعب
(و) الختان والحفص (ز) المداواة
منها الاحتقان للمرض والهزال للجماع
(ح) ارادة النكاح (ط) ارادة الشراء
ففي هذه الاعذار يجوز النظر وان
خاف الشهوة لسكن لا ينبغي ان يقصدها
وفي حكم النظر الى البدن النظر فوق
ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة تصفها
(ومن آفات العين النظر الى الفقراء
والضعفاء بطريق الاستخفاف فانه تكبر
حرام) ومنها مشاهدة المعاصى والمنكرات
بغير ضرورة (ومنها اتباع البصر الى
انقضاء كوكب فانه منهى عنه وكذا
عن النظر الى من فوقه في امر الدنيا
على وجه الرغبة والى من دونه في

يلزمه الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم يؤد ايضا من بيت المال
فيجوز لهذا الشخص السعى فيها والسؤال بها ليؤديها الى اولياء المقتول
وايضا توجب فتنه بين اولياء القاتل والمقتول بسبب طلب الدية ولا
مال فيجوز السؤال لقطعها لسكن ينبغي ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة
او غيرها ما يؤدى ذلك الدين لا يجوز له اخذ شىء آخر منها كذا في
شرح المصابيح (ولا يسأل حاجته الا سلطانا او رجلا صالحا او من حملة) بفتح
جمع حامل (القرآن او من اولى) اى ذوى (الاحسان اذا كان يعطى
عن ثروة) بفتح الثاء المثناة وسكون الراء المهملة اى عن ظهر غنى
(او) عن (سماحة) بالحاء المهملة اى عن سخاء (نفس) وان لم يكن عن
ثروة (ويأخذ ما اعطى من غير سؤال ولا اشراف) بكسر الهزة وبالشين
المعجمة والفاء فى آخره اى بغير تطلع (نفس) وشهرها والسخاوة ضد
الاشراف قال حكيم بن حزام سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته قال يا حكيم هذا المال خضر حلو
فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى
قال فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احد ابعذك حتى
افارق الدنيا فكان كما قال لا ارزأ بتقديم الراء المهملة على الزاى
المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعنى لا آخذ شيئا (فانه رزق ساقه الله
تعالى اليه فلا يرد على الله رزقه) عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه
بعطاء فرده عمر فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم رددته
فقال يا رسول الله اليس اخبرتنا ان لا نأخذ من احد شيئا فقال رسول
الله انما ذلك عن المسئلة واما عن غير مسئلة فانما هو رزق يرزقك
الله تعالى فقال عمر اما والذى نفسى بيده لا اسئل احد شيئا ولا ياتينى
شئ من غير مسئلة الا اخذته (ولا ياح) بتشديد الحاء (فى مسئلة ولا يبرم)
اى لا يميل فان الاحاح والابرام منهيان قال النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم لا تحفروا فى المسئلة فوالله لا يسألنى احد منكم شيئا فيخرج له مسئلته

من النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه قال قدر ما يغديه ويعشيه وفي رواية
 او يعشيه بالانف كذا في الترغيب وعليه نسخ هذا المتن وفي رواية شبع ليلة
 ويومه فلا يجوز في هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم وانما يسأل اذا لم يكن له قوت يوم لانه مضطر فيجوز له
 السؤال من صدقة التطوع بما يأكل ولا يدخر واما الزكوة المقروضة
 فيجوز لمن يستحق الزكوة ان يسألها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله
 وكسوتهم لان تعريف الزكوة لا يكون في السنة الامرة واحدة كذا في
 شرح المصاييح (لو كان ذامرة) بالكسر والتشديد القوة قال الله تعالى
 ذمرة فاستوى واصلها من امرت الحبل اى احكمت فتله (سوى) بكسر
 الواو وتشديد الياء صفة لذ الفينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت
 اليها انما هو سوى بالجر الجوارى وهو اى السوى من كان صحيح الاعضاء
 تمام الحلقة يقدر على الكسب (فان كتم حاجته وافضى) بالفاء (بها) اى
 اوصل تلك الحاجة (الى الله كان حقا على الله تعالى ان يفتح له رزق سنته من
 حلال) وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة رضى الله تعالى عنه من انه قال
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من جاع او احتاج فكتمه وافضى به الى الله كان
 حقا على الله ان يفتح له قوت سنته من حلال هذا وقد عرفت معنى قوله كان حقا
 على الله فى الورق السابق فارجع اليه (فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك)
 اى السؤال (الا لمن اصابته جائحة) بتقديم الجيم على الحاء المهملة
 الآفة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جائحة ومنه الحديث اعاذكم
 من جوح الدهر (او) اصابه (تحمل حمالة) ويجوز ان يكون تحمل فعلا
 ماضيا عطفًا على اصابه يعنى او لمن تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء
 المهملة وتخفيف الميم ما يتحملة الانسان عن غيره من دية او غرامة كوقوع
 حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات
 القتلى ليصلح ذات البين (اولدى فقر مدقع) اى لذى فقر شديد اسم
 فاعل من ادقع اذا الصق بالدقعه اى التراب من عدم الفراش وقيل
 المدقع من لا يكون عنده ما يتستر به وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر
 (او) لذى (دم موجه) بكسر الجيم اى دية توجع القاتل واولائه بان

بالو ساوس فيفتح ابواب الشرور
 والمعاصى وتهديد بان الله تعالى خبير
 بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما
 تخفى الصدور وكفى بهذا تحذيرا
 (طب حك) عن عبد الله بن مسعود
 رضى الله تعالى عنهما مرفوعا قال الله
 عز وجل النظرة سهم مسموم من سهام
 ابليس من تركها من مخافتى ابيلته
 ايماننا يجد حلوانته فى قلبه حدقه) عن ابي
 امامة رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 ما من مسلم ينظر الى محاسن امرأة ثم
 يغض بصره الا احدث الله له عبادة
 يجد حلوانتها فى قلبه (صف) عن
 ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة
 الا عيننا غضت عن محارم الله تعالى
 وعينا سهرت فى سبيل الله تعالى وعينا
 خرج دموع منها مثل رأس الذباب
 من خشية الله (طب) عن معاوية بن
 حيدة رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ثلاثة
 لا يسرى اعينهم النار عين حرسست
 فى سبيل الله وعين بكت عن خشية الله
 وعين كفت عن محارم الله (م) عن
 جري رضى الله تعالى عنه انه قال سألت
 رسول الله عليه الصلاة والسلام عن
 نظر الفجأة فقال اصرف بصرك (دت)
 عن بريدة رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 يا على لا تتبع النظرة النظرة فان لك
 الاولى وليست لك الثانية * ثم ان
 اعظم آفات العين النظر الى عورة
 انسان قصدا فنقول المنظور اليه ان
 كان نفسه او صغيرا او صغيرة لم يبلغا
 الشهوة وقدر بان لا يتكلم او منكوحته
 بنكاح صحيح او امته التى لم تحرم عليه
 بمصاهرة او رضاع بنكاح او حرمة غليظة
 او يكونها مشركة غير كتابية او مشتركة
 يجوز النظر من كل منهما الى عضو منهما
 لكن قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج
 لقوله عليه الصلاة والسلام لا تجردا

لابأس باحراق حطب فيه نمل والمثلة
 وضرب الوجه مطلقاً والضرب بغير
 حق والغضب والغلول والسرقة واخذ
 الزكاة والعشر والنذر والفطر والكفارة
 واللقطة وما وجب تصدقه من المال
 الحبيث ان كان غميماً غناء الاضحية
 وهو من يملك ما في درهم او قيمتها
 فارغين عن الدين والحوائج الاصلية
 اوهاشياً او كان المعطى اصله او فرعه
 فيما عدا الآخرين واخذ الصدقة
 والهدية ممن يعلم او يظن انه انما
 يعطيه لظنه على صفة من الفقراء او العلم
 او الصلاح او التقوى او الكرامة ونحوها
 وهو خال عنها والاخذ من الوقف الباطل
 كوقوف اليراهم والدنانير بدون
 الاضافة الى الموت ولو كان مسجلاً
 وسبجياً ان شاء الله تعالى او من الوقف
 الصحيح على خلاف شرط الواقف ومن
 بيت المال لمن لم يكن من مصارفه
 او اكثر من كفايته ومن مملوك الغير
 بلا اذن مولاه والمال له ومن مال من به
 جنة او عته او اغماء او صنم ولو كان
 المعطى وليه الا يطريق المعاوضة بمثل
 قيمته او اكثر واخذ المينة والدم والخمر
 ونحوها مما يحرم عينه وحملها ولو اطعام
 الهرة ونحوها او المتخيل الانطهير
 المكان والارادة وتصوير الحيوانات
 (خم) عن ابن مسعود رضى الله تعالى
 عنه مرفوعاً ان اشد الناس ذنباً
 يوم القيمة المصورون وفي رواية ابن
 عمر رضى الله تعالى عنهما يقال لهم
 احيوا ما خلقتم ولمس ما يحرم نظره
 او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة
 غير انه يجوز مصادفة العجائز وغمرها
 رجله اذا امنا الشهوة بخلاف مصادفة
 الذمي فانه مكروه واهلاك المال
 او نقصه او تعييبه بلا غرض مشروع
 بالنطع او الكسر او الحرق او الفرق
 او الالقاء الى ما لا يمكن الوصول اليه

ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال احسنت واجملت واطقت ما لم
 ارك تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال انى احسبك امينا فاخلفك
 في اهلى خلافة حسنة قال اوصنى بعمل قال انى اكره ان اشق عليك
 قال ليس يشق دلى قال فاضرب من اللين لبيتى حتى اقدم عليك فمر
 الرجل السفر قال فرجع الرجل وقد شيد بناؤه فقال استلك بوجه الله
 تعالى ما سببك وما امرك فقال سألتنى بوجه الله تعالى ووجه الله او فعنى
 في هذه العبودية فقال الخضر ساخبرك من انا انا الخضر الذى سمعت به
 سالنى مسكين صدقة فلم يكن عندى شىء اعطيه فسألتنى بوجه الله
 تعالى فامكنته من رقبتي فباعنى واخبرك انه من سئل بوجه الله تعالى
 وهو يقدر وقف يوم القيمة جلدة ولحم له تتمتع قال الرجل آمنت
 بالله شققت عليك يا نبي الله ولم اعلم قال لابأس احسنت وانقمت فقال
 الرجل بابي انت وامى يا نبي الله احكم فى اهلى ومالى بما شئت او اختر
 فاخلى سبيلك قال احب ان تخلى سبيلى فاعبد ربي فخلى سبيله فقال
 الخضر الحمد لله الذى اوثقنى فى العبودية ثم نجاني منها كذا فى كتاب

التريغيب والترهيب (ولا بأس للمرأة ان يتصدق من بيت زوجها شيئاً
 غير مفسدة) اى غير مسرفة فى التصدق كذا فى التتوير قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم اذا انفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها
 بما انفقت ولزوجها اجرها بما كسب وللخازن مثل ذلك اى لحفظه فاراد
 بالمثل المماثلة فى حصول الاجر لافى مقدار الاجر اذا اجر للملك الكاسب
 فوق المنفقة والخازن ذكر فى شرح المصاييح ان هذا الحديث مفسر عند
 العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات وخدمهم
 ان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرض رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك يحصل
 للمرأة والخازن مظامة واثم نعم او انفقت المرأة على اولاد زوجها الصغار
 بغير اذنه جاز وقال بعضهم هذا فى اتفاق طعام يسرع الى النفساء مثل المرققة
 والبطيخ والرطب والعنب والى هذا المعنى اشار النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بقوله غير مفسدة اذ لو تركت ولم تتصدق تكون مفسدة انتهى

منى شيئاً وأنا كاره له فيبارك له فيما اعطيته الالحاق في المسئلة الالحاح
 والمبالغة فيها قوله فيبارك نصب بجواب النفي اى لا يبارك له كذا في
 شرح المصاييح (و) لا يتغلظ في المسئلة بل (يتفرق فيهما ما استطاع ولا يسأل
 بوجه الله احد شيئاً) ولو قال شيئاً غير الجنة لكان اولى لما روى عن
 جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم لا تسأل بوجه الله تعالى الا الجنة يعنى لا تسألوا من الناس شيئاً بوجه
 الله تعالى مثل ان تقول لاحد يا فلان اعطني شيئاً بوجه الله تعالى او بالله
 فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسأل به شىء من متاع الدنيا بل اسألوا به
 الجنة من الله مثل ان تقولوا يارب نسألك الجنة بوجهك الكريم كذا في
 تنوير المصاييح وقد يقال اراد به المصنف رحمه الله تعالى انه لا يسأل
 السائل بوجه الله تعالى احداً من الناس بمهونة السباق والسياق وقرينة
 المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص الفاظ العموم كالنكرة الواقعة في سياق
 النفي ههنا اذا كان بقرينة ليس بعزيز في الكلام فحينئذ لا حاجة الى
 استثناء الجنة وروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
 ملعون من سأل بوجه الله تعالى وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله
 ما لم يسأل هجر بضم الهاء وسكون الجيم اى امر اقبيحا لا يليق به ويحتمل
 انه اراد هالم يسأل سؤ الاقبيحا بكلام قبيح وعن ابى امامة رضى الله تعالى
 عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا احدنكم عن الخضر
 قالوا بلى يا رسول الله قال بينهما هو ذات يوم يمشى في سوق بنى اسرائيل
 فقال له مسكين اسئلك بوجه الله تعالى لما تصدقت على فاني نظرت السماحة
 في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر آمنت بالله ما عندى شىء
 اعطيكه الا ان تأخذنى فتبيعنى فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم
 قد سألتنى بامر عظيم اما انى لا اخيبك بوجه ربي يعنى قال فتقدمه الى
 السوق فباعه باربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في
 شىء فقال انما اشتريتنى التماس خير عندى فاوصنى بعمل قال اكره
 ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق على قال قم فانقل
 هذه الحجارة وكانت لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته

امر الدين (ومنها النظر الى بيت الغير
 من شق الباب او من ثوب او كشف
 ستر فانه منهى عنه (خ م) عن ابى
 هريرة رضى الله عنه مرفوعاً من اطلع
 في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان
 يفقهوا عينه (خ م) عن انس رضى الله
 تعالى عنه ان رجلاً اطلع من بعض
 حجر النبى عليه الصلاة والسلام فقام
 اليه النبى عليه الصلاة والسلام بمشقص
 او بمشاقص فكافى انظر اليه يحتمل الرجل
 ليطعنه (حد) عن ابى ذر رضى الله تعالى
 عنه مرفوعاً ايمارجل كشف سترا فادخل
 بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حداً لا
 يحلله ان يأتية ولو ان رجلاً فقاً عينه
 لهدرت ولو ان رجلاً مر على باب
 لاستر له فرأى عورة اهله فلا خطيئة
 عليه انما الخطيئة على اهل المنزل
 (طب) عن عبد الله بن بسر رضى
 الله تعالى عنه مرفوعاً لا تأتوا البيوت
 من ابوابها ولكن اقتوها من جوانبها
 فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا
 والا فارجعوا ❁ واما آفات العين من
 حيث التعميص وعدم النظر فى الصلاة
 فانه مكروه وكذا في كل موضع يجب
 النظر وانما يجب اذا توقف عليه
 واجب كحضور الجمعة والجماعات اذا
 لم يمكن بدون النظر وكحكم القاضى
 والشهادة ونحوهما

❁ الصنف الخامس في آفات اليد ❁

وهى القتل والجرح لنفسه او غيره
 بلا حق ويجوز قتل النملة بغير الالتاء
 فى الماء اذا ابتدأت بالاذى وبدونه
 يكره وقتل القملة يجوز بكل حال وكذا
 الجراد والهرة اذا كانت مؤذية تدب
 بسكن ولا تضرب ولا تترك اذنها ويكره
 احراق كل حى قملة او نملة او عقرب
 او نحوها والغيلق لوالقى فى الشمس
 ليموت الديد ان لا بأس به وفى السراجية

في المسجد فلا تشبكن بين اصابعك
فانت في الصلاة ما انتظرت الصلاة
(وكتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد
اللسانين وكتابة القرآن بالجنازة والحياض
والنفاس والحدث وكذا مس هؤلاء
المصحف والتفسير وما كتب فيه آية
ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير
بلا اذنه لينتفع به مدة ثم يردده ولو لم
يلحقه نقص او عيب لانه تصرف في ملك
الغير بلا اذنه فهو حرام او يلحبه عن
صاحبه جدا او هزلا وروع المسلم
واخافته بسل السلاح ونحوه ولو مزاحا
(زشيخ طب) عن عامر بن ربيعة
رضي الله تعالى عنه ان رجلا اخذ زرع
رجل فغيبها وهو مزح فذكر ذلك
لرسول الله عليه الصلاة والسلام قال
النبي عليه الصلاة والسلام لا تروغوا
المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم
(خ م) عن ابي موسى رضي الله
تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام
قال من حمل علينا السلاح فليس منا
(دت) عن جابر رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله عليه الصلاة والسلام نهى
ان يتعاطى السيف مسلولا * والفرع
وحلق رأس المرأة ولحية الرجل وقص
اقبل من قبضة منها ولو بسا الاذن
الا للتمداوى والقاء قلامة الظفر والشعر
الى الكنيفة او المغتسل فانه مكروه
يورث داء كذا في الخلاصة وقلم الشوكه
والحشيش الرطبتين عن القبر فانه
مكروه بخلاف الياض ونيش القبر
وان دفنت مع ان الولد يتحرك
في بطنها ثم رؤيت في المنام وقالت
ولدت الان كانت دفنت في ملك
الغير فصاحبه فميران شاء اخرج وان
شاء سوى وزرع فوقه وادخال الاصبع
في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء
الا للتمداوى والاستنجاء والامتخاط
باليمين فانه مكروه وينبغي ان يكون

متنولات لفظ الال وانه من الاوساخ وان كان بحسب الفتوى لا بأس في
امثاله (ولا بأس باكل ما يهدى اليه الفقير مما تصدق) على صيغة المجهول
(عليه) اى على الفقير زوى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
دخل بيته والقدر يغور بالحرم فلما قرب اليه يجيز قالوا ذلك لحم تصدق
به على بريرة ولا تأكل الصدقة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هو عليها
صدقة ولنا هدية يعنى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكنائنا كل
الهدية قال الخطابي اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الهدية ولم
يأكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان صلى الله تعالى عليه
وسلم يقبلها ويشيب عليها فيزول المنة منه والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فلم
يجز عنده ان يكون يد على يده في امر الآخرة

* (فصل في فضائل الصيام وسننه) *

(الصوم لله تعالى جنة من النار) والجنة بضم الجيم وتشديد النون السترة
من درع وترس يعنى ان الصائم يقى به نفسه من المعاصى في الدنيا
لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصى فيكون الصوم دافعا ومانعا من سهام
النفس ورماح ابليس وحاميا واقيا في الآخرة من هجوم النار كالجنة
من السهام ولا يخفى ان الجنة انما ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال
كذلك الصائم على حسب التنزه عن الخطايا والاثام فمهما وجد فيه بعض
الخلل نقص بحصته ثواب العمل ثم ان عبارة المصنف رحمه الله تعالى
ههنا يحتمل وجهين احدهما ان يجعل قوله لله خيرا اول للمبتدأ وجنة
خيرا ثانياله فيكون اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسي ان الصوم
لى وانا اجزى به وذكروا في تخصيصه به تعالى وجوها منها انه يبعد عن
الرياء فانه سر بين العبد وربّه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نية
ونترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون على ما لا عمل لهم فيه ومنها
انه لم يعبد به احد غير الله تعالى بخلاف باقى العبادات من الصدقة
والحج والقربان وغير ذلك فانه قد عذبها المشركون آلهتهم ومنها انه
تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغداء ومنها انه اضافة تشرىف كقوله

(ويتنزه التقى) بكسر القاف وتشديد الياء (عن اخذ الصدقات الواجبة) من الزكاة والفقرة والندور (فانها من اوساخ الناس ولان كل تقى من آل الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) لما روى انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل تقى تقى فقو آلى (ولا تحل الصدقة لاله) ولا يحفى ما فى ظاهر هذا التعليل فان المذكور فى كتب الفروع والاحاديث هو ان المراد بالال اقاربه المخصوصون من بنى هاشم وهم آل على وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن المطلب رضى الله عنهم ومواليهم لا اقاربه مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكورون من بنى هاشم لان بعض بنى هاشم وهم ابناء ابي لهب يجوز دفع الزكاة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم انما استحقوها بنصرتهم النبى صلى الله عليه وسلم فى الجاهلية ثم سرى تلك الكرامة الى اولادهم وابولهب قد اذى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يستحق الكرامة (واعلم انه لا فرق فى هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا تحل لهم الصدقة وكذا كفارة القتل واليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف لا تحل لهم الا ان يسمى الواقف بنى هاشم فحينئذ يجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ رحمهم الله تعالى تحل لهم الصدقة النفل لان الوسخ لا يزول الا بالفرض وكلام المصنف رحمه الله تعالى مائل الى هذا القول وفى شرح الآثار عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان الصدقات كلها جائزة على بنى هاشم مطلقا والحرمة كانت فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته حلت لهم الصدقة قال الطحاوى وبالجواز نأخذ كذا فى شرح المجمع هذا ويمكن ان يوجه كلامه بان مراده هو انه لا بد للمتقى من ان يتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة اى يتكفى فى طلب النزاهة ويدقق فى تطيب الحلال فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان نفسه من متناولات لفظ الال وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك لان شأن التقوى فوق شأن الفتوى فى التبرى من الشوائب والاستتصاء فى طلب الطيب الذى ينفسد باذنى شىء فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى مجردانه من

لانه ان كان لغيره فظلم وتعد يوجب الضمان وان كان لنفسه فاسراف وهو حرام لما سبق والاعطاء للرياء والمعصية وانتزاع عريم انسان من يدك فانه ظلم يستحق التعزير لا الضمان ورفع الذلته فانه حرام بكل حال الا باذنه كذا فى الخلاصة وغمز الاعضاء بلا ضرورة فى الحمام فانه مكروه وكل لعب ولهوسوى ملاعبة الزوج والامة وما هو من جنس الاستعداد للحرب كالنرد (م) عن بريدة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من لعب بالنردشير فكانت ما غمس يده فى لحم خنزير ودمه وفى رواية (د) عن ابي موسى رضى الله تعالى عنه فقد رضى الله ورسوله والشطرنج وضرب الشيب والطنبور وجميع المعنازف والملاهى الا الذى بلا جلاجل فى ليلة العرس والاطبيل الغزاة والحجاج والقافلة واعب الحمامة (د) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانه والتحرش بين البهايم (د) عن ابن عباس رضى الله عنهما انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحرش بين البهايم واتخاذ ذى الروح غرضا وقتله صبورا (م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا تخذوا شيئا فى الروح غرضا وفى رواية (خ) ان رسول الله عليه الصلاة والسلام لعن من اتخذ ذا الروح غرضا (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه نهى رسول الله عليه الصلاة والسلام ان يقتل شىء من الدواب صبورا والتشبيك فى المسجد وفى الذهاب اليه (حد) عن كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا توشأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلاة فلا تشبكن بين يديه فانه فى صلاة وفى رواية يا كعب اذا كنت

عند القدرة بلا ضرر وعن اخذ اللقطة عند خوف الضياع وعن دفع الظلم والحيوان عند قصد اخذ المال او اهلاكه او اضرار النفس وعن انقاذها عن الحرق او الغرق او السقوط او نحوها مما يوجب التلف والنقصان عند القدرة بلا ضرر وعن كفي الصبيان والمواشي في اول الليل واغلاق الباب واطفاء السراج وتحمير الاناء وايكاء السقاء (خ م) عن جابر رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا صيائكم فان الشياطين ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله تعالى واطف مباحك واذكر اسم الله تعالى واوك سقاءك واذكر اسم الله تعالى وخمر اناك واذكر اسم الله تعالى ولو تعرض عليه شيئا وزاد في رواية (م) فان الشيطان لا يعمل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناة وفي اخرى فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر ببناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الرباء وفي اخرى لاترسلوا مواشكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء فان الشياطين تنبعث اذا غابت الشمس حتى يذهب فحمة العشاء

الصف السادس

في آفات البطن هي ادخال الحرام لعينه او لغيره وما يقرب منه وما يملكه ملكا خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسخه او تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم غد وعدم استحياء ضيف واكل كل ما يضر البدن كالتراب والطين ونحوهما وشربه واكل ما فيه نجس كالحمة والحية وخرميان للتداوى اذا انحصر فيه فقد اختلفوا فيه وجوز بعضهم

لذهب وقد تعدى بالباء اي يزيلهما (و) كذا قوله (يزيد) بفتح الياء مضارع معلوم لزيد المتعدى فانه مشترك بين اللزوم والتعدى كدام وجاء (في الخشوع) كل منهما ظاهر بالتجربة (ويثقل الميزان ويكثر الأزواج) جمع زوجة (من الحور) بضم الحاء جمع حوراء بفتحها كحور وحوراء في مختار الصحاح الحور بفتحهم شدة بياض العين في شدة سوادها وامرأة حوراء بيضاء الحور وكذا (العين) بكسر العين جمع عيناء بفتحها كبيض في جمع بيضاء يقال رجل عين واسع العين وامرأة عيناء والجمع لهما عين انتهى (ويسهل الجواز) اي المرور (على الصراط) وقد ورد كل ذلك في الخبر (ويصحح البدن) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اصل كل داء التخمة وحكى عن محمد بن اليماني رحمه الله تعالى انه قال اخترت صوم الدهر بما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت اطباء عن اشقى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العباد عن انفع الاشياء في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن اطيب الادم والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في المحاضرة (وينور التلب والعقل) فان الصوم سبب لخلو المعدة عن المأكولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلاء التجاويغ عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقائق واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل (ومن سننه ان يزيه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة) بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الامرة (بالسوء) على طريق الجمد والمبالغة (وقطع شهوتها ومنها) اي وذن سننه (ان لا يبلغوا) يعنى لا يقول قولاً باطلا (ولا يرفث) في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا

تعالى ناقة الله وانما قال انا اجزى مع ان جزاء كل العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكر ماذا يجزى لكثرتنه والوجه الثاني ان يجعل قوله لله صفة تقييدية للصوم يعنى ان الصوم الخالص لله تعالى من غير شوب رياء وغرض آخر جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من انه قال الصيام الذى لارياء فيه قال الله تعالى هو لى وانا اجزى به انما يدع طعامه وشرابه من اجلى (وانه باب العبادة) كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نوم العابد الصائم عبادة ونفسه تسبيح واداءه مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شىء بابا وان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها فكانه بابها وقال في الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله تعالى فان وسيلة الشيطان الشهوات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب وانما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الشيطان ليجرى من بنى آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله نصره الله ونصره الله موقوف على النصر له قال الله تعالى * ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم * فالبداية بالجهد من العبد والجزء بالهداية من الله تعالى ولذلك قال الله تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * وقال الله تعالى * ان الله لا يغيرنا بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم * وانما التغيير بكسر الشهوات فهى مرتع الشياطين ومرعاهم فمادامت محبته لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون مجبوا عن لقاؤه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بنى آدم لنظروا الى ملكوت السموات قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة (و) انه (زكوة الجسد) كما قال في حديث رواه ابو سعيد رضى الله تعالى عنه لكل شىء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره في الروضة وجهه ظاهر (وانه) اى الصوم (ينهب بالكبر وشهوة النساء) قوله ينهب مضارع معلوم

بالشمال وكذا كل ما فيه رفع اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف والمكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمنى في لبس القميص والقباء ويؤخر في النزح وهذا عند عدم العذر ومنها التخنم بغير الفضة للرجال والعبرة للحلقة للالفس فيجوز ان يكون من ياقوت او عقيق او فيروز (ت) عن بريدة رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد منك ربح الاصنام ثم اناه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اى شىء اتخذه قال من ورق ولا تنبه مثقالا (د) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يتخنم في يساره وكان فسه في باطن كفه (ت ي) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل الحلاء ينزع خاتمه (خ) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر (محمد) سطر (رسول) سطر (الله) سطر (ومنها اخذ الرشوة واعطاؤها الالدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والمبيع ونحوه اذا علم انها بعينها مغسوبة او حرام (واما المعاصى العدمية فكقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم عند القدرة وعن الرمي بعد تعلمه (م) عن عقبة رضى الله تعالى عنه مرفوعا من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى يطول فانه مكروه سبب لضيق الرزق كذا في الخلاصة وغيره وعن كسر الطنبور وسائر آلات الله خصوصا اذا لم تصلح لغيره وارانة خمر المسلم شارها وعن موصور الحيوانات الكبيرة

فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا
 على سمعت رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم يقول المسلم يأكل في معاء
 واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة
 (مساء) (ت) عن مقاد بن معدي
 كرب رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 يقول ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من
 بطن يحسب ابن آدم لقيمات يقمن
 صلبه فان كان لا محالة فثلاث لطعامه
 وثلاث لشرابه وثلاث لنفسه (طب دنيا)
 عن جعدة رضى الله تعالى عنه ان النبي
 عليه الصلاة والسلام رأى رجلا عظيم
 البطن فقال النبي عليه الصلاة والسلام
 باصبعه لو كان هذا في غير هذا لكان
 خيرا لك (دنيا) عن ابن بجير رضى الله
 تعالى عنه انه قال اصاب النبي عليه
 الصلاة والسلام جوع يوما فعهد الى
 حجر فوضعه على بطنه ثم قال الارب
 مهين لنفسه وهو لها مكرم (م) عن
 جابر رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت
 رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول
 طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين
 يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية
 (دنيا طسكط) عن ابى امامة مرفوعا
 سيكون رجال من امتى يأكلون الوان
 الطعام ويشربون الوان الشراب
 ويلبسون الوان الثياب ويتشققون
 في الكلام فاولئك شرار امتى ويكره
 الاكل في السوق بسرأى الناس
 وفي الطريق وعند المقابر والضحك
 ايضا عندها وعند الجنائز واكل طعام
 الميت وقد بيناه في جلاء القلوب
 والاكل من اوانى الذهب والفضة
 والشرب منهما للرجال والنساء وكذا
 الاكل ببلعة الذهب والفضة وكذا
 الاكتمال ببيل الذهب والفضة وكذا
 احراق العود في مجمر الذهب والفضة
 واما المذهب والمفضض فجاز عند

لا يجوزلى ان اقبالك بالشم والهديان فاتركنى وقيل لا يقول بلسانه
 بل يفكره في نفسه ليسكن نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه كذا في التنوير
 (ولا يتعرض لما يخاف منه فساد صومه من نحو حمام او حجامه او مباشرة امرأة
 او تقبيل لها او نظر اليها) وعن ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه كره المعانقة
 كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكره للمصائم ان يأخذ الماء بغمه ويوجهه
 او يصب على رأسه ماء او يبيل ثوبا ويلتف به جسده فيه لانه اطهار الضجرة
 في عبادة الله تعالى وعن ابى يوسف رحمه الله تعالى انه لا يكره كالاستظل
 كذا في التقاية

* (فصل) *

(ومن سنن صوم الشهر) اى شهر رمضان (ان يستعمله من شعبان بالتوبة
 والانتزاع عن الذنوب وارضاء الحصور وتحليل المظالم) اى استحلها من
 اهلها (ورفض الاسباب الشاغلة) اى المانعة (عن الخير وتحسين النية
 للخيرات كلها والاقبال عليها) اى التوجه على الخيرات (ومن اسنة
 تفقد الهلال) اى تطلبه (عشية) هى من صلوة المغرب الى العتمة (اليوم
 الاخير من شعبان حرصا على الخير والذكر والطاعة فاذا رأى الهلال)
 اول رؤيته (يكبر ويهمل ثلاثا ثلاثا) ويقول بعد التكبير والتهيل (هلال
 خير) بالنصب يعنى اللهم اجعله لنا هلال خيرا وبالرفع اى هذا هلال خير
 (ورشد) بالضم والسكون اى رشاد وهو خلاف الغى (آمنت بالله الذى
 خلقك ثلاثا) اى يقول هذا ثلاثا ثم يقول (الحمد لله الذى ذهب بشهر
 كذا) اى اذهب (وجاء بشهر كذا اللهم اهله) اهلالا اى اظهر هذا
 الهلال (علينا بالامن والايمان والاسلام ويصبح يوم الشك)
 وهو اليوم الثلثون من شعبان فانه ان غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين
 من شعبان يقع الشك في اليوم الثلثين انه من شعبان او من رمضان (متلوما)
 بكسر الواو المشددة اى منتظرا غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين
 انه من رمضان عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى في صيام رمضان جائزة
 وان لم يتبين افطر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اصبحوا يوم الشك

انتهى يعنى ان من سنن الصوم ان يحفظ الصائم لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والتمية والفحش والجفاء والحصومة والمرء والزامه السكوت او الشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن مجاهد رحمه الله تعالى خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث وجاء في الخبر ان امرأتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجهدهما الجوع والعطش حتى كادتا ان تتلفا فبعثنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تسأذنانه في الافطار فارسل اليهما قدها وقال قل لهما قيتا فيه ما اكلتما فقأت احديهما نصفه دما غيبطا اى خالصا طريا ونصفه لحم عريضا وقأت الاخرى مثل ذلك حتى هلائناه فتعجب الناس من ذلك فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هاتان صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما قعدت احديهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا اما اكلتا من لحمه كذا في الاحياء (ويرفض) مثل يترك لفظا ومعنى (كل ما لا يعنيه) مثلا يغض بصره ويكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم النظره سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله تعالى آتاه الله ايمانا يجد حلاوته في قلبه (ويكف سمعه عن الاصغاء الى مكروهه) لان كل ما حرم قوله وتكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله بين المستمع واكل السمحت اى الحرام فقال سماعون للكذب اكالون للسمحت وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المغتاب والمستمع شريكان في الاثم وكذا يكف بقيه الجوارح من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك كذا ذكره في الاحياء ايضا (ولا يشاتم احدا ولا يقاتله) هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دأبه على ما لا يخفى (فان عارضه احد يقول انى صائم) كذا ورد في الحديث (وليكن عليه السكينة والوقار) في الاعضاء (والخشوع) في القلب (والصمت) في اللسان (فان تعرض له احد بما يكرهه يقول سلام عليكم انى صائم) اى يقول بلسانه انى صائم ليندفع عنه خصمه فكانه يقول اذا كنت صائما

بلا انحصار ايضا اذا عرف فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك ان يقلل الاكل ويحتمل عن كثرتة ومد اومة الشبع فان في الاول صحة الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والذكاء وخفة المؤنة وامكان القناعة وعدم نسيان بلاء الله تعالى وعذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار وتيسر المواظبة على العبادة سيما الوضوء وتمكين الايثار والتصدق بما فضل من الاطعمة (وفي الثاني قسوة القلب وقننة الاعضاء لانه ان جاع البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع سائر الاعضاء وهاج وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة وقلة العبادة وققد حلاوتها وخطر الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب والبدن بالتخصيل اولائم بالتهمة ثانيا ثم بالااكل ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاختلاف الى الخلاء رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع خامسا والسؤال والحساب يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا وشدة سكرات الموت اذورد في بعض الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ولندكر بعض ماورد في ذم الشبع وكثرة الاكل والتنعم (دنيا) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت اول ما حدثت في هذه الامة بعد نبينا الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمتت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجهت شهواتهم (ت) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه تجشأ رجل عند النبي عليه الصلاة والسلام فقال كفى عنا جشاءك فان اكثرهم شبعوا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة (خ م) عن نافع رضى الله تعالى عنه انه كان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه

بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتى بعد (ت) عن عكر اش رضى الله تعالى عنه مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قتاله عليه الصلاة والسلام حين اتى بطبق فيه الوان التمر او الرطب * وقطع اللحم ونحوه بالسكين عند عدم الحاجة (د) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوا نهسا فانه اهناء وامراء (د) عن صفوان بن امية رضى الله تعالى عنه انه قال كنت آكل مع رسول الله عليه الصلاة والسلام فآخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهناء وامراء * ويكره رمى ما فى القم والانف من الطعام والبزاق والحطاط نحو القبلة وفى المسجد والشرب من ثلثة القدح والنفخ فيه (د) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام نهى ان يشرب من ثلثة القدح وان ينفخ فى الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى من فى يساره بلا اذن من فى اليمين لقوله عليه الصلاة والسلام الايمنون ثلثا خرجه (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه والشرب بنفس واحد والتنفس فى الاناء (ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا تشربوا واحدا كشر البعير واكن اشربوا مشنى وثلثا وسموا الله اذا انتم شربتم واحمد والله اذا رفعتم (خ م) عن ابي قتادة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء فاذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه واذا تمسح فلا يمسح بيمينه ويكره وضع المملحة على الحبز والحبز تحت القصة وتعليق الحبز على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق كرامة له ولا بأس بالاكل متكئا او مكشوف الرأس

والجماع حراما على بنى اسرائيل ليلة صياهم بعد النوم وكذا كان الحكم فى بدأ الاسلام ثم اذن الله تعالى بهذه الاشياء ما لم يطعم الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن صرمة رضى الله عنه صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهبت امرأته فى طلب شىء فغلب عليه النوم وحرّم عليه الطعام ولم يأكل من طعام انت به اليه فلما كان نصف النهار غشى عليه من الجوع هذا الفصل بالصاد المهملة الفرق والاكلة كاللقمة لفظا ومعنى والسحر بفتحين قبيل الصبح (ويؤخره الى آخر الليل فانه) اى التأخير (من سنن الانبياء عليهم الصلوة والسلام) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتأخير السحور والسواك قال صاحب الكفاية فى شرح الوداية سأل الامام بدر الدين النووى رحمه الله تعالى شىء كيف يكون تأخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن فى ملتهم حل اكل السحور كما كان فى ابتداء ملتنا فقال شىء المراد به الاكلة الثانية فانها تجرى مجرى السحور فى حقهم انتهى (ويعجل الافطار) فانه من سننهم صلى الله تعالى عليهم وسلم وايضا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمالكنا فى صلواتنا ذكره فى الحاشية وقال فى شرح المصابيح علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم وايضا فيه اشباع النفس ليكون لها حضور وقت اداء الصلوة (ولا يصلى المغرب قبل الافطار ويفطر على حلوة والافضل ان يكون الفطور) بالفتح ما يفطر عليه (تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفطر بثلاث تمرات او بشىء لم تمسه النار وقيل كان يفطر فى الصيف على الماء وفى الشتاء على التمر ويدعو عند الافطار باهم حوايجهم) فانه مظان الاجابة كما مر (ويقول عند اول لقمة يا واسع المغفرة اغفر لى ويقول الحمد لله الذى اعانتى فصمت) بعونه (ورزقنى فافطرت) على ما رزقنيه وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت ذكره فى المصابيح (ويفطر صائما) التفطير جعل الغير مفطرا يعنى يطعم صائما

الادام ابى حنيفة رحمه الله تعالى ان لم يضع فمه على الذهب والفضة وكذا الكرسي اذالم يجلس على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة المرأة وحلقة المصحف واما السرج المفضض فعند ابى حنيفة رحمه الله لا بأس به وكذا التفر المفضض واللحم والركاب المفضضين واما التمر الذى لا يتخلص منه شئ فلا بأس به بالاجماع وكره ابو حنيفة رحمه الله ان يأكل على خوان الذهب والفضة كله فى الخلاصة وكل طعام ضيافة عنده لعب اوله او غناء او غيرها من المنكرات واكل طعام اتخذ للرئاسة والسمعة والمباهاة اذا علم ذلك او غلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة لا الخوان (خ) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا ما علمت النبى عليه الصلاة والسلام اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى مه كانوا يأكلون قال على السفرة * ويكره ترك التسمية (دت) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال عليه الصلاة والسلام اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسى فى الاول فليقل فى الآخر بسم الله فى اوله وآخره * والاكل بالشمال (م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا يأكلن احدكم بشمال ولا يشر بن بها فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ بها ولا يعطى بها * والاكل من وسط الطعام ومما يلى غيره اذا كان لونا واحدا (ن) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من جافته ولا تأكلوا من وسطه (خ م) عن عمر بن ابى سلمة رضى الله تعالى عنه انه قال كنت غلاما فى حجر رسول الله عليه الصلاة والسلام وكانت يدي

مقطرين مملو من قال الامام الاسيبجى الفتوى على هذا (او يصومه تطوعا) واعلم ان نية التطوع فى يوم الشك غير مكروه سواء كان صائما قبله او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا بيوم كان يصومه فالصوم افضل وكذا اذا صام ثلاثة ايام فصاعدا من آخر شعبان فالصوم افضل اجماعا وان افردته قيل الفطر افضل وقيل الصوم افضل وانما قال المصنف رحمه الله تعالى تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم ان ظهر انه رمضان يجزئه وان ظهر انه من شعبان يكن تطوعا وان افطر لاقضاء عليه وكذا مكروه ان نوى واجبا آخر ثم ظهر انه من رمضان يجزئه وان ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزئه عن المنوى وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد اما اذا تردد فاما ان يردد فى اصل النية بان ينوى مثلاله ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان غدا من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما فى هذا الوجه واما ان تردد فى وصف النية لافى اصلها بان ينوى مثلاله ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والآن واجب آخر فهذا مكروه لافاسد ثم ان ظهر رمضان اجزأه وان ظهر شعبانيته لا يجزئه وان نوى عن رمضان ان كان غدا منه وعن الطوع ان كان من شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان اجزأه عنه وان ظهر انه من شعبان جاز عن نغله وان افسده لاقضاء عليه كذا قرر هذه المسائل فى الفروع سيما فى شرح النقاية (ويؤاسى بما عنده اهل الايمان) فى المصادر المواساة كسى رابر جيزى همجو خو يشتن داشتن (ويحسن الناس كافة) اى جميعا (ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة) على نفسه وعياله قوله (فيه) اى فى شهر رمضان قيد لكل من المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع (و) كذا (يسر) فيه (على غريمه ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله) ويكثر (من الاستغفار) ايضا (ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به) اى بالله (من النار ولا يترك الغداء المبارك) بكسر الغين المعجمة (وهو السحور) بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول سحرا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعنى كان الطعام والشراب والجماع

عنه مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوهام معه*
 واما الاستمناء باليد فحرام الا عند شروط ثلاثة ان يكون عزبا وبه شبق وفرط شهوة وان يريد به تسكين الشهوة لاقتضاءها ومن المعاصي ان يسأني زوجته الصغيرة التي لا تحتمل الجماع او المریضة المتضررة بالجماع وكذا امته او يجمع عند احد يعرفه او يجمع قبل الاستبراء من يجب عليه استبرأؤها او يفعل دواعيه فانها حرام ايضا قبله (ومن المنكروها ان يستقبل القبلة عند قضاء الحاجة او الشمس او القمر اذا لم يكونا مجموعين وكذا استنبار القبلة والاستنجاء بماله قيمة او وجوب تعظيم مز مأكول انسان او دابة ونحوه او ضرر لمعة كالزجاج او نجاسة كالروث والتخلى في الطريق في ظل الناس او في مواردهم (م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الوارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلاعذر والبول في الماء الراكد والجارى والمجمر والمغتسل ونقع البول (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه نهى عليه الصلاة والسلام ان يبال في الماء الراكد (ط) عنه انه عليه الصلاة والسلام نهى ان يبال في الماء الجارى (طط) عن عبد الله بن يزيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع ولا تبولن في مغتسلك (ت) (س) عن عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام

فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها وقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعمت وانصرع اليك اذا جعت وروى انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام صوم اخى داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما اريد افضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من ذلك كذا في مشكاة الانوار قال الامام رحمه الله تعالى ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى (اوصام ثلثة ايام من كل شهر وهن ايام البيض) بكسر الباء جمع ابيض اى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر (فانه اختيار نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) ذكر في الحديث ان ثلثة من كل شهر يعنى الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مراتب الحسنه ان يكون لعشر امثالها وعن على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخلت الجنة فرأيت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ايام البيض ما سببها ولم سميت بها فقال صلى الله عليه وسلم لما عصى آدم عليه السلام واكل من الشجرة اوحى الله اليه يا آدم اهبط من جوارى فانه لا يجاورنى من عصائى فهبط الى الارض مسودا فبكت الملائكة وضجت اى جزعوا وقال يارب خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله اليه يا آدم صم لربك اليوم فوافق الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله اليه يا آدم صم لي اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض ثم اوحى الله اليه يا آدم صم لي هذا اليوم الخامس عشر فصام فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا آدم هذه الايام جعلتها لك ولاولادك من بعدك فمن صامها من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا اى مسودا جميع جسده الاظفره فانه ترك

(من اهل الايمان لينال مثل اجره) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره (ولا يجمع بين اكلتي الغداء)
بفتح الغين (والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل فائدة الصوم
وهي قهر النفس الامارة) وكيف يستفاد من الصوم قهر عبد الله وكسر
الشهوة اذ تدارك الصائم عند افطاره ما فاتته ضحوة نهاره بل ربما يزداد
عليه في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى حتى استمرت العادات بان
يدخر سائر الاطعمة لرمضان فيأكل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في عدة اشهر
ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهواء ليقوى النفس على التقوى
وانت اذ حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء حتى هاجت شهوتها وقويت
رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت لذتها وتضاعفت قوتها
وانبعثت من الشهوات ما عساها كانت راحة لو تركت على عاداتها فروح
الصوم وسره تضعف القوى التي هي وسائل الشيطان في القود الى الشرور
ولن يحصل ذلك الا بالتحليل وهو ان يأكل اكلته التي كان يأكلها كل ليلة
لولم يصم قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى بل من الآداب ان لا يكثر
النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو
عند ذلك قلبه ويستديم في ليله قدرا من الضعف حتى يخفف عليه تهجده
واوراده فعسى الشيطان لا يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة
القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيء من الملكوت ومن جعل
بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة من الطعام يعني مملوءة منه فهو عنه
محبوب ومن اخلى معدته فلا يكتفى ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن
غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدأ جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى
(ولا بأس بتناول الشهوات للصائم ففي الحديث ثلثة لا يسألون عن نعيم
المطعم والمشرب) اي وان كانوا يسألون عن غيرها من نعيم الملبس
ونحو ذلك (المفطر) يعني احدها المفطر (و) الثاني (المسحرو)
الثالث (صاحب الضيف والمتطوع في الصوم يختار افضل الصيام وهو صوم
داود فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما) وذلك هو صوم نصف الدهر
وهو اشد على النفس واقوى في قهرها وقدره في فضلها اخبار لان العبد

وقبل صلوة عيد الاضحى في المختار
ويكره مسح السكين واليد بالخيز
وبعضهم جوزان اكل بعده واذا اكل
اكثر من حاجته ليتقيا قال الحسن
البصرى رحمه الله تعالى لا بأس به قال
رايت انس بن مالك رضى الله
تعالى عنه يأكل الروان من الطعام ويكثر
ثم يتقيا وينفعه ذلك ولا يؤكل طعام حار
ولا يشم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف
في الخلاصة ولا يجمع بين الفاكهة والتقل
في طبق واحد لتهيئه عليه الصلاة
والسلام عنه كذا في التاتار خانية
واما اكل طعام الفسقة واهل الرياء
والامراء اذا لم يعلم انه مغضوب
بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل
لا يستحب* واما المعاصى العدمية فترك
الاكل والشرب حتى يموت او يمرض
او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعة
ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها
تركها اذا كان فيه عقوق الوالدين
او احدهما او نحوهما محرم او كره
(الصفى السابع) في آفات الفرج
وهي الزنا واللواط ولو بزوجه او امته
او عبده فانها حرام مطلقا ويكفر مستحل
ما عدا المذكورات واتيان البهيمية
والحائض والنساء واستمتاعهما تحت
الازار فلا بد من معرفتهما فعليك
برسالتنا المسماة بنخسر المتاهلين
والنساء في تعريف الاطهار والدماء
فان احوالهما مستقصاة فيها ولا كفاية
في المتون المشهورة وشروحها فيهما
(دحد) عن ابي هريرة رضى الله
تعالى عنه مرفوعا ملعون من اتى
امرأته في دبرها (ت س م ح د)
عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
مرفوعا من اتى حائضا او امرأة في
دبرها او كاهنا فصدقه كفر بما انزل
على محمد عليه الصلاة والسلام (ت
م ح ه ق) عن ابي عباس رضى الله تعالى

على ظاهره والمشى في ملك الغير بلا اذنه دارا اوبستانا او كرما وارضا مزروعة او مكروبة وان ارضا جزرا بلا حائط ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز لوجود الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة وفيه حديث سيحى ويستثنى الدخول لحوف ضياع ماله كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل صاحبه داره ايضا ليأخذه وكذا اذا وقع الف درهم من ماله في دار رجل وخاف ان لو علم صاحب الدار منعه ان يدخله بغير اذن لكن يعلم الصالح ان يدخل داره لهذا والمشى على المقابر واتباع النساء الجنائز وزيارتهم القبور (ت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام لعن زوارات القبور * ولو وجد طريقا في المقبرة ان وقع في قلبه انهم احد ثوبه لا يمشى والتعود على القبر كالمشى ودخول الجنب والحامض والنفساء المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف والكتب الشرعية في النوم واليقظة اذا كانا في خدائها دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليهما وعلى الجنب وضرب احد بها ولو حيوانا بغير ذنب وحق ونفاره ذنب لاعثاره ويجتنب كل الجهد من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه متعين وكذا الذمي ان لم يستحل في الدنيا واتلاف مال بها واتبان الظلمة وامراء زماننا وقضاته من غير ضرورة (م ح) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنها مرفوعا ان ناسا من امتى سيتفقون في الدين يقرؤن القرآن يقولون نأى الامراء فنصيب من دنيا ونعتز لهم بغضا ولا يكون ذلك كما يجتنى من القنات الا الشوك كذلك لا يجتنى من قريهم الا قال

ان يتعدله فيها من عشر ذى الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث آخر والعمل فيهن يضاعف بسبعمائة ضعف وعن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه عليكم بصوم ايام العشر من ذى الحجة واكثر الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم اليوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصاييح وتنبيه الغافلين وذكر في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله والحفظ في عياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته والضياء لظلامه والتثقيل لميزان خيراته والتجاة من دركاتها والصعود على درجاتها (وصوم المحرم) اى العشر الاوّل من المحرم فانها من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من صام آخر يوم من ذى الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الحاشية قوله (وصوم يوم عاشوراء) وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدأ وقوله (كفارة سنة) خبره روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنه انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاتته من صيام السنة ومن تصدق يومئذ ادرك ما فاتته من صدقة السنة وعن قتادة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يفضل على سائر الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء (وكان اكثر صيام نبينا) محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (في شعبان) وهكذا قالت عائشة رضى الله تعالى عنها (و) قالت (ما) رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (استكمل شهرا) اى صيام شهر قط (سوى) صوم (شهر رمضان ولا يتقدم برضاه بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم) قوله (كل اسبوع) ظرف بصوم وقوله (اياما) مفعول به ليصوم (فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضى ولا يقولن احد جاء

على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره نسي ضحكته كذا في الروضة والزهرة قوله ايام البيض من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كقوله تعالى * دين الحق * وربما يقال الايام البيض على التوصيف كما مر آنفا في حديث علي ابن ابي طالب وقال جابر رضى الله تعالى عنه كنا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لنا الاحدثكم بغرف الجنة قال قلت بلى يا رسول الله بايينا اذنت وامنا قال ان في الجنة غرفا من اصناف الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور مالا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال ساخبركم عن ذلك من لقي اخاه فسلم عليه اورد عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعباله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخرة وصلى الغداة في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام يعنى اليهود والنصارى والسجوس كذا ذكره في الاحياء (ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس) قالت عائشة رضى الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس لسكونهما يومين مباركين وفي الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملى وانا صائم ذكره في التنوير (و) يستحب (صوم عشر ذى الحجة) وهكذا وقعت العبارة في عامة الكتب ويرد عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم يوم تسع دن او اثل ذى الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذى القعدة مع تسع من اوائل ذى الحجة وازافته الى ذى الحجة من قبيل التقلب وقد يقال المراد هو العشر من ذى الحجة تسع من اوائلها وواحد مما بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اسد واقوى كما لا يخفى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ايام احب الى الله

نهى ان يبول الرجل في مستحبه وقال ان عامة الواسواس منه (دس) عن عبد الله بن سرجس رضى الله تعالى عنه انه نهى عليه الصلاة والسلام ان يبالي في الحجر قال قتادة انها مساكن الجن * ويكره اخفاء بنى آدم فلذا كره تملكهم واستخدمهم وكسبهم ايضا (واما المعاصى العدمية فان لا يجمع زوجته اصلا اذ يجب البيوتة والجماعة معها احيانا ان طلبت بغير تقدير زمان وان يعزل بلا اذنها في ظاهر الرواية بخلاف امته فانه لا يجب مجامعتها اصلا ويجوز العزل بغير اذنها وعدم التسوية بين الضرتين او الضررات في غير الجماع في ظاهر الرواية وروى وجوب التسوية فيه ايضا وعدم الاجتناب من البول (زحك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عامة عذاب القبر في البول فاستنزهوا من البول * وترك الختان بلا عذر (الصف الثامن) في آفات الرجل هي الذهاب الى مجلس المعصية اما لفعلها او للنظر اليها والخروج الى الجهاد بغير اذن والديه ولو كانا كافرين الا ان يغلب على ظنه انها كرها لمقابلة اهل دينهما لالشفقة فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز او كانا محتاجين الى النفقة او الخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار من الطاعون والدخول عليه (خ م) عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنهما مرفوعا اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه * وبعضهم حمل هذا النهى على صيانة اعتقاد فجوز الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ويرده ان عمر رضى الله تعالى عنه لم يدخل الشام بعد المشورة فرجع فالتصحيح ان النهى

تعالى عنه مرفوعا شر الطعام طعام
الولاية يدعى اليها الاغنياء ويترك
المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد
عصى الله ورسوله (دم) عن عبد الله
بن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا
اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان
او غيره وفي رواية لمسلم اذا دعا احدكم
اخاه الى كراع فاجيبوا (خ م) عن
ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال حق المسلم على المسلم خمس
رد السلام وعبادة المريض واتباع
الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس
(د) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى
عنهما مرفوعا من دعى فلم يجب فقد
عصى الله ورسوله ومن دخل على غير
دعوة دخل سارقا وخرج مغيبا وان
علم ان ثمة اجبا او غناء او نحوهما من
المنكرات لا يجوز الذهاب مطلقا وان
لم يعلم فوجد ثمة فان لم يتدر على
تغييره وكان مقتدى يجب ان يخرج
ولا يتعد مطلقا ايضا وان لم يكن
مقتدى وان كان على المائدة او على
مرأى منه لا يتعد والافلابأس بالنعود
والاكل وان كان الداعي فاسقا يجوز
ان لا يجيبه ثم الاجابة يتحقق بالدخول
والنعود فان لم يأكل فلا بأس به والافضل
ان يأكل لو كان غير صائم كذا
في الخلاصة والنعود عن الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واعانة المظلوم
والسعى في حاجة العاجز وغسل الميت
ودفنه وانقاذ انسان او مال بصدد الهلاك
بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها
للقادر من غير الضرر المتعين اما لعدم
غيرته او لعدم قدرته او لاهماله وعدم
مبالاته لدينه واما المشى لصلة الرحم
والعبادة والزيارة والتهنئة والتعزية
فمن السنن المستحبة ومنها فعود الاجير
عن خدمة المستاجر والمملوك عن
خدمة المالك والزوجة عن خدمة

صدقة المفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام و اراد ايضا
ان يوافقهم الاغنياء في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء
والاغنياء جميعا كذا في شروح الحديث (ولا ينكف الصوم في السفر) لما
روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا في السفر قد ظلل
عليه وانا ساحوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر
حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر والجمهور على جوازه
وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى
(الان تطيقه) يقال اطاق الشيء اطاقه من الطوق وهو الوسع من غير كلفة
بالضم والسكون اى من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ
افضل (ولا يصير كلالا) بالفتح والتشديد اى ثقلا (على اصحابه) بان
يصوم هو ورفقاؤه او عامتهم مقطرون والنفقة مشتركة بينهم فالافطار
للمسافر حينئذ افضل كذا في الخلاصة (ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان
يقرنه بصوم يوم قبله او بعده) هكذا ورد في الحديث قال في المظهر سبب
النهي انما كان ترك موافقة اليهود فانهم عظموا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا
سائر الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبيه بهم في تعظيم
يوم خاصة وقال الامام الطيبي سبب النهى ان الله استأثر يوم الجمعة بعبادة
فلم ير ان يخصه العبد بشىء من الاعمال سوى ما يخصه به وما ينبغي ان يعلم
ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او ورده قال صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من
بين الايام الا ان يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلا نذر
ان يصوم يوما يلقي فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق
(ولا يصوم) احد (يوم السبت وحده الا ما افترض) على صيغة المجهول
(عليه) لئلا يلزم التشبيه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما مر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله عليكم فان لم يجد
احدكم الاحياء عنبه او عود شجرة فليمضه قال في تنوير المصابيح العنبه
هى الحبة الواحدة من العنب والحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة الممدودة
قشرها و اريد بالحاء العنبه قشرها قيل اريد بالعنبه هتا الحبله وهى غرس

رمضان (أو ذهب رمضان) قيل لأن هذين اللفظين يوهمان الاستئصال وقيل لأن رمضان اسم من أسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله أراد أنه لا يقول أحد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الأئمة من أن ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه إلا أن يكون هناك قرينة تصرفه عن احتمال الغير كما يقال صمنا رمضان فحينئذ لا يكون مكروهاً وذهب أصحاب مالك إلى أنه مكروه مطلقاً سواء وجدت القرينة أو لا ذكره في شرح

المشارك (ولا يواصل أحد في الصوم وهو) أي الوصل المنهى (أن لا يفصل بين يومين بإفطار) وإنما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن صوم الوصال لأنه يورث الضعف والسامة والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في أنه نهى تحريم أو تنزيه والظاهر الأول وإن اطعم شيئاً بالليل وإن قل خرج من الكراهة انتهى (ولا يصوم أحد الدهر) أي السنة الحالية عن يوم العيد وأيام التشريق فإنه مكروه لما روى أن عمر قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا صام ولا افطر يعني كأنه لم يصم لأنه لم يكن باذن الشارع فلا يثاب ولم يفطر أيضاً وهو ظاهر كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح النقاية نقلاً عن الواقعات أن من صام وواصل ولا يفطر إلا في الأيام المنهية كره بعض مشايخنا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم إياكم وصوم الوصال والمختار عند أبي حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله تعالى أنه لا يكره وتأويل الحديثين المذكورين إذا صام كل الأيام ولا يفطر في الأيام الخمسة المنهية أيضاً انتهى هذا وإن حمل الدهر في قول المصنف رحمه الله تعالى على جميع أيام السنة بحيث يشمل الأيام المنهية فوجه قوله لا يصوم ظاهر (ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الأضحى) وهو في الأصل جمع أضحية بمعنى الأضحية كإطاعة وأرطى سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الأضاحي فيه (ولا أيام التشريق) وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديداً والفقراء يقعدون ما يعطون من لحوم الأضاحي في هذه الأيام فسميت بها وانفقوا على حرمة صوم هذه الأيام الخمسة وإنما حرم لأن الناس أضاف الله في هذه الأيام فأراد الله أن يأكل الفقراء من طعام الأضاحي ومن

ابن الصياح يعني الخطايا (حد) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً من بد اجفاً ومن تبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً (ت س) عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً عبيدك يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدى فمن غشى أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن غشى أبوابهم أولم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض ويكره الدخول في المواضع الشريفة والمسجد والدار بالرجل اليسرى والمواضع الخسيسة كالخلاء والحمام باليمنى والسنة عكس هذا والخروج عكس الدخول وليس النعل والخف وإخراجها على هذا فالرجل كاليد وقد ذكرنا والدخول على الأهل بغتة عند القدوم من السفر (خ م) عن جابر رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له إذا حثت من سفر فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة وتمشط الشعثة وعليك بالكيس وفي رواية إذا طال أحدكم الغيبة فلا يطرُق أهل ليلة وتخطى رقاب الناس في المسجد إذا لم ير في الصفوف الأولى فرجة (ت م) عن معاذ بن أنس رضي الله تعالى عنه مرفوعاً من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى جهنم * وأما المعاصي العدمية فالعودة عن الجمعة والجماعة والتعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضيين والدعوة التي ليست فيها منكر فإن الإجابة واجبة عند البعض سنة مؤكدة عند البعض (س م) عن أبي هريرة رضي الله

سميت بها إما لخطرها أو شرفها على سائر الليالي أو لأنها ليلة تقدير الأمور
فإن الله بين فيها لملائكته ما يحدث إلى مثلها من العام القابل كما قال
الله تعالى * فيها يفرق كل أمر حكيم * (وهى) والباء (في بسبع وعشرين)
متعلق بقوله (تمضى) يعنى أن ليلة القدر تضى أى تمر وتذهب بمضى
سبع وعشرين يوماً من شهر رمضان ويحتمل احتمالاً بعيد أن يكون تضى
صفة لسبع وعشرين أو يكون حالاً منه ففائدة التقييد به دفع احتمال أن
يراد به سبع وعشرون الباقية بعد مضى ثلاثة أيام من أوّل الشهر (في أكثر
الأخبار) أى هكذا ورد في أكثر الأحاديث النبوية كما لا يخفى على المتتبع
(وليكن أكثر دعائه في هذه الليلة بالعتق والمغفرة) عن عائشة رضى الله تعالى
عنها قلت يا رسول الله أرأيت أن علمت أى ليلة ليلة القدر ما أقول فيها
قال قولى اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله أرأيت بفتح الراء
وتاء المخاطب بمعنى أخبر يقال أرأيت زيدا ما صنع أى أخبرنى ما صنع
وهو منقول من رأيت بمعنى ابصرت أو عرفت كأنه قيل ابصرت وشاهدت
حالة عجيبة الشأن أو عرفت ما أخبرنى فلا يستعمل إلا في الاستخبار عن حالة
عجيبة فتحذف جواب أن علمت وهو أخبرنى لدلالة أرأيت عليه ويتعلق
بهذا المحذوف قولها ما أقول كذا في الركن الخافى والتنوير (وقيل
يلتمس) على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم أى يلتمس
الملتمسون (ليلة القدر في هذا العشر) أى الأخير (في الأوتار منها) جمع
وترضد الشفع يعنى في ليلة اليوم الحادى والعشرين والثالث والعشرين
والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين وهذا القول
قول الأكثرين وقال الإمام الشافعى أقوى الروايات عندى فيها أنها ليلة
الحادى والعشرين ذكره في التنوير شرح النصاب وعن أبى حنيفة أن
ليلة القدر تنور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتأخر وعند أبى يوسف ومحمد
رحمهما الله متعينة إلا أنها لا تعرف أية ليلة هى وفي رواية عن أبى حنيفة
أنها تنور في السنة قد تكون في رمضان وقد تكون في غير رمضان كذا
في شرح النقاية وذكر في مشكاة الأنوار أن الشيخ أبى الحسن الخراسانى قال
منذ بلغت ما فاتنى ليلة القدر فصادفت أنه إذا كان أوّل شهر رمضان يوم

زماننا في المساجد والدعوات بالحان
ونغمات مختلطة بهم المررد وأهل الأهواء
والقرى من جهال العوام والمبتدعة
الطعام لا يعرفون الطهارة والقرآن
والحلال والحرام بل لا يعرفون الايمان
والاسلام لهم زعيق وزفير ونهاق
يشبه نهاق الحمير بيد لسان كلام الله
تعالى ويغيرون ذكر الله تعالى ثم
يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات
كريمة مثل هاى وهوى وهى وهياء
يقولون لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا
ولعباً وإن لم يكن له مما رسته بالفتنة
وعلم تفصيلى يحالهم فالويل للقضاة
والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدون
ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم
عليهم بل يخافون منهم ويلتمسون
الدعاء نعم الذكر قياماً وقعوداً وعلى
جنوبهم جاوز إذا كان بادب وسكون
أعضاء بلالحن ولا تغن وأما تحريك
الرأس فقط يمنية ويسرة تحقيقاً لمعنى
النفى والأثبات في لا اله الا الله فالظن
الغالب جوازه بل استحبابه إذا كان
مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث
واللعب فيكون فعلاً دالاً على التوحيد
مقارناً للقول الدال عليه فيكون كلمة
كلمتين وأصله رفع المسبحة في الصلاة
في التشهد عند اشهد أن الااله الا الله
وقد روى في الصحاح عن النبى عليه
الصلاة والسلام مع أن الصلوة موضع
سكون ووقار حتى كره فيها الالتفات
(ومنها كشف العورة عند غيره الأبعذر
وقدم في آفات العين وفي الخلوة
ايضا الأبعذر حلق العانة والغسل في
زمان يسير والتخلى والاستنجاء
والنداء بقدر الحاجة (ومنها لبس
الحرير والذهب والفضة سوى أربع
اصابع للذكر بالغاً أو صبياً غير أن
الاثم في الصبي يكون للميلس والنزى
لحمته حرير ففى حكم الخالص الا فى-

داخل البيت والولد عن خدمة الوالدين والرعية عما امره الوالى مما ليس بمعصية الابعذر (الصفحة التاسع) فى آفات بدن غير مختصة بعضو معين مما ذكر وهذه كثيرة حد امنها الرقص وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب غير مستثنى ويدخل فيهما ما يفعله بعض الصوفية فى زماننا بل هو اشد من كل ما عداه منهما لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخافون عليهم امر عظيم قال الامام ابو الوفاء بن عقيل رحمه الله تعالى قد نص القرآن على النهى عن الرقص فقال * ولا تنمش فى الارض مرحا * وذم الختال والرقص اشد السرح والبطر وقال الطرطوشى رحمه الله تعالى حين سئل عن مذهب الصوفية اما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامرى لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا برقصون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال فى التاتار خانية الرقص فى السماع لا يجوز وفى الذخيرة وقال الامام البرزاقى رحمه الله تعالى فى فتاواه قال القرطبى رحمه الله تعالى ان هذا الغناء وضرب القضييب والرقص حرام بالاجماع عند مالك و ابي حنيفة والشافعى واحمد فى مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد اليسوى رحمه الله تعالى صرح بحرمته ورأيت فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلانى رحمه الله تعالى ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ الزمخشري فى كشفه كلمات فيهم يقوم بها عليهم الطامة واصحاب النهاية والامام المحبوبي ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له انصاف وديانة واستقامة طبع اذ رأى رقص صوفية

العنب والعود والحشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء الفاقث الواجب وصوم الكفارة وفى معناها ما وافق وردا او سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او فى صوم داود عليه السلام ثم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النهى والنهى عن افراد الجمعة نهى تنزيه لانهى تحريم انتهى (ولا يستحب قضاء رمضان فى عشر ذى الحجة) والمذكور فى شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه وانه مخير ان شاء قضاها متتابعاً وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الواجب (والصائم المتطوع يجيب) اجابة (الى طعام يدعى) على صيغة المفعول (اليه) قوله (بعد ان يجبر) أى يخبر ذلك المتطوع اما طرف يدعى او طرف يجيب (انه صائم) ثم ليذبح لهم كذا ورد فى الحديث وهذا اذا لم يتأذ صاحب الدعوة بعدم اكله بل يرضى بمجرد حضوره (فان الخ عليه الداعى) قوله الخ ماض من اللجاج والداعى فاعله وقوله (بالافطار) متعلق بالخ (افطره) أى اذا وثق من نفسه القضاء وان لم يثق لا يجوز له الافطار كذا فى شرح الوقاية (وقضى يوماً مكانه) وذلك لما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من افطرح اخيه يكتب له ثواب صوم الفى يوم ومضى قضى يوماً يكتب له ثواب صوم الفى يوم كذا فى الوقايات (ومن زار) من الزيارة (قوما او اضافهم) من الضيافة (فلا يصومون) بالنون المشددة (الابادتهم) لان لهم حقاً عليه (ولو جهده الصوم النفل) من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته اذا حمل عليها فى السير فوق طاقتها (افطر ايضاً) أى كما يقطر فى مسألة اللجاج (وقضاه) يوماً مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكر ابو بكر الرازى عن اصحابنا وفيما روى عن ابي حنيفة و ابي يوسف يحل لان القضاء خلقه وفى الذخيرة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال اما اذا كان بعده فلا يفطر الا اذا كان فى ترك الافطار عقوب الوالدين او احدهما كذا فى شرح التحفة والوقاية (ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر) أى من شهر رمضان (واجتهاد) أى مجاهدة النفس (فيها) أى فى العشر الاواخر (وقيام ليلة القدر)

-الاتعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا
 اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما
 فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما
 قولا كريما واخض لهما جناح الذل من
 الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني
 صغيرا ووصينا الانسان بوالديه حملته
 امه وهنا على وهن (الآية (ختس)
 عن ابن عمرو بن العاص رضى الله
 تعالى عنهما ان النبي عليه الصلاة
 والسلام قال الكبائر الاشرار بالله
 وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
 الغموس (طك) عن ثوبان رضى
 الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة
 والسلام انه قال ثلاثة لا ينفع معهن عمل
 الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار
 عن الزحف (حك حب) عن ابي بكر
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا كل الذنوب
 يؤخر الله تعالى منها ما يشاء الى يوم
 القيمة الا عقوق الوالدين فان الله
 تعالى يجعل لصاحبه في الحيوة قبل المات
 (طط) عن جابر رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا اياكم وعقوق الوالدين فان
 ربح الجنة يوجد من مسيرة الف عام
 والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا
 شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء
 لله رب العالمين (اعلم ان العقوق
 انما يكون بالمخالفة في غير المعصية
 اذ لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق
 واليه اشار بقوله تعالى وان جاهدك
 على ان تشرك بي ما ليس لك به علم
 فلا تطعها وان الكفر لا يجعل العقوق
 حتى يجب على المسلم نفقة الوالدين
 الكافرين وخدمتهما وزيارتها
 الا ان يخاف ان يجلباه الى الكفر
 فيجوز ان لا يزور حينئذ كذا في
 الخلاصة ولا يقودهما الى البيعة ويقودها
 منها الى المنزل ومنها قطع الرحم (م)
 عى ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا ان الله خلق الخلق حتى اذا
 فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بمجقو-

ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتأنيث باعتبار المضاف
 اليه ويحمل الاعظمية على الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة الفتاوى
 من ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد
 الجامع (وينوى بالاعتكاف التشبه بالملافة في الذكر والكف) اى في منع
 نفسه (عن العادات البشرية و) ندب ان (يؤدى الفطرة يوم الفطر) اى
 في يوم العيد (قبل الخروج الى الصلوة) اى الى المصلى لصلوة العيد لان
 المستحب في ذلك اليوم ان يأكل قبل الصلوة فيقدمها لياكل الفقير منها
 ويتفرغ قلبه للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اى بلا فصل
 بين مدة ومدة وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها
 في النصف الاخير من رمضان (وليتعرف الزيادة في نفسه) اى ليطلب
 في نفسه معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة
 ام لا قوله (بعد خروج الشهر) ظرف ليتعرف (فان وجدها) اى تلك
 الزيادة (فليفرح بالقبول والرحمة والا) اى وان لم يجدها (فهو رد) اى
 صومه مردود (عليه) غير مقبول هكذا ورد في الاخبار

* (فصل في الحج) *

(ومن وظائف الاسلام حج البيت الحرام) اى المحرم فيه القتال او الممنوع
 عن تعرض الظلمة فيه ويسمى ذلك البيت بالكعبة لان الكعوب النشور
 وهى ناشرة من الارض قال الجوهري سمى بذلك لتربيعة يقال برد مكعب
 اى فيه وشى مربع كذا في شرح الكرماني قوله (من استطاع اليه سبيلا)
 فاعل المصدر اعنى الحج يعنى ان الحج انما يجب على من يملك وقت
 خروج الحجاج من المال سوى كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه من
 وقت رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله تعالى ذاهبا وجائيا راكبا
 لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها ولا تفتير مع امن الطريق بحيث يكون
 الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة (فان حجة واحدة) فى مختار
 الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس

الاحد كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان يوم
 الاثنين كانت ليلة القدر ليلة الحادى والعشرين من رمضان واذا كان يوم
 الثلاثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين منه واذا كان يوم الاربعاء
 كانت ليلة القدر ليلة التاسع عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت ليلة الخامس
 والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة كانت ليلة السابع عشر منه واذا كان
 يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان
 انتهى (ولا يعتكف) اعتكافا واجبا كان او نفلا (خارج الشهر) اى شهر
 رمضان (الابصوم) هذا مذهب ابي حنيفة حيث اشترط الصوم فى الاعتكاف
 سواء كان واجبا او نفلا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا اعتكافى الا
 بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط فى اعتكافى واجب
 على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء رأس
 الشهر فقد اعتكف اياما او بغير ذلك واما فى الاعتكافى النفل فالصوم
 ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى اقل مدة الاعتكافى
 مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور فى اقل منه وقال محمد رحمه الله تعالى ساعة
 وابو يوسف رحمه الله تعالى يكفى باكثره هكذا ذكر فى الفروع وقد
 ذكرنا صورة الاعتكافى النفل فى فصل سنن الخروج الى المسجد فنذكر
 وانما قال المصنف رحمه الله تعالى خارج الشهر لان الاعتكافى فى الشهر
 لا يكون الابصوم وهو ظاهر (وهو) اى الاعتكافى للرجال انما يجوز
 (فى مسجد الجماعة) ولو بعض الصلوات وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى
 انه لا بد فيه ان يصلى الصلوات الخمس قيل اراد ابو حنيفة رحمه الله تعالى
 بهذا غير المسجد الجامع واما فى الجامع فيجوز الاعتكافى فيه
 وان لم يصل فيه الخمس بالجماعة وقال القاضى الامام الجامع افضل اذا صلى
 فيه الخمس بالجماعة واما اذا لم يكن فمسجده افضل كيلا يحتاج الى الخروج
 من معتكفه كذا فى الخاصة وعن ابي يوسف رحمه الله ان الاعتكافى الواجب
 لا يجوز فى غير الجامع والنفل يجوز ذكره فى شرح الوفاية (و) هو (فى
 اعظمها) اى اعظم الجماعة (افضل) هذا هو الظاهر المتبادر لكن الاشبه

-الحرب واما التعود والاضطجاع عليه
 وتوسده جائز عند الامام خلافا لهما ويكره
 ان يلبس الرجال الثياب المصبوغة
 بالعصفر او الزعفران او الورس ولا
 بأس بتخلية المنطقة وحمايل السيف
 بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخزقة لمسح
 العرق والامتخاط ان كانت متقومة لانها دليل
 الكبر ويكره ستر الحيطان باللبود ونحوها
 للزينة لا للحر او البرد ولا بأس بان يكون
 فى بيت الرجل ثياب ديباج لا تلبس
 وادانى من الذهب والفضة للتجميل لا
 للاكل والشرب كذا فى الخلاصة واما
 تطويل الثوب الى ماتحت الكعب فان كان
 كبيرا فمكر وه تحريما والافتنز يها واما
 لبس الثياب الرقيقة فان لم يكن
 للكبر والرياء فجاز بل مستحب فى
 الاعياد والجمع ونحوها واما الخشنه والرقة
 فمستحبة فى اكثر الاوقات ان لم يقصد
 الرياء (وليس المخيط وستر الرأس
 باللباس المتصل للمحرم والوجه للمحرمه
 ولبس ثوب الغير بلا اذنه) ومنها
 مما سة بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كفى
 العجوز لها مرو عورة الغير مطلقا
 بلا عذر والمماسه بشهوة غير زوجته وامته
 ويدخل فى المماسه المضاجعة والمعانقة
 والتقبيل ومماسه ما تحت السرة الى
 ما تحت الركبة بلا حائل من
 زوجته وامته الحاضين او النفسائين
 وقال فى الخلاصة تقبيل يد العالم
 او السلطان العادل جائز وتكلموا فى
 تقبيل يد غيرها وقال بعضهم ان اراد به
 تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به الاولى
 ان لا يقبل هذا مع ما تقدم فى الفتاوى
 وفى الجامع الصغير يكره ان يقبل الرجل
 فم الرجل اويده او شيئا منه او يعانقه
 وقال ابو يوسف رحمه الله لا بأس به
 (ومنها السكنى فى المسكن المغصوب
 ومنها عقود الوالدين او احدهما
 قال الله تعالى وقضى ربك -

-الاذبانه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها ولا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع (اعلم ان على المرأة ان تطيع زوجها في الاستمتاع متى شاء الا ان تكون حائضا او نفساء فلا تمكنه الاستمتاع تحت الازار وعليها خدمة داخل البيت ديانة من الطبخ والكنس والغسل والحيز ولو لم تفعل اثبت ولكن لا تجبر عليها قضاء (ومنها العكس) د) عن حكم بن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسبت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تتجسس الا في البيت * قال الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى حق المرأة على الزوج خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج من الستر فانها عورة وخروجهها اثم وترك للمرؤة وان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلاة والصوم وما لا بد لها منه وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان يحتمل تناولها نصحة لها (ومنها اضاءة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من الاقارب والارقاء والدواب فانه راع فهذه رعايات يستل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتأديبهم قال الله تعالى * يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا * وان لا يلبس الحرير ولا يخضب ايدي الذكر وارجلهم بالحناء ولا يفيد قوله اهمم فعلت وانا غير راض لان الرجال قوامون على النساء والنهي عن المنكر فرض (ومنها الحلوة مع الاجنبية فانها حرام (خ م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لا يتخلون احدكم بامرأة الامع ذات محرم (ومنها تشبه الرجل بالمرأة والعكس-

الى مكة فاوصنى فقال له الفضيل شمر ثوبك وانظر الى اين تذهب والى من تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط الرجل من ساعته فهات ذكره في خالصه الحقائق (ويحج ان استطاع) ان يحج (بالمملوك والصبي) يحج بهما (احتسابا) اى طلبا من الله تعالى الثواب به (يحسن صحبة الرفقاء) جمع رفيق (والأخوان) من المؤمنين (في هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء في حديث) من الاحاديث النبوية (حجوا تستغفروا) قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما تنفي النار خبث الحديد وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حالف الحج الغنى كما حالف الفقر الزناء من حالفه بالحاء المهملة اى عاهدته (وسافروا تصحوا فاني اباهى) اى افاخر (بكم الامم) الماضية (ولا يتخذ محملا) يعنى ان من آداب الحج ان لا يركب الاعلى الا زامله والجواليق واما المحمل فليجتنبه الا اذا كان يخاف على الزامله ولا يستمسك عليها العنز قال الامام رحمه الله تعالى وفيها معنيان احدهما التخفيف عن البعير فان المحمل يؤذيه والثاني اجتناب من زى المترفين المتكبرين وقد حج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على راحلة وكان تحته رجل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم فطاق على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشائله وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خذوا عني مناسككم وقيل ان هذه المحامل احدتها يوسف الحجاج وكان العلماء في وقته ينكرونه وروى سفيان الثوري رحمه الله تعالى عن ابيه انه قال برزت من الفارس الى الكوفة للحج ووافيت الرفاق من البلدان فرأيت الحجاج كلهم على زوامل وجواليقات ورواحل ومارأيت في جميعهم الا محملين انتهى (و) لا يتخذ قبة) على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين (ويخرج) الى الحج (على هيئة بندة) بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة اى هيئة خسيصة حقيرة يقال فلان باذالهيئة وبذالهيئة اى رثها كذا في الصحاح (تتخالف هيئات المترفين الاغنياء) من اترفته النعمة اطغته اى جعلته طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حج هكذا اى على الهيئة البنية وكان ابن عمر

الفتح فقوله واحدة وصف جيب^٦ به للتأكيد (افضل من عشرين غزوة
 في سبيل الله وفي الحديث حجوا البيت فان الحج يغسل الاثم) اي يزيله
 (كما يغسل الماء الدرن) بفتحى الدال والراء المهملتين الوسخ ذكر
 في الاحياء انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حج البيت
 ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم مارؤى الشيطان في يوم هواصغر وادحرولا
 احقرولا اعظمنه يوم عرفه وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله
 عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف
 بعرفات وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفات فظن ان الله
 لم يغفر انتهى (والسنة فيه) اي في الحج (اخلاص النية فيه) عن الرياء
 والسعة (وانفاق المال الطيب عليه) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتبت الله تعالى له
 بها سبعين حسنة وخط عنه سبعين خطيئة ورفع له سبعين درجة كذا ذكره
 في الخالصه واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين
 للحج ويقضى دينه من ماله كذا في الفتاوى وعن ابي القاسم الحكيم البخى
 رحمه الله تعالى انه كان يأخذ جائزة السلطان فكان يستقرض لجميع حوائجه
 وما يخذ من الجائزة كان يقضى بها ديونه وعن ابي يوسف رحمه الله تعالى
 هذا جواب ابي حنيفة رحمه الله تعالى في مثل هذا ذكره في خزانه الفتاوى
 (وان لا يشوبه) من الشوب وهو الخلط (بتجارة او) بشى^٦ (من مقاصد
 الدنيا وان يصلح شأنه) اي امره وحاله (من قضاء ديونه ورد مظالمه
 وارضاة خصومه) واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع
 ويرد ما عنده من الودائع (واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من
 ذنوبه ويرى انه) اي يتفكر ويعتقد كانه (يخرج من الدنيا الى الآخرة)
 فيتسارع الى الاعمال الصالحة (ويتفكر الى ابن) اي الى مكان عظيم
 الشأن (يتوجه) فيعظيه حق تعظيمه (و) يتفكر متبصرا انه (رضاء من
 يريد بهذا العمل) فانه يريد به رضاء الحق المطلع على السرائر فيخلص
 عمله لله تعالى حكى ان رجلا قال لفضيل رحمه الله تعالى انى اريد الخروج

-الرحمن فقال له قالت هذا مقام العاقد
 من القطيعة قال نعم اما ترضين ان
 اصل من وصلك واقطع من قطعك
 قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول
 الله عليه الصلاة والسلام اقرأوا ان
 شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى افعالها
 (حب) عن عبد الله ابن ابي اوفى
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا ان الرحمة
 لاتنزل على قوم فيهم قاطع رحم (طب)
 عن الاعمش رضى الله تعالى عنه
 انه كان ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 جالسا بعد الصبح في حلقة فقال انشد
 الله تعالى قاطع رحم الا قام عنا فانا نريد
 ان ندعو ربنا وان ابواب السماء
 مرتجة دون قاطع رحم (اعلم ان قطع
 الرحم حرام ووصلها واجب معناه ان
 لا ينساها ويتفقدتها بالزيارة او الاهداء
 او الاعانة باليد او القول واقله التسليم
 او ارسال السلام او المكتوب ولا توقيت
 فيه ويجب لكل ذى رحم محرم واختلف
 في غير المحرم منه ويدل على عدم
 وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين
 لو فرض كل منهما ذكرا لم يحرم عليه
 الاخرى اذعله عدم جواز النكاح والجمع لزوم
 قطع الرحم في الجواز (ومنها ابناء
 الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم
 رعاية حقوقه (ت) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا لو كنت امرا
 احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة
 ان تسجد لزوجها (خ م) عن ابي
 هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت
 ان تجى فبات غضبان لعنتها الملائكة
 حتى تصبح (زحك) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا من حقه ان
 لو سال متخراه دما او قححا فاحسسته بلسانها
 ما ادت حقه (طب) عن ابن عباس
 رضى الله تعالى عنهما مرفوعا حق
 الزوج على زوجته ان لاتصرم تطوعا-

صفة من التفعل بفتحها (ويغتتم الموت في الطريق) اى في طريق الحج
 (ذاهبا) اليه (فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة) وفي رواية عن النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم من مات في طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله له
 ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير
 حساب ولا عذاب (وكذلك) يكتب اجره الى قيام الساعة (في الغزوة
 والعمرة) اذامات الغازى والمعتمر في الطريق ذاهبا (ويتشبه بالمحرم
 حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات) يعنى الى موضع الاحرام
 الذى حدده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للاحرام مأخوذ من الوقت
 وهو فى الاصل حد الشىء والتوقيت التحديد غير انه شاع فى الزمان
 وههنا وارد على اصله (وهو) اى الميقات خمسة مواضع عين رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم كل واحد منها لطائفة جانب وتفصيله مذكور
 فى كتب الفروع ولما قال ويتشبه بالمحرم بين طريق التشبه فقال
 (ويتورع عما حرمه الشرع ولا يمارى ولا يجادل) الجدل هو المبالغة
 فى المحصرمة والمماراة المعارضة وسبجى ههنا تحقيق ماهيتهما وتفصيل الكلام
 فيهما فى فصل سنن الكلام يعنى لا يعارض احدا بما يورث الضغائن ويفرق
 فى الحال ويناقض حسن الخلق وقد جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم طيب الكلام مع اطعام الطعام من بر الحج والمماراة تناقض طيب
 الكلام فلا ينبغى ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله وعلى
 غيرهما من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه الى السائرين الى
 بيت الله تعالى ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كفى الاذى بل
 هو احتمال الاذى عن الغير وقيل سمي اسفرا سفرا لانه يسفر اى يكشف
 عن اخلاق الرجال ولذلك قال عمر رضى الله تعالى عنه لمن زعم انه
 يعرف رجلا هل صحبته فى السفر الذى يستدل به على مكارم الاخلاق
 قال لا فقال لا اراك تعرفه (ولا يخوض) بالمعجمتين اى لا يشرع ولا يباشر
 (فى) امر (باطل وينوى زيارة قبر المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم
 فانه كزيارته حيا وينال به الشفاعة منه) يوم القيمة قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم من زارنى بعد وفاتى فكانت زيارتى فى حياتى وقال

(خ م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى
 عنه مرفوعا والله لا يؤمن ثلثا قيل من
 يارسول الله قال الذى لا يأمن جاره
 بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم
 الآخر فلا يؤذجاره لا يمنع احدكم جاره
 ان يغرس خشبة فى جداره (شيخ)
 عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 من اذى جاره فقد اذانى ومن اذانى
 فقد اذى الله تعالى (طب ز) عن انس
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا ما آمن بي
 من بات شعبانا وجاره جائع الى جنبه وهو
 يعلم (خرائطى) عن عمرو بن شعيب عن
 ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم
 مرفوعا ائدرى ما حق الجار اذا استعانك
 اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا
 افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا
 اصابه خير هنأته واذا اصابته
 مصيبة عزيتته واذا مات اتبعت جنازته
 ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه
 الريح الاباذنه ولا تؤذنه بقتار ريح
 قدرك الا ان تعرف له منها وان اشتريت
 فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا
 ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده
 (ومنها مجالسة جليس السوء (خ م)
 عن ابي موسى رضى الله تعالى عنه
 ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم قال انما مثل الجليس الصالح
 والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر
 فحامل المسك اما ان يجديك واما ان تبئاع
 منه واما ان تجد منه ريحاطبية ونافخ الكبر
 اما ان تحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا
 خبيثة (د ت) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 المرء على دين خليله فلينظر احدكم
 من يخال (د ت) عن ابي سعيد رضى
 الله تعالى عنه مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا
 ولا يأكل طعامك الا تقي (ت) عن
 سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا لا تساكروا المشركين ولا تنجا
 معوهم فمن ساكنهم اوجامعهم فهو منهم-

رضى الله تعالى عنهما اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى والحمام
يقول الحجاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة
تحته جوايق فقال هذا نعم من الحجاج (ولاينام على الدابة) بل يشتغل
بذكر الله تعالى والتسبيح (فانه) اى النوم (يؤذى الدابة) ويثقل عليها
وفي بعض النسخ (فانه سريع من دبرها) والدبر بفتحيتين جراحة في ظهر
الدابة تحدث من الاكافى يقول دبر البعير بالكسر وادبره اذا قتب
(ولايجمل عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا عنها) اى عن الدابة
(ويمشى ترويحاً) بالماء المهملة (لقلب المكارى) ان ركب على الكراء
وترويحاً لدابته ان ركب على ملكه (ويجتنب الفسق) اى المعاصى
وهو اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله تعالى (والرفث) بفتحيتين اسم جامع
لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء ومراغبتهن والتحدث
بشان الجماع ومقاماته فان ذلك يهيج ذاعية الجماع المحظور فيه والداعى
الى المحظور محظور وقد قال سفيان رحمه الله تعالى من رفث فسد حجه
وفي المحيط اذ رفث يفسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع
من محظورات الاحرام (وفي الطريق يخرج) الى الحج (شعثاً) بكسر العين
صفة مشبهة كالاشعث وهو المغبر الرأس اى يخرج مغبراً رأسه (تفلاً)
بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل تغل اى
غير متطيب بطيب يوجد منه رايحة كريهة كذا في الكفاية يعنى ينبغى
ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل
الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب من المتكبرين المترفين ويخرج
عن خبز الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالشعث والاحتفاء ونهى عن التعمم والرفاهية في حديث
فضالة بن عبيد رضى الله تعالى عنه وجاء في الخبر انما الحاج الشعث التقل
يقول الله انظروا الى زوارى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج عميق وقال
الله تعالى وليقضوا نفثهم والتفت الشعث والاغبرار وقضاؤه بالخلق وقص
الاطفار كذا في الاحياء وقال في الكفاية شرح الهداية الشعث بكسر العين
البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها المصدر كالتقل بكسر الفاء

(خ) عن ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما مرفوعا انه لعن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم المتخثين من
الرجال والمترجلات من النساء وقال
اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فلانة واخرج
عمر فلانا وفي رواية لعن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبهين من
الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء
بالرجال (ومنها) اباق الملوكة وعصيانه
لمولاه (م) عن جرير رضى الله تعالى عنه
مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئ منه
الذمة وفي رواية اذا ابق العبد لم
يقبل له صلاة (ط) عن ابي هريرة
رضى الله تعالى عنه مرفوعا اول سابق
الى الجنة مملوك اطاع الله واطاع
مواليه (ومنها) سؤ الملكة (ت) عن
عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه مرفوعا
لا يدخل الجنة سؤ الملكة (ت) عن
ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه جاء
رجل الى رسول الله عليه الصلوة والسلام
فقال يا رسول الله كم اعفون الخادم
فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة
(خ) عن ابي هريرة رضى الله تعالى
عنه مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه
فان لم يجلسه معه فليناوله لقمته او لقمتين
او اكلة او اكلتين فانه ولى حره وعلاجه
(م) عنه مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق * اعلم
انه يجب على المولى تعليم مملوكه
القرآن بقدر ما يقرأ فى الصلاة وسائر
ما وجب ان كان مسلما ويأمره بالصلاة
والصوم ولا يستخدمه زمان اذا تهاحتى
قالوا يجب على المولى ان يوضى
عبده وجاريتته اذا مرضا ولم يقدر على
الوضوء بنفسهما (ومنها) اذى الجار
(خ م) عن عائشة رضى الله تعالى
عنها مرفوعا ما زال جبريل عليه السلام
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه

- ثم رجع اليه فهو احق به (د)
 عن جابر بن سمرة رضى الله تعالى
 عنه انه قال كنا اذا اتينا النبي
 عليه الصلاة والسلام جلس احدنا
 حيث ينتهى (د) عن عمرو بن
 شعيب عن ابيه عن جده رضى الله
 تعالى عنهم ان رسول الله عليه
 الصلاة والسلام قال لا تجلس بين
 رجلين الا باذنهما وفي رواية لا يجلس
 لرجل ان يفرق بين اثنين الا
 باذنهما (ومنها القعود في المسجد
 للمصيبة فانه مكروه وكذا للتجارة
 والكسب حتى الكتابة بالاجرة وفي
 الخلاصة وينبغي ان يكون للسقاء
 هذا الحكم (ومنها الاحتناء في السلام
 (ت) عن انس رضى الله تعالى
 عنه انه قال سمعت رجلا يقول
 لرسول الله عليه الصلاة والسلام
 يا رسول الله الرجل منا يلتقى اخاه
 وصديقه ايئتمنى له قال عليه الصلاة
 والسلام لا قال افيلزمه ويقبله قال
 لا قال ياخذ بيده ويصاحبه قال نعم
 اقول ولهذا الحديث قال الفقهاء
 يكره الاحتناء فيه (ومنها) السحر
 فهو حرام فان اعتقد التأثير منه
 فهو كافر (س) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا بن عقد
 عقدة ثم نفت فيرا فقد سحر ومن
 سحر فقد اشرك ومن تعلق بشيء
 وكل اليه (ر) عن عمران بن
 الحصين رضى الله تعالى عنه مرفوعا
 ليس منا من تطير او تطير له او تكهن
 او تكهن له او سحر او سحر له ومن اتى
 كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما
 انزل على محمد عليه الصلاة والسلام
 (ومنها) تعليق التمايم ونحوه (د)
 عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 مرفوعا ان الرقى والتمايم والتولية
 شرك (حد يعلى حك) عن عقبة بن -

السادة امر ابراهيم عليه السلام ان يأتى موضع البيت فيبنى على اساسه
 فانطلق فلم ير له اثرا وخفى ليه مكانه فبعث الله سبحانه قدر البيت الحرام
 في الطول والعرض وفيه رأس ولها اسنان متكلم فقامت على ظهر البيت
 ثم قالت يا ابراهيم ابن على قدرى وبحيالى اى بخدائى فاخذ ابراهيم
 عليه السلام قدرها ثم بنا بحياله حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى
 الله اليه واذن في الناس بالحج فلما امره بذلك صع على جبل ابي قبيس
 فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه فمد الله صوته فلم
 يبق انس ولا جن ولا صخر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلى الله صوته اليه

(فلبس) اى قال مجيبا لذلك النداء لبيك لبيك الى آخره (من كان

يحج البيت) بعد نزولهم الى الدنيا (وهم في اصلا ب اباء م مرة او مرتين

او مرارا على اعداد الحججات) التى ستقع عن ذلك العجيب في الدنيا

روى ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام سمع في آخر ذلك لبيك بكثرة

وغلبة بحيث طاش قلبه ومار عقله فقال الهى من هؤلاء الذين اسمع

اصواتهم فقال الله تعالى هم امة محمد خير الامم فقال الهى كيف لى بم

ان اضيفهم فقال الله خذ كافورا قبضة اجعل لهم ضيافة منك فاخذ ابراهيم

عليه السلام كافورا فدقه ناعما ثم صع على جبل ابي قبيس فرمى به

فارسل الله تعالى ريحاً فاحتملت به شرفا وغربا ففى اى موضع وقع فيه ذرة

من ذلك جعل الله تعالى مباحة فالماح في اطعمتنا من ضيافة ابراهيم عليه

السلام لنا ذكره في مشكاة الانوار (والمشى) في طريق الحج (افضل من

الركوب ويوجب الاجر المضاعف) وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى

الحج راكبا افضل لما فيه من الانفاق والموئنة ولان المشى يسى الخلق

فالركوب ابعث من ضجر النفس واقل لاذها واقرى الى سلامته وتما

حجته لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشى فهو افضل فان

كان يضعف ويؤدى ذلك الى سوء خلق وقصور عن عمل فالركوب افضل

كما ان الصوم افضل للمسافر والمريض ما لم يفض الى ضعف وسوء

خلق كذا في الاحياء (ومن السنة ان يقبل) بمش يد الباء (الحجر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جاءني زائر الايهمه الازيارق
 كان حقا على الله تعالى ان اكون له شفيعا وعن انس ابن مالك رضى الله
 تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من زارنى بالمدينة
 محتسبا كان فى جوارى يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات فى الحرمين
 يبعث من الامنين يوم القيمة ذكره فى الحالصة روى ان اعرابيا اتى قبر
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اللهم انك امرت بعق العبيد
 على رأس قبر الاحباب فهذا حبيبك وانا عبدك فاعتقنى على رأس
 قبر حبيبك من النار فنودى انت وحدك هلا سألت جميع الخلق ان
 اعتقهم على رأس قبر حبيبى محمد اذهب فقد اعتقناك يا اعرابي ويحكى
 عن ابي عبد الله الطرايفى رحمه الله تعالى انه يقول دخلت المدينة وقد
 غلب على الجوع فزرت قبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسلمت
 عليه وعلى الشيخين رضى الله تعالى عنهما وقلت يا رسول الله عليك السلام
 جئت وبى من الجوع والفاقة ما يعلمه الا الله تعالى ولست ارجع الى شىء
 املكه وانا ضيفك هذه الليلة فغلبنى النوم فرأيت رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم فاعطانى رغيفا فاكث نصفه ثم انتبهت من النوم وفى
 يدي نصف الرغيف فتحقق عندي قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل بمكانى ولا بى ثم
 نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبرى احد الا غفر الله ذنوبه ونال شفا تى
 غدا كذا فى الروضة (ويكثر التلبية فى الطريق) وهى ان يقول لبيك
 اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
 لك (كلما هبط واديا) يعنى يلهى ويقول هكذا كلما نزل واديا (او علا شفا
 بفتح تين المكان العالى) (ينوى بذلك) القول (اجابة الله حين دعاه
 الى زيارة البيت) اى الكعبة شرفها الله تعالى (على لسان خليله) ابراهيم
 النبي عليه السلام (حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت الا ان ربكم بنى
 لكم بيتا فحجوا) روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال لما كان
 بعد الطوفان الذى اغرق الله فيه قوم نوح عليه السلام ورفع البيت
 المعمور الذى بناه الملائكة او آدم عليه السلام فى رواية الى السماء

(ومنها فتح الغم عند التأوب وعدم
 دفعه (م) عن ابي سعيد رضى الله
 تعالى عنه مرفوعا اذا تناوب احدكم
 فليمسك بيده على وجهه وفى رواية
 فليكظم ما استطاع فان الشيطان
 يدخل فاه) ومنها الجلوس فى الطريق
 اذا لم يعط حقه (خم) عن الخدرى
 رضى الله تعالى عنه مرفوعا اياكم
 والجلوس فى الطرقات فقالوا يا رسول
 الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
 فقال رسول الله فاذا ايتتم الا
 المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا
 وما حق الطريق يا رسول الله قال
 غض البصر وكف الاذى ورد السلام
 والامر بالمعروف والنهى عن المنكر
 وزاد (د) فى رواية ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه وارشاد السبيل
 وفى رواية عمر رضى الله تعالى عنه
 وتبينوا الملهوف وتهدوا الضال
) ومنها الجلوس بين الظل والشمس
 (حد) عن رجل من اصحاب النبي
 عليه الصلاة والسلام نهى ان يجلس
 الرجل بين الضبح والظل وقال انه
 مجلس الشيطان) ومنها القعود وسط
 الحلقة (د) عن حذيفة رضى الله
 تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلوة
 والسلام لعن من جلس وسط الحلقة
) ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق
 بين اثنين (خم) عن ابن عمر
 رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله
 عليه الصلاة والسلام قال لا يقيمن
 احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس
 فيه ولكن توسعوا ونفسحوا (د)
 عنه انه جاء رجل الى رسول الله
 عليه الصلاة والسلام فقام له رجل
 آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه
 فنهاه رسول الله عليه الصلاة والسلام
 (م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى
 عنه مرفوعا اذا قام احدكم من مجلس-

- تعالى عنهما ان رسول الله عليه الصلاة والسلام كان يأخذ من لحيته عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر (س) عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال نهى رسول الله عليه الصلاة والسلام ان تحلق المرأة رأسها وكذا القزع (خ م) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله عليه الصلاة والسلام نهى عن القزع وزاد في رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك البعض (ومنها ركوب النساء على السرج بغير عذر (حب) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعا يكون في آخر امتي نساء يركبن على سرج كاشباه الرجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات عبايات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات * قالوا هذا اذا كانت شابة وقد ركبت للتبرج اوللتفرج فاما اذا كانت عجوزا او كانت شابة وتد ركبت مع زوجها لعذر بان ركبت للمجاهد وقد وقعت الحاجة اليهن للمجاهد او الحج او العمرة فلا بأس به اذا كانت مستتره كذا في التاتار خانية (ومنها ترك الوليمة خرج السنة عن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا اولم ولو بشاة (ومنها البيوتوتة وفي يده ريح غمر (ت) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وفي رواية (طب) عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه فاصابه وضع (ومنها الانبطاح بلا عذر (هج) عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال مر بي رسول الله عليه

من داخل الميقات فيحمله ان يدخل مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة) ولا يحمله فيه سلاحا) فانه لا يحل لاحد ذكر في التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة مع المسلمين اما حمله للبيع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم للفتح انتهى (ولا يجنى فيه جنابة ولا يؤذى مسلما واذا اراد ان يأكل او يقضى حاجته) من البول ونحوه (خرج الى الحل) بكسر الحاء المواضع التي بين الميقات والحرم (ان استطاع) حكى ان عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه وامثاله من الامراء كان يضرب فسطاطين فسطاطا في الحرم وفسطاطا في الحل فاذا اراد ان تصلى او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او يأكل او غير ذلك خرج الى فسطاط الحل كذا في الخالصة (ولا يطيل بها المقام) اي لا يطيل الاقامة في مكة (فيحل جواره) اي حتى سأم من مجاورة الحرم (او يتصر في تعظيمه) ولهذا كان عمر يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمتكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وللمنع عن الاقامة كرهه بعض العلماء اجور دور مكة ولا تظن ان كراهة المقام يناقض فضل البتة لان هذه كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق المواضع فمعنى قولنا ان ترك المقام به افضل اي بالاضافة الى المقام مع التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيئات وكيف لا والنظر الى بيت الله عبادته والحسنات فيها مضاعفة وقد روى الامام رحمه الله تعالى في الاحياء ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما عاد الى مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله الى ولولا اني اخرجت منك ما خرجت (ويعظم الركن والمقام) قال الله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب (ويقبلهما ويصلى عندهما ويدعو باهم حوايجه عندهما ويشرب من ماء زمزم) قيل انما سميت به لانه لما رأته هاجر نبع الماء

الاسود) ورد في الخبر انه ياقوت من يوانيت الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان واسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق اي بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه بغير حق اي بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بيضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم (تعظيما كما يقبل الحادم يد الملك المعظم الا ان يخاف ان يؤذى مسلما او يراحمه فيشير اليه ولا يقبله ويبيكى عنده) اي عند الحجر (ويذكر الميثاق) اي العهد (الذي اخذه الله على عباده) حيث قال الست بربكم قالوا بلى (ويقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك) روى ان عمر رضي الله تعالى عنه قبله في اول حجة من خلافته ثم قال اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله يقبلك لما قبلك ثم بكى كثيرا فالتفت الى ورائه فرأى عليا فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال علي يا امير المؤمنين بل هو يضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا بان اجري نهرا احلى من العسل والين من الزبد ثم امر القلم حتى اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم في رقة ثم دعا هذا الحجر فالقى ذلك الكتاب فيه فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود قالوا فذلك هو معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة والتنبيه (ويعظم الحرم) اي حرم مكة ومقداره من قبل الشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثنا عشرة ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة وعشرين ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر رحمه الله تعالى ذكران الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما واعلم ان المواقيت الخمسة التي وقتها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعينها للاحرام فناء للحرم وهو اي الحرم فناء للمسجد الحرام وهو فناء للبيت شرفها الله تعالى ومن قصر مكة سواء كان الزيارة او غيرها لا يجعل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم تعظيمها الا ان يكون القاصد

عام مرضى الله تعالى عنه مرفوعا من علق تيممة فلا اثم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (حك) عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ليست التيممة ما تعلق به بعد البلاء انما التيممة ما تعلق قبل البلاء * واما تعليق التعويذ فلا بأس به ولكن ينزعه عند الحلاء والقربان كذا في التاتار خانية (ومنها) الوشم ونحوه (خ م) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والتنسجات لحسن المغيرات خلق الله تعالى وزاد (س) والواصلات والموصولات واكل الربوا وموكله والمحلل والمحلل له وزاد في رواية ابي ريحانة الوشر والتنق وفي رواية ابن مسعود تغيير الشيب والبراد بالتنق نغف البياض من اللحية على وجه التزيين (ت) عن عمر وبن شعيب رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن نغف الشيب وقال انه نور المسلم ومن تغيير الشيب تغييره بالسواد (س) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا سيجيء قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كمواصل الحمام لا يريحون رايحة الجنة (م) عن جابر رضي الله تعالى عنه مرفوعا واجتنبوا السواد (ومنها توفير الشارب) (س) عن زيد بن ارقم رضي الله تعالى عنه مرفوعا من لم يأخذ من شارب فليس منا * والافضل في قص الشارب ان يجعل كالحاجب ويظهر الاطار وقد مرقص اللحية اذا لم تزد على القبضة وحلقها (خ م) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحى (ت) عن ابن عمرو بن العاص رضي الله

- الركوب عند الوقوف الطويل - وعدم النزول (حد) عن سهل بن معاذ رضى الله تعالى عنه مرفوعا لا تتخفوا ظهور دوابكم كراسى (ومنها سفر واحد واثنین (خ) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا لو ان الناس يعلمون من الوحيدة ما اعلم ما سار راكب بلبل وحده (ط) عن سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه مرفوعا الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا ثلثة لم يهم بهم (ومنها عدم التأخير (د) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدهم (ومنها ذهاب من اكل ما له رايحة كريهة الى المسجد والجماعة (خ م) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا من اكل ثوبا او بصلا فيعتزلنا او فليعتزل مسجدنا ولا يتعمن في بيته وزاد في رواية (م) والسكرات وزاد (ططص) والفجل (ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من اكبر الكبائر قال الامام المنذرى رحمه الله تعالى ذهب جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وابو السرداء رضى الله تعالى عنهم اجمعين ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله بن مبارك والتخمي والحكم بن عيينة وايوب السخيتاني وغيرهم (ومنها ترك الوضوء والغسل الفرضين (ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية وقال الامام المنذرى رحمه الله تعالى ومن قال بفرضية الجماعة من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الأشعري -

(الوحى ومهاجر) بضم الميم وفتح الجيم اى موضع هجرة (سيد المرسلين) فى البزازية الافضل للحاج البداية بمكة ثم بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز (فلا يأخذ شيئا مما لا يأخذه من حرم مكة) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انى احرم ما بين لابتى المدينة ان يقطع اعضاها او يقتل صيدها ذهب ذلك والشافعى مستدلا بهذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجرة ثم انه لاجزأ على من فعل ذلك عند الشافعى فى قوله الجديد وقال فى قوله القديم سلب ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجر ثم السلب للسلب وقيل لبيت المال وقيل يفرق بين مساكين المدينة يستوى فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابوحنيفة رحمه الله تعالى الى نفي الحرم قال لاحرم لهايل هو كسائر البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حوى حول المدينة لجيش المسلمين ليستظلو اباشجارها وليرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للجهاد لما فى حديث ابي هريرة رضى الله تعالى عنه جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اثنى عشر ميلا حوى حول المدينة وما كان على سبيل الحمى لا يقع المنع عنه على التأييد بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا فى شرح المصابيح وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رأى المدينة من بعيد حث راحلته حبالها (ومن السنة ان يتلقى) ويستقبل (الحاج بالترحيب) اى بقوله مرحبا لك (ويصاحبه تبركابه) قال صلى الله تعالى عليه وسلم من عانق حاجا او غار ياقن عانق النبى ذكره فى النصاب (ويأمره) اى يستدعى منه (ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته) فانه مغفور هكذا ورد فى الحديث (ومن السنة زيارة بيت المقدس) بالفتح والسكون فهو مصدر كالمراجع او مكان القبس وهو الطهر اى المكان الذى يطهر فيه العابدين من الذنوب او يطهر العبادة من اصنام وقديروى بتشديد الدال المفتوحة والمكسورة فهو مفعول من التقديس اى التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المصنف رحمه الله كذا حقه الكرهانى رحمه الله فى شرح البخارى (فى الحديث

من تحت قدم اسمعيل عليه السلام واراد ان يجرى قالت بلسان القبط
 زمزم اى قف قف (مستشقيابه ويصب على رأسه وسائر جسده ثلاثا
 متبركا به ويشرب منه على قص نجاج او طاره) النجاج الطفر والاطوار
 جمع وطر بفتحين وهو الحاجة كلها (ففى الحديث ماء زمزم لما شربه له)
 فان شربته تستشفى شفاك الله وان شربته مستعينا اعادك الله الى غير
 ذلك روى الامام الجزرى انه لما استقى عبد الله بن المبارك زمزم
 شربة استقبل القبلة وقال ان ابى حدثنى عن جابر ان رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم قال ماء زمزم لما يشربه له وهذا الشربة لعطش يوم
 القيمة (وفى الحديث التصلع) وهو الا متلاء شبعاً ورباً (من ماء زمزم
 براءة من التفات) روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
 لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم فى جوف عبد ابدأ (ويحمل من مائه الى حيث
 شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد) بكسر الصاد المعجمة من عضد الشجر
 قطعه وبابه ضرب اى لا يقطع (من شوكه) بالفتح والتسكون بالفارسية
 خار (ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطه) بضم اللام وفتح القاف الساقطة
 على الارض (فيه) اى فى الحرم (الا ليعرفها) قال النبى صلى الله
 تعالى عليه وسلم لا يلتقط لقطه الا من عرفها سنة اى لا يأخذ واجدها
 الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالئها ولا يجوز التقاطها للملك وهو
 اظهر قولى الشافعى والاكثر قولوا لقطه الحل والحرم سواء فى كونها
 مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم عرفها
 سنة ثم استنفقها بلا فصل بين لقطه الحل والحرم لا يقال لا يبقى حينئذ
 لذكر الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطه الحرم الا من عرفها سنة
 كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطه الحرم كانت مملوكة لو اجدها غير
 محتاجة الى تعريفها بناء على انها يكون للمغرباء غالباً ويكون مالئها
 ذاهباً فبين ان الحرم كالحل فى حكم اللقطه كذا فى شرح المصابيح (ولا يصيد
 فيه صيد اولاً يختلى خلاها) اى لا يقطع نباته الرطب فى مختار الصحاح
 الحلا مقصوراً هو النبات الدقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على
 جواز قطع اليايس من النبات للدواب (ومن السنة تعظيم مدينة
 الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فانها مهبط) اى موضع نزول

- الصلاة والسلام وانا مضطجع على
 بطنى فركضنى برجله وقال يا جندب
 انما هذه ضجعة اهل النار وفى
 رواية (د) عن طخفة رضى الله
 تعالى عنه ان هذه ضجعة يغضها الله
 تعالى وفى رواية (ت) عن ابى
 هريرة رضى الله تعالى عنه ان هذه
 ضجعة لا يحبها الله تعالى (ومنها النوم
 على سطح ليس بمحجوز عليه) (ت)
 عن جابر رضى الله عنه نهى رسول
 الله عليه الصلاة والسلام ان ينام
 الرجل على سطح ليس بمحجوز عليه
 وفى رواية (د) عن على بن شيبان
 رضى الله تعالى عنه من بات على
 ظهر بيت ليس عليه حجاز او حجاب
 فقد برئت منه الذمة وفى رواية
 (ط) عن عبد الله بن جعفر رضى
 الله تعالى عنه من نام على سطح لا
 جدار له فمات فدمه هدر (ومنها
 استحباب الكلب او الجرس للهو فى
 السفر) (م) عن ابى هريرة رضى
 الله تعالى عنه مرفوعاً لا تصحب
 الملائكة رفقة فيها كلب او جرس وفى
 رواية الجرس من مز امير الشيطان
) (ومنها سفر الحرة بلا زوج ولا محرم
) (خ م) عن الحدري رضى الله تعالى
 عنه مرفوعاً لا يحل لامرأة تؤمن بالله
 واليوم الآخر ان تسافر ثلاثة ايام
 فصاعداً الا ومعها ابوها او زوجها
 او ابنها او اخوها او ذورحم محرم منها
 وفى اخرى لا تسافر المرأة بيومين
 من الدهر الا ومعها ذورحم محرم
 منها او زوجها وفى اخرى عن ابى
 هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعاً
 لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
 الآخر ان تسافر مسيرة يوم الامع ذى
 رحم محرم عليها وفى اخرى مسيرة
 ليلة ففى مدة السفر حرام باتفاق
 الحنفية واختلفوا فيما دونها (ومنها -

-فانها لعينة وصرح بكرهتها صاحب الهداية وغيره (ومنها نسيان القرآن بعد تعلمه (د ت) عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا عرضت على اجور امتى حتى الفذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب امتى فلم ارضها اعظم من سورة من القرآن او آية او ثبها ثم نسيها (ومنها الربوا وتلقى الجلب وبيع الحاضر للبادى والسوم على السوم والحطبة على الحطبة ان وجد دليل الرضاء للاول والاحتمكار والفريق بين مملوكين صغيرين او صغير وكبير بينهما قرابة محرمة (ومنها مطل الغنى (خ م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا. مطل الغنى ظلم (ومنها الرجوع فى الهبة (خ م) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا الذى يرجع فى هبته كالكلب فى قيمته (ومنها اقتناء كلب لغير صيد وماشية وخوفى من المصوص وغيرهم (خ م) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا من اقتنى كلبا الاكلب صيد او ماشية ينقص من اجره كل يوم قبر اطان فسان ارسل صاحبه فى السكة فللجبر ان المنع فان ابي يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجمش والعجول (ومنها ايقاد الشموع فى القبور فانه اسراف وبدعة وضلالة واتخاذ المساجد فيها (د ت) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور والمتخين عليها المساجد والسرج (ومنها اقتناء امرأة لا تصلى فى الخلاصة رجل له امرأة لا تصلى يطلقها قال الامام ابو حفص الكبير رحمه الله تعالى ان لقى الله تعالى ومهرها فى عنقه احب الى من-

والقمر من نور الكرسى فاذا كان يوم القيمة اعاد الله تعالى الى ما خلقتمنه فتؤمر الشمس ان ترجع الى العرش فتبرق برقة فتختلط فى نور العرش وكذلك القمر ذكره فى الخالصة وعن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنهما قال بين كل سائتين مسيرة خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسى مسيرة خمسمائة عام وبين الكرسى والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله فوق العرش اى بالعلو والقدرة يعلم ما انتم عليه كذا فى تفسير الامام ابي الليث رحمه الله تعالى ويوافق ما ذكر فى المواقي حيث قال ان العرش المجيد فى لسان الشرع هو ما سماه الحكماء بالفلك الاطلس يعنى فلك الافلاك الذى هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسى فيه ماسموه بفلك الثوابت يعنى الفلك الثامن الذى تحت التاسع عندهم (و) يوم خلق فيه (القلم) ايضا وقد در تحقيقه فى اوائل الكتاب (و) خلق فيه (السموات والارض والجنة) وخلق آدم عليه الصلوة والسلام وحوا وغرس شجرة طوبى فى يوم عاشوراء واعطى الله تعالى الملك سليمان عليه الصلوة والسلام فى يوم عاشوراء وفيه تقوم الساعة) ووجه دلالة على الخير هو ان عندها يصل ارباب الكمال الى ما وعد لهم كما مر وصوم هذا اليوم سنة مستحبة (وكان السلف رحمهم الله تعالى لا يطعمون) اطعاما (الصبيان فيه) اى فى يوم عاشوراء شيئا وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحنك) بالماء المهملة وتشديد النون يقال حنك اى الصق بحنكه ثمرة كذا فى التكملة (الصبيان بريقه فى يوم عاشوراء فلا يطعمون) بفتح الباء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بضم الطاء اذا اكل او ذاق اى لا يطعمون يعنى هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام (الى آخر النهار) حيث يشبعون ببركة ريق النبى صلى الله عليه وسلم (وقيل ان الوحش) اى الوحوش من الحيوانات (لا يرتع يوم عاشوراء) جاء فى الخبر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مر على ظبية وقعت فى شبكة يوم عاشوراء فتكلمت الظبية بان يشفع الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس

بيت المقدس ارض المحشر) بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان
والاضافة بيانية اى موضع الحشر او ارض هو المحشر فى مختار الصحاح
يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر (ومنه يوم الحشر والنشر)
بفتح الشين ايضا يقال انشره الله اى احياه بعد موته (ايتوه فصلوا
فيه فان صلوة) واحدة (فيه كالف صلوة) فى غيره
* (فصل فى سنن يوم عاشوراء) *

وهن سنة الا سلام تعظيم يوم عاشوراء) بالمد سمي به لانه هو اليوم
العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح كذا فى
التنوير وذكر الامام ابو الليث رحمه الله تعالى انه قال بعضهم هو اليوم
الحادى عشر (فان حملة العرش يعرفون حرمة لانه يوم نجاة الانبياء
عليهم السلام) روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ولد ابراهيم
عليه الصلوة والسلام يوم عاشوراء وانجاه الله من النار يوم عاشوراء
وهواه الله تعالى يوم عاشوراء يعنى حين رأى الكوكب فقال هذا ربي
فهواه الله تعالى يوم عاشوراء فتيقن ان الله تعالى واحد فرد لا شريك
له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجا موسى عليه الصلوة والسلام
يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عليه
السلام مكانا عليا يوم عاشوراء وكشف الله تعالى عن ايوب
الضر فى يوم عاشوراء ورفع عيسى فى يوم عاشوراء وقال بعضهم انما سمي
عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء عليهم الصلوة
والسلام بعشر كرامات اى الخمسة المذكورة وفيه تاب الله تعالى على
آدم عليه السلام وفيه استوت سفينة نوح عليه السلام على الجودي وفيه رد الملك
على سليمان عليه السلام وفيه اخرج يونس عليه السلام من بطن الحوت وفيه
رد الله تعالى يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا فى روضة العلماء
(وهو يوم خلق فيه جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام و)
خلق فيه (العرش والكرسى) وقال الحسن البصرى رحمه الله الكرسى
غير العرش ويؤيده ما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشمس من نور العرش

- رضى الله تعالى عنهما ومن غيرها
احمد بن حنبل وعطاء وابو ثور
رحمهم الله تعالى (ومنها ترك تعديل
الاركان وتسوية الصفوف وموافقة
الامام وقد صنفنا فى هذه الثلاثة
معدل الصلاة فعليك به) ومنها ترك
كل سنة مؤكدة كاعتكاف العشر
الاخير من رمضان والتراويح
والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية
والحتم فيها والسواك وفعل كل مكروه
تحريما (ومنها ترك الجمعة لمن لا
عذر له) ومنها ترك الزكاة وانه من
الكبائر (ومنها ترك صوم رمضان
بلا عذر) ومنها ترك الكفارة
والقضاء والمنذور (ومنها ترك صدقة
الفطر والاضحية للغنى فانها واجبتان
(ومنها ترك الحج الفرض) (ت)
عن على رضى الله تعالى عنه مرفوعا
من ملك زاد او راحلة يبلغه الى بيت
الله الحرام فلم يحج فلا عليه ان
يموت يهوديا او نصرانيا (ومنها ترك
الجهاد وهو فرض عين ان كان
التغير عامسا والافرض كفاية
(ومنها الفرار من الزحف اذا لم
يزد الكفار على ضعف المسلمين
(خ م) عن ابي هريرة رضى الله
تعالى عنه مرفوعا اجتنبوا السبع
الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن
قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التى حرم الله الا بالحق
واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى
يوم الزحف وقذف المحصنات
الغافلات المؤمنات (ومنها العينة
(د) عن ابن عمر رضى الله تعالى
عنهما مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة
واخذتم اذناب البقر ورضيتم
بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم
ذلا لا تنزعوه حتى ترجعوا الى
دينكم * قال الفقهاء اياكم والعينة -

- كذا في الخلاصة وغيره (ومنها التصدق على السائل في المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقباب الناس ولا يمر بين يدي المصلي فلا بأس حينئذ على المختار) ومنها التصدق على من علم انه مسرف او صارف الى معصية (ومنها الانتفاع ببذل ما اخذ غلطا علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطه فالانتفاع به حرام على التقديرين كمن يلبس ثوب غيره او نعله سهوا ويترك ماله (ومنها الاشتراء من باع بركه او يسعر لا يرضاه ويخاف لو نقص ضربه السلطان فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع به والحيلة في مسألة السعران يقول المشتري بعني كما تحب كذا في الخلاصة وغيره) ومنها اخذ الوكيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل (ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الفرق بلا ضرورة وفي النخيرة اذا اراد ان يركب السفينة في البحر لسلتجارة او غيرها فان كان لو غرق السفينة امكنه دفع الفرق عن نفسه بكل سبب يدفع الفرق به حل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه دفع الفرق لا يحل له الركوب انتهى) ومنها اقراض البقال دراهم ثم يأخذ منه بها ما يشاء شيئا فشيئا فانه مكروه كالسفاتج وينبغي ان يستودعها البقال ثم يأخذ منه ما يشاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال (ومنها حبس البلبل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتار خانية وجملة ما ذكرنا في هذا الصنف ثمانون بعضها داخل في الآفات السابقة في اجمالها لكن ذكرناه ههنا اشهرته بين الناس واعتيادهم به فلنعدها مجتمعة كالأولين ليسهل-

(ويصل ذوى ارحامه) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من كان قاطعا للرحم فوصله يوم عاشوراء جعل الله تعالى له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى عليهم الصلوة والسلام وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك بين السبابة والوسطى (ويتصدق على الفقراء بما وجد) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تصدق في يوم عاشوراء بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيمة (ويحضر مجالس الذكر) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اتى الى مجلس عالم او الى بقعة يذكرون الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله تعالى ان يدخله الجنة (وسلم على عشرة انفس من المسلمين) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء فكاننا سلم على جميع الخلق من المؤمنين (ويسقى فيه ويطعم الناس) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اشتهى شيئا فلم يتناول منه واطعمه جاره المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (ويطعم الناس ويكسو) فيه (العارى) عن الثوب (ويمسح فيه برؤس الايتام) ذكر في تنبيه الغافلين انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم من مسح بيده على رأس يتيم يوم عاشوراء رفع الله له بكل شعرة درجة في الجنة (ويميط) بضم الياء الاولى من الاماطة وهى الازالة الاذى من طريق المسلمين ويصاح بين اهل الاسلام ويشهد الجنابة ويعود المريض ويصافح الاخوان حباهم وكرامة) وهذه الاحاديث الخمسة السابقة نقلها الامام الزندوستى رحمه الله تعالى في الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار عند الله تعالى طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الخبر ان من اغتسل يوم عاشوراء مرتين لم ترمض عيناه ابدا انتهى كلامه

* (فصل في سنن الاضحية) *

وهى الشاة التى تضحى بها اى تزبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت

فقال الصياد قل لها حتى ترجع في اليوم فقالت الطيبة هذا يوم عاشوراء
فلا نرضع اولادنا فيه لحرمة فقال الصياد وهبتالك يا رسول الله فأخذها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وارسلها كذا في زهرة الرياض (ويصوم
التاسع من المحرم ويوم عاشوراء والحادي عشر مخالفة لليهود) قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التمسوا فضله فانه مبارك اختاره الله
تعالى من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله له نصيبا من عبادة
جميع من عبده من الملائكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين
عليهم الصلوة والسلام هذا في الصوم واما الصلوة فقدرت عائشة رضی
الله عنها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صلى
مائة ركعة في ليلة عاشوراء وقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب وقل
هو الله احد ثلاث مرات فاذا فرغ من صلوته قال سبحان الله والحمد
له ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سبعين مرة ويستغفر الله تعالى سبعين مرة ويصلى على سبعين مرة ملاء
الله قبره اذا مات مسكا وعنبرائهم قال وكل من وضع في القبر تراث شره
ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شره في قبره واذا حشر من قبره يحشرو
وجهه يتلاءم من النور كالقمر ليلة البدر ويزف الى الجنة كما يزف
العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء (ويرضى خصماءه في
هذا اليوم) ومما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية
ارضاء خصمائه يوم القيمة اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد
الفاتحة قل هو الله احد احد عشر مرة وفي الثانية بعد هاقل يا ايها الكافرون
ثلاث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعدها الهيكم التكاثر
مر واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة آية الكرسي ثلاثا
والاخلاص خمسة وعشرين مرة خلصه الله تعالى من احوال القبر ويرضى
خصمائه عنه يوم القيمة قال في الرسالة الذوقية وهذه الصلوة منقولة
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وله فضل كثير ويصلى هذه
الصلوة في سنة في ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية وعرفة وعيد
الاضحى وخامس عشر من شعبان وآخري جمعة من شهر رمضان انتهى

- ان يلقى وبعه امرأة لا تصلى
(ومنها توسد كتب الشريعة من غير
قصد حفظ في الخلاصة ومن توسد
بخرطة فيها اخبار النبي عليه الصلاة
والسلام ان قصد الحفظ لا يكره وان
لم يقصد يكره وفي المحيط وكذا اذا
كان للرجل جوالق فيها دراهم
مكتوب فيها شيء من القرآن او كان
في الجوالق كتب الفقه او كتب
التفسير او المصحف فيجلس عليها
اونام فان كان من قصده الحفظ فلا
باس به وقد مر جنس هذا فيما
تقدم واذا كتب اسم الله تعالى
على كاعود ووضع تحته بنفسه
يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال
الايرى او وضع في البيت لا بأس
بالنوم على سطحه كذا هنا وان حمل
المصحف او شيء من الكتب الشرعية
على دابة في جوالق وركب صاحب
الجوالق على الجوالق لا يكره انتهى
(ومنها جعل شيء في قرطاس فيه
اسم الله تعالى في الخلاصة ويكره ان
يجعل شيئا في قرطاس فيه اسم الله
تعالى سواء كانت الكتابة في ظاهره
او باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه
اسم الله تعالى لان الكيس يعظم
والقرطاس يستهان انتهى وكذا
بساط او مصلى كتب عليه في النسيج
الملك لله يكره بسطه والتعود عليه
واستعماله فلو قطع حرف من الحروف
او خط على بعض الحروف حتى لم
يبق للكلمة متصلة لا تنتفى الكراهة
كذا في الخلاصة اقول وينبغي ان
يكون حكم السفارة او الخرقه للموضوع
او نحوه التي يكتب عليها بيت
او مصراع او كلمة او حرف كذا لك
(ومنها امسك المعازف في البيت
وان كان لا يستعملها فانه اثم لان
امسك هذه الاشياء يكون للهو عادة-

- السالك بهذه الثلاثة تصحيح الاعتقاد
وعلم الحال في التقوى فإنها جامعة
لكل ما لزمت وكافية في النجاة من
عذاب الله تعالى وعتابه وغضبه
وسخطه في الدنيا والقبر وما بعده
وفي الفوز برضاء الله تعالى ومحبه
ودخول جنته وغير هذه الثلاثة من
الطاعات إنما يعتقد به بعدها وفي
زيادة الدرجات فقط ثم إن تصحيح
الاعتقاد داخل في علم الحال كما بينا
في فصل العلم وهو داخل في التقوى
لأنه فرض عين فتركه حرام يجب
الصيانة عنه في تحقيق التقوى قال
الأمر إلى التقوى وحدها فوسى
الكافية بلا انضمام شيء في أمر
الدين فلذا أكثر جدا الأمر والوصية
بها في كتاب الله تعالى وسنة حبيبه
عليه الصلاة والسلام وفي كلام الأنبياء
والأولياء والصالحين وسن ذكرها
مرتين في الخطبة عندنا وفرض عند
الشافعي وكان اهتمام السلف رحمه
الله تعالى واجتهادهم فيها خصوصا فيما
يتعلق بحقوق العباد والبهايم عن
إبراهيم بن إدهم رحمه الله تعالى
أنه استأجر دابة إلى عمان فبينما
هو يسير أدسقط سوطه فنزل عن
الدابة فربطها وذهب راجلا وأخذ
السوط فقليل له لو حولت رأس دابتك
فقال إنما استأجرتها لا ذهب ولم
استأجرتها لا رجوع وهكذا روى عن
التخمي وعن ابن المبارك أنه كان
في الشام يكتب الحديث فأنكسر قلبه
فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم
فجعل القلم في مقلته فلما رجع إلى
مرو ورأى القلم عرفه فتجهز بالخروج
إلى الشام ليرد القلم وعن أبي يزيد
رحمه الله تعالى أنه اشترى بهد أن
حب القرطم ففضل منه شيء فلما رجع
بسظام رأى فيه نملتين فرجع إلى -

إليها أنواع الوسوس فلم يظفر بها فطرده وقالت إن كان الله تعالى
أمره بذلك فسمعنا لأمر الله تعالى وطاعة ثم خرج في أثرهما ليصد هما
عن الله فسعى في الوسوسة والاضلال في حق كل منهما على الأفراد
فلم يظفر بواحد منهما أيضا فلما رجع عدو الله مع اليأس وخلا إبراهيم
عليه السلام بولده أخذ يد، يشاور معه في ذلك الأمر وإنما شاور معه
وإن كان جتبا من الله ونمت عزيمته عليه ليعلم ما عنده فيما نزل به
من البلاء فيثبت قدمه ويصبره إن جزع ويأمن عليه الزلل إن صبره
واستسلم وليعلمه حتى يوطن نفسه عليه ويهونه عليها ويلقى البلاء وهو
كالمتأمن به ويكتسب المشورة بالانقياد لأمر الله تعالى قبل نزوله وليكون سنة
في المشاورة فلما شاوره وقال يا بنى إني أرى في المنام إني أدبجك
فانظر ماذا ترى قال فهل أمرك ربى بذبحي قال نعم قال يا ابت أفعل
ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين روى أنه لما بلغا موضع
الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بنى إني أرى في المنام إني
أدبجك قال يا ابت هذا جزء من نام عن حبيبه لولم تنم ما أدت
بذلك فلما أسلما أي سلم هذا ابنه وذلك نفسه وتله للجبين أي صرعه
على شقه فوق وقع أحد جنبيه على الأرض فلما أضجعه أخرج ابنه يديه من
كمبه فقال يا ابت إذا أردت ذبحي فأربط يدي إلى عنقي واشدد
رباطي كيلا يصيبك مني شيء فينقص أجرى فان الموت شديد واستعد
شفتك وحول وجهي إلى الأرض فإني أخشى أن اضطرب فيدركك
رأفة الآباء فتحول بينك وبين الله ورد قميصي إلى أمي فأنها عسى تسأل
عني وسلها يا ابت ما استعطت فقال له إبراهيم نعم العون وجدتك
يا بنى على أمر الله فلما ربط إبراهيم يده والقاه تفكر الغلام في نفسه
فقال خلني يا ابت حتى لا يراني الله تعالى أنفذ أمره مكرها بل ضع
السكين على حلقى لاجر حلقى على السكين جرا ليعلم الملائكة أن ابن
الخليل مطيع لله تعالى ولا أمره فمديده ورجله بلا وثاق وحول وجهه إلى
الأرض فادخل إبراهيم الشفرة إلى حلقه فامرها بجمع قوته فأقلب الله
الشفرة إلى قفاها وانقلبت فلم تقطع بأذن الله فقال الغلام يا ابت حددها

بذلك لان اول وقت نذبح هي فيه ضحى يوم العيد وفيها ثلث لغات
 اضحية بضم الهمزة وكسرهما وتشديد الباء واصلها اضحية على وزن
 افعلولة وجهها الاضاحى وضحية والجمع ضحايا كهديفة وهدايا واضحاة
 والجمع اضحى كارتاة وارطا كذا في شرح المصاييح (من سنن الاسلام
 التضحية بالا نعام) التضحية ذبح الاضحية والا نعام بالفتح جمع
 نعم بفتحتين وهوذات التوايم الاربع يعنى ان من السنة التضحية
 بالجنح من الضأن وهو ماتم له ستة اشهر وبالثنى فصاعدا من الشاة
 اعم من ان يكون ضأنا او معزا ومن الابل والبقر مطلقا وهو اى الثنى
 ابن خمس من الابل وحواين من البقر وحول من الشاة والمعز والجنح
 بفتحى الجيم والذال المعجمة وقيدناه بالضأن وهو ماله اليه لان الجنح
 من المعز لا تجوز به التضحية وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من
 جميع ما ذكر وان الجاموس داخل فى البقر هكذا فى الفروع (ويخلص)
 من الاخلاص (نيته لله تعالى وينوى بها) اى بالتضحية (فداء نفسه
 كما صار الكباش فداء اسمعيل عليه الصلوة والسلام) واليه اشير فى
 قوله تعالى * فديناه بذبح عظيم * وتحرير هذه القصة على ما ذكر فى
 الكشاف والروضة هو ان اسمعيل عليه السلام لما بلغ ان يسعى مع ابيه
 ابراهيم فى اشغاله وحوايجه بنى ابراهيم الكعبة واسمعيل عليهما السلام
 يعينه فلما تم البناء حج البيت وفرغ من مناسك الحج فرأى ابراهيم عليه
 السلام ليلة التروية كان قائلا يقول الله يأمرك بذبح ابنك هذا فلما
 اصبح روى فى ذلك اى تفكر من الصباح الى الرواح امن الله تعالى هذا
 الحكم ام من الشيطان فمن ثم سمي ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى
 رأى مثل ذلك فعرف انه من الله تعالى فسمى ذلك اليوم يوم عرفة ثم
 رأى مثله فى الليلة الثالثة فهم بنحره فسمى ذلك اليوم يوم النحر ثم
 قال لاهم هاجر اغسلى رأسه وادهينه فانى اريد ان اذهب به الى الغنم
 ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بنى خذ الحبل والمديفة ثم انطلق بنا الى
 هذا الشعب لتحتطب لاهلنا منه فلما توجهوا الى الشعب قال الشيطان ان
 لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابد فجاء أولا الى هاجر فالتقى

- ضبطها للمطالب رخص كشف عبورة
 لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى
 حرام عقوق والدين قطع رحم عدم
 رعاية حقوق الزوج عدم رعاية حقوق
 الزوجة اضاعه اولاد خلوة مع اجنبية
 تشبه رجل بامرأة وعكسه عصيان
 مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجاز
 مصاحبة الاشرار فتح فم عند تناوب
 جلوس فى الطريق جلوس بين الظل
 والشمس قعود وسط حلبة جلوس مكان
 غيره عمل دنيا فى المسجد اخفاء فى
 السلام سحر تعليق تيممة ونحوها وشم
 ونحوه توفير الشارب سفر الحرة بلا
 محرم عدم النزول عن الدابة عدم
 التباهير ركوب النساء على السرج
 ترك الوليمة انبطاح نوم على سطح غير
 محجوز عليه بيتوته مع ريح غمر فى
 يده كلب وجرس فى السفر سفر
 واحد واثنين اكل ثوم ونحوه ترك
 الصلاة ترك الوضوء ترك غسل ترك
 جماعة ترك تعديل اركان ترك تسوية
 الصفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك
 زكاة ترك صوم رمضان ترك قضاء
 ترك كفارة ترك مندور ترك صدقة
 الفطر ترك اضحية ترك حج ترك
 جهاد اقتناء كلب اقتناء امرأة لا
 تصلى توسد كتب اسماك معازف
 ركوب البحر حبس الطير فى القفص
 اقراض البقال اشتراء من مكروه
 تصدق على مسرف تصدق على
 السائل فى المسجد عدم رعاية ما فيه
 كلمة او حرف عينة نسيان قران ربوا
 اهنكار تفريق تلقى جلب بيع حاضر
 لسلبادى خطبة على خطبة سوم على
 سوم مطل الغنى اخذ الوكيل
 بالتصدق انتفاع ببذل ما اخذ غلط
 ايقاد شموع فى القبور رجوع فى
 الهبة فرار عن الزحف هذا تمام
 القول فى التقوى فعليك ايها -

- بمجرد الوهم وترك بعض المهمات
الدينية بسبب اشتغال بها كالتلاوة
والذكر والفكر والتذكير بل
الجماعة والصلاة وفعل بعض
المكروهات كتأخير الصلاة الى
الوقت المكروه وتعيين اثناء للضوء
لا يتوضأ من اثناء غيره ولا غيره منه
وسجادة لا يصلى على غيرها ولا
غيره عليها والسؤال عن طهارة الماء
والاناء والمكان والبساط واللباس بلا
امارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك
فلا بد لنا من اربعة انواع
﴿ النوع الاول ﴾ في كون الدقة
في امر الطهارة والتفتيش والتعمق
فيه دعة لم تصدر عن النبي عليه
الصلاة والسلام والصحابة والتابعين
والسلف الصالحين ردهم الله تعالى
وانهم كانوا على سعة ورخصة وفتوى
بهما فيه بل على منع على التوغل
فيه وهو صنفان ﴿ الصنف الاول ﴾
في ما ورد عن النبي عليه الصلاة
والسلام وخير القرون (د) عن
ابي سعيد رضى الله عنه انه قال
بينما رسول الله عليه الصلاة والسلام
يصلى باصحابه في نعليه اذ خلعهما
فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك
اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول
الله عليه الصلوة والسلام صلاته قال
ما حملكم على خلع نعالكم قالوا
رأيناك خلعت فخلعنا فقال عليه
الصلاة والسلام ان جبريل عليه
السلام اتاني فاخبرني ان فيهما قدرا
وقال عليه الصلاة والسلام اذا جاء
احدكم المسجد فلينظر فان رأى في
نعليه قدرا او اذى فليمسحه وليصل
فيهما وفي رواية خبث في الموضعين
(د) عن ابي هريرة رضى الله
تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة
والسلام قال اذا وطى احدكم بنعليه

(السليم الاطراف) اى السالم يده ورجلاه بحيث لا يكون فيه عرج
ظاهر (وسليم العين) بحيث لا يكون اعشى ولا اعور ولا يكون في عينه
تصان ظاهر (بو) سليم (الاذن) لما روى عن على رضى الله تعالى
عنه قال امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان لانضحى بمقابلة
وهى بفتح الباء ما قطع مقدم اذنها ولم تبس بل ترك معلقا ولا مدابرة
وهى بفتح الباء ايضا ما قطع مؤخر اذنها وترك معلقا ولا شرفاء اى مشقوفة
الاذن ولا خرفاء اى التى فى اذنها ثقب دستدير وقيل الشرفاء ما قطع
اذنه طولا والخرفاء ما قطع اذنه عرضا فعند الشافعى لا يجوز التضحية
بشاة طمع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى يجوز اذا كان
الفأنت اقل من ثلث ذلك العضو وعن على رضى الله تعالى عنه انه
قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان نضحى باعضب القرن والاذن وهو
اى الاعضب بالضاد المعجمة المفتوحة المكسور داخل قرنه ويقال للمكسور
الخارج الاقضم ويقال للعضباء التى انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث عمل
ابراهيم النخعي واما غيره من المجتهدين فيجوزون الاضحية مكسور القرن
كذافي التنوير (و) يختار (السمين العظيم) اى ضخم الجثة لقول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم عظمو اضحياكم (النقيس) وهو ما يتنافس ويرغب فيه (العين)
بفتح الباء (الواسع العين) (وقد ذبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بكبش ينظر فى سواد ويأكل فى سواد ويمشى فى سواد)
وهذه كناية عن سواد القوائم وسواد البطن وسواد العين وباقيه ايض
(ويتولى) اى يباشر (ذبح الاضحية بنفسه) لما ذبح النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اضحيتيه بيده المباركة فالسنة ان يباشر العبادة بنفسه
وان جاز فيه التوكيل (فان لم يحسن ذلك) اى الذبح (امر غيره) هـ من يحسن
(بنالك ويشهد) اى يحضر (ذبحها وذبح الذبيحة بالمصلى اولى) واكثر ثوابا قال
ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يذبح
ويتجر بالمصلى لاظهار شعائر الاضحية ليمتدى من يراه (ويطيب نفسا
بها ينفق فيها) اى فى الاضحية وحن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما عمل ابن آدم من عمل يوم التجر احب

لتذبح وتستريح نعهد الى صخرة فحدها حتى صارت كأنها شعلة نار ثم امر
ها ثانيا فانقلب ولم تقطع فقال الابن مالك تتكاسل قال لا تقطع السكين
يا غلام قال فاطعنى برأس السكين طعنا فطعنه برأسه فابت السكين
بامر الله ثم نودى يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا خل ابنك وخذ هذا
الكبش الذى يتحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم رأسه الى
الجبل فاذا الكبش يتحدر من الجبل المشرف على منى يتدلدل فى مشيه
امام اقرن فقيل له هذه الذبيحة فدأ لابنك فاذبحها دونه وذلك
قوله تعالى وقد ينناه بذبح عظيم وهو الكبش الذى قرب به هابيل بن
آدم عليه السلام وكان يرعى فى الجنة حتى فدى به اسماعيل فارسل ابراهيم
ابنه فقام الى الكبش ليأخذه فهرب منه فاتبعه ابراهيم فخرج الى
الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات ثم انه انقلت منه فجاء الى الجمرة
الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه عنها فاخذه ابراهيم وكان فائدة
هربه ان يظهر موضع النحر وهو منى وروى ان ابراهيم رمى الشيطان
حين تعرض له بالسوسة عند ذبح ولده فبقيت الجمرة سنة فى الرمي
وروى ان ابراهيم لما اخذ الكبش اقبل نحو ابنه حتى انتهى به ما بين
الجمرتين فرمى الكبش بنفسه فلم يقدر ابراهيم رنعه فذبحه فى المنحر

من منى مكانه فصار الذبح هناك سنة (ويختار) للذبح (افضل الاوقات
وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد) واعلم ان اول
وقت النحر وهو اول زمان الفراغ من صلوة العيد وآخر وقته قبيل
غروب اليوم الثالث وكره الذبح ليلا لانه لا يأمّن ان يغلط بظلمة الليل
(ويختار من الشاة الكبش) اى الذكر من الغنم فان الانثى منه
اعنى التعمجة وكذا المعزوان جازيهما التضحيه لكن الكبش هو الاولى
فهو ان كان نحلا قيل هو المختار من الحصى وعن ابن حنيفة رحمه الله
تعالى ان الحصى اولى لان لحمه اطيب وان كان موجيا فالظاهر انه
الحصى (الابيض او الامح) صفة من الملح وهو من الالوان بياض بخالطة سواد
يقال كبش امح اذا كان شعره خليطا اى مختلطا البياض بالسواد وكذا
فى مختار الصحاح قوله (الاقرن) اى عظيم القرن صفة للكبش

- همدان ووضع النملتين وعنه ايضا
انه غسل ثوبه فى الصحراء مع صاحب
له فقال صاحبه نعلق الثياب من
جدران الكروم فقال لا نغرز الوند
فى جدار الناس فقال نعلقه من
لشجر فقال لا انه يكسر الاغصان
فقال نسطه على الاذخر فقال لا انه
عافى السدواب لا نستره عنها فولى
ظهوره على الشمس حتى جف جانبيه
ثم قلبه حتى جف جانبه الاخر وعن
ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه كان لا
يجلس فى ظل شجرة غريمه ويقول
فى الجبر كل قرص جرن نفعنا فهو ربوا
وعن بعضهم استأجر دابة الى موضع
واعطاه رجل مكتوبا ليوصله الى رجل
فى ذلك الموضع فقال سوف استأذن
المكارى فان اذن احمله فانظر الى
دقة هؤلاء الأئمة الاعلام ومساهلة
اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر
بزيهم واقوالهم والله المستعان وعليه
التكلان

الباب الثالث

فى امور يظن انها من التقوى
والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة
واكساب الزهاد فى زماننا حليها
وليس منها فى شىء بل هى بدع
حدثت بعد الصدر الاول وبعودة
من الوسوسة والورع البارد ونسك
كثيرة ولكن اعظمها ثلاثة نبين كلا
فى فصل على حدة ان شاء الله تعالى
الفصل الاول فى الدقة فى
امر الطهارة والتجاسة فنقول وبالله
التوفيق اعلم ان مرادنا بالدقة
فيهما كثرة صب الماء ومجاورة الحد
فى عدد الغسل والعصر فى طهارة
الاحداث والاخبث وغسل الاشياء
الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا
والاحتراس عن استعماله واصابته -

- فوجد حركة في دبره أخذت اولم
 يحدث فأشك علىه فلا ينصرف حتى
 يسمع صوتا او يجد ريحا (ط) عن
 يحيى بن عبد الرحمن رضى الله
 تعالى عنه ان عمر رضى الله تعالى
 عنه خرج في ركب فيهم عمرو بن
 العاص رضى الله تعالى عنه حتى
 وردا حوضا فقال عمرو رضى الله
 تعالى عنه يا صاحب الحوض هل يرد
 حوضك السباع وقال عمر بن الخطاب
 رضى الله تعالى عنه يا صاحب
 الحوض لا تجربنا (خ م) عن ابن
 عمر رضى الله تعالى عنهما انه كانت
 الكلاب تقبل وتدبر في المسجد
 في زمان رسول الله عليه الصلاة
 والسلام فلم يكونوا يرشون شيئا من
 ذلك (د) عن داود بن صالح رضى
 الله تعالى عنه عن امه ان مولاتها
 ارسلتها بهريسة الى عائشة رضى الله
 عنها قالت فوجدتها تصلى فاشارت
 الى ان ضعفتا فجاءت هرة فاكلت
 منها فلما انصرفت عائشة رضى الله
 تعالى عنها من صلاتها اكلت من
 حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول
 الله عليه الصلاة والسلام قال انها
 ليس بنجس انما هي من الطوافين
 عليكم وانى رأيت رسول الله عليه
 الصلاة والسلام يتوضأ بفضلهما (د)
 عن عبد الله بن مغفل رضى الله
 تعالى عنه انه قال سمع ابنه يقول
 اللهم انى اسئلك القصر الابيض
 عن يمين الجنة قال اى بنى سل الله
 الجنة وتعوذ به من النار فانى سمعت
 رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول
 انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون
 في الطهور والدعاء وقال الامام
 الغزالي رحمه الله تعالى في الاحياء
 ما محصله ومختصره سيرة الاولين
 استعراق جميع الهم في تطهير

تسكن عن الاضطراب (ثم يساخذها ولا يوالها بالساخ قبل ان يتبرد ويبرد أيوم التحر
 بلحم اضحيته) اى بأكل لحمها (قبل اكل كل شيء فيأكل من لحمها والسنة)
 فيه (ان يأكل من كبدها او لا) روى عن عبد الله بن بريرة رضى الله
 تعالى عنه عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان
 لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع فيأكل
 من كبده اضحيته كذا في خالصة الحقايق (ويحسو) بالحاء والسين المهملتين
 اى يشرب (من مرقها فيأكل من كل ذبيحته) التى ذبحها عن نفسه واولاده
 وعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغير ذلك من اقربائه واصدقائه
 الاحياء والاموات (شيئا) ويطعم الغنى والفقير منها (وينفق
 الباقي على الفقراء) وندب التصدق بثلاثها وان كان المضحى صاحب
 عيال وهو وسط الحال فى اليسار يستحب له ان يترك التصدق منها ليكون
 توسعه بها على عياله كذا فى شرح الوفاية (ومن اراد التضحية يوم
 التحر فلا يأخذ فى العشر) الاول من ذى الحجة (من بدنه شعرا ولا
 يقلم ظفرا) اى لا يقطع ظفره (تشبها بالحاج المحرم) ولان الاضحية تقضى
 يوم القيمة للمضحى ويصل لكل عضو وشعر وظفر منه شيء من بركة
 الاضحية فينهي عن حلق الرأس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعورو
 الاظفار رحمة وبركة منها وهذا مثل امره صلى الله تعالى عليه وسلم بارسال
 الثياب عند السجود ليقع على الارض فيكون ساجدا معها فيسئل ثواب
 السجود مجسبها كذا فى شرح المصابيح وعن ام سلمة رضى الله تعالى عنها عن
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل العشر و اراد بعضهم ان
 يضحي فلا يمسه عن شعره وبشرته شيئا ذكر فى التنوير ان ابا حنيفة
 والشافعى ومالك رحمهم الله تعالى يرون ذلك على الندب وقال احمد
 واسحق رحمهما الله تعالى هذا النهى نهى تحريمى انتهى

* (فصول فى طلب الحلال) *

(طلب الكفاي) قدمر انه يفتح الكافي من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس

الى الله من هراقة الدم وانها لتأتى يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من هراقة الدم اى من اراقة دم الاضحية والظلف من الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اى بهحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر اى اذا عرفتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير كراهة لها كذا فى شرح المصاييح (ويضحى عن نفسه) ان كان غنيا على سبيل الوجوب (و) عن (اولاده) على سبيل الاستحباب فان الاضحية لفظه لا يجب في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابي حنيفة رحمهما الله تعالى انها يجب عليه عن ولده الصغير (ويضحى من وجد) وقدر قوله (كبشا) الظاهر انه نصب على التنازع وقوله (عن رسول الله) متعلق بيضحى (لينال) منه (كرامة وزلفى) فى الصحاح الزلفة والزلفى القرينة والمنزلة (ويرفق) من الرفق ضد العنف من باب نصر (بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنيفا ولا يذبحها الا بسكين حديد) اى ذاحدة (ولا يحد) من الاحداد بمعنى جعل الشىء ذاحدة (الشفرة) بالفتح والسكون السكين العظيم (و) الحال (ان الشاة تنظر اليه وتستقبل بها القبلة ويقول) عند الذبح (بسم الله والله اكبر) قال شمس الأئمة الحلوانى المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو قال ومع الواو يكره كذا فى القنية (اللهم هذا) الكبش حصل (هتك) جعلته (الك) وهذا هو المذكور فى المصاييح وفى بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فقلل معناه التوفيق منك والتوجه اليك (ان صلوتى ونسكى) قال الامام ابو الميثاق واصل النسك ما يتقرب به يعنى ان صلوتى المفروضة وقرباتى ودينى (ومحياى) فى الدنيا (ومماتى) بعد الحيوة ويقال نسكى يعنى اضحيتى وحجى (للهرب العالمين) انتهى (اللهم تقبل من فلان بن فلان) قال فى غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله بسم الله اللهم تقبل من فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا بأس به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب او اخذ سكيناً ونحوه من عمل لا يستكثره فى العادة جاز لوجود التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجوز وفى اضاحى الزعفرانى اذا حدد الشفرة ينقطع التسمية انتهى (ويترك الذبيحة حتى تبرد) اى

- الاذى فان التراب له طهور (خ م) عن ابي سعيد ابن زيد رضى الله تعالى عنه انه قال سألت انس بن مالك رضى الله تعالى عنه اكان النبى عليه الصلاة والسلام يصلى فى نعليه قال نعم (د) عن شداد بن اوس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون فى خفافهم ولا نعالهم (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه ان امه مليكة رضى الله تعالى عنها دعيت رسول الله عليه الصلاة والسلام لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فاصلى لكم قال انس رضى الله عنه فقامت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث فتوضخت بماء فقام عليه الصلاة والسلام وصفقت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا عليه الصلاة والسلام ركعتين ثم انصرف (حد) انه عليه السلام اضافه اليهودى بخبز واهالة وثت اكله عليه الصلاة والسلام فى بيت اليهودية التى سمته وتوضوء من مزادة المشركة (خ م) عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم انه توضأ عليه الصلاة والسلام ثلاثا ثلاثا وقال من زاد على هذا فقد ظلم واسبأ (خ م) عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان النبى عليه الصلاة والسلام يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد (م) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال عليه الصلاة والسلام اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفى رواية (د) قال عليه الصلاة والسلام اذا كان احدكم فى الصلاة-

وشدوا عليه النكير ولقبوه بالقدر
 واخرجوا من زمرةهم واستنكفوا من
 مواكلته ومخالطته فسموا البذاذة
 التي هي من الايمان قذارة والرعونة
 نظافة فانظر كيف صار الهنكر
 معروفا والمعروف منكرا وكيف
 اندرس من الذين رسمه كما اندرس
 تحقيقه انتهى وقال الامام الخبازي
 رحمه الله تعالى في شرح الهداية عن
 محمد بن الباقر او على بن الحسين
 زين العابدين رضى الله تعالى عنهم
 انه رأى في الخلاء ذبابا يقعن على
 الثياب ثم يقعن على الثياب فامر
 بتياب الخلاء فلما مضى على ذلك زمان
 رجع عن ذلك واستغفر الله تعالى
 فاستغفر له فقيل وماذا فعلت فقال
 فعلت شيئا لم يفعله الصالحون ولا
 خير في البدعة واصل هذا كله ما
 روى عن النبي عليه الصلاة والسلام
 بعث بالحنيفية السمحة السهولة ولم
 بعث بـ الرهبانية الصعبة انتهى

﴿ الصنف الثاني ﴾ فيما ورد عن
 اثمتنا الحنفية رحمهم الله تعالى في
 الخلاصة ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه
 اناء يتوضأ منه ولا يتوضأ به غيره وفيه
 التوضوء في الحوض افضل من
 التوضوء من النهر وفيه يتوضأ بماء
 الحوض الذي يخاف ان يكون فيه
 قذر ولا يستيقنه وليس عليه ان
 يسئل ولا يدع التوضوء منه حتى
 يستيقن انه قذر وعلى هذا الضيف
 اذا قدم له الطعام ليس للضيف ان
 يسئله من اين لك هذا الطعام من
 الغصب او من السرقة وكذلك لا
 بأس بالتوضوء من جب يوضع كوزه
 في نواحي البيت ويشرب منه ما لم
 يعلم انه قذر وفيه ماء الثلج اذا جرى
 على الطريق وفي الطريق نجاسات

فاجلوا في طلب الرزق ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق على
 ان تطلبوه بمعصية الله فان رزق الله لا يجره حرص حريص ولا يبرده
 كراهة كاره انتهى (وكان الانبياء صلى الله تعالى عليهم وسلم يحترفون)
 بالحرف (ويكتسبون) بالمكاسب فان نبي الله داود كان يأكل من
 عمل يديه حيث يعمل الدرع ويأكل من ثمنها وسيذكره المصنف
 فالاكساب من سنن المرسلين وقال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وكسب
 وحرفة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وكسبه هو الغزو والغنمية
 وهكذا ذكر في الحديث كذا في الروضة والحالصة (وينوي بالاكساب
 التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق) قال صلى الله تعالى عليه
 وسلم من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعظفا
 على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال صلى الله تعالى عليه
 وسلم من فتع على نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من
 الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر
 فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله
 وذهاب مروءته واعظم من هذه الثلث استخفاف الناس به وقال عمر رضى الله
 تعالى عنه لا يتعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان
 السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن سلمة رضى الله تعالى عنه
 يفرس في ارضه فقال له عمر اصبحت استغن عن الناس تكن اصون
 لدينك واكرم لك على قومك وروى انه جاء ريح عاصفة في البحر
 فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما ترى هذه الشدة فقال ليست
 هذه بشدة وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروى ان عيسى عليه
 الصلوة وسلم رأى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد قال فمن يقوتك قال
 اخي فقال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء (ولا يقبل الكسب)
 اقبالا (يشغله عن ذكر الله تعالى وعمل الآخرة وفضل المكاسب الجهاد) اي
 الغزاة والحجربة (في سبيل الله اعلاء ل كلمته والمباكرة) اي المباشرة
 بكرة (في طلب الرزق سنة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم باكروا
 في طلب الرزق فان في الغدو) اي في الصباح (بركة ونجاحا) اي
 ظفرا بالبغيه (ثم يليه) اي الجهاد (في الفضل التجارة) مرفوع فاعل

اي اغنى (من الحلال الطيب) وقد ذكر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتى انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح اي اثم (تعقفا) اي اجتنابا وتمنعاً عن ذل السؤال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب الدنيا حلالا في عاقبة كان في درجة الشهداء (لا تكثير افرض بعن القرائض) وهو المراد من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكر في الاحياء انه لما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحدِيثين واحد اقوله طلب مبتدأ وقوله فرض خبره (وطلب ذلك) الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب المشروع سنة الانبياء والسلف الصالحين وايضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على رأس المال ان عمل للتجارة او الزراعة وغرس الاشجار وفيها صدقة لما اكلته الطيور وغيرها ومنها اشتغال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصبرورتها قليلة الطغيان ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير مؤثر في رزق فان الله هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام بل يخلق الله ورب اكلة لا تشبع الاكل اذالم يقدر الله الشبع فيها (وان اطيب ما يأكل الرجل) هو ما يأكل (من كسبه) هكذا ورد في الحديث الذي روته عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل الحلال اربعين يوما نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة على لسانه وفي رواية زهده الله في الدنيا ذكره الخالصة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من بات تعباً من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله سبحانه راض عنه قال في شرح الخطب فالمراد من الاعراض عما ضمن لكم على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحرص الذي يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله

- القلوب والتساهل في تطهير الظاهر حتى ان عمر رضي الله تعالى عنه مع علو منصبه توضع بماء في جرة نصرانية (مخ) وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وغيره من اهل الصفة كنا نأكل الشوى فيقام الصلاة فندخل اصابعنا في الحصباء ثم نفر بها بالتراب ثم نكبر وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستجاء قال (مخ) وقال عمر رضي الله تعالى عنه ما كنا نعرف الاثنان على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كانت مناديلنا بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلاة في النعلين افضل لنعله عليه الصلاة والسلام وانكاره خلعهما وقال النخعي رحمه الله تعالى في الذين يتخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء واخذها منكرا الخلع النعال وكانوا يمشون في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون في المساجد على الارض ويأكلون من دقيق البر والشعير وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون من عرق الابل والحيل مع كثرة تمرعها في التجاسات وام ينقل قط عن واحد منهم سؤال في دقائق التجاسات وقد انتهت النبوة الان الى طائفة يسمون الرعوننة نظافة ويقولون هي مبنى الدين فاكثر اوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء والتفاق ولا يستتكرون ذلك ولا يعجبون منه ولو اقتصر مقتصر على الاستجاء بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض او على بوارى المسجد من غير سجادة او توضع من آنية عجوز او من آنية رجل غير متقشف لا قاموا فيه القيمة

فمن لم يتفقه في العلم قلما يتخلص في مبيعاته عن مثل هذه الامور (ولا يروج سلعته) اي متاعه (بالحلف) بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح (لاصادقا ولا كاذبا) لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله عرضة لايمانه واسباء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويحها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى * ولا تجعلوا الله عرضة لايهانكم * وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله في البستان ويكره ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم في عرض السلعة فيقول صلى الله على محمد ما اجود هذا (ولا يريج على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس عيبه) التدلّيس كتمان عيب السلعة من المشتري اي لا يكتفم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومهما اظهر احسن وجهى الثوب واخفى الثانى كان غاشيا ظالما وكذا اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او عرض احسن فردى الحف والنعل وامثاله (ولا يخون) خيانة (في البياعات) بكسر الباء جمع بيع وهو مصدر باع مشتملا على معنى البيع لا البيعة وان كان متركا بينهما صرح به في الصحاح يعنى لا يخون احد في المبيعات بالحيل والتلّيس فان الرزق لا يزيد بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل حبة حبة يهلكه الله تعالى جملة قبة قبة ويبقى عليه وزره ذرة ذرة كرجل كان يخلط اللبن بالماء ليرى كثيرا فجاء السيل وقتل بقوره فقال صبيه يا ايت قد اجتمع المياه التي جعلتم في اللبن وقبل البقور (ولا يغش مسلما) بضم الغين المعجمة (غشا) بكسرها وهو ضد التصح وقد مر معنى النصيحة كذا قال في احياء العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع بيع والمال متقارب (ولا يغبنه) اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن به في العادة واما اصل المغابنة فما أدون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب (في بيع ولا شرى ولا يتجش) بضم الجيم (على اخيه المسلم فينزعه الله تعالى بركة رزقه) ذكر الامام في الاحياء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن التجش وهو بفتح الجيم

- يرمى البعر ويؤكل الحبز وفيه ذباب المستراح اذا جلس على ثوب لا يفسد الا ان يغلب ويكثرو فيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره نجسا وباطنه طاهرا فظاهر وان كان ما يلى الارض منه نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذى طاقين اسفله نجس وقام على الطاهر جاز انتهى وفي التاتار خانية الصلاة في النعلين تفضل على صلاة الحاسي اضعافا مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا او بساطا صلى عليه وان كان بائعه شارب خمر وفيه وفي المنتقى عن محمد انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا وقال له رجل انك بليت في موضع كذا مشك الرجل وقد صلى بعد ذلك صلوات فقال اذا شهد عنده عدلان قضاها وان شهد عدل واحد لم يقض وفي الامالى عن محمد اذا وقع في قلب المتوضئ انه احدث وكان على ذلك اكبر رأيه فالأفضل ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوءه الاول كان في وسعه من ذلك عندنا وفيه من شك في انائه او ثوبه او بدنه اصابته نجاسة ام لا فهو طاهر ما لم يتيقن وكذلك الآبار والحياض التي يستقى منها الصغار والكبار والمسلمون والكفار وكذلك السمن والجبن والاطعمة التي يتخذها اهل الشرك والبطالة وكذلك الثياب التي ينسجها اهل الشرك او الجهلة من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة او الركبة في اطرقسات والسقايات التي يتوهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك محسوم بطهارته حتى يتيقن نجاستها وفيه ماء المطر الذي يجرى في السكك وفي السكك نجاسات ثم-

يليه (بشرط الأمانة) بحيث لا يخون على مقدار حبة (صلا) (والنصيحة)
وهي على ما ذكر في الأحياء ان لا يرضى لآخيه مالا يرضى لنفسه فان
بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصالح لو اشتراه لنفسه الا بخمسة
دوانق فانه قد ترك النصح الواجب المأمور في المعاملة ولم يحب لآخيه
ما يحب لنفسه (والصدق) قال النبي صلى الله عليه وسلم التاجر
الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء وهذا امهات
التجارة واصولها ولها فروع سيشيرها المصنف الى تفصيل بعضها (ومن
السنة ان يكون) التاجر (جسورا) بفتح الجيم من الجسارة وهي
الجرأة (في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه) لما روى انه قال
صلى الله تعالى عليه وسلم من بورك له في شيء فليلزمه (وان اتجر في شيء
ثلاث مرات فلم يرزق) على صيغة المجهول (منه فليتركه ويعتمد
في التجارة على الله متوقفا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق
حرصا يطفى) من الاطفاء اي يجعل (نور ورعه) منطويا (فان رزق الله)
اي الرزق الذي قدره الله لعباده في الازل (لا يجره حرص حريص
ولا يردده كراهة كاره) فلا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون
عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي له ما يناله
في الدنيا فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة (ولا يذم ما يشتري
ولا يمدح ما يبيع) فان وصفه للمبيع ان كان بما ليس فيه فهو كذب فان
قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط
مرورة وان اتنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه وهو محاسب
على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال الله تعالى * ما يلفظ من قول الا لديه
رقيب عتيد * الا ان يثنى على السلعة بما فيها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكره
كما يصفه من خبايا اخلاق العبيد والنواب فلا بأس بذكر القدر الموجود منه
من غير مبالغة واطناب وليكن قصده منه ان يعرفه المسلم اخوه فيرغب فيه
ويقضى بسببه حاجته (ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم) فان السوق
موضع الغفلة عن ذكر الله وعن الصلوة بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية
جريان الهذيان والفحش في الكلام وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج المتاع

ان تغيبت انجاسات فيها واخطلت
بحيث لا يرى لونها ولا اثرها يتوضأ
منه وفيه اذا تنجس طرف من اطراف
الثوب ونسيه فغسل طرفا من الثوب
من غير تحريك بطهارة الثوب هو
المختار وفيه رجل وضع رجله رطبا
على ارض نجسة اولبد نجس ان
كان يابسا وهو لم يتقى عليه بل مشى
لا يتنجس رجله وان كان رطبا
والرجل يابسة وظهرت الرطوبة في
قدمه تتنجس انتهى (وفي فتاوى
قاضخان رحمه الله تعالى اذا نام
البكلب على حصير المسجد ان كان
يابسا لا يتنجس وان كان رطبا
ولم يظهر اثر النجاسة فيه فذلك
وفيه اذا وجد الشعير في بعر الابل
او الغنم يغسل ثلثا ويؤكل وان كان
في اثناء البقر لا يؤكل وفيه خفي
بطانة ساقه من الكبر باس فمدخل
في خروقه ماء نجس فغسل الحصى
ودلك باليد وملاء ثلاث مرات
واهرق الماء بصير طاهرا لانه اتى
بما هو الممكن وفيه الطين النجس
يجعل منه الكسوز او القدر فطبخ
يكون طاهرا وفيه اذا غسل رجليه
ومشى على ارض نجسة بغير مكعب
فابتل الارض من بلل رجله واسود
وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل
الارض في رجله فصلى جازت صلاته
وفيه اذا استنجى الرجل وجرى ماء
الاستنجاء على رجله وهو متخف ان
لم يدخل ماء الاستنجاء في خفه لا
بأس به ويظهر خفه تبعا لطهارة ماء
الاستنجاء وفيه بعر الفأرة اذا وقعت
في حنطة فطحنت الحنطة لا بأس
باكل الدقيق الا ان يكون
كثيرا يظهر اثره بتغيير الطعم او
غيره وفيه خبز وجد في خلاله بعر
الفأرة ان كان البعر على صلابته -

وهو قول أحمد وهو بمنزلة شرط الخيار عنده وأكثر الفقهاء والشافعي
 وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى قالوا إذا صدر البيع عن أهله وهو غير محجور
 عليه ولا مكره فلا رد له بالغبن سواء قال هذا اللفظ أولم يقل ويأول الحديث
 على أنه قال له ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم أنه لا بصيرة له في البيع فيمنزجر
 عن غيبته ويرى له كما يرى لنفسه انتهى (ولا خيانتة ولا يماطل) أي لا يدافع ولا يسوف
 (بالثمن مع الغنى) فإن المطلب والتأخير نوع من الأيذاء فلا ينبغي أن يفعله
 مع غناؤه وقدرته على الثمن (ويقبل الحوالة بالمال) فإن قبول الحوالة نوع من
 الإحسان (ويؤجل غريمه إلى أجل ولا يأخذه على عسرته) وقره قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من أنظر معسرا أو ترك له حاسبه
 الله حسابا يسيرا وفي لفظ آخر أظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل
 الاظله وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من أقرض ديننا إلى أجل
 فله بكل يوم صدقة إلى أجله فإذا حل الأجل فأنظره بعده فله كل يوم مثل
 ذلك الدين صدقة وقد كان من السلف رحمهم الله تعالى من لا يحب أن
 يقضى غريمه الدين إلى الأجل لهذا الخبر حتى يكون كالتصديق بجميعة
 كل يوم كذا في الأحياء (ويعجل) بتشديد الجيم (أجرة الأجير قبل أن
 يجف) بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس (عرقه) ويحسن قضاء الدين
 فيقضى أحسن أي أجود وأكثر (مما) اشترط (عليه) ومن الإحسان
 فيه حسن القضاء بأن يمشى إلى صاحب الحق ولا يسكفه أن يمشى إليه
 يتقاضاه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء
 ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر إليه ولو قبل وقته (ويتجاوز عن
 العسرا ويضع له) أي يحط عن دينه (بعضه) قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه إذا أتيت معسرا
 فتجاوز عنه لعل الله تعالى أن يتجاوز عنا قال فلقي الله تعالى فتجاوز عنه
 يقال داينته أي عاملته أو أعطيته ديننا وقوله لفتاه أي لحادمه ومن عادتهم
 أن يقولوا للعبد فتى تأدبا (ويزن) أي إذا كان عليه دين موزون
 فأراد قضاءه ينبغي أن يزنه حين القضاء (ويرجح) وزن (ما كان عليه
 من الموزون) على وزن ما كان أخذه من الداين ولم يوجد لفظه عليه

- أخرج حيا - لأن سبيل هذه
 الحيوانات نجس فيتحل الانتجاسة في
 الماء فيوجب تنجس الماء لكننا تركنا
 القياس محمد بن يث رسول الله عليه
 الصلاة والسلام وآثار الصحابة فانهم
 لم يعتبروا نجاسة السبيل حتى أمروا
 بنزح بعض ماء البئر بعد موت
 القارة فيه ولو اعتبروا نجاسة السبيل
 لامروا بنزح جميع الماء ولكن مع
 هذا إذا كان الواقع فارة يستحب لهم
 أن ينزحوا عشرين دلوًا وأن كان
 سنورا أو دجاجة مخللة يستحب لهم
 أن ينزحوا أربعين دلوًا لأن سور
 هذه الحيوانات مكرهه على ما يأتي
 والغالب أن الماء يصيب فم الواقع
 حتى لو تيقن أن الماء لم يصب فم
 هذه الحيوانات لا ينزح شيء من الماء
 وإن كانت الدجاجة غير مخللة لا
 ينزح منهما شيء وفيه إذا غمس
 الرجل يده في سمن نجس ثم غسل
 اليد في الماء الجازي بغير حرص
 وأثر السمن باق على يده طهرت
 يده لأن نجاسة السمن باعتبار
 المجاورة وقد زال المجاورة عنه فبقى
 على يده سمن طاهر وفيه ثم يشترط
 العصر ثلاث مرات في رواية الأصل
 فإنه أحوط وفي رواية يكفي بالعصر
 مرة وأنه أوسع وأرفق بالناس وفي
 النوازل وعليه الفتوى وفيه وفي
 المنتقى شرط العصر مرة على قول
 أبي يوسف رحمه الله تعالى فقد روى
 ابن سماعه عنه في الثوب يصيبه
 مثل قدر الدرهم من البول فصب
 عليه الماء صبة واحدة وعصره طهر
 وكذلك إذا غمسه غمسة واحدة في
 إناء أو نهر جار وعصره فإن ذلك
 يطهره وإن غمسه غمسة واحدة سابعة
 لم يطهره قال الحاكم الشهيد يريد
 به إذا لم يعصره وبعض مشايخنا -

يجرى الماء في النهر وليس في النهر
غير هذا الماء لا يابس به إذا لم
يراسون التجاسة وفيه سئل الحنفي
عن ركية وجد فيها خف لا يدري
متى وقع فيها وليس عليه اثر التجاسة
هل يحكم بنجاسة الماء قال لا وفيه
والفتوى في الثوب المصبوغ بالنيل
ودهن السراج انه طاهر لان الاصل
هو الطهارة حتى يتيقن نجاسته وفيه
(م) وقد وقع عند بعض الناس
ان الصابون نجس لانه يتخذ من
دهن السكتان ودهن السكتان نجس
لان اوعمته يكون مفتوحة الرأس
عادة والقارة تقصد شربها وتقع فيها
غالبا والسكتا لا تفنى بنجاسة الصابون
لانا لانفتى بنجاسة الدهن ومع هذا
لو انا فتى بنجاسة الدهن لا نفى
بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير
وصار شيئا آخر وفيه سئل ابو نصر
عن غسل الدابة يصيبه من ماؤها
او من عرفها قال لا يضره ذلك قيل
فان كانت تمرغت في بولها وروثها
قال اذا جف وتناثر وذهبت عينه لا
يضره ايضا وفي العناية فعلى هذا
اذا جرى الفرس في الماء وابتلت
ذنبه فضر به راحبه ينبغي ان لا
يضره وفيه السخلة اذا خرجت من
امها فتلك السرطوبات طاهرة لا
يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك
البيضة وفيه الرطوبة التي على الولد
عند الولادة طاهرة (وفيه واما القسم
الذي يستحب نزح بعض الماء فان
وقعت في البئر فارة او عصفورة
او دجاجة او شاة او سنور واخرجت
منها حية لا يتنجس الماء ولا يجب
هزح شيء منها وهذا استحسان لان
نذه الحيوانات ما دامت حية طاهرة
والقياس ان يتنجس البئر بوقوع
واحد من هذه الحيوانات فيه وان -

وسكونها ان تتقدم الى البائع بين يدي المشتري الراغب وتطلب السلعة
بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا
ان لم يجز مواطأة مع البائع فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى
مواطأة ففى ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال ففعل هذا
من الغش المحرام المضاد للنصح الواجب (ولا يستام على سوم اخيه) بالفتح
والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء آخر يريد شراءها
واخراجها عن يد المشتري الاول بزيادة على الثمن المقرر بينهما وهذا
الفعل مكروه والبيع صحيح (ويتصدق بشيء عند التجارة كفارة لما يجرى
في البيع من حلف ولغو ويساهل في البيع والشري) قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم رحم الله تعالى رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى
واذا اقتضى اى عن غريمه ديننا (فيخير بائعه في المجلس بعد الوجوب)
اى يقول للبائع لك الخيار فافسخ البيع ان شئت (ويقبل) بضم الباء وكسر القاف
مضارع اقال (البيع ان استقاله) اى ان طلب الاقالة اى فسخ البيع فانه لا يستقل الا
متنم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار اخيه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اقال اخاه المسلم صفقة كرها قال الله تعالى
عشرته يوم القيمة اى عفا عنه خطيئته (ويبيع بالنسيئة) بفتح النون وكسر السين مقابل
النقد ثم ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان لا يطالبه ان
لم يظهر له ميسرة (ولا يشتري الا بالنقد) ان امكن من غير ضرورة (ويقول)
اذ باع شيئا (لا خلافة) بكسر الحاء المعجمة اى لا خديعة وفي المثل اذالم
تقلب فاخلب ذكر في شرح المصابيح ان رجلا وهو خبان بن منتقد لما قلت
معرفة بالمعاملات لسكبر سنه شكاه اهله رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوقه
الغبين في بيوعه وطلبوا الحجر عليه في البيع فحجر فقال الرجل يا رسول الله
لم يكن لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلافة فكان
ذلك الرجل اذا بايع بيعا يقول لا خلافة اى لا خديعة يعنى ابيع هذا
بشرط ان ارد الثمن واسترد المبيع اذا ظهر لي غبن فيه ثم اختلف فيه قال
بعضهم هذا الشرط كان خاصة لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط هذا
الشرط يعنى ان كل من قال هذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر الغبن

جاز لان الدم المسفوح ماسال منه وما
 بقى لا بأس به وفيهما عن ابي نصر
 الدبوسى طين الشوارع ومواطن
 الكلاب فيه طاهر وكذلك الطين
 المسرقن وردغة طريق فيه نجاسات
 طاهرة الا اذا رأى عين النجاسات
 قال رحمه الله وهو الصحيح من حيث
 الرواية وقريب من المنصوص عن
 اصحابنا من منية الفقهاء انتهى وفي
 مجمع الفتاوى غسل الثوب المتنجس
 بالاشنان والصابون ثلاث مرات وقد
 بقى فيه شيء من الصابون والاشنان
 ملتصقا به طهر وفيه وفي فتاوى قاضى
 ظهير الدين وما يصيب الثوب من
 تجارات النجاسات قيل ينتجس بها
 وقيل لا ينتجس الثوب وهو الصحيح
 وفيه وفي المنية سئل نور الائمة عن
 استقى من الوادى وصب فى الجب
 وكان فى الماء بكرة الغنم قال لا ينتجس
 الماء لان الاوانى بمنزلة البئر قال
 نور الائمة قلت لشهاب الائمة لو
 تفتت فى الجب قال نأخذ بالاوسع
 ولا ينتجس وفيه الاناء كالبئر فى
 حكم البكرة والبعرتين فيما يروى
 عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى وفيه
 قال ظهير الدين وقاضخان يكون
 نجسا (وفيه وفي التفريد عن ابي
 يوسف رحمه الله تعالى لو صب الماء
 على ازار نجس طهر وان لم يعصره
 وكذلك الجنب لو انزر فاغتسل ثم
 صب الماء على الازار يطهر وان
 لم يعصره وفى شرح الحلوانى وكذا
 لو كان فى ازاره اوبدنه نجاسة
 فاستكثر وصب الماء عليه طهر وان
 لم يعصره ولم يدلكه انتهى وفى
 القنية رعاة يشدون ضرع الشاة بخرقة
 متلخطة بطين مخلوط ببعرها كيلا يرتفع
 ولدها ويجفى ثم يجلبها بعد الحل
 بيدرطبة فيصيبها بقية ذلك الطين

زوج يقال تعزب فلان زمانا ثم تأهل (فيستكين متوكلا على الله تعالى
 فى هذه الثلاثة فان الله تعالى يقضيها) اى يفتح عليه ابواب اسباب القضاء
 (ولا يستكثر من الدين) فانه يؤجب الضجرة ويكون قضاؤه سيرا
 (ويتوقى) اى يتحفظ ويحترز (فى التجارة من الربوا وما يشبهه من قرض
 بجر نفعاً) قال ابو الحسن الزنجاني من كان رأس ماله التقوى كلت اللسان
 عن وصف رحمه وقال ابو بكر الرازى رحمه الله تعالى لقيت اباحنيفة
 رحمه الله تعالى على باب رجل وكان يقرع الباب ثم يتحنى ويقوم
 فى الشمس فسألته عنه فقال ان لى عليه ديناً وقد نهى عن قرض جر منفعة
 فلا انتفع بظل حائطه (او انتفاع بالرهن وما يحتمل للربوا) كالعاملة
 المشهورة فى زماننا هذا (فان ادنى الربوا مثل ان يقع الرجل على امه)
 وهذه كناية عن ان يزنى معها وذلك لما روى عن عبد الله بن سلام
 رضى الله عنه للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه فى الاسلام
 كذا فى تنبيه الغافلين وقال فى النزازية من طلب من آخر قرضا بالريح
 فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة وسامه اليه ثم باعه المقرض منه
 باثنى عشر وسلمه اليه يجوز فلعلم المصنف رحمه الله تعالى انما عده
 ما ذكره فى حق من يعمل لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط عملا بالتقوى
 قال فى النقاية كل حيلة لا يؤدى الى الضرر كما قلنا فى الحديث يجوز تحلصا
 عن الربوا ولا يأتى بذلك وان كان يؤدى الى الضرر باحد لا يجوز
 فى الديانة وان جاز فى الفتوى انتهى واراد بالحديث ما روى عن النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جيد
 بصاعين من ردى هلا بعت تمر ك بسبعة ثم ابتعت بساعتك تمرا (ولا يطعم
 الربوا ولا يشهد عليه) لما روى عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال
 لعن رسول الله صلى الله تعالى وسلم آكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده
 ذكره فى المصابيح (ولا يقرض احد احد شيئا) مفعول ثان ليقرض
 (على شرط المنفعة له) اى للمقرض كمن وضع عند بقال درهما بشرط ان
 يأخذ منه ماشاء جزأ فجزأ يكره له ذلك كذا فى شرح النقاية (ولا بأس
 بالبيع لمن يزين ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل) ذلك الشىء

في بعض النسخ فيكون معنى الكلام حينئذ ويرجع ما كان من الموزون في كفة الميزان على ما كان في السكفة الأخرى من الحجر اى يزن مطلقا ثقيلًا لاخفيفًا للاحتياط عن نقص حق الغير (ولا يماكس في البيع) اى يجتهد ويناقش في الحساب كيلا يقع احد في الغلط (ولا يبيع بعين فاحش فان المغبون لامحمود) في الدنيا عند الناس اعدم اختياره وانباهه عن الحماقة (ولامأجور) في العقبي عند الله تعالى لعدم نيته في ذلك فبخسر في الدنيا والآخرة فان الامام رحمه الله تعالى المشتري ان اشترى طعاما من ضعيف او شيئا من فقير فلا بأس ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون به مسنا ودخلا في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم رحم الله تعالى سهل البيع سهل الشراء فاما اذا اشترى من غنى تاجر يطلب الربح زيادة على حاجة فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل تضييع مال من غير حمة ولا اجر وقد ورد في الحديث المغبون لامحمود ولامأجور والكمال في ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضى الله تعالى عنه فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف رحمهم الله تعالى يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقبل لبعضهم تستقصى في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تنبالي فقال ان الواهب انما يهب لله فيعطى له من الله تعالى فضله وان المغبون فانما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى (ويستدين) اى يطلب الدين والقرض من غيره (عند الحاجة على نية القضا) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ادان ديننا وهو ينوى قضاءه وكل به ملائكة ويحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف رحمهم الله تعالى يستعرضون من غير حاجة لهذا الخبر ذكره في الاحياء (ويدين المحتاج) مضارع دانه ديننا بفتح الدال اى اقرضه (لانه) اى الدين مصدر (من حقوق الدين) بكسر الدال اى من الحقوق المعهودة في دين الاسلام (وانما يستعين في) احوال (ثلث في ضعف قوته في سبيل الله او تكفي فقيرمات عن قلة وفاقه او في نكاح يستعفى به) اى يطلب به العفة والتكف (عن فتنة العزوبة) بضم العين المهملة مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له

- قالوا على قياس ابي يوسف اذا كانت النجاسة رطبة لا يشترط انتهى وفي التجنيس قال بعض مشايخنا يكره الصلاة في ثياب الفسقة لانهم لا يتوقون الحبور الا ان الاصح انه لا يكره لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السر او يل مع انهم يستحلون الحمر وفيه رجل اصابه طين او هشى في طين ولم يغسل قدميه وصلى بجزية هالم يكن فيه اثر النجاسة انتهى وفي الفوائد الظهيرية كان والذى رحمه الله يقول اذا ترشش البول على ظاهر الخف فحشى عليه التراب وتركه حتى جف ثم حكسه اجزأه انتهى وفي صبيط السر خسى رحمه الله تعالى التجسس اذا اصاب شيئا مما لا يشرب فيه النجاسة كالحجر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلاثا من غير عصر وكذلك اذا كان شيئا يشرب فيه القليل كالبدن والخف والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى وفي فتح القدير يتوضأ من البئر التى يدلى فيها الدلاء والجرار الدنسة يحملها الصغار والعبيد لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون بالايدي الدنسة مالم يعلم النجاسة وفيه في يده نجاسة رطبة فجعل يده على عروة الابريق كلما صب على اليد فان غسل ثلاثا طهرت العروة مع طهارة اليد لان نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى وفي مجمع الفتاوى والقنية الجلود التى تدبغ في بلادنا ولا تغسل مذبحها ولا يتوقى النجاسة في دبعها ويلقونها على الارض التجسة ولا يغسلونها بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاد الخفان وغلاف الكتب والقرب والدلاء رطبا ويابساً وفيها صلى ومنه عنق شاة غير مغسول

الدولة والمحنة ونحو ذلك والفرق بينه وبين العراف ان العراف يتعاطى
 المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب (قال تعالى ولا يظهر
 على غيبه احدا الا من ارضى من رسول) ومن العوام والمنجمين من
 يزعم ان الله تعالى جعل في كل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه وغير
 ذلك تدل على التحوسة والسعادة والفقر والغنى والصحة والمرض كما
 انه جعل في الادوية والنباتات النفع والضرر وجوابهم ان هذا القياس
 خطأ لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات
 وبين خواصها وداوى نفسه واهله فعمله وقوله جواز المداواة واما
 معرفة الاشياء بالتجوم فلم يقل بها بل نهى عنه كذا في المظهر (وثن الكلب)
 قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمن الكلب خمبث فقال الحنفية
 رحمهم الله يبيع الكلب صحيح وفسروا الحديث بالدناءة وكرهه الثمن
 والشافعية رحمهم الله تعالى لم يصححوا بيعه وفسروه بانه حرام ومن هذا
 قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى على متلفه ضمان وقال الشافعي رحمه الله تعالى
 لاضمان على متلفه كذا في شرح المصابيح (و) ثمن (ضراب الفحل)
 وهو نزوان الذكر على الانثى فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 نهى عن اكرام الفحل للضراب والنزوان وعن بيع ضرابه لان نزوان
 الفحل على الانثى غير مقدور لصاحبه وربما ينزو ولا ينزل المنى وربما
 ينزله ولا يكون منه النتاج وكل ذلك علة لبطلان العقد (وهدي الشفاعة)
 اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطقى ان كان غالب مال المهدي
 من الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا يأكل من طعامه ما لم يخبر انه حلال
 وان كان غالب ماله من الحلال لا بأس بان يقبل هديته ويأكل منها ما لم
 يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا يتخلو عن حرام فيعتبر الغالب
 كذا في الفنية (وكسب الصغير) الغير البالغ قال في الايثار شرح المختار
 نقلا عن الذخيرة واذا ملاء عبد اوصى الكوز من ماء الحوض وارق
 بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه
 المباح ولا يمكن تمييزهما وكذا لو جاء صبى بالكوز من ماء مباح لا يحل
 لابيويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل

- او ترك الجماعة او ترك الصلاة او التعليم
 او الذكر او الفكر او نحو ذلك من
 الفضائل والفواضل وتضييع العمر
 والارقات (وخامسها تأديتها الى امور
 محدثة مكروهة كالتخاذ اثناء الموضوع
 واللباس والسجادة وعدم التوضوء
 من اثناء غيره وعدم الصلاة على بساطه
 ولباسه او سؤاله عن طهارته
 والاحتراز عن طعامه بتوهم التجاسة
 ونحو ذلك وفيها اذى للناس (وسادسها
 سوء الظن على المسلمين بعدم
 التوقى عن التجاسة فى الموضوع
 والغسل والاكل والشرب بل بعدم
 صحة صلاتهم (وسابعها التكبر على
 الناس والاعجاب بنفسه حيث انفرد
 من بين الناس بالاحتياط البالغ
 فى الدين والنظافة والطهارة التى
 هى اساس الدين (النوع الثالث)
 فى علاج الوسوسة وطريق التوقى
 عنها لمن يخاف عليه عنها بالاستعانة
 الطبيعى او بمقارنته اصحاب الوسوسة
 وتوهمها خيرا وورعا وتقوى (اعلم
 ان علاجها بالعلم والعمل (فاما الاول
 فان يعرف الآفات السابقة وتكرر
 ملاحظتها (قش) عن عطاء الروذ
 بارى رحمه الله تعالى انه نال كان
 فى استقصاء فى امر الطهارة وضاق
 صدرى ليلة لكثرة ما صببت من الماء
 ولم يسكن قلبى فقلت يارب عفوك
 عفوك فسمعت هاتفا يقول العفو فى
 العلم فزال عنى ذلك وان يعرف
 ان الاحتياط والورع والتقوى بل
 سعادة الدارين فى الاقتداء
 بسيد المرسلين عليه الصلاة والسلام
 واصحابه والمجاهدين وان يعرف
 فى مساهلتهم امر الطهارة وعدم
 دقتهم فيه وانعالمهم واتوالمهم وفتاواهم
 فى الرخصة والسعة وقد ذكرنا
 بعضها وان المقصود الاصلى من -

تورعا وان للوصل وان علم انه اهدى اليه لا لاجل القرض بان كان بينهما مهادة قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او كان المهدي معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية من حق المسلم فلا يمتنع عن القبول بلا عذر وان لم يكن شىء من ذلك كان مشكلا فيتورع مالم يتيقن انه اهدى لاجل الدين كذا في التتمه (ولا يشتري شيئا من ظالم او سارق او غال) من الغلول وهو الحيانة في مال الغنيمة قاله ابو عبيدة وقال غيره هو الحيانة في كل شىء وهو المراد ههنا كذا في شرح المصاييح (ويجتنب المكاسب الخبيثة) اعلم ان الخبيث ما يكره لردائه وخيسته ويستعمل للمحرام ايضا من حيث كرهه الشارع واسترداه واراد المصنف رحمه الله تعالى منه ههنا ما هو اعم منهما ولذا اورد بعض الامثلة من المكروه وبعضها من المحرام نحو (ككسب الحجام بالشرط) وعن محيصة رضى الله تعالى عنه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستأذنه حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال اهل الظاهر النهى للتحريم فكسبه حرام وقال بعضهم ان كان حراما فحرام وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثر ومنهم الائمة الاربعة على حله فنهيه عليه السلام عندهم للتنزيه عن الكسب الذى وترغيبه فيما هو اطيب المكاسب بدليل امره بعد المعاودة بان يطعم رقيقه ودوابه وقد امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اباطية ليحجمه واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا هو المذكور فى شرح المصاييح والمفهوم المتبادر من تقييد المصنف رحمه الله تعالى بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط واما اذا اعطى له ذلك الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر ان فى كسبه كراهة لانه حصل باستعمال التجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضى خبثه وكراهته سواء اخذه بشرط او بغير شرط (وثمن البغى) بتشديد الباء فعيل من البغاء وهو الزنا اى اجرة الزانية فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته حرام ايضا (واجر الكاهن) وهو الذى يجبر عن الكوائن المستقبلة او عما مضى وعن نحوسة طالع وسعده وعن

على الضرع فهو عفو انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز عن التجاسة ليس لذاتها بل لو صفها المنفر من الریح المنتن والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن بوجوده فانه منفر ايضا فلا يجب ومع التيقن يعفى القليل فى مواضع الضرورة والحاجة لان الحرج منفي بجلاى امراض القلب من الرياء والكبر ونحوها فان قبحها لذاتها فلذا ورد ان من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقد مر فخذ هذا التعليل واضبط واعمل به فانه ينفعك (النوع الثانى) فى ذم الوسوسة وآفاتنا (ت) عن ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن رحمه الله تعالى ان شيطانا يضحك بالناس فى الوضوء يقال له الولهان وروى (قش) انه دخل يوما من الايام فقير فقال للمشيخ ابى عبد الله بن خفيف ان فى وسوسة فقال الشيخ عهدى بالصوفية انهم يسخرون من الشيطان والان الشيطان يسخر بهم وكفى المعامل زجرا ان يكون ضحكة للشيطان ومسخره له وهذه احدى آفات اتباع الوسوسة وثانيها ترك الامر قال الله تعالى (ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا) والمتابعة للوسوسة اتخاد الشيطان صديقا بل اخا قال الله تعالى (ان المبشرين كانوا اخوان الشياطين) وقال عليه الصلاة والسلام فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب فالاتباع معصية وثالثها اسرافى الماء وهو حرام لقوله تعالى (ولا تسرفوا) وقد سبق تحقيق الاسرافى فى الوضوء ولو على شط نهر (ورابعها افضاؤه الى تأخير الصلاة الى الوقت المكروه

-اوربجه اولم يتغير لقوله عليه الصلاة والسلام الماء طهور لا ينجسه شيء خرج (د ت س قطن مك هق طح) عن ابي سعيد الخدرى مرفوعا وصححه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال ابن حزم رحمه الله تعالى فى المحلى ومن روى عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شيء عائشة وعروا بن مسعود وابن عباس وحسن بن على وميمونة وابى هريرة وخنفرة رضى الله تعالى عنهم واسود بن يزيد وعبد الرحمن واخوه وابن ابي ليلى وسعيد بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق والحسن البصرى وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان البتنى رضوان الله تعالى عليهم وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقى على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لا يسمى ماء ومكى ابن حزم عن داود الاصفهاني ان الابدال كلها والاروات كلها طاهر من كل حيوان الا الادمى (والثانى من ذهب مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالتجسس جاريا اوراكدا قليلا او كثيرا وبه قال الاوزاعى والميث بسن سعيد وعبد الله بن وهب واسماعيل بن اسحق ومحمد بن بكير وحسن بن صالح واحمد بن حنبل واية لقوله عليه الصلاة والسلام ان الماء طاهر الا ان يتغير ريحه او طعمه اولونه بنجاسة خرج (هق هج) عن ابي امامة وخرجه (رزاق قطن طح) عن راشد بن سعد مرسل او وجه المعقول ان الماء فى طبعه امالة كل شيء الى نفسه فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فيطهر كالحمية الملقاة فى الماء ما حافا نقلت ما حافا فانها طاهرة عند غيره

هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كذبه فى السعر ثبت للبائع الخيار اى عند البعض ومنهم الشافعى رحمه الله تعالى (ولا يتحول من تجارة الى تجارة) اى لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع من السفر الاوّل الى وطنه فانه مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا الاشارة الى انه لا يتحول من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يشعر بشدة الحرص قال الامام يقال من ركب البحر فقد استقصى فى طلب الرزق وفى الخبر لا يركب البحر الا للحم او عمرة او غزوة انتهى (ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتأخر عنهم خروجا) وفى الخبر شر البقاع الاسواق وشراهلها اولهم دخولا واخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان ابليس لعنة الله تعالى عليه يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد كن مع اوّل داخل فى الاسواق واخر خارج عنها كذا فى الاحياء (ويتعدو ذباله عند دخولها من فتنتها وشر ما فيها) السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضمائر (فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر هذا السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله فى السوق بالتهليل والتعجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل) اى الكثير (الذى يربى) على صيغة المعلوم من الارباء فى المصادر افزون شئ ويعدى بعلى انتهى اى يزيد (على الاحصاء) اى ثواب كثير بحيث لا يبعد ولا يضبط عددها قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذاكرا لله فى الغافلين كالمقاتل بين الغازين وكالحى بين الاموات وفى لفظ آخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم اى الحطب البالى وقال عليه الصلوة والسلام من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له اى حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع رضى الله تعالى عنهم وغيرهم يدخلونها فاصدقوا فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذاكرا لله فى السوق يحيى يوم القيمة وله ضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر الله فى السوق غفر الله له بعدد اهلها كذا فى الاحياء (ولا يبيع الطعام الذى اشتراه للاسترباح) اى لطلب الربح منه قوله (فى مكان واحد) متعلق بقوله لا يبيع (حتى ينقله الى موضع سواه) لا روى

لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى (ولا يأخذ مال انسان حتى يرضيه)
 من الارضاء (بالثمن) لئلا يكون فيه شائبة غصب (ومن السنة ان يعامل
 الناس بالرحمة والنصيحة) وهى ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما امر
 (ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس) من قوتهم وقوت بهائمهم وقوله
 (يتربص) اى ينتظر ويتربص به (الغلاء) فى موضع الحال (فانه احتكار)
 وهو جمع الطعام تربص به الغلاء (والاحتكار ملعون) اى مطرود عن درجة
 الابرار لاعن رحمة الغفار كما فى التنوير وعن بعض السلف رحمهم الله
 تعالى انه كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله
 بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة فلا تؤخره الى غد فوافق سعة فى السعر
 فقال له التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخر جمعة فربح فيه
 امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا
 قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما نحب ان نربح
 اضعافه بنهاب شىء من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اناك كتابي
 هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة وليتنى انجوم الاحتكار
 رأسا برأس لاعلى ولا لى ذكره فى الاحياء (ولا ينجر فى الطعام وحده)
 دائما بل ينبغى ان يتفنن بانواع التجارات (فانه) اى الاتجار فى الطعام
 (ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى
 ارباب الاطعمة عن القيمة) تعديا فاحشا بان باع مثلا فقيرا بمائة وهو
 يشتري بخمسين فيسعر الحاكم حينئذ بمشورة من اهل البصيرة كذا
 فى الفروع (ولا يبيع الطعام من اهل البادية) وهم الذين يسكنون
 فى الصحراء والمراد به هنا غير اهل مصر (باعلى الاسعار) بالسنين
 المهمة جمع سعر بالكسر كشيروا وشاروا بالفارسية نرغ (و) الحال انه
 (يمنعه) اى ذلك الطعام (عن اهل مصر) طمعا بالثمن الغالى فانه مكره
 ومنهى عنه (ولا يتلقى الركبان) جمع راكب (فيشتري منهم الميرة) بكسر
 الميم وفتح الياى اى الطعام (بالرخص) بالضم والسكون ضد الغلاء (قبل
 ان يعلموا) اى الركبان (بقيمتها) اى قيمة الميرة وسعرها (فى البلد) قال
 فى الاحياء فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اى

العبادة تطهير القلب عن الاخلاق
 المذمومة وتحليته بالاخلاق المحمودة
 فلذا كان دقة السلف فيه وفى الاحتراز
 عن حقوق العباد والحيوانات وفى
 حفظ اللسان والسمع والبصر (واما
 العمل فان يداوم على العمل بالاقوال
 التى فيها رخصة وسعة فى امر
 الطهارة ولو كانت مرجوحة بعد ان
 لم تكن مهجورة الى ان يزول عنه
 الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد والعمل
 بالاقوى اذا امراض تدارى بالاضداد
 روى عن بعض الزهاد انه قال
 اغترانى وسوسة وكنت اغسل عن
 ثوبى كل ما اصاب عن طين
 الشوارع فخرجت يوما الى صلوة
 الفجر فاصاب ثوبى من طين الطريق
 فان ذهبت الى غسله يقوت عنى
 الجماعة فلما هممت الى غسله هدانى
 الله تعالى فالقى فى قلبى ان تمرغ
 فى الطين ثم صل مع الجماعة بلا
 غسل ففعلت فزال عنى الوسوسة
 ومن الاعمال الزيلة لبعض الوسوسة
 نضح الماء فرجه بعد الوضوء فاذا
 احس بللا حمله عليه (ت) عن ابي
 هريرة رضى الله تعالى عنه ان
 النبى عليه الصلاة والسلام قال جاءنى
 جبرائيل عليه السلام فقال يا محمد
 اذا توضأت فانضح (ومنها ان لا
 يبول فى المغتسل) (تس) عن عبد الله
 بن مغفل رضى الله تعالى عنه ان رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 لا يبولن احدكم فى مستحبه فان عامة
 الوسوسة منه (النوع الرابع) فى
 اختلاف الفقهاء فى امر الطهارة
 والتجاسة والقول الصحيح والقاعدة
 الكلية فيه عند الحنفية (اما الاول ففيه
 اربعة مذاهب الاول مذهب الظاهرية
 ان الماء لا يتنجس اصلا جاريا او را
 كدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه-

ومع العلم بان الايدى النجسة والطاهرة كانت تتوارد عليه فهذه الامور مع الحاجة الشديدة تقوى في النفس انهم كانوا ينظرون الى عدم التغير انتهى مختصرا ﴿ والرابع ﴾ مذهب الحنفية قال بعضهم الماء الجاري لا ينجس به وقوع النجاسة مالم يتغير طعمه اولونه اوربحة مطلقا وفي النصاب وعليه الفتوى وبعضهم جعل هذا قول ابي يوسف واما عندهما فان كانت النجاسة غير مرئية فكذلك وان مرئية فان لاقى اكثر الماء النجاسة او نصفه فتجس وان اقله فطاهر (واما ماء البئر فله تصيل معروف واما ما دناهما فان كان كثيرا فكالماء الجاري والافيدنجس بتليل النجاسة واختلفوا في حد الكثير والجمهور على انه عشر في عشر وقال صاحب الهداية وبه يفتى وقال ابن همام في ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر رأى المبتلى ان غلب على طنه انه بحيث يصل النجاسة الى الجانب الآخر لا يجوز الوضوء والاجاز وهذا اصح عند الارضى وصاحب النهاية والينابيع وهو الايتى باصل ابي حنيفة انتهى مختصرا وقال محمد رحمه الله بول ما يؤكل لحمه طاهر وقالوا خرم ما يؤكل لحمه من الطيور طاهرة سوى الدجاجة والبط والاوز وبول الحفائيش وخرؤها تعفو عنها وفي خرم ما لا يؤكل لحمه من الطيور روايتان طهارته صححه بعضهم ونجاسة خفيفة وصححه بعضهم وقالوا لو انتضح البول مثل رؤس الابرة فليس بشيء والغبار النجس اذا وقع في الماء او الطعام لا يضر واذا نتجس بعض صبرة او نحوها تقسم او غسل بعضه حكم بطاهرة كل تسم حتى يحل اكله كذا في اللباس وقد جوز الاخذ في باب الطهارة بمذهب الغير حكى ان ابا يوسف اغتسل ليوم الجمعة وصلى ببغداد فوجدوا في البئر

على صيغة المجهول اى يحترث غيره لاجله (وكان يتجر) اى يعمل التجارة (في البز ايضا) هو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في الصحاح قال سعيد بن المسيب رضى الله تعالى عنه ما من تجارة احب الى من البز ان لم يكن فيها ايمان وقدروى خير تجارنكم البز وخير صنابعكم الخرز وفي حديث آخر لو اتجر اهل الجنة اتجروا في البز ولو اتجر اهل النار لا تجروا في الصرف كذا في الاحياء (واول من نسج) النسج بالفارسية بافتن (ابونا آدم عليه السلام) فمن جفاهم اوسبهم فقد جفا آدم عليه السلام (وكان عيسى عليه الصلوة والسلام يخصف) اى يخيط (النعل) الا ان الحياطة تستعمل في الثوب والخصف في الاديم قال في المصادر الخصف نعلين وآنجه بدان ماند دوختن (ويرتعاها) الرتعة الخرقه يقول رعت الثوب بالرفاع وبابه قطع كذا في مختار الصحاح (وكان نوح عليه السلام نجارا وصالح عليه السلام كان ينسج) على وزن يضرب (الاكسية) جمع كساء وهو بالفارسية كلیم كذا في السامى (بيده فقد كره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل) حين جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بابن له فقال هذا ابنى علمته فبم اسلمه (ان يكون سبا) بشديد الباء الموحدة (وهو الذى يبيع الاكفان) لانه يوجب انتظار موت الناس (او حناطا) وهو الذى يبيع الحنطة وقوله (يتحكر) صفة الحناط (او جزارا) بالزاي المعجمة بعد الجيم وهو القصاب الذى يذبح البواب ويسلخها وانما كرهه لما فيه من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها رآه بعض المحققين اولى من الشعر ونحوه على ما روى ان رجلا من اهل الادب والشعر عمل الجزارة بمكة والكلاب قد احاطوا به وهو يلتمهم ما يرمى من السقط والعظم فتبيل له تركت الشعر والادب وكنت جزارا فقال بهما كنت اترجى الكلاب والآن بالجزارة ترجونى الكلاب ذكره في المحاضرات (او صايغا) بالياء المثناة بين الصاد المهملة والغين المعجمة وهو بالفارسية زرغر وانما كرهه لما فيه من تزيين الدنيا وقد كرهوا كل ما هو في معناه كصناعة النقش وتشديد البنيان بالجص ونحو ذلك (او نخاسا) بفتح النون قبل الخاء المعجمة وهو الذى (يبيع الناس) من الذكور

ان عمر قال كانوا يشتررون الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقله وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما واما الذى ينهى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شىء الا مثله في حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما اشتراه حتى يقبضه اما في العقار فجائز خلافا لمحمد وقبض العقار بان يخليه البائع من متاعه ويقول للمشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع آخر كذا في شروح المصاييح (وهن سنن الاسلام ان يشرك) من الاشراك اى يجعل (فقراء المسلمين) شريكا لنفسه (فيما عنده من الطعام ليبارك) على صيغة المجهول من البركة وهى النماء والزيادة (لهم فيه) اى ليبارك للمفقر في ذلك الطعام الذى عنده بسبب اشراكه فانه قد دعاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالبركة ذكره في المصاييح (ثم يلى التجارة في الفضل هذه الحرف) بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرفة (المشروعة) اى الصناعات المشروعة (فقد عمل بكل واحدة منها) اى من تلك الحرف (نبي من الانبياء عليهم السلام فقد كان ادريس) النبى عليه السلام (خياطا يخط) على وزن يبيع (الثياب وداود) النبى عليه الصلوة والسلام (يعمل الدروع) جمع درع (من الحديد) وكان يجعل الله له الحديد ليتنا كالطين والعجين يصرفه بيك كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتى من شدة القوة وهو اول من اتخذها وكانت قبل صفائح وقيل كان يبيع الدرع باربعة الآف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج دين ملك بنى اسرائيل متكررا فيسأل الناس عن نفسه ويقول لهم ماتقولون في داود فيثنون عليه فقيض الله تعالى له ملكا في صورة بنى آدم نسألها فقالا نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل عند ذلك بربه ان يسبب له ما يستغنى به عن بيت المال فعليه صنعة الدروع كذا في اكشاف (وكان الخليل يعنى ابراهيم عليه السلام يحتر) على صيغة العلوم اى يزرع هو بنفسه (ويحتر له)

ايضا لانقلاب الحقيقة واصله الخمر اذا صارت خلا يطهر وقال مالك وابن ابي ليلى الزوث والحشى طاهران وقال مالك وعطاء والثورى والتخمي واحمد رحمهم الله تعالى بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران (والثالث مذهب الشافعي ودين تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهى خمسمائة رطل لا ينجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك رحمه الله تعالى وان ام يبلغ ينجس بنجس ولو كان قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالي في الاحياء وكنت اردان يكون مذهب الشافعي مثل مذهب مالك رحمه الله لسبعة ادلة (الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخر عصر الصحابة عن كيفية حفظ الماء وكونه او انى مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذير لا يحترزون عن النجاسات (والثاني توضؤ عمر رضى الله تعالى عنه بماء في جرة نصرانية وهذا كالصريح في انه لم يعزل الاعلى عدم تغير الماء والافتجاسة النصرانية وانائها غالبية (والثالث اصغاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاناء للمهرة وعدم تغطية الاواني منها (والرابع ان الشافعي نص على ان غسل النجاسة طاهرة اذا لم يتغير و اى فرق بين ان يلقى الماء النجاسة بالورود عليها او بورودها عليه والخامس انه لا خلاف في مذهب الشافعي انه اذا وقع نجس في ماء جار ولم يتغير انه يجوز التوضؤ به وان كان قليلا و اى فرق بين الجاري والراكد (والسادس انه اذا وقع رطل من البول في قلتين ثم فرقناه فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر فيه وهو قليل (والسابع ان الحمامات ام نزل في الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتشفون ويغسلن الايدي والاواني في تلك الحياض مع قاة الماء

لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضأ بغيره لان الصبي لا يتوقى عن التجاسات عادة ومع هذا لوتوضأ به اجزأه انتهى وقال في النخبة يكره الاكل والشرب من او انى المشركين قبل الغسل لان الغالب الطاهر من حال او انهم التجاسة فانهم يستحلون الخمر والميتة ويشربون ذلك ويأكلون في قصاعهم واوانيم فيكره الاكل والشرب فيها قبل الغسل اعتبارا المظاهر كما كره التوضؤ بسور الدجاجة المخلاة لانها لا يتوقى عن التجاسة في الغالب والظاهر وكما كره التوضؤ بها ادخل الصبي يده فيه لانه لا يتوقى عن التجاسة في الغالب والظاهر كما كره الصلاة في سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لا يستنجون وكان الطاهر من حال سراويلهم التجاسة ومع هذا لو اكل او شرب فيها قبل الغسل جاز ولا يكون آكلا ولا شاربا حراما لان الطهارة في الاشياء اصل والتجاسة عارضة فيجرى على الاصل حتى يعلم مجردت العارض وما يقول بان الطاهر التجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة بينين واليقين لا يزول الا بيقين مثله انتهى ثم قال ولا بأس بطعام اليهودى والنصرانى كله من الذبايح وغيرها لقوله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) من غير تفصيل بين الذبيحة وغيرها ويستوى الجواب بين ان يكون اليهودى والنصرانى من اهل الحرب او من غير اهل الحرب وكذا يستوى الجواب بين ان يكون اليهودى او النصرانى من بنى اسرائيل او من غير بنى اسرائيل كنصارى العرب لظاهر ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابى وكتابى ولا بأس بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم حرام انتهى وقال في

التوكل على ربه) فيما يرزقه الله من غرس يده او حرثته فان لم يصح توكله في الحرثة بان يرى الرزق من الله ومن التكسب ايضا (لم يسلم من الشرك الحقى) فانه وان كان موحدا في الظاهر ولكن لما رأى الرزق منه ومن كسبه كان مشركا في المعنى (فاذا سلم عن الشرك الحقى وصح توكله كان) الحرث (من افضل المكاسب لانه) اى الزرع (معاش بنى آدم ويقول عند الفاء البذر على الارض) اى يستحب ان يصلى ركعتين ثم يقول (الهى انا عبدك الضعيف الهى اليك سلمت هذا فبارك لى فيه ويصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه تعالى يحفظ هذا الزرع عن الآفات) كذا ذكره الامام الزاهدى رحمه الله تعالى (وينوى بالغرس) اى بغرس الاشجار (والحرث) اى فى الحبوب (منفعة العامة من الناس والطيور والدواب ويتصدق بشىء من الانزال) جمع نزل كقول واقفال وهو طعام يهيا للنزىل اى الضيف والنزل ايضا الربيع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا فى مختار الصحاح (عند رفعها) الى بيتها قوله (على المساكين) متعلق ببيتصدق (ولا يرفعها ليلامخافة الصدقة فيحقق الله) تعالى من محمته ابطله ومجاه (بركته او يهلكه) اى يهلك ذلك النزل (كما فعل) الله (باصحاب الجنة) ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تعالى * انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة * قال القاضى بياضوى رحمه الله تعالى فى تفسيره قوله انا بلوناهم اى بلونا اهل مكة بالتحط كما بلونا اصحاب الجنة يريد بستانا كان عند صنعاء بقر سخين وكان لرجل صالح وكان ينادى الفقراء وقت الصرام ويترك ما اخطاه المنجل او القته الريح او بعد من البساط الذى يبسط تحت التخله فيجتمع لهم شىء كثير فلما مات قال بنوه ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصر منها وقت الصباح خفية عن المساكين كما قال الله تعالى (اذ قسموا ليصر منها مصحين) اى ليقطعنها داخلين الصباح (ولا يستثنون) اى ولا يقولون ان شاء الله تعالى (فطاني عليها طائف) اى على تلك الجنة بلا طائف (من ربك) اى مبتدأ منه (وهم نائمون فاصبحت كالصريم) اى كالبستان الذى صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شىء (فتنادوا مصحين

فأرة ميتة وأخبر بذلك فقال نأخذ بقول
 اخواننا من اهل المدينة تسكبا بالحديث
 المروى عن النبي عليه الصلاة والسلام
 انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا
 في التاتارخانية وغيره ولعل حرمة التقليد
 لا يجتهد مقيدة بما اذا لم يكن ما قلنا
 حكما قويا موافقا للقياس داخل في ظاهر
 النص او في الامور المقصودة لافي
 الوسائل فاذا جاز الاجتهاد التقليد فلم يمتد
 اولى (واما الثاني فالاصل في عامة
 الفتاوى واليقين لا يزول بالشك والظن
 بل يزول بيقين مثله وهذا اصل مقرر في
 الشرع منصوص عليه في الاحاديث مصرح
 في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية
 ولم ار مخالفا فيه فاذا شك او ظن في
 طهارة ماء او ارض او طين او بساط او لباس
 او طعام او اناء او غير ذلك مما ليس
 بتنجس العين فذلك الشيء طاهر في
 حق الوضوء والصلاة وحل الاكل وسائر
 التصرفات وكذا اذا غلب الظن على
 نجاستها اكن هنا يستحب الاحتراز عنه
 ويكره تنزيها استعماله كسر اويل الكفرة
 وسور الحاجة المخللة والماء الذي
 ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع
 اذا لم يرفيه عين التجاسة ولا اثرها
 واواني المشركين فالدليل على هذا
 ما ذكر في النوع الاول من اكل النبي
 عليه الصلاة والسلام من ضيافة
 اليهودى واليهودية وما خرجه (د)
 عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال
 كنا نغزو مع رسول الله فنصيب من
 آنية المشركين واسقيتهم ونستمع بها
 فلا يعيب ذلك علينا وفي التاتارخانية
 وقال محمد رحمه الله تعالى وفي الاصل
 الصبي اذا ادخل يده في كوز ماء او رجليه
 فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز
 التوضؤ به الماء وان علم ان يده نجسة
 بيقين لا يجوز التوضؤ به وان كان

والاناث وكره ان يكون حجاما او كناسا او دباغا وما في معناه لما فيه من
 مخالطة التجاسة وكره ابن سيرين وقتادة اجرة الدلال لقلته اجتنابه عن
 الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل فيه لا يتقدر
 فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قيمة
 الثوب هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب
 وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف عشرة صنایع التجارة والحرز
 والحمل والحياطة والحذو والورافة والقصارة وعمل الحفان وعمل الحديد
 وعمل المغازل كله من الاحياء (وكان رعى الغنم من دأب الانبياء عليهم
 السلام) اى عادتهم وشأنهم (وكان نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
 يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط) جمع قيراط وهو نصف عشر دينار
 في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزأ كذا
 في شرح المشارق (قبل الوحى) ظرف يرعى (ثم الذى يلي هذه الحرف
 في الفضل الحراثة) اى الزراعة قال في الفتاوى البزازية التجارة افضل
 من الزراعة عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل قال صلى الله
 تعالى عليه وسلم اطلبوا الرزق من خبايا الارض ونفعها يصل الى كل
 الحيوانات وفيه احياء الاراضى الموات والحاصل منها بعد تمام تلف البذر
 والنا لم يملكها الوصى فكانت الزراعة ادخل في التوكل من التجارة
 فكانت افضل منها وفي المختار افضل الكسب الجهاد ثم الحراثة ثم الصناعة
 وهذا في التحفة واما تقديم المصنف رحمه الله تعالى الصناعة على الحراثة
 فاما برواية وقفها او بناء على ان المزارعة فاسدة عند ابي حنيفة رحمه الله
 تعالى او نظر الى تكلف الخلاص فيه من شرك خفى كما سيجىء (وقد كان
 للصحابة مكارث من الفىء) بالفتح والسكون اى من الغنيمة (بيا كلون منها
 وهى) اى الحراثة (افضل المال اذا قام حليها الرجل بسنن الدين) بفتح
 السين اى طريقه (وهو) اى ذلك السنن (ان لا يشغله تعاهدها) اى
 تحفظها واصلاحها من الفرائض (ويشخ) بضم الشين وكسرهما (على دينه)
 بكسر الدال اى لا يبذل دينه لامور دنياه بل يشخ عليه ويتحفظه كما
 يتحفظ الشيخ اى البخيل المسك على ديناره (ويكون) الرجل (صحيح)

هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام في امر الطهارة ليس من سنة السلف فمن له طبع مستقيم خال عن الوسوسة واستعد ادها فله ان يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت به اهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس او المستعد فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال الوسوسة الفصل الثاني في التورع والتوقى من طعام اهل الوظائف من الاوقاف او بيت المال مع اختلاط الجهلة والعوام واكل طعامهم وهذا ناش من الجهل او الرياء فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا روعى فيها شرائط الشرع حلال طيب كذلك الوقف اذا صح وروعى شرائط الوقف فلا شبهة فيه اصلا اذ الصحابة وقفاوا اكلوا منه وكذا بيت المال يحمل لمن كان مصرفه اذا اخذه بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان رضى الله تعالى عنه منه فلا فرق بين الوقف وبيت المال وبين غيرهما من المكاسب في الحلال والطيب اذ روعى شرائط الشرع وفي الحرمة والخبث اذ لم تراعى بل الا ولان اشبهه وامثل في زماننا اذ اكثر بيوع اسواقنا واجاراتهم باطللة او فاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات في الحلال والحرام ليس كالورع في امر الطهارة والتجاسة بل هو اهم في الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن في زماننا لا يمكن بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط في الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابوالميث من انه ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز قبول هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضى بخان في فتاواه قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقى الحرام المعين وكذا قال صاحب الهداية في التجنيس وزمانها قبل ستمائة وقد بلغ التاريخ اليوم تسعمائة

بضم العين الواحد من العشرة كالحمس للواحد من الخمسة (من اعشار الرزق في السايبات) يتقديم الياء المثناة على الباء الموحدة وهذا اشارة الى ماورد في الخبر من ان تسعة اعشار الرزق في التجارة والحرف والباقي في السايبات و اراد بالسايبات مايسيب من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر من سببت الدابة تركتها تسبب ان تجرى وتسرح حيث شاءت فلو قال (وهى) اى السايبات (نسل الانعام) ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لايشمل نحو الدجاج لاختصاصها بماله تو ايم اربع (والسنة فيه) اى فى نسل الانعام (ان يتخذ صنفا مختلطا من السود والبيض) وهما بضم السين وكسر الباء جمع الابيض والاسود اى لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض (ولا يتخذ ابلا للنسل) والتكثير (فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكرانها) اى الابل فى مختار الصحاح وهى مؤنثة لان اسماء المجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتأنيث لها لازم واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت ابيلة وغنيمة ونحو ذلك (على اخلاق الشيطان فانها تتركب وتحلب من جانبها الاشام) هو بهمزتين كالأيسر لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فما كان على اخلاقه ينبغى ان يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد (وفضل عليه السلام) بتشديد الصاد المعجمة (رعاء الغنم على رعاء الابل فى بعض الحديث ومن سنة الراعى ان يرهاها) اى الابل والغنم ونحوهما (فى الطلف) بفتحين (وهو المكان الصلب) بضم الصاد وسكون اللام اى ينبغى ان يرعى الدواب فى مكان غليظ سهل المشى فيها لافى ارض فيها حجرا ورمل اولينة بحيث تتعمق فيها الاقدام وينشأ الغبار فيشق على الماشى والى هذا اشار بقوله (كيلا يتبين اثرها) اى لا يظهر اثر اقدامها فيها بان تتعمق فيصعب عليها المشى (ولا يرمض) عطف على يرهاها اى من السنة ان لا يرهاها عند اشتداد الحر يقال رمضت الغنم اذ رعى في شدة الحر فقرحت اكبادها وبابه علم كذا فى مختار الصحاح (ومن السنة ان يذكر التشور) اى الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله (فى الربيع) متعلق بذكر قبيل هذا ابناء على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان

ان اغدوا على حرتكم) اى بان اخرجوا اليه غدوة (ان كنتم صارمين)
 اى قاطعين له (فانطلقوا وهم يتخافتون) اى يتشاورون فيما بينهم (ان
 لايدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين) اى غدوا
 على النكد والحرمين مكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد
 واسرعة قال اقبل سيل جاء من امر الله فغلبوا فاصدين الى جنتهم
 بسرعة قادرين على انفسهم صراهم وقيل الحرد علم لتلك الجنة (فلما
 رأوها) اى اول ماراوها (قالوا انالضالون) اى طريق جنتنا وماهى بها
 وبعث ما تأملوا وعرفوا انها هى قالوا (بل نحن محرومون) اى حرمانا
 خيرها لجنايتنا على انفسنا انتهى (ولايركب بقرة ولايحترث على حمار)
 بل يحترث بالبقرة ويركب على الحمار (فان كل نوع من الانعام خلق لعمل
 وهين لامر فلايغير امر الله) وخلقه (ويتعاهد المزرعة) اى يتحفظها
 كانه يجدد العهد (بالجرة) بضم العين وتشديد الراء المهملتين السرجين
 والبعر وسلاح الطير اى خرء (و) يتعاهد (الاشجار بالتلقيح) باللقاح
 والحاء المهملة وهو عمل مخصوص يعمل لاصلاح الاشجار وتطعيمها مثلا
 اذا كان الشجر ردى الثمرة او كان بسبب طول مدته بحيث لايشمر الا قليلا
 يقطع اغصانه بالمنشار فى اوائل الربيع ثم يشق موضع القطع بالسكين
 ويولج فى شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة العهد من اغصان اشجار
 جيدة الثمرة ثم يطلى بالطين ويشد عليه بنطعة ثوب هذا واما تلقيح
 التعل فمعروف وام تحمل كلام المصنف رحمه الله تعالى عليه لان المتبادر
 من عبارته عموم التلقيح فى الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذى ذكرناه
 دون تلقيح التخل كما لا يخفى (وبما اعتاد الناس به من المباح الجائز ولايمنع
 فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى فى الدارين ومن المكاسب
 الطيبة اتخاذ الغنم للدر) بفتح الدال وتشديد الراء اللين ولايبعد ان
 يراد بالدر ههنا الحير كما قيل فى قوامهم لله دره فانهم اى العرب كانوا
 يعتقدون ان اللين منشأ اكل خير لانه كان غالب اقواتهم ينال فى النمل
 لادر دره اى لاكثر خيره وفى المدح لله دره (والنسل واتخاذ الدجاج
 للنسل والنفع) اى الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه (فان عشرا)

موضع آخر روى عن ابن سيرين رحمه
 الله تعالى ان اصحاب رسول الله عليه
 الصلاة والسلام كانوا يظفرون على
 المشركين وكانوا يأكلون ويشربون فى
 اوانهم وام يتقبل انهم كانوا يغسلونها قبل
 الاكل والشرب ومعنى يظفرون يغلبون
 ويستأون قال الله تعالى فاصبحوا
 ظاهرين * وقال الله تعالى (فما
 استطاعوا ان يظهروه) ويعناه ماقلنا
 وروى ان اصحاب رسول الله عليه
 الصلاة والسلام لما هجموا على باب
 كسرى وجدوا فيها مطبخة قدورا
 فيها اللون الاطعمة نسألوا عنها فقيل انها
 مرقة فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك
 وبعثوا بشيء من ذلك الى عمر رضى الله
 تعالى عنه فناول عمر رضى الله تعالى عنه
 من ذلك وتناول اصحابه فالصحابة كلوا من
 الطعام الذى طبخوا وطبخوا فى قدورهم
 قبل الغسل والمعنى فى ذلك ان الطهارة
 فى الاشياء اصل والتجاسة عارضة
 وقد وقع الشك فى هذا العارض ولا يرتفع
 الطهارة الثابتة بقضية الاصل وما يقول
 بان الظاهر هو التجاسة فلنا ولكن
 الطهارة كانت ثابتة بيقين واليقين
 لا يزول الا بيقين مثله الابرى انه
 اذا اصاب عضو انسان او ثوبه من
 سور الدجاجة المتخللة او من الماء الذى
 ادخل الصبي يده فيه فصلى مع ذلك
 جازت صلاته واذا صلى فى سراويل
 المشركين جازت الصلاة لان الطهارة
 فى هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة
 وشككنا فى التجاسة فلم تثبت التجاسة
 بالشك كذا هنا انتهى ثم قال وروى
 محمد رحمه الله تعالى فى الكتاب ان
 عليا رضى الله تعالى عنه سئل عن
 ذبايح النصرى من اهل الحرب فلم
 يربه بأسا انتهى وما نقلنا سابقا من
 المسائل المتعلقة بالرخص مبنى على

بن ابي ثابت انه قال رأيت هدايا المختار
يأتى الى ابن عمر وابن عباس رضى
الله تعالى عنهم فيقبلانها وعن الحسن
انه كان يأخذ هدايا الامراء وروى
محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن
حماد ان ابراهيم التميمي خرج الى
زهير بن عبد الله الازدي وكان عاملا
على حلوان يطلب جائزته هو وابوذر
الهمدان قال محمد رحمه الله تعالى
وبه نأخذ ما لم نعرف شيئا من عطائه
حراما بعينه وهذا قول ابي حنيفة
انتهى وهكذا في الظهيرية وزادوا صحابه
بعن ابي حنيفة رحمه الله ولعلك يحتاج
في قلبك ما سبب امتناع الورع عن
الشيئات والاخذ بالقول الاحوط في
هذا الزمان فنقول سنبيه اربعة اشياء
(الاول غلبة الجهل على التجار والصناع
والاجراء والشركاء في الاصل او الغلة
فلا يراعون شرائط الشرع في دعاملاتهم
فتفسد وتبطل او تتركه فيكون مكسوبهم
حراما او خبيثا) (الثاني غلبة الظلم من
الغصب والسرقه والحياثة والتزوير
ونحوها) (الثالث والرابع ان قوام البدن
وانتظام المعاش بالنقود والحبوب ونحوهما
مما يخرج من الارض والغالب المستعمل
في العقود والمعاملات الدراهم وقد
صغروها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن
درهم واحد شرعى والطاهعون من
اخصاء القسقة والسكرة يقطعونها حتى
صار المقطوع في الدراهم غالبا على
غيره وجعلوها من المعبودات في التبابع
والاستقراض وهجروا وزنها والفضة
وزنية ابد النص الشارع عليه فلا يتبدل
بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص
وهذا مذهب ابي حنيفة ومحمد رحمهما
الله تعالى ورواية ظاهرة عن ابي يوسف
وعنه اعتبار العرف فقط مطلقا فاذا
كانت وزنية ابد يلزم بيان وزنها في
التبابع والاستقراض لان بيان مقدار

اشترى اربعين جبا من السمن فاخرج غلامه فارة من جب فسأله من
اى جب اخرجتها فقال لا ادرى فصيها كلها تورعا ذكره في شرح
الخطب وان بعضهم كانوا يتورعون عما لا بأس به مخافة افضائه الى
ما فيه بأس كما روى ان عمر رضى الله تعالى عنه لما ولي
الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعه في باطل
فيبيلها وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب
بل الحلال مطلقا ما يتناول لله تعالى فقط والتقوى على عبادته واستبقاء
الحياة لاجله قال الامام رحمه الله تعالى وهؤلاء الذين يرون حراما
كل ما ليس لله تعالى محضا امثالا لقوله تعالى * قل الله ثم ذرهم
* الا يرى ان ذالنون المصرى رحمه الله تعالى كان جايعا محبوبا
فبعثت له امرأة صالحة طعاما على يد السجناء فلم يأكل منه ثم اعتذر
وقال جاعنى على يد ظالم يعنى ان القوة التى اوصلت الى الطعام
لم تكن طيبة وان بعضهم اطفأ سراجا اسرجه غلامه من قوم يكره
مالهم وامتنع من ان يحكم شمع نعله في مشعلة سلطان وامتنع من تسجير
تنوره للخبز وقد بقى فيه اثر الحرارة من حطب مكروه
(ولا يطلب الحلال) الطيب (الافقيه متيقظ) اى عالم يقظان (اعتنى)
اى اهتم له (بكل عقله) وعلمه (وعمله وجهه) بالضم طاقته (وعلم
الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة يقوم بهما كالصيام
والصلوة بالطهارة) اى بالوضوء حكى ان رجلا قال لابن سيرين
رحمه الله تعالى علمنى العبادة واداءها قال كيف تأكل الطعام قال
آكل حتى اشبع قال تأكل اكل البهايم بعد اذهب فتعلم الاكل
والشرب اولا ثم تعلم العبادة واداءها ذكره في الخالصة (ومن سنة
الانبياء عليهم الصلوة والسلام اكل خبز الشعير فذلك) الخبز (اكثر طعامهم وكان

وثمانين ولاخفاء ان الفساد والتغير
 تزيدان بزياة الزمان لبعده عن عهد
 النبوة فالورع والتقوى في زماننا في
 حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء
 والتحرز عن الظلم وايداء الغير بغير حق
 ولو بالسؤال والاستخدام بغير اجروان
 يجعل ما في يدك انسان ملكه مالم
 يتيقن كونه بعينه مفعوبا او دسروفا
 وان علم يقينا ان في ماله حراما قال
 في فتاوى قاضيخان لو ان فقيرا يأخذ
 جائزة السلطان مع علمه ان السلطان
 يأخذها غضبا يحل له ذلك قال فان كان
 السلطان خلط الدرهم الغضب بعضها
 ببعض فانه لا بأس به وان دفع عين
 الغضب من غير خلط لم تجز اخذه
 قال الفقيه ابوالليلث هذا الجواب يستقيم
 على قول ابي حنيفة لان عنده اذا
 غضب دراهم من قوم وخلط بعضها ببعض
 يملكها الغاصب وقال في الخلاصة
 السلطان اذا قدم شيئا من المأكولات
 ان اشتراه يحل وان لم يشتره ولا يكن
 الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا
 مفعوبا بعينه يباح اكله انتهى وهكذا
 قال الامام قاضيخان وزاد لان الاصل
 في الاشياء الاباحة وفي بستان العارفين
 اختلف الناس في اخذ الجائزة من
 السلطان قال بعضهم يجوز مالم يعلم
 انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز
 اما من اجازه فقد ذهب الى ماروى
 عن علي بن ابي طالب رضى الله
 تعالى عنه قال ان السلطان يصيب
 من الحلال والحرام فما اعطاك فخذ
 فانها يعطى من الحلال وروى عمر
 رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه
 الصلاة والسلام انه قال من اعطى
 شيئا من غير مسئلة فليأخذ فانما
 هو رزق رزقه الله تعالى * وروى
 الأعمش عن ابراهيم التميمي انه لم
 يربأسا بالاخذ من الامراء وعن حبيب

الناس في الربيع يخرجون من المنازل والقصور الى مواضع الجبورو السرور
 وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى ارض الحشر والنشور
 وللمشابهة بينهما وجه آخر اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (اذا
 نظر في زين) بالفتح والسكون (الارض وزخرفها) عطف تفسيرى
 للزين اى في زينة الارض بالنبات (واهتزازها) بالزائين المعجمتين
 (بعد هودها) اى تحركها بعد انقضاء رونقها وذهاب نباتها (فيها)
 اى في الارض اذا نظر الى زينها واهتزازها المذكورين (عبرة ظاهرة
 وآية شاهدة) دالة (على قدرة البارى على احياء الموتى) جمع
 ميت كجرى جمع جريح (لليوم الموعود) وهو يوم القيمة الذى وعد
 فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب (ويقول) الرأى
 (عند رؤية الازهار) جمع زهر بفتح الهاء وهو النور بفتح النون
 (والرياحين) جمع ريحان قوله (سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء
 وقهر العباد بالموت والفناء) مقول القول

* (فصل فى سنن الاكل والشرب) *

(اما فرض الاكل) ان يكون المأكل (الحلال الطيب) كفايا (ومقدار
 الكفاى) كما والكفاى بفتح الكاف هو ما كف عن الناس اى اغنى وانما
 وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا فى نفسه لابد
 ان يكون طيبا فى جهة مكسبه هو اذقة للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب
 مكروه فى الشرع ولا يحكم هوى وغير ذلك وهذا معنى قول البعض الحلال
 ما افتاك المفتى انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح
 (وانه من اعظم الفرائض لانه قوام الحير كله) بالجر (وهو) اى الحلال
 الطيب (من اصعب الامور لان الحل والطيب) بكسر الطاء يبطل باذنى
 شىء ومن ههنا تسمع ان البعض من السلف رحمهم الله تعالى كانوا
 يتورعون عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن المفتى
 يرخص فى تناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين رحمه الله تعالى

وهذا جائز اذ الامام مخير بين القسمة والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بوضع الخراج ويكون تصرف ذى اليد فيها باحد الطرفين قال في التاتارخانية السلطان اذا دفع اراضى لامالك لها وهى التى تسمى اراضى المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز وطريق الجواز باحد الشئيين اما اقامتهم مقام الملاك فى الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون لها خوذ منهم خراجا فى حق الامام اجرة فى حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين لايجرى فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقابلة عن الضياع اعنى الخراج فيقدر بقدرها ولا يعنى الى غيرها واما الثانى فظاهر فيكون بيع ذى اليد باطلا وثمنا حراما ورشوة وهذا اصلح الاحتمالين واول مخالفة للشرع الشريف وضررا للناس فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها للاولاد المذكور باحد الطرفين ايضا لا بالارث واما جعل بيعها اجارة فاسد ليجل مقدار اجر المثل للمائع ففاسد لوجه له اصلا اما اولا فلان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع فى القول المختار للمقتوى خصوصا اذ الم يوجد التوقيت قال الامام فاضبخان والفتوى على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء وفى العتائية والاطهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت واما ثانيا فلانه قد سبق الاقامة مقام الملاك ليس من كل جهة بل لضرورة فلا يملك ذواليد الاجارة فى الطريق الاول كذا فى الثانى لوجهين الاول ان يكون الخراج اجرة فى حق ذى اليد لضرورة عدم تحقق حقيقته ومعناه ههنا لانه مؤنة الارض والمؤنة لا تجب الاعلى المالك فجعله اجرة فى حق ذى اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا سقط

ذلك (ولم ير) بضم الياء وفتح الراء (نبينا عليه الصلوة والسلام ياكل نقيبا) وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحوارى بتشديد الواو وفتح الراء ماحور من الطعام اى بيض كذا فى شرح المصاييح (ولا متخلا) بفتح الحاء المشددة اى متخولا قوله ياكل نقيبا على انه مفعول ثان لقوله لم ير وقوله متخلا عطى على قوله نقيبا ولا زائدة مذكرة للنفى ولم يوجد فى بعض النسخ لفظ ياكل وصح لم ير بصيغة الفاعل ومتخلا بسكون النون وضم الحاء المخففة على معنى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ير نفس هذه الآلة فضلا عن ان يأكل ما يستعمل هى فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى لكانها انصب لنظم الكلام وابتعد عن توهم التكرار لان قوله واول بدعة آه يعنى ظاهرا عن قوله ولا متخلا كما لا يخفى (ولا يغسل القمح) بالحاء المهملة اى الحنطة (فانه) اى الغسل يذهب ويزيل (بركته ويطحن الشعير والبرييدة) من الطحن وهو جعل البرو نحوه دقيقا فى الطاحونة وبابه فتح (ولا يطحنه على الدواب ولا ياكل فى اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف) فهو اى ككون الاكل مرتين من الاسراف المذكور فى الحديث قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة رضى الله تعالى عنها اياك والاسراف فان الاكنتين فى يوم من السرف قال الامام رحمه الله تعالى فكان اكلتين فى كل يوم اسراف واكله واحدة فى يومين اقتار واكله فى يوم قوام وهو العمود فى كتاب الله تعالى فمن اقتصر عليه يستحب ان يأكله سمرا قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجيد وقبل الصبح ويحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لغراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع اللهم وسكون النفس الى المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الا ان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى حينئذ ان يقسم طعامه بنصفين الاول عند الفطر والثانى عند السحر ليستعين بالاول على التهجيد وبالثانى على الصوم انتهى (ولا يواظب) اى لا يلازم (على

الثمن اذا لم يكن مشارا اليه شرط
 صحة البيع ونحوه ومقدار الوزني لا
 يعلم بالعد كالعكس فاذا لم يتبين وزنه
 يفسد البيع والا ستقراض والا جارة
 ونحوها ولا مخلص ولا حيلة في هذا الا
 التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي
 يوسف رحمه الله تعالى وامر الراضى
 في زماننا مشوش جدا اذ اصحابها
 يتصرفون تصرف الملاك من البيع
 والاجارة والزراعة ونحوها ويؤدون خراجها
 من الموظف والمقاسمة الى المقاتلة وغيرها
 من عينه السلطان الا انهم اذا باعوا
 اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لاخذ
 الخراج واذا ماتوا فان تركوا اولادا
 ذكورا يرثونها فقط دون سائر الورثة
 ولا يقضى منها ديونه ولا ينفذ وصاياه
 والا فيببها من عينه السلطان فاذا
 اعتبرنا باليد وقلنا ان الارض ملك
 لذى اليد يلزم ان يكون ميراثا لكل
 الورثة بعد ان تقضى منها ديونه وينفذ
 وصاياه فخرمان ماعدا الاولاد المذكور
 وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتصرفهم
 فيها وتصرف من عينه السلطان ان
 لم يكن في الورثة اولاد ذكور تصرف
 في ملك الغير فيكون الحاصل منها
 خبيثا قال في التاتار خانية رجل غضب
 ارضا فاجرها واخذ غلته اوزرع الارض
 كرافخرجه منه ثلاثة اكرار بأخذ رأس ماله
 الكر ويتصدق بالغلة والسكرين
 ويضمن النقصان وهذا في قولهم جميعا
 انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله
 في البيع حراما لمن عينه السلطان وبه رور
 الزمان يخرج الراضى او اكثرها عن
 ملك ذى اليد بالكلية وفيه فساد عظيم
 وان قلنا ان الراضى ليست بمملوكة
 لاصحابها ورقيتها لبيت المال اذ
 المعهود في زماننا وما تقدم مما يعرفه
 آباؤنا واجدادنا ان السلطان اذا فتح
 بلدة لا يقسم اراضيها بين الغانمين

نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لا يشبع منه ثلث ليال متواليات)
 والمقصود منه نفى اصل اشبع عنه لانفى كونه شعبا في ثلث ليال
 متواليه كما هو المتبادر من العبارة فان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لم يشبع منه قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصاييح وقال
 الامام كانت عائشة رضى الله تعالى عنها تقول ان سيدنا رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم لم يمتلى قط شعبا وربما بكيت رحمة له مما
 ارى به من الجوع والهسح بيدي واقول نفسى لك (الفداء) لو تبلغت
 من الدنيا بقدر ما يقوتك ويمنعك من الجوع فيقول يا عائشة اخواني
 من اولى العزم من الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا
 فمضوا على حالهم فقدوا على ربهم فاكرم آلبهم واجزل ثوابهم
 فاجدى استخبي ان ترفعت في معيشتى ان يتصربى دونهم فان اصير
 اياها يسيرة احب الى من ان ينقض حظى غدا فى الاخرة وما من شىء
 احب الى من اللحوق باخلائى قالت عائشة رضى الله تعالى عنها والله
 ما اسكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو حذف المصنف
 قوله ثلث ليال متواليات اكان اولى (فلا يأكل) المؤمن (الامنه)
 اى من الشعير وحده (او يخلط برا) بالضم والتشديد اى الحنطة
 (بالشعير ابا) ما لسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى
 الحديث ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة) اى المضاربة
 يقال قارضت فلانا قراضا اذا دعت اليه مالا ليتجر منه ويكون الربح
 بينكما على الوجه المشروط (وخلط البر بالشعير للبيت) اى خلطهما
 للاكل مع اهل بيته (لا للبيع) فانه مكروه (ولا يأكل مرققا) على
 صيغة المفعول الحيز الرقيق ومنه الرقاقة لانه من شان المتنعمين
 (ولا منخولا) بالمنخل وقد فسر المرقق فى بعض النسخ (بصححة)
 بقوله اى منخولا بالمنخل الرقيق وقد جعل قوله ولا منخولا من قبيل
 الترقى من اسهل الى اصعب كما قيل فى قوله تعالى لا تأخذ سنة ولا
 نوم وفيما ذكرنا مندوحة عنه (فاول بدعة حدثت فى الاسلام
 الشعير وهذه المناخل) المعمولة من الأبرسيم وشعر الفرس وغير
 ذلك

بجرام بعينه حلال طيب الا ان يشار
اليه حين العقد ويسلم فيكون ملكا
خبيثا ونما ذهب اليه اروحنيقه من ان
الخلط الرافع للتمييز استهلاك موجب
للملك والضمان وبما روى عنه ان سبب
الطيب وجوب الضمان لا اداؤه نعم مالا
يدرك كله لا يترك كله فالاولى والاحوط
الاحتراز عن بعض الشبهات بما فيه اماره
ظاهرة للحرمة ومن له شهرة تامه
بالظلم او الغصب او السرقة او الحيانه
او التزوير او نحوها مما يمكن الاحتراز
عنه من غير ترك ما فعله اولى منه به
او فعل ما تركه كذلك فاذا لم يمكن
الورع من الشبهات السامية
في زماننا فالمرجو من فضل الله
تعالى ان من اتقى وتورع في غيرها
يحصل له ثواب المتقى والمتورع في
الكل لان الطاعة بحسب الطاقه
﴿ الفصل الثالث ﴾ في امور مبتدعه
باطلة اكب الناس عليها على ظن انها
قرب مقصوده وهذه كثيره فلنذكر اعظها
* منها وقف الاوقاف سيما النقود للتلاوة
القران العظيم اولان يصلى نوافل اولان
يسبح اولان يهلل او يصلى على النبي عليه
الصلاة والسلام ويعطى ثوابها لروح
الواقف او لروح من اراده (ومنها
الوصية باتخاذ الطعام والضيافة يوم
موته او بعده وباعطاء دراهم معدوده
لمن يتلو القران لروحه او يسبح له
او يهلل او بان يبني عند قبره رجال
اربعين ليلة او اكثر او قل وبان يبني
على قبره بناء وكل هذه بدعه منكرات
والوقف والوصية باطلاق والمأخوذ منها
حرام للاخذ وهو عاص بالتلاوة والذكر
لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسالتنا
السيف الصارم وانقاذ الهالكين وايقاد
النائمين وجلاء القلوب فعليك بها
وطالعتها حتى تعلم حقيقة مقالنا * ونقول

التقصان ايضا فيقول مثلا وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في
الدروه كما تعرض له القوم في كتبهم (ووضع الطعام على
الارض احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على السفره وهى)
اى والحال ان السفره (على الارض) لاعلى شىء آخر فوق الارض
(والاكل على الجوان نعل الملوك) اى الاكل عليه من دأب الجبارين
لئلا يتطأ طأوا عند الاكل (وعلى المنديل فعل العجم) اى اهل
الفرس المتكبرين (وعلى السفره فعل العرب) كما روى انه
قيل لقتاده رضى الله تعالى عنه على ما يأكلون قال على السفره
وهى فى الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول
هو فيه بها كذا فى شرح المصاييح (ويحضر البقول) جمع بقل
وهو كل نبات اخضرت به الارض (على المائدة فانها مطرده للشيطان
وعن ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل
وقال جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه من احب ان يكثر ماله وولده
فليدم على اكل البقول وقد روى ان المائدة يحضرها الملايكة اذا
كان عليها بقل فاحضر البقول مستحب وفى الخبر ان المائدة التى
انزلت على بنى اسرائيل كانت عليها كل البقول الا السكرات
وكان عليها سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة
وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسن الموافقة
بينهما - كذا فى الاحياء (وليكن قصعة الطعام من خرف) بفتح
الحاء والزاي المعجمتين الحجر وهو ظرف يعمل من الطين (او خشب
ويحرم الاكل فى الآنية من الذهب والفضة) وكذا الشرب
منهما قال عليه الصلوة والسلام من شرب فى آناء من ذهب او فضة فانما
يجر جر فى بطنه نار جهنم قوله يجرجر اى يصوت (و) يكره الاكل
فى (الصفر) بضم الصاد المهملة وسكون الفاء هو شىء مركب
من المعنويات كالنحاس والاسرب وغير ذلك ويقال له بالفارسية
روى بتريق الرء (و) فى (النحاس) اى الغير المطلى بالرصاص
(واجتماع الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى) كما

وجوب بيان قدر الاجرة و جاز مع
 جهالتها في خراج المتقاسمة فهو في الحقيقة
 خراج ولذا لا يجوز صرفه الا الى مصارف
 الخراج فاذا لم يكن اجرة حقيقة من كل
 وجه لا يجوز لصاحبها اجارتها (والثاني
 ان الخراج يؤخذ من المتصرف فاذا
 كان شراؤه استيجاز او ثمنه اجرة معجلة
 يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى
 متصرف بل يجب حينئذ ان يجب الخراج
 على البايع ويؤخذ منه واما ثالثا فلان
 البايع او المشتري قد يموت في مدة قربية
 فيفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة
 فالحق ان يبعها باطل والمأخوذ رشوة
 يجب ردها الى معطيها فاذا تقرر هذا
 فالأخذ بالقول الاحوط فضلا عن الورع
 عن الشبهات يستدعي ان لا يعامل مع
 الناس لانه كما لا يجوز اخذ الحرام بالصدقة
 والهبة لا يجوز بالبيع والاجارة ونحوهما
 ولا يصير بها حلالا والتجبيث يجب على
 مالكة تصدقه فيما ثم بغيره من البيع
 ونحوه ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحوه
 الا ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم
 العزلة عن الناس ومسكنات المغارات وبطون
 الاودية ورتع الكلاء والعشب ولبسهما
 والانسان مدنى بالطبع وفي هذا حرج
 عظيم وتكليف بما لا يطاق وكلاهما منتقيان
 بالنص فتعين الأخذ لاهماله في هذا
 الزمان بما قال محمد ومن تبعه من
 المشايخ وهو قول ائمتنا الثلاثة من جواز
 اخذ مال الغير باذنه ورضائه بعوض
 وبلا عوض مالم يعلم انه بعينه حرام
 تمسكا باصول مقررة في الشرع من ان
 البدل دليل الملك وان الاصل في الاشياء
 الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين
 مثله وان الاثبات النقود لا يتعين في العقود
 والقسيوخ لاسيما الصحيحين بل الثبوت
 يثبت في الذمة ولو حالا ومتجزا بخلاف
 البيع وبما قال الكرخي وقد صرحوا بكون
 الفتوى عليه في زماننا ان المشتري

المحم والمرفقة فانه يوجب المقمت) اى بعض الملائكة وعداوته اشد
 البغض كذا فى شرح المصابيح (والقسوة) اى تساوة القلب ويقال
 الاكثر من اللحم عند الهواجر يهيج منه الاستقام (ولحم ضراوة)
 بفتح الضاد (كضراوة الحمير) قال الازهرى اى لما عادة كعادة
 الحمير فى افساد المال والاسراف فيه كذا فى مختار الصحاح وقد
 يقال معناه ان فى مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما فى
 الحمير ومن هذا كان عمر رضى الله تعالى عنه اذا رأى رجلا اكثر
 الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة ذكره فى الخالصة (ولا يواظب
 على ترك اللحم والدم) بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة
 (والمرقة اربعين ليلا فيتغير طبعه ويسوء خلقه) بالضم والسكون
 واحد الاخلاق قال على رضى الله تعالى عنه من ترك اللحم اربعين
 يوما ساء خلقه ومن دوام عليه اربعين يوما قسى قلبه ذكره فى الاحياء
 (وصغر) بالتشديد (الاقراص) جمع قرص (ويملك) بكسر
 اللام (العجين ملكا) بالفتح والسكون يقال ملكت العجين
 اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهو اى العجن بالفارسيه سرشتن (فانه)
 اى العجين (يزداد) بركنه (على شدة الملك ويوضع على المائة
 وهى خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائة وانما
 هو خوان وهو اى الخوان بكسر الخاء المعجمة الشىء المرتفع الذى
 يؤكل عليه كذا فى الصحاح والتنوير (مقدار ما يشبع الاكلة)
 بالفتحات جمع آكل (فان الزيادة عليه) اى على ذلك (المقدار
 تهاون به) اى استحقار بالطعام (واسراف فيه) اللهم الا ان يقارن
 ذلك بحسن النية فانه روى عن بعض علماء خراسان روىهم الله
 تعالى انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل
 جميعه وكان يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل
 ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم اليكم لنا كل فضل
 ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغى ان يتعرض لجانب

تنضم اذا جلست واذا سجدت لا تجا في بطنها عن فتحها كالرجال كذا في
 مختار الصحاح (فهو) اى الجلوس محتفزا (من فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ايضا فان جثى على ركبتيه) وجلس على ظهر قدميه (عند الاكل فقد فعل ذلك)
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا (وكان) النبي صلى الله عليه وسلم (يقول انا
 عبد الله آكل) انا (كما يأكل العبيد واجلس) انا (كما يجلس العبيد ولا يدعو
 احدا الى الطعام حتى يسلم ولا يأكل من غير جوع فانه يوجب المقوت) وقد مر
 معناه آنفا ولان الاكل انما هو لاجل التقوى به على طاعة الله لا للتلذذ به والتنعم فاذا
 اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان لا يمد يده الى الطعام الا وهو جامع
 ويرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كذا ذكروا
 (كما لا يضحك من غير عجب) بفتحيتين اى تعجب (ولا ينام نهارا من غير
 سهر) بفتحتي السين المهملة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع) لما
 قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اطول الناس جوعا يوم القيامة اكثرهم
 شعا في الدنيا وقد ذكرنا ان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت تقول ان رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يمتلى قط شعا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا يدخل ملكوت السموات من ملاء بطنه وقال لقمان لابنه يا بني اذا ملأت
 المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث
 رأس كل بر بين السماء والارض الجوع ورأس كل فجور بينهما الشبع ذكره
 كله في الاحياء (ويجوع نفسه) بقدر (ما استطاع) لكن التجويع ينبغى
 ان يكون على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان
 اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الآخروية
 واليه اشار بقوله (لوليمة الفردوس) واوّل من قال بهذا يحيى بن معاذ رحمه الله
 تعالى حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام
 على قدر تجويع النفس ذكره في الحالصة واعلم انه قد يترتب على التجويع منافع
 دنيوية ايضا و اشار الى بعض منها بقوله (فان لذة الاكل على قدر الجوع) وقد يترتب
 عليه ايضا منافع اخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله (ولئلا ينسى
 الجاعين) آه كما روى انه لما قيل ليوسف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتجوع
 وفي يدك خزائن مصر قال اخاف ان اشبع وانسى الجاعين (وليصفو عقله) فان الشبع

روى جابر رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال احب الطعام الى الله ما كترت عليه الايدي ذكره في العوارف (واكثر ثوابا واجلب) افعل التفضيل من الجلب (للإلفة) والانس والالتيام (بين القلوب) ذكر في المصايح ان اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال لعلمكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه (ولا بركة في القصاع الصغار) وقد كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس قال ما اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة وهي بضم تين وتشديد الراء المفتوحة على الاصح تعريب سكره وهي قصعة صغيرة تستعمل في المشتهيات والهاضومات على المواضع حول الطعام كذا في التنوير (ويتنعم الأكل على الطعام ولا يامر بتقديمه) اي بتقديم الطعام (اليه فانه استهانة) اي استحقار (وترفع بتشديد الفاء المضمومة اي تعظم عليه وهما حرامان) ويخلع نعليه عند الطعام ويستحب ان يكون) ويوجد (على الطعام من يكون اسمه اسم نبي) من الانبياء عليهم السلام (ويجلس على الطعام جلسه المتواضعين) بحيث (لا يتكئ) على شيء وان كان على احدى يديه (ولا يضطجع) على جنبه (ولا يعتمد على شيء) اي بحيث لا يسند ظهره الى شيء ولا يتعد على وجه التمكن من الارض والاستواء جالسا على هيئة التربع بل السنة فيه ان يتعد عند الأكل ماؤلا الى الطعام مخنيا نحوه كذا نقله شارح المصايح عن الخطابي (ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا) كما كان فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا ذكره الامام رحمه الله تعالى (فان جلس محتقرا) بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاي المعجمة اي جامعها نفسه ويتعد منتصبا غير مطمئن على الارض جالسا على رؤس قدميه وعن علي رضى الله تعالى عنه اذا صلت المرأة فلتنحقرزاي

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله * ربنا لا ترغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم صل وسلم على محمد سيدنا المرسلين وعلى آله واصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين تم بعون الله تعالى وتوفيقه ليلة الاربعاء السابع عشرين شعبان ستة ثمانين وتسعمائة

بشيء حتى يبرد فانه) اى الستر بشي ٤ (اعظم بركة وينعشى بشي ٥) اى
 بأكل العشاء وان كان قليلا (ولا يترك العشاء) بفتح العين طعام يؤكل بعد
 الزوال كما مر (فانه) اى ترك العشاء (مهزمة) اى مظنة للضعف والهزم وفى
 الخبر قطع العروق مسقمة وترك العشاء مهزمة واراد بقطع العروق الفصد من غير
 حاجة والعرب يقول ترك الغداء يذهب بشحم الكاذبة يعنى الالية (ويمقل الذباب)
 من مقله فى الماء غمسه وبابه نصر (الواقع فى الطعام الحار) واعل لفظ الحار قيد اتفاقى
 لا احترازى فان الاحاديث التى رأيناها فى هذا الباب تدل على العموم (مقلثم
 يستخرجه ويأكل الطعام ولا يتقنره) اى لا يستكرهه من تقنرته اذا كرهته وهذا
 اشارة الى ما وقع فى الحديث من انه اذا وقع الذباب فى الطعام فامقلوه فان فى احد
 جناحيه سما وفى الآخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء حملهما الخطابي على الحقيقة
 وقال لا بعد فى حكمة الله ان يجمع السم والشفاء فى جزئى حيوان كالعقرب فانه يهيج من
 ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس
 احد جناحيه حين وقوعه فيه فيترفع النفس من تناوله فهذا كالداء واذا غمس كله
 يكون كسر النفس وهو كالشفاء كذا فى شرح المشارق (ومن سنن الاكل
 ان يغسل يديه قبل الطعام لنفى الفقر) ولان الاكل لقصد الاستعانة على الدين
 عبادة فهو جد يربان يقدم عليه ما يجرى منه مجرى الطهارة من الصلوة وانما كان موجبا
 لنفى الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك من شكر النعمة
 والشكر يستوجب المزيد فينتفى به الفقر (وبعده لنفى اللهم) بفتحيتين صفائر الذنوب
 (وصحة البصر) لكن الادب فى الغسل قبله ان يبدأ باليمين ثم باليسار لئلا
 يؤدى الى انتظار اليسار المشبان وان لا يمسح يده باليمين لئلا يكون اثر الغسل
 باقيا وقت الاكل وفى الغسل بعده ان يبدأ باليسار ويمسح يده باليمين ويستحب
 مسح العين ببلل اليد وفى قول المصنف رحمه الله وصحة البصر نوع اشارة الى هذا
 كما لا يخفى روى ابوهريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم اذا توضأتم فاشربوا اعينكم الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان
 قبل لابي هريرة رضى الله تعالى عنه فى الوضوء وغيره قال نعم ويجب ان يعلم ان
 غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفى لسنة غسل اليد لان المذكور غسل
 اليدين وذلك الى الرسغ كذا فى الغتية والعوارف والقنية (ومن سننه) ايضا

يورث النسيان ويعمى القلب ويكثر البخار في الدماغ كشبه السكر حتى يحتمى على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الأفكار وعن سرعة الإدراك بل الصبي إذا أكثر الأكل بطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيئ الفهم والإدراك (وينشرح صدره ويستتير قلبه ويباكر الغداء) يفتح العين المعجمة أي يأكل طعام الصباح بكثرة وهي على ما ذكره صدر الأفاضل قبيل الضحى (ما استطاع ففيه فوائد للبدن والطبع) وقال بعض الحكماء لأنه يابنى لا يخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك أي تتغذاه يبقى الحلم ويزول الطيش وهو أيضا يقلل شهوة ما يسرى في السوق وقال الامام من اراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء (ولا يواكل) من آكله مواكلة اكله أي لا يأكل الطعام (مع) القرم (الأشرار) جمع شرير كيتيم وإيتام عند الأخفش وجمع شركزند وازناد عند يونس يقال رجل شرور رجال اشرار (ولا يشار بهم) أي لا يشرب مع الاشرار (ويواكل مع أهل التقوى وأهل العلم) وكذا يشار بهما (فانه يورث الحكمة) أي يعطيها (ولا يقع على مائدة يدار) مضارع مجهول من الادارة (عليها الخمر أو يشرب بعدها) قال صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخرة فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ذكره في المصابيح في آخر باب الترجل وقال الله تعالى * فلا تعد بعن السذكرى مع القوم الظالمين * ولما يتوهم من انه يجوز التعود معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يسر اخوانه بمساعدتهم على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في المنهيات فلو قصد بالغز والذى هو طاعة المياهاة بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته عن جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا المباح المررد بين وجوه الخيرات وغيرها يلتحق بوجوه الخيرات بالنيات واما لوني ادخال السرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام امثالا لقوله صلى الله عليه وسلم من سره مؤمنا فقد سر الله فلم ينفع النية فيه ولم يجز ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين لافي القسم الثالث (ولا يتناول) شيئا (من الطعام الحار حتى يبرده) لما فيه من الضر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال رفعت البركة من الثلث من الحار حتى يبرد ومن الغالى حتى يرخص وهما لا يذكر اسم الله عليه (ويغطيه

أخذ كعبتين للنرد كفر لانه استخف اسم الله وعسن هذا قال مشايخ خوارزم
الكيمال او الوزان يقول في العد في مقام ان يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله
واحد لا ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد ابتداء العد لقال بسم الله واحد
ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر ولو قال عند الفراغ
الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده وقع على الخلاص من الحرام وقيل
يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فاي نوى يعامل على نيته وان لم ينو شيئاً لا
يكفر اما ذكرنا من الاحتمال الذى لا يلزم به الكفر انتهى (ويبدأ بالماء
فان فيه شفاء من الامراض) كما روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يا على ابدأ طعامك بالماء فان الماء شفاء من سبعين داء منها الجنون والجنام
والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس ذكره الشيخ في العوارف (ويأكل ويشرب
بيمينه) لابشماله لما روى ابو هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال لياكل احدىكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان
الشیطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطى بشماله ذكره الشيخ ايضا
(ويأكل بثلاث اصابع الابهام والمسبحة والتي يليها) اى الوسطى وفي قوله يأكل بثلاث
اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالمعلقة مراعاة للسنة حكى انه احضرت الاطعمة
لها رون الرشيد فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير قوله تعالى *
ولقد كرمتنا بنى آدم * وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق وله معلقة
مخصوصة من العاج وهو عظم الفيل فرماها هارون واكل باصابعه ذكره الرازى في التفسير
الكبير (ولا يأكل بالابهام والمسبحة) اى بهما فقط ولا بالخمسة ولعل هذا مأخوذ من قول
الشافعى الاكل باصبع واحد من المقوت وباصبعين من الكبير وبثلاث اصابع من السنة
وباربعة او خمس من الشره والحرص ذكره في الاحياء (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ
الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من هذا) اى من الخبز مرة (ومن هذا) اى من
البطيخ (اخرى) وروى انه صلى الله عليه وسلم كان يقول من اكل البطيخ بالخبز يرفع
الله عنه سبعين نوعا من الامراض (ولا بأس بان يستعين بيساره فى الاكل) وغيره
(عند الحاجة ويكرم الخبز باقصى ما يمكن) وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره
(فانه) اى الشأن انه (يعمل فى) كل (لقمة يأكلها الانسان) من الخبز (ثلاث مائة
وستون صنعا اولهم ميكايل عليه السلام الذى يكيل الماء من خزانة الرحمة) ثم

(ان يذكر اسم الله عند الأكل) ويقول بسم الله (ويدعو) عنده (بالخير والبركة فيه) اى فى الطعام عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي الله تعالى عليه وسلم اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن (فان كان) اى الطعام (لبنا فانه يدعو الله بالزيادة) فان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد تمام الحديث السابق اعنى قوله خيرا منه واذا سقى لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باللبن لعموم نفعه وانه ليس شىء يكفى من الطعام والشراب معا الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا فى شرح المصابيح (ويسمى) اى يذكر التسمية فى اوله وينبغى ان تسمى بالجهر حتى تلقن من معك (وان نسى التسمية فى اوله فانه يقول فى آخره) اى فيما بعد اوله (حين يتذكر بسم الله اوله وآخره) هما منصوبان على الظرفية يعنى اذا قال ذلك فقد تدارك تقصيره بترك ذكر اسم الله وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة فى اوله بحيث لو نسيها فى اوله ثم تذكرها فى وسطه لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الأكل فان كل لقمة اكلة كذا فى شرح الوقاية وعن امية قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله وآخره فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما فى بطنه (وليقرأ سورة الاخلاص) ولا يلاف قريش ذكره الامام وغيره (اذا فرغ) من الطعام قال ابوسعيد رضى الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذى اطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفرله ما تقدم من ذنبه كذا فى العوارف (وكان بعضهم يقول فى اول لقمة منه بسم الله وفى الثانى بسم الله الرحمن وفى الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله على الطعام الحرام فى اوله وحمد الله عليه فى آخره بانه يوجب اللعنة) وانما قال اختار الحسن لان عند بعضهم انه يبدأ باسم الله فى اوله ان كان الطعام حلالا وبالحمد لله فى آخره كيف ما كان كذا فى القنية وقال فى الفتاوى البزازية من شرب الخمر وقال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند

اهناء وامراء هكذا ورد في الحديث وسيدكره المصنف (ولا يدسح يده بالخبز) الا
 اذا اكله بعده كما ذكرنا (ولا ينفخ في الطعام الحار) نفخا فهو ممنهى عنه بل يصبر
 الى ان يتبرد ويسهل اكله وقد روت عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم انه قال النفخ في الطعام يذهب البركة وقال عبد الله بن عباس لم يكن
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الاناء فانه
 ليس من الادب كذا في العوارف (ولا يشمه) اى لا يشم الطعام مطلقا والحاصل
 انه ينبغي ان لا يفعل ما يستغذره غيره فلا ينفض يده في القصة ولا يقدم اليها رأسه
 عند وضع اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه مثل النواة والعظم صرف وجهه عن
 الطعام واخذه بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الحل ولا الحل في الدسومة واللقمة
 التى قطعها بسنه لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستغذرات
 ولا يسكت ايضا فان ذلك من سيرة الاعاجم بل يتحدث بحكايات الصالحين ومن هذا
 قيل الصمت على الطعام من سيرة الجهلاء للثلام لا من سير العلماء الكرام (ولا يكره
 منه شيئا الا ما يضره من محترق او متكرج) يقال تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة
 (او متروح) هذه الثلاثة على صيغة اسم الفاعل يقال تروح الماء اذا تغيرت رائحته
 (ولا يطرح منه) اى من الطعام (شيئا ولا يضعه وتضييعه ان يستكثر) اى يأكل
 كثيرا (منه حتى يشغل بدنه ويتخم) بتشديد التاء اصله يوتخم ويقال اتخم من الطعام والاسم
 التخمه بفتح الحاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 ان ابغض الناس الى الله المتخمون وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اهل الجوع في
 الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وابغض الناس الى الله اصحاب الجشاء والتخم وعن
 الحسن انه قال ان الارض لتضج الى الله من المتخم كما تضج من السكران ذكره في
 الخالصة وروى عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان ابنه اكل حتى اتخم فتقيا فقال
 له سمرة لومت ما صليت عليك كذا في البستان (ويفتره) تقيرا اى يجعله منكسرا وضعيفا
 ذاقثور (عن العبادة ويخبث طبعه ويقسو قلبه) وانه يؤدى الى كثرة الشرب وهى
 الى كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر وهو رأس
 مال العبد فيه يتجر في امر الآخرة وربما يحتاج الى الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر
 عليه بالليل فيفوته الوتران كان قد اخره لستهجن فالنوم منبع الآفات وكثرة الاكل
 مجلبة له (ومن افساده) اى من افساد الطعام (ان يعمل بعن الشبع في معاصى الله ومن

الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والأفلاك وملائكة الهواء ودواب الأرض (وآخرهم الجباز) وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر ويروى إن عابدا دعا بعض إخوانه ففرد إليه رغفانا وجعل إخوه يقلب بعض الرغفة ليختار أجوده فقال له العابد مه أي شيء تصنع أعلمت أن في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وكذا صنعا حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقى الأرض إلى غير ذلك من البهائم وبني آدم حتى صار إليك ثم أنت بعد هذا تقبله حتى لا ترضى به كذا في الأحياء (ومن أكرامه) أي من أكرام الجبز (أن يلتقط الكسرة) بكسر الكاف وسكون السين هي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله (من الأرض) متعلق بقوله يلتقط (وإن قلت) تلك الكسرة إن للوصل (فيما كلها تعظيما لنعمة الله) ذكر الأمام أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من أكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة دعوى في ولده ويقال إن التقاط الفتات مهور المحور العين انتهى وفتات الشيء ما تكسر منه (ويكسر الجبز باليدين) لا باليد الواحدة (ولا يكسر الصحيح من الرغفان) بالضم والسكون جمع رغيف (ما وجد) أي مادام يجد (مكسورا) من الرغيف احترازا عن السرف (ولا يضع القصة على الجبز) ولا غيرها كالسكرجة والمماحة إلا ما يؤكل به من الأدام قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أكرموا الجبز فإن الله أنزله من بركات السماء ويكره مسح الأصابع والسكين بالجبز إلا إذا أكله بعده وكذا يكره وضع الجبز جنب القصة ليستوى وكذا يكره أكل وجه الجبز أو جوفه ورمى باقيه لما في كل ذلك من الاستخفاف بالجبز والاستخفاف به يورث الغلاء والقحط كذا في شرح النقاية (ولم يكن بصره إلى ما يأكل بين يديه ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً) بفتح الشين (ويصغر السلقة ويمضها مضعا بالغاء) أي على سبيل المبالغة والمالم يبتلعها فلا يمد يده إلى لقمة أخرى فإن ذلك عجلة وسين كره المصنف ولا يخفى عليك أن الأولى أن يقدم قوله (ولا يرفع رأسه) على قوله ويصغر (ولا يفتح فاه) يعني فمه (فتحا بالغاء ولا يمس شيئاً من جسده ولا من ثيابه) لاحتمال أن يكره غيره ممن أصحابه (فإذا سعل) سعالا (أو عطس) كلاهما من باب نصر (حول وجهه) عن الطعام (ولا ينظر إلى لقمة أصحابه ولا يقطع الجبز بالسكين) فإنه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فإنه صنيع الأعاجم المتكبرين المترفين بل المستحب فيهما التمس وهو الأخذ بالأسنان فإنه

اي عن الطعام (بالخوف) قوله (يخاف ان يؤاخذ الله تعالى بجايعي امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) جملة مستأنفة جواب عن سؤال مقدر كانه قيل من اي شىء يخاف (ويخاف ان يكون ما اكله عدته) بالضم والتشديد اي استعدادا وتهيئة له (في المعصية) او يكون سببا وآلة له فيها في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما عدته اي هيأته لحوادث الدهر من المال والسلاح يقال اخذ الامر عدته انتهى (ويخاف طول السؤال والحساب عليه في القيمة) حكى انه اشترى داود الطائي بفلس خلا وبنصف فلس بطلا فاقبل على نفسه وقال ويلك يا داود ما اطول حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رضى الله تعالى عنه من شرب ماء بارد بعسل فقال اهزلوا عنى حسابها (ويتدبر) اي يتفكر (ان عاقبة امره الكيف) اي المستراح (فيتمنى الخلاص منه ويعده بلاء على نفسه ومن السنة ان يأكل مما يليه) لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل مما يليك ثم كان يبور يده على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا واحدا اي افراده متفاوتة كذا في تنوير المصايح ومن هذا علم ان قوله (ولا يتناول مما بين يدي جلسه) ليس على اطلاقه بل فيما كان طعاما واحدا ليس في اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام واختلفت فيجوز مد اليد الى ما لا يليه اما جوارزه في الفاكهة فيما ذكر آنفا واما في غيرها فلما روى عن انس رضى الله عنه انه قال ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقد يد رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى القصعة ذكره في المصايح (ولا من ذروة القصعة) اي اعلاها والبراد به وسطها (فان البركة تنزل من اعلاها) وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل من وسطها كذا في المصايح فاذا اكل اعلاها او لا لم يبق البركة لا سفلا فينبغي ان يأكل اولها من جوانبها ليستنزل البركة من وسطها اليه (ولا ينظر متأملا في وجوه القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم) فيستحيون بل يغض بصره ويشغل بنفسه (ولا يأكل كل ما يشتهي) دفعة واحدة (لانه من السرف) بفتحين اي من الاسراف (وقيل ما كان لله فليس بسرف وان كثر) ان للوصل حكى ابو على الرود بارى عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكلما اوقدته لغير الله تعالى فاطفه فدخل الرجل ولم يقدر على

اكرامه) اى من اكرام الطعام (ان ينوى باكله امتثال امر الله) حيث قال كلوا من
 طيبات ما رزقناكم (وينوى به اصلاح نفسه) اى بسدنه وبنيته التى هى مطيته اى
 مركبه فان المحققين من المشايخ الكبار قد حققوا ان الآدمى قد ركب الله بسلطيف
 حكمته من اخص الجواهر الجسمانية والروحانية اى البدن والروح والقلب وان القلب
 مركب القلب وقوام هذا القلب وصلاحه بالطعام باجراء سنة الله بذلك (فمن كان
 من عزمه ذلك) اى من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه (فانه يأكل مقدار
 الشبع) بل مادونه (ولا يغفل عن ذكر الله وحمده وشكره فيه ولا يدعو احدا) من
 المارين عليه حالة الاكل (الى الطعام حتى يسلم عليه) ذلك الاحص يعنى انه لا يلزم
 عليه الدعوة اليه قبل السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحسب العادة
 لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال سلام روستايى بى غرض نيست وفى البزازية
 مر على قوم يأكلون ان محتاجا وعرف انهم يدعوه سلم والا لاولا يبعث ان يكون المعنى
 ولا يدعو احدا مطلقا مارا عليه او غيره حتى يسلم صاحب الطعام او الداعى على ذلك
 تحرز عن الحرص وتجنبنا عن اظهار العجلة ودفع التوهم الامتنان عليه وفيه تقرىب
 الاجابة كما لا يخفى (فيجلس على الطعام بالامر) اى اذا اتى على طعام الغير فينبغى
 ان لا يجلس على طعامه الا بامر فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة
 بيته من غيره ولكن يجتنب الدخول على قوم فى وقت اكلهم لما ورد فى الخبر ان
 من مشى الى طعام لم يدع اليه شى فاسقا واكل حراما قال الشيخ فى العوارف وسمعنا
 لفظا آخر دخل سارقا وخرج مغيبا الا ان يتفق دخوله على قوم يعلم منهم فرحهم بموافقته
 قال الامام من حق الداخل على القوم اذا لم يتربص واتفق ان صادفهم على الطعام
 ان لا يأكل ما لم يؤذن له فاذا قيل له كل نظر فان علم انهم يقولون به عن محبة
 لمساعدته فليساعدوا وان كانوا يقولون حياء منه فلا ينبغى ان يأكل بل ينبغى ان يتعجل انتهى
 (ويسأل بالايثار) لآخوانه من آثرت فلانا على نفسى اى اخترته يعنى انه ينبغى
 ان يأكل انل ممن يرافقه ويواكله فى القصعة ولا يقصد ان يأكل زيادة على ما يأكله
 فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضاء رفيقه مهما كان الطعام مشتركا بينهما هذا اذا اكل
 وحده فمعنى الاكل بالايثار ان يأكل بحيث يفضل شىء من الطعام ليتصدق بما فضل
 منه على اليتامى والمساكين ويكون يوم القيمة فى ظل صدقته كما ورد فى الخبر فحاصل
 المعنى انه يأكل بالايثار القناعة على الاتساع او بالايثار الفقراء على نفسه (ويقوم عنه)

والانبساط وإشارة إلى الجرى على المعتاد وترك التصنع والرياء كذا في الاحياء

(ولا بأس بان يأذن صاحب الطعام لغيره في الأكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما في قصة الخليل صلوات الله تعالى عليه) حيث لم يجلس مع اضيافه اعنى الملائكة الذين اتوه في صورة الضيف واذن لهم في الأكل وقال الا تأكلون وهذه القصة هي التي اشير اليها في قرله تعالى * هل اناك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقر به اليهم قال الا تأكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا نخف وبشروه بغلام عليهم * قال البيضاوي رحمه الله تعالى الضيف في الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد قيل كانوا اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم الصلوة والسلام وسماهم ضيفا لانهم كانوا في صورة الضيف وقوله المكرمين اي مكرمين عند الله تعالى او عند ابراهيم عليه السلام اذ خدمهم بنفسه وزوجته قوله اذ دخلوا ظرف للحديث قوله سلاما اي نسلم عليك سلاما قال سلام اي عليكم وقوله قوم منكرون اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم قوله فراغ الى اهله اي ذهب اليهم في خفية من ضيفه فان من اداب المضيف ان يبادر بالقرى حذرا من ان يكفه الضيف او يصبر منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر قوله فقر به اليهم بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم على طريقة الادب وقال الا تأكلون قوله فاوجس منهم خيفة اي اضر منهم خوفا لما رأى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤه لشرو قيل وقع في نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا نخف انا رسل الله قيل مسح جبرائيل العجل بجناحه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن منهم قوله وبشروه بغلام هو اسحاق عليه السلام عليهم اي يكمل علمه اذا بلغ انتهى (ولا يرفع الأكل) على صيغة اسم الفاعل (في الجمع يده عن الطعام وان شيع) ان اللوصل (حتى يرفع القوم ايديهم) ولما كان مظنة ان يقال كيف لا يرفع حين الشيع والأكل بعده حرام دفعه بقوله (وليبرهم) امر غائب من ارى يرى اراءه (انه يأكل لان ذلك) اي رفع اليد (يتخجل جلسه) تخجيلا (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكل) والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يستحيون من الأكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الأكل توقف في الابتداء وقلل الأكل حتى اذا توسطوا في الطعام اكل آخر كما فعل النبي صلى

اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الرودباري احمالا من السكر وامر الحلاويين ان يعملوا حتى بنوا جدارا من السكر عليه شرف ومحاريب على اعمدة منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى هدموها وانتهبوها ذكره في الاحياء وقال في التفسير الكبير ان بعضهم انفق في خير نفقة كثيرة فقيل له لاخير في السرف فقال لا سرف في الخير (وما كان لغيره) اي لغير الله تعالى (فهو سرف وان قل) ان للوصل قال عثمان بن اسود رحمه الله كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع رأسه الى ابي قبيس وقال لو ان رجلا انفق مثل هذا في طاعة الله تعالى لم يكن من المسرفين ولو انفق درهما في معصية الله تعالى كان من المسرفين انتهى (ولا يأكل شيئا) من الاطعمة (بشهوة نفسه فيحرم) بالشديد (الحكمة) على نفسه يعني ان اكله بشهوة نفسه لا يقصد القيام على طاعة ربه فلا بد وان يأكله الى الشبع بل الى ما فوّه فيحرم الحكمة اي يجعلها حراما على نفسه لما قالوا انه لا يسكن الحكمة في معدة ملئت طعاما ولو اذ قال لقمان عليه السلام لابنه يا بني اذا ملئت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وروى ان عيسى عليه السلام مكث يناجي ربه ستين صباحا لم يأكل فخطر بباله الحبز فانتقطع عن المناجاة فاذا رغب في موضوع فتعد يبكي لفقده المناجاة فاذا شبع اظله وقال له عيسى يا ولي الله ادع الله لي فاني كنت في حالة فخطر ببالى الحبز فانتقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الحبز خطر ببالى منذ عرفتك لا تغفر لي ذكره في الاحياء (ومهما كان الانسان اجوع فيكون ادبه في الاكل احسن) فيكون على التأنى والوقار لاعلى الحرص والعجلة (ولا يبدأ بالاكل الا الاكثر سنا وافضل علما وعملا وورعا) الا ان يكون هو المتبوع والمقننى كالسلطين والامراء (ولا يبحث) حثا بالغا (على الاكل احدا) بل لا يزيد على قوله كل ثلث مرات ان فلل رفيقه او استحيى بسطاله وتنشيطا واما الحلق عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لانه الحاح وافراط هذا واما ما روى عن ابن المبارك انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطى كل من له فضل نوى بعدده دراهم وعن جعفر بن محمد رحمه الله تعالى انه قال احب اخواني الى اكثرهم اكلا واعظمهم لقمه وانقلهم على من يحوجنى الى تقفده في الاكل فهو ليس من قبيل اللجاج الممنوع والالزام الغير المشروع لان كل واحد منهما لما رأى في بعض الاصحاب حياء وفي البعض الآخر تصعنا ورياء فعله ذلك لسكر الحياء وزيادة النشاط

تعالى عنه انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن نمشي
 ونشرب ونحن قيام رؤى بعض مشايخ الصوفية المعروفين رحمهم الله تعالى يا كل في
 السوق فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فاكل في البيت فقيل تدخل
 في المسجد فقال استحيى منه تعالى ان ادخل بيته للاكل ووجه الجمع ان الاكل
 في السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروءة من بعضهم
 فهو مكروه ويختلف ذلك بعادات البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يلقى ذلك بسائر
 اعماله حمل ذلك منه على قلة المروءة وفرط الشره والحرص ويقدم ذلك الشهادة ومن
 يلقى ذلك بجميع احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا
 حقه الامام في الاحياء (ولا يقطع اللحم بالسكرين ولا ينفسه نهسا) بالسكين المهملة
 ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ بالاسنان وبابه فتح (فانه اهناء وامراء) هما
 افعلا التفضيل من هنزه الطعام ومرؤه اذا كان سائغا في الحلف ومنهضما لما ذكرنا
 انه اى القطع بالسكرين من سير الاعاجم والافرنج المتكبرين هذا وانت خبير بان الانسب
 ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكرين كما اشرنا اليه (ولا يأكل من وسط
 الرغيف) بل يأكل من جوانبه لها مران البركة تنزل من وسط الطعام (ويقتصر)
 من انواع الاطعمة (على طعام واحد ولا يتبع) مضارع من باب الانعال اى لا يأكل
 (انواع الملاذ) بتشديد الذال جمع ملذوذ (والشهوات من الطعام والشراب) متتابعا
 بعضها بعد بعض في مجلس واحد (ولا يتخذ الباجات التى تدار) وتورد (عايه)
 اى على الطعام (فى قصاب) بل ينبغى ان يجعل جملتها باجا واحدا فى قصعة واحدة
 ثم يؤكل قال فى الصحاح قولهم اجعل الباجات باجا واحدا اى نوعا واحدا يهمز ولا
 يهمز وهو معرب واصله بالفارسية باهاى الوان الاطعمة انتهى (فان اكل الالوان من
 الطعام من طعام الفساق) بالضم والتشديد اى من زى الفسقة وطريقتهم فى
 العبارة مسامحة كما لا يخفى (ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف وتعم وموت
 للقلب) بالتساوة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تميموا القلوب بكثرة
 الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا كثر عليه الماء (ويوجب المفت)
 اى البغض الشديد (عند الله) لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابغضكم الى
 الله كل نؤم اكل شروب ولان فى كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها الى
 الفضول والفساد فان الرجل اذا كان شعبنا بطرا اشتهد عينه النظر الى مالا يعنيه من

الله تعالى عليه وسلم وكثير من الصحابة رضی الله تعالى عنهم هكذا وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم رفعا للخجلة عنهم (ولا يذكر على المائدة امرها قولا) اي محوفا (ولا ما يقدره) بفتح الذال المعجمة اي يكرهه (الطبع) من قدرت الشيء بالكسر اذا كرهته (من ذكر الموت والمرض والنار) ونحوها (ولا ينظر الى الجانب الذي يؤتى) على صيغة المفعول (منه الطعام) لانه يوهم الحرص (ولا يرفع لقمه قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يتسمع همسا) اي صوتا من الباب (ليكنتم) اي ليستر (طعامه) مخافة لزوم الاكل مع الغير (ولا يجعل الطعام اكله) بالضم والسكون اي لقمه (واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر حتى يقضى حاجته من الطعام) فان من اكرام الطعام وآدابه ان لا يتخلل بين الاكل بامر من الامور وقوله (ولا يقوم) عن الطعام (وبه) اي والحال ان بالطعام (بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة) ان للوصل من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا لمن يخاف الى آخره قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حضر العشاء والعشاء فابدوا بالعشاء اي بالطعام وكان ابن عمر رضی الله تعالى عنه يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشاءه (الا لمن يخاف فوت الجماعة) اولم يكن في الوقت سعة قال الامام رحمه الله تعالى ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن في تأخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فاما اذا حضر الطعام واقامت الصلوة وكان في التأخير ما يبرد الطعام او يشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت تاقت النفس اولم تتق لعموم الخبر يعنى قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حضر العشاء الحديث ولان القلب لا يتخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع وان لم يكن الجوع غالبا انتهى (ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ) عن الاكل (ولا يتحى) اي لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف (حتى ترفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احدا شيئا) من الطعام (الاباذن صاحبها) قال في مجمع الفتوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعتبر في ذلك تعامل الناس استحسانا ولوناول الخدم الذي على رأس المائدة او ناول الهرة جاز استحسانا ولوناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى (ولا يأكل على الطريق ولا قائما ولا ماشيا فانه ذنابة) اي خساسة وردالة هكذا روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد نقل على ضده عن ابن عمر رضی الله

(ونومه نوم الغريق) في الماء قال الامام ومن المريرين من رد الرياضة الى طي
الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء
ايضا وقالوا من طوى اربعين يوما عن الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اي كوشف
بعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب فذاكره بحاله وطمع
في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوى اربعين يوما
وانه معجز لا يكون الا لنبى صادق فقال له الصوفي فان طويت خمسين يوما اترك ما
انت عليه وتدخل في دين الاسلام قال نعم فتعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى خمسين
يوما فقال ازيدك ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت
اظن احدا يجاوز المسيح فيه وكان ذلك سبب اسلامه (ويجتنب الاكل على الشبع
فانه حرام وانه يورث البرص) بفتحيتين مرض معروف هكذا قال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (ولا يعيب ما قدم) بالتشديد (اليه من طعام وشراب ولكن ان
اشتهاه اكله والتركه) وهكذا كان يفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسام (ولا يمنع
طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما) كما قال عليه السلام طعام الواحد يكفي
الاثنين الحديث (ولا يمنع طعام الاثنين عن اربعة وطعام اربعة عن ثمانية فان شبع
واحد كفاف اثنين) يعني ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين ان شبع
الواحد اي مقدار شبعه قوت الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل
نصف شبعه والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصب الشبع ويعطى الزائد للمحتاج (وكذا
الى الثمانية ولا يطلب ضيف من مضيفه) بضم الميم شيئا (الا الماع والماء) قالوا
من آداب الزائر ان لا يقترح ولا يتكلم بشئ بعينه اذ ربما يشق على المزور احضاره
لكن هذا اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته فان علم انه يسر باقتراحه
ويتيسر عليه ذلك فلا يكرهه الاقتراح كما فعل الامام الشافعي رحمه الله تعالى مع
الزعفراني اذ كان نازلا عليه ببغداد فكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ
من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي رحمه الله تعالى الرقعة في يوم من
الايام والحق بها لونا آخر بخط فلما رأى الزعفراني ذلك انكر عليه وقال ما امرت
بهذا فعرضت عليه خط الشافعي رحمه الله تعالى ما حقا بالرقعة فلما وقع عينه على خط
فرح بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح الشافعي رحمه الله تعالى وقال ابو بكر السكتاني
رحمه الله تعالى دخلت على السري رحمه الله فجاء بفتيت واخذ يجعل نصفه في القمح

حرام أو فضول والأذن الاستماع اليه ، اللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي اليه وان كان جاعا يكون الأعضاء كلها ساكنة لا تطعم الى شىء منه ولا تنبسط اليها ولقد قال الأستاذ أبو جعفر رحمه الله تعالى رنعم ما قال ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الأعضاء حتى تسكن فلا يطالبك بشىء وان شبع هو جاع سائر الأعضاء كذا في الاحياء قال وبالجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام ينذر الافعال والانفعال نبت يبد منه (ويورث جوع القيمة) كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعاً في الدنيا (والشبع اصل كل داء) والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادى كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغض العيش ويحوج الى الفصم والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتعبات لا يخلو الانسان فيها بعد التعب عن انواع من المعاصى واقتحام الشبهات وفي الجوع ما يدفع عن ذلك كله (وقيل) القائل ابن سالم (من اكل الحبز) اى خبز الحنطة هكذا نقله الامام (بختا) بالباء الموحدة والحاء المهملة اى خبز اصرفا ليس معه غيره من الادام (بادب لم يعتل الابلعة الموت) فقيل وما ادبه قال (ادبه ان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع) قال بعض اطباء في ذم الاستكثار ان انفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واضر ما ادخله فيها المالح ولان يتقلل من المالح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكى ان هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هندي ورومي وعراقي وسوادى فقال ليصفى كل واحد منكم الدواء الذى لاداء فيه فقال الهندي الدواء الذى لاداء فيه عندي هو اهليلج اسود وقال الرومي هو حب الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء الحار وقال السوادى وكان اعلمهم الاهليلج يعقص اى يقبض المعدة وهو داء وحب الرشاد يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخى المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندي ان لا تأكل الطعام حتى تشتهييه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهييه قالوا صدقت كذا في الاحياء (فالدرجة الدنيا) تأنيث الادنى (في قلة الاكل والشرب ان يجعل ثلث) بضمين (بطنه للطعام وثلثه للمشرب وثلثه للنفس) بفتحين (والتي يليها وهي) الدرجة المتوسطة (ان يأكل ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا) تأنيث الاعلى (ان يكون اكله اكل المريض) اى كآكله

غفرله ولما كانت تلك المغفرة بسبب القصة جعلت كأنها تستغفر وتطلب له المغفرة
 هذا إما أن لم يحس فينبغي أن يمسح بيده لما قال أنس رضي الله تعالى عنه أمر
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بأسلات القصة وهو مسحها من الطعام (ثم يغسلها)
 أي يغسل القصة (بالماء ويشرب ذلك الماء) يقال من لعق القصة وشرب ماءها كان
 له عتق رقبة ذكره في الأحياء (ولا يعاقب) أي لا يكره في الصباح عاقب الرجل الطعام
 والشراب يعافه عيافا أي كرهه (ما أسأره) بهمزتين على وزن كرم يقال إذا
 شربت فأسأره أي أبق شيئا من الشراب في قعر الأناة ويقال له السور (الأكل)
 بالمد (المؤمن فإنه عليه السلام كان يعجبه الثقل) بضم التاء المثناة وكسرهما والضم
 أفصح أي أنه صلى الله عليه وسلم كان يحب الثقل (وهو) في الأصل ما يرسب من كل
 شيء والمراد به هنا (ما بقى من الطعام ولا يتقدر من سور المؤمن ويخلل أسنانه بعق
 الطعام) لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال تخللوا فإنه نظافة
 والنظافة تدعو إلى الأيمان والأيمان مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف (فإنه)
 أي التخليل (يصحح الناب) أي الأسنان مطلقا وهو المراد بالناب ههنا وإن كان
 له معنى آخر في غير هذا الموضع وذكر في البستان أنه كان ابن عمر رضي الله
 تعالى عنه يأمر بالخلال ويقول إذا ترك الخلال وهن الأضراس (ويجلب الرزق) ولا
 يبتلع ما يخرج من بين أسنانه بالخلال إلا ما يجتمع في أصول أسنانه فإنه لو أخذ بلسانه
 وابتلعه فلا بأس به كذا في الأحياء والعوارف (ولا يتخلل بالأس) بالمد شجر
 معروف بالفارسية مورد (والرمان) أي شجر الرمان (والقصب) بفتح التين معروف
 بالفارسية في (ولا بالقت) بفتح القاف وتشديد التاء المثناة من فوق اليابسة من
 الفصضة وبالفارسية سبست خشك (والطرفاء) بالمد شجر معروف بالفارسية كثر بالكافي
 والزاي الفارسيين وبالتركي أيلغن (والمكنسة) بالفارسية، جاروب (ولا بالريحان ولا
 بالبردى) قال في فضائل الأعمال عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم من تخلل أسنانه بشجر الرمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن
 تخلل بالقصب أسنانه كان كمن يقتل نفسه بيده ومن تخلل بشجر التين لا يقبل
 دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة ومن تخلل بشجرة (الورد
 يورث البرص والجذام) ومن تخلل بالأس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء
 الظن ووجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله وأورثه النسيان ومن تخلل بخشب

فقلت له اى شىء هو ماذا تعمل انا اشرب كله فى مرة واحدة فضحك وقال هذا افضل لك من حجة ذكره فى الاحياء (ويلقم) بالتشديد (رب البيت) اى صاحبه (الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واکرام الضيف) وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يديفه وهكذا فعل مالك بالشافعى رحمهما الله تعالى فى اول نزوله لاجل تعلم الموطأ عن مالك وقال للشافعى لا يروعك ما رأيت منى فان خدمة الضيف فرض وروى ان هارون الرشيد رحمه الله تعالى دعا ابا معاوية الضريبر فصب الرشيد الماء على يده فى الطست فلما فرغ قالوا يا ابا معاوية اتدرى من صب على يدك قال لا قال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللته اجلك الله تعالى واکرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره فى العوارف (ويؤثر) اى يختار صاحب المنزل (بما يشتهى غيره ويودانه) اى ذلك المشتهى (يقع فى فم احب اخوانه اليه ويلقط من سقاط) بالسكر وهو فى الاصل مصدر كاسقطه بمعنى العثرة وهونا بمعنى الفاعل اى ما يسقط (من الخوان ويرفع ما سقط من يده) ان لم يتنجس اما ان تنجس بالوقوع على شىء غير طاهر مثلا فلا يجوز اكله بل يطعمه هرة اوكلها لئلا يأكله الشيطان كذا فى شرح المصابيح (فان بركة ذلك تظهر فى اعقابه) اى اولاده واولاد اولاده (فان ترك) اى ان لم يرفع (ذلك) اى الذى سقط من يده (اكله الشيطان) هكذا ورد فى الحديث قال الامام كلا بادي الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجازا عن تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر (ويلعق) بفتحى الياء والعين (اصابعه الثلث) وفى المصابيح عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها بنفسه او يلعقها بضم الياء وكسر العين فى الثانى اى يأمر احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلاث لما مر ان السنة هو الاكل بثلاث اصابع قوله (بعد الفراغ) ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسحه بشىء حتى يفرغ كذا فى التنوير (فربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويلمس) بلسانه (القصعة ايضا فان القصعة تستغفر الاحسا) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل فى قصعة فاحسها استغفرت له القصعة قال المحمديون معناه ان من اكل فى قصعة فاحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله تعالى من رزقه وصيانته له عن التلف

مسح الرأس بالغسل تغلياً وفي بعض النسخ الصحيحة يبلل يديه ووجهه بإضافة اللبل ونصب
 وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى أنه يجب حينئذ أن يقال بمسح بدل قوله يغسل
 اللهم الآن يحمل قوله يغسل على معنى بمسح مجازاً بقرينة اللبل (و) كان النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم (يحمى الله الذي أطعمه وسقاه وجعله من المسلمين وجعل لما أكل
 مساعاً) من ساع الشراب والطعام أي سهل أدخله في الحلق (ومخرجاً) أي السوائتين
 روى هذا الحديث أبو أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه وقد وقع الحمد فيه على
 أربع نعم أحدها الإطعام وثانيها السقي وثالثها التسويغ أي تسهيل دخول اللقمة والشربة
 في الحلق ورابعها أنه جعل للطعام مقاما في المعدة زمانا كفى ينقسم منافعه ومضاره
 فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم ويندفع الفضلة وذلك من عجائب فضل الله ولطفه
 بمخلوقاته فتبارك الله أحسن الخالقين (وينيب الطعام) إذا به (بالذکر والصلوة)
 بعد أكله (ولا ينام عليه فيمسو قلبه) وفي الحديث اذ يبوا طعامكم بالصلوة والذکر
 وأقل ذلك أن يصلى أربع ركعات أو يسبح مائة تسبيحة أو يقرأ جزءاً من القرآن عقيب
 كل أكلة كذا قال الإمام رحمه الله لكن المصنف رحمه الله أوسع في الأمر فقال
 (فيصلى ركعتين) بدل قوله أربع ركعات (بعد الطعام شكر الله على نعمته
 فإذا فرغ من أكل ذكر حساب القيمة فإن الله يسأله عن النعيم وهو) أي ذلك
 النعيم (أكل خبز البر والنوم في الظل وشرب الماء الفرات) أي العذب الطيب
 (مبرداً والصحة والأمن) وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الأشياء حصر النعيم
 المسؤل فيها وإنما خصصها بالذكر لورود كل من ذلك بخصوصها في الأحاديث قال
 البيضاوي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم إن الخطاب في
 لتسئلن مخصوص بكل من الهاه أي أشغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله وقيل يعمان
 إذ كل يسئل عن شكره انتهى (ولا يندخر طعاماً لغد) فإنه من طول الأمل ويورهم الحزم
 ببقائه إلى الغد (ويكيل الطعام عند الأخذ من الغير والاعطاء له ولا يهيله) من أهال
 الدقيق في الجراب إذا صبه من غير كيل (فإن ذلك يذهب البركة) قال النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم كليلوا طعامكم ببارك لكم والغرض من كيله معرفة مقدار
 ما يصرفه الرجل على عياله لئلا يكون اسرافاً ولا تفتيراً ومقدار ما يستقرض ويبيع
 ويشترى ونحوها وفي كل ذلك أغراض مرضية فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 بكيله ليكونوا على علم ويقين فيما يعملون فدون راعي سنة الرسول يجد بركة عظيمة في
 الدنيا وأجراً جزيلاً في الآخرة كذا في المظهر

العنص وقع الأكلة في أسنانه ومن تخلل بخشب المكينة أورثه القوانج ودين تخلل بشجر
 الفت أورثه الحكمة في جسده ودين تخلل بخشب الكزبرة أورثه النسيان والجتون با
 عائشة ومن لم يجتنب عن هذه الحصال فإصابه سوء فلا يلودس الأنفسه كذا في مشكاة
 الأنوار وذكر في وصية أبي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال نهى رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم عن التخلل بعود الدفلى فان فيه صفة الوجه والنسيان وعود
 الأذخر اذ يكون منه وجع الظهر وعود العرسج اذ يكون منه الفالج وعود الخلفاء اذ
 يكون منه بخر الفم وعود الهراس اذ يربو منه الطحال وعود الأثل اذ يكون منه موت
 الفجأة ونقل صاحب البستان عن الأوزاعي قال لا تخللوا بالأس فانه يورث عرق
 النساء ويحرك عروق الجنام وهذا في فضائل الأعمال هذا والدفلى شجر في غاية
 المرارة بالفارسية خزهره والعوسج بالفارسية خار سرخ والخلفاء بالفتح والسكون قصب
 يتخذ منه الحصير بالفارسية دوح والهراس بالفتح شجر ذوشوك والأثل بالفتح نوع من
 الطرفاء بالفارسية شوركز هكذا صحح هذه اللغات في مختار الصحاح والسامى (ويغسل
 يده بعد الطعام فانه ينقى اللحم) لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه اهتماما بهذه المسئلة
 وتذكر منا هناك ما يفنى بشرحها (ويدعو صاحب الطعام اذا اكل) طعام الغير
 (بالبركة والرحمة والمغفرة) ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل خيرا
 منه وتنع بهما اعطيته واغفر له وارحمه واجعلنا واياهم من الشاكرين (ثم يستأذنه
 بالخروج من بيته) قال الفقيه ابو الليث يقال يجب على الضيف اربعة اشياء ان يجلس
 حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه ولا يقوم الا باذن صاحب البيت وان يدعو له
 اذا خرج كذا في غنية الفاوى (ولا ينام وفي الفم ريح اللحم) اى رايحته (وفي يده
 غمر) بفتحى الغين المعجمة والهميم ربيع اللحم والسبك ودسه ودمه وتديل الغمر كذا
 في المغرب (لئلا يصيبه آفة من الشيطان) ودين ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من بات وفي يده خمر ناصابه شيء فلا يلود بن الأنفسه
 ذكره في العوارف (وكذا يغسل ايدى الدينار من الغمر وكذلك) اى كما يغسل
 عن الطعام يغسل ايضا (يده ودمه وشفتيه من شراب فيه دسم) بفتحين اى دسوة
 (وكار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يغسل بيال) بالنون وقرله (يديه ووجهه وذراعيه
 ورأسه) منصوب على انه يفعل يغسل اى كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويهسح على رأسه
 ولا يغسل تديبه ولا يمسحها (ونال هكذا الوضوء مما دسه الارب) لكن عبر عن

وفتح العظام مليون المزاج كثيرة الغداء يزيد في المنى ويرضى المعدة والضرع باردة
 رطبة الغذا غليظة بطيئة الهضم وكذلك الحصى وهى تزيد في المنى واللسان
 معتدل سريع الانهضام والكروش والامعاء قليلة الغداء ردية مولدة للبلغم والا كباد
 كثيرة الغداء مموودة الدم والمشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردى الكيموس
 مولد للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالبية حار رطب يلين البطن ويزيد
 في المنى ردى الغداء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة
 الحلق ويرضى المعدة ويغنى هذا هو البيان على الوجه السلكى ثم لحم الضأن من بين
 لحوم الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة يزيد في المنى ويلين البطن ولحم الحملان
 اربط رابود واكثر غداء ويولد ادمانه بلغما ولحم الجدى الراضع موافق لجميع
 الناس ولحم المعز ردى الغداء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس كثير الغداء
 غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام رحمه الله تعالى فى الاحياء ولحم البقر داء ولبنه شفاء
 وسمه دواء انتهى ولحم العجل حار رطب معتدل الغداء ولحم الجزور والخيل ردى يولد
 السوداء ولحم الغزال اصالح لحوم الصيد على انها باسرها ردية تولد دما غليظا سوداويا
 ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث ارقا اى سهرا ثم ان لحم
 الفراريج من بين لحوم الطير غداؤه موافق لجميع الناس يقوى الشهوة والقوة ويسكن
 التهاب المعدة والدجاج اجودها مالم يبض يزيد في الدماغ والعقل والمنى ويحسن
 اللون والديوك اجودها مالم يصعب والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجودها لحما
 يزيد في الدماغ والفهم والقبح من الطف الطيور لحما مسمنة زائدة فى المنى كثيرة
 الغداء يجلو الفؤاد ولحم الحمام مسخنة يتولد منها دم مستعد للحمى لاسيما ما يربى فى
 البيوت ولذلك ينبغى ان يتخذ بالحوامض والمبردات وفى افراخها رطوبة فضلية وغلظة
 تزيد فى البائة وينفع الكلى وهى تضر بالدماغ والعيون ولحمها كثيرة الفضول وربما
 يحدث سهرا والفاخته ردية صلبة عسرة الانهضام عاقلة للبطن هضرة للدماغ محدثة للسهر
 والكركى يابسة حارة صلبة عسرة الانهضام تولد دما سوداويا ولحم البط والاوز يصفى
 الصوت واللون ويزيد فى البائة ويسمن كثير الغداء والفضول بطيء الهضم
 يحدث للحميات وادمانه يولد السوداء والبلغم انتهى (والتلبين يسرو) على وزن
 يغزو اى يكشف (عن الحزين) حزنه وهمه يقال اسرى عنه الهم انكشف
 (ويجم) اجماها اى يريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة (فؤاد المريض)

* (فصل) *

(في فضائل بعض الأطعمة والفواكه والأشربة * وفي الحديث ان جبرائيل عليه الصلوة والسلام امر نبينا باكل الهريسة ليشتمبها ظهوره لقيام الليل فاكل منها فاعطى قوة اربعين رجلا في البطش) وهو السطوة والاخذ بالعرف (والجماع واحب الطعام الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدبا) بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دبا وبالفارسية كدو (فانه) اي الدبا (يرق القلب) اي يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعجبه القرع وكان اذا كان عندنا آثر ناه به (ومرة العس) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعون نبيا عليهم الصلوة والسلام والاكثر منه يخاف الضرر كذا في البستان وقال في مختصر القانون الاكثر منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر في الحديث محمول على عدم الاكثر فان الاكثر منه بل من كل طعام منهى عنه كما سبق (وخبز الشعير من اكلة) هي بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهي المرادة ههنا (الانبياء وهو مبارك واللحم يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا يزيدها غيره) ولهذا كان سيب الادم وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد له من غير ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطيب النبوي (واطيب اللحم لحم الظور) بالفتح قال في الجلالى اعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوتق امزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذئب وكل قديد يناسب اللحم الطرى الذى منه الا ان التملح يزيده فضل حر وييسر والاحمر من اللحوم اكثر غداء واقل فضولا وابطاء نزولا من السمين والاكراع معتدلة صالحة للمحمومين ولمن به نفث دم اوسجج والرؤس غير معتدلة بل هي جارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد في المنى ويضر بالمعدة

بالثدي (اخاه) المسلم (حلا) بالضم والسكون (لم يذق مرارة القيمة قال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من تصبح) اى اكل فى وقت الصبح قبل ان ياكل
 شيئاً آخر (بسبع تمرات عجوة) فى التنوير هذه عطف بيان اسبع تمرات وهى ضرب
 من اجود التمر فى المدينة يضرب الى السواد ونخلها يسمى اللينة (لم يضره ذلك
 اليوم سم ولا سحر) يحتمل ان يكون هذا بخاصية فى ذلك النوع من التمر ويحتمل
 ان يكون بدعائه له حين قالوا احرق بطوننا تمر المدينة (ومن اكل التمر وترا)
 اى ثلثة او خمسة او سبعة ونحوها (لم يضره وكان) ذلك التمر (غداء) بالكسر
 والذال المعجمة ما يغتنى به من الطعام والشراب كذا فى الصحاح (له وكان صلى
 الله تعالى عليه وسلم يأكل التمر ويجعل نوى التمر على سبائه ووسطاه فيرمى بها)
 اى يرميها فالبناء على ما وقع فى بعض النسخ لتقوية التعديية يعنى انه عليه السلام
 كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لامر علمه بنور النبوة او القاء الملك فعلينا اعتقاد
 ان ما فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يخ عن حكمته ولا علينا الاطلاع على
 خصوصية تلك الحكمة كما فى افعال الله فى مختار الصحاح النوى الذى جمع نواه
 التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا (ومن السنة ان يأكل البالح) بفتح
 والحاء المهملة بالفارسية غوره خرما (بالتمر) فى الصحاح التمر اوله طلع ثم ذلال
 بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر (و) ان يأكل (العنب بالزبيب) العنب اذا
 يبس كان زيبيا كالرطب اذا يبس كان تمرا (و) ان يأكل (رطب) بالفتح والسكون
 (الجوز واللوز بيابسهما فان ذلك) المذكور (يغضب الشيطان) اغضابا (ولا يقرب
 الرجل فى الجمع) اى حين ما يأكل مع الغير لافئما اذا اكل وحده قوله (بن
 التميرين) ظرف لا يقرب حتى يستأذن صاحبه الذى يأكل معه قال الخطابي انما لا يجوز
 ذلك اذا كان زمان قحط او كان الطعام قليلا او الاكلون كثيرا فاما اذا كان الطعام
 كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن بأس بان يأخذ احدهم تمرتين فى دفعة
 او يجعل لقمته كبيرة هذا اذا اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك
 ام لا قال شمس الائمة رحمه الله جاز ان يخلط جماعة طعامهم ويأكلون معا ولا يقصد
 الرجل منهم ان يجعل لقمته اكبر من لقمته صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر
 بلا قص جاز كذا فى المظهر (ويستشفى بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك قد
 بارك عليه سبعون نبيا عليهم السلام) اى جعلوه مباركا يقال بارك الله لك وفيك وعليك

اى قلبه وعن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهى اى التلبينة حساء رقيق يتخذ من دقيق ولبن وقيل اونخاله وربما جعلت فيها عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن فى بياضها ورقتها ويقال لها بالفارسية سپوسا وقيل اى التلبينة ماء الشعير وقوله مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود كذا فى التور بشتى (والحل من انفع الادم) بضم تن جمع ادم بالكسر وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول نعم الادم الحل فانه مركب من حار وبارد ويقطع البلغم والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان اكثر ادم ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعنه الحل وكان جابر يقول ما زلت احب الحل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل فى تفسير قوله تعالى * تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا * انه الحل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا فى شرح المشارق للاكميل (التمر ادم) لما قال يوسف بن عبد الله رضى الله تعالى عنه رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها ثمرة فقال هذه اى التمرة ادم هذه واكل واعلم ان مثل التمر والمجم والخبز مما ليس من المانعات ليس بادم عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لانها لا تصبغ الخبز والادم ما يصبغه خلافا لمحمد رحمه الله تعالى فانه قال الادم مأخوذ من الموافقة وهى الموافقة وهذه الاشياء تؤكل مع الخبز موافقة فيكون ادم كذا فى كتب الفروع (والعنب ادم وفاكهة) اذ يحصل به معنى التهككه ايضا (والمرامة) بتقديم الراء المهملة على الزاى المعجمة (سنة وهى) اى المرامة (اكل العنب بالخبز) فى مختار الصحاح المرامة فى الاكل الموالاة كما يرزم الرجل بين الجراد والتمر وفى الحديث اذا اكلتم فرازموا يريد موالاة الحمد وقال الاصمعي المرامة فى الطعام الموافقة يأكل يوما لحما ويوما عسلا ويوما لبنا ونحو ذلك ولا يدوم على شىء واحد وقال ابن الاعرابى معناه اخلطوا الاكل بالسكر فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرامة ان ياكل اللبن واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى من هذا القبيل (وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جىء اليه هدية بالحلو والطيب) بكسر الطاء كالورد والريحان (لم يردهما حتى يصيب) اى يدرك (وينوق من هذا) اى الحلو (ويشم من هذا) اى من الطيب (ومن لقم)

الدبا وفى الجلالى انه دافع للمعدة يعقل البطن وينفع السحج ويزيد فى نضارة الوجه
والمنى ويخضب البدن ويرى احلاما طيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال
اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد فى العمر بانسه اذا اكله يرى
الاكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا فكان اللبالي التى تضيع وتتعلل فى النوم
نهارا بالنظر الى من يأكله ويداوم عليه (وفى الحديث من اكل فوله) واحدة الفول
وهو الباقلاء (بقشرها اخرج الله منه الداء بمثلها) هذا كلام صحيح وحق صريح قالوا
السر فى ذلك هو ان فى قشرها قطعة واقعة على هيئة الالف فلا تلتفت الى ما فى
كتب الطب من انها ثقيل ردى يدفع ضرره ان يؤكل منزوع القشر مع السكر
(والحبة السوداء) وهو الشونيز ذكره فى المصاييح (شفاء من كل داء الا الموت)
ولفظ الحديث هكذا الشونيز فيه دواء من كل داء الا السلام اى الموت فانه لادواء له
اذا جاء قال الامام المازرى هذا مسمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من
كل داء بالتركيب تارة ومنفردة اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يحلل التيفخ ويقتل
الديدان فى البطن وينفع الماء العارض فى العين وينفع الزكام اذا قلى وصير فى
خرقة زرقاء وشم شامكر او ينفع الصداع اذا طلى به الجبين ويقطع البثور والجرب
وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل ويتمضمض به من وجع الاسنان ويدر البول
واللبن ودهنه يمنع الشيب ويسرع انبات اللحية وشرب مثقال منه نافع من لسع
الرتيلاء وغير ذلك مما ذكر فى الطب كذا فى شرحى المشارق والمصاييح وقال
الشيخ محى الدين العربى فى وصايا الفتوحات ولقد ابتلى عندنا رجل من اعيان الناس
بالجنام وقال الاطباء باسرههم لما ابصروه وقد تمكنت العلة فيه ما لهذا المرض دواء
فراه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود وكان عنده ايمان بالحديث عظيم فقال
له يا هذا لم لا تطيب نفسك فقال له الرجل الاطباء قالوا ليس لهذه العلة دواء فقال
سعد السعود كذبت الاطباء والنبي صلى الله عليه وسلم احق منهم وقد قال فى
الحبة السوداء انها شفاء من كل داء وهذا الداء الذى نزل بك من جملة ذلك ثم قال
على بالحبة السوداء والعسل فخالط هذا بهذا واطلى بهما بدنه كله ووجهه ورأسه الى رجليه
والعقه من ذلك وترك ساعة ثم انه غسل ذلك فانساخ من جلده ونبت له جلد آخر
ونبت ما كان قد سقط من شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه فى حال عافيته فتعجب

وباركك كله بمعنى كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه انه دعاه بالبركة سبعون نبيا روى الاغمش عن ابي صالح رحمهما الله قال في حصى الربع ثلث سمن وثلث غسل وثلث لبن يعجن ويشرب ذكره في البستان (وكان احب الفواكه الى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم الرطب) قال ربيع بن خيثم رحمه الله تعالى ليس للنساء عندى دواء الا الرطب والامر يرض الا العسل ذكره في البستان (والبطيخ) عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا يبرد هذا وبرد هذا يجر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد رطب كذا في شرح المصابيح (واحب الشاة اليه صلى الله تعالى عليه وسلم مقدهما) اى نصفها الاعلى الى الرأس (فانه اقرب من كل دواء) وابعده من كل قذى) اى من المستفترات كالأعماق والمثانة وقوله (واذى) وهو ما يتأذى به قريب من العطف التفسيري وقد يقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن بسن (واحب اللحم اليه صلى الله عليه وسلم) اى من مقدهما (الككتف) بالفتح ويجوز بالكسر والسكون بالفارسية شانه (والذراع واحب الشراب اليه صلى الله عليه وسلم الحلو البارد ومن لعق) بكسر العين (من العسل ثلث غدوات) متواليات (فى الشهر) الواحد من الشهور الاثنى عشر (لم يصبه بلاء) عظيم فى ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال فى تلك السنة وقال على رضى الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلثة دراهم من صداقها ويشتربه عسلا ويشربه بماء السماء فيجمع الله له الهنىء والمرىء والشفاء والماء المبارك كذا فى البستان يعنى ان الله قال لمهر المرأة هنيئا مريئا وقال فى العسل فيه شفاء للناس وقال فى ماء المطر وانزلناه من السماء ماء مباركا (ويكثر الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اكثرارا عند (اكل الارز) بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاى المعجمة (فانه من جوهر) اى خلق فى اصل فطرته من جوهر (اودع) على صيغة المجهول (نور نبينا صلى الله عليه وسلم) قبل ظهور آدم عليه السلام (فيه فلما فارقه النور) الى جهة آدم عليه السلام (انشق وانفت) اى انكسر (فصار حيا) تسميه بالارز روى انه قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت جوهر لطيفا اطوف العرش فنظر الله الى فاستحييت وعرفت فقطرت منى سبع قطرات فخلق الله من الاولى ابا بكر ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمان ومن الرابعة على ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز ومن السابعة

بولك القولنج والتفخ ووجع العصب المغض وهو وجع الامعاء وحبه ملين للبطن ولعابه يلين
من غير قبض ينفع السعال ويلين قصبة الرية كذا في الجلالى (فان اكلت منه) المرأة
(الجبلى حسن خلق) يفتح الحاء (ولدها) روى ان قوما شكوا الى نبيهم قبح اولادهم
فاوحى الله اليه عليه السلام مرهم ان يطعموا نساءهم الجبالى السفرجل فانه يحسن
الولد ويفعل ذلك في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله الولد وقد كانوا يطعمون
الجبلى السفرجل والنفساء الرطب كذا في الاحياء وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اطعموا
حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون زكى القلب وان يكن انثى يحسن خلقها
ويعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوى (وفي الحديث مامن رمان الاوفيه قطرة
من ماء الجنة فيستحب ان لا يشرك) على صيغة الفاعل من باب الافعال اى لا يجعل شريكا
لنفسه (فيه احدا) بل يأكله وحده (لتلايقوته ماء الجنة) ولا يخفى ان الاولى ان يقدم
قوله (ولا يضع من حبه شيئا) على قوله لتلايقوته (و) يستحب ايضا (ان ياكل الرمان
بشحمه فانه دباغ المعدة) الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح
وذكر في الجلالى ان الرمان نافع للمخفقان مقول للمعدة والحلومنه بارد في الاولى رطب في
آخرها موافق للمزاج الحرور ويستحيل الى الصفراء ويصاحه الرمان الحامض وفيه تليين
للملحق والصدرويدر البول وينفع السعال جدا والحامض منه بارد يابس في الثانية يقمع
الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات ويخشن الصدرو هو اكثر ادرا للبول
قال والحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه واخذ ماؤه اخرج الصفراء لكن
ينبغي ان يكون المعتصر منه الحلو والحامض معا ليكون ابلغ في الاسهال وتطفئة الحرارة
(واكل التين يرق القلب) من ارقه غيره جعله رقيقا (واكله امان من القولنج) يفتح
اللام اسم مرض معروف معزى موجه يتعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسببه اماريح
يختبس بين طبقات الامعاء ويحس كأنه يثقب بيمثقب او مسلة واماسة من سفل يابس
او من ريح في تجويف الامعاء كذا في الجلالى وقال البيضاوى في تفسيره انما خص الله
من بين الثمار التين والزيتون بالقسم لان التين فاكهة طيبة لافضل له وغذاء لطيف
سريع الهضم ودواء كثير النفع فانه يلين البطن ويعمل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل
رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير
وينفع التقريس والزيتون فساكته وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه
قد نبت حيث لادهيته فيه كالجبال انتهى (ويتبرك بالبطيخ فان فيه قطرة من ماء الجنة فان

الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم وكان يستعمل الحبة السوداء فى كل داء يصيبه حتى فى الورد اذا رمدت عينه اكتحل بها فبراً من ساعته انتهى كلام الشيخ وذكر فى الطب النبوى انه مع الحبز يذهب نفخة وينفع الصواع والقالج واللقوة والشقيقة والهيضة والسكنة والسبات والنسيان والوار والسدر الذى يرى كان الدنيا سوداء انتهى (والاصف) بفتحتين الكبر واما الذى ينبت فى اصله مثل الخبار فهو اللصف كذا فى الصحاح (نبت حين بكت الارض لفقدها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به) على صيغة المجهول يقال فقدت الشىء وتفقدته طلبته بعد غيبته (واكل الجوز بالجن) بالضم والسكون ويجوز بضمين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمين وتشديد النون كذا فى الصحاح والديوان بالفارسية پنير (دواء) واكل كل واحد منهما فردا (اى منفردا عن الآخر) داء والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب) بفتح الصاد المهملة المرض (ويطيب النكهة) اى رائحة الفم تطيبها (ويقطع البلغم ويصفى اللون) ذكر فى الطب النبوى انه قال على رضى الله عنه من اكل كل يوم احدى وعشرين زبينة حمراء لم يرفى جسده ما يكره وقال الزهرى من احب حفظ الحديث فليأكل الزبيب وكان الترمذى يأكله ولا يأكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب الفستق وخصالبان على الريق قوى ذهنه (فمن اكله فليطرح عجمه) فى فمخار الصحاح العجم بفتحتين النوى وكل ما كان فى جوف مأكول مثل الزبيب ونحوه الواحدة عجمة مثل قصب وقصبة والعامية تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب الواحد عجمى انتهى (فان فيه) اى فى عجمه (داء) وفى الجلالى الزبيب يقوى الالهاء اذا وضع واكل مع عجمه وينفع الكلى والمثانة واذ انزع عجمه اطلق البطن انتهى (ويأكل العنب حبة حبة فانه هناع وامراء) وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول حبة حبة بيده اليمنى كذا فى الطب النبوى وذكر فيه ايضا انه كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل العنب وسلمان الفارسى يأكل معه فقال يا سلمان دود وقال وقد استدلبه على ان الرسول تكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح يعتمد به عند المصنف كما لا يخفى (والسفرجل يجلوا القواد) اى يكشفه (عن الطخاء) يقال وجدت على قلبى طخاءً بفتح الطاء المهملة والحاء المعجمة وهو يشبه الكرب (ويزكى القلب) اى يطهره (ويشجع الجبان) ضد الشجاع وهو اى السفرجل يقوى المعدة والبطن ويحبسه وينهض الشهوة اى يحركها ويقطع القيء ويضر بالاسنان ويدرب البول ويسكن العطش ويمنع النزف والاكثر منه

المنافع في الاشياء حتى يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعضها لاداء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ دون غيره فان الاستحالة التي ذكروها ليست بهتصة بالبطيخ بل هي شان جميع الفواكه والاعذية اللطيفة حتى انها قد تعرض للعسل الذي اتفقوا على انه انفع بجوده جوهره حافظ عن العفونات ومانع عن الفسادات واللبن الذي اتفقوا على انه انفع الاغذية واجودها للمولود الصغير فكيف لغيره فهذه حجة الزامية قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره على ماورد في الحديث فاكله على الوجه المسنون لا يضره البتة باذن الله تعالى انتهى (ومن السنة ان يأكل القثاء بالماء و) ان يأكل (الجوز بالتمر ويبدأ) في الاكل (من اسفل القثاء) وهو الذي يقال له بالتركي شخيار وقال في الطب النبوي ان الخيار ابرد واغلظ من القثاء وينبغي ان يؤكل مع العسل وافضله ليه انتهى وهذا صريح في ان الخيار غير القثاء وعليه الفروع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما (فاذا اتى) على صيغة المجهول (الرجل بياكورة) وهي مايدرك اولامن الثمار بالفارسية نوباوه (فالسنة ان ياخذها ويضعها على فمه وعينيه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان) جمع ولد (عنده ويستكثر من الفواكه) اى يأكلها كثيرا (في اقبالها ويحتمبها في ادبارها) وذهاب ايام كثرتها (ويأكل من الفاكهة وتراكيلا يضره وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء ومن اكله على انه دواء كان دواء) وتفصيل ماذكر في الطب النبوي وغيره من ان عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ضيافة رجل من الانصار فاني بقصعة فيها الباذنجان والدياء فقال رجل يارسول الله لا تأكل الباذنجان فانه يهيج المرة والسوداء وينتن الفم ويورث الداء فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مه مه فاني ليلة اسرى بي دخلت الجنة المأوى فلما رأيت سدرة المنتهى رأيت تحتها الباذنجان متد ليا على اغصانها فقلت يا جبرائيل الباذنجان فقال نعم يا محمد انه لاول شجرة اقرت بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلى بالولاية من اكلها على انها داء كانت له داء ومن اكلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكرم القاضى رحمه الله تعالى قال ان المأمون الخليفة يستدل على عقل الرجل بحبه الباذنجان وعن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه لو علم الحمار الذي يحمل عليه الباذنجان ما حمل عليه لافتخر على سائر الحمر ونعم ما قيل في مدحه * كرة من المسك الذكى تضمنت * من بحت مسك

استطاع ان يأكل كله ولا يطرح شيئاً من قشره وشحمه وبذره ولا يصب ماءه (صبا قوله
 (فعل) جواب ان استطاع (وما من طعام في الجنة الا وفيها) انث الضمير باعتبار الفاكهة
 (من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه) اى البطيخ (طعام) حيث يشبع ويعنى من
 جوع (وشراب) حيث يروى (وربحان) حيث يشم (واشنان) حيث ينقى الباطن
 (ويغسل المثانة والبطن ويكثر ماء الظهر) بالفتح اى يكثر المنى تكثيراً (ويكثر الجماع
 ويقطع الأبردة) بكسرتى الهمزة والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تفترعن الجماع كذا
 في سبعة البحر (وينقى البشرة) بفتحين ظاهر جلد الانسان اى يطهرها (ويطيب النسكحة)
 تطيباً (ويسكن الصداع) تسكيناً (ويحد البصر) احد ادا اى يجعله ذاجدة (ويذهب
 العطش) اذهاباً (ويسبح في البطن اذا ذكر اسم الله عليه) حين قطع فاكل (ويشهى
 الطعام) بتشديد الهاء اى يحمل على اشتهاؤه (ويقتل ديدان) بالكسر جمع دود بالفارسية
 كرم بكسر الكاف العربى (البطن) يعنى يقتل السود الحادث في الباطن (ويخرج من
 بطن الانسان) اخراجاً (سبعين داء ويدخل الشفاء) بدله (فمن اراد شراً) اى
 شراء البطيخ (فليقل عند تقليبها بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون
 واذا اراد قطعه فليقل فن يحوها وما كادوا يفعلون فان الله تعالى يطيبها) بحرمة هذه
 الآية الكريمة وعن الشيخ الفسافى انه قال كان ابى اذا اشترى البطيخ يقول يابنى
 اعد الحطوط التى فيه فان كانت فرداً فحليف ان يكون حلوا وتقل عن بعض السلف
 من الأطباء المدققين رحمهم الله تعالى انه قال ومن المشايخ من اهتم برفع استعداد من لم
 يجد جهة عقلية كثيرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو
 المشهور عند اكثر الأطباء فقال ان الجهة المعقولة التى تصاح ان يكون سبباً لاكثر
 منافع البطيخ انه جعله الله تعالى بحيث يرقق الا خلاط الغليظة ويلطفها ويعد الا خلاط
 لان تندفع بالعرق او الانحدار او التخلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الحثية تصاح
 ان تكون مداراً لمنافع شتى ازيد مما ذكر في الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك
 على الطبيب المؤمن الذى تم فراسته فلا بعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن الانسان
 لاسيما لبدن المؤمن الذى يأكل في معنى واحد ويقتصد في اكله واما قولهم بان البطيخ
 يستحيل الى اى خلط كان في المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة
 الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل وكان كثير الخلط في معدته فكان النبى صلى الله
 تعالى عليه وسلم ينظر في احوال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر امثال هذه

لنا ان نذكر نبذة من احواله روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه اكل البيض
وانه قال ان نبيا اشتكى الى الله تعالى ضعفا فامر به باكل البيض وعن علي انه شكى الى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قلة الولد فامر به باكل البيض والمذكور في كتب
الطب ان مخه اى صفته اميل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه النيمپر
شت من مخ بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل
في حقن قروح الامعاء وادوية الزحير ويزيد في الباه والمشوى الصلب منه غليظ بطن
الهضم مستحيل الى الدخانية ومشوى الملح بالعسل طلاء للكاف واذا طلى الوجه ببياضه منع
تأثير الشمس فيه وينفع من حرق النار ضادا ويسكن اوجاع العين والبيض النيمپر شت
ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق وبحة الصوت والسل وضيق النفس ونفث الدم
سيما اذا تحسيت صفته مفترة انتهى

* (فصل) *

في سنن الشرب وما يتصل به * افضل الاواني من الخزف (بفتح الخاء والزاي المعجمتين
يعنى ان افضل الاواني ما يعمل من الطين (والحشب لانه اقرب الى التواضع) وقال النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت آتيتهم الخزف قال السرى
للجنيد لا تكن آنية بيتك الامن جنسك يعنى الطين ذكره في روضة الناصحين (ولم يكن
شئ شرب فيه) قوله (الى ابن عباس رضى الله تعالى عنه) متعلق بقوله (احب)
وهو منصوب على انه خبر كان (من الزجاج لانه) اى ابن عباس رضى الله تعالى عنه كان
(يبصر) ويرى (مافيه) ثم يشر به (ويجتنب المؤمن اواني) جمع اناء وهى جمع الكثرة
وجمع القلة آنية كما مر (الذهب والفضة) فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان
جاز التحلى بهما للنساء خاصة كذا فى الفروع (و) من (النحاس والصفرة) اذ فيهما كراهة
(ومن السنة ان يكون الاناء فخرا) بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء
تخميرا سترته ومنه الخمر لسترها العقول والجمار ايضا لستره الرأس قال صلى الله تعالى عليه
وسلم خمروا آتيتكم واذكروا اسم الله تعالى عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعنى ان لم
تجسوا ما يستر جميع رأس الانية ضعوا على رأسها ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا
بسم الله فانكم اذا اطعمتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقدر وسعكم فان الله يدفع

الله تعالى عنها عن البصل فقالت ان آخر طعام اكله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعام فيه بصل ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل تنزيهى لا تحريمى واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن مسجدنا فالمراد منه ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (ولا يأكل النى) اى غير المطبوخ (منهما فانه يؤذى الملائكة وكان ابن عمر رضى الله عنه ينظم الثوم فى خيطة ويلقيه فى قدر) بالكسر والسكون (فاذا نضج) بالطبخ (القاه فاكله والسنة فى اكل الفجل) بفتح الفاء وسكون الجيم بالفارسية ترب (ان يذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى اول قضاة) وهى الاكل باطراف الاسنان (لئلا يوجد ريحه) وفى الجلالى الفجل يدر البول والحريف منه يهضم الطعام وورقه وماء ورقه يفتح سد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويحد البصر وجرمه عسر الهضم بلغمى الغداء فورقه هو المقصود الاصلى منه ويؤيده ما يقال فى المشهور المطلوب من الحمام العرق ومن الفجل الورق) ويجتنب اكل الطين فانه ينفخ (بالتشديد) البطن ويصفر اللون وينهب بالباه) بالهاء بوزن الجاه لغة فى الباء بوزن الباعة وهى الجماع كذا فى مختار الصحاح اى يزيل قوة الجماع وعن على رضى الله تعالى عنه انه قال الجنون فى ثلثة كسر الاطفاق بالاسنان وتنفى اللحمة واكل الطين وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابونعيم فى الطب النبوى وقال فى غنية الفتاوى يكره اكل الطين لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد الله بعبد شرا ابتلاه بنفى اللحمة واكل الطين انتهى (ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفى الحديث من عرض عليه الريحان فلا يردنه فانه خفيف الحمل) بفتح اليمين مصدر ميمى اى خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المنه (وطيب الريح) اى الريححة (ويشم) عطف على قوله فلا يردنه (وفى حديث آخر من شم الورد الاحمر ولم يصل على فقد جفانى) قيل وجهه انه يذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة فى كمال الحسن ولطف الريححة ولاشك ان عدم الصلوة عليه عند ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر (وفى حديث آخر ثلثة يفرح بهن التجسد ويربو) اى يزيد (عليه) اولها (الطيب) بكسر الطاء (و) ثانياها (لبس الثوب اللين) بفتح اللام وكسر الياء المشددة (و) ثالثها (شرب العسل) بقى ههنا شىء آخر وهو البيض فانه ينبغى ان يذكر فى هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس فلا بأس

آية فاذا اراد الشرب فليأخذ الأناء بيمينه ويشرب بامر الله تعالى (اى بملاحظة الامتثال لقوله تعالى * كلوا واشربوا (ويسمى الله تعالى) في اوله (بالبركة ويدعو الله ان يجعله طهرا) بضم الطاء المهملة (وحيوة وبركة) ويراعى اسفل الكوز حتى لا يقر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن عباس رضى الله تعالى عنه كما امر ويشرب بثلاثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج الفتح لانه شرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا (يشكر في) المرة (الاولى ربه فيما انعم عليه وفي) المرة (الثانية يهود بالله من الشيطان الرجيم) (مخافة ان يشركه فيه) اشرا كا (وفي) المرة (الثالثة يسأل ان يجعله الله شفاء له ويحمد الله في آخر كل مرة فمن فعل ذلك) المذكور في شرب الماء (يسبح ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء غيره) قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس بحمد الله تعالى في آخرها ويسمى الله تعالى في اوائلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثاني يز يدرب العالمين وفي الثالث يزيد الرحمن الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى هذا هو المختار قيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روى عن يزيد بن ارقم انه قال شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفس واحد ذكره في الطب النبوى وغيره (ويختار ابرد الشراب فانه انفع للغة) بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش (وابعث) على الشكر وكان احب الشراب الى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم الحلو (بسكون اللام) البارد ولا يشرب قائما فان شربه قائما استقاء) في المظهر فاء واستقاء بمعنى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستق في شروخ المصابيح ان امره بالقاء للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهى للتنزيه لا للتحريم وانما نهى عليه السلام عنه لان الرجل حال قيامه ليست اعضاءه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة يضره لان الماء يتحرك في اعضاءه وربما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فيخرف الى موضع آخر فيحصل منه اذى (ولا بأس بشرب ماء زمزم قائما) لما قال ابن عباس رضى الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلوه ماء زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض واممن لم يرخص ذلك ومنهم الامام الغزالي رحمه الله تعالى فقد قالوا انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان وابتلا له (وقيل فضلا الوضوء) بفتح الواو (والماء الذى يشرب بعد الدواء فانهما يشربان قائما) اما فضلا

عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقوله تعرضوا عن باب نصر كذا في المظهر (ولا يشرب
 احد من النهر والحوض كرعا) وهو التناول من نور وغيره بغمه بلا واسطة كفى ولا اناء كما
 يشرب البهايم هكذا با دخال اكارها اى قوايمها فى الماء (ولا من فم السقاء) بالكسر
 بالفارسية مشك فى مختار الصحاح السقاء قد يكون للمبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عنه كيلا يدخل مؤذ كان فى السقاء بجوفه وقد روى ان
 احد اشرب من فم السقاء فدخل فى جوفه حية ولان انصباب الماء كل الحلق دفعة مضر للمعدة
 (و لا) (من ثلثة الاناء) وهى بضم التاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا فى
 الديوان (فانه) اى ذلك الموضع (مجمع الوسخ) ولعم نمارك الشفة عليه فيسيل
 من الماء على الشارب (ولا من عروته) وهى ما يوقف به كذا فى المغرب (فانه مقعر الشيطان)
 واعلم ان المشهور المنكور فى كتب الاحاديث ان الثلثة مقعر الشيطان وقال الخطابي
 سببه ان الثلثة لا ينفسل عند غسل التذح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما وذلك من فعل
 الشيطان وكذا اذا خرج الماء فسال من الثلثة فاصاب ثوبه ووجهه فانما هو من اغتات
 الشيطان وايزائه اياه فلو قال المصنف رحمه الله تعالى ولا من عروة الاناء ولا من ثلثته
 لانه مجمع الوسخ ومقعر الشيطان لكان اولى كما لا يخفى (ويخمر الاناء) تخميرا اى يستره
 (ويوكى السقاء) ايكاء اى يشد فمه (بالليل) لما روى عن جابر رضى الله تعالى عنه انه
 قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة
 ليلة تنزل فيها وباء لا يمر بانساء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من
 ذلك الوباء يعنى فمن اكل او شرب منهما يهلك ولا سبيل للعقل فيه وعلمه مفوض الى
 الشارع وانما ابهم تلك الليلة ليحافظوا على تغطية الاناء وايكاء السقاء كل ليلة كما ابهم ليلة القدر
 ليحافظوا على الليالى كلها قيل والاعاجم يتقون ذلك فى الكانون الاول والوباء مدا
 وقصرا المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كذا فى شروح المصاييح (ويجيف الابواب)
 ايجافا اى يردھا ويغلقھا (ويطفى المصاييح) اطفاء عند النوم (ويكفت الصبيان) ا كفاتا
 اى يضمهم الى نفسه ويجمعهم (الى البيوت) قوله (ليلا) قيل للانفعال الثلثة اى يجيف
 ويكفت فى اول الليل ويطفى عند الرقاد والنوم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اجيفوا
 الابواب واكفوا صبيانكم فان للجن انشار او خفقة واطفوء المصاييح عند الرقاد فان الفويسقة
 ربما اجترت القملة فاحرقت اهل البيت قوله افويسقة تصغير الفاسقة سميت الفأرة فويسقة
 لافسادها كذا فى شرح المصاييح (ومن لم يجى اناء يشرب فيه فليشرب بيه فانها افضل

هو المتبوع والمقتدى (فسقامهم) باجمعهم (ويشرب هو) اى الساقى نفسه (فى آخر القوم) كيلا يتأذوا بتقديم نفسه (ويدير القمح) وكذا كل ما يدار على القوم (على اليمين) اى على اقرب من كان فى يمين الشارب (فاليمين) يعنى يدار بعد ذلك على ايمن البواقى وهكذا روى البخارى عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال اعطيت رسول الله فى دارى لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه الصلوة والسلام سورة الاعرابى فقال اليمينون اليمينون اليمينون اى هم احق وفيه دلالة على سنية اختيار اليمين وان كان مفضولا كذا فى شرح المشارقى (ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب) الجانب (اليمين) كما ذكر فى صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس وعن يساره اشياخ فقال رسول الله للغلام اتأذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه الغلام (ولا يرد) احد (ماء زمزم اذا عرض عليه كما لا يرد الطيب) اذا عرض (ويقول بعد الفراغ عن الشرب) كما كان يقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا (الحمد لله الذى جعله) اى المشروب (عذبا) وهو الماء الطيب وقوله (فرائنا) وصف تأكيدى (برحمته ولم يجعله مالحا اجاجا) بضم الهمة اى مرا (بنزوى وفى الحديث من كثرت ذنوبه فليسق الماء) للناس

* (فصل فى سنن اللباس واحبه) *

(ذكر فى) كتب (الحديث ان احب الثياب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القميص) الثياب جمع ثوب وهو ما يستربه المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبسه من المخيط الذى له كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه ساتر للعودة بنفسه بلا احتياج الى عمل آخر (وكان كم) بالضم والتشديد (قميصه الى الرسغ) بضم الراء وسكون السين المهملة وبالغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل (وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يلبس) تارة (قميصا كنه الى الرسغ ويلبس) اخرى (قميصا ذيله فوق الكعبين مستوى الكمين باطرافى اصابعه فعلى هذا تصوير الثياب فى الذيل والكمين سنة) روى ان امير المؤمنين على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه لبس قميصا شراه بثلثه درا هم ثم قطع كنه من رؤس الاصابع فعابه الخوارج بذلك فقال

الوضوء فلما مر من الحديث في فضل الطهارة واما المشروب بعد الدواء فانما يشرب قائما لينزل بالسرعة على الاستقامة ليختلط ذلك الدواء ويعينه على انحلاله سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه وجماعة من الصحابة الشرب قائما بغير عنبر ورخص الحسن البصرى رحمه الله تعالى الاكل ماشيا للمسافر وكان خذيفة يأكل راكبا والختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل ماشيا ولا راكبا ولا قائما انتهى (ولا يشرب ماء على الريق) اى على الجوع قبل ان يأكل شيئا من الطعام (فانه ينقص من القوة) نقصا (ويوهن البدن ويمص الماء مصا) اى يبتلعه قليلا قليلا (ولا يعبه عبا) وهو شرب الماء بمرة من غير قطع الجرع كشرب الحمام والدواب وبابه ردوى الحديث الكباد من العب كذا فى المغرب ومختار الصحاح واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله (فانه يورث الكباد) بالضم وجع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء وجع الطحال بكسر ها (ولا ينفع فى الشراب ولا يتنفس فان تنفس ابان) وابع (القدح عن فيه) بالحمد (ثم يتنفس) ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن التنفس والنفخ فى الاناء لانه ربما يقع من بزاقه شىء فى الماء او يتغير الماء بريحه التنفس فيحصل منه نفرة الناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لازالة قذى وهو ماسقط فى الشراب فليمط بخلال لا باصبع ولا بغم وان لم يتيسر له الازالة بالخلال فليهرق بعض الماء ليخرج تلك القذى معه كل هذه مذكور فى الحديث (ولا يشرب الماء دفعة) واحدة فى نفس واحد (فانه من دأب) بسكون الهمزة اى من عادة (الدواب بل يشربه مثنى او ثلث) همامعدولان من اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وهما منصوبا على المصدرية او الحالية (بالتسمية) فى اول كل مرة (والحمد) فى آخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسئلة هى التى ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب بثلاثة انفاس آه ولعله انما كررها تنبيها على فائدة اخرى واردة فى حديث آخر وهى التى اشار اليها بقوله (فانه اهناء وامراء) اى اقوى هضما (واشقى) اى من مرض يحصل بالشراب فى نفس واحد (واروى) اى اشدر يا وادفع للعطش (وابرأ) اى اكثر برأ اى صحة للبدن لانه اقل ابرادا للمعدة وضعف الاعصاب ووقع فى بعض الاحاديث واشهى اى اكثر اشتها للشراب (ويتبرك بسؤراخيه) وهو مابقى فى قعر الاناء (المسلم لاسميا بسؤر الكبار) من المشايخ والعلماء والزهاد (واذا استسناه قوم) اى اذا طلبوا منه السقى (بدأ بالشيوخ) ثم بالشبان ونحوهم الا ان يكون الشاب اعلم فيقدم على الشيخ الجاهل فى الاكل والشرب والمشى والجلوس وغير ذلك او يكون الشاب هو

المستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى هوضع الجلوس ومنهم من قدر بالشبير ولا بأس بلبس القلانس ولبس لسواد مستحب انتهى (ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاقتعاط وامر بالتأخي) الاقتعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة على الرأس من غير ادارة تحت الخنك كذا في مختار الصحاح (ومن سنة الاسلام لبس المرقع) بفتح القاف المشددة بالفارسية جامهء پاره دوخته (والخشن) بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين (من الثياب) قال الامام رحمه الله تعالى قد ذكره السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات في المباحات الى غير هـامن المكروهات والمحظورات (وفي الحديث من رق ثوبه فقد رق دينه) وقيل كان عمر اذ رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدررة وقال دعوا هذه للنساء نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف على رخصة الشرع كذا في العوارف وروى انه لما جاء عبد الله بن عامر رضى الله تعالى عنه في بردة الى ابي ذر رضى الله تعالى عنه وسأله عن الزهد فجعل يفرط في كفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رضى الله تعالى عنه فقال له تأتي اباذر في هذه الثياب وتسأله عن الزهد وهم يقولون الثياب الرفاق ثياب الفساق كذا في شرح الخطب (و) الثوب (الخشن انشئ للعرق) من نشف الماء اخذه من ارض او غدير بحرقه او غيرها وبابه ضرب (واخضع للقلب) واسلم للعبد وابعده عن الآفات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبس البسه الله من حلال الجنة وقال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصاح الا لعالم بحاله بصير بصفات نفسه متفقد خفي شهوات النفس يلقى الله بحسن النية في ذلك على ما نواه ولحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو العجيب السهروردي لا يمتنع بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمل ونكف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابوالسعود ابن الشبل حاله مع الله ترك الاختيار وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه وكان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس الانكار عليك في لبسك هذا الثوب فيقول لانلقى الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له هل ترى في ثوبنا ما يكرهه الشرع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بحقايق القوم من ارباب العزيمة فنقول هل ترى فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ ان جنيد اذ لبس في بعض الايام صوفا اخضر ثميناً في غاية البرق ونهاية

انعيوننى على لباس هو ابعس من الكبر واجدر ان يقتدى به المسلم ذكره في العوارف
(واسبال الأزار والقميص) اى تطويلهما بحيث يتجر على الارض (بدعة) سيئة
 (فانه من اعلام) جمع علم بفتحين بمعنى العلامة اى من امارات (الكبر والتخيل) بضم
 الخاء وكسرهما وفتح الياء الكبر تقول منه اختال فهو ذوخيلاء اى ذوكبر قال رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم الاسبال فى الازار والقميص والعمامة من جرمها شيئاً خيلاء لم ينظر
 الله تعالى اليه يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اسفل الكعبيين
 من الازار فى النار وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينما رجل يجر ازاره
 من الخيلاء خسف به وهو يتجامل فى الأرض الى يوم القيمة قوله من جرى طول، وقوله
 لم ينظر الله اى نظر رحمة وقوله يتجامل يتحرك وقيل يسرع كذا فى شرح المصابيح
(ولبس) بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم واما اللبس بفتح اللام
 فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اى اشتبه واخلمط وهو ليس بهم ادهنا
(السر اويل سنة) الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وهو من استر الثياب للرجال والنساء واول
 من لبسه) ابراهيم (خليل الله ليكون حايلين عضوه) المعهود (وبين الأرض) روى
 عن ابي سليمان رحمه الله انه قال لما اتخذ الله ابراهيم خيلاً اوحى اليه ان استر
 عورتك من الأرض وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخذ من كل لباس واحداً الا
السر اويل فانه كان يتخذ سر اويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الآخر (وامران
 يغسل فيه) حين يموت (ويكفن) بتشديد الفاء المفتوحة (فوقه) اى فوق السر اويل
 (وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رضى الله عنهم يتغطون) بفتح الطاء وسكون
 الواو العين المعجمة اى يدخلون (فى الماء وعليهم السر اويل تسرعن سكان الماء)
 بالضم والتشديد جمع ساكن ذكر فى التنوير انه يحكى عن احمد بن حنبل رحمه
 الله تعالى قال كنت يومامع جماعة يتجردون ويدخلون الماء فاستعملت خبر النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الحمام الا بيمزرفلم
 اتجرد فرأيت تلك الليلة فى المنام فكان قائلاً يقول ابشر يا احمد فان الله قد غفرلك
 باستعمال السنة فقلت ومن انت قال انا جبرائيل فقد جعلك الله تعالى اماما يقتدى
 بك انتهى (ولبس العمامة حلم ووقار) اى دليل عليهما (وهى تيجان) جمع تاج
 (العرب وقد لبس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمامة سوداء ويسدل) اى يرخى
 المتعمم (عمامته) مطلقاً (بين كتفيه) فانه سنة مستحبة ايضا قال فى خزائنه الفتاوى

او عندهم اسم للمنتقش انتهى (ولا الثوب المكفوف بالحرير) اى الذى خيط على جيبه واكامه
 وذيله شىء من الحرير لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا البس التميمى المكفوف بالحرير واما
 ماوردنى حديث اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما من انه صلى الله تعالى عليه وسلم لبس جبة
 مكفوفة بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحتمل هذا على
 الرخصة وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا البس الى آخره على الورع وقد يقال هذا القول
 متأخر عن لبس الجبة كذا فى شروح المصاييح (وتطهير الثياب) بالغسل (سنة وانه ينقى الهم
 والحزن) عطف تفسيرى على ما فهم من مختار الصحاح وعن جابر رضى الله تعالى عنه انه
 قال اتانا رسول الله زائرا فرأى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه
 اى اما يجد ما يغسل به ثوبه من الصابون والاشنان واراد صلى الله تعالى عليه وسلم انه
 لا ينبغي للرجل ان يشبه نفسه بالحيوانات بل ينبغي ان يتطهر ويطيب (وفى الحديث ان
 الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده) يعنى اذا اتى الله تعالى عبده نعمة من
 نعم الدنيا فليظهرها من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق بحاله وليكن نيته فى لبسه اظهار
 نعمة الله عليه ليقتصد المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك للعلماء ينبغي ان يظهر
 علمهم ليعرفهم الناس ليستفتوا منه ويستفيدوا من علمه كذا فى المصاييح (ولبس الخلق)
 بفتح الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنته (من الثياب مع اليسار) اى مع الغنى والقدرة
 على لبس الثوب الجميل الجديد (من التواضع) وكان لعمر بن عبد العزيز رحمه الله
 تعالى غلام يقال له سالم فقطع عمر قميصا ثمنه اربعة دراهم فمسحه بيده وقال ائى لاخشى
 ان اسأل عن لينته فبكى سالم وقال يا مولاي رأيتك قبل الخلالة لبست قميصا باربعين دينارا
 فاستحسنته فقال يا سالم ائى ما نلت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت ان ليس
 فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس ذكره فى المحاضرات (فانه ربما كان
 ثوب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كانه ثوب زيات) وهو بائع الزيت كالبزاز لمن
 يبيع البز (لكثرة الاذهان) فى المصاييح عن انس رضى الله تعالى عنه قال كان رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات والقناع خرقه تلقى على
 الرأس ليتوقى العمامة من الدهن العطر واراد بثوبه ذلك القناع كذا فى شرحه (ولباس
 الشهرة فى الرثائه) بفتح الراء بالفارسية كهنتى (والحسن مكروه) فينبغى ان يكون لباس
 الرجل موافقا لما فى اقرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل ذلك اوقع
 الناس فى الغيبة وارتكب النهى لما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من لبس ثوب
 شهرة فى الدنيا لبسه الله ثوب مذلة يوم القيمة هذا وذكر فى التنوير ان ثوب الشهرة

للطافة فقبله في ذلك فقال له يا عبد الله فان العبرة للحرمة لا المخرفة (وليس الصوف والشعر)
 بالفتح والسكون (من سنة الانبياء عليهم السلام) في الصحاح الصوف للشاة والشعر
 لغيرها عن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال البسوا
 الصوف وشمروا وكلوا في انصاف البطون فانه جزؤ من النبوة وفي الحديث اول من لبس
 الصوف آدم وحواء عليهما السلام حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
 عليكم بلباس الصوف نجدوا حلوة الايمان وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال ان موسى
 لما كلمه الله كانت عليه جبة صوف وازار صوف وسر بال صوف وقال الحسن كان عيسى
 عليه السلام يلبس الشعر ويأكل من الشجر ويبيت حيث امسى كذا في الخالصة (وانه
 آية التواضع) اى علامته (ولبس العباة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان) النبي
 (عليه السلام تشبها بالمساكين واحب الالوان البياض) فان الابيض لباس الانبياء
 والصحاء وعن سمرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال البسوا الثياب البيض
 فانها اطهر واطيب وكفونا فيها موتا كم قوله اطهر لعيدم وصول يد الصباغ والصبيغ وقوله
 اطيب اى احسن لبقائه على اللون الذى خلق عليه وترك تغيير خلق الله احب واحسن
 الامانص على استحباب تغييره كخضاب المرأة يدها بالحناء وكذا خضاب الشعر كذا قال
 في المظهر لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما
 ذكر في القنية ان الخف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود
 خف العلماء وروى ان خف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اسود (والنظر في
 الخضرة) بالضم والسكون (يزيد في البصر وقد لبس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 البرد الاخضر فلبس الاخضر سنة ويجتنب الرجال الحمرة) قال صلى الله تعالى عليه وسلم
 اياكم والحمرة فانها زى الشيطان (والصفرة من الثياب ولا بأس بقليل الزعفران
 للمتزوج في ثوبه اشعارا بالنكاح) وبالجملة لا بأس للنساء سائر الالوان وللرجال الاخضر
 والازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس المصبوغ احيانا
 خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اى المصبوغ دائما لاجيانا وقيل لان بعض المجوس يقال
 لهم سپيد جام كانوا يلبسون البيض دائما كذا في شرح النقاية (ولا يلبس الديباج)
 بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير اعجمى معرب والاستبرق ما غلظ منه كذا في التنوير
 وقال في المغرب الديباج هو الثوب الذى سداه ولحمته ابرسيم ويقال له اطلس وعند

الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكبراء (ويتوى بلبس الأزار
 نخمين فرجه عن الحرام ويقراً عند ذلك) اى حين يلبس ازاره (بسورة الفتح) وهى سورة
 انا فتحنا لك فتحاً مبيناً وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهـ والاقرب
 (ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه فانه ازرة المؤمن) بكسر الهمزة هى الحالة التى
 ترتضى فى الأتزار كالجلسة والركبة يقال انزر ازرة حسنة كذا فى التنوير (ولاحق للأزار
 فى الكعبين ولايجر ثوبه بطرا) بفتحنى الباء الموحدة والطاء المهملة شدة الفرح والنشاط
 (واختبالاً) بالحاء المعجمة بالفارسية كردن كشى كردن كذا فى المصادر (فانه من الكبير)
 وهذا الذى ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه حيث قال
 سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لاجتراح
 عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففى النار ولا ينظر الله يوم القيمة الى
 من جرازره بطرا ذكره فى المصاييح (ومن سنة الانبياء عليهم الصلوة والسلام ليبس القميص
 قبل سراويله ويلبس السراويل قاعداً لئلا يصير بغيضاً) اى مبعوضاً (فى الناس اولا
 يصيبه آفة) فانهما اى المبعوضية واصابة الآفة من خواصه المعلومة بالتجربة روى انه سرق
 متاع جار بعض الصوفية وقال على الضمان فبشوم ذنبى سرق متاع جارى انى لبيست
 سراويلى البارحة قائما ذكره فى الوصايا القدسية وروى عن على رضى الله تعالى عنه انه
 كان يقول متعجباً عند بعض الوقائع * ما لبست سراويلى على القدم * وما قطعت قطعة
 الغنم * وما وطئت براءة القلم * فمن اين اصابنى هذا الالم * (ولا ينزع ثوبا حتى يرقعه)
 ترقيعا اى لا يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقةا بمدة اخرى لما قال النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم يا عائشة لا تستخلقى ثوبا حتى ترقيه ثم تلبسه قوله لا تستخلقى
 روى بالفاء وبالفاء اى لاتعديه خلقا اولا تطلبى له خلفا حتى ترقيه ثم تلبسه مع الرقعة
 زمانا فانه مادام غير مرقع فهو ليس بخلف كذا فى شرح المصاييح (ويكسو المنزوع قمبرا)
 ولا يبيعه (ليكون فى حرز) بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين (الله) اى فى حفظه (حياومينا
 ولا يتخذ الاثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وهب احدهما الفقير) حكى عن الحريرى
 قال كان فى جامع بغداد رجل لا يكاد يجده الا فى ثوب واحد فى الصيف والشتاء فسئل عن
 ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب فرأيت ليلة فيما يرى النائم كانى دخلت
 الجنة فرأيت جماعة من الفقراء على مائدة فاردت ان اجلس معهم فاذا جماعة من الملائكة
 اخذوا بيدي واقامونى وقالوا لى هؤلاء لهم ثوب وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتهبت

يدخل فيه ما لا يحل لبسه كالحرير للرجال وما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء
والاذلال بهم وكسر قلوبهم وما يتخذ المساخر ليجعل به ضحكة بين الناس وما يتخذ المترهب
يشتهر به نفسه بالزهد والى هذا التعميم اشار المصنف رحمه الله بقوله في الرثاثة والحسن
كما لا يخفى وهذا حكم الورع والتقوى واما المذكور في الفتوى فهو ان لا بأس بلبس الثياب
الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال في غنية الفتاوى وتفسير
ذلك ان يكون معها كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة والمحقرة فقيل له ان كانوا زايغين عن
الطريقة المستقيمة هل ينفون من البلاد لقطع فسادهم عن العامة فقال اماطة الاذى
ابلغ في الصيانة وانفع للديانة وتمييز الحبيث بن الطيب اولى الى ههنا كلامه (وينوى
لبس الثياب ستر العورة والعيب) الواقع في البدن (والتزين بها توددا الى اهل الاسلام)
اي لا حظ النفس (فان ذلك) اي اللبس بتلك النية (يصفى العقل) عن الكبريات (وينوره
ويصفيه بحيث لا يشوبه شيء من اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرائط صحة
الصلوة والتحابب مع المؤمنين والجماملة معهم من شرائط دين الاسلام فاللبس بهاتين النيتين
انما هو لبس لله تعالى ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل من غير خلط الهوى ثم انه ان
نوى مع ما ذكر اداء ما هو حق نفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يوجب عليه (ويبدأ
بالايمن في لبس اللباس وبالايسر في خلعه) لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يفعل هكذا (ويحمد الله تعالى الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك
من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له) وروى عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني
ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر كذا في المصاييح (ويسأل الله ان يلبسه لباس
التقوى و) بعد هذين اي الحمد والسؤال (يذكر اسم الله عند لباسه) بحيث يكون
مباشرته باللبس مقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم (ففي الحديث ان الجن يستمتعون)
اي يتمتعون وينتفعون (بثياب الانس وهتاعهم فمن اجد) بالجيم اي من جد (منكم ثوبا
او قميصا فليقل بسم الله فان اسم الله له طابعم) بفتح الباء اي خاتم ومهر من طبع على الكتاب
ختم (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة) لكونه
سيد الايام (واذا انتقل من بيت الى بيت كان ينتقل في ليلة الجمعة ومن رأى على غيره
ثوبا جديدا فليقل له البس) بكسر الهمزة وفتح الباء (جديدا وعش حميدا) اي حامدا
او محمودا (ومت شهيدا او يقرأ بفاحة الكتاب حين يلبس ثياب بدلته) بكسر الباء وسكون

اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النبي كان ينام عليه اديما حشوه ليف وكذا كانت وسادته اديما ويستكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استكثر وامن النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما اتعلل يعنى مادام الرجل لا لبسا للنعل يكون كالراكب والحافي خلاف الناعل كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس نعل اصفر لم يثب الا صفر ولم يقل اصفر لان النعل مؤنث (لم يزل في سرور مادام لا بسها ويبدأ في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدأ في نزعها باليسر) وذكر في حيوه الحيوان نقل عن ابن الجوزي رحمه الله تعالى ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي بالمطحول ماؤها يبرأ باذن الله تعالى انتهى (ويلبسها) اي الخف والنعل والمراد منه النعال العربية (ناعدا) قال شراح المصايح في بيان قوله نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينتعل قائما ان هذا فيما اذا كان في لبسه قائما مشقة الخف والنعل اذا احتجج الى شد شراهما فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسها قائما فلا يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركيه المجمعولة من الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه (ولا يمشى في نعل واحد او خف واحد) وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك حيث قال لا تمش في نعل واحد ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت لانه يعسر عليه المشى ويعيبه الناس وينسبونه الى العرج بل الى السفه وسخافة العقل لان هذا ليس من دأب العقلاء واما قوله ولا تضع الى آخره فلانه لا يأمن من ان يبدو عورته واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة اولبيان الجواز والافحاله صلى الله تعالى عليه وسلم في المجمع كانت على خلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمرأة على قفاها كذا في شرح المشارق لابن ملك والاكمل (وعلى ذلك) الذي ذكر من عدم المشى في نعل (اخراج) احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين) يعنى انهما مكروهان مثل ذلك المذكور وهذا ما قال الامام البغوى رحمه الله تعالى وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين في الكراهة لبس احدى النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار (وينفض) بضم الفاء في المصادر النفض بيفشانين (الخفين حين يلبسهما التلا يكون فيهما

ونذرت ان لا البس الاثوبا واحدا الى ان القى الله تعالى ذكره في العوارف (ويطوى)
 اى يلقى (ثوبه كلما نزع له لئلا يلبسه الشيطان) يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل
 ان يكون كناية عن اذهاب التبرك والنجاسة (ويحكى عن لسان اللباس انه يقول زيننى)
 امر من زين والنون الثانية نون الوقاية (بالليل) يعنى زيننى بالطى والمحافظة عن
 مس الشيطان (ازينك بالنهار ويجتنب الموشى) اسم مفعول من وشيت الثوب نسجته
 على لونين واكثر اى يحترز عن المنقش من اللباس (ولاسيما) اى خصوصا (عن ما كان
 عليه تماثيل) جمع تماثيل وهو صورة (الحيوان ولا يلبس حريرا ولا ما خيط بالابرسيم) بكسر
 الهمزة وفتح السين على وزن اهلياج بفتح اللام الثانى كذا فى مختار الصحاح (فمن لبسه)
 اى الحرير (فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة) هكذا ورد فى حديث رواه ابن الزبير رضى
 الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووجهه ان من لبس الحرير فى الدنيا
 ان اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حريرها وان اعتقد حرمة فتأويل
 الحديث فى حقه انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى
 عنه بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا فى المظهر (ولا تلبس
 المرأة رقيق اللباس) اى اللباس الرقيق (الذى يصف) ويحكى (ما تحته فانه يوجب
 اللعنة وترخى) المرأة اى ترسل (ازارها اسفل من ازره الرجل) اى من ازره صرح بهذا
 التفسير فى المظهر (شبرا ليستتر ظهر قدمها ويزر) بضم الزاى المعجمة (ثوبه) يعنى
 يشد ازره (ولو بشوكه) واحدة الشوك بالفتح والسكون بالفارسية خار (ولا يلبس الرجل
 المعصفر) اى المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر دعروف (ولا المزعفر من اللباس ولا ما عليه
 لطح) بالفتح والسكون بالفارسية آلودن (من خلوق) بفتح الخاء المعجمة والقاف فى آخره
 ضرب من الطيب الاصفر ذكره فى سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه يكره
 المورس اى المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه
 الاربعة لما فى لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهى مختص بالمعصفر دون المصبوغ
 بحمرة اخرى لان للمعصفر رايحة لا يلبق بالرجال كذا فى شرح المصاييح (ولا يتخذ من
 الفرش فوق ثلاثة فراش له) اى للرجل (وفراش لها) اى للمرأة (وفراش) ثالث للضيف
 ذكر فى الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زاوا
 على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزاوى من الواحد للضيف
 اذا احتاج اليه المضيف لسكثرة الضيفان (وليكن الفراش متوسطا بين اللين والحشونة فانه

يكون حلقة الخاتم) الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلق بفتحين على غير قياس وهذا كالفلكة بالفتح والسكون والفلك بفتحين قال في البيوان ولا ثالث لهما وقال الأصمعي الجمع الحلق بكسر الحاء وفتح اللام كبدره وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء ردهما الله تعالى حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات كذا في الصحاح (وفيه) بالصاد المهملة (من فضة) بالمعجمة (فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يجعل فص الخاتم مما يلي كفه) حذرا عن الخيلاء واطهار الزينة (وليكن الخاتم اقل من مثقال) ويكون قدر الدرهم لكونه ابعث عن السرف واقرب الى النواضع كذا في شرح الطحاوي (وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم مادام عليكم وفي الحديث) الآخر (التختم بالزمرد) بتشديد الراء جوهر معروف (ينفى القفر) ذكر ارستطاليس ان من تقلد وتختم بياقوت من اجناس اليواقيت وكان في بلدة وقع فيها الطاعون امن من ان يصيبه ذلك وينبل في اعين الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الحفقان والوسواس وجمود الدم اذا علق ومن خواصه انه لا يقع الصاعقة على من تختم به ومن خواص الا صفر منه انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي (وفي الحديث الذهب حلقة المشركين والفضة حلقة المسلمين والحديد حلقة اهل النار) اى زى بعض الكفار وهم اهل النار اولان الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهو في عرفنا ما يتخذ من الحديد كذا في شرح المصاييح واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة اما التختم بالذهب فمكروه لهم وفي الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم يربه بأسا فهذا غير صحيح واما التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفرو غير ذلك فمكروه للرجال والنساء جميعا لانه زى اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحين ضرب من التحاسس سمي به لشبهه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية برنج كذا صححه في تنوير المصاييح وعن بريدة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لرجل عليه خاتم من حديد مالى اجد منك ريم الاصنام فطرحة فقد كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصاييح لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع التختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم منه بخلاف الاواني وقس عليه الصفر انتهى (ولا يجوز الخاتم الا لذي سلطان) كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة قيل المراد منه نهى تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة في عصره صلى الله تعالى عليه وسلم وعصر خلفائه بلانكير كذا في تنوير المصاييح (ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك) ونحوه

شيء يؤذيه) من حشرات الارض كالحيّة والعقرب (و) من سنة الاسلام (ان يحتفى)
 بالحاء المهملة اى يمشى بلاخف ولا نعل (احيانا) جمع حين بمعنى الوقت اى فى بعض الاوقات
 (تواضعا لله تعالى وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر بذلك احيانا) ولعله امره
 بذلك ليعلم نعمة النعل ويزيد شكره عليه وليستأنس بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة
 امور التواضع والشكر على نعمة النعل والعمل بالسنة المأمور بها (و) من سنة الاسلام
 (ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف) وحمله عليه كناية عن ان يعطيه النعل او الخف
 (فان ثوابه كمن حمله على فرس فى سبيل الله و) من السنة (ان يخلع نعليه حين يجلس
 ويضعهما بجانبه) وان كان فى المسجد ليكون فى امن وحضور (والتختم بالفضة والعقيق سنة)
 وفى الجامع الصغير ولا يتختم الا بالفضة وهذا نص على ان التختم بالحجر الذى يقال له
 يشم حرام والاصح انه لا بأس به كذا فى الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام
 لكونه حجرا وهر المختار عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل يجوز التختم بالعقيق لأن
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال تختموا بالعقيق فانه مبارك وليس بحجر كذا فى شرح
 الوقاية وكلام المصنف رحمه الله تعالى على هذا القول ولكن ينبغى ان يعلم ان العبرة
 للحلقة لا للفض حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة (ولكنه لذي
 سلطان) اى ذى غلبة وحكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه لغير ذوى الحكومة اى لكونه
 زينة محضة بخلافى الحكام اذ ربما يحتاجون الى الختم فلا بأس لهم بذلك (ويتختم فى خنصر
 اليسار) اى يجعل الخاتم فى خنصر يده اليسرى اى فى زماننا وقوله صلى الله عليه وسلم اجعلها
 فى يمينك كان ذلك فى الابتداء اى فى بدء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغى
 كذا فى الخلاصة وعن انس رضى الله تعالى عنه قال خاتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 فى هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى اى اختياري اليسرى فاجبر نقصانها لحرمانها
 عن الافعال الفاضلة ولانه ابعث من الخيلاء والكبر لقلته حركاتها الظاهرة وتخصيص الخنصر
 لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن على نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن التختم
 فى هذه فاومى الى الوسطى والمسبحة ذكره فى المصابيح (ولا بأس بان ينقش عليه) اى
 على الخاتم (شيئا من الحكمة وغيرها) وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنه قال اتخذ النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ذهب اى قبل تحريره على الرجال ثم اتخذ خاتما
 من ورق نقش فيه * محمد رسول الله * وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا اى
 مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسول الله بعنه وان كان مسمى باسمه (والاولى ان

هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلفت الروايات في ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب رأسه بالحناء فانه مشهور قيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة فقول المصنف ثبت فعلا اراد به انه حيث فعله في رأسه وان لم يفعله في غيره فينتظم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعله في الرأس كما لا يخفى (وفي حديث اختضبوا فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث آخر احسن ما غير به الشيب الحناء والسكتم)
يعنى ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالسكتم اخرى فيكون اخضر في الخزانة لابأس بخضاب الرأس والمخية والسكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وهكذا ندره الامام البغوى ايضا وقال ابو عبيد السكتم بتشديد الميم لكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الأبرار وقيل هو ورق نبت كورق الاس يجعل منه شىء يقال له بالفارسية نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويخضب به قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والسكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او خضب بالحناء ثم بالسكتم يكون لونه اسود وهو منهي في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوى الكتم حب يشبه الفلفل يهيج للقى نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء قوى الشعر انتهى (وكان ابو بكر الصديق يختضب بهما) اى بالحناء والسكتم على انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالسكتم لانه يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى لا يلزم الاختصاب بالسواد يدل عليه قوله حتى يكون لحيته كأنها ضرام عرّج في الحمرة والبراقة والضرام اللهب والعرّج الشوك كذا في غنية الفتاوى (ولا يختضب بالسواد) لما روى انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووى في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير الغزاة اما من فعل من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو وللترزين تغيير حرام ولعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين رضى الله تعالى عنهم خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهاجرة للترزينة كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اى بغير السواد لاجل الترزين للنساء والجوارى فقد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح انه لابأس به وهو مروى عن ابي يوسف رحمه الله تعالى فقد قال كما يعجبني ان ترزين لى امرأتى يعجبها ان ترزين لها انتهى (فقد جاء فيه وعيد عظيم) حيث قال صلى الله تعالى عليه وسلم يكون قوم في آخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد

واما اتخاذ المسك للمرأة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحباً اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها فاصدة ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المشارق للاكمل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء لاسيما في الوباء كالسكندر فان بخوره ينفع من الوباء مطيب للهواء ايضا وهو اى المسك سره طيب له نائيان متفرقان كأنهما قرنان وخياره الحراساني ثم الصينى ثم الهندى وهو يشجع ويفتح سدود الدماغ ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكره في الطب النبوى (ولا يرد طبيا يعرض عليه) بل يقبله ويشمه (ويطيب الرجل بما يظهر ريحه ويخفى لونه والمرأة بضد ذلك) هكذا ورد في الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق ههنا هو ان كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزيين والجمال كالصفرة والحمره فهو مكروه على الرجال وما لا فلا كالسك والعنبر والكافور كذا في المظهر (والاكتحال سنقوفى الحديث اكتحلوا بالانثى) بكسرتى الهمزة والميم حجر معدي يكتحل به كذا في التنوير (فانه يجلو البصر وينبت الشعر) اى شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذى هو زينة الانسان (ويكتحل في كل عين ثلاثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد) بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هاجت عينه (عيناه ابد او الادهان) بتشديد الال (والترجل) بضم الجيم المشددة التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر بالمشط كذا في التنوير (سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه) اى بالتدهين والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه متفرقا متوسخا (وفي حديث) آخر (اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصواع وفي بعض الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصب الدهن على راحته) اى كفه (اليسرى ثم يمسخ به خط حاجبيه ثم يمسخ شاربه ولحيته ثم يمسخ رأسه ويرجل شعره) ترجيلا (غبا) يعنى يمشط شعره يوما ويترك يوما ولا يمسطه كل يوم (وفي الحديث من امر على حاجبيه المشط) بالضم والسكون آله المشط (عوفى من الوباء وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ سورة الم نشرح لك عند تسريح شعره) وهو ارساله وحله قبل المشط كذا في الصحاح وقيل هو تمشيطه وتخليطه بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض كذا في المغرب (والحضاب سنة ثبت قولاً وفعلاً) اما الاول فلما روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثانى فلما قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصفر لحيته بالورس والزعفران

الله تعالى عليه وسلم قدم مكة وله اربع ذوائب وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يرسل شعره
 وقتا غير مفتول ووقتا مولا وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب كذا في
 شروح المصاييح (و) من السنة (ان يحلق) الرجل (شعر الرأس كله) واما المرأة اذا
 حلفت شعرها ان فعلت لوجع اصابها فلا بأس به والافمكروه اذ فيه تشبه بالرجال نعم لو نبتت
 للمرأة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصاييح (لا يترك منه قزعا) والقزع
 بالقاف والزاي المعجمة المفتوحين من قزع السحاب وهو قطع منه صغاراى لا يترك قطعاً
 متفرقة (في الجوانب) لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع وبالجملة
 لابس يحلق الرأس لمن اراد التنظف ولا يتركه لمن يدهن ويرجل الا اذا تركه قزعا
 قطعاً فانه دأب الكفار واهل الشطارة او ارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعنى
 السادة تلبسها هذا ثم ان قوله في الجوانب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجانبين لكن
 لا يصح ذلك على اطلاقه لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الرأس وترك الفودين ان
 ارسلهما وان شدهما على الرأس فلا وفود الرأس جازبه (ومن السنة الراتبة) اى الثابتة
 المؤكدة من الرتوب وهو الثبوت وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة
 الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلى اربعاً ومرة يصلى ركعتين ومرة لا يصلى فيها
 كذا في التنوير (قص الشارب) اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو
 اطراف الشفة ويكون مثل الحاجب وفي الاحياء لا بأس بترك سباليه وهما طرفا الشارب فعل
 ذلك عمر رضى الله عنه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يمتنى فيه غمر الطعام وفي المحيط
 ان توفير الاظافر مندوب للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير قص
 الشارب فانه سنة وفي حق الغازى في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب
 في عين العدو انتهى (وحلق العانة) بالحاء والعين المهملتين اى حلقها بالحد يدوان ازال
 شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق
 عانته وهو جنب قال في مجمع الفتاوى ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب روى
 خالد رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من تنور قبل ان يغتسل
 جاءته كل شعرة فيقول يارب سله لم ضيعنى ولم يغسلنى هذا واما حلق شعر الصدر والظهر
 ففيه ترك الادب كذا في القنية وقال في المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابى يوسف رحمه
 الله تعالى لا بأس بان يأخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يتشبه بالخنثين وعن ابى حنيفة
 رحمه الله تعالى يكره ان يحلق قفاه الا عند الحاجة كذا في شرح النقاية (ونتنى الابط)

وتشديد لا يرتكب تغيير البياض بالسواد وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو خضاب
 اهل النار وفي لفظ آخر الخضاب بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد
 فرعون كذا في الاحياء (ويختضب بالصفرة والحمرة ويوقر) اي يعظم (الشيب) توقيرا
 (ولا يكرهه ولا ينتقه) في المصادر النتف بتقديم النون على التاء موى بركنين وبابه ضرب
 اي لا ينزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كرها للشيب واراءة للشباب للاغراض
 الدنياوية الفاسدة وترويجا للباطيل الكاسدة واما اذالم يكن كذلك فلا بأس بنتف الشيب
 صرح به في خزائن الفتاوى (فانه نور المؤمن) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبه في الاسلام كتب الله بها حسنة وكفر عنه بها
 خطيئة ورفع به ادرجة وذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعو الى دار السرور ويكسر
 الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضى الى النور في دار المتاب
 وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من شاب شيبه في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
 ذكرهما في المصاييح (ووقاره) ذكر في المظهر ان اول من شاب من بنى آدم كان ابراهيم
 خليل الله فلما رأى الشيب في لحيته قال ما هذا يارب فقال الله تعالى له هذا الوفاة فقال
 يارب زدنى وقارا (وقيل الشيب في الصغين ورع) اي وقت ورع اعتبارا به وقيل اي
 علامة ورع يبدأ شيب اهل الورع منهما وهكذا تأويل قوله كرم ولؤم والصغ بضم الصاد
 المهملة والغين المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا الشعر المتدلى عليها صغا
 والاليف لان يراد به ههنا المعنى الاول ليوافق قوله (وفي مقدم الرأس وقناله كرم)
 والقنال بفتح القاف والقنال المعجمة ما بين نقرة التقا الى الاذن وهما قنالان من اليمين
 قنال ومن الشمال قنال (وفي القفا) بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في
 الصحاح (لؤم) بضم اللام (وفي الشارب فحش) اي في النظر او على التوجيه الذي
 سبق (ومن السنة فرق شعر الرأس) اي تفرقة وتسيمه الى نصفين (و) فرق شعر
 (الصغين) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه اليه حكم ويراها اولى من موافقة المشركين
 لاحتمال ان يعملوا بما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون
 الشعر حوالى الرأس من غير ان يقسمه الى نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم
 فسدل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمسلمون ناصيتهم ثم نزل جبرائيل فامرهم بالفرق
 ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت أم هانئ رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى

اوساطها ومن ثمه قيل كلما طال الحمية نقص العقل انتهى كلام الامام وكلام المصنف رحمه
 الله تعالى ههنا انما هو على ما اختاره الامام رحمه الله تعالى هذا ولكن المذكور في شرح
 المصباح ان المختار هو القول الثاني دون الاول (ولان) بفتح اللام والهزة (يعتاد ذلك)
 المذكور (كل اسبوع كان افضل) كما ذكرنا من الغنية انفا قال في المظهر وقد جاء في تروقيت
 هذه الاشياء احاديث ليست في المصباح عن ابن عمرو بن عبد الله الاغر رضى الله تعالى
 عنهم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره كل جمعة
 قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما
 وقيل في كل شهر انتهى (وفي الحديث من قلم اظفيره يوم الجمعة لم يشعث) في مختار
 الصحاح الشعث بفتحيتين الانتشار وبابه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت (انامله) جمع انملة
 بفتح الهزة والميم ايضا وقد يضم اولها ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح قال واما ضم الميم
 فلا اعرف احد اذكره غير المطرزي في المغرب قال الامام قاضي خان رجل وقت لقلم اظفيره
 وحلف رأسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يومها
 تأخير افاحشا كان مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فان لم تجاوز واخر
 تبركا بالخبار فهو مستحب لما روت عائشة رضى الله تعالى عنها عن رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم انه قال من قلم اظفيره يوم الجمعة اعاده الله تعالى من البلايا الى الجمعة
 الاخرى وزيادة ثلاثة ايام (ويدفن قلادة) بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر حين
 القلم كذا في الصحاح واستعمله المصنف رحمه الله تعالى بمعنى ما سطمم القطع مطلقا سواء
 كان من الظفر او غيره ولذلك قال (اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة) بفتحيتين جمع
 ساحر اي لئلا يسحر وابه احدا (و) ان (لا يعقد الشيطان) بالعين المهملة قبل القاف من
 العقد على ما وقع في بعض النسخ اي ولئلا يعمل عقدا (على ما طال منها) من القلادة
 وينعث فيها كالتفائتات في العقد وانما ذكره ليعم سحرة الانس والجن صر يحاو وقع في الاكثر
 من النسخ لئلا يعقد بتقديم القاف من التعود فحينئذ يكون علته لنفسه التقليل للدفن
 ويكون ضمير منها عائدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان صحيحا من جهة
 المعنى بل هو اسد من الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة اقليم ظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها لسكنه
 مختل من جهة نظم اللفظ لان قوله لئلا يقعد عطف على قوله لئلا يلعب فيلزم ان يكون
 هذا ايضا علته المدفن وهو ظاهر البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظفيره

بالكسر والسكون اى تنتف شعره قال فى شرح المشارق المفهوم من حديث ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة تنتف لان شعره يغلب بالحلقة ويكون
 اعون المراجعة الكريهة قال الامام النووى المنتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى
 كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة تنتف لكن لا قوى على الوجود وفى الفردوس عن
 عبد الله بن بشير رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانتفوا الشعر
 الذى يكون فى الالف فانه يورث الالكلة وليكن قصوه قصا (ولا يترك عانته فوق اربعين)
 لما روى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم
 الاظفار وتنف الابط والاستحداد ان لا تترك اكثر من اربعين ليلة وفى القنية الافضل ان
 يقلم اظفاره ويحفى شاربته ويحلق عانته وينظف بدنه بالاعتسال فى كل اسبوع مرة فان لم
 يفعل ذلك ففى كل خمسة عشر يوما ولا عذر فى تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل
 والعشرة هو الاوسط والاربعون هو الابدع ويستحق الوعيد انتهى (وكذلك) لا يترك فوق
 اربعين (احفاء الشارب) فى المغرب احفى شاربته بالحاء المهملة اى بالغ فى جزه وقيل
 اصل الاحفاء الاستقصاء فى الكلام ثم استعير فى اخذ الشارب قال الامام الاحفاء قريب
 من الحلق واما الحلق فلم يرد فيه بل كرهه بعض العلماء وراه بدعة (واعفاء اللحية)
 اى تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة فى الجز (فانه) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 (كان يأخذ من عرضها وطولها) اذا زاد على قدر القبضة (و) كان يفعله (ذلك) الاخذ فى
 الخميس او الجمعة) ولا يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبى صلى الله تعالى
 عليه وسلم قال اعفوا اللحية واحفوا الشوارب واراد به النهي عما يفعله الاعاجم والافرنج
 من قص اللحية اى قطع كلها وتوفير الشارب فانه مكروه صرح به زين العرب وغيره
 رحمهم الله تعالى وهذا لاتنافية ما رواه عمرو بن شعيب رضى الله عنه من انه صلى الله
 عليه وسلم كان يأخذ من لحينه طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا فى التتوير وقال
 فى الاحياء قد اختلفوا فيما طال منها فليل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ماتحت القبضة
 فلا بأس به وقد فعله ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبى
 وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة رحمهما الله تعالى ومن تبعهما وقالوا تركها عافية احب
 لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعفوا اللحية لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول
 المفرط يشوه الحلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة اليه فلا بأس للاحتراز عنه على هذه
 النية قال التلعفى رحمه الله تعالى عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته
 فيجعلها بين لحيتين اى طويل وقصير فان التوسط فى كل شىء حسن ومنه قيل خير الامور

في الخلاصة ومجمع الفتاوى صبي ولد محتونا بحيث اورآه انسان يراه كأنه ختن ويشق عليه
 الغنان مرة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من الحجامين ترك ولا يتعرض له وذكر
 زين العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا محتونين آدم وشيت ونوح ولوط وهود وصالح وشعيب
 ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وخنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس
 ونبينا محمد صلى الله عليهم وسلم ولم يوجد الاثنان منهم في النسخ التي وصلت اليها هذا
 سيجى^٦ من المصنف رحمه الله تعالى انه قد ولد الا نبياء كلهم محتونين مسرورين اى
 مقطوع السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله فانه قد ختن
 نفسه ليستن بسنته بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي (وللتساء مكرمة) بضم الراء
 واحدة المكارم قال في خزانه الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا في ختان المرأة قال في
 ادب القاضى مكروه وفي موضع آخر سنة وقال بعض العلماء واجب وقال بعضهم فرض انتهى
 (والتنوير) اى استعمال النورة وهو بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ يخلطان بماء
 (ثبت في بعض الحديث وفي) بعض آخر من (الحديث انه) اى النبى (صلى الله
 تعالى عليه وسلم) (كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد) وهكذا عن قتادة انه لم
 يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا ذلك لانه يورث الملاسة وهى مطلوبة في
 النساء دون الرجال وعن ابي موسى رضى الله تعالى عنه مرفوعا اول من دخل الحمام وصنعت
له النورة سليمان بن داود عليهما السلام ذكره في الطب النبوى (والحناء سنة للنساء ويكره
لغيرهن) من الرجال الا ان يكون اعذر (لانه تشبه بهن وكذا تشبه المرأة بالرجل
مكروه فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن (الرجلة) بفتح الراء وضم الجيم كذا في
التنوير (من النساء اى المشبهة) يعنى المرأة التى تشبه نفسها (بالرجال ولا تصل امرأة
شعر غيرها بشعرها) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة في
التنوير الواصلة هى التى توصل شعر اجنبى بشعرها او بشعر امرأة اخرى والمستوصلة
هى التى تطلب هذا الفعل (ولا تنمص) بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهملة (ولا تنمص)
قال في سبعة اجزى التنمص اخذ الشعر من الوجه بالحيط او بالمنماص اى المتقاش وتنمصت
المرأة ونمصت ايضا شد للكثرة والنامصة المرأة التى تزين النساء بالمنمص وفي الحديث
لعن الله تعالى النامصة والمنمصة انتهى (ولا تشر) على وزن تعد (ولا تشر) الوشر
تحديد الا سنان وتدقيق اطرافها والواشرة المرأة التى تفعل ذلك تشبها بالشواب وفي
الحديث لعن الله تعالى الواشرة والمتوشرة كذا في مختار الصحاح (ولا تشتم ولا تستوشم)

اوجز شعره يذيقى ان يذفن فلامته فان رمى به فلا بأس به وان القاه في الكنيف اوفى
 المغتسل يكره ذلك لانه يورث داء انتهى (ولا يقلمها) اى الاظفار (بالسن فانه يورث
 البرص) بفتحين (و) يورث (الجنون) ايضا كما مر (بل) يقلمها (بالمقراض وفى
 الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم) اى فليقطع اظفاره
 (يوم الخميس بعد العصر) وقال فى الجواهر نقلا عن بغية المنية من اراد ان يأمن من
 الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر هذا (وليبدأ بخصر اليسار)
 واما الترتيب فى قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ما ذكر فى الجواهر من انهم قالوا ينبغى
 ان يبدأ بخصر يده اليمنى ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها ويختم بمسبحة يده اليمنى
 ثم يبدأ بها من يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بخصرها ثم بسابقتها ثم بينصرها ثم فى اصابع
 الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل فى النظم المشهور * من قلم الاظفار بالسنة والادب
 * يمينها خوايس يسارها اوخسب * مشيرا بالنحاء الى التخصر وبالواو الى الوسطى وبالالف
 الى الابهام وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثانى ما ذكره الامام النووى
 رحمه الله حيث قال المستحب فيه ان يبدأ باليدى قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده
 اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم التخصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخصرها
 ثم بينصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخصرها ويختم بخصر اليسرى
 وهكذا قرره الامام فى الاحياء (ويتقى البراجم) جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون
 الراء بينهما وهى مفاصل الاصابع والعقد التى على ظهرها يجتمع فيهما من الوسخ (والمثالث)
 جمع لثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلا لثى والهاء عوض من الياء والجمع لثات ولثى
 (و) يمتنى ما بين (الاسنان ما استطاع والصماخين والصماغين) الصماخ بالنحاء المعجمة ثقب
 الاذن والصماغ بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما (ما استطاع فان
 ما يعلوها من الوسخ ينفر الملائكة) تنفيرا وقد ذكر فى الطب النبوى انه قال قال صلى
 الله تعالى عليه وسلم غسل الرأس يزيى فى العقل والوسخ يورث النسيان (ومن السنة
 الختان) وبه قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى وقال الاكثرون ومنهم الشافعى انه واجب
 لانه من شعائر الاسلام وشدد ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فيه وقال الاقلفى لا يقبل
 شهادته وصلوته وذيبحته وقال ابن شريح ستر العورة واجب اتفانا فلولوا وجوب الختان
 لم يجر كشفها له فجواز الكشف دليل على وجوبه كذا فى التنوير (هو) اى
 الختان (للرجال سنة) اى ان لم يولد مختونا ختانا تاما وانما قيدنا به لما قال

المحبوب تزينا للصلوة وان يعطى الحمامى الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامى فتسليم الاجرة دفع الجاهلة من احد العوضين وتطيب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعن التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكور للمأمل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول وان سلم لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان احب ان يجيب قال عافاك الله ولا بأس ان يفتح الداخل ويقول عافاك الله لا بتداء الكلام وان لا يكثر الكلام في الحمام وان لا يقرأ القرآن فيه الا سرا وان لا يعمل بدخول البيت الحار حتى تعرق في البيت الاول وان لا يمكث فيه الا مكثا متعارفا وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه المأذون فيه بقرينة الحال مع انه اسراف والاسراف حرام وهما ينبغى ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبا من المغرب مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في الغدوة ليس من الهروة لان فيه اظهارا لما يجب اخفاؤه ولانه يخجل بصلوة الجماعة وانه لا بأس بان يدلك قيم الحمام وغمره اى عصره جميع بدن الداخل فيه الا بين العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب وقيل غمز الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين المتكبرين ولان الحمام ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر الم او تعب فلا بأس به حينئذ كذا في جميع الفتاوى وشرح النقاية (ولان لا يدخل الحمام الا من سقم) بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح (كان اولي) لان الناس لا يخلو في الحركات من انكشاف العورات بانعطاف في اطراف الازار فيقع النظر على العورة من حيث لا يدري ولهذا عصب ابن عمر عينيه كما مر (ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة) ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص دخول الحمام لها ذكر ولان جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل يمكن لها في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان تكون مريضة تدخله للتداوى او نفساء تدخله للتنظيف او تكون جنبا او متقطعة الحيض او البرد الشديد لا يقدر على استعمال الماء خارج

عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله
 الواشمة والمستوشمة الواشمة المرأة التى تغرز الابرة على ظهر كفها او ساعدها لتخرج
 منها الدم ويجعل فيها كحلا او نبيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشا او تكتب به اسمها
 والمستوشمة التى تطلب ان يفعل بها الوشم (ورخص صلى الله تعالى عليه وسلم الحمام
 للرجال) دون النساء كما سيبنى^٤ قال الامام رحمه الله تعالى فى الاحياء دخل اصحاب
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت بيت الحمام
 يطهر الدرن وينظف البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابي الدرداء وابى ايوب الانصارى رضى
 الله تعالى عنهما وقال بعضهم رضى الله عنهم بئس البيت بيت الحمام يبنى العورات
 وينهب الاحياء فهذا تعرض لآفته وذلك لحصلته ولا بأس بطلب فائدته عند الاحتراز عن
 آفته (فى الازر) بضمين جمع ازار ولا يجوز الدخول لاحد بغير ازار وكذا لا يجوز
 الدخول فى الماء بغير ازار لما روى جابر رضى الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر لا يدخل الحمام بغير ازار كذا فى المظهر
 وسئل ابراهيم الحارثى رحمه الله من يشرب النبيذ ولا يسكر يصلى خلفه قال نعم قيل
 فمن دخل الحمام بغيره ميزر قال لا يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام
 بغير ميزر حرام بالا جماع كذا فى شرح الخطب (لانه يذكر النار) تذكيرا (فيستعين)
 بالله فيه) اى فى الحمام (من النار اذا احس بجره) احساسا (و) يستعين (من حميم جهنم
 حين يصب الماء الحار على بدنه ملا حظا معنى قوله تعالى * يصب من فوق رؤسهم
 الحميم هو الماء الحار (و) يستعين ايضا (من تجرده) اى من كونه عريانا (يوم القيمة
 حين يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار) كما يحكى ان ابن عمر رضى الله تعالى
 عنه روى فى الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد عينيه بعصابة (ويغض) بضم الغين
 المعجمة اى يخفض بصره (عن الناس تحرزا عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله
 ومن هذا قال بعضهم لا بأس بدخول الحمام ولكن بازارين ازار للعورة وازار للرأس
 يتقنع به ويحفظ عينيه واعلم ان فى الحمام واجبات وسنن على ما ذكر فى الاحياء وغيره
 فمن الواجبات ان يغض بصره ويستتر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر
 ذلك ولا يسقط عنه وجوب التستر الا لخوف ضرب او شتم او نحو ذلك مما هو
 حرام فى نفسه فليس عليه ان ينكر حرما يفضى المنكر عليه الى مباشرة حرام آخر ومن
 السنن فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عابثا لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف

مال ينفق) على صيغة المجهول (في الماء والطين) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 المؤمن يوجر في نفقته كلها الا شيئا جعله في التراب والبناء ذكره في شهاب الاخبار
 وفي الحديث الآخر اذا اراد الله بعد شرا جعل ماله في الطيحين اراد
 به الاجر والخشب على طريقة تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكى ان محمد بن السماك
 قال لهارون الرشيد حين بنى دارا رفعا كما هو عادة الملوك رفعت الطين وضعت الدين
 ان كان هو من مالك فانت من المسرفين والله لا يحب المسرفين وان كان هو من مال
 غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين وفي رواية فانت خائن والله لا يحب
 الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى انه قال ملك من الملوك بنى دارا
 فلما اتمها وضع للناس فيها مائة فيأتون افواجا يأكلون وكان الملك يسألهم هل ترون
 في داري هذا عيبا فينظرون حوالها ويقولون لا حتى دخل عليه يوما عابدا ان فسألها الملك
 عن عيب داره فقال انعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا في الخالصة
 (والسنة فيه) اى في البناء (ان يبني كل يوم سافا) الساف بالسين المهملة هو الصفي
 من اللبن والطين وغيرها كذا في سبعة ابحر (ولا يبني جملة) في يوم واحد (كما كان
 الخليل وابنه اسماعيل عليهما السلام يرفعان البيت كل يوم مداما كالبيت) اى الكعبة
 والمدماك بكسر الميم الساف من البناء (ولا ينفق حراما في البناء فانه اساس الخراب
 ولا ينقش فيه ولا يصور فار ذلك) التنقيش والتصوير بل النقش والصورة (ينقر الملائكة)
 عن الدخول في ذلك البناء عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال النبي صلى الله تعالى وسلم
 البيت الذى فيه الصورة لا تدخله الملائكة والمراد الملائكة النازلون بالبركة والرحمة
 الطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر وامثالهما لا الكعبة فانهم لا يفارقون المكلفين
 طرفة عين كذا في شرح المشارق (فان قطع اعناق الصور) وازال رأسها ومحاسها (لم يكن)
 به بأس وينظف) اى يطهر (فناء البيت) وهو ما امتد من جوانبه (فان النظافة من الايمان
 وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق ويورث الغنى) وكان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل بيئا عليه ستر) بكسر السين واحد الستور والاسرار
 (موسى) اى منقش) وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يستتر حيطانه) جمع حائط
 (ولا يزخرقها) اى لا يزين حيطانه (بالثياب ولا يفرش في البيت جلود) جمع جلد
 (السباع) جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس (ويسلم الداخل على اهل البيت
 كلما دخل ان كان فيه) اى في البيت (احد وان لم يكن فيه احد قرأ قل هو الله احد

الحمام خوفاً عن الضرر ففي هذه الأعداء يجوز لهم دخول الحمام كذافي المظهر وقال
 في الأحياء يكره للرجل أن يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر
 المصنف رحمه الله تعالى بعض الأحكام في الحمام من جهة الشرع أشار إلى بعض أحكامه
 من جهة الطب فقال (وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام أمان من
 الصداع) وأمان من التقريس أيضاً ويكره صب الماء البارد على الرأس عند الخروج
 منه وكذا شربه ومما قيل فيه الحناء بعد النورة أمان من الجذام وسينكره المصنف رحمه
 الله تعالى وقيل إن النورة في كل شهر مرة تطفى الحرارة وتنقى اللون ويزيد في الجماع
 وقيل بوله في الحمام قائماً في الشتاء أنفع من شربة دواء وقيل نومة في الصيف بعد الحمام
 دواء يعدل شربه كذا في الأحياء وقال أبو الفرج في كتابه المسمى بالأغاني الكبير
 أجمع أطباء الهند والروم والفرس على أن من تجرع جرعا من الماء البارد حين دخوله
 في الحمام لا يجد في رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه خمسة أكف من الماء الحار
 حين دخوله في الحمام أمان من الصداع والرمم انتهى (والنظر في المرأة أوفى الماء الصافي
 ليصاع من هيئته شيئا سنة) هذا خبر لقوله والنظر (ويقول إذا نظر فيها) أي في المرأة
 ونحوها (الحمد لله الذي سوى خلقى) وحسنه (فعلمه وكرم صورته وجهي وحسنها) تحسينا
 (وجعلني من المسلمين اللهم كما أحسنت خلقى) بالفتح والسكون (فحسنت خلقى)
 بالضم والسكون واحد الأخلاق

* (فصل في سنن المسكن والبناء) *

(السنة فيه مقدار الكفاية وهو) أي ذلك المقدار في جهة العلو (ستة أذرع) كل ذراع
 ست قبضات وقيل سبع مع اصبع قائم والاول اولى لسكونه ادو ط وأما في جهة الوسعة من
 الجوانب فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط إن يكون مقدار الحاجة (فما دونه فمن
 زاد على ذلك) المقدار قد عرفت إن زاد مشترك بين اللازم والمتعدى مثل جاء وههنا
 زاد متعد وجاء لازم أي من جعل البناء زائداً على ما ذكر (جاء بحمله يوم القيمة) وهذه
 الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر إن من رفع بناءه فوق ستة أذرع
 ناداه مناد إلى أين يا أفسق الفاسقين (وينوي عند البناء إن يعبد الله فيه ويكفيه) من كسنت
 الشيء سترته وصنفته من الشمس وبابه رد (من الحر والبرد والا) أي وإن لم ينو كذلك
 (يكون عليه وبالاً) أي ثقلاً (يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير ولا خير في

فيه دواء (وفي بعض الآثار) اى الاخبار النبوية (لا يخرج من احدكم الى صبيحة) تسمع
 فى جوف الليل (ومن سنة البناء ان يبني فيه مر حاضا) بكسر الميم والحاء المهملة
 (للغايط والبول) قال فى سبعة ابحر المرحاض والمرحاضة المغنسل والمتوضاء والكنيف
 ومطرح العذرة والمراد به ههنا غير المعنيين الاوامين بدليل قوله (وموضعا للغسل والوضوء
 وان يبني فيه بيتا للضيافة) واقامة الضيفان (ففى الحديث ان لكل شىء زكوة وزكوة الدور)
 بضم الدال المهملة جمع دار (بيت الضيافة وتبخير البيت باللبان) بالضم والتشديد الكندر
 (وغيره) مما يتبخر به كالمبعة والحصلبان ونحوهما (مستحب ولا يتوطن) اى لا يتخذ وطنا

(فى ارض الحرب وفى الحديث انا برىء من كل مسلم مقيم بين ظهرانى المشركين)
 اى بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم
 بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسرها زيدت الف ونون مفتوحة فى لفظ الظهر تأكيذا
 ودعاه ان ظهرا منهم اياه وظهرا وراءه فهو مكفوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين
 اظهرهم ثم كثر حتى استعمل فى الافادة بين القوم مطلقا كذا فى سبعة ابحر ومخار الصحاح

* (فصل فى سنن المشى وآدابه) *

(اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله
 العلى العظيم) عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة
 الا بالله يقول له ملك كفيت وهديت ووقيت فيتحى الشيطان ويتلفاه شيطان آخر فيقول
 كيف لك برجل قد كفى وهدى ووقى ذكره فى خالصة الحقايق (ويتعوذ بالله من الزلّة)

فى بعض النسخ من الزلزلة (والضلال والظلم والجهل ويقراء آية الكرسي كلما خرج وعاد
 الى بيته ويسرع فى المشى متكفاً) بتشديد الفاء المكسورة اى مائلا الى قدومه من كفات
 الاناء ككبيته واكفاته املته (كانه ينحط من صيب) بفتحيتين اى ما انحدر من الارض
 (فانه ابعث من الزهو) بالفتح والسكون الكبر والفخر (ولا يتبختر ولا يتخال) بالحاء
 المعجمة فيهما فى المصادر التبختر خراهميدن والاختيال كردن كشي كردن (فانه) اى كل
 منهما (علافة الكبر ولا يتمطى فى مشيته) بالكسر والسكون فى مخار الصحاح التمطى
 التبختر ومد اليدين فى المشى وهو المراد ههنا (ولا يمشى بين المرأتين) لكونه من
 مظان الفتنة (ويترك حافات) جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اى اطراف (الطريق)

مرة او ثلاثا ان ذلك المذكور من السلام والقراءة (يجلب الغنى) قال في المعاضرات
 وهما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب
 الكلام والقيام الى العبادات سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة العجر في المساجد وكثرة
 تلاوة سورة الم نشرح لك وسورة اذا وقعت ومن قوى الاسباب الجالبة للرزق الصلوة
 بتعديل الاركان والتخشوع انتهى (ويذكر اسم الله) ويقول بسم الله الرحمن الرحيم
 (عند دخوله) في البيت (وخروجه) عنه عن جابر رضى الله عنه انه قال اذا دخل الرجل
 بيته فذكر الله عند دخوله وطهارة قال الشيطان لا عوانه لامبيتكم ولا عشاء واذا دخل
 ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعمه قال
 ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق (ويجيب الابواب) ابجافا اي يردها ويفلقها
 (ليللا ويسمى الله) عند الابجاف (ويرضى الستر) اي يرسله (ويطفىء السراج)
 (والنار) حين النوم (ولا يترك منديل الغمر) بفتح تين ربيع اللحم (في بيته الذي
 ينام فيه ولا ينام) احد (في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط) في الصحاح حوط
 كرمه تحويطا بنى حوله حايطا فهو كرم محوط (ولا يبيت) بيتوته (في بيت ليس عليه باب)
 وقد ورد الاثر بذلك كله (ولا يقتنى) اي لا يتخذ ولا يمسك (في البيت كلبا الا كلب ماشية)
 اي الخيل والغنم ونحوهما (او صيد او زرع او في الباب) وبالجملة لا ينبغي ان يتخذ الرجل
 في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ماله من اللصوص وغيرهم او ليصيده به وينبغي ان
 يكون ذلك الكلب محفظا عند الباب ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث
 من انه لا يدخل الملافة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا
 قياس قول ابي يوسف رحمه الله تعالى كذا في مجمع الفتاوى وقال في البستان روى عن
 وهب بن منبه رضى الله عنه انه قال لما هبط آدم عليه السلام الى الارض قال ابليس
 للسباع ان هذا عدوكم فاهلكوه فاجتمعوا وولوا ادرهم الى الكلب وقالوا انت اشجعنا
 وجعلوه اميرا فاما رأى ذلك آدم تحير فيه فجاءه جبرائيل عليه السلام فقال امسح يدك
 على رأس الكلب ففعل ذلك فالفه وتبصص اليه بزنبه فلما رأت السباع ذلك تفرقوا
 واسأدنه آدم عليه السلام فبقى مع اولاده الى اليوم (وفي حديث على) ابن ابي طالب
 رضى الله عنه (قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا على لا تستقبل الشمس واستد
 برها فان في استقبالها داء واستد بارها دواء) ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب
 ان يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا يجعل البناء مستقبلا نحو الشمس اي متوجها
 نحوها بان يجعل بابه جهة الشرق فان في استقبالها بهن المعنى داء بل اجعل ظهر البناء نحوها فان

والحمة ونحوها وعون الضعيف ورغم المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع منه المنافق والفاجر ويكون قبله اذا صلى وقوته اذا اعى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولى فيها ما رب اخرى ذكره فى البستان (فان رأى فى الطريق اعى يأخذ بيمينه يده اليسرى ويقوده مقدار ما شاء وله بكل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى متعبه) بفتح الباء اسم مكان العبادة كالكنائس (ولا يصافح كافرا) مهما امكن (وان صافحه) المصافحة يجوز كما ذكر فى القنية انه لا بأس بمصافحة المسلم جاره النصرانى اذا رجع بعد الغيبة ويتأذى بترك المصافحة لكن (اعاد الوضوء) اى على سبيل الاستحباب (ويغشى) اى يعوم (السلام) ويفرقه (على اهل الاسلام) ويقال فاش الخير اذا ذاع وانتشر وانشأوه اذا عته وجعله منتشرا قوله (من عرف منهم ومن لم يعرف) يدل من اهل الاسلام واما التسليم على الصبيان قيل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من تركه قال فى البستان به نأخذ (فانه يزيد فى الافة والحمة) بفتح الميم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان دخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على شىء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اى بالايمان الكامل وقوله تحابوا اصله تحابوا فحذف احد التائمين (ويسلم الاخ المسلم وان لقيه) ان للموصل (فى النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام) تجديدا (عليه) اى على اخيه المسلم (فان ذلك يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جمع) اى جماعة (النساء) بناء على ما روى جزير ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن فانه مختص به لامنه عن الوقوع فى الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبى على المرأة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانسباط فيحدث من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء لم يكرهوا تسليم كل من الرجل والمرأة الاجنبيين على الآخر كذا فى المظهر ومنهم من قال لا بأس بالسلام على العجايز دون الشواب فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلام (ويسمع السلام) اسماعا (اهل المجلس) كلهم او اكثرهم (وكذا يسمع جواب السلام) واعلم انهم قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اى رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب على الراد ان يحرك شفثيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم يسمعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اى وجوب اسماعه انما هو فى الرجال والعجايز لا فى النساء الشابة صرح به فى القنية والمحوى القدسى حيث قال

وجوانبه (للنساء ويميط الاذى) اى يزيل ما يتأذى به (عن طريق المسلمين فانه) اى
 رفع الاذى (مكثر للحسنات) تكثيرا (ويسرع فى المرور تحت البناء المشرف) اى
 العالى المرتفع لكونه من مواقع الخطر ومظانه (ولا يقعد فى الاسواق من غير حاجة فانه
 تلهى) من الهاه وهو الشغل والتفصيل (وتلقى) الغاء يعنى انها اى الاسواق يشغل
 (عن الامور المهمة) وتبطل الاعمال الصالحة فان استغثت عن دخول السوق فاقبل الدخول
 فيها فانه يقال ان فيها مرده شياطين الانس والجن ويقال فيها ذباب عليهم ثياب كذا
 فى البستان (فان قعد فيها للتحدث) مع الناس (ادى حقوقها وهى غض البصر) عن
 المكروه (وكف الاذى) اى عن يمر بالطريق (ورد السلام) على من يسلم عليه (والامر
 بالمعروف والنهى عن المنكر واعانة الملهوف) اى المتحير فى امره او المظلوم المستغيث
 (وارشاد الضال) اى هدايته الى الطريق (وتعريف الضالة) وهو ان ينادى ويقول من
 سمعتموه ينشد الضالة فدلوه على (وستر الاذى من التخامة) التى تلفظ من الفم
 (والعدرة) بفتح العين وكسر الدال المعجمة التجاسة (ولا يبيزق) اى لا يلقي بزاقه
 (بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقى عن شماله او تحت قدميه) وفى الحديث من
 اراد ان ينجو نجاه من عذاب القبر فلا يبيزقن حول المسجد (ولا يسير راكبا وخلفه المشاة)
 جمع ماش كقضاة جمع قاض (فان ذلك من التجبر) والتكبر وانه عن علايم الشهرة وكان
 السلف يجتنبون عن اتباع الاشخاص خلفهم غاية الاجتناب قال ابن حنظلة بينما نحن حول
 ابي بن كعب نمشى خلفه اذ رآه عمر رضى الله تعالى عنه فعلاه بالدارة فقال (انظريا
 امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وقتنة للمتبوع وخرج ابن مسعود رضى
 الله تعالى عنه يوما من منزله فاتبعه اناس فالتفت اليهم فقال متاذيا على موقد بين
 فى موضعه ان ما الاستفهامية اذا دخل عليها حرف الجر يحذف الفها * نحو قوله تعالى
 عم يتساءلون واذا دخلت على ذا نحو ما ذا صنعت لا تحذف يعنى اتبعوننى فوالله لو
 تعلمون ما اعلق عليه باي ما اتبعنى منكم رجلا ن وروى ان رجلا صحب ابن سيرين
 فى سفر فلما فارقه قال او صننى قال ان استطعت ان تعرف ولا تعرف وتمشى ولا يمشى
 اليك وتسئل ولا تسئل فافعل وخرج ايوب فى سفر فشيحه ناس كثيرة فقال لو لا انى
 اعلم ان الله يعلم من قلبى انى لهذا كاره لخشيت المقف من الله كذا ذكره الامام رحمه
 الله تعالى (والمشى بالعصا للشيوخ) لا للشواب (علامة المسلمين وسنة الانبياء) قال الحسن
 رحمه الله تعالى فيه ست خصال سنة الانبياء وزين الصالحاء وسلاح الاعداء يعنى الكلب

يتوهم الاكرام والاعزاز لهم (وسلم ابن عمر رضى الله تعالى عنه على يهودى ام يعرفه فلما علم رجوع فقال يا يهودى رد على سلامى فقال) اليهودى (قد فعلت) اى رددت عليك (فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل) فى رده (وعليكم ولايزيد عليه شيئا فان سلم عليهم احد) من اهل الاسلام حين رأى المصاحفة فى التسليم (فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب فى الكتاب اليهم) هذا القول (ولا بأس بالسلام على جمع فيهم وسلم واهل الذمة) اى جماعة بعضها مسلم وبعضها ذمى (ويسلم على الصغير والكبير والتليل والكثير والماشى والراكب) لكن الطائفتان اذا التقيا يسلم الراكب على الماشى والماشى على القاعد لان السلام تحية الزائرين واللائق بحال الزائر التواضع والظاهر ان الراكب فى حكم الزائر على ان حاله بحسب الظاهر فى الارتفاع بالنسبة الى الماشى فينبغي ان يسلم عليه اظهار للتواضع وكذا الماشى بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيمها للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا ورد فى الحديث النبوى الذى ذكر فى المصاييح وغيره (ويؤدى سلام الغائب على الغائب على فور) بفتح الغاء وسكون الواو اى فى ساعة (قدمه) من غير تأخير (فانه امانة عنده) قال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الالهات الى اهلها * ذكر فى الفتاوى التانارخانية ان من باع انسانا سلاما عن غائب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولائم على ذلك الغائب (ولا يخص بالسلام المعارف) الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريقة قولهم واختص بواكمالا يخفى (فان ذلك) التخصيص (من اشراط الساعة) اى من علايم القيمة واماراتها (ويصافح بعد السلام ممن لقي الاخوان) المؤمنين (فانها) اى المصاحفة (من تمام التحية وتزيد فى المحبة) بفتح الميم (ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون) اى صاحبه (هو الذى ينزع) فان النبى عليه الصلوة والسلام كان يفعل هكذا (ولا يصاحفه من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق القادم من سفره ولا يتحنى له) اى لا يميل اليه رأسه وظهره تواضعا وخدمة لكونهما مكر وهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزهد وكبر سن ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد والجبهة والرأس وابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قبل عينى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ما قبض ولا بأس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا فى التنوير (ولا يتقدم على الكبير) سنا وقيل علما وعملا (فى المشى فانه يورث القفر ويتقدم القرشى) بالشين بعد الراء منسوب الى قرشى اسم طائفة والباء محذوف

إذا سلمت العجوز أو عطست يرد عليها الرجل جهرًا ويسمعوها وإن كانت شابة فسرا
 وإن رده أي رد السلام ليس بواجب على الإطلاق فإن الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده
 في بعض المواضع مثل القاضي إذا سلم عليه الحصان ومثل الاستاذ الفقيه إذا سلم عليه
 تلميذه أو غيره أو إن الدرس ومثل المتصدق إذا سلم عليه السائل أو إن سؤاله ومثل من
 له ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه أحد في حال ورده ومثل الذين جلسوا في المسجد
 للتسبيح أو للقراءة أو لانتظار الصلوة لا لدخول الزائرين عليهم فسلم عليهم أحد من
 الداخلين في المسجد فإن كل من هذه الصور وسعهم أن لا يجيبوه على ما ذكر في
 الفروع بل قال في الحزاة لا يجوز رد سلام السائل إذا سلم وكذا القاضي في المحكمة
 والمذكر في التذكير انتهى (وينوي بالسلام تجديد عهد الإسلام) يعني (أن لا ينال
 أخاه بأذى في عرضه وماله فإذا سلم على أخيه) المسلم (حرم عليه تناول عرضه وماله)
 يعني كأنه يتجدد حرمة التعرض فيهما (ويبدأ بالسلام على من لقيه فإنه) أي البداية
 (براءة من الكبر ويسلم على أهل بيته حين يدخله فإن دخل بيتا ليس فيه أحد فليقل

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الملائكة تزد عليه السلام ويسلم على القوم
 حين يدخل عليهم وحين يفارقهم) أيضا (فمن فعل ذلك شاركهم في كل خير عملوه بعد)
 وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس إلا كتب
 الله بكل شعرة على بدنه ألف حسنة ورفع له ألف درجة واستغفر له المجلس إلى يوم القيمة
 ذكره في الفتاوى النانار خانية (وتتمام السلام أن يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
 وكذلك يرد على المسلم) بهذه الكلمات الثلاث (لا ينقص) يعني ينبغي أن لا ينقص
 كل من المسلم والمجيب شيئا (من ذلك) المذكور من هذه الكلمات الثلاث (ولا يزيد
 عليه) شيئا ليكون السلام ورده متطابقين على الوجه الآتم الأكمل وإما لو قال المسلم
 السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو المشتركة في أوله وزيادة
 الرحمة في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
 ولو رد فيهما بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الأحب أن يزيد عليه ويشير إليه قوله
 تعالى * وإذا حميتهم بنحية نجوى باحسن منها أو ردها * حيث قدم جواب التحية باحسن
 منها على جوابها بمثلها (ولا يشير المسلم) أو إن السلام (بالأصبع فإنه من آداب اليهود
 ولأبالكف فإنه من عادة النصارى ولا يتدىء المسلم أهل الكتاب بالسلام) إلا أن يحتاج
 إليه فيمنئذ لا بأس به ذكره في الخلاصة (ويضطرهم إلى اضيق الطرق) أهانة لهم ولثلا

ذكره في شرح الخطب (فمن اراد ان يتكلم فليختر من الكلام ما فيه ذكر الله او امر
 به معروف او نهى عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه) اى ما لا يهيمه قال الامام وحده
 ما لا يعينك ان تكلم بما لو سكنت عنه لم تأثم ولا تتضرر في مآل احوال مثاله ان تجلس
 مع قوم فتحكى معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقائع وما
 استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم فهذه امور لو
 سكنت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت في الاجتهاد حتى لم تمزج بحكايتك زيادة ولا
 نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياص شخص ولا
 مذمة بشيء مما خلقه الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع زمانك واني تسلم من الافات التي
 ذكرت وروى ان لقمان عليه السلام دخل على داود عليه السلام وهو يسرد درعا ولم يكن
 رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يساله ذلك فمنعه الحكمة فامسك نفسه ولم يسأله
 فلما فرغ قام داود عليه السلام وابسها ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه
 سنة وهو يريد ان يسأل ذلك ولم يسأل فهذا وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها ضرر
 وهناك ستر وتوريط في رياء او كذب فهو مما لا يعنى فتركه من حسن الاسلام انتهى
 وعن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من حسن اسلام
 المرء تركه ما لا يعنيه يعنى ان اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك من الاقوال
 والافعال ما لا ضرورة فيه وما لا منفعة له منه كذا في شرح المصاييح فقوله (وما لا طائل)
 اى لا فائدة (فيه) قريب من العطف التفسيري (وكان) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (يطيل الصمت) اطالة (فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة) وقوفا ويتفكر (فان كان
 لكلامه ثواب نطق والاسكت فهذا) اى التكلم على هذا الوجه (آداب) بالمد جمع
 ادب (الايقاظ) جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو من الجموع النادرة كذا في
 شرح الشافية (البصراء) بضم الباء وفتح الصاد جمع بصير كفقته وفقهاء روى انه اذا
 اصبح ربيع بين خيشم رحمه الله وضع قلما وقرطاسا فلا يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه ثم
 يحسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره في شرح الخطب (وقيل من حفظ
 لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه) قال صلى الله تعالى عليه وسلم من كفى لسانه ستر
 الله عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه (ولا يتهاون) اى لا يعون سهلا حقيرا (بما تكلم
 به وان قل) ان للوصل (قرب كلمة موبقة) اسم فاعل من اوبق اى اهلكه (لا يرى بها
 صاحبها بأسا فيهوى بها) اى يسقط بسبب تلك الكلمة (فى جهنم سبعين خريفا) اى

في النسبة على الشذوذ اذ القياس ان يقال قريشى بالياء صرح به في الشافية وقيل انما
 فعلوا كذلك لدفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قريشى باثبات الياء
 كذا في الجاردي (في المشى والجلوس) في المجالس (ولا يضيف طريقا ولا منزلا
 على احد من المسلمين والسنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم) اي كيف صرتم
 او كيف دخلتم في الصباح (او) يقول (مرحبا بكم) مرحبا كلمة يقولها العرب اكرام للمخاطب
 يريد جئت موضعا رحبا اي لاضيق عليك والتكلم بهاسنة اقتداء بالنبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فانه قال مرحبا بامهاني حين ذهب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 عام الفتح كذا في المظهر (او) يقول (اهلا) اي اتيت اهلا فاستأنس ولا تستوحش
 (وسهلا) اي اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل (فيقول له صاحبه في خير وعافية) اي انا
 فيهما (احمد الله عليه والسنة في الاحياء) يقال عين الرجل في مشيه بالفارسية مانده شدن
 (ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اعين احدكم فليخيب) بضم الباء الاولى والخب
 بفتحين ضرب من العدو (ومن خدرت) بكسر الدال المهملة التحدربفتح الخاء المعجمة
 وسكون الدال المهملة بالتركي اويشمتي (رجله فليذكر احب الناس اليه ليذهب مابه
 من وجع التحدرب)

* (فصل في سنن الكلام وادابه) *

(افضل خصال المؤمن الصمت) بفتح الصاد والنخلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى نيكو
 (وفيه) اي في الصمت (تسعة اعشار العافية) اي السلامة يريد ان العافية اذا قسمت عشرة
 اقسام يكون عشره في النطق وباقي اقسامه اعني تسعة اعشاره في الصمت فله فضل على النطق
 مقدار ذلك روى انه قيل لعيسى عليه السلام دلنا على عمل ندخل به الجنة قال لا تنطقوا
 الا بخير وقال سليمان ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب (والبلاء موكل بالمنطق)
 بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمي بمعنى النطق (وكان ابو بكر الصديق رضي الله تعالى
 عنه يضع حجرا في فمه كذا وكذا سنة) هكذا روى صاحب الحدائق رحمه الله تعالى وسعت
 من شيتي ومرشدي وبمنزل روجي في جسدي انه وضعه في فيه اثني عشر سنة (ليمنع
 نفسه عن الكلام) الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم قال بعضهم جعلت على نفسي
 بكل كلمة فيما لا يعنيني صلوة ركعتين فسهل ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل
 على ولم انه حتى جعلت على نفسي بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فاتهمت

هو التحذير عن تعلمهما واختيارهما من غير ضرورة ولا الحكمة بل لمحض الظرافة فلا
 شيء على اهل تلك اللغة الناشئة فيهما وعلى من يتعلمهما المصاححة شرعية قال في البستان
 من تكلم بغير العربية اجزأه ولا اثم عليه وقد روى عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم انه تكلم بالفارسية وهو ماروى انبه اتى بتمر الصدقة وعنده الحسن
 والحسين رضى الله تعالى عنهما فاخذ احدهما ثمرة فادخلها في فيه فادخل رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم اصبعيه المباركة في فيه فقال كخ كخ فاخرج التمرة من فيه وقال
 لابي هريرة رضى الله تعالى عنه حين اشتكى بطنه اشكتى درد يا هريرة فقال نعم
 قوله كخ كخ بكسر الكاف العربي وسكون الحاء المعجمة صورة منقورة وهيئة مزعجة تستعمل
 لتخويف الصبيان يقال له بالعربية فازوع (فانها) اى الفارسية (لغة اهل النار) وما
 وقع في بعض النسخ من قوله فانهما بضمير التثنية اى العجمية والفارسية فلا تعويل
 عليه لانه يشعر بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية كالفارسية ولم
 يساعده كتب اللغة التى رأيناها وقد فسر الرطانة في بعض الكتب بقوله سخن نا مفهوم
 ولم يحمل كلام المصنف رحمه الله تعالى عليه لان قوله فيما بعد ويتكلم بفصح الكلام دون
 مبهمه يعنى عنه ظاهرا (ويخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها)
 قال الله تعالى * واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكرا لاصوات لصوت
 الحمير * يعنى تواضع لله في مشيك ولا تختل فيه واخفض صوتك ان اقبج الاصوات
 لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث (ويتقى) اى يحذر (من كثرة الكلام فان كثير الكلام
 لا يسلم عن السقط) بفتحين اى عن الزلة قال صلى الله تعالى عليه وسلم من كثير
 كلامه كثير سقطه ومن كثير سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فالنار اولى به
 ذكره في الخاصة (ولا يحدث) اى لا يجبر (بكل ماسمع فياثم فيه ويتكلم بفصح الكلام
 دون مبهمه ويجتنب التفهيق والتشديق والتعميق فيه) ذكر في شرح المصابيح ان
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان ابغضكم الى وابعدكم منى مجلسا الثرثارون
 المتفهبون المتشققون قال اصحابه فما المتفهب يا رسول الله فقال هو المتكبر في
 الصحاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار والمتشقق
 الذى يلوى شذقه للفتح والشقق بالكسر جانب الفم وتفهب في كلامه اذا توسع فيه
 وتنطع اى تعمق واستقصى فيه واصله الفهوق وهو الامتلاء كانه ملاء به فمه انتهى قال زين
 العرب المتفهب المتوسع في الكلام يفتح به فاه وفي هذا شيء من السرعة

سبعين سنة وعن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم قوله لا يلقى لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها صغيرة وهى عند الله جليلة فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله تعالى كذا فى شرح المصابيح قيل ان السمينة وان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها عشرة من العيوب او لها انه قد اسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه فى كل وقت والثانى انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس عدو الله وعوده والثالث والرابع انه تباعد عن احسن المواضع وتقرب الى اشر المواضع اى الجنة والنار والخامس انه قد جفا من هواحب اليه اعنى نفسه والسادس انه نجس نفسه وقد خلقها الله طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه احزن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والليل والنهار والعاشر انه خان جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانه الادميين فانه لا يقبل شهادته لدينه فيبطل حق المدعى واما الخيانه لجميع الخلائق فانه يقبل المطر بشوم ذنبه قال فايك والذنب فان فى الذنب الواحد هذه العيوب باسرها كذا فى شرح الخطب

(ويفتح الكلام بحمد الله والصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والتسمية والاستعاذة ويقدم فى الكلام اكبر الناس سنا وانضلم حلما ويحتمل (الحسن) وهو الخطاء فى الاعراب (والغلط) المتداول بين العوام كقولهم يوسب فى يوسف واودله فى عبد الله وغير ذلك (والتصحيف) وهو التغيير فى الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حرف آخر قلبا ذاتيا او قلبا مكانيا او بقلب بعض كلماته الى الكلمة الاخرى منه قلبا مكانيا وقوله (فى الكلام) الظاهر انه قيد للامور الثلاثة معا لا للتصحيف فقط كما لا يخفى (ويختار افضل اللغات وهى اللغة العربية التى هى كلام اهل الجنة) كذا قال الزهرى وقال سفيان رضى الله عنه بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا فى البستان (ويحتمل الرطانة) هى بفتح الراء وكسرهما الكلام بالاعجمية وهى غير العربية مطلقا فقوله (والفارسية) تخصيص بعد التعميم اهتماما بشانها ومبالغة فى التحذير عنها قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عيلم بن سام بن نوح عليه السلام نقله شاح المشارق ولا يخفى ان المقصود

يتخللون الكلام بالسنتهم كما يتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكانه انكر عليه ما اتهمه على الكلام من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف في المحاورات وكذلك التفاسح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما وراء ذلك تصنع دنوم انتهى (ويكثر في كلامه) اكثر (من الصلوة على الرسول) محمد (صلى الله تعالى عليه وسلم ومن الاستغفار ومن كلمة التوحيد لاسيما اذ انسى الحديث الذي يريد فانه يصلى) اي ينبغي ان يصلى (على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه) الذي نسيه فانه ربما يحصل له ثواب فوق الثواب الذي كان يحصل مما نسيه لو تحدث به (فاذا اراد ان لا ينسى حديثا فليقل الحمد لله منذ كر الخير) بكسر الكاف المشددة (وفاعله ويستثنى) اي يقول ان شاء الله (في كلامه فيما يخبره او يعده) عدة (في مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا اذا ان شاء الله او اعطى فلانا كذا ان شاء الله تعالى) هذا مثال لما يعده كما ان قوله افعل كذا مثال لما يخبره (ويتحرى) اي يطلب الاخرى والاليف اعنى (الصدق في كلامه ما استطاع وان رأى فيه التهلكة) قال عمر بن عبيد كمال الرجل في دينه باربع خصال يقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسمع الاذى فيتحمل ويحب للناس ما سببه لنفسه ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره في الخالصة (فان فيه النجاة) عن التهلكة التي تترآى في ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا في المشهور النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج اتى باسيرين عن اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايها الامير استبقني فان لي عندك يدا قال وماهى قال طعن ابن الاشعث في نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك قال هذا و اشار الى الاسير الآخر فقال الحجاج اصادق هو قال نعم فقال انت فعلت كما فعل قال لا قال فمن منعك من ذلك قال بغضك وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقتكما اما هذا ليدى و انت لصقك كذا في روضة الناصحين (واعلم ان الكذب) من قبائح الذنوب وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها تنكسر القلوب روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اياكم والكذب فانه مع العجور وهما في النار وقال ابو امامة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الكذب باب من ابواب النفاق وقال الحسن رحمه الله تعالى ان من النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والاصل الذي بنى عليه النفاق الكذب وروى

والتكبر وهذه الاوصاف كلها ترجع الى معنى التزويد والتكلف ليميل قلبه —وب الناس
واسماعهم اليه انتهى (ويرتل الكلام تر —يلا) في مختار الصحاح الرتل في القراءة
الترسل فيها والتبيين بغير تغن (ويسرده) بضم الراء (سردا) بسكونه يقال فلان
يسرد الحديث اذا كان جيد السياق له (وقد كان كلام نبينا محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم فضلا) بالصاد المهملة اى بياننا وبياننا يفهمه كل من سمعه ولو عدده عادلاحصاه
اى عدده ويضبط عدده (ويفهم السامع كلامه) تفهيمها (فانه) اى النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم (كان اذا سلم سلم) اى يقول سلام عليك (ثلاثا واذا تكلم تكلم ثلاثا ويتجوز)
اى يتساهل ويتسامح (فى كلامه تجوزا) ولا يتكلف فى التكلم على المعانى الوضعية (ولا
يتكلف النظم والسجع) واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة
باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق بمعنى المصدر على
توافقهما وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل النثر اعنى الكلام المنظوم وقد
يطلق على المعنى المصدرى ايضا والمقام ههنا محتمل لكلا المعنيين فى كل منهما كما
لا يخفى (فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن ذلك وقال انما واتقياء) جمع
تقى مثل شقى واشقياء (امتى برآء) بمد الهمزة الاولى جمع برىء مثل فقهاء جمع فقيه
(من التكلف) وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط
وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء
ولرشاقة اللفظ وجودته تأثير فيه فهو لاؤتى به واما المحاورات التى تجرى فى قضاء الحاجات
فلا يليق به السجع والتشدىق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء
واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه كذا فى
الاحياء (ولا يتخلل الكلام بلسانه كالبقرة يتخلل الكلاء بلسانه) قال فى سبعة اجرام المتخلل
بالخاء المعجمة هو الذى يتشدىق فى الكلام ويلف لسانه كما يلف البقرة الكلاء بلسانها
عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ان الله يبغض البليغ من الرجل الذى يتخلل بلسانه كما يتخلل الباقرة بلسانها يعنى انه
يبغض الفصيح المبالغ فى الكلام الذى يتخلل اى يتكلم بلسانه يعنى يدير اللسان حول الاسنان
تفاصحا كما يتخلل البقرة بلسانها كذا فى شرح المصابيح وذكر الامام انه جاء عمرو
بن سعد الى ابيه يسأله حاجته فتكلم بين يدي حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك
ابعد منك اليوم انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى على الناس زمان

في الحرب) فان الحرب خدعة (والرجل يكذب بين الرجلين يصاح بينهما) اصلاحا
 (والرجل يكذب المرأة ليرضيها بذلك) فله ان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب
 اليه وكذا اذالم تطعه امرأة الابوعد مما لا يقدر عليه فله ان يعدها في الحال تطيبا لقلبها
 قال في الاحياء عن النواس بن سمعان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 مالي اريكم تتهاقون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب مكتوب كذبا
 لامحالة الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين شخفاء
 اى عدواة فيصالح بينهما او يحدث امرأته ليرضيها فهذه الثلاثة ورد فيها صريح الاستثناء
 وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان يأخذه ظالم
 فيسأله عن ماله فله ان ينكر او يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر
 ويقول ما زانيت وما شربت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ارتكب شيئا من
 هذه القادورات فليستمر بستر الله وذلك لان اطهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا
 القبيل ما ذكر في مجمع الفتاوى من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه
 كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاشهاد فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الآن
 وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل ويختار نفسها من الزوج واما لغيره فكان يسأل عن
 سراخيه فله ان ينكره وكذا اذا اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب
 وزيادة تودد فلا بأس به ولكن الحذوق ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع
 تولد منه محذور آخر فينبغي ان يقابل احدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط فان كانا
 متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق
 اهن من الكذب فالصدق واجب وان كان بالعكس فله الكذب اما واجب او مباح بحسب
 الخصوصيات مثلا اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختلف من ظالم فالكذب فيه
 وفي امثاله واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب
 المجنى عليه الا بكذب فالكذب مباح الا انه ينبغي ان يحترز عنه حسب ما يمكن لانه
 اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغنى عنه والى ما لا يقتصر على حد
 الضرورة انتهى كلامه (ولا بأس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر
 من نفسه شيئا ومراده شيء آخر كذا في البستان) (والكنيات من الكلام) في المغرب
 التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية وهو ان التعريض تضمن الكلام دلالة
 ليس لها فيه ذكر كقولك ما اقعح البخل تعرض بانه يخيل والكناية ذكر الرديف واردة

ان رجلا جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابتليت من المعاصي لا اصبر عنهن
 الزنا والسكذب وشرب الخمر فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اما السكذب
 فدعه من اجلى فغاب الرجل واستقبله الزنا فقال في نفسه ان ارتكبته ثم سألتى رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل زينت فان قلت نعم ضربنى الحد وان قلت لا تقضت
 العهد فترك الزنا ثم استقبله شرب الخمر فتأمل فقال مثل ذلك فتركه كذا في الحاخصة
 والاحياء فعلم ان السكذب اصل المعاصي ولهذا كان السكذب (ابغض الاخلاق الى نبينا
 صلى الله تعالى عليه وسلم) بل وعند اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا
 قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ما كان خلق اشد عند اصحاب رسول الله من السكذب
 كيف (وانه) اى السكذب (مجانب للايمان) يعنى ان الايمان فى جانب والسكذب فى
 جانب آخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما كما يقال (المشرق مجانب للمغرب ويؤيد
 ما روى الامام عن عبد الله بن جراد رضى الله تعالى عنه انه سأل النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فقال يانبي الله هل يزنى المؤمن فقال قد يكون منه ذلك قال يانبي الله هل
 يكذب المؤمن فقال لا ثم اتبعها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هذه الكلمة انما يفترى
 السكذب الذين لا يؤمنون وما روى ايضا انه قال وكان متكئا الا انبئكم با كبر السكباير
 الا شراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان
 متكئا اهتماما بشانه وجعله قرينا با كبر السكباير اعنى الشرك تغليظا وتهويدا (وان
 الملك يتباعد من الكاذب مقدا رميل) وهو ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او مد البصر
 (لئن ما جاء به) من السكذب الذى تكلم به كذا فى شرح المصاييح والنتن بفتح النون
 وسكون الراء الراجحة الكريهة ومما ينبغى ان يعلم ان السكذب ينتقص رزقه فى الدنيا
 كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السكذب ينتقص الرزق كذا فى الاحياء (ولا يقولن)
 قائل (لصبى اسكت حتى اشترى لك كذا ولم يشتره فيكذب ذلك عليه) اى على ذلك
 القائل (كذبا) يجزى به يوم القيمة عذابا ان لم يشتر بعده ما وعده قال عبد الله بن
 عامر رضى الله عنه جاء رسول الله الى بيتنا وانا صبى صغير فذهبت لالعب فقالت امى يا عبد
 الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما اردت ان تعطيه فقالت
 تمرا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما ان لم تفعلى كتبت عليك كذبة (ويعتتم العطسة
 عند الحديث) اى الاخبار (ففى الحديث) النبوى (ان العطسة عند الحديث شاهد
 عدل) لصدق ذلك الحديث (ورخص السكذب فى ثلث) من الاحوال (الرجل يكذب

(ففيها) أى فى المعاريض والكنايات (مندوحة) أى سعة وغنى (عن الكذب)
 هذا كلام نقل عن السلف ومثله روى عن عمر وابن عباس رضى الله تعالى عنهما وغيرهما
 قال الامام رحمه الله تعالى انما ارادوا ذلك اذا اضطر الانسان الى الكذب فاما اذا
 لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا تفهيم الكذب
 وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روى عن عبد الله بن عتبة رضى الله تعالى عنه
 قال دخلت مع ابى على عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه فخرجت وعلى ثوب
 فجعل الناس يقولون اهنا كساك امير المؤمنين فكننت اقول جزى الله امير المؤمنين
 خيرا فقال لى ابى يابنى ايساك والكذب وما اشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه تقرير الهم
 على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة فيه نعم المعاريض تباح لغرض
 خفيف مثل تطيب قلب المؤمن بالمزاح كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاندخل
 العجوز الجنة وفى عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير كما ذكرنا قال ومن الكذب
 الذى لا يوجب الفسق ماجرت به العادة فى المبالغة كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يريد
 به تفهيم المرات بعدها بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلبه الامرة واحدة كان كذبا وان
 طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثرة فلا يآثم وان لم تبلغ مائة واما الاستعارة فهو قريب
 من هذا القسم من الكذب فى المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا
 ذلك وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل والثانى
 نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو رأيت اسدا فى الحمام بخلاف الكذب فانه
 لا ينصب فيه قرينة على خلاف الظاهر بل يبذل المجهود فى ترويح ظاهره وان اردت
 زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به ان يقال كل الطعام
 فيقول لا اشتبهه وذلك منتهى عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون
 عن التسامح بمثل هذا الكذب وعن خوات التيمى رحمه الله تعالى قال جاءت اخت الربيع
 بن خيثم عائدة الى بنى لى فاندكبت عليه فقالت كيف انت يابنى فقال ربيع اارضعتيه
 قالت لا قال ما عليك لو قلت يا ابن اخى فصدقت انتهى (ويجتنب فى كلامه عدة)
 بالكسر والتشديد أى يتباعد فيه عن (اشياء) معدودة احدها (المراء) بكسر الميم
 مصدر ماراه أى عارضه (والجدال) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك
 المراء وهو محق بنى له بيت فى اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى
 ربض الجنة أى حوالى الجنة من داخلها لامن خارجها كذا فى شرح المصابيح وقال ايضا

المردوني كقولك فلان طويل التجاد وكثير الرما داي طويل ومضيف انتهى (كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل رأى عليه ثوبا معصفا) على صيغة المفعول أى ثوبا مصبوغا بالعصفر وهو بضمى العين والفاء صبغ معروف قوله (لو كان هذا فى تنور لكان خيرا لك) مستعمل القول وجواب لو محذوف كما اشار اليه المصنف رحمه الله فى تفسيره بقوله (أى لو اشتريت به دقيقا يخبز به فى تنورك لكان خيرا لك) وقد يقال لو ههنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب أى لبيتك فعلت به كذلك (وارسل على رضى الله تعالى عنه بنته الى عمر رضى الله عنه يعرضها عليه ليمتز وجها وقال) على (لها) أى لبنته (قولى له) أى لعمر (هل رضيت الحلة) بالضم والتشديد وارا د بها الزوجة اخذ من قوله تعالى * هن لباس لكم وانتم لباس لهن (فقال) عمر رضى الله تعالى عنه (رضيتها وكما امر بعضهم بقطع لسان الشاعر) واعطائه شيئا (فقال الشاعر قطعت لسانى هذا) المذكور (وامثاله كثيرة فى كلام النبوة) روى انه لما قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الغنائم امر للعباس بن مرداس بربع فلا يص فانبعث يشكو فى شعره فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقطعوا عنى لسانه فذهب به ابوبكر رضى الله تعالى عنه فاعطى مائة ابل فرجع معتذرا وهو من ارضى الناس وعن الحسن رحمه الله قال اثت عجوز الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لا تدخل الجنة عجوز فبكت فقال صلى الله عليه وسلم انك است يومئذ بعجوز قال الله تعالى * انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابارا * وروى ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله تعالى وسلم فقالت ان زوجى يدعوك يارسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هو الذى بعينه بياض فقالت والله وما بعينه بياض فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما من احد الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط بالحدة وعن انس رضى الله تعالى عنه ان رجلا استعمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أى طلب منه ان يحمله على دابة فقال انى حاملة على ولدناقة فزعم انه صلى الله تعالى عليه وسلم يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال ما اصنع به فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل تلد الابل الا التوق يعنى اريد به ولدا كبيرا يطيق حمله وسيجيء من المصنف رحمه الله بعض هذا واعلم ان هذه مطايبات يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب للضحك المميت للقلب هكذا ذكر فى شرح المصاييح والاحياء وفى عبارة المصنف رحمه الله تعالى اعنى قوله ولا بأس نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى

يمشى فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان في قول
 المصنف رحمه الله تعالى ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هي التعريض لشخص
 معين اما حى او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة ومن الغيبة ان يقول
 بعض من مر بنا اليوم او بعض من رأيناه اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معيناً لان
 المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز كان رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم اذا كره من انسان شيئاً فقال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا من غير
 تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذى لم يبلنا بالدخول
 على السلطان والتبذل فى طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فنسأل الله ان
 يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر فى العبادات ولكن اغتراه فتور
 وابتلى بما نبتلى به كلنا وهو قلة الصبر عن الدنيا فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم غيره
 ويمدح نفسه بالتشبه بال صالحين فى ذم انفسهم فيكون مغتاباً ومراثياً ومزكياً نفسه ويجمع
 بين ثلث فواحش وهو يظن لجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام رحمه
 الله تعالى بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة
 من غير علم فيتعجبهم ويحبط بمكائده عملهم ويضحك ويسخر بهم قال وكذلك يقول لقسا على
 ما جرى على صديقنا من الاستخفاف فنسأل الله ان يروح سره ويكون كاذباً فى دعوى
 الاغتنام وفى اظهار الدعاء بل لسوقه لاختفاه فى خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذلك
 المسكين قد ابتلى بأفة عظيمة تاب الله علينا وعليه فهو فى ذلك يظهر الدعاء والله
 مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمى امره وما ابتلى به يكون صادقا
 فى اغتنامه ويلهيه الغم اى يشغله عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره فيصير به مغتاباً فيكون
 غمه ورحمته خيراً وكذا تعجبه ولكنه ساقه الى شر من حيث لا يدري والترحم والتغيم
 ممكن دون ذكر اسمه ليبتل به ثواب اغتنامه وترحمه انتهى كلامه (فالغيبة اشد من الزنا
 الزنا) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا
 ان الرجل قد يزنى فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي
 هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل لحم اخيه
 فى الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويضح ويكلم
 اى يفرغ ويعبس وجهه ثم تلا قوله تعالى ايجب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الآية
 وعن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والغيبة فان منها

ولا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المرء وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله
 (فانه مفتاح الضلال والعداوة) بافراد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفيا تفسيرا
 للمرء لكن المذكور في الكتب ان المرء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل
 فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك
 منه الحق وانما انت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه وان الجدال انما هو قصد افحام
 الغير وتعجيزه وتنقيصه بالمدح في كلامه ونسبته الى التصور والجهل فمرجع الاول هو
 الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة ومرجع الثاني هو التنقيص والتزيق للغير فهو
 من مقتضى السبعية والاول من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى الكبرياء (ومنها)
 اى من تلك الاشياء التى يجب اجتنابها (الهجو وهو) فى اللغة ضد المدح وفسره
 المصنف رحمه الله تعالى بما هو اعم منه اعنى قوله (ما ينفر قلب الرجل عن اخيه المسلم)
 تنفيرا وانما قال انه ينفر (فان ذلك) الهجو (يخرق) بتخفيف الراء المكسورة ويجوز
 تشديدها يقال خرق الثوب خرقا وخرقه تخريقا فالخرق يعنى يمزق ويزيل (ستر الله
 بينهما) اى بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر (ومنها
 الغيبة) بكسر الغين المعجمة (وهو) ذكر الضمير بتأويل الوصف او بتأويل ان يغتاب
 (ان يذكر الرجل اخاه) المسلم (بما يكره) يعنى ان الغيبة ان تصف اخاك حال كونه
 غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه وعن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت
 ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد غيبته وان لم يكن فيه فقد بهته قوله افرأيت
 اى اخبرنى يا رسول الله ان كان اخى موصوفا بما وصفته هل يكون غيبته وقوله بهته
 اى قلت فيه بهتان اى كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذى يتخير من بطلانه وشدة
 نكره كذا فى شرح المصاييح (قوله بصريح بيان) متعلق بذكر (او كناية او اشارة)
 قوله (ويحث احدا على ذكر معايبه) عطف على ان يذكر (او يتعجب ممن يغتاب
 انسانا ليزداد جرأة على عرض اخيه) يعنى ان الغيبة لا يقتصر على اللسان صريحا بل
 التعريض فى هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز
 والكتابة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل فى الغيبة وهو حرام ومن ذلك ما
 قالت عائشة رضى الله تعالى عنها دخلت علينا امرة فلما ولت اومأت بيدي اى قصيرة
 فقال صلى الله تعالى عليه وسلم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكاة بان يمشى متعارجا او كما

ان احدهما قال لصاحبه فلان لنؤم ثم طلبا ادما من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 ليأكلا مع الحبز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ائتممتما فقالا لانعلمه فقال بلى
 ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما وكان القائل احدهما والاخر مستمع فالمستمع
 لا يخرج من اثم الغيبة الابان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع
 الكلام بكلام آخر فلم يفعل له لزمه كذا قال الامام رحمه الله تعالى في الاحياء واعلم ان
 المرخص من ذكر مساوى الغير انما هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل اليه
 الابيه فيدفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبطه الامام في ستة امور اخدها تحذير المسلمين
 من الشر فاذا رأيت متفقا يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتعبى اليه بدعته فلك
 ان تكشفه بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع
 الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق
 والى هذا اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله (الا ان يذكر الفاجر) اي الفاسق
العاصى وفي الدعاء ونترك من يفجرك اي يعصيك كذا في المغرب (بما فيه ليحذره)
 بفتح الياء من باب علم اي ليحترز عنه (الناس) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 اندعون ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ذكره في الاحياء
 قال وكذلك اذ عرف المملوك بالسرقه او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر ذلك لمشتريه فان
 فى سكوتك ضرره وكذلك المزكى اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار
 فى التزويج وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصيح للمستشير فان علم
 انه يترك بمجرد قوله لا يصاح لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعينه
 فله ان يصرح به والثانى التظلم فان للمظلوم من جهة القاضى مثلا ان يتظلم السلطان
 وينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه الابيه وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 لصاحب الحق مقال و اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (او عند التظلم) والثالث
 الاستعانة على تغيير المنكرورد العاصى الى منهج الصلاح كما روى ان عمر رضى الله
 تعالى عنه مر على عثمان رضى الله تعالى عنه وقيل على طاحه رضى الله تعالى عنه فسلم
 عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رضى الله تعالى عنه وذكر له ذلك فجاء ابو بكر ليصاح
 ذلك ولم يكن ذلك غيبه عند هم و اشار اليه المصنف بقوله (او الاستعانة) ومن لم
 يصل الى هذا التحقيق صححها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى حرف او الفاصلة الى
 الواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب المأخور وهو مجلس

ثلث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل له الحسنات ويزاد عليه في السيئات وعن يزيد الرقاشي قال جاء رجلان فاغتبا باعندي رجلا فنهيتهما فاناني احدهما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كان زنجيا اتاني بطبق عليه لحم خنزير لم اراس من منه فقال لي كل فقلت آكل لحم الخنزير فهدني فاكلت فاصبحت وقد تغير ريح فمى فحلف الرجل بالله ام يزل يجد الريح من فمه شهرين وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فارتفع ريح جيفة مننته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اندرون ما هذا الريح قالوا لا قال ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورأيت في بعض المواضع قيل ما الحكمة في ان ريح الغيبة وتنمها كانت تتبين على عهد رسول الله وفي اول الأمر ولا يتبين ذلك في زماننا قيل لان الغيبة قد كشرت في زماننا وامتلاءت الانوف منها فلا يظهر الريح والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها يأكلون فيها الطعام ولا يتبين لهم الريح كذافي روضة العلماء (وانها تأكل الحسنات) كما تأكل النار الحطب قيل مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب هنجبها يرمى به حسناته شرفا وغربا ويعطى الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند ابن المبارك رحمه الله تعالى فقال لو كنت مغتابا لا غتبت والذي لانهما احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصرى ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من السكر وقال بلغنى اهديت الى حسناتك فكافيتك بقدر الامكان وسئل سقيان رضى الله تعالى عنه عن قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يبغض اهل البيت للحماهين فقال هم الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذافي حدائق الحقايق فلو علمت ايها الرجل وكلنا ذلك الرجل انها تحبط حسناتك لما انها تنقل في يوم القيمة حسناتك المقبولة الى من اغتبهت فان لم تكن لك حسنة تنقل اليك من سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى ومثبه عنده باكل الميتة لما انطلق لسانك بالغيبة خوفا من ذلك (ولا يسمع) ولا يصغى (الى المغتاب) اسم فاعل من اغتاب واصله مغتیب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشتركة بين اسم الفاعل والمفعول ويفترق احدهما عن الاخر في التقدير الاصلى (فان المستمع شريك المغتاب في الاثم) وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله بين المستمع وآكل السمحة فقال سماعون للكذب اكالون للسمحة وقال صلى الله عليه وسلم المستمع احد المغتابين روى عن ابي بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما

يقابل بهاسيئة الغيبة في الآخرة انتهى (ومنها) اى من الاشياء التى يجب اجتناب المرء عنها فى كلامه (النسيمة وهى ان تنهى) مضارع من الانتهاء وهو الابلاغ (سر احد الى من يكره سماعه) اى الشخص الذى يكره ذلك الاحد سماعه على ان المصدر مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر على ان يضاف المصدر الى مفعوله ولاؤل اظهر وعلى التقديرين لايشمل ما اذا كرهه ثالث فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا لتناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او كرهه ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالرمز او بالايحاء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الأقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصا فى المنقول عنه او لم يكن فان كان ذلك عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنسيمة وبالجملة كل ما رأيت من احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا ما فى حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع معصية ونحو ذلك كذا فى الاحياء (وفى الحديث النمام لا يدخل الجنة) وفى رواية انس وحذيفة رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل الجنة قيات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى النمام وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم والقتات هو الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم كذا فى المصاييح (وكفى) هذا الحديث (به) اى بالنمام (وعيدا) او يقال معناه كفى به اى هذا الحديث وعيدا فى هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة فى المرفوع كما فى قوله تعالى كفى بالله شهيدا وكفى به وكيفا ويقال ان ثلث عذاب القبر من النسيمة وروى كعب رضى الله عنه انه اصاب بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى مرات فما اجيب فاوحى الله اليه انى لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام وهد اصر على النسيمة فقال يارب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال يا موسى انهيبكم عن النسيمة وافعل فتابوا باسرهم فسقوا روى معاذ رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة ولقرظة وعن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من مشى بين اثنين بالنسيمة سلط الله عليه فى قبره نارا بحرقه الى يوم القيمة قال الحسن البصرى النمام تارك الامانات معروف الحيات مفرق بين الاخوة والاخوات هى اذعف من السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين فى الدنيا له لسان من نار يوم القيمة كذا فى الروضة قوله اذعف من الذعان وهو السم فهو مبالغة فى شدة التأثير مثل قولهم اضر من النار (وقيل من نم اليك) عن آخر (ثم عنك) الى آخر (فلا تأمن من ذلك) روى ان

الفسق والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس بحيث لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال صلى الله تعالى عليه وسلم من التى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبته له وكانوا يقولون ثلاثة لا غيبة لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه و اشار اليه المصنف بقوله (او فاجرا) اى فاسقا ما فاعل الحق (معلنا) اسم فاعل من الاعلان اى مظهرا فسقه بحيث (لا يأنف) بفتح النون اى لا يستنكف (عن سماع مثالبه) بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلية بفتح اللام وهى العيب والحادس ان يكون الانسان مغرورا بلقب يعرب عن عيبه كالاعمش والاعرج ولا اثم على من يقول روى الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معد لا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو اولى ولذلك يقال للاعمى البصير عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المص والسادس الاستفتاء كما يقول للمفتى قد ظلمنى ابي او زوجتى فكيف طريقى فى الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قوله فى رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن التعيين مباح بهذا القدر ولعل المصنف رحمه الله تعالى انما لم يجعله قسما برأسه بناء على امكان درجه فى التظلم او فى الاستغاثه كما لا يخفى (وكفارة الاغتباب الاستغفار للمغتتاب) اسم مفعول اى لمن اغتابه فيقرأ هذا الدعاء ثلاثا قبل ان يقوم من مجلسه ذلك * اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنبه وقربة وزلفى برحمتك يا ارحم الراحمين * وهذا على ما قال الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتاج فى ذلك بما روى انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد كفارة اكلك لحم اخيك ان تشنى عليه وتدعوله بالخير وفى شرح المشارق قال الشيخ الكلابادى معنى قوله صلى الله عليه وسلم اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم تبلغ المغتتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة رحمه الله تعالى سألت ابا محمد هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتتاب قال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا بلغ اليه ما قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله لهما جميعا المغتتاب بالتوبة والمغتتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام الاصح انه لا بد من الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات وسبيل المعتذر ان يبالح فى الثناء عليه والتودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة بقوله

امامه وقوله (مر بسلام) اى بضحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة
 وقوله مر بالضم والتشديد صيغة امر من مر يمر مرورا (فقتيل له في ذلك) اى قيل
 له ياروح الله اتقول هذا للخنزير (فقال) فى جوابه (اكره ان اعود) صيغة المتكلم من
 التعويد وقوله (لسانى) مفعوله الاوّل وقوله (الشر) مفعوله الثانى (و) قال مالك
 بن دينار رحمه الله (مر) عيسى ابن مريم عليهما السلام (على كلب ميت) اى على
 جيفة كلب حال كونه (فى جماعة) الحواريين (فذكروا من مقابحه شيئا) حيث قالوا
 ما انتن ريح هذا (فقال) عيسى عليه الصلوة والسلام (ما احسن بياض اسنانه) كلمة
 ما فى الموضوعين تعجبية كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ينهاهم عن غيبة الكلب وينبههم على
 انه لا يذكر شىء من خلق الله الا احسنه قال الامام رحمه الله تعالى بعد منة الفحش
 بما سبق واما حده وحقيقته فهو التغيير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة
 واكثر ذلك يجرى فى الفاظ الوقاع وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون من التعرض
 لها بل يكونون عنها ويدلون عليها بالرموز وبذكر ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكونون عن
 الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن التبول بقضاء الحاجة رايبضا لا يقولون قالت زوجتك
 كذا بل يقال قيل فى الحجرة اوقيل من وراء السترة او قالت ام الاولاد كذا وايبضا يقال لمن
 به عيب يستحى منه كالبرص والقرع والبواسير العارض الذى يشكوه وما يجرى مجراه
 وبالجملة كل ما يخفى ويستحى منه فلا ينبغى ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش
 (ولا يلحن شيئا من خلق الله) اى لا للجماذ ولا للحيوان ولا للانسان اما الاوّل فلما روى
 عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن
 الله من عصى ربه ذكره فى شرح الخطب الاربعين واما الثانى فلما قال عمرو بن حصين
 رضى الله تعالى عنه بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض اسفاره اذا امرأة
 من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعننتها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خذوا
 ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكانى ارى تلك الناقة تمشى فى الناس لا يتعرض
 لها احد وقال انس رضى الله تعالى عنه كان رجل مع رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم على بعيره فلحن بعيره فقال يا عبد الله لاتسر معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك
 انكارا واما الثالث فلما سينكره المصنف رحمه الله تعالى (ولا يتعود) اى لا يتخذ (اللعنة)
 عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولذا يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة (فان
 لعن المؤمن) هذا مصدر مضاف الى مفعوله (كقتله) فى الاثم كما روى عن ابي قتادة

الحسن البصرى رحمه الله تعالى جاء اليه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك فقال له الحسن متى قال قال اليوم قال اين رأيته قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله قال كانت له ضيافة قال ماذا اكلت في منزله كيت وكيت حتى عد ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا قم من عندي يا فاسق لا كافيه بما قال انت الذى قلت في لاهو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معى في الجنة قم فان من مشى بالنميمة الى يمشى اليه ايضا وفيه اشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصدقاته وذكران حكيمها من الحكماء زاره بعض اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في الزيارة واتيتنى بثلاث جنائبات بغضت الى اذى وشغلت قلبى الفارغ وانهمت نفسك الامينة عندي كذا فى الروضة والاحياء (وفى الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغى) بتشديد الباء اى زان (او من فيه شىء منه) اى البغى والزنا واراد بالسعاية ههنا النميمة وقد يقرق بينهما ويقال انها هى النميمة الا انها اذا كانت الى من يخاف جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الساعى بالناس الى الناس لغير رشدة يعنى ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام رحمه الله تعالى اشار به الى كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى * هماز مشاء بنميم الى قوله عتل بعد ذلك زنيما والزنيما هو الدعي (ومنها) اى من الاشياء التى يجتنب الانسان عنها فى كلامه (ذكر القبيح والشتيم) يعنى ان الفحش والسب وبذاءة اللسان مذموم منهى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والفحش فان الله لا يحب الفحش ولا الفحش وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي قال فى شرح المصايب الطعان الذى يشتم الناس والبذي هو الذى لاحياء له ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال ابراهيم بن ميسرة رحمه الله تعالى يقال الفاحش يوم القيمة فى صورة كلب قال عياض بن حمادة رضى الله تعالى عنه قلت يا رسول الله الرجل من قومي يسبني وهو دونى هل على بأس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاونان ويتهاثران يقال تهاثر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اى انتقم وقوله دونى اى عندي (كما قال عيسى عليه السلام) اى قال مخاطبا (الخنزير) كان يمر من

امامه وقوله (مر بسلام) اى بضحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة
 وقوله مر بالضم والتشديد صيغة امر من مر يمر مرورا (ف قيل له فى ذلك) اى قيل
 له ياروح الله اتقول هذا للخنزير (فقال) فى جوابه (اكره ان اعود) صيغة المتكلم من
 التعويد وقوله (لسانى) مفعوله الاول وقوله (الشر) مفعوله الثانى (و) قال مالك
 بن دينار رحمه الله (مر) عيسى ابن مريم عليهما السلام (على كلب ميت) اى على
 جيفة كلب حال كونه (فى جماعة) الحواريين (فذكروا من مقابحه شيئا) حيث قالوا
 ما انتن ريح هذا (فقال) عيسى عليه الصلوة والسلام (ما احسن بياض اسنانه) كلمة
 ما فى الموضوعين تعجبية كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ينهاهم عن غيبة الكلب وينبههم على
 انه لا يذكر شىء من خلق الله الا احسنه قال الامام رحمه الله تعالى بعد مذمة الفحش
 بما سبق واماده وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة
 واكثر ذلك يجرى فى الفاظ الوقاع وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون من التعرض
 لهابل يكونون عنها ويدلون عليها بالرموز وبذكر ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكونون عن
 الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن التبول بقضاء الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك
 كذا بل يقال قيل فى الحجرة اوقيل من وراء السترة او قالت ام الاولاد كذا وايضا يقال لمن
 به عيب يستحى منه كالبرص والقرع والبواسير العارض الذى يشكوه وما يجرى مجراه
 وبالجملة كل ما يخفى ويستحى منه فلا ينبغى ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش
 (ولا يلعن شيئا من خلق الله) اى لا للجماجم ولا للحيوان ولا للانسان اما الاول فلما روى
 عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن
 الله من عصى ربه ذكره فى شرح الخطب الاربعين واما الثانى فلما قال عمرو بن حصين
 رضى الله تعالى عنه بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض اسفاره اذا امرأة
 من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعننتها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خذوا
 ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكانى ارى تلك الناقة تمشى فى الناس لا يتعرض
 لها احد وقال انس رضى الله تعالى عنه كان رجل مع رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم على بعيره فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك
 انكارا واما الثالث فلما سينكره المصنف رحمه الله تعالى (ولا يتعود) اى لا يتخذ (اللعنة)
 عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولذا يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة (فان
 لعن المؤمن) هذا مصدر مضاف الى مفعوله (كفته) فى الاثم كما روى عن ابي قتادة

الحسن البصرى رحمه الله تعالى جاء اليه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك فقال له الحسن متى قال قال اليوم قال اين رأيته قال في منزله قال ما كنت تصنع في منزله قال كانت له ضيافة قال ماذا اكلت في منزله كيت وكيت حتى عد ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا قم من عندي يا فاسق لا كافيه بما قال انت الذى قلت في لاهو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معى في الجنة قم فان من مشى بالنميمة الى يمشى اليه ايضا وفيه إشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصدقاته وذكران حكيمهما من الحكماء زاره بعض اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في الزيارة واتمنى بثلك جنائيات بغضت الى اذى وشغلت قلبى الفارغ واتهمت نفسك الامينة عندي كذا في الروضة والاحياء (وفي الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغى) بتشديد الياء اى زان (او من فيه شئ منه) اى البغى والزنا واراد بالسعاية ههنا النميمة وقد يقرق بينهما ويقال انها هى النميمة الا انها اذا كانت الى من يخاف جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الساعى بالناس الى الناس لغير رشدة يعنى ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام رحمه الله تعالى اشار به الى كل من لم يكتم الحديث ووشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى * هماز مشاء بنميم الى قوله عتل بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعى (ومنها) اى من الاشياء التى يجتنب الانسان عنها فى كلامه (ذكر القبيح والشتم) يعنى ان الفحش والسب وبذاءة اللسان مذموم منهى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والفحش فان الله لا يحب الفحش ولا الفحش وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا البنى قال فى شرح المصابيح الطعان الذى يشتم الناس والبنى هو الذى لاحياء له ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال ابراهيم بن ميسرة رحمه الله تعالى يقال الفاحش يوم القيمة فى صورة كلب قال عياض بن حمادة رضى الله تعالى عنه قلت يا رسول الله الرجل من قومى يسبني وهو دونى هل على بأس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاونان ويتهاثران يقال تهاثر الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اى انتقم وقوله دونى اى عندي (كما قال عيسى عليه السلام) اى قال مخاطبا (الخنزير) كان يمر من

وفساد ا بين الناس (و الثالثة اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان ممن ثبت لعنه شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابى جهل لانه ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا وان كان ممن لم يثبت حال خاتمته بعد كقولك زيد لعنة الله وهو يهودى او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت مقر باعند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعب لكون كافرا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان جازان يرتد في المال فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله تعالى اى يثبتته الله على الاسلام الذى هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال يثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة فان هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز ان يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنة ان مات على الاسلام وذلك غيب لا يدري فففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يترك ويشغل بده الى الذكر والتسبيح اذ فيه ثواب ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطيننا الكلام ههنا لتهاون الناس باللعن واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر (فان لعن شيئا من خلق الله تعالى تدارك ذلك) اللعن (بان يدعو له بالحير والرحمة فتقول اللهم اجعلها) اى اللعنة (له رحمة وقربة) كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انما انا بشر اغضب فامؤمن لعنته او جللته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في شرح المشارق (وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنه لا يلعن مملوكا الا اعنته) وعن عائشة رضى الله تعالى عنها سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر رضى الله تعالى عنه وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه فقال يا ابا بكر اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابوبكر يومئذ بعض رقيقه وجاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لا اعود كذا في الاحياء (ولا يرمى) اى لا يقذف (رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه) اى على ذلك الرامى (ان كان المرمى بريئا عما قال) قال الامام رحمه الله في جواب ان يقال هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضى الله عنه او امر به قتلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر به مالم يثبت فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ماجم عليا رضى الله عنه وقتل ابولؤلؤة عمر رضى الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرمى رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى

رضى الله تعالى عنه قال كان يقول من لعن مؤمنا فهو مثل ان يقتله وقد نقل في ذلك حديثا مرفوعا الى رسول الله كله من الاحياء (واللعان) صيغة مبالغة من اللعن وهو في اللغة الطرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله (لا يكون شفيعا) في اخوانه العاصين لخلو قلبه عن الرأفة (ولا شهيدا) على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم كما قال الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس * فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة (في المحشر) وهكذا اورد في حديث رواه ابوالدرداء رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي رحمه الله تعالى في ذكر اللعان بصيغة التكثر إشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لالمن يصدر منه مرة او مرتين (وربما يرتد اللعن على اللاعن) فانه قد روى ابوالدرداء رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا سعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينها وشمالها فان لم تجد مساعا دخلت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والارجعت الى قائمها وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان رجلا نازعته الريح بردائه فلعنها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنها فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكرهما في المصابيح (وربما يلعن شيئا من ماله فينزح منه البركة ولا يلعن من ركب خطيئة) اي ارتكب بذنب (او اتى بها يوجب حدا من حدود الله تعالى) كالزنا والشرب (ولكن يستغفر الله له) روى ان رجلا شرب الخمر وحد مرات في مجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تكن عوننا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل فانه يحب الله تعالى ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام رحمه الله تعالى من ان الصفات المقتضية للعن تلك الكفر والبدعة والفسق وله في كل واحد تلك مراتب (الاولى اللعن بالوصف الاعم كقولك لعنة الله على الكافرين او المبتدعة او الفسقة) والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى او على القدرية والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة وآكلي الرباء وكل ذلك جائز ولكن في لعن بعض اوصاف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فمال يدرفيه لفظ مأثور ينبغي ان يمنع منه العوام لان ذلك يستدعي المعارضة بمثله ويثير نزاعا

التصديق من قبل الله تعالى (من كرامته) اى من كرامة ذلك الولى وهذا مثل
 ما روى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية
 من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 فامر بالتصاص فقال انس اتكسر ثنية الربيع لاوالذى بعثك بالحق لا تكسر فقال صلى
 الله تعالى عليه وسلم كتاب الله التصاص فرضى القوم فقبلوا الارش اى الدية فقال رسول
 الله تعالى عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسام على الله تعالى لا يبره فان قلت بعد
 ما حكم النبى صلى الله عليه وسلم بالتصاص كيف صدر من امثال هذا الصحابي الخلفى
 على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق التصاص
 الى العفومنه اولثقتة بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء
 وكان ابو حفص رحمه الله تعالى يمشى ذات يوم فاستقبله رستاقى مد هوش فقال ابو
 حفص ما اصابك قال ضل حمارى ولا املك غيره فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا اخطو
 خطوة مالم ترد حماره فظهر الحمار فى الوقت كذافى شرح المشارق وروضه الناصحين
 (ولا يجترىء احد على مثل ذلك) القسم (اغترارا) بما وقع فى يمين السولى اذ
 ربما يكون يمينه غير مصدق بها فيقع فى الائم (ومن اراد ان يحلف) حلفا (صادقا
 فلا يحلف بالله اوليصت فان الحلف بغير الله تعالى من الشرك الخفى) وعن بن عمر
 رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حلف بغير
 الله تعالى فقد اشرك قال فى شرح المصابيح معناها من حلف بغير الله معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشرك
 المحلوف به مع الله تعالى فى التعظيم المختص به ولولم يكن حلى قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به
 كقوله لا واى ونحو ذلك كما جرت به العادة بين العرب وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك
 بالخفى ومن هذا قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لان احلف بالله كذبا احب الى
 من ان احلف بغير الله تعالى صادقا ذكره البزازى (ولا يحلف بابيه ولا بحيموه احد ولا
 بالكعبة) قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون
 قال على الرازى رحمه الله تعالى اخاف الكفر على من قال بحياتي وحياتك وما اشبهه
 ولو لان العامة يقولونه ولا يعلمونه لقلت انه الشرك لانه لا يمين الا بالله ذكره ايضا فى
 الفتاوى البزازية (ولا) يحلف (بالبراءة) من الاسلام فمن فعل ذلك صادقا لن يرجع
 الى الاسلام سالما وان كان كاذبا خيف عليه الكفر) وعن بريدة رضى الله تعالى عنه قال
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال انا بربى من الاسلام فان كان كاذبا

(ويحبس الرامى فى طينة الخبال) الطينة اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة على ما ذكر فى ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله تعالى فى ردة الخبال قوله قفا اى قذف والردة الطينة اى طين ووحل شديد كذا فسرها فى شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهري وقيل الخبال موضع فى جهنم مثل الحيض يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره فى شرح المصابيح (ولا يقذفى وادى لصلبة بالزنا) اى لا يقول حرام زاده (فيكتب عليه من الذنب) قوله (بعدد النجوم والاوراق) الاشجار (والرمال) كناية عن كمال الكثرة (ولا يعيب رجلا) تعييبا (عند عذوه ليؤكله) مضارع آكله ايكالا اى (اطعمه) طعمه هى بضم الطاء وسكون العين الرزق يقال هذا طعمة لك اى رزق كذا فى الديوان (اويكسوه كسوة) هى بالكسر اللباس والضم لغة فيه ايضا (فان طعانه ولباسه ذلك من النار) وقد ورد الاثر بذلك كله (ولا يعير انسانا بذنب) فى المصادر التعبير بالعين المهملة والياءين بعدها سرزنش كردن (وفى الحديث من غير اياه بذنب قد تاب منه لم يميت حتى يعمله ولا يكثر الحلف) بكسر اللام (بالله فانه) اى اكثر الحلف به (تعرض اسم الله للنهاون) والابتدال وهو متعال عن ذلك علوا كبيرا فاكثر الحلف بالله مكروه ولا ينبغي ان يفعله المؤمن (واما اليمين الفاجرة) اى الكاذبة فانها تدع الديار) بكسر الدال وتخفيف الياء جمع دار (بلاقع) جمع بلقع وهى الاراضى الخالية من اهلها هكذا ورد فى الحديث لكن المذكور فيه تندر بدل تدع (وقد عدها) اى عد اليمين الفاجرة (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الكبائر التى لا كفارة فيها وفى الحديث لا يحافى احد) بكسر اللام (وان) للموصل (كان على مثل جناح بعوضة) من شائبة الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهو نوع من الذباب على خلقه الفيل الا ان له رجلين زائدين عليه والبق عظام البعوض كذا فى الديوان والسامى (الا كانت) اى حصلت ووجدت على ان كان نامة (وكنته) بالفتح والسكون صرح به فى الديوان وهى كالنقطة فى الشىء يقال فى عينه وكنته (فى قلبه) ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة فى قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام رحمه الله تعالى فى الاحياء (ولا يتالى) بفتح اللام المشددة اى لا يحلف ولا يحكم (على الله بشىء) نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا ولو اقسم ولى الله (من اوليائه مثل القسم المذكور) لآبره الله (اى يصدق فى يمينه ويجعل ذمته بريئا عن الحنث) فذاك (اى ذلك

اليه وان لم يغلب كذلك فلازم فيه ولهذا قال المصنف (الاقبلا من كلام منظوم) ولا
 يخفى على كل ذى طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه واعلم انما قال هكذا ليتعلق
 به قوله (في الحكمة اوفى نصره الاسلام والثناء على الله) وعن ابي بن كعب عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الشعر لحكمة اى كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو
 ما نظمه الشعراء من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة
 للمسلمين وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يستحب قراءته على سبيل العبرة
 يدل عليه ما روى عن الشريد بن سويد رضى الله تعالى عنه انه قال اردفنى النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعرامية بن ابي الصلت قلت نعم قال
 هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته مائة بيت فقد استحس النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم شعرامية وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحانية والبعث قوله
 هيه بكسر الهاءين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث كذا فى شرحى
 المصاييح والمشارك لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى زهد والورع واما الشعر فى
 هذا الزمان فمن افحش الفواحش لان شعراء العصر اكثر هم ندماء الفسقة وجلساء الفجرة
 يلزمون الفساق ويدآمون على النفاق ويطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون
 كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم واصحاب الفسق ساداتهم
 وارباب الكبائر قاداتهم والطعن حرفتهم والقبح صنعتهم جلسهم الشيطان انيسهم الصبيان
 وكمالهم فى تشبيب النسوان بل اكثر هم كما قال الله تعالى * والشعراء يتبعهم الغاوون
 * كذا فى شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله (فان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم) الظاهر انه تعليل ليجتنب (كان يغيره) اى الشعر (عن سننه)
 بفتحسين اى يخرج عن وزنه (فيقول) مثلا (فى قوله) اى فى قول ابي قيس بن
 طرفه * ستبدي لك الايام ماكنت جاهلا * ويأتيك بالاخبار من لم تزود * بكسر الواو والمشددة اى
 يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعطه زادا ليذهب متجسسا ويجىء اليك بالاخبار
 يعنى سيعلمك الدهر ما لم تعلم ويجىء اليك بالخبر من لم تتوقع منه ذلك (ستبدي
 لك الايام ماكنت جاهلا * ويأتيك من لم تزود بالاخبار) يعنى غيره بتأخير بالاخبار
 ليخرج عن وزن الشعر ذكر فى البستان ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما غيره
 هكذا قال ابوبكر رضى الله تعالى عنه ليس هكذا يا رسول الله فقال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ما انا بشاعر وما ينبغى لى ان هو الاذكر وقرآن مبين هذا وقد وجد

فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما قيل انما قال هكذا لانها من عادة اهل الكتاب وقيل لجوازانه زعم انه صادق وليس بصادق في الحقيقة كذا في شرح المصابيح قال في الفتاوى البزازية والفتوى على انه يمين يلزم عليه الكفارة (فان حلف احد على شىء ورأى غيره خيرا) وهذا يدل على ان الحنث والتكفير فيها هو خير والافحظ اليمين اولى لقوله تعالى * واحفظوا ايمانكم اى عن الحنث (اى ما هو الخير وكفر) بتشديد الفاء (بيمينه) اى عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى (ولا يتكلم) بجزم الميم بلا الناهية (رجل بكلام حتى يخمره) اى يكتمه (فى صدره) من خمر شهادته تخميرا كتمها (ويقيم اوجه بفاحتين اى يجعل اعوجاجه مستقيما (ويأخذ صفوه) بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصه ومصفاه (ويدع كدره) بكسر الدال المهملة وسكونها ضد الصفو (ولا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقله وربما يصير وبالآ) اى ثقلة وحملا (عليه) قال انس رضى الله تعالى عنه استشهد غلام بنا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مر بوطة من الجوع فمسحت امه التراب من وجهه وقالت هنيئلك الجنة يا بنى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انه انما يتهنأ الجنة لمن لا تحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه مباحا فلا يتهنأ له الجنة مع المناقشة فى الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن كعب رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اوّل من يدخل فى هذا الباب رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه فقال اليه ناس من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبروه بذلك وقالوا لو اخبرتنا باوثق عمالك فى نفسك ترجوبه فقال انى لضعفى وان اوثق ما ارجوبه سلامة الصدر وترك مالا يعنينى وقال مورك العجلى رحمه الله تعالى امر انا فى طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه قالوا وما هو قال الصمت عمالا يعنينى كذا ذكر الامام رحمه الله (ويحتمل الشعر) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان يمتلى جوف احدكم قبيحا حتى يريه خيره من ان يمتلى شعرا قوله يريه اى يفسد ريته من ورى القبيح جوفه اكله قال فى شرح المشارق استدلل البعض بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح ومالم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفى قوله يمتلى شعرا اشارة

الله تعالى عليه وسلم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا قال في سبعة البحر ولم
 بهما الخليل شعرا لعدم القصد فيهما ولكن لغاية فصاحته خرج مخرج الشعر موزونا
 وقد غفل عنه بعض العلماء رحمهم الله تعالى فقرأوا قوله * انا النبي لا كذب * بفتح الباء
 ليفسد الروى وانما الرواية باسكان الباء كذا في شروح المشارق والمصايح (ويجتنب
 القصص) بالكسر جمع قصة وهى الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو بمراد ههنا
 يدل عليه قوله (وهى حكايات الاولين) والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص (من
 غير ثقة) واعتماد (بثبوتها) حذرا عن الوقوع في الكذب (ولا اعتبار) اى من غير عبرة
 ولا اتعاظ بها) وانما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه (فذكر هذا القصص) الحالية
 عن الوثوق والاعتبار والاتعاظ كما ان الحال كذلك في زماننا هذا (بدعة) سيئة حدثت
 (ايام الفتنة ولا يمدح احدا في وجهه) لانه لا يخلو عن الآفات فانه قد يفرط فينتهى به
 الى الكذب وقد يظهر بالمدح حبا لا يكون مضمرا له ولا معتقدا له بجمع ما يقوله فيصير به
 مرثيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبيرا واعجابا وهما مهلكان وقد يفرح به الممدوح
 ويرضى من نفسه فيفتر عن العمل لانه انما يتشمر للعمل من يسرى نفسه مقصرا فاذا
 اطلقت اللسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم
 قطعت عتق صاحبك لوسعه ما افلح ذكره في الاحياء (فقد قيل الممدوح ذبح) لانه يورث
 الفتور والكبر والعجب وكله مهلك كالذبح قتاله عمر وعن مقداد عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم اذا رأيتهم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب اى اذا رأيتهم الذين
 اتخذوا المدح الناس عادة وبضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا الى آخره كنى
 به عن الحرمان اى فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحشى اى يرمى به في وجه
 المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شىء حقير كالتراب
 اى اعطوهم اياه واقطعوا به السننهم لئلا يشتغلوا بمذمتكم وقيل معناه اذا مدحتهم فاذكروا
 انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على
 امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير مدح مذموم بل ريبا كان مندوبا اذا
 سلم عن الآفات ولذلك اثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة حتى قال
 لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح وقال لعمر لولم ابعث لبعثت يا عمر فای
 ثناء يزيد على هذا ولكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك
 كبيرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وشرح المصايح (ولا يمدح فاسقا فى الحديث اذا

في قليل من النسخ هذا ويأتيك بالآخبار من لم تزود بدون تغيير النظم فيكون الكلام حينئذ على توجيه آخر على ما صححوه وتقريره ان يقال ويجتنب الشعر الا قليلا من منظوم في احدى هذه الثلاثة المذكورة فلا يجتنب منه حينئذ فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يغيره عن سننه اى كان يغيره اذا كان في احديها عن طريقه الى طريق آخر اظهر منه ولم ينكره فيقول في هذا البيت مثلاً * ستطلعك الايام ماعنه تغفل * وستقلب اليك من كان لم تزود * ستبدي لك الايام ما كنت جاهلاً * ويأتيك بالآخبار من لم تزود * ضمير ستقلب راجع الى الايام وباقي معناه يفهم من معنى قوله ستبدي الى آخره فان ما لهما واحد هذا وانت خبير بان الحق هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام في البستان وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لان يمتلىء جوف احدكم قباحتى يربه خير له من ان يمتلىء شعرا كما لا يخفى (وربما) اى قليلا ما (كان) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ينشد) اى يقرأ (من الأراجيز) جمع ارجوزة كالا عايب جمع اعجوبة على ما قيل قال في سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه مقفى كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير المصارع وقد روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الرجز ضربان المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل قوله * انا النبي لا كذب * بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كالكذب بالكسر والسكون انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر من الكفار (انا ابن عبد المطلب) قيل لم يردبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الافتخار بابيه لمانه عن الافتخار بالآباء بل مقصوده ان عبد المطلب رضى الله تعالى عنه قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول تكبيرهم بانه صلى الله تعالى عليه وسلم لا بد من ظهوره على الاعداء وتنمية هذا الحديث قوله اللهم انزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فماولى رسول الله وكان راكبا على بعة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله * هل انت الا اصبع دهميت * وفي سبيل الله ما لقيت * قاله حين كان يمشى في بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه المباركة بحجر فدميت قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب للاصبع اى تجرحت وقوله في سبيل الله ما لقيت اى الذى لقيته في سبيل الله لا في سبيل غيره والحبيب اذلقى في سبيل حبيبه سوء لا يشتكى منه قال المازرى رحمه الله تعالى احتج بهذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي صلى

انت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله اسأل الله ان يدخلني الجنة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (لا تدخل الجنة عجز وارايتها انك تعود بكرا) ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكى فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها يا رسول الله احزنتها فقرأ رسول الله (انا انشأناهم انشاءً فجعلناهم ابيكارا فسرت بذلك سرورا) وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (يوم الانس يا ذا الاذنين) وهذا كناية عن مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج انبساط منه صلى الله تعالى عليه وسلم اليه ومزاح معه (وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنه يقول لمن عنده اذا آانس) بالمعنى ابصر (فيهم سامة) اى ملالة (احمضوا) بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من النبات واستعيرت الملوحة ههنا في الحسن ولهذا فسره المصنف بقوله (اى خذوا في ملح الكلام) قوله خذوا امر من اخذ بمعنى شرع بضم الميم وفتح اللام جمع مساحة بسكونها وهى الكلام المليح اى اللطيف الحسن (وقال على رضى الله عنه اجموا) امر من الاجم بالميم اى روحوا (هذه القلوب فانها تمل كما تمل) بفتح الميم فيهما (الابدان قال ابن عيينة) بضم العين وفتح الياء الاولى وسكون الياء الثانية (المزاح سنة لكن الشان) اى لكن هذا انما يجوز (فيمن يحسنه ويضع مواضعه) قال الامام فى جواب ما قيل قد نقل المزاح عن رسول الله واصحابه فكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا تؤذى قلبا ولا تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفته ويواطب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل رسول الله وهو كمن يدور مع الزوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله اذن لعائشة فى النظر الى رقص الزوج فى يوم عيد وهو خطأ اذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالاصرار و من المباحاة ما يصير صغيرة بالاكثر فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المصنف رحمه الله تعالى فيمن يحسنه ويضع مواضعه قوله (ويرعى دقايق) جمع دقيقة (الادب فى كلامه) كلام مبتدأ (كما قال رجل عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من يطع الله ورسوله فقد رشد) بفتح الشين وكسرهما (ومن يعصهما فقد غوى) بفتح الواو اى ضل (فقال) النبي (صلى الله تعالى عليه وسلم) بمس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضى سبب انكاره تشر يكه فى الضمير اسم المقتضى لنوع التسوية ولذا امره بتقديم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التثنية المذكور فى سنن

مدح الفاسق غضب الرب واهتز (بتمشيد الزاى اى يتحرك) (العرش) وقال الحسن
من دعا الظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله قال الامام فالظالم الفاسق ينبغى ان يذم
ليغتم ولا يمدح فيفرح (وكان) النبى (صلى الله تعالى عليه وسلم ينهى) الناس (عن
مدحه) اى عن ان يمدحه الناس ويمتنع اى لا يمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف
بين الناس ولهذا عقب قوله اناسيد وان آدم بقوله ولا فخر اى لست اقول هذا تفاخرا
كما يقصد الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره صلى الله تعالى عليه وسلم كان
بالله تعالى وتقربه من الله تعالى لا بكونه مقدا على اولاد آدم كما ان القبول عند الملك
قبولا عظيما انما يفخر بقبوله اياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه (ويقول انا عبد
الله ارجوه واخافه فلا تطرونى) من اطريته اطراء اى مدحته على سبيل المبالغة (كما
اطرت النصرى عيسى ابن مريم فان مدحه انسان فى وجهه قال اللهم اجعلنى خيرا
ما يظنون واغفرلى ما لا يعلمون ولا تؤاخذنى بما يقولون فانك تعلم ما فى نفسى وهم لا
يعلمون) هكذا قال على رضى الله عنه لما اثنى عليه روى انه اثنى رجل على عمر
فقال انه لىكى وتهلك نفسك (ويجتنب كثرة المزاح) وهو بالضم مصدر مزحته وبالكسر
مصدر مزحته (فانه يسقط المهابة) اسقاطا كما قال عمر من كثر ضحكك قلت هيبتك ومن
كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه
مات قلبه (ويعقب الافتضاح) اى يورثه فى المغرب اعقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق
يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الاول من باب اكرم والثانى من باب طلب انتهى
قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله اياكم والمزاح فانه يورث الضغينة اى الحقد
ويجر القبيحة ومن هذا قيل لكل شىء بنزوبذر العداوة المزاح مسلبة للبهاء اى الورع
ومقطعة للا صدقا ومقساة المقلوب وفيه خيانة للجليلس ومنمة العقلاء واستوزاء السفهاء
وانه يوزر عليه وزر من اقتدى به ذكره فى البستان (ولا بأس بالمزاح الصافى عن
اللغو) والا كثر (كقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل استحمى رسول الله)
اى طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيبى عن المشى فقال (انى احمك على ولد
الناقة) فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة زعمانه انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى جوابه وهل تلد الابل الا النوق يعنى ان جميع
الابل صغيرها وكبيرها تلدها النوق واراد به وانما كبيرا تطيق حمله والى هذا اشار
المصنف بقوله (اى على بعير وقال) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (لعجوز) حين

كانوا يقولون عش الف عام وقيل من قال لظالم ذلك (اعنى قوله اطال الله بفاك)
 (فقد رضى بان يعصى) على صيغة المعلوم وقد يروى مجهولا قوله (الله) منصوب على
 الاول ومرفوع على الثانى (فى الارض ويجتنب فى كلامه ما يوهم سوءا وما يتشائم به)
 بالمد مضارع مجهول من الشوم ضد اليمين (نحو ان يسمى فوس قزح) فان القزح بضم
 القاف وفتح الزاى (شيطان) اى اسم من اسماء الشيطان (ويقول) بالنصب اى ونحو ان
 يقول (للمسبحه) بكسر الباء المشددة (السبابة) بالنصب لتضمين يقول معنى التسمية
 ونهى عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت سبابة لان الناس يشيرون بها عند
 السب قوله (والعنب الكرم) بفتح الكاف وسكون الراء من قبيل العطف عن معمولى
 عاملين مختلفين والمجورور مقدم وفى بعض النسخ والعنب باعادة اللام فلا غبار بلا خلاف
 (بل) يقول له (حذائق الاعناب) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانتموا العنب
 الكرم وانما الكرم الرجل المسلم وانما سمي العنب فى الاصل كرم لان الخمر الحاصل
 منه تحث على الكرم والسخاء فكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسمية اصل الخمر
 بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتأكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا فى لباب
 الغريبين وقال فى شرح المصاييح ولثلا ينذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى
شربها (ولا يقول) عند السامة (خبث نفسى) تنزها عن الخبائة لفظا ومعنى (بل يقول
 تغير طبعى ومر عمر رضى الله تعالى عنه على قوم اوقدوا نارا فقال السلام عليكم يا
 اهل الضوء) ولم يقل يا اهل النار حذرا عن التطير حكى ان هارون الرشيد رحمه الله
 تعالى سأل ابنه مأمون عن جمع المسواك فقال ضد محاسنك يا امير المؤمنين ولم يقل
 مساويك حذرا عن التشائم فحيث راعى دقايق الادب فى كلامه جعل ولى عهدته وقدمه فى
 امر الخلافة على اخيه محمد الامين رحمه الله تعالى مع انه قد كان مقدا فى عرف الناس
 على مأمون ويقرب من هذا ما روى انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عمارتها وقد
 تراءت فى طريقه شجرة الخلاف من بعيد فسأل عنها كاتبها يصحبه فقال الكاذب شجرة الوفاق
 ولم يقل شجرة الخلاف تفاديا عن لفظ الخلاف فكساه خلعته كذا ذكر فى المفتاح قال وهل
 تسمية العرب القلاة مفازة والعطشان ناهلا والديغ سليما وماشا كل ذلك الامن باب
 التفاعل فالمفازة هى المفازة والناهل هو الريان والسليم هوذ والسلامة انتهى (وقال النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا بكر انا اكبر) منك (او انت قال انت خير منى واكبر
 وانا اقدم سنا وكان عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى) من الخلفاء الصالحين والائمة

ابي داود عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا فى شرح
 المشارق وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور من النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم انها وقع لسبب صحيح كقصد الاجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان فى كثير من
 الاشياء يجوز من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مالا يجوز من واحد منافهى الامة
 عن شىء سيما اذا كان فى الامور المستحبة لاينافى وقوعه عنه كما لا يخفى وروى سماك
 بن حرب عن ابي لفاة البدوى انه قال اخذت بكرا ودخلت المدينة فهربى ابوبكر
 الصديق فقال يا اعرابى هل تبع البكر قلت نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبعه قلت
 بمائة وخمسين قال تبعه بمائة قلت لا عافاك الله قال لا تغفل هكذا ولكن قل عافاك
 الله لا كذا ذكر فى البستان واليه اشار المصنف رحمة الله تعالى عليه بقوله (وسأل الصديق
 رضى الله تعالى عنه رجلا عن شىء فقال لا عافاك الله قال) الصديق (قل عافاك الله
 لا) بتأخير حرف النفى لئلا يتوهم من اول الامر نفى العفاة ونظيره ماروى ان هارون
 الرشيد سأل كاتبه عن شىء فقال لا وايد الله امير المؤمنين فاستحسنه وخلع عليه بخلة
 حيث راعى الادب وعمل عما عليه الاغبياء فيما بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك الواو
 حكى انه لما سمع صاحب بن عباد قوله لا وايدك الله هذه الواو احسن من واوات
 الاصداع فى حدود المرد الملاح (و) قد ورد (فى الحديث لا يقول الرجل ماشاء الله وشاء
 فلان وليقل ماشاء الله وحده لا شريك له ولا يقول ما فى الناس من شر) ما للنفى ومن
 زائدة (مادام فلان فيهم) لما فيه من التعزيز لذلك الفلان (ولا يقول لميت مات)
 قوله مات صفة ميت وقوله (انه) بالكسر (شر مفقود) مقول القول (الا ان يكون
 مشركا او قاتل نفس بغير حق او عاقا) بتشديد القافى اى مخالفا ومؤذيا لوالديه ولا يقول
 لرجل غاب انه خير مفقود فان ذلك هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا غير (ولا
 يقول لرجل ليس لاهلك بعرك خلفى) بفتح الخى لان الله خير خلف لاكل اهل (و)
 لا يقول ايضا (لا يزال اهلك بخير مادمت) انت (فيه والناس فى خير ما بقى) فيهم
 (فلان) لما ورد النهى عن ذلك كله فى الاثر (ولا يقول لرجل اعوذ بالله وبك)
 كرهه ابراهيم التميمى لما فيه من جعل الغير عديلا لله بل يقول ثم بك (ولا يسب احد
 الدهر عند نزول البلاء والمكروه فان منزل البلايا) بضم الميم (ومقابل الاحوال
 هو الله تعالى) لا غير فالله خالق للدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر فى
 شىء من الامور (ولا يقول لاحد فى الدعاء اطال الله بقاءك فانه تحية المشركين حيث

وبأخذون (عند ذلك ما يحتاجون اليه فان تجرأ على السؤال فلا يسأل الا عن اهم الامور
دون الغرائب والفضول كما سال جبرائيل عليه السلام عن عالم الدين) اى علايمه
وسنذكره عن قريب فى مختار الصحاح المعلم الاثر الذى يستدل به على الطريق
(ويبحثو) اى يقع السائل (على ركبتيه) ومنه قوله تعالى * حول جهنم جثيا * (كما
كان بعض الصحابة رضى الله تعالى عنهم اجمعين يبحثو عند السؤال ويقول فداك ابنى
وامى يا رسول الله ما كذا وما كذا والاولى ان يستأذن للجلوس والاقتراب من الكبراء)
جمع كبير كفقهاء جمع فقيه (ثم يستأذن للسؤال ايضا كما فعل جبرائيل عليه السلام)
اى استأذنه صلى الله تعالى عليه وسلم للجلوس والسؤال معاصرح به فى شروح الحديث
(ويخفض) بالنحاء المعجمة ضد يرفع وبابه ضرب اى يجعل (صوته) اخفض وادنى
(فى مخاطبة الكبراء فان الصديق رضى الله تعالى عنه بعد نزول قوله تعالى * ولا
تجهروا له بالقول * كان يكلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كاخى السرار) يقال ساره
فى اذنه مسارة وسرارا اى كان يكلمه على سبيل السر والاختفاء مع الرفق واللينه كاحد
الاخوين الذى يسار ويناسجى مع اخيه (فان استفهمه الاستساذ شيئا امتحانا
فجوابه ما كان يرد) اى مثل ما كان يجيب (الصحابة عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم حين استفهمهم) وهو قولهم (الله ورسوله اعلم) حيث كانوا يقولون هكذا
(اذا علموا) جواب (ذلك) السؤال (اولم يعلموا ولا يغضب العالم على السائل وان)
للوصل (شدة فى المسئلة فان الا عرابى حلف) بتشديد اللام (النبى صلى الله عليه
وسلم على شرايع الاسلام وكان) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يحلف) بكسر اللام
المخففة (له ويعى) بتشديد الدال المهملة (الحديث الذى حدثه اخوه) قوله (امانة)
منصوب على انه مفعول ثان ليعى وانما يعده امانة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث
بينكم امانة وقال الحسن رضى الله تعالى عنه ان من الخيانة ان تحدث بسراخيك ذكره
الامام رحمه الله تعالى (ولا يفشيها) افشاء (اغيره) الا باذنه اذا حدث باذنه احد ااداه
على احسن وجه واختار اجود ما سمع) قال فى الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه
اضرار ولو لم ان لم يكن فيه اضرار قال وله ان ينكر سراغير وان كان كاذبا فليس الصدق
واجبا فى كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخفى عيوب نفسه واسراره وان احتاج الى
الكذب فله ان يفعل ذلك فى حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء كيف حفظك
للسر قال اتقبره وقد قيل صدور الا خيار قبور الاسرار وافشى بعضهم سراله الى اخيه

المهديين وكان يتحفظ في منطقته غاية التحفظ بحيث (يسمى الروث نثيلاً) بفتح النون وكسر التاء المثناة لان النثيل وان اطلق على الروث لكن له في المشهور معنى آخر يطلق عليه في الاكثر وهو تراب البئر يقال نثلت البئر اي اخرجت نثيلها اي ترابها ذكره في اللباب فلا يتبادر من النثيل الخبائة كالروث فهذا اختاره عليه قال العلاء بن هارون رحمه الله خرج في ابط عمر بن عبد العزيز رحمه الله قرحة فقلنا من ابن خرجت قال من باطن اليد ولم يقل من الابط تحرزنا عن ايها الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة وروى انه كلم الوليد في شيء فقال له كذبت فقال عمر ما كذبت منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ذكره في الاحياء (والسنة في الاستماع للحديث والقرآن) وغير ذلك من المباحات (ان يجمع الرجل فهمه وهمته لسكلام الحديث) اي المخبر المتكلم (وينصت) اي يسكت (له) انصاتا (فان الله وعد الرحمة للمنصت عند القراءة قال الله واذا قرىء القرآن فاستمعوا له وانصتوا) اي اسكتوا (لعنكم ترحمون ومن هذا قال بعضهم يسكره المقوم ان يقرأ القرآن جملة لتضمنتها ترك الاستماع والانصات للمأمور بهما وان قال بعضهم انه لا بأس به لتعامل الناس ذكره في القنية قال في روضة الناصحين وفي الخبر من استمع الى آية من كتاب الله تعالى كان له نورا يوم القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقارىء اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يسمع وينصت ولانه يسمع باذنيه والقارىء يقرأ بلسان واحد انتهى (وقال) الله تعالى (اوالقى السمع وهو شهيد اي حاضر القلب ومن سننه سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب) اي العزم (على العمل به) اي بما سمعه من الكلام الخفى (والقيام بحقه) والخروج عن عهده (فمن فعل ذلك) المذكور من السكون والعقد (وفق) على صيغة المجهول اي يكون موقفا من عند الله (للعمل به وايفاء حقه ومن سننه ان لا يبحث عما يسمع حتى يأتي القائل على تمامه فان بقيت له شبهة فلا بأس بالبحث اي التفتيش والتفحص (عنه) بعد ان تمام القائل كلامه على سبيل الانصاف (وترك البحث والسؤال اقرب الى التوقير) والاحترام الايرى (كانت الصحابة رضى الله تعالى عنهم لا يبحثون عن شيء حتى يجيء الاعرابى) واعلم ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربى وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم الاعرابى والاعراب ليس جمعاً لعرب بل هو اسم جنس كذا في الصحاح (الجافى) اي البعيد طبعه عن ادراك الدقائق ومكارم الاخلاق (من اهل البادية فيسأله فيقتبسون) اي يستفيدون

الآخرة قبل اقام الحسن رضى الله عنه فى البصرة ثلاثين سنة ولم يضحك وعطاء السلمى رحمه الله لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن وردالى قوم يضحكون فى يوم فطر فقال ان كان هؤلاء غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين وكان عبد الله بن يعلى رحمه الله يقول اتضحك ولعل اكفانك قد خرجت من عند التصار كذا فى شرح الخطب المسمى بروضة الناصحين (ويذهب) بفتح حرف المضارعة (بنور الوجه) اى بزيل نوره وبهائه كما ذكر فى الحديث الذى ذكرناه آنفا (والضحك من غير عجب) بهتختين (جنون) قال سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواربين اعلمو ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصبح من غير سهر وقيل لما فارق موسى الخضراء عليهما السلام قال اياك واللحاجة ولا تكن مشاء الا للحاجة ولا ضحا كما من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن عمر ان قال محمد بن واسع رحمه الله تعالى اذا رأيت رجلا فى الجنة يبكي استعجب من بكائه قال بلى قال فالذى يضحك فى الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه ذكره فى شرح الخطب والاحياء (وتشميت العاطس) وهو بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت وهى قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله وقيل معناه ابعذك الله تعالى عن شامته الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اختاره ثعلب رحمه الله تعالى واشتقاقه من السميت وهى الهيئة الحسنة اى جعلك الله على سميت حسن لان هيئته تنزعج للعطاس كذا فى تحفة الاررار (من حقوق الاسلام) لما روى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تعالى كان حقا على كل مسلم سماعه ان يقول يرحمك الله تعالى قال فى شرح المصابيح ان فى قوله حقا اشارة الى ان التشميت فرض عين واليه ذهب البعض والا كثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعى رحمه الله تعالى انه سنة وحمل الحديث على الندب كما فى قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام وفى قوله سماعه اى سماع تحميد اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقول المصنف (فعلى من سمع العاطس ان يشمته) بتشديد الميم يشعر بالقول الاول واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع جمده بل يكفى العلم بتحميده بسماع عطاسه حيث قال فعلى من سمع العاطس دون من سمع جمده وهو مذهب الامام

ثم قال له حفظت فقال له بل نسيت وقال بعض الحكماء لا تصحب من يتغير عليك عند غضبه ورضاه وعند طمعه وهواه فان من افشى السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضا يقتضيه الطباع السليمة كلها ولهذا قيل * وترى الكريم اذا نصرم وصله * يخفى القبيح ويظهر الاحسانا * وترى اللئيم اذا انقضى وصله * يخفى الجميل ويظهر البهتان * قال العباس لابنه عبد الله رضى الله عنهما انى ارى هذا الرجل يعنى عمر رضى الله تعالى عنه يقدمك على الاشياخ فاحفظ منى خمسالا نفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا تجرين عليك كذبا ولا تعصين له امر او لا يطلعن منك على خيانه انتهى (ولا يسىء الظن بكلام احد ما وجد) اى مادام يجده (فى الخير محملا) قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منتهى عنه لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوى اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن فى حقه مطلقا وحده ان لا تحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على وجه حسن فاها ما ينكشف ييقين ومشاهدة ولا يمكنك ان لا تعلمه فعليك ان تحمل ما شاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن يدعو الى التجسس وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تباؤوا اكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم فى تطلع الاخبار والتجسس بالحاء المهملة فى المراقبة بالعين والمد ابرة المعادة فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنهما شيمة اهل الدين كذا فى الاحياء (ولا يكتر الضحك) اكثرا (فانه يميت القلب) امانته قال الله تعالى * فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا * قال ابن عمر رضى الله تعالى عنه خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزرركم عن المعاصى قلنا وما هادم اللذات قال الموت وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كثرة الضحك تميت القلوب ونذهب بهاء المؤمن وقال عمر رضى الله عنه من كثر ضحكك قلت هيئته ومن مزح استخف به وعن عوف رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصرى رحمه الله بشاب وهو يضحك فقال له يا بنى هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدرى الى الجنة تصيرام الى النار فقال لا فقال فقيم هذا الضحك فيما رؤى الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضا اعجبني ضاحك ومن ورائه النار ومسرور ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس ضحكا فى الدنيا اكثرهم بكاء فى الآخرة واكثرهم بكاء فى الدنيا اكثرهم ضحكا فى الآخرة

الصراخ وهو بالضم والحاء المعجمة الصوت (بالعطاس حمقو) ورد (في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل) على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام قد مر من المصنف رحمه الله تعالى في اواخر هذا الفصل فكرره اهتماما به (ولا يقول العطس اب) بفتح الهمزة وسكون الباء (واشهب) روى بفتح الهمزة (فانه اسم للشيطان)

* (فصنسل في سنن النوم وآدابه) *

(ومن السنة ان يكون الفراش خشنا) وهو ضد الناعم بالفارسية درشت (كما مر في بابه) اي باب الفراش واراد به فصل اللباس وينبغي ان يكون ذا حجم ثخين لما روى انه كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم للنوم شيئا خفيفا (وان يتوضا عند نومه ثم ينام طاهرا) اي ينام على طهارة الوضوء فان تجديد الوضوء بعد العشاء الاخير يعين على قيام الليل قال الشيخ السهر وردى حكى لى بعض الفقهاء عن شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلاث مرات مرة بعد العشاء الاخير ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فلو وضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى (و) ايضا ذكر في الحديث (ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود لله والا فلا وكانت رؤياه صادقة) روى الشيخ رحمه الله تعالى في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على الطهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينام على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة التي تثمر الرؤيا طهارة الباطن عن خدوش الهوى وكسورة محبة الدنيا والنفاق وعن انجاس الغل والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن الرذائل انجلي مرآة القلب وقابل اللوح المحفوظ في النوم وانتتش فيه عجائب الغيب وغرائب الانبياء هذا قول المصنف رحمه الله تعالى ههنا محمول على ان من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا لطهارة الباطن كانت رؤياه صادقة (ويستاك) اي يستعمل المسواك (عند النوم وبعد الانتباه) لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يفعل هكذا (و) يستحب ان ينام) ويضطجع اول اضطجاعه (مستقبلا القبلة على شقه) بالكسراى نصفه (الايمن) فان بداله ان ينقلب الى جانب آخر فعل (على هيئة من يرى) على صيغة المجهول (انه مقبوض) اي على هيئة المحتضر عند الموت ذكر في القنية ان الاضطجاع بالمجنب الايمن اضطجاع المؤمن وبالايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع الانبياء وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال فالاصوب ان يضطجع ساعة

الشعبى رحمه الله على ما ذكر فى الفروع وقوله (فيقول) بيان لكيفية التسميت اى يقول
 العاطس (الحمد لله ويقول السامع) عقبه (يرحمك الله) فان تسميت العاطس على
 الفور كرد السلام صرح به فى البزازية (وان) للوصل (كان دون العاطس) اى عنده
 يعنى يقول السامع يرحمك وان كان بينه وبين العاطس (سبعة اجز) اى وان كان غاية
 البعد وفى المغرب فى باب الشين المعجمة مع الواو وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من
 شمت العاطس امن من الشوص واللوص والعلوص قال الشوص وجع الضرس واللوص
 وجع الاذن والعلوص اللوى وهو التخمه انتهى (وفى الحديث ان العاطس انما يستحق
 التسميت اذ حمد الله تعالى عند عطسته) وسعه من عنده (واذا شتمه صاحبه فليقتل) العاطس
 (يهديكم الله ويصاح بالكم) اى فليكم وفى رواية يغفر الله لى ولكم (وقال عمر رضى
 الله تعالى عنه لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله) ولعله انما قال هكذا المارآه انه حرك
 شفتيه ولم يسمع ما يقوله (وفى حديث من عطس) اى من المؤمنين (ثلث عطسات
 متواليات كان الايمان ثابتا فى قلبه ويشمت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقتل انك
 مزكوم) من الزكام وهو من الاعراض الدماغية معروف (وفى بعض الحديث انه يجب
 التسميت فى العطسة الثالثة وان زاد العاطس على ثلاث مرات فان شئت فشتمه وان
 شئت فلا وهكذا روى فى الكافى (و) ذكر (فى) كتب (الحديث) رواية عن ابي
 موسى رضى الله عنه (انه كان اليهود يتعاطسون) اى يطلبون العطسة من انفسهم (عند
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله اويقول يهدىكم الله
 ويصاح بالكم (فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يهدىكم الله ويصاح بالكم) قال شارح المصابيح
 رحمه الله تعالى لعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا النبى صلى الله عليه وسلم حق معرفته
 لكن منهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فبحروا وان
 يهدىهم الله ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 فقال له يهودى يرحمك الله فقال) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (هداك الله تعالى فاسلم
 اليهودى وينكس رأسه) تنكيسا (عند العاطس) بضم العين (ويخمر) بانحاء المعجمة اى يستتر
 (وجهه) بيده او ثوبه كيلا يترشش من لعابه او مخاطه الى احد (ويخفض من صوته) لقوله
 تعالى * واغضض من صوتك * وايضا (فان التصرخ) فى مختار الصحاح التصرخ تكلف

كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم يفعل ذلك كل ليلة (الى سبع ليال قضى الله حاجته اولى في منامه وجه امره) في الليلة الاولى او الثالثة او الخامسة (ويتوضا) عند النوم (وضوءه للصلاة) اى لا كوضوءه للطعام ولا يكتفى ايضا بمسح اعضاءه بالماء مسحا على ما فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة وقال الشيخ في العوارف فان ابتلى العبد في بعض الاماين بكسل وفطور عزيمة يمنع من تجديد الطهارة عند النوم بعد الحديث بمسح اعضاءه بالماء مسحا حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى (ويقول) او ان الاضطجاع للنوم (في آخر ما يتكلم به رب قتي عن اباك) يعنى يارب احفظنى من عن اباك (يوم تبعث عبادك) قال في العوارف ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالمأخوذ واما على ظهره مستقبلا للقبلة كالميت المسجى ويقول باسئلك اللهم وضعت جنبى وبك ارفعك اللهم ان امسكت نفسى فاغفرها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم انى اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك وفوضت امرى اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ماجاء ولا منجاء منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذى انزلت ونبئك الذى ارسلت انتهى كلام العوارف واعلم ان النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طائعة لحكمك ومنقاد لك ويقال الجأت ظهري الى الله اى اسندته الى حفظه والرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على انه المفعول له على طريق اللغز والنشر يعنى فوضت امرى طمعا فى ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك مخافة من عن اباك وقوله اليك متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا فى شرح المصابيح والماجاء مهموز اللام بالفارسية بناكاه والمنجى مفعول من نجوت من كذا قال فى شرح المشارق هذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ماجاء وفى المدارك من قرأ عند منامه هذه الآية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الذين عند الاسلام خلق الله تعالى منها سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهى لى ودبعة عند الله تعالى يقول الله يوم القيمة ان لعبدى عندي عهدا ادخلوا عبدى الجنة وذكر فى المشكاة انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ آية الكرسي اذا آوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح واذا آوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها برآة من الشرك ومن قرأ الهيكم النكاثر كانه قرأ الف آية ومن قرأها

بالأيمن ثم ينقلب الى الايسر وعليه كتب الاطباء ايضا (ويتوسط كفه اليمنى عند خذه ويذكر
الله حتى يذهب به النوم) اى حتى ينام روى بعض المشايخ رحمه الله تعالى ان من كان
له مهم فليجدد الوضوء عند النوم ثم قعد على فراش طاهر فصلى على النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ثلاثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشر مرة ثم يصلى على النبي
عليه السلام ثلاثا ثم ينام على الوضع المذكور اى على شقه اليمنى مستقبلا القبلة متوسطا كفه
اليمنى تحت خذه فانه يرى في منامه باذن الله كل مانواه من مهماته انه كيف يكون وهذا من
الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الفقير ايضا جربه مرارا
فوجدته كذلك (وينفض) بضم الفامن النفض وهو التحريك (فراشه بد اخله) اى ببطانة (ازاره)
ليخرج ما فيه من التراب والهوام المؤذية قيد النفض بازاره لان الغالب فى العرب انه لا
يكون لهم ازار وثوب غير ما عليهم وقيد بد اخله الازار ليقبى الخارجة نظيفة اولان هذا
ايسر ولكن كشف العورة فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش فى موضعه ليلا
نهارا كذا فى شرح المصاييح (ويوصى) ايضا (عند نومه كما يوصى عند موته فاعله لا يبعث من
نومته ذلك ويتحلل) اى يخرج من حقوق (الناس) بالاستحلال منهم يقال تحلل من بيمينه يخرج
منها بكفارة كذا فى المغرب (ويتوب عما اقترف) اى اكتسب (من ظلم وجناية) وغيرهما
من الاعمال الظاهرة (و) من (حق) بالكسر والسكون (وحسن) وغيرهما من الصفات الباطنة
واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه
فصار حقا وهو بالفارسية كينه وذلك الحق يثمر امورا منها الحسد وهو ان تتمنى زوال
النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك او لا كذا فى الاحياء (ويقرأ من القرآن كل ليلة ولو
ثلث آيات) لو لوصول وفى البستان يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذى لا يضر مع اسمه
شىء فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات ما يشاء (ولا يفتر عن
التسبيح والتهليل والتحميد حتى يغلبه) اى يغلب على ذلك الشخص (عينه) بالنوم فقول عينه
مرفوع على انه فاعل يغلب (فان العبد يبعث على ما بات عليه واليهت) يبعث (على ما مات
فيه) اى ان مات وهو فى العمل الصالح فيبعث عليه وان مات فى العمل السيء فيبعث
عليه (ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفض بهما على كفيه ويمسح بهما رأسه ووجهه
وسائر جسده وقال بعض الكبراء من كانت له حاجة مهمة فليتوضا عند نومه) فيه اشارة الى
انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت ممن اتق به من بعض
الصالحاء (وقعد على فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل واليتين يبداء

التسبيح المذكور ثلاثا أيضا ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربى الا على ثلاثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع رأسه ويسجد ثانيا ولاتسبيح بين السجدين ويتم الركعات الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ انا انزلنا عشر مرات من غير تكلم مع احد ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلاثا وثلاثين ثم يقول جزى الله محمدا عنا ما هو اهله قال عمر رضى الله عنه من صلى هذه الصلوة لا يظمأ في حالة النزح ويفرش في قبره الورد والياسمين وينبت العنبر فيما حوله وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله اثنا عشر الف ملك ببراءة الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبياء والرسول ويعطى له من الشفاعة مقدار ما يريد كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ النسفى رحمه الله ورأيت في بعض النسخ من قرأ في ليلة الجمعة سورة القريش الف مرة ثم نام بالوضوء رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه وحصل له كل مقصود قيل انه مجرب عظيم والله اعلم (ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الآخرة) في البستان كره بعضهم السمر بفتحيتين اى الحديث بعد العشاء لما روى انه نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رضى الله تعالى عنه انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل الله يرزقكم صلوة او تهجدا وابعاه بعض لما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سمر في بيت ابي بكر رضى الله تعالى عنه ليلة لامر من امور المسلمين وأشار اليه المصنف رحمه الله بقوله (الا ان يكون امرامهما في الدين فلا بأس على من يسمر به) بضم الميم من باب نصر قال السمر على اوجه ثلاثة ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان فيما لا يعنى من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان كان تكلما للموانسة مع الاجتناب عن الكذب والقول الباطل فلا بأس به والكف عنه افضل للنهى الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار ليكون اختتام الصحبة بالعبادة كابتدائها وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت لا سمر الا للمسافر او لمصل ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يدفع النوم عنه للمسير فايبح له ذلك وان لم يكن فيه قرينة وطاعة وكذلك المصلى لكن اذا سمر ثم صلى فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الحقائق (فان استيقظ في الليل فليقل) واغظ

في ليلة كتب له قيام ليلة وطاعتها انتهى كلام المشكاة وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ آيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه عن كل شيء^٥ واراد قوله تعالى آمن الرسول الى آخر السورة وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم انزل الله آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق بالفى سنة ومن قرأهما بعد العشاء الآخرة اجزأتاه عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضى (فان اراد ان يرى جمال النبوة في منامه فليكثر من الصلوة عليه) اى على النبى صلى الله عليه وسلم (وليتعاهد) اى وليتحفظ وليلازم (هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام) اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة (والشهر الحرام) وهى اربعة ذوات العدة وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت العرب لا يستحل فيها القتال بحيث يستحلون دماء المحل (والحل) بالكسر والتشديد هى المواضع التى بين الميقات والحرم اى حرم مكة شرقها الله تعالى (والحرام) اى المسجد الحرام الذى هو فناء البيت اعنى الكعبة كما ان الميقات فناء للحرم المذكور وقدمر منا تفصيل هذه المعانى فى فصل الحج فتذكر (والركن والمقام) اى مقام ابراهيم عليه السلام (اقرأ على روح محمد منا السلام) وعن الحسن البصرى من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرء فى كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم تشرح لك وانا انزلناه واذ انزلت مرة ثم يسلم ويستغفر الله تعالى مائة مرة ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم مائة مرة ويقول ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم مائة مرة فاذا فعل يرى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى منامه وعن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا سلم من صلوته صلى على الف مرة فانه يرانى فى ليلته ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يرانى كذا فى احاديق الاخبار وعن على بن ابي طالب رضى الله تعالى عنه قال اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وملا فانه اصلى صلوة العبهر وقال عمر رضى الله عنه من صلى صلوة العبهر ولم ير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى منامه فلست بعمر قال والنبي نفس عمر بيده من صلاها قضى الله حاجاته ويمحو سيئاته وان كانت ملاء الارض وهى ان تصلى اربع ركعات بسلام واحد يقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمسة عشر مرة ثم يركع ويقول فى ركوعه بعد قوله سبحان ربى العظيم ثلاثا ذلك التسبيح المذكور ثلاثا ثم يقوم مستويا ويقول فى القومة ذلك

فليُنظر وليعتبر عند انتباهه ماهمه فإنه هكذا يكون عند القيام من القبر إن كان همه
الله تعالى والأفهمه غير الله تعالى والعبد إذا انتبه من النوم فباطنه عائد إلى طهارة
الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب عنه نور الفطرة الذي انتبه عليه ويكون
فارا إلى ربه بباطنه خوفاً عن ذكر الأغيار ومهما وقى الباطن بهذا العيار فقد تقى طريق
الأنوار وطرق التفحات الإلهية فيجدر أن ينصب إليه أقسام الليل انصباباً ويصير
جنات القرب له موثلاً ومآباً انتهى (ويتوضأ ويصلى على فورهِ) أي من ساعته بلا تأخير
(ليكون طيب النفس سائر) أي بقبته (يومه) ويجعل من عزمه التقوى والتورع عما حرم
الله عليه ويستفتح بالخير نهاره ويختتم بالخير أعماله) قال في البستان ويستحب إذا أصبح
أن يقول الحمد لله الذي أحياني بعدما أماتني وإليه النشور فإذا قال هذا فقد أدى شكر
ليلته ويستحب أن يعود لسانه قول بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ
كل شيء ليدخل حلاوة الإيمان في قلبه انتهى (ولا ينوي ظلم أحد من عباد الله تعالى
وأول ما يبداً به من الذكر) ينبغي أن يكون ما ورد في الحديث وهو (أصبحنا) أي
دخلنا في الصباح (وأصبح الملك لله) أي صار له تعالى (والعظمة لله والكبرياء لله والخلق)
بالفتح والسكون (والأمر) المراد بالخلق عالم الشهادة وبالامر عالم الملكوت (لله والليل
والنهار وما سكن فيهما كله لله وحده لا شريك له أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الأخلاص
وعلى دين نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى ملة أبينا إبراهيم عليه الصلوة
والسلام) قيل معنى إبراهيم أب رحيم والعرب أبدل الهاء مكان الحاء وذكر في بعض
التفسير أنه قيل لم سمي إبراهيم عليه الصلوة والسلام أب هذه الأمة وما سمي به محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن شقيقته لهذه الأمة أكثر من إبراهيم قلنا لمعنيين أحدهما
أن شهادة الأب لولده غير مقبولة والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم شهيد لامته بالخير
والعدالة كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم شهيداً والثاني لوسمى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بالأب لا يحل من نساء أمته عليه ولا يرى قال الله تعالى * ما كان محمد أباً
أحد من رجالكم * انتهى قوله (حنيفاً) حال من فاعل أصبحنا والحنيف المائل من كل دين
باطل إلى الدين الحق وقيل الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح
(اللهم اجعل أول هذا اليوم لنا صلاحاً وأوسطه فلاحاً) أي نجاة (وأخره نجاحاً) وهو
الظفر بالحوائج (برحمتك يا أرحم الراحمين وليخطر بباليه) أخطاراً (أنه بعث من قبره
لحساب والجزاء فإن حال التائب كحال الميت والانتباه كالأنبعاث بعد الموت فليعتبر

الحديث هكذا من تعاردين الليل فقال (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفرلى اودعا استجيب له) فقوله (العلى العظيم) زيادة من المصنف ولم يقع فى لفظ الحديث النبوى فى الكتب الصحاح التى رأيناها هذا يقال تعار من الليل بالعين وتشديد الراء المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم وقوله اودعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفرلى وقوله استجيب له قال ائمة الحديث المراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء ايضا فقوله (ثم يدعوالله بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب له البتة) اشارة الى ما قاله ائمة الحديث والا فلا وجه للجزم من المصنف رحمه الله تعالى كما لا يخفى ثم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فان توءاء وصلى قبلت صلواته) فريضة كانت اوناقله قال فى شرح المشارق وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها (ولا ينام الرجل فى بيت وحده) اى منفردا (ولا) ينام ايضا (على اسكفة) بضمى الهزة والكاف والغاء المشددة (الباب) اى على عتبه (ولا ينام وفى يده غمر) بفتحى الغين المعجمة والميم ربح اللحم والسمك (ولا) ينام (على سطح غير محوط) على صيغة المفعول اى سطح ليس له حايط (فمن فعل ذلك) المذكور من الامور الاربعة (فاصابه بلاء فلا يلومن به الا نفسه و) يجتهد (ان يقوم من منامه قبل الصبح) اى قبل طلوع الفجر (فان الارض تشتكى الى الله من) ثلاث (غسل الزانى) عليها (ودم حرام يسفك) عليها (ونومة عالم بعد الصبح و) فى الحديث (الصبحة) اى النوم عند الصبح (تمنع الرزق) روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه نظر الى بعض ولده وهو نائم نومة الصبحة فوكزه اى ضربه ودفعه برجله وقال قم لا انام الله عينك اثناء فى الساعة التى تقسم فيها الارزاق او اعلمت انها اى الصبحة مكرهة مكسلة مهرة منساة للحاجة كذا فى البستان وهذه الاربعة مفعول بنيت للتكثير اى فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم كبير ونسيان كثير للحاجة (ويستيقظ ذاكرة لله تعالى بقلبه) يعنى اذا استيقظ من النوم فمن احسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصرف فكره الى امر الله قبل ان يحول الفكر فى شىء سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر قال الشيخ رحمه الله تعالى فى العوارف فالصادق كالطفل الكاف بالشىء اذا نام ينام على محبته واذا انتبه يطلب ذلك الشىء الذى كان كلفاه وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحشر

وآمن الرسول وان اراد غير ذلك فله ذلك ثم يصلى ركعتين طويلتين هكذا روى عن رسول الله انه كان يتعبد هكذا ثم يصلى ركعتين طويلتين اقصر من الاولين وهكذا يندرج الى ان يصلى اثني عشر ركعة او ثمانى ركعات او يزيد عن ذلك ففى كل ذلك فضل كثير عظيم كذا فى العوارف (يفعل ذلك) فى ليلة (مرارا) وان لم يقدر ففى كل اسبوع مرارا والافى كل شهر مرارا والافى كل سنة مرارا والافى عمره مرارا (والسنة لمن يرى فى منامه شيئا) من الرؤيا الحسنة لا كل ما يراه كما سيجى ء (ان يقصه) فى شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشغل الذهن فى معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا (على عالم واناصح) روى انه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تحدث الاحبيبا اوليها وفى رواية لا تقصها الا على وادى محب او ذى رأى لان غيرهما لا يؤمن من كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبى عليه الصلوة والسلام يا بنى لا تقص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ فى المثال كمرآة ظهر فيها الصور ولو وضع مرآة ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآة تترا آى فى هذه وبما قلنا يمكن ان يرى احد هامة رأسه وخراجة ظهره فالقلب مرآة تتبل رسوم العلوم واشتغال العبد بشهواته ومقتضى حواسه كانه حجاب يرسل بينه وبين مطالعة اللوح الذى هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حرك هذا الحجاب ورفعته فيتلأأ فى مرآة القلب شىء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم ومادام متيقظا فهو مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله من الامور يدبر من عند الله فاذا ركذ الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا جوهرا وارتفع الحجاب وقع فى القلب مما فى اللوح بحسب صفاته الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع فى القلب من اللوح يبتدره الخيال فيحاكيه بمثال يفاربه ويكون المتخيلات اثبت فى الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يبتدر الا الخيال فيحتاج الرأى الى معبر ينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اى معنى من المعانى ولهذا السر كان من السنة لمن يرى فى منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح ولنضرب لك بعضا من الامثلة ليحصل لك بصيرة فى التسلى من الواقعات روى ان رجلا قال لابن سيرين رحمه الله رأيت فى المنام كان فى يدي خاتما اختتم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انت مؤذن قبل الصبح فى رمضان فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع والاجله يراد الخاتم وانما ينكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه

به وليتفكر (بفكر ضائب (لعله لا ينهك) يقال انهك الرجل في امر اي جدولج (في محارم
الله تعالى والقبولة) اي النوم في النهار (سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار
حين تقرب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم في اول النهار حمق) اي يورث
الحماقة وهي قلة العقل اوهو من آثار الحماقة فلا يبشره الا احمق ناقص العقل وقت
التحصيل (وفي وسطه خلق) اي هو خلق حسن شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا
قريب مما يقال للاحسن من الكلايين هذا هو الكلام فتدبر (وفي آخره خرق) بالضم
والسكون اي تحصيل الاخرقية واعياء العقل في مختار الصحاح الحرق بالتحريك مصدر
الاخرق والاسم الحرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية انكه هيچ كارتوان كرد وقال
في المغرب الخرق بالضم خلاف الرذق فح يكون معنى كلامه انه خرق اي عنف على العقل من
حيث انه مباشر اما يغيره ويفسد وفي البستان النوم ثلثة ذاق وهو نومة الهاجرة وخرق وهو نومة آخر
النهار لا ينامها الا احمق او سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى (ولا ينام بعن العصر)
ذكره وان كان مفهوما مما قبله اهتماما به (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ادأبه)
افعال من دأب في عمله مهموز العين اي جد وتعب فيه يعني اذا تعبته (قيام الليل نام نومة
قبيل) تصغير قبل (الصبح فينصب ساعده نصبا ويعمدها الى الارض ويضع رأسه على كفه
ساعة لطيفة) اي قليلة (ثم يخرج الى الصلوة) للفجر (ومن سنة الا برار التهجيد وهو ان
يقوم في جوف الليل) ولا يكون التهجيد الا بعد النومة وتلك النومة هي الهجوع التي قللها
الله من القائمين آناً الليل حيث قال * قليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع النوم والتهجيد
القيام وفي الخبر ان داود عليه السلام قال يارب اني احب ان اتعبك فاني وقت افضل
فاوحى الله اليه فقال يا داود لا تتم اول الليل ولا آخره فانه من قام اوله نام آخره ومن قام
آخره لم يقم اوله وليكن وسط الليل حتى تخلوني واخلوبك وارفع الى حوايجك كذا في
شرح الخطيب وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى بي الى السماء اوصاني
ربي بخمس خصال فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل محبتك معي فان
مصيرك الى وداوم على التهجيد فان النصره مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنة
وكن آيسا من الخلق فانه ليس في ايديهم شيء ذكر في النخالصة (ويتوضأ ويصلي تطوعا)
يصلى اولا ركعتين تحية الطهارة يقرأ في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذلموا انفسهم الآيه وفي
الثانية وذن يعمل سوء او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله عفورا رحيمًا ويستغفر بعن
الركعتين مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرأ فيهما بآية الكرسي

وآمن الرسول وان اراد غير ذلك فله ذلك ثم يصلى ركعتين طويلتين هكذا روى عن رسول الله انه كان يتهدج هكذا ثم يصلى ركعتين طويلتين اقصر من الاولين وهكذا يندرج الى ان يصلى اثني عشر ركعة او ثمان ركعات او يزيد عن ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا في العوارف (يفعل ذلك) في ايلة (مرارا) وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا والافى كل شهر مرارا والافى كل سنة مرارا والافى عمره مرارا (والسنة لمن يرى في منامه شيئا) من الرؤيا الحسنة لا كل ما يراه كما سيجيء (ان يقصه) في شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشغل الذهن في عايش الدنيا ولكن لا يقصه الا (على عالم او ناصح) روى انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تحدث الاحبيبا ولا بيبي وفي رواية لا تتصها الاعلى واداي محب او ذى رأى لان غيرهما لا يؤمن من كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبي عليه الصلوة والسلام يا بني لا تتصص رؤياك دلى اخوتك فيكيد والك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمرآة ظهر فيها الصور ولو وضع مرآة ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآة تترا آى فى هذه وبما قلنا يمكن ان يرى احد هامة رأسه وخراجه ظهره فالقلب مرآة تتبل رسوم العلوم واشتغال العبد بشهواته ومقتضى حواسه كانه حجاب يرسل بينه وبين مطالعة اللوح الذى هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حرك هذا الحجاب ورفعته فيتلاالا فى مرآة القلب شىء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد ثبت ويدوم ومادام متيقظ فهو مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله من المويدين من عند الله فاذا ركذ الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا جوهره وارتفع الحجاب وقع فى القلب مما فى اللوح بحسب صفائه الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع فى القلب من اللوح يمتدده الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات اثبت فى المحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الرائي الى معبر ينظر بفراسته ان هذا الخيال حكاية اى معنى من المعانى ولهذا السر كان من السنة لمن يرى فى منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح ولنضرب لك بعضا من الا مثله ليحصل لك بصيرة فى التسلى من الواقعات روى ان رجلا قال لابن سيرين رحمه الله رأيت فى المنام كان فى يدي خانما اختم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انت مؤذن قبل الصبح فى رمضان فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع والاجله يراد الخاتم وانما ينكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه

به وليتفكر (بفكر صائب (لعله لا ينهك) يقال انه مك الرجل في امر اى جدولج (في محارم
الله تعالى والقيلوله) اى التوم في النهار (سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار
حين تقرب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم في اول النهار حمق) اى يورث
الحماقة وهى قلة العقل او هو من آثار الحماقة فلا يباشره الا احمق ناقص العقل وقت
التحصيل (وفي وسطه خلق) اى هو خلق حسن شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا
قريب مما يقال للاحسن من الكلايين هذا هو الكلام فتدبر (وفي آخره خرق) بالضم
والسكون اى تحصيل الاخرقة واعباء العقل في مخار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر
الخرق والاسم الخرق بالضم والسكون والآخرق بالفارسية انكه هيج كارتوان كرد وقال
في المغرب الخرق بالضم خلاف الرفق فمع يكون معنى كلامه انه خرق اى عنف على العقل من
حيث انه مباشر لما يغيره ويفسد وفي البستان التوم ثلثة خلق وهو نومة الهاجرة وخرق وهو نومة آخر
النهار لا ينامها الا احمق او سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى (ولا ينام بعد العصر)
ذكره وان كان مفهوما مما قبله اهتماما به (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ادأبه)
افعال من دأب في عمله مهموز العين اى جد وتعب فيه يعنى اذا اتعبه (قيام الليل نام نومة
قبيل) تصغير قبل (الصبح فينصب ساعده نصبا ويعمدها الى الارض ويضع رأسه على كفه
ساعة لطيفة) اى قليلة (تم يخرج الى الصلوة) للمعجم (ومن سنة الا برار التهجد وهو ان
يقوم في جوف الليل) ولا يكون التهجد الا بعد النومة وتلك النومة هى الهجوع التى قلها
الله من القائمين آناء الليل حيث قال * فليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع النوم والتهجد
القيام وفي الخبران داود عليه السلام قال يارب انى احب ان اتعبك فالى وقت افضل
فاوحى الله اليه فقال يا داود لا تقم اول الليل ولا آخره فانه من قام اوله نام آخره ومن قام
آخره لم يقم اوله وليكن وسط الليل حتى تخلونى واخلوبك وارفع الى حوايجك كذا فى
شرح الخطب وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى بي الى السماء اوصانى
ربى بخمس خصال فقال لا تغلف قبلك فى الدنيا فانى لم اخلقها لك واجعل محبتك معى فان
مصيرك الى وداوم على التهجد فان النصره مع قيام الليل واجتهد فى طلب الجنة
وكن آيسا من الخلق فانه ليس فى ايديهم شىء ذكر فى الخالصه (ويتوضأ ويصلى تطوعا)
يصلى اولا ركعتين تحية الطهارة يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذلموا انفسهم الآيه وفى
الثانية وذن يعمل سوء او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا ويستغفر بعد
الركعتين درات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرأ فيهما بآية الكرسي

فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى انه يحمل العرش فوق رأسه فلما اصبح تحمير في
 تعبيره فاتي الى بايزيد ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق
 كثير فلم يجد فرصة ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى
 الجنازة على رأسه فسمع صوتا من الجنازة هذا تعبیر رؤياك يا ابا موسى ومن نوادر
 الا مثله في هذا الباب ما ذكر في تاريخ الياقوتى من ان الحسن البصرى رأى نفسه كأنه
 لابس صوف وفى وسطه كستيج وفى رجله قيد وعليه طيلسان عسلى وهو قائم على مزبلة
 وفى يده طنبور يضربه وهو مستند الى الكعبة فقص رؤياه على ابن سيرين فقال اما لبسه
 الصوف فزهده واما كستيجه فقوته فى دين الله واما عسيلته فحبه للقرآن وتفسيره للناس
 واما قيده فثباته فى ورعه واما قيامه على المزبلة فدينياه جعلها الله تحت قدميه واما ضرب
 طنبوره فنشر حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة فالتمسك به الى الله وقال رجل
 لابن سيرين رأيت كان طائرا اخذ حصاة بالمسجد فقال ان صدقت رؤياك مات الحسن
 فلم يمض الا قليلا مات الحسن رحمه الله فشيخ جمع الناس جنازته بحيث لم يبق محل من
 يصلى فى المسجد فلم يصلوا صلوة العصر فى الجامع وما علم انها تركت فيه منذ كان الاسلام
 الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رأيت فى ساقى رجل شعرا كثيرا فقال يركبه الدين
 ويموت فى السجن فقال له الرجل لك رأيت هذه الرؤيا فاسترجع قيل ومات فى السجن
 وعليه اربعون الف درهم قضى عنه ذلك بعض الصالحاء وقال الرضى طلعت جبل لبنان
 فوجدت فقيرا فقال لى رأيت البارحة فى المنام كان قائلا يقول * لله درك يا ابن طلحة
 ما جدا * ترك الوزارة عامدا فتسلطنا * لا تعجبوا من زاهد فى زهده * فى درهم لما
 اصاب المعدنا * قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن طلحة وكان هو رئيسا محتمشا
 بارعا فى الفقه ولى الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من اكابر المشايخ قال فوجدت
 السلطان الملك الاشرف على بابيه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج السلطان
 فدخلت عليه ففرقت به بما قال الفقير فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر
 يوما فكان كذلك قال الامام الياقوتى رحمه الله وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتأجيله
 بالايام المذكورة والظاهر انه اخذه من حروف قوله اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا
 وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن هو الغنى المطلق والملك المحقق
 ما يلقونه من السعادة الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت (ولا يقصه على جاهل ولا
 على امرأة وفى الحديث الرؤيا على رجل) بالسكسر والسكون (طائر) وهذا مثل فى

مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع ولكن الخيال حكى عن المنع عند الختم بالجماع
 فمثله بالصورة الخيالية التي تتضمن روح المعنى ولا يبقى في الحفظ الا الصورة الخيالية
 وقس عليه ما سنذكره من الامثلة روى ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رأيت في المنام
 كاني اسلك طريقا فكنيت اذا دعوت اقطع مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا
 فقال انك نساج اذا دعوت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال ورأى رجل النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا
 فاستيقظ وتحير فسأل ابن سيرين رحمه الله تعالى فقال كل الزيت فان الله تعالى قال فيه
 لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله ابن اليزدي رحمه الله تعالى جاعني رجل فقال رأيت
 كان الله تعالى قد ابتدأ خلق السموات والارض فقلت لعل غيرك رآها وسألك ان تفسرها
 فقال لا بل انا رأيتها فجمت به الى القاضي وكان صديقاله فقلت له ايها القاضي ان هذا
 يسألني عن هذه الرؤيا فاسأله لعل غيره يراها فسأله فقال انا رأيتها فقلت ايها القاضي
 هذا رجل يشهد بالزور لقوله تعالى * ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق
 انفسهم * فبحث عنه فوجد كذلك قالت عائشة رضى الله عنها لابي بكر رأيت كأنما وقع
 في حجرتي ثلاثة اقمار فقال سيدفن بيتك ثلثه من الاخير قالت امرأة رأيت سنبلة تنبت
 على اصبعي قال سعيد بن المسيب ستأكل من غزل يدك ورأى رجل انه قد قطع رأس
 نفسه وجعله بين رجليه فقصها فقبل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى
 عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنه غرابا ساقطا على منارة الرسول فقال سعيد بن
 المسيب رضى الله تعالى عنه يتزوج الحجاج بابنتك فكان كذلك فقبل له كيف علمت ذلك
 فقال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب فاسق قال رجل لابن سيرين رأيت كاني
 اصب زيتا في اصل زيتونه فقال انك تكبح امك فبحث عنها فاذا وجد تحتها جارية كان
 ابوه قد وطأها وقال آخره رأيت كاني اسبح في غيرماء فقال انك لتكشر الاماني وقال
 آخر رأيت كاني اصيد ثعلبا فقال انت طالب حيلة وقال آخر رأيت كاني اخذت حمامة
 ليجارى فكسرت جناحها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انت تحلف على
 امرأة جارك وعبد اسود يخلفك في دارك فاستفحص فوجده كذلك وقال آخر رأيت
 كاني آكل خبيصا في الصلوة قال الخبيص حلال ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل
 زوجتك صائما فكان كما قال وقال آخر رأيت في داري نخلة حملها عنب فقال امرأتك
 حامل عن غيرك وقال آخر رأيت كاني اطأ مصحفا فقال في خفك درهم فيه آية تطاؤها

الله تعالى * إنما التجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا * ومن لعبه به الاحتلام
 الموجب للغسل قال وهذان لاتأويل لهما وثالثها بشرى من الله بان يأتيك ملك الرؤيا
 من نسخة ام الكتاب يعنى من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضعاف
 احلام قال فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال صاحب المصاييح
 وادرج بعضهم الكل فى الحديث يعنى قال ان الرؤيا ثلثة آه من الحديث النبوى لا
 من قول محمد بن سيرين كذا فى شرح المصاييح (ويتصدق بشيء فان الله يصرف عنه
 شرها ويقص الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيئاً) قال النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم ان من اعظم القرى ان يرى عينه فى المنام مالم يرو قال عيسى عليه السلام من
 كذب فى حلمه كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة ذكره فى الاحياء وغيره (فلعله يزيد فيه
 ما يكره تأويله فيقع على ما عبر به العالم) بكسر اللام اى المعبر (كما قضى لصاحب
 يوسف عليه السلام) حيث قال يوسف قضى الامور لم ينفع قوله كذبت على عينى ولم
 ار شيئاً وتحقيقه (انه لما حبس يوسف حبس معه فى السجن خباز الملك وساقبه كانا عبدين
 للملك قد غضب عليهما فقال الساقى ليوسف رأيت فى المنام كفى دخلت كرماً فرأيت
 فيه حبله حسنة فيها ثلث من القضبان وفى القضبان ثلث عنا قيد عنب
 قد ابيع وبلغ فاخذته وعصرته فى الكأس ثم اتيت به الملك فسقته وقال الآخر رأيت
 كفى احمى على رأسى ثلث سلال خبز تأكل الطير منه وذلك قوله تعالى * ودخل معه
 السجن فتيان قال احدهما انى ارانى اعصر خمراً وقال الآخر انى ارانى احمى فوق
 رأسى خبزاً تأكل الطير منه نبئنا بتأويله انا نريك من المحسنين اى من الصادقين فى
 القول وقيل من العالمين فقال فى تعبيرهما يا صاحبي السجن اما احدهما فيسقى ربه خمراً
 يعنى قال يوسف عليه الصلوة والسلام للساقى انت تكون فى السجن ثلثة ايام تخرج فتكون
 على عمالك الأول فتمسقى سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرهما
 بتأويل رؤياهما قال ما رأينا شيئاً فقال يوسف قضى الامر الذى فيه تستفتيان رأيتما اولم
 تراه قلتمالى وقلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم الخعنى عن علقمة عن عبد الله
 بن مسعود قال انهما كانا يتفقان ابجر باه فلما اول رؤياهما قال انما كنا نلعب فقال عليه
 السلام قضى الامر الذى فيه تستفتيان كذا فى تفسير ابى الليث (وفى الحديث)
 الذى رواه انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم (الرؤيا الحسنة) اى
 الصبيحة وهى بان يكون من الله لامن الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال

عدم استقرار الشيء يعنى لا يستقر الرؤيا على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طائر بحيث لا يدري اين تقع فهى غير معلومة الحال عندك بل فى نفس الامر على رأى (ما لم تعبر) على بناء المجهول اى عالم تفسر (فاذا عبرت وقعت) اى على وفق ما يسوقه التقدير اليك من التعبير (فينتظر وقوعها بعد العبارة) اى بعد التعبير (ولا يقص بكل ما يرى من الاحلام) جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام اوضهها كذا فى مختار الصحاح لكن الامام النووى اختار سكون اللام وشارح المشارق ضمها وهو ما يراه النائم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروهة التى هى من الشيطان ولهذا قال المصنف (فيرواع) بفتح اللام (به الشيطان) يعنى انه يكون ذلك خشا وتحريضا للشيطان فيشتغل على اراءه مثله من المنامات الهائلة وعن قتادة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم ما يحبه فلا يحدث الا من يحب واذا رأى ما يكرهه فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن يضره يعنى ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله له بالخير والحلم لما كان تحليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله روى انه قال ابو سلمة رضى الله تعالى عنه انى كنت ارى الرؤيا اثقل على من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت ابالى وفى رواية قال كنت ارى الرؤيا بحيث تمرضنى حتى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من الله الحديث كذا فى شرح المصابيح (فان رأى ما يكرهه فليبزيق عن يساره) وانما قال (اوليتعمل ثلاثا) لما وقع فى بعض الاحاديث ليتفل وفى بعضها ليصق والتفل بفتح التاء الفوقانية وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل منه قالوا اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ومنه تفل الراقى ويقال تفل الشيء من فيه اذ امرى به متكرها له كذا فى سبعة اجز والمعنى انه ليرم البزاق من طرف لسانه ثلاثا كراهة لتلك الرؤيا وطرد للشيطان (ثم ليتعوذ بالله من شر ما رأى ثلاثا وليتحول عن جنبه ذلك) الذى كان فيه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان (ثم ليقيم وليصل ركعتين) ولا يحدث به الناس هكذا ورد فى الحديث الذى رواه ابو هريرة رضى الله تعالى عنه وقيل هذا مأخوذ من قول محمد بن سيرين حيث قال الرؤيا ثلاثة احدها حديث النفس كمن يكون فى امر او فى حرفة يرى نفسه فى ذلك الامر كالعاشق يرى معشوقه نحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال

المهدى وقيل اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيبة فان رؤياه فلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه هذا قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا في شرح المصابيح (وايرد العابر رؤيا كل مؤمن الى احسن تأويل) قوله (وان كانت) الرؤيا (هائلة) اي مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيد للكلام السابق وان للوصل (فليقل خيرا ثانياه) اي ان كان خيرا تتلقاه نضرة وسرورا حذف احدى التائمين من تتلقى وكذا قوله (وشرا توقاه) اي ان كان شرا تتوقاه والمراد انه يحفظك الله تعالى من شره فقوله تلقاه وتوقاه في معرض الدعاء بحسب التحقيق وان كان جزاء للشرط في التقدير ويحتمل على بعد ان يكون من قبيل ما اضر عامله على شريطة التفسير اي تلقى خيرا تلقاه وتوقى شرا توقاه (وقال عمر رضى الله عنه اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا) اي رأيت خيرا لنا (وشرا لا عدائنا) وفي بعض التشخخير وشرا بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هي خير وشرا قوله (فان امرأة) تعليلا لقوله وايرد العابر الى احسن تأويل (قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأيت في المنام كان) بتشديد النون (جارية) بالجيم والزاى المعجمة اي استوانة (بيتى) المعترضة من فوق (انكسرت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا) اي كان خيرا (ان شاء الله تعالى يرد الله عليك غائبك فكان كذلك) حيث رجع زوجها من السفر (ثم غاب عنها زوجها فرأت تلك الرؤيا فجاءت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نلم تجده ووجدت ابنا بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابي بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فقالا يموت زوجك فكان كذلك) قال في البستان فانت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هو كما قيل لك وكان يقول صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا على ما اولت وقد اخرج بعض المأولين بهذا الحديث ان الرؤيا على ما اولت وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير بتغيير الجاهل كما ان مسألة الفقه اذا اجاب عنها جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم كذلك مسألة الرؤيا وانما يتغير ذلك بتغيير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله صدق قوله لسكرامته انتهى كلامه (وصدق برؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث من رأى في المنام فقد رأى) اي قد رأى مثالى حقا يدل

صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحببه ومن رأى
مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله الرضى (من الرجل الصالح) قيل المراد به من
يكون زواجه معتدلا وخياله فارغا عن الأمور المزعجة والمذات الوهمية (جزء من ستة
واربعين جزءاً من النبوة) يعنى انها من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن
الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب
النبوة وبقيت المشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك ليوسف واما تحديد
الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقته ويتوقى من استعمال كيفيته كذا في شرح
المشارك (وفي الحديث اصدق الرؤيا ما كان بالاسحار) اى ما يرى في اوقات السحر
وهو قبيل الصبح (وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا) قيل الاظهر ان الاصدق
الثانى مبتدأ والاصدق الاول خبره حكى القاضى عن بعض العلماء ان هذا يكون في
آخر الزمان عند موت العلماء وقال النووى هذا على اطلاقه وهو الاظهر لان الكاذب
في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صوراً غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب
الرؤيا كذا في شرح المشارك (وقال اهل التأويل) اى المشايخ المعروفون بتعبير
الرؤيا كابن سيرين وغيره (اصدق الازمان لوقوع التأويل) اى تعبير الرؤيا
وتأويله وقتان احدهما (وقت انفتاق) انفعال من الفتق وهو الشق اى وقت انفتاق
(الانوار) جمع نور يفتح النون بالفارسية شكرته و اراد بوقت انفتاق الانوار اواقل الربيع
(و) الثانى وقت (ينع الثمار) يفتح الياء التحتانية وسكون النون مصدر ينع الثمر
ينوعا وينعاى نضج وادرك و اراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف (وذلك) الوقت المذكور
(عند تقارب الليل والنهار) لان الليل والنهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في
اول فصل الربيع اعنى يوم النيروز وفي اول الخريف اعنى يوم المهرجان فتقارب
الليل والنهار طولا وقصرا في تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال من الزمان يعتدل
الامزجة وتصح فيكون الرؤيا سالما عن التخليط فيصدق وقوعه وعن ابى هريرة رضى
الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم يكذب
رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المصنف رحمه الله
وقيل المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستتصرو ويستقرب اطرافه حتى كأنه يكون
السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كالايوم والايوم كالساعة وذلك يكون في زمان

موافقا لما اعتقده في صفى او احسن حالا وهيمته مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل بي غير مختص بنبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون عن ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتهب الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر اللطف والهراية كالملائكة والشمس والقمر والسحاب الابيض والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شروخ المشارق والمصايح

(والوجه الصالح لدفع المنامات الهائلة) اى المخوفة (ما قاله محمد بن سيرين رحمه الله) وهو من كبار التابعين رئيس الائمة المعبرين وكانت ولادته لسنتين بقميتان خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وتوفي بعد الحسن البصرى بمائة يوم في سنة مائة وعشرة روى انه جاءته امرأة فقالت رأيت القمر قد دخل في الثريا فنادانى مناد من خلفى ادنى الى ابن سيرين فقضى عليه هذا قال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فاعادت عليه فاضفر وجهه فقام وهو آخذ ببطنه فقالت له اخته مالك قال زعمت هذه المرأة انى اموت الى سبعة ايام قال فعدوا عن ذلك اليوم فدفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ اليافعى (اتفق الله تعالى فى اليقظة ولا تبال) من المبالاة
(ما رأيت فى النوم)

(فصل فى سنن السفر وآدابه)

(فى الحديث سافروا تصحوا وتغنموا ويروى وترزقوا قيل) فى توجيه هذا الحديث (تصح ابدانكم) فى الظاهر (بالحركة وادياتكم) فى الباطن (بالاعتبار) اى العبرة (وتغنموا بالفضل) اى العلم المستفاد من المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم فى اثناء السفر (وفى حديث آخر عليكم بالسفر فان المسافر فى عون الله تعالى راكبا كان او ماشيا وهذا) المذكور مختص (لمن يسافر لله فى طلب علم) بادور (دينه او رياضة نفس) لان فى السفر قطع المألوفات والانسلاخ من ركون النفس الى مجهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالف والحلان والاهل والاوطان وايضا فيه استكشاف ذفائن النفوس واستخراج رعوناتها ودعاويها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجل قال الشيخ رحمه الله تعالى فى العوارف تتلا عن النووى التصوف ترك كل حظ للنفس فاذا سافر المبتدى

عليه قوله (فان الشيطان) اما مشتق من شاط اي هلك فهو فعلان واما من شطن اي بعد فهو فيعال والمراد منه اما ابليس شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا في الكرماني (لا يتمثل بي ولا بالسكبة) قال القاضي رحمه الله هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حياته فانه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فخما وفخما يعنى تمام الخلق عظيم القدر يتلاءم لاء وجهه نورا كالقدر اوسط القامة عظيم الهامة ازهر اللون اي بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اي دقيقا بينهما عرق يدره الغضب اي يظهره اشم اي مرتفع الأنف اكحل بلا اكنحال كث اللحية اي وافرة سهل الحدين اي غير مرتفع ضليع الفم اي كبير افاج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع بين كتفيه خاتم النبوة احمر مثل بيض الحمامة مهابلى الفقارين من اصل كتفه اليمنى وكان ذلك علما من اعلام النبوة مسبح القدمين اي قليلة اللحم قال رحمه الله واذا راى مخالفا لما ذكر يكسون المرئى صورة شريعته فيعتبر بها مثلا اذا رآه كوسجا او نصير القامة يدل على قصوره في الشريعة وقد يحتاج عليه بانه حكى ان الشيخ محى الدين ابن عربى رحمه الله رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ميئا واقفا في زاوية مسجد من مساجد الغرب فهاب من رؤياه وحكى هذه لصحاء ذلك المكان قالوا ان السلطان الذى بنى ذلك المسجد غضب تلك الزاوية التى رأيت فيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واخذها من غير رضاه صاحبها فلعدم حيوه شريعته فيها رأيت ميئا ذكره الامام البيهقى في تاريخه هذا وذكر الامام المازرى رحمه الله تعالى عليه الصحيح ان رؤيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى في ظن الرأى انه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره في شرح المشارق (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى في المنام فسيرانى في اليقظة) بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رأى في المنام ولم يكن هاجرا رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيته في اليقظة وقد يقال معناه فسيرانى في اليقظة اي في الدنيا حالة الانسلاخ قال وهو معلوم عند اهله هذا والظاهر المناسب لقول المصنف رحمه الله فيما بعد اي ير آنى آه ما قيل من ان المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته فيها الرؤيه الخاصة بالقرب منه ثم ان قوله (اي يرانى على الصفه التى عرفنى بها او احسن حالا وهبيته منها) موافق لما ذكر الامام المازرى رحمه الله يعنى ان من رأى فقد رأى حقا ولكن يرانى

سعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم بارك لامتى في بكورها وكان
 خمر الغامدى تاجرا يبعث امواله في اول النهار في الاسفار فكثر ماله ببركة مراعاته
 للسنة لان دعاءه مقبول لامحالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون
 عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اوله من اسباب وجوبها كذا في الاحياء
 ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيلا في فصل الجمعة فليتذكر قال
 والتشيع للوداع سنة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان اشيع مجاهدنا في
 سبيل الله فاكنفه على رجله غدوة او روحة احب الى من الدنيا وما فيها (وفي الحديث

اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين
 يخرج) من المنزل (بسم الله وامنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم) وقد ذكرنا في فصل المشى ان انس بن مالك رضى
 الله تعالى عنه روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو قال الرجل حين
 خرج من بيته بسم الله قال له الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له كيفيت
 واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فينحى الشيطان ويلقاه شيطان آخر
 فيقول له كيف لك برجل قال قد كفى وهدى ووقى (اللهم انى اعوذ بك من وعثاء
 السفر) بفتح الواو وسكرن العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اى من شدته ومشقته (وكابه
 المنقلب) الكسابة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام
 مصدر هيمى اى ومن شدة الرجوع (وسوء المنظر) اى بان يصيبنا خسران او مرض
 (فى الأهل والمال) وذكر فى بعض الروايات ودعوة المظلوم والخور بعد الكور
 اى ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع كذا فى شرح المصاييح (اللهم انت
 صاحب) اى الملازم (فى السفر) اراد مصاحبه تعالى اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه
 صلى الله عليه وسلم بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل صاحب
 سواه (والحليفة فى الأهل) يعنى انت الذى تصالح امورنا فى اوطاننا وتحفظ اهل بيتنا فى
 غيبتنا (اللهم اطو) امر من طوى يطوى (لنا الأرض) اى اطو بعدها وامتد ادها
 (وهون علينا) اى اجعل شرائك (السفر) هينا يسيرا لنا (اللهم زدنى) بكسر الواو
 المشددة اى اجعل (التقوى) لى زادا وخيرة (واغفر لى ذنبي ووجهى) بكسر الجيم
 المشددة (للخير) ايها توجهت ويقراً بهذه السور الحسن (التى) اولها نل يا ايها
 الكافرون (داراد باوليبتها لها ان يكون فوقها فى الذكر بحيث يكون سادس ستة وقد

تاركا حظ النفس تطمئن النفس وتلين كما تلين بدوام النافلة ويكون لها بالسفر ذباغ
 يذهب عنها الحشونة واليبوسة الجبلية والعفونة الطبيعية وكالجلد يعود من هيئة الجلود
 الى هيئة الثياب فتعود النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان (او فرارا من الفتنة)
 في الدين قال الامام رحمه الله ومما يجب الهرب منه الولايقوالجاه وكثرة العلايق والاسباب
 فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم
 فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل بالدين وقد كان من عادة السلف مفارقة الوطن
 خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري هذا زمان سوء لا يؤمن على الحاملين فكيف على
 المشهورين هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد كلما عرف في موضع تحول الى غيره
 وكان ابراهيم الخواص رحمه الله لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان قام
 اكثر من اربعين يفسد عليه توكله وحكى انه قال قد مكثت في البادية احد عشر يوما
 لم آكل قططعت نفسي ان آكل من حشيش البر فرأيت الحضر عليه السلام مقبلا نحوي
 فهربت منه ثم التقت فاذا هو رجع عنى فقيل له لم هربت منه قال تشرفت نفسي ان
 يغيبنى وقال الشيخ رحمه الله عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال احب
 شيء الى الله تعالى الغرباء قيل وما الغرباء قال الفرارون بينهم (كما قال في حديث
 آخر من فر بدينه من ارض الى ارض وان) للاصل (كان شبرا استوجب له الجنة)
 وكان رفيق ابراهيم عليه الصلوة والسلام ونبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واما سنه
 فان يختار للخروج الى السفر (يوم الاثنين والخميس) في المصايح وكان النبي صلى
 الله عليه وسلم يحب ان يخرج يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه
 يوم مبارك يرفع فيه الأعمال الى السماء فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه اذ كانت اسفاره
 صلى الله تعالى عليه وسلم لله تعالى (وعن علي رضي الله تعالى عنه انه كان يكره السفر
 والنكاح في محاق الشهر) بضم الميم والحاء المهملة والقاف المخففة ثلث ايام من آخره
 (واذا كان القمر في) برج (العقرب) ذكر في الخواص انه اذا سافر والقمر في
 العقرب يثقل ذلك السفر على المسافر (ويخرج في أوّل النهار ففى الغدو) بضم الغين
 المعجمة وتشديد الواو (بركة ونجاح) بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود روى ابو
 هريرة رضي الله عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بارك لادنى في بكورها
 يوم خميسها وفي رواية انس رضي الله تعالى عنه يوم السبت وقال عبد الله بن عباس
 رضي الله تعالى عنها اذا كان لك الى رجل حاجة فاطمها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني

عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من انه
 اذا اودع رجلا قال زدك الله وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت (و) ينبغي
 (ان يحمل المسافر معه عدة) بالكسر والتشديد اى (اشياء) معدودة (القارورة
 للدهن والمشط) بالضم والسكون واحد الامشاط التى تمشط بها (والمدرى) بكسر
 الميم وسكون الدال المهملة وفتح الراء حديدة كالمسلة تسرح بها قرون النساء قبل
 المشط كذا فى سبعة اجزى (والمكحلة) بضمى الميم والحاء (والسواك) والمقراض)
 لنص الشارب ونحوه (والمرآة والقوس) مع سهمه (والسيف والسكين والعمامة)
 اى الخفيفة (والحداء) بكسر الحاء المهملة وفتح الدال المعجمة النعل (والاشفى)
 فى الديوان الاشفى بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من الآت الا ساكفة بالتركى
 بز قال ابن السكيت الاشفى ماكان للاساقى والمزارد ونحوها والخصيف للنعال كذا
 فى مختار الصحاح (والمخرز) بكسر الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاى
 المعجمة ما يخرز به الخفى اى الاشفى للخفافى كذا فى الديوان (والمسلة) بكسر الميم
 وتشديد اللام الابر الكبيرة بالفارسية جوالدوز (والابرة) وفى بعض النسخ والابر
 بصيغة الجمع مناسباً لقوله والخيوط اى الابر المتفاوتة بالصغر والكبر (والخيوط) المتنوعة
 لونا والمتفاوتة رفة وغلظاً (ويحمل من الادوية ما ينتفع به هو او غيره ويعود نفسه)
 تعويذاً (من المخاوف بسورة الاخلاص) فى مختار الصحاح عاذبه من باب قال واستعاد
 به الجأ اليه وهو عياده اى ملجأؤه واعاد غيره به وعود به بمعنى (يقرؤه فى كل منزل
 احدى عشر مرة ويقرأ آية الكرسي مرة ويقرأ ما قدره الله حق قدره) الى قوله تعالى
 عما يشركون مرة وعن ابي موسى رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم كان (اذا خاف) قوما وقال المصنف رحمه الله تعالى بئله (العدو) والاول اولى
 كما لا يخفى (قال اللهم نجعلك فى محورهم) جمع محر بالحاء المهملة اى نجعل هيبتك فى
 صدورهم وفى شرح المصابيح اى نجعلك جزاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وخص النحر
 لان العدو يستقبل بنحره عند القتال (وعودك بك من شرورهم) قال الامام فى الاحياء ومهيبا خاف
 الوحشة فى سفره قال سبحانه الملك القدوس رب الملائكة والروح ذلت السموات بالعهزة
 والجبوت وفى روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يبصره وانحرفوا عنه
 (وينكر اسم الله عند الركوب والنزول عنها) اى عن الدابة (فمن نسى عن
 الركوب ردفه الشيطان فقال له تغنه) امر من تغنى يتغنى والهاء للموقف (فان لم

يوجد في بعض نسخ المتن هكذا قل يا ايها الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد الخمس فحينئذ لا يحتاج في التوجيه الى التأويل المذكور كما لا يخفى (يفتح كل سورة بيسم الله الرحمن الرحيم) حكى عن الزاهد ابي الحسن الغزويني رحمه الله تعالى انه قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لا يلاف قريش فانها امان من كل سوء وقد جاء من طريق صحيح من قرأ آية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق بشيء من ماله قبل خروجه الى الفقراء قال الكرماني رحمه الله تعالى واقله على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا في شرح اللعنة

(ومن السنة ان يودع اخوانه) ترديعها (فان الله يزيدك) اي المسافر (بدعائهم خيرا)
 روى زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله جاعل له في دعائهم البركة (ويقول) المسافر (لاله)
 عند الخروج من منزله (استودعكم الله الذي لا يضيع ودايعه) هكذا علمه ابو هريرة لموسى بن وردان رضى الله تعالى عنهما وقال هكذا علمني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند الوداع ذكره في الاحياء قال وينبغي اذا استودع الله ما يخلفه ان يستودع الجميع ولا يخص * فقد روى ان عمر رضى الله عنه كان يعطى الناس عطاياهم اذ جاء رجل معه ابن له فقال له عمر رضى الله عنه ما رأيت احدا اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل احذثك عنه يا امير المؤمنين بامر انى اردت ان اخرج الى سفر وامه حامل به فقالت تخرج وتدعنى على هذه الحالة فقلت استودع الله تعالى ما في بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هى قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذه من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة قوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرتاه فاذا سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذا وديعتك ولو كنت استودعتنا امه لوجدتها فقال عمر رضى الله عنه لهواشبه بك من الغراب بالغراب انتهى (ويقول الرجل) المقيم (لمسافره) استودع الله تعالى
 اى اسأل الله ان يحفظك (دينك وامانتك) جعل الدين والامانة من الوداع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعاه بامعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله كذا في شرح المصايب (وخواتيمهم عملك) وهذا القول ما قاله لقمان عليه السلام لابنه وقوله (زدك الله) التقوى ووجهك للخير اينما توجهت) مأخوذ من الحديث الذى رواه عمر بن شعيب

الانفس اى بمشقتها وجعل لكم الارض ذلولا فعليها فاقضوا حاجاتكم قال شارح المصايح
 اى خلقها لتسكنوا فيها وترددوا عليها كيف شئتم فلا حرج عليكم فى التردد عليها بخلاف
 ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة منهى عنها وقوله فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا
 حاجاتكم من المسافرة راكبين عليها انتهى (بل ينزل) ثم يتحدث او ينتظر ذلك الامر
 (فان الله خلقها للركوب والحمل لا غير واذا عثرت) من باب نصر (الدابة) عثارا
 اى اذا سقطت (فلا يقل نعس) بكسر العين المهملة (الشيطان) قال فى سبعة ابحر
 نعس ينعس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى (فانه)
 اى الشيطان (يتعاطم به ويقول صرعه) اى طرحته (بقوتى وليقل) حين عثاره (بسم
 الله فانه يتصاغر به) اى بهذا القول (حتى يكون) بالرفع (اصغر من الذباب ويتعوز بالله)
 العظيم (من شره ويقول لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم) ذكر فى الاذكار ان النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلى رضى الله تعالى عنه يا على الا اعلمك كلمات اذا وقعت فى
 ورطة قلتها قال بلى جعلنى الله فداك قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقعت فى ورطة
 فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان الله يصرف بها ماشاء من انواع
 البلاء (وفى الحديث صاحب الدابة احق بصرها) وهو من ظهرها ما بلى عنقها (فلا
 يتقدم على دابة اخيه الا باذنه) وعن بريدة رضى الله عنه قال بينما رسول صلى الله
 تعالى عليه وسلم اذا جاء رجل دعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال لانت
 احق بصدر دابتك الا ان تجعله لى وانما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره
 فبين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان المالك احق بصدر دابته الا ان يوتر غيره به
 على نفسه (ولا بأس بتعاقب اثنين او ثلاثة فى ركوب دابة) واحدة بان ينزل واحد
 ويركب الثانى مكانه وكذلك الثالث وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلاثة على دابة واحدة
 كما لا يخفى (ويطلب لسفره رفيقا صالحا) غير فاسق (فقد قيل الرفيق ثم الطريق)
 وليكن الرفيق ممن يعينه على الدين فيذكره اذا نسي ويعينه ويساعده اذا ذكر فان
 المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم عن ان يسافر الرجل وحده (وقيل خير الرفقاء اربعة) لاسئيناس كل منهم بتأخر
 واذا عن لهم امر يحتاج فيه ذهاب احد هم وافقه آخر معاونة له ومساونة ولان ما يحدث فى
 السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى

بحسن الغناء) بالكسر والمد بالفارسية سرود (قال له تمنه) الظاهر انه امر من
 التمنى المتعارف يعنى يسوقه الى ان يتمنى فى الامور الباطلة كانه يقول طول املك
 بالتمنيات الكاسدة والافكار الفاسدة يجوز ان يكون من قولهم فلان يتمنى احاديث
 اى يفتعلها قال فى مختار الصحاح وهو مقلوب من امن وهو الكذب اى قال له تكلم
 بالكلمات المجهولة الكاذبة (فيقول) حين وضع رجله فى الركاب (بسم الله فاذا استوى
 عليهما) اى اذا استوى على ظهر الدابة (يقول الحمد لله واذا سارت الدابة)
 اى اذا اخذت فى السير (يقول) الراكب (سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا
 له مقرنين) اى مطيقين من اقرن له اطاقه وقوى (وانا الى ربنا لمنقلبون) اى
 لمصرفون اليه فى العباد كذا فى تفسير الثعلبى (ولا يحمل على الدابة
 فوق طاقتها ولا يضرب فى وجهها ولا يردف) من باب علم وفى بعض النسخ ولا يردف
 من باب فاعل (ثلاثا على دابة فان اقدم) من تلك الثلاثة (ملعون) هكذا ورد
 فى الحديث ونبهنى ان يعلم ان هذا اذا كان المترادفون كلهم كبارا اما اذا كان البعض
 صبيا فليس كذلك كما ذكر فى المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهما
 انه قال قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سفر فسبق بي اليه فحملنى بين
 يديه ثم جىء باحد ابني فاطمة رضى الله تعالى عنها فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلثة
 على دابة او اذا كانت الدابة ضعيفة لانطيق الثلاث او اذا كانت المسافة بعيدة على ما
 قيل (ولا يتخذ) الدابة (كرسيا) يتعد عليه لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى ذكره فى الاحياء (ولامنبرا) يوقف عليه قائما (لحديث)
 اى للتحدث والمكالمة مع الغير لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتخذوا ظهور
 دوابكم منابر اى لا تستقروا عليها بدون السير والنهى عن الوقوف على ظهر الدابة مع
 ثبوت انه صلى الله تعالى عليه وسلم خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا كان
 لحاجة قيل قوله (وانتظار امر) ناظر الى قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لحدث قيد لقوله
 لامنبرا على طريقى الملف والنشر الغير المرتب وقيل كل منهما اعنى قوله لحدث
 وانتظار امر قيد ان لما سبق من قوله لا يتخذ كرسيا وقوله ولا منبرا كليهما على السواء
 وقيل معنى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه لا تركبوا
 عليها بغير حاجة ومشقة فى السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان الحديث يناسبه حيث
 قال بعد قوله منابر فان الله انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق

يقال جد في الأمر واجد فيه بمعنى أى اجتهد فيه يقال ان فلانا لجاد مجد باللغتين
 (فان ذلك) أى التصدي فى الأول والأسراع فى الثانى (من الرفق) بالكسر والسكون (والمرحمة)
 إما الأول فظاهر وإما الثانى فلان يصل الدابة إلى المنزل بسرعة فيعلف فيه قبل ان
 ياحقها جوع وعطش فى الطريق فتضعف عن السير (ويعامل أخوانه) الذين رافقوه
 فى السفر (مجسن الخلق والمزاج) بالماء المهملة (فى غير معصية الله) وقد مر تفصيله
 (ويكثر) أكثر (إستشارة الرفقاء) أى المشورة معهم (فى امر السفر ويكثر التمسك
 فى وجوههم) تشيطالم فان السفر محل الضجرة والسامة (ولا يمنع عنهم فضل مائه وقوته)
 بسكون الواو الزاد كرر هذا اهتماما به بل (و) لا يمنع عنهم (ماعنده) مطلقا
 (ويوافقهم ويوافقهم) أى يطاوعهم (فى كل مباح) فى الصحاح يقول آتيته على ذلك
 الأمر مواتاة إذا وافقته وطاوعته والعامية تقول واتيته بالواو انتهى (ويجيب داعيهم ويستغيث
 مستغيثهم ولا يقول لسائله) بل يجيبه بقدر ما أمكن وإن كان بالكلمة الطيبة (وان تحيروا
 فى الطريق نزلوا وتوامروا) أى تشاوروا فى مختار الصحاح آدره كذا موارد شاوره
 والعامية تقول وامره بالواو انتهى (فان راؤا شخصا واحدا لم يسألوه عن الطريق
 ولا يسترشدوه فربما يكون عينا) أى جاسوسا (للصوص اوهو الشيطان الذى حيرهم)
 على ما روى ان فى الغلاة نودامن الجن يقال له الغول يضل الناس عن الطريق ويهلكهم
 قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تقولت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال
 كان ذلك فى الابتداء ثم دفعه الله عن عباده واليه اشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 فى حديث آخر لاطيرة ولاغول وقيل المنفى بقوله لاغول ليس وجود الغول بل ما يزعمه
 العرب من انه يتصرف فى نفسه بحيث يترآى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا فى شرح المشرق
 (ولا يؤخرون صلوة حضرت عن أوّل وقتها بل يقضونها) ولو قال بل يؤدونها لكان أولى
 كما لا يخفى (ويستريحون منها استراحة) فانها (أى الصلوة) دين الله تعالى (فى ذم
 عباده المكلفين) ويصلونها فى جماعة ولو على زج (بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم
 الحديدة التى فى اسفل الرمح يعنى يصلون فى الجماعة ولو كانوا فى ضيق من المكان
 والخوف ونحوه) ولاينام احد على دابة فان ذلك (النوم) سريع (أى سريع السببية
 فى دبرها) بفتح الهمزة والياء الموحدة جمع دبرة بالتحريك جراحات وخدوش
 على ظهر الدابة يقول منه دبر البعير بالكسر وادبره القتب (واذا نزل عنها)
 أى اذا نزل المسافر عن دابته (بدأ بعلفها قبل) تدارك (طعامه) لنفسه (ويتخير من

الغسل والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد الوديعه والدين ونحوهما
والآخران شاهدين له (واذا خرج الجمع) اى الجماعة (سفرا امروا) بتشديد الميم
اى جعلوا (واحدا) منهم اميرا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كنتم
ثلاثة فى سفر فامروا واحداكم ذكره فى العوارف (عالما عاقلا لا يخالفونه فى الامر)
قال ينبغى ان يكون الامير ازهد الجماعة فى الدنيا واوفرهم حظا من التقوى واتهم مروءة
وسخاوة واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه عن رسول الله
صلى الله تعالى عنه انه قال الاخير الا صحاب عند الله تعالى خيرهم
لصاحبه نقل عن عبد الله المرورى ان ابا على الرباطى صحبه فقال على ان يكون
الامير انا او انت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولابى على ظهره
وامطر السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه يغطيه بكسائه عن
المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست انا الا دير وعليك الانقياد والاطاعة انتهى
(ويستحب لهم) اى للمسافرين (ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم فان ذلك اطيب
لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفى الحديث صاحب الدابة القطوف) بفتح القاف اى بطىء
السير (امير على الركب) بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر (و) ينبغى
ان يسير (المسافر) على قدم اضعفهم وكان (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) ربما
يتخلف فى السير عن الرفقة بضم الراء وكسرهما وسكون الفاء بعدها الجماعة التى
ترافقهم فى سفرك والجمع رفاق (فيرعى الضعيف ويدعولهم ويتولى) من تولى العمل
تقلد (خدمة رفاقه بما استطاع من بذل الزاد وفضل الظهر) بالفتح والسكون اى
دابة زائدة على قدر حاجته (والاعانة عند الحمل و) عند الركوب والنزول ويحمل المركوب
اى الدابة (على ملاذ الارض) بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة جمع مساند
اى يرسله تارة فتارة الى مايلتد منه من نباتات الارض فترعى (فى الخصب والعشب)
والخصب بكسر الحاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب
بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا فى شرح المصابيح (واذا كانت الارض مخبضة)
بفتحتى الميم والصاد اى ذات خصب (فليقصد فى السير) بكسر الصادى فليس سيرا
متوسطا بغير اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة يرعى فيها قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سافرتم فى الخصب فاعطوا الابل حقه اى حظها من الارض كذا فى شرح
المصابيح (وان كانت مجدبة) بفتحتى الميم والذال المهملة اى ذات جذب وقحط (اجدوا سراع)

الدال ساردين آخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة اتوى (ولا يرتعون اصواتهم في
 دسير هم فانه يؤذن للصوت والسباع) جمع سبع بضم الباء يقال آذن اينانا اى اعلم
 (بمكانهم) يعنى ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لقطع الطريق والسباع ونحوهما (وهن
 السنة ان يكثر التكبير) اثارا اى يقول الله اكبر كبيرا (على كل شرف) بفتحين
 اى دكان عال في الاحياء ينبغى ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد
 على كل حال (و) يكثر (التسبيح في كل غور) بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن
 من الارض قوله (منخفض) صفة كاشفة و اراد به الاودية صغيرة وكبيرها (وفي الحديث
 من كبر على سادل البحر) اى جانبه و طرفه (تكبيرة واحدة عند غروب الشمس راعياها)
 اى بتلك التكبيرة (صوته كتب الله له بكل قطرة حسنة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله
 مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وما تدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم
 القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يعرس) اى لا ينزل
 (ظهر الطريق) اى على الطريق والظهور مقحم (فانها مأوى الحيات) وغيرها من الموديات
 (ومبيت الجن ومدرجة) على وزن المقبرة اى مدخله (السباع) فانها تمشى بالليل على
 الطريق لسهولةها (وينزل التوم جملة في مكان وينضم بعضهم الى بعض حتى) يكون بحيث
 (لو بسط عليهم ثوب لعهم) كما روى عن ابي ثعلبة رضى الله عنه قال كان الناس اذا
 نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والودية فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان
 تفرنكم في هذه الشعاب والودية انما ذلكم من الشيطان فام ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم
 بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعهم ذكره في البصايح (ويقول) المسافر
 (عند دخول الليل يا ارض) مضموم على انه منادى مفرد معرفة وقوله (ربي) مبتدأ (وربك
 بكسر الكاف عطف عليه وقوله (الله) خبره (اعوذ بالله من شرك وشرافيك وشر مادب)
 اى تحرك (عليك) بكسر الكاف في الثلث خطاب للارض (وهن شركل اسود واسد رحية
 وعقرب وهن شرساكن الملك وهن شرودا واولد) ثم يقول وله ما سكن في الليل والنهار
 وهو السميع العليم كذا قال الالهام (ولا يفرق) من باب علم اى لا يخاف (من سوادين راى)
 على وزن يتعاطى يعنى من سواد يظهر له (بالليل فانه يفرق من الانسان اشد من فرقة منه)
 في الصحاح الفرق بالتحريك الخوف (قال مجاهد اذا رأيت سوادا بالليل فلا تكن اجبن) اى
 اخوف (السوادين فانه) اى السواد المرئى (يفرق) ويخاف (منك اشد من فرق) اى
 خوفا اشد من خوفك (منه) ولا تصحب رفقة فيها جرس) بالتحريك الذى يعلق في

الأرض لنزوله اليها ترابا) اى يختار من الأرض للنزول ما كان ترابه ليينا واكثرها
 عسبيا (رفقنا لذابته) ويصلى ركعتين قبل ان يقعد لينذهب كلاله) اى ضعفه
 وعيه (ويقول اللهم انزلنى منزلا) على صيغة المفعول اسم مكان من انزل (مبارك
 وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود) بفتح الههزة وسكون السين وهو
 العظيم من الحيات كذا فى مختار الصحاح (وهن شر والدوما ولد) قيل يراد به الجن واولاده
 ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد به جميع ما يولد بالتوالد ذكره زين العرب (اعوذ
 بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ولا يتناول من الطعام حتى يطعم محتاجا) اطعما
 بحسن الخلق وكمال الرفق (ويقرأ كتاب الله ما دام راكبا ويسبح الله مادام عاملا)
 يعمل فى تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه (ويكثر الدعاء مادام خاليا) من الركوب
 والعمل (واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين وبسلام على اهل تلك البتعة) ويقول
 السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل فى بيته ولم يكن فيه احد
 كما مر (فان لكل بقعة اهلا من الملائكة) يحرسون ذلك المكان (ولا تسير الرفقة)
 وهى بالضم والسكون الجماعة التى ترافقهم فى سفرك كما مر يعنى انه لا يسير المسافرون
 (من اول الليل فان فيه خطرا) بفتح الحاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك
 (من الجنة بل يعرسون) فى الصحاح التعريس نزول القوم فى السفر من آخر الليل يتعرون
 فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام المصنف
 رحمه الله فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون فى السفر من اول الليل فالتلفيق
 بينهما اما بان يحمل كلام المصنف رحمه الله تعالى على التجريد اعنى استعمال التعريس
 ههنا فى جزء معناه فقط اعنى النزول كما فى قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبد
 ايلاح حيث استعمال الاسراء وهو السير ليلا فى السير فتطبقر بنة قوله ليلا او يحمل قول الجوهري من آخر
 الليل على معنى لاجل آخر الليل كما فى قولهم تعبت من خشيتك وانت خير بان
 هذا التوجيه وان اندفع به المنافاة بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى (ويدلجون)
 بفتح الباء وتشديد الدال (دون) اى يرتحلون بعد (نصف الليل) قال النبى صلى
 الله تعالى عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الأرض تطوى بالليل اى الزهوا بالدلجة وهى
 السير آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقت سار كثيرا
 فكانه طويت له الأرض كذا فى شرح المصابيح وقال فى مختار الصحاح ادلج سار من اول
 الليل والاسم دلج بفتحين والدلجة والدلجة ايضا بوزن الجرعة والضربة وادلج بتشديد

اى موت من الوباء كذا في مختار الصحاح فيظهر
 الفرق بينهما بلا تكلف وقيل هو قروح
 تخرج مع لهيب في الابطاط والعانة وفي سائر البدن
 يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء
 فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في
 الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح
 المصايح لكن التحقيق التحقيق بالقبول والاقرب
 الى السداد ما ذكره شارح الايراد حيث
 قال ان الطاعون هل هو ورم في الاعضاء الغدنية
 يكون حدوثه من مادة سمية ردية كما هو
 مذهب الاطباء ويؤيده نفع معالجاتهم وبيان اشياء
 دافعة لقبول المزاج الطاعون من الاغذية والادوية
 وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء وانحراف
 المزاج او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى على
 الناس بسبب الزنا قال الله تعالى * واتقوا فتنة
 لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة * ويؤيده
 اسمه ورؤية بعض المرضى والصبيان وبعض في المنام
 ان شخصا في صورة المبتدعين او في غيرها طعن فلانا
 وفلانا في عتقه او ابطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها
 للواقع ونفع قراءة التعوينات المشتملة على الاستعاذة
 من الجن المأثورة من الكبار والاخيار قال في

عنق البعير (ولاشاعر ولا سادر ولا كاهن) وهو الذى يخبر عن الغيب فى الكوائن
 المستقبلية (ولامنجم) يضيف الكوائن الى الكواكب (ولا جلاله) بتشديد اللام الاول
 اى التى تأكل العذرة (من النعم) بفاحتين بالفارسية چهار پاى كالابل والبقر ونحوهما
 (ولا يضم احدضالة الى نفسه) اى لا يقبله ولم يوجد هذا فى بعض النسخ (وفى الحديث لا
 تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس) قيل سبب نفرتهم عن الجرس هو انه شبيه
 بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للهو واما
 اذا كان فيه منفعة فلا بأس به صرح به فى شروح الحديث (و) ذكر (فى الحديث الآخر
 الجرس مزامير الشيطان) جمع مزمار كقرطاس وقرطاس وهو بالفارسية ناي واخير
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واطاف الى الشيطان
 لان صوته شاغل عن الذكر والفكر كذا فى شرح المصاييح (ولا يبعد السفر فى طلب
 المال) تبعيدا (فانه مكروه) وانه من شدة الحرص على الدنيا قال مجاهد يكره ركوب
 البحر الا فى غزوا وحج او عمرة ويستحب اراكب البحر ان يحج بصره فيه) التحميج بتقديم
 الحاء المهملة على الجيم شدة النظر وتحديقه (فانه من جلائل) جمع جليل (آيات الله تعالى
 فمن فعل ذلك) التحميج (فسح له) اى وسع له (فى الجنة بقدر ذلك) البحر الذى وقع
 عليه نظره (ولا تسافر امرأة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذى رحم محرّم منها) وفى بعض الحديث
 مسيرة يوم وابلّة واذا اشتبه الطريق على الرفقة (بان ظهر طرق متعددة من الجوانب
) وفى الحديث اذا اشتبه عليكم الطرق فعليكم بذات اليمين فان عليهما (اى على
 الطريق اليمنى) ملكا يسمى هاديا واذا اعىى القوم) من المشى (تسبيلهم النسلان) بفتح
 السين مصدر نسل فى العدو اى اسرع ولذا افسره المصنف رحمه الله بقوله (وهو العدو)
 بالفتح والسكون (الشديد فانه) اى النسلان (ينهب البهر) بالضم والسكون تتابع النفس
 الحاصل عند المشى (ويقطع البعد) عن الطريق (وفى الحديث انه صلى الله تعالى
 عليه وسلم كان اذا صلى الفجر فى السفر اخذ بمقود) بالكسر والسكون حبل يشد فى
 الزمام او اللجام تقاد به الدابة (راحلته) وهى المركب من الابل ذكر اكان او انثى
 (ثم يمشى هنيئة) اى فى زمان قليل قال فى المغرب الهن كناية عن كل اسم جنس وللمؤنث
 هنة ولامه ذات وجهين فمن قال واوقال فى الجمع هنوات وفى التصغير هنية ومن قال هاء
 قال فيه هنيئة ومنها قول مكث هنيئة اى ساعة يسيرة انتهى (ولا يدخل بلدة ليس فيها
 سلطان ولا سايس) اى صاحب سياسة من الولاة وقيل ولا طبيب حاذق (ولا يأتى ارضا فيها طاعون)

الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين
امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالقوا
امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في
ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم
واراد بالباب باب القبة التي صلى اليها موسى
عليه الصاوة والسلام بيت المقدس وقد يقال
كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زناء
زمرى بن شلوم امرأة من الكنعانيين ثم ان
فتحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربته وكانت
كلها حديدا فانتظهما بحربته ورفعهما الى السماء
وقتلها وارفع الطاعون فحوسب من هلك منهم
من الطاعون فيما بين ان اصاب زمرى المرأة
الى ان قتلها فتحاص فوجد الها لكون سبعين
الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد
الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة
بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه
تحذير منه ونهى عن التعرض للتلغ اذ لا يجوز
القاء النفس في التهلكة وفي قوله ولا تخرجوا
فرارا اثبات التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب
لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار
ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز كذا

التلقيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن تتوقف
 على حكمة استعداد المحل والمناسبة بينه وبين
 المطعون ومعلوم انه خلق وغالب اجزائه نار قال
 الله تعالى * وخلق الجن من مارج من نار * فاذا
 كانت الحرارة غالبية على البدن بسبب الغداء
 والهواء الفاسد يحصل المناسبة نال واما الوباء فهو
 فساد يعرض لجوهر الهواء لاسباب سماوية وارضية
 كالماء الآسن والجيف الكثيرة والتربة الكثيرة
 النز الكثيرة التعفن او بسبب رياح ساقط
 ادخنة ردية من مواضع نائية فاذا وصل ذلك
 الهواء الردي الكيفية الى القلب يفسد مزاج
 الروح الذى فيه ويعفن ما يحويه من الرطوبة
 وحدثت حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت
 بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه (او عذاب
 وفتنة) كالفترة ونحوها وقيل اى امتحان من
 قبل الله تعالى ليظهر العدو من الولى (وان وقع
 ذلك) اى الطاعون (بارض لا يخرج منها فرارا
 عنه) وعن اسامة عن النبى صلى الله تعالى عليه
 وسلم الطاعون رجز ارسل على طائفة من بنى
 اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه
 واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا

يا غلام وعظمتي واحسنت انصرف فانصرف ورضى
بالقضاء قال * فاذا خشيت من الامور مقدرًا *
ففررت منه فتحوه تتوجه * ذكره في المحاضرات

(واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسئلك

من خير هذه القرية) فان القرية يطلق على
البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتين
في قوله تعالى * على رجل من القريتين عظيم *

مكة والطائف وهو بلاد ثقيف) وخير ما فيها

ونعود بك من شرها وشرما فيها ويستحب ان يأكل

من فحائل ارض يأتياها) الفحا بالقصر والحاء المهملة

ابزار القدر والفاء مفتوح في الاكثر ويجوز

كسره وفي الحديث من اكل فحا ارض لم يضر

ماؤها يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسره

المصنف رحمه الله تعالى بمعنى اشمل فقال (اى

من فومها) وهو الثوم ويقال الحنطة وقال بعضهم

الفوم الحمص لغة شامية (وبصلها) بفتحها

(وبقولها) جمع بقل وهو ما انبتته الارض من الخضروات

والمراد به ههنا اطيب البقول التي يأكلها الناس

كالنخاع والكرفس والكراس ونحوها) فلا يضر

ماؤها ووباؤها) مدا وقصرا المرض العام وقيل

بمعنى الهلاك كما مر نقلا من شرح المصابيح

في شرح المصاييح وذكر الطحاوي رحمه الله
 تعالى في مشكل الآثار في تأويل هذا الحديث
 فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلى به وقع
 عنده انه ابتلى بدخوله ولو خرج فتجأ وقع عنده
 انه نجأ بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده
 فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله
 تعالى وانه لا يصير الا ما كتب الله تعالى
 فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع
 الفتاوى هذا وحكى ان عبد الملك بن مروان
 هرب من الطاعون فركب ليلا ومعه غلام
 وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني
 فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال
 حدث حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان
 يخدم اسدا ليحميه عن الافات والبليات فرأى ذلك
 الثعلب يوما عقابا يقصد فاجاء الى الاسد واعلمه
 القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن قلب
 الثعلب واشتد فزعه فلما رأى الاسد خوفه رحمه
 فاقعه على ظهره فانقض العقاب فاختمه من ظهره
 فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثنى فاين عهدك لي
 فقال انما اقدر على اهل الارض واما منعك من
 اهل السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك

ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهرى
 (ويبدأ بالمسجد فيدخل ويصلى فيه فالاولى ان يدخل
 على اهله وقت الضحى) وعن كعب بن مالك رضى
 الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
 يقدم من سفر الانهارا في الضحى فاذا قدم بدأ
 بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره
 الناس ويفرجون بقدمه الاصدقاء ذكره في المصاييح
 (ويكثر التكبير عند الرجوع الى اهله)
 فانه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
 رجع عن غزواو حج او غيره يكبر على كل
 شرف من الارض ثلث تكبيرات (فاذا دخل بلدة
 قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك) وهو
 بضم الميم يعم التصرف في ذوى العقول وغيرهم
 والملك بكسرها يخص بغير العتلاء كذا في شرح
 المشارق (وله الحمد وهو على كل شىء قدير آييون)
 اى نحن راجعون و (تائبون) و (عابدون) و (سائحون)
 اى مهاجرون من ارض الى ارض يقال ساح في الارض
 ذهب وقوله (لرينا) متعلق بقوله (حامدون) وقدم
 للاختصاص (وكان) النبى (صلى الله تعالى عليه
 وسلم اذا قدم) على وزن علم (من سفره قدم اليه)
 بضم القاف وتشديد الدال (صبيان) من (اهل

(ويعجل الاوبة) مصدر آب ايابا اي رجع يعنى
يعجل الرجوع (الى اهله) تعجيلا (بعد قضاء حاجته
فان السفر قطعة من النار) حيث يشتمل على انواع
المشاق وقد يروى السفر قطعة من السقر بالقاف
المفتوحة وقد يعكس هذا ويقال مبالغة النار قطعة
من السقر (ويهدى) اهداء (لاهله شيئا) من
مطعم او غيره قدر امكانه (ولو كان حجرا)
على ما روى انه ان لم يجد شيئا فليضع في محلاته حجرا
وكان هذا مبالغة في الاستحاثات على هذه المكرومة
لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب تفرح
فتتأكد المحبة بها ويزداد السرور معها (ولا يدخل
على اهله ليلا كيلا يعثر) على وزن ينصر اي كيلا
يطلع (على مكروه او يطلع على امر شنيع) كما
سبىء من حال الرجلين (وحتى تهيمأله المرأة
فتمشط) امتشاطا (وتستحى) استحادا والمراد به
معالجة شعر العانة (وقد طرق) اي اتى ليلا والطرق
اللق سمي الاثى ليلا طارفا لحاجته الى دق الباب
(رجلان) على اهلها (في عهد النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم) اي في زمانه بعد ان نهى عنه
(فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب
للمسافر ان يدخل على اهله غدوة او عشية) وهى

واعلم ان بعضا من القوم رجح العزلة على الاختلاط
وانكر الصحبة والايتراف منهم ابراهيم بن ادهم
وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص
لها قال معاذ بن جبل انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول خمسة انا ضامنهم وعد منهم الجالس
في بيته ليسلم الناس منه ويسلم هر منهم ولما رأوا فيها
من خمول النفس والأعراض عن الدنيا وهو اول
طريق الصدق والأخلاص ويهيج من حب الخلوة الأانس
بالله وقلة الخلف في المواعيد وكثرة القوة في كظم
الغيظ والقنوع والتوكل والرضاء بالكفافي وفيها
سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص
عن مداهنة الناس ومرآياتهم وغير ذلك من المعاصي
التي يتعرض الإنسان لها غالبا بالمخالطة وقد يقال
الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الأصل ولا تخلط
الأبقر الحاجة وإذا خالطت لا تخلط إلا بحجة وإذا
خالطت لازم بالصمت فإنه أصل والكلام عارض ولا تتكلم
إلا بحجة قالوا فخطر الصحبة كثيرة يحتاج العبد فيه
إلى مزيد العلم والأخبار والآثار في التحذير عن
الخلطة والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة * وإن
البعض الآخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة
ورغبوا في الخلطة والأخوة في الله ورأوا أن الله

بيته فتلطف بهم وربما يردى بعضهم معه (كما
 روى عن عبد الله بن جعفر ابن عم رسول الله انه قال
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من
 سفره يلتقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر
 فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جىء باحد
 ابني فاطمة رضى الله تعالى عنها فاردفه خلفه قال
 فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة ذكره في المصاييح
 كما مر آنفا (وكان) النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم (اذا قدم المدينة نحر) بالحاء المهملة بعد
 النون اى ذبح (جزورا) بفتح الجيم قبل الزاى
 المعجمة من الابل يقع على الذكر والانثى (او بقرة
 فاستحب المشايخ ذلك) النحر (لمن استقر بالوطن
 بعد السفر)

* (فصل فى آداب الصحبة والمعاشرة) *

(معاشرة الجلق بالصح) اى بالنصيحة (والشفقة سنة
 وهى افضل من التخلى) بالحاء المعجمة (لنوافل
 القرب) بضم القاف وفتح الراء جمع قرية يعنى
 ان المعاشرة مع الخلق بالصح والشفقة والاختلاط معهم
 افضل من التخلى اى طلب الخلوة والعزلة عنهم ليعمل
 النوافل التى كل منها قرية مخصوصة عند الله تعالى

الفرقة الاخيرة كما لا يخفى (واصعب مملا واعظم

اجرا لمن قام بحقها وسلم من آفاتها وحقوقها كثيرة

فمنها ان يخالطهم بظاهره وعمله ويزائلهم) اى يفارقهم

(بقلبه ودينه) بكسر الدال قال ابو على الدقاق

رحمه الله البس مع الناس ما يلبسون وتناول مما

يأكلون وانفرد عنهم بالسر ولهذا قيل العارف كائن

بائن اى كائن مع الخلق بائن عنهم بالسر (ويحب لهم ما

يحب لنفسه من الخير وينصح لهم فى ظاهر الامر

وباطنه فان النصيحة عماد الدين ويميط الاذى) اماطة

اى يزيل ما يوجب التأذى (عن ظاهرهم واعمالهم

ويتعاهد هم بالموعظة والزجر) اى المنع عما لا يليق

(ويعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر احدا

بما يكره فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول

لصاحبه) روى ابو هريرة رضى الله عنه ان ابا بكر

كان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مجلس

فجاء رجل فوقع فى ابى بكر وهو ساكت والنبى

صلى الله تعالى عليه وسلم يتبسم ثم رد ابو بكر

عليه بعض الذى قال فتنفّر النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم وقام فاحقه ابو بكر فقال يا رسول الله

شتمنى وانت تبسم ثم رددت عليه بعض ما قال

فتنفرت وقلت فقال انك حيث كنت ساكتا كان

من على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه
 وتعالى * فاصبحتم بنعمته اخوانا * وقال الله تعالى هو
 الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين فالى بين قلوبهم
 لو انققت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم
 ولكن الله الف بينهم * وورد فى الخبر ان احبكم
 الى الله الذين يألفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب
 السوسى الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء ولا مثلنا
 الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما
 قال ابو عثمان المغربى الخلوة والسمع لا يصلحان
 الا لعالم ربانى وقد اختار الصحبة والاخوة فى الله
 سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما
 من اكابر السلف قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام
 الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض
 ويتصلب الباطن برزين العلم ويتمكن الصديق بطروق
 هبوب الافات ثم التخلص منها بالايمان ويقع بطريق
 الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون ويتقوى جنود القلب
 ويستروح الارواح بالتشامخ وتتفق فى التوجه الى
 الرفيق الاعلى ويصير مثالها فى الشاهد كالاصوات
 اذا اجتمعت خرقت الاجرام واذا انفردت قصرت
 عن بلوغ المرام كذا فى العوارف والاحياء والنخالة
 وشرح الخطب وكلام المصنف ههنا يوافق كلام هذه

يقربه نفرة وكرهه انتهى (فانه محال) اى بحسب
 العادة (فان الله لم يقطع لسان الخلق عن نفسه
 فانى) بفتحى الهمزة والنون المشددة اى كيف
 (يسلم خلق) اى مخلوق (عن) مخلوق (مثله)
 روى ان موسى عليه السلام قال الهى اسالك ان لا
 يقال لى ما ليس فى فاوحى الله اليه ما فعلت ذلك
 لنفسى فكيف افعل لك ذكره فى شرح الخطب
 (ويتحمل مؤن الناس) بضم الميم وفتح الهمزة جمع
 مؤنثة وهى الثقل من مانت القوم اذا احتمل موتهم
 (طوعا) بالفتح والسكون اى يتحملها رغبة واختيارا
 لا كرها (شكرا لنعم الله تعالى عليه ويقوم بحوائج)
 جمع حاجة اى مجاجات (الناس) ومهماتهم (ويسعى
 فى امورهم ففى الحديث من سعى فى حاجة لاختيه
 المسلم لله) قوله (فيها رضاه) صفة لقوله حاجة (وله
 فيها) اى فى تلك الحاجة (صلاح فكانها خدم الله
 التى سنة) وقوله (لم يقع فى معصية طرفه عين)
 اما فى محل الجر على انه صفة سنة بخذف العاوى اى لم
 يقع فيها واما فى محل النصب على انه حال من فاعل
 خدم والاول اظهر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم
 من قضى حاجة لاختيه فكانها خدم الله عمره وقال صلى
 الله تعالى عليه وسلم من مشى فى حاجة اخيه ساعة

معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم
 اكن لا تعد في متعمد فيه الشيطان ذكره في العوارف
 (ولا يستبشر) اى لا يصير مسرورا (بمكروه احد)
 من الناس (كائنا من كان) قال النبي صلى الله
 عليه وسلم مثل المؤمنين في تواددهم وتراحمهم كمثل
 الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائرته بالسهر
 والحمى قال شراح المشارق لفظ الحديث خبر وان
 معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تألم بعض
 جسده يسرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا
 المؤمنون ليكونوا كمنفس واحدة اذا اصاب احدا
 مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليتصدوا
 ازالتها (ويتودد الى الناس بالاحسان الى برهم)
 البر بالفتح واحد الابرار (وفاجرهم والى من هو اهل)
 للاحسان (والى من هو ليس باهل) له (ومنها ان
 يتحمل الادى عنهم) وبه يظهر جوهر الانسان (ويجعل
 من شتمه او جفاه او آذاه) ايناء قوله (فى حل
 منه) متعلق بجعل والحل بالكسر والتشديد الحلال
 ومعنى جعلهم فى حل ان يعفو عنهم من غير استئلال
 منهم (ولا يطمع السلامة من اذاهم) فى المغرب
 الاذى ما يؤذيك واصله المصدر وقوله تعالى فى المحيض
 * قل هو اذى * اى شىء يستقدر كانه يؤذى من

من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بها يقدر عليه
قال معاوية رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اشفعوا الى لتوجروا انى اريد
الامر فاؤخره كى تشفعوا الى فتوجروا وقال صلى
الله تعالى عليه وسلم ما من صدقة افضل من صدقة
اللسان وقيل وكيف ذلك قال الشفاعة يحقن بها الدم
ويجربها المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر

ذكره الامام (ويسعى في اصلاح ذات البين) اراد بذات
البين الخصال المفضية الى البين والبعد من المهاجرة
والخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا
في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوفى مخزوف
اي اصلاح احوال ذات البين قال فى المغرب ولما كانت
تلك الاحوال التى بينهم ملابسة للبين وصفت به فقيل
لها ذات البين كما قيل للاسرار ذات الصدور لذلك
انتهى (ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة) قال

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصدقة اصلاح
ذات البين وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا الله
واصلحوا ذات بينكم فان الله يصلح بين المؤمنين يوم القيمة
وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بكذاب من اصلح
بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالي هذا الحديث
يدل على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا

من ليل ونهار قضاها اولم يقضها كان خير اله من

اعتكاف شهر ذكره الامام (ويسر على المعسر)

تيسيرا (وينفس عن المكروب) تنفيسا في المغرب

نفس الله كربتك اى فرجها ويقال نفس عنه اذا

فرج ويقال كربه الغم اذا اشتد عليه فقوله (ويفرج)

بالجيم (عن المغموم) قريب من العطف التفسيري

يقال فرج الله غمه تفريجا اى كشفه (فان الله في

عون العبد مادام العبد في عون اخيه المسلم وفي

الحديث ان من مرجبات المغفرة ادخال السرور على

قلب اخيك المسلم) عن ابن عمر عن على ابن ابي

طالب رضى الله تعالى عنهم قال حدثنى رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم قال حدثنى جبرائيل عن

الله تعالى انه قال مامن عمل من اعمال البر بعد اداء

الفرائض افضل من ادخال السرور في قلب المسلم

وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من

احب الاعمال الى الله ادخال السرور على المؤمن وان

يفرج عنه غما او يقضى عنه دينه او يطعمه من جوع

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من اقرعين مؤمن

اقر الله عينه يوم القيمة ذكره في الخالصه والاحياء

(ويتشفع للجاني الى الجنى عليه) بل ومن حقوق

الاسلام ان يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى

اسكت اويشير مجابيه وجبينه فان ذلك استحقار للمذكور
 بل ينبغي ان يعظمه فينب عنه صريحاً انتهى كلامه (وفي الحديث
 احب الناس الى الله من هو انفع للناس ويعفو عن ظلمه)
 قال الله تعالى * والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس *
 وعن انس رضى الله تعالى عنه قال بينما رسول الله اذ ضحك
 حتى بدت نواجذه فقال عمر يا رسول الله بابي انت وامي ما
 الذى اضحكك قال رجلان من امتي جثيايين يدي رب
 العزة فقال احدهما يارب خذلى مظلمتى من هذا فقال الله
 تعالى رد على اخيك مظلته فقال يارب لم يبق من
 حسنتى شىء فقال يارب فليحمل عنى من اوزارى ثم
 واظت عينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالبكاء
 فقال ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل
 عنهم من اوزارهم فقال فيقول الله للمتظلم ارفع بصرك
 فانظر فى الجنان فقال يارب ارى مداين من فضة وقصورا
 من ذهب مكللة باللؤلؤ لولاى نبي هذا اولى شهيد مال الله
 تعالى لمن اعطى الثمن قال يارب ومن يملك ذلك قال
 انت تملكه قال بماذا يارب قال بعفوك عن اخيك ال يارب
 قد عفوت عنه قال خذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام
 وعن على رضى الله تعالى عنه يجىء الرجل يطلب المظلمة
 عن آخر يوم القيمة فيقول الله يا عبدي الست قد عفوتها فيقول
 و اى ذلك يارب فيقول الله الست سألتنى ان اغفر للمؤمنين

يسقط الواجب الابواب اوكد منه (وينب) بضم الذا
 المعجمة اى يمنع (عن عرض اخيه المسلم) قال فى شرح
 المصايح عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه
 ويتحامى ان ينتقص (وينصره بظهر الغيب) الظهر مقحم
 حيث (ينتهك) اى ينخرق (حرمة) قال صلى الله
 تعالى عليه وسلم ما من امرىء مسلم يرد عن عرض اخيه
 المسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم
 القيمة وعن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى
 عليه وسلم من ذكر عنده المسلم فنصره نصره الله تبارك
 وتعالى بها فى الدنيا والآخرة وقال جابر وابو طلحة رضى
 الله عنهما سمعنا رسول الله يقول ما من امرىء ينصر
 مسلما فى موضع ينتهك فيه عرضه وتستحل حرمة الانصره
 الله فى موطن يحب فيه نصرته وما من امرىء خذل مسلما
 فى موضع تنتهك فيه حرمة الاخذ له الله فى موضع يحب
 فيه نصرته وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذل عنده
 مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله يوم
 القيمة على رؤس الخلائق كذا فى الاحياء قال المستمع
 لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف بقلبه
 وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه
 وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهى لذلك بقلبه فذلك نفاق
 ولا يخرج من الاثم مالم يكرهه بقلبه ولا يكفى ان يشير باليد اى

احدا على ما اتاه الله (ايتاء اى اعطاه قوله) فيتمنى
 زواله عنه) تفسير للحسد (ويحتمل) اى يتخذ حيلة
 (لزواله) قال بعض السلف ان اول خطيئة كانت هي
 الحسد حسد ابليس آدم النبي عليه السلام ان يسجد له
 فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم ان لنعم الله اعداء فقليل وما ذاك قال الذين
 يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وقال زكريا
 عليه السلام قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتي يتسخط لقضائي
 غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي وقال صلى الله
 تعالى عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب قيل يا رسول
 الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال
 والعلماء بالحسد وقال بكر بن عبد الله كان رجل يثنى بعض
 الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن الى المحسن باحسانه
 فان المسىء سيكفيه اساءته فحسده رجل على ذلك المقام
 والكلام فسعى به الى الملك وقال ان هذا الرجل يزعم ان
 الملك ابخر فقال الملك وكيف يصح ذلك عندي قال تدعو
 به اليك فانظر فانه اذا دنا منك وضع يده على انفه ان لا يشم
 ريح البخر فخرج من عند الملك فدعا الرجل الى منزله
 فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقام بحذاء الملك
 فقال على عادته مثل ما قاله فقال له الملك ادن مني فدنا منه
 واضعا يده على فيه مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق

والمؤمنات فان شئت استجيب لك وهو اقدم وان شئت
 رددتها وانت اقدم فيقول يا رب استجب لي فيغفر للجميع
 بفضله وكرمه ذكره في مشكاة الانوار (ويحسن) احسانا
 (الى من اساء اليه) روى انه جاء غلام لابي ذررضي الله
 تعالى عنه وقد كسر رجل شاة فقال ابوذر من كسر رجل
 هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذاك قال عمدا فعلت
 فقال ولم قال اغيظك لتضربني فتأثم فقال ابوذر لاغيظن
 من حرصك على غيظي فاعتقه قال سفيان رضي الله عنه الاحسان
 ان تحسن الى من اساء اليك فان الاحسان الى المحسن
 مناجزة كنتقد السوق خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن الاحسان
 ان نعم ولا تنص كالشمس والريح والغيث ذكره في العوارف
 (ويصل من قطعه ويعطى من حرمة) تحريما (ويحسن
 الظن بهم) اي بالخلق (فان الظن اكذب الحديث)
 اي اكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه
 قال صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن
 اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى *
 ان بعض الظن اثم * قال النووي في شرح مسلم المراد
 به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه (ورأى عيسى
 عليه السلام رجلا يسرق) على وزن يضرب وقال (اسرقت)
 بهمزة الاستفهام (قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى
 عليه السلام امنت بالله وكذبت عيني) تكذيبا (ولا يحسد

الأول فترجع على عينها الأخرى فتعومها فيزداد غضبه
 فيعود ثالثاً فتعود الحجرة على رأسه فتشجبه وعدوه سالم في كل
 حال وهو اليه راجع كرة بعد أخرى وأعداؤه حواليه
 يفرحون ويضحكون عليه وهذا حال المسود وسخرية الشياطين
 منه إلا بل حالك في الحسد اقبح من هذا لأن الحجر العائد
 لم يفوت إلا العين ولو بقيت لفانت بالموت لأعماله والحسد
 يعود بالاثم والاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه إلى
 غضب الله وإلى النار فلان يذهب عينه في الدنيا خيراً من
 أن يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهب النار انتهى
(ويتجافى) أى يتباعد (عن ذنب السخى) أى يتجاوز

ويعفو عنه بلا مكث (و) عن (عقوبة ذوى المروءة ما لم تكن
 حداً) قال بعضهم كنت فاعدا مع عبد الله بن مسعود
 رضى الله تعالى عنه إذ جاء رجل مع آخر فقال هذا نشوان
 فقال عبد الله استنكوهه فوجدوه نشواناً نجس حتى ذهب
 سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك واعط كل عضو
 حقه فجلده وعليه قباء (وقرطق فلما فرغ قال للذى جاء بهما
 أنت منه قيل عم قال عبد الله رضى الله عنه ما أدبت
 فأحسنيت الأدب ولا سترت الجريمة انه ينبغى للامام
 إذا انتهى اليه ان يقيمه لكن الله عفويجب العفو ثم قرأ
 وليعفوا وليصفحوا الآية (وفي الحديث اقبلوا) من الأقالمة

بمعنى العفو والترك ومنه الأقالمة في البيع (ذوى الهيئات)
 جمع هيئة وهى صورة الشئ وشكله والمراد بنوى الهيئات
 ههنا ذوى المروءات واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب
 الصلاح والورع (عشراتهم) العشرة الزلة يعنى اعفوا عن

الملك في نفسه قول الساعي قال وكان الملك لا يكتب بخطه
 الا لجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل
 فا ذبحه واساخه واحش جلده تبنا وبعث به الى فاخذ الكتاب
 وخرج فلقية الرجل الذي سعى به فاستوهب منه ذلك الكتاب
 فاخذه منه بانواع التصرع والامتنان وهضى الى العامل
 فقال له العامل ان في كتابك ان ادجك واسلحك قال ان
 الكتاب ليس هو لي الله الله في امرى حتى اراجع الملك
 قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وساخه وحشا جلده
 تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته يتعجب منه الملك فقال
 ما فعلت بالكتاب قال لقيني فلان فاستوهبه منى فوهبته قال
 الملك انه ذكر لي انك تزعم انى انجر فقال كلا قال فلم
 وضعت يدك على انك قال كان الرجل اطعمنى طعاما
 فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك
 فقد كفى المسىء اساءته وقال بعضهم الحاسد لا ينال
 من العجاس الامثلة وذلا ولا ينال من الملائكة الالعنة وبغضا
 ولا ينال من الخلق الاجزعا وغما ولا ينال عند النزع
 الاشدة وهولا ولا ينال عند الموقى الا فضيحة ونكالا كذا
 فى الاحياء قال واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك
 بل على نفسك بل لو كوشفت مجالك فى يقظة او فى منام
 لرأيت نفسك ايها الحاسد فى صورة من يرمى حجرة الى
 عدوه ليصيب بها مقلته فلا تصيبه بل ترجع على حدقته
 اليمنى فتقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها اشد من

عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه قال حرست
 مع عمر رضى الله عنه ليلة بالمدينة فيينا نحن نمشى اذ
 ظهر لنا سراج فلما دنونا اذا باب معلق على قوم لهم
 اصوات ولغط فاخذ عمر رضى الله تعالى عنه بيدي
 وقال اتدري بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت
 ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت
 ارى انا قد آتينا ما نهانا الله عنه قال الله تعالى *
 ولا تجسسوا * فرجع عمر رضى الله عنه وتركهم وهذا
 يدل على وجوب السترو وترك التتبع كذا ذكره الامام رحمه
 الله في الاحياء وروى عن عمر رضى الله عنه انه كان
 يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى
 فتسور فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله
 اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال وانت
 يا امير المؤمنين فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله
 واحدة فقد عصيت الله انت في ثلاث قال الله تعالى * ولا
 تجسسوا * وقد تجسس وقال الله تعالى * وليس البربان
 تانوا البيوت من ظهورها * وقد تسورت على وقد
 قال الله تعالى * لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأذنوا
 وتسلموا على اهلها * وقد دخلت بيتي بلا اذن ولا سلام
 فقال عمر رضى الله تعالى عنه هل عندك من خيران
 عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت
 عنى لا اعود لمثلها ابدا نعتا عنه وخرج وتركه

زلاتهم فيما يوجب التعزير لا الحدود كذا في شرح
 المصايح (وينجز الوعد) انجازا اى يفي به من غير
 تأخير (فان العدة) بالتخفيف اى الوعد (عطية ودين)
 بالفتح والسكون كذا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 (وان خلف الوعد من النفاق) قال النبى صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثلاث في المنافق اذا حدث كذب واذا
 وعد خلف واذا اوتى من خان وقال صلى الله تعالى عليه
 وسلم ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر
 ذلك المذكور رواه الامام احمد رحمه الله وغيره
 (ولا يتبع) والمراد انه لا يتبع فان الاتباع يوضع
 موضع التبع مجازا قال النبى صلى الله عليه وسلم لمعاوية
 ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفتنهم
 (عورة احد) وهى ما فى الانسان من عيب وخلل (بل يسترها)
 قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ستر على مسلم
 ستره الله تعالى فى الدنيا والاخرة وقال صلى الله
 تعالى عليه وسلم لا يرى امرء من اخيه عورة فيسترها
 عليه الا ادخل الجنة ونعم قال من قال * لا تفتش من
 مساوى الناس ما استروا * فكيفشى الله سترها عن مساويك *
 واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا * ولا تعب احدا منهم بما
 فيك * وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من استمع سر قوم
 وهم له كارهون صب الله فى اذنيه الا انك يوم القيمة وعن

في مقابلة دلائلها عليه (ان يرد لها شابة) في الدنيا (و) ان (تدخل) هي (معها) ائى مع موسى عليه السلام (الجنة) في الآخرة (ففعل) اى قبل ما تمنناه والحت عليه بحسن القبول فدعاهها من الله ذلك (ومن السنة ان يزهد فيما في ايدي الناس) الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم (لسكى يحبه الناس) ويحصل المجاملة معهم (ويكفى نفسه عن كفاة العدو) اى عن معاوضته بان يعمل بمثل ما يعمل (وفي الحديث مداراة الناس صدقة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امرت) على صيغة المجهول (بمداراة الناس كما امرت باداء الفرائض ومعنى المداراة ما قال ابو البرداء رضى الله عنه انا لنكشر) الكشر هو التيسم بحيث يبسومنه اسنانه اى لتضحك (في وجوه اقوام) (ان قلوبنا لتقلبهم) اى لتبعضهم قال الله تعالى * ويدروُن بالحسنة السيئة * اى الفحش والأذى بالمداراة والسلام كذا في بعض التفاسير قال خواجه حافظ قدس سره * آسايش دو كيتى تفسير اين دو حرفست * بادوستان تطفى بادشمنان مدارا * وفي مختار الصحاح القلى البغض يقال قلاه يقلبه قلى وقلاء بالفتح والمه وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك (يلين له) اى للناس (القول ويظهر له) بعض (التعظيم دفعا لشره) قالت عائشة رضى الله تعالى عنها استأذن رجل على رسول الله فقال ايننوا له فبئس اخوال العشيبة فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم التت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من تركه الناس او يدعه الناس اتقاء فحشه وفي الخبر ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة وقال محمد بن الحنفية رضى الله تعالى عنه ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لم يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام رحمة الله تعالى عليه (وكان معنى المداراة دفع مضرة العدو وان يحسن المعاملة معه وقال عيسى عليه السلام احتملوا من السفهيه واحده كى تريحوا عشرة) من الريح (ولا يخفف عن عقوبة الظالم) في الآخرة (بشتمه وايدائه والدعاء عليه) يقال مكتوب في الانجيل يا ابن آدم اذكرنى حين تغضب اذكرك حين اغضب وارض بنصرتى لك فان نصرتى لك خير من نصرتك لك ذكره في شرح الخطب في بيان انه لا ينتقم من ظالمه حتى بالدعاء عليه بل نقول ينبغي ان يدعو له كما روى ان رجلا قال لابي هريرة رضى الله تعالى عنه انت ابو هريرة قال نعم قال سارق الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفرلى وان كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخالصة (ويعلم عن جميع الناس فيما فعلوا به) قال لقمان

(ولا يعبر احدا) التعبير التوييح بالفارسية سرزنش

كردن (بما يعلم منه فربما يبتلى بمثله ويطلب لزلة

اخيه) اى لسقطه من سقطاته (سبعين عنرا فان لم

يجد) عنرا من الاعذار (انهم نفسه بالعمى) بفتح

الميم ذهاب البصر (وحمل امره) اى امر اخيه (على

الوجه الرشيد) المستقيم (عنده) اى عند اخيه (هذا)

المذكور (دأب) بسكون الهمزة وقد تحرك كذا فى

مختار الصحاح اى عادة (الصالحين) وشانهم الذين مضوا

قبلنا (ولا يعد اخاه المؤمن او غيره) كالذمى (وعداحتى

يقول عسى او ان شاء الله تعالى و) الحال انه يكون

(من نيته الوفاء به واذا وقع الخلف فى وعده لم يكن عليه

اثم) بسبب هذا القول (ويقابل تحكم اخيه المسلم عليه)

قوله (بالقبول) متعلق بقوله يقابل (والانجاح) بالجيم بعد

النون بالفارسية روا كردن حاجت (فقد احتكمى)

على وجه الحكومه والانبساط (رجل على نبينا محمد صلى الله

تعالى عليه وسلم ثمانين ضافئة) وهى مؤنث الضائن وهو

ضد المعاز والجمع الضآن والمعز كراكب وركب وسافر

وسفر كذا فى مختار الصحاح (وراعيها) بالنصب بالواو

الكائنة بمعنى مع (فقال) النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم فى مقابلته (هى لك ودلت امرأة) قوله (موسى عليه

السلام) مفعول دلت (على عظام يوسف عليه السلام) اى

على قبره (واحتكمت عليه) اى حكمت على موسى عليه السلام

على قبره (واحتكمت عليه) اى حكمت على موسى عليه السلام

عليه وسلم رأيت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبرائيل لمن هذه قال للكافرين
 الغيظ والعافين عن الناس ذكره في العوارف وروى انه دعا فيثا غورس جماعة الى طعامه
 فتهاون خادمه في الامر فلم يعد شيئا من الماكول فحضر القوم واطالوا الجلوس ولم يعلمه
 الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل بل ضحك وقال لقد فرزنا اليوم
 افضل مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن بالعلم فتعجب القوم من
 عليه وشكره على ذلك ذكره في المحاضرات (فاذا توقفت) اى اشتدت (نار غضبه
 يتوضأ) قال صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار
 وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ (فان كان قائما يجلس فان ذهب عنه
 الغضب) بالجلوس (فيها والا) اى وان لم يذهب (اضطجع) هكذا امر النبي صلى الله
 عليه وسلم في حديث رواه ابوذر رضى الله عنه وانما امر الغضبان بالعود والا اضطجاع
 لئلا يحصل منه حال غضبه ما يندم عليه ثانيا فان المضطجع ابعث من الحركة والبطش من
 القاعد وهو من القائم (ويحمل جفاء اخيه المسلم اياه على سوء فعله وتقصيره) في حقه
 (ويحمل هجر انه على ذنب احده) لا على عدم مروته (وينزل كل احد منزلته) حتى
 ينبغي ان يزيد في توقير من نزل هيئته وثيابه على علو منزلته روى ان عائشة رضى
 الله تعالى عنها كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعوا طعامها فجاء سائل فقالت عائشة ناولوا
 هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة فقالت ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطين
 المسكين وتدعين هذا الغنى فقالت ان الله تعالى قد انزل الناس منازل لا بدلنا من
 ان ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وقببج بنا ان نعطي هذا الغنى على
 هذه الهيئة قرصا ذكره الامام (كما يكلم كل احد على قدر عقله) كما قال كرم الناس
 على قدر عقولهم (ويجالس الرجل على قدر دينه) فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا
 في الغاية وينقص احترامه بقدر انتقاص ديانته (وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد
 اطغاه) اى اوقعه في الطغيان (وانساه نفسه ومن انزله دون قدره فقد اجتر عدوانه)
 في الصحاح اجتره اجترارا بمعنى جره (وينصف للناس من نفسه ولا ينتصف) في الصحاح
 انصف الرجل من نفسه انصافا اى عدل والانصاف اخذ الانتقام يعنى يكون هو في نفسه
 عدلا منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل والانصاف (كيلا يعنى في الظلمة) اى كيلا
 يكون معسودا من جملتهم لان ذلك من شانهم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من

عليه السلام لا يعرف ثلاثة الا عند ثلاثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا عند الحاجة اليه وضرب قوم حليما فلم يغضب فقييل له في ذلك فقال اقمته مقام حجرة فعثرت بها وربحت الغضب وقال محمود الوراق رحمه الله تعالى نظما *
 سالزم نفس الصبح عن كل مذنب * وان كثرت منه على جرايم * وما الناس الا واد
 من ثلاثة * شريف ومشروف ومثل مقلوم * فاما الذي فوقى فاعرفى قدره * واتبع فيه
 الحق والحق لازم * واما الذي دونى فان قال صنت عن * اجابته مرضى وان لام لائم *
 * واما الذي مثلى فان زل او هفا * تفضلت ان الفضل بالخير حاكم * ومر عيسى المسيح
 عليه السلام بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقييل له في ذلك فقال كل واحد
 ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لا براهيم بن ادهم رحمه الله هل فردت في الدنيا ط
 قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء رجل وصفقني بعنانه بالفارسية سيلي
 زد مرا * حكى انه نزل معروف السكرخي رحمه الله للتوضي ووضع مصحفه وملاحظته فجاءت
 امرأة وحملتها فتبعها معروف فقال يا اختى انا معروف ولا بأس عليك الك ابن يقرأه
 قالت لا قال فزوج قالت لا قال فهات المصحف وخذى الثوب وقال امرأة لما لك بن دينار
 يا مرائى فقال يا هذه وجدت اسمى الذى اضله اهل البصرة وحكى ان ابراهيم بن ادهم
 رحمه الله تعالى خرج الى بعض البرارى فاستقبله جندي فقال ابن العمران فاشار ابراهيم
 الى المقبرة فضرب رأسه واوضحه فلما جاوزه قيل انه ابن ادهم زاهد خراسان فجاء الجندي
 يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الله لك الجنة فقال لم قال علمت انى اوجر
 عليه فلم ارد ان يكون نصيبى منك الخير ونصيبك منى الشر وكان لابي عبد الرحمن
 الخياط رحمه الله تعالى معامل لمجوسى كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيو فادفعه مرة لتلميذه
 فلم يقبل فدفع المجوسى اليه الصحاح فلما جاء استاده اخبره بالقصة قال بئس ما عملت
 انه منذ مة يعاملنى بمثله وانا اصبر عليه والقيمه في بئر املا يغر غيرى به كله من شرح
 الخطب (ويملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شأن الاشداء) اى الاقوياء في الدين
 جمع شديد مثل طبيب واطباء عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب
 والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعنى ليس القوى
 من يكون قادرا على اسقاط خصومه وانما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه
 وهو النفس روى انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى

ومدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء ته على التاهى حتى يترك تبهه اى كبره (وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الاظن انه خير منه) اى من نفسه (ويكره) على وزن يعلم اى وان يرى فى نفسه كرها (ان يذكره الناس بالبر والتقوى) لما يجد باطنه خاليا عنهما قال يوسف بن اسباط رحمه الله تعالى حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رأيت خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصرى رحمه الله تعالى اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو اسن منك فقل هذا خير منى عبد الله قبلى واذا لقيت من دونك فى السن فقل هذا خير منى عصيت الله تعالى قبله واذا لقيت من هو مثلك فى السن فقل هذا خير منى اعرف من نفسى مالا اعرف من نفسه كذا فى الخالصة وقيل لابي يزيد متى يكون الرجل متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان فى الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء هل تعرف نعمة لا تحس عليها وبلاء لا يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما البلاء فالكبر ذكره الشيخ فى العوارف قال والاعتدال فى التواضع ان يرضى الانسان بمنزلة دوين ما يستحقه ولو ان الشخص جموح النفس لا وقفها على حد يستحقه من غير زيادة ولا نقصان ولكن لما كان الجموح فى جيلة النفس لكونها مخلوقة من صلصال كالفخار فيها نسبة النارية فى الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوى بالتواضع وابقاها دوين ما يستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر ظن الانسان فى نفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله عزوجل ومن ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد انه يقول الله الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منها قذفته فى نار جهنم وقال عزوجل ردا للانسان فى طغيانه على حده ولا تمش فى الارض مرحا انك ان تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال الله تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق وابلع من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من اى شء خلقه من نطفة خلقه فقدره وقال بعضهم لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قنرة وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة انتهى كلامه قوله وقال بعضهم آه اشارة الى ما روى انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخرا فى جبة خز فقال له مطرف رحمه الله يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله ورسوله فقال المهلب اما تعرفنى قال بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة وآخرك جيفة قنرة وانت تحمل فيما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك كذا فى شرح الخطب (واخلاق المتواضع) كثيرة (منها المشى مع العصا) للشيوخ (والاكل مع الخادم)

نفسه وبذل السلام وسأل موسى ربه فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من انصف من نفسه ونعم ما قال شارح الخطب * الانصاف من كرايم الاوصاف * وترك الانتصاف احسن من الانصاف * قال ابو عثمان الخيري حق الصبغة ان توسع على اخيك مالك ولا تطمع في ماله وتنصفه من نفسك ولا تطلب منه الانتصاف وتكون تبعاله ولا تطمع ان يكون تبعالك وتستكثر ما يصل اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا ذكره الشيخ والامام

(ويخالق) من الخلق بالقاف (كل صنف) من الناس (يخلقهم من اهل الدنيا والآخرة) فان الفاجر يرضى من الرجل بسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن اعتقاده له (و) الحال ان مخالصة المؤمن ومصافاته (واجبة) فينبغي للمرء ان يجامل مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي ان يعامله بحسن طريقته فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامى بالفقه والعى بالبيان آذى وتأذى ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق الى قوله واجبة هو معنى المداراة مع الناس لكن اعادها بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دأبه (ويكرم كريم كل قوم) اكراما (بما هو اهله) روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلاء البيت فجاء جرير بن عبد الله فلم يجد مكانا فقع على الباب فلقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رداؤه فالتقاه عليه فقال له اجلس على هذا فاخذ جرير ووضع على وجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ما كنت لا اجلس على ثوبك اكرمك الله تعالى كما اكرمتني فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم يميننا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه (وان كان كافرا) ان للتواصل رجاء اسلامه

(وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم فكانما يكرم ربه ويتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم) قيل في هذا المعنى ونعم ما قيل * تذلل لمن ان تذلت له * يرى ذلك للفضل لا للبله * وجانب صداقة من ام يزل * على الاصحاء يرى الفضل له * وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروى ابن عمر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا رأيتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان في ذلك صغارا ومثلة لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نزل لفظ الحديث هكذا فان ذلك منزلة لهم وصغار وعن الامام الشافعي رحمه الله تعالى انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب في مودة من لا ينفعه وقيل

استوفينا الكلام فيه في فصل سنن المشي (ويوقر الكبراء) توقيرا (ويعظم العلماء)
 تعظيما (وينصر الضعفاء ويعظم اولاد الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) قيل ركب
 زيد بن ثابت فدنا ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ليأخذن كتابه فقال يا ابن عم رسول
 الله فقال هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا فقال زيد انى يدك فاخرجها اليه فقبلها وقال
 هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله صلى الله تعالى وسلم ذكره في روضة الناصحين
 (ويسعى في حوائجهم) مما يحتاجون اليه (ويحبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل
 شأن) اى في جميع الامور والاحوال قال بشر الحافى رحمه الله رأيت رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم في المنام فقال يا بشر اترى لم رفعك الله تعالى من بين اقرانك
 قلت لا ادرى يا رسول الله قال باتباعك بسنتى وحرمتك للمصالحين ونصحتك لاخوانك
 ومحبتك لاصحابى واهل بيتى ذكره في مشكاة الانوار (ويستحيى من ذى الشبهة المسلم
 ويوقره لقرب زمانه من عهد النبوة) اى من زمانها (وسبقه اياه بمعرفة الله تعالى وكثرة
 طاعته لله تعالى) وحكى ان بعضهم ورد على ابي عبد الله بن خفيف رحمه الله زائرا
 فتماشيا فقال له ابو عبد الله تقدم فقال باى عذر فقال بانك لقيت الجنيد ومالقيته وقال
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من اجل الله اكرام الشبهة المسلم ومن تمام توقير
 المشايخ ان لا يتكلم بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر ماوقر شاب شيخا لسنه الا قيض
 الله في سنه من يوقره وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا
 من قضى له بطول العمر كذا ذكره الشيخ والامام (وفي الحديث ثلثة لا يستخف بحقهم)
 بل يبجلون (الحديث) بالنصب اى اقرأ الحديث واذكره الى آخره وهو قوله صلى الله
 تعالى عليه وسلم عزيز قوم ذل وغنى قوم افتقر وعالم بين الا قوام الجهال لا يعرفون
 حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلنا عن فضيل رحمه الله فينبغى ان يحمل قول
 المصنف رحمه الله ههنا وفي الحديث على معنى في الخبر (ويترحم على الضعفاء والصغار)
 عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس منا من لم يوقر
 كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكر الشيخ في صدد بيان التعطف على الضعفاء والصغار انه
 كان ابراهيم بن ادهم يعمل في الحصاد ويطعم الاصحاب وكانوا يجتمعون بالليل وهم صيام
 وربما كان يتأخر في بعض الايام في العمل فقالوا ليلة تعالوا نأكل فطورنا دونه حتى يعود
 بعد هذا اسرع فافطروا وناموا فرجع ابراهيم فوجدهم نياما فقال مساكين لعلمهم لم يكن
 لهم طعام فعمد الى شئ من الدقيق فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في النار واضعها سانه على

ذكر في خالصة الحقايق ان ام سلمة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت الجنة اليه (ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة الفقراء واعتقال الشاة للحلب) في الصباح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجلها بين فخذيك او ساقيك لتحلبها (وركوب الحمار قد ذكر في المصاييح انه قال انس رضى الله تعالى عنه ولقد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم خيبر على حمار خطامه ليف بل قالوا ان كل ذلك المذكور قد وقع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الغاية من حسن الخلق قال الله تعالى في شأنه انك لعلى خلق عظيم (وحمل الساعة من السوق) السوق بضم السين اى حبل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد رضى الله تعالى عنهما عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج الى السوق ويشترى حوايج اهله فستل عن ذلك فقال اخبرني جبرائيل ان من يسعى على عياله ليكفهم عن الناس فهو في سبيل الله كذا في مشكاة الأنوار وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن مع الغلام اذا اعين وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغنى والفقير ويسلم مبتدأ ولا يحقر ما دعى اليه ولو الى حشف التمر اى اردائه وكان هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيفا بكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن زبير رأيت امير المؤمنين عمر وعلى عاتقه قرية ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سادعين مطيعين دخلت على نفسى نخوة فاحببت ان اكسرهما ومضى بالقرية الى بيت امرأة عجوز من الانصار فافرغها في انائها انتهى (ولا يستمتع احدا من الناس فكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يطأ عقبه) اى لا يمشى في خلفه (رجلان) تقول جئت في عقبه بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد تعقبت منه بعقبه كذا في مختار الصحاح (وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يسوق اصحابه) بان يجيء من عقبهم (ولا يخلو ذلك) الاستتباع (عن فتنة) قال سليم بن حنظلة رضى الله تعالى عنه بينا نحن حول ابي بن كعب نمشى خلفه اذ رآه عمر فعلاه بالدرة فقال انظريا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا زلة للتابع وفتنة للمتبع وقد

اى بسبب غناه (واهان) شخصا (بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم يدفع
 الظلم عنه) قال صلى الله تعالى عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقليل كيف ننصر
 ظالما فقال بمنعه من الظلم وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من فرج عن مغموم او اعان
 مظلوما غفر الله له ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء (ويقبل الهدية من صاحبها) ويعطى
 شيئا منها لكل من حضر في المجلس فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسهم لمن
 حضر ويقول الهدية مشتركة ذكره في الطب النبوي (ويكافى باكثر منها) اى يعاوض
 اكثر من تلك الهدية ان قدر (ويرى له فضل الابداء والسبق) في المهادة (ويشكر
 نعمته بالدعاء له) اى لذلك الاصاب (والثناء عليه وينشر صنيعه) فعيل بمعنى المفعول
 يعنى يخبر بعطاءه وينشره نشرًا (بين الناس) ويجوز ان يكون النشر بان يفرقه فيما
 بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن (ويعود المريض) عبادة قال الامام رحمه الله تعالى
 المعرفة والاسلام كافي في اثبات هذا الحق ونيل فضله (ويشهد الجنابة) ثم بعد صلوة
 الجنابة ينبغي ان يشيعها قال صلى الله تعالى عليه وسلم من شيع جنازة فله قبراط وان
 وقف حتى دفن فله قبراطان وفي الخبر القبراط مثل احد فلما روى ابو هريرة رضى
 الله تعالى عنه هذا الحديث وسمعه ابن عمر قال لقد فرطنا اى قصرنا الى الآن في قراريط
 كثيرة (ويعزى المصاب) تعزية (وينشد ضالة المؤمن) اى يرشدها (ويتوقى مجالسة
 الاغنياء والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء) عن ابي البرداء رضى الله تعالى عنه قال
 لان افق من فوق قصر فانحطم اى انكسر احب الى من مجالسة الغنى لاني سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ياكم ومجالسة الموتى قبل ومن الموتى يا رسول الله قال الاغنياء
 وقال سهل بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى اجتنب صحبة ثلثة اصناف من الناس
 الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره في مشكاة الانوار (ويجتنب
 مجالسة اولاد الملوك واولاد الاغنياء) جمع ابن (و) يجتنب (طول النظر اليهم فان
 ذلك فتنة) ايضا يعرفه اهل التجربة (وينظر الى الاغنياء بعين الشفقة والمرحمة ولا
 يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب المهانة) بفتح الميم اى الحقايرة يقال رجل مهمين
 اى حقير (ولا يلقى اهل الفسق والمبتدع بوجه طلق) يقال رجل طلق الوجه بالفتح
 والسكون بالفارسية كشاده روى (ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفور) بنشد يد الراء
 المهملة اى عبوس (ويبغض الفاسق) عن قلبه (لفسقه ويكل امره) ويقال وكل امره
 (الى الله) وكولا اى فوض اليه (ولا يدعو عليه ولا يلغنه ويرجو انابته) اى رجوعه

التراب فقالوا له في ذلك فقال فعلت لعلكم لم تجدوا فطوركم ففتمتم فقالوا انظروا باي
 شيء يعاملنا (فيبدأ بالزيارة باكبر الناس سنا تعظيما له ويبدأ في اعطاء شيء باصغرهم
 سنا لقلته صبره وسرعة جزعه) في الاغلب (ويؤوى اليتيم) ايواء في مختار الصحاح اوى
 فلان الى منزله ياوى كرمى يرمى واواه غيره ايواء انزله به قال صلى الله تعالى عليه
 وسلم من وضع يده على رأس يتيم ترحما عليه كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة
 وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خير بيت المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشريت
 من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء (ويرحم المسكين) وهو من لاشيء
 له والفقير من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاصح هو الاول وفائدة الخلفي تظهر في
 الوصايا كذا في شرح الوقاية (ويرفق) بالضم من باب نصر رفقوا وهو ضد العنف (بالمملوك)
 وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه جعل بينه وبين غلامه مناوبة فكان عمر رضى الله
 تعالى عنه يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب
 الغلام ويأخذ عمر بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام واخذ
 عمر بزمام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر يخوض الماء وهو آخذ بزمام الناقة فخرج
 ابو عبيدة بن جراح رضى الله تعالى عنه وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين
 ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر اما اعزنا
 الله تعالى بالاسلام فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا و اشار
 بيده الى السماء ذكره في روضة الناصحين (ولا يوقر غنيا) لا يستحق التوقير بغير غناه
 (ولا يتواضع له لغناه فيذهب من دينه ثلثاه) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 من تواضع لغنى ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 من تواضع لغنى لبنال ما في يده احبط الله تعالى ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن
 الشيخ ابي علي الرود بارى رحمه الله تعالى انه قال في معنى قول النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم من تواضع لغنى لغناه ذهب ثلثا دينه لان المرء بثلثة اشياء بقلبه ولسانه وبدنه
 فاذا تواضع تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن
 ذهب كل دينه كذا في خالصة الحقايق (ولا يحقر مؤمنا لقلته ذات يده) قوله ذات مؤنث
 ذوو موصوفه محذوف ههنا يقال قلت ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد وهذا مثل قوله
 تعالى * عليهم بذات الصدور * اي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا تفصيله في اوائل
 هذا الفصل في تحقيق ذات البين (ففى بعض الاثار ملعون من اكرم شخصا بالغنى)

اى يصل (المؤمن طعم الايمان) بفتح الطاء (وهو من اخلص العمل لله) عن عمر
 بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم
 يحب في الله ولم يبغض في الله ما نفعه ذلك ذكره في العوارف وغيره (و) ورد (في
 الحديث اكثروا من الاخوان فان ربكم حبي) بتشديد الياء الثانية فعيل من حبي منه اى
 استحبي منه ومعنى قوله حبي انه يعامل معاملة من له حياء لان حقيقة الحياء انكسار و آفة لا تصح في حقه تعالى
 كذا في المغرب (كريم يستحبي) بالياءين بعد الحاء المهملة وهو الاصح (ان يعذب)
 اى يستحبي من ان يعذب (عبده بين اخوانه يوم القيمة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم
 اكثروا من المعارف) خلاف الاجنبى الذى ليس بينهما تعارف (فان لكل واحد) من
 المعارف (شفاعة يوم القيمة وقال) النبى (صلى الله عليه وسلم ما احدث عبد اخافى
 الله الا احدثه الله له درجة في الجنة وقال صلى الله عليه وسلم مثل) بفتحين (المؤمن
 كمثل الروح من الجسد) فى المحبة والالفة (ومن السنة ان لا يواخى) مواخاة (الامن يثق)
 اى يعتمد (بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه فان المرء مع من احب وان) للوصل (لم
 ياتقه بعمله) وقال الحسن رحمه الله لا يفرنكم قول من يقول المرء مع من احب فانك لن
 تالحق الا برار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم وهذه
 اشارة الى ان مجرد ذلك من غير موافقة فى بعض الاعمال او كلها لا ينفع (ان الله تعالى
 ربما يرى فى قلب وليه انسانا) يعنى محبته (فيرحمه) اى يرحم الله تعالى ذلك الانسان
 بحرمته ويأخذه به ولا ينقص من عمل وليه شيئا كما يالحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى
 الحنانيهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء (وليكن عدة الرفقاء اربعة ويكون كلمتهم
 واحدة) وحدة الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم واتفاقهم على امر واحد فى كل خصوص
 (ويخبر) اخبارا اى يعلم (من احب من عباد الله) قوله (بمحبته . ياه) متعلق بقوله
 يخبر (فان القلوب يتعارف ويتشاهد) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
 احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده ويصحح بصواب وان كان عدوه
 ازال العداوة وعن انس رضى الله تعالى عنه انه قال مر رجل بالنبى صلى الله تعالى
 عليه وسلم وعنده اناس فقال رجل ممن عنده انى احب هذا لله فقال صلى الله عليه وسلم
 اعلمته قال لا قال صلى الله عليه وسلم قم اليه فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذى
 احببته له يريد به الله تعالى وهذا على طريق الدعاء له قال الراوى ثم رجع ذلك
 الرجل فسأله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بما قال فقال صلى الله تعالى عليه

عن الفسق (ولو بعد حين) لو للموصل اى ولو بعد ايام كثيرة في المغرب الحين كالوقت
 في انه مبهم يقع على القليل والكثير قال الله تعالى ولتعلمن نبأه بعد حين اى بعد قيام
 الساعة (ولا يساعد ظالما في امره ولو خطوة) بالفتح والسكون فانه يوجب الشركة في
 ذلك الظلم روى انه قال رجل خياط لابن المبارك رحمه الله انا اخيط ثياب السلاطين
 فهل اخاف ان اكون من اعوان الظلمة قال لا انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخبط
 والابرة اما انت فمن الظلمة نفسهم ذكره الامام رحمه الله تعالى وسئل ابو القاسم الحكيم
 رحمه الله تعالى هل من ذنب ينزع الايمان بشومه من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك
 الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام والثالث الظلم على اهل
 الاسلام كذا في شرح الخطب (ولا يقرب باب الامير القاسط) اى الجائر المائل عن
 الحق قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا (ولا يمشى متوجها اليه) اى الى
 الامير القاسط (للتسليم عليه ولا يتخالطه) مخالطة (فيقرن) على صيغة المجهول (به)
 اى بذلك السلطان (في نار جهنم) كذا ورد في الاثر

* (فصل في سنن الموالاة والمواخاة) *

(افضل خصال المؤمن الحب في الله والبغض في الله) عن ابن عباس رضى الله عنهما
 انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي ذر رضى الله عنه يا اباذر اى عرى
 الايمان اوثق يعنى اى اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم الموالاة
 في الله والحب في الله والبغض في الله والموالاة هى المحبة من الطرفين ويروى ان الله
 اوحى الى موسى عليه السلام فقال هل عملت لى عملا قط فقال الهى صليت لك وضمت
 وتصدقت فقال تعالى ان الصلوة لك برهان والصوم جنة والصدقة ظل والزكوة نور فالى
 عمل عملت لى قال موسى الهى دلنى على عمل هو لك قال يا موسى هل واليت لى وليا
 قط هل عاديت لى عدوا قط فعلم موسى عليه السلام ان افضل الاعمال الحب في الله
 تعالى والبغض في الله وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المتحابون فى الله على عمود
 من ياقوته حمراء فى رأس العمود سبعون الفى غرفة يشرفون على اهل الجنة فيقول اهل
 الجنة انطلقوا بنا ننظر الى المتحابين فى الله فيضى^٤ حسنهم لاهل الجنة كما تضى^٥ الشمس
 لاهل الدنيا عليهم ثياب من سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء المتحابون فى الله
 كذا فى شرح المصابيح والاحياء (وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله تعالى وبه ينال)

هذا الحديث ما تواخى اثنان في الله واستوحش احدهما من صاحبه الالعة في احدهما وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الطويل سبعة يظلمهم الله تعالى في ظل عرشه فمنهم اثنان تحاببا في الله فعاشا على ذلك وماتا عليه اشارة الى ان الاخوة والصحبة من شرطهما حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب المواخاة ومنى افسد المواخاة بتضييع الحقوق فيه فسد العمل قيل ما حسد الشيطان متعاونين على بر حسده متواخين في الله متحابين فيه فانه يجهد نفسه لا فساد ما بينهما كذا في العوارف (ويتكلف مخالصة الود) فان المواخاة في الله اصفى من الماء الزلال فما كان لله فالله مطالب بالصفاء فيه وكما صفا دام والاصل في دوام صفائه عدم المخالفة (ففي الحديث ثلاث) من التحصال (بصفين لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذ القيته وتوسع له في المجلس وترعوه باحب اسمائه اليه) وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل او بالشفقة قال ابو عثمان الجبري موافقة الاخوان خير من الشفقة عليهم و اشار اليه المصنف بقوله (ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة عليه) واما الموافقة فيما يخالف الحق في امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء والاخلاص بل من الوفاء له المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق ولا يهمل ليعاون على الخلاص من الواقعة التي الممت به فان الاخوة عدة للننايات وحوادث الزمان وهذا من اشد النواب (ويحمده) اي اخاه (على حسن نيته وان لم يساعده العمل) فان نية المؤمن خير من عمله كما سبق في اول الكتاب وهذا ما قاله الامام ان من حق الاخوة ان تشكره على صنيعه في حقتك بل على نيته وان يتم فان ذلك من جملة الاسباب في جلب المحبة قال على رضى الله تعالى عنه من لم يحمده اخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنعة انتهى (ويفرح بما يرى ذليه) اي على اخيه (من نعمة ويغتم) اغتماما (بما يلتقى من كربة) وهى بالضم والسكون الغم الذى يأخذ بالنفس (وغمة) وهى بالضم والتشديد اما عطف تفسير الكربة او مجاز عن ظلمة وضيق على ما ذكره في الصحاح (ويسعى في تفرجها عنه) بالجيم اي يسعى في ازالة ما يلقاه وكشفه عن اخيه في الله فان من آداب الاخوة السعى والاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى في دفع المكاره عنهم وحكى ان اخوين ابتلى احدهما بهوى فظهر عليه اخاه فقال انى ابتليت بهوى ان شئت ان لا تعد على محبتى في الله تعالى فافعل فقال ما كنت احل عقد اذائك لا جل خطيئتك وعقد بينه وبين الله تعالى ان لا يأكل ولا يشرب

وسلم انت مع من احببت ولك ما احتسبت اى ما اعددت به من اجر وحسنة كذا فى شرح المصاييح (ويسأل حبيبه عن اسمه وعن اسم ابيه وممن هو) اى من اى قبيلة ومن اى قرية او بلد هو (فان ذلك) اى السؤل المذكور (يؤكد المحبة) هكذا ذكر فى حديث رواه بريد ابن نعامه رضى الله تعالى عنه روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ابن عمر يلتفت يمينا وشمالا فسأله فقال يا رسول الله احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فسئل عن اسمه وعن اسم ابيه وعن منزله فان كان مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره فى الاحياء (ولا يغلو) بالغين المعجمة ان لا يتجاوز عن الحد (فى الحب والبغض فيكون حبه كلفا) بفتحيتين من كلفت بهذا الامر اى اولفت به يعنى يكون حبه له من قبيل ما لوفاته التى لا يفارقه باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكائنة لله المحتسب ثوابها عند الله انما هى المحبة التى يكون بحسب اقتضاء الشرع وهى تتفاوت على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات الايرى انك اذا احببت انسانا بانه مطيع لله تعالى فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله تعالى ثم ان ظهر له عصيان آخر تكون تبغضه فوق ما غضبته اولا وهكذا ينبغي ان يكون حالك بالاضافة الى من غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حسب الاعمال (و) يكون (تلقا) ضايعا اذ البغض المأجور عند الله انما هو البغض الكائن لله وهو متفاوت بحسب الخصوصيات ايضا كما عرفت ويمكن ان يقال معناه انه ينبغي للمؤمن ان لا يبالغ فى البغض عند الواقعة ولا فى الحب عند التوادد قال الله تعالى عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال النبى صلى الله عليه وسلم احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغضك يوما ما وابغض بغضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رضى الله عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلقا قال الامام وهو ان تحب تلف صاحبك ويقرب منه ما قيل فى توجيهه فيكون حبه كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة وبغضه تلقا اى مؤديا الى مباشرة ما يؤدى الى الهلاك والتلف (ويكون مقتصدا فيها) اى معتدلا فى الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان عن الحد المشروع (وينظر فى وجه اخيه حبا له وشوقا اليه فى الحديث نظر المؤمن الى المؤمن) اى حبا واشتياقا (عبادة وتبسم الرجل المؤمن فى وجه اخيه المسلم يحط الخطايا) جمع خطيئة (عنهما وينورع عما يوجب الفرقة بينهما فى الحديث ما تحاب اثنان ففرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما) وفى الاحياء الا بذنب يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد رحمه الله تعالى اخذ من

(أو) يزور (كل يوم ان امن ذلك) المذكور من السامة والانقباض (ويحتسب) اى يطلب الزائر (في ذلك) الفعل اعنى زيارة الاخ (جزيل الثواب من الله فاذا انى باب اخيه) المسلم (استأذن للدخول عليه ولا يقوم قبالة الباب) بالضم والتخفيف اى مقابلة الباب ومهادته (بل) يقول قريبا (من احد ركنيه) اى احد جانبيه فى الصحاح ركن الشئ جانبه الاقوى (ولا يطلع) اى لا ينظر متطلعا (فى البيت من صير الباب) بكسر الصاد المهملة اى شقه بالفارسية شكافى در (ويستأذن) ثلاثا ويقول فى كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم يقول ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ (الاكل) بالمدا سم فاعل من اكل يأكل (و) مقدار ما يفرغ (المتوضى) من وضوئه (والمصلى بربع ركعات) من صلوته (فان اذن له دخل والارجع سالما عن الحقت) بالفارسية كينه (والمسد والعداوة ولا يجب الاستئذان على من ارسل اليه صاحب البيت) رسولا فاقى بدعوته (واذا) لم يرسل اليه احد بل (نودى من البيت) وقيل (من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب) فى طريقة الادب (بل يقول ايدخل فلان فان قيل لارجع سالما) من الحقت والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ودعى بعض السلف برسول اليه فلم يصادفه الرسول فلما سمع حضر وكانوا قد تفرقوا وفرغوا عن الطعام فخرج صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال هل بقى بقية قال لا قال فكسرة ان بقيت قال لا قال فالتدور امسحها قال قد غسلناها فانصرف بحمد الله على طيب النفس فقيل له فى ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية ورددنا بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكى ان الاستاذ ابا القاسم الجنييد دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب فى المرات الاربع وهو يرجع فى كل مرة تطيبا لقلب الصبي فى الحضور وقلب الاب فى الانصراف قال فهذه نفوس قد ذلت بالتواضع لله فاطمأنت بالتوهميد وصار صاحبها يشاهد فى كل رد وقبول عبرة فيما بينه وبين ربه فلا تنكسر بما يجرى من العباد من اذلال كما لا يستبشر بما يجرى منهم من اكرام بل يرى الكل من الله الواحد القهار (ومن سنة الاسلام اكرام الزائر) من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله (والقاء الوسادة تحته والقيام بخدمته و) يجب (على الزائر ان لا يرد كرامة) اى اكرام (المزور عليه) واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله (فانه) اى الرد (تهاون بحق المسلم) اى استحقار له

حتى يعا فيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما كلما يسأله عن هواه يقول ما زال فبعد
 الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره في العوارف (ويستعمل معه بشاشة
 الوجه ولفظ اللسان وسعة القلب) بحيث لا يظهر التضجر في افعاله (وبسط اليد وكظم
 الغيظ واسقاط الكبر وملازمة الحرمة وقبول المعذرة الكاذبة والصادقة) يعنى ينبغى ان
 يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا (و) ينبغى (ان لا يمر عليه الليلة)
 الواحدة (حتى يلقي اخاه ويتلقاه بود وكرامة ويقول كيف كنت بعوى وكان اصحاب
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تلاقوا تعانقوا) والتعانف جعل كل واحد منهما يديه على عنق
 الآخر وضمه الى نفسه كذا في الصحاح (واذا تفرقوا تصافحوا) والتصافح هو الاخذ
 باليد وكذا المصافحة (وحمدوا الله واستغفروا الله عند ذلك وان التقوا) ان للوصل
 (واقتربوا في اليوم مرارا ويرى لآخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر ما يرى له
 اخوه ويهدى الى اخيه المسلم) من الهدايا (ما يتيسر له عن طيبة نفس وحسن رضاء)
 ولا يهديه عن كلفة واستحياء (ويقبل) من اخيه (ما يهدى اليه) اهداء (وان قل)
 ان للوصل (ويكثره) تكثيرا اى يراه في نفسه كثيرا (ويزداد له حبا ويكافيه) اى
 يعطى عوضه (بخير من ذلك) المهدي (ان وجد) ما هو خير من ذلك (ويشكر له)
 اى يأتى بما ينبىء عن تعظيمه بسبب انعامه (ويشتمى عليه خيرا ويدعو له ويقول له
 جزاك الله خيرا فانه ابلغ في الثناء والدعاء) هكذا ورد في الحديث (ولا يكتنم صنيعة)
 بل ينشره كما سبق (وخير ما يهدى الرجل لآخيه) المسلم (الكلمة من الحكمة) فان
 الحكمة ضالة المؤمن وهى خير في دينه من الاموال العظام في دنياه (ويؤثر بما يجد
 من الطعام واللباس اخاه في الله) اى يختاره على نفسه (ولقد اهدى بعض الصحابة)
 قوله (رأس شاة) نصب على انه مفعول اهدى (الاخر فتناوله سبعة آيات) جمع بيت
 والجمع السكثرة له بيوت (حتى يرجع الى الاول) وهذا ما قال ابن عمر اهدى لرجل
 من اصحاب رسول الله رأس شاة فقال اخى فلان احوج اليه منى فبعته ذلك الانسان الى
 آخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى يرجع الى الاول بعد ان تناوله سبعة (ويتقى
 دعاء من انعم عليه) قوله (بالشر عليه) متعلق بالدعاء (فان دعاء المنعم على المنعم
 عليه مستجاب) بالحديث (ويزور اخاه المسلم) بالنصب (غبا) هو بكسر الغين المعجمة
 والباء الموحدة المشددة ان تزوره يوما وتدعه يوما وقال الحسن الغب في الزيارة ان
 يزور في كل اسبوع مرة كذا في مختار الصحاح (ان خان سأمته) اى ملالته وانقباضه

هريرة رضى الله تعالى عنه فقال اريد ان او اخيك في الله تعالى فقال اندرى ما حق
 الاخاء قال عرفنى قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال لم ابلغ هذه
 المنزلة بعد قال فاذهب عنى وقال ابو سليمان الداراني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في
 فم اخ من اخواني لا استقلتها (والروح) اى من آداب السلف ايثار الاخ على نفسه
 بالروح قيل لما سعى بجماعة من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط النطع لضرب رقابهم
 وفيهم ابو الحسين النورى والشحام والرقام تقدم النورى الى السيف فقبل الى ماذا
 تبادل فقال او ثراخوانى بفضل حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاتهم جميعهم وحكى عن حذيفة
 العدوى قال انطلقت يوم يرموك لطلب ابن عملى ومعى شىء من ماء وانا اقول ان
 كان به رفق سقيته ومسحت وجهه فاذا انابه فقلت اسقيك فاشار الى نعم فاذا رجل
 يقول آه فقال ابن عمى انطلق به اليه فاذا هو هشام بن العاص فقلت اسقيك فسمع
 هشام آخر يقول آه فقال انطلق به اليه فجميته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى ابن
 عمى فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذى ذكره المصنف هو الظاهر الموافق لما قاله
 ابو حفص الايثار ان يقدم حظوظ الاخوان على حظوظه فى امر الدنيا والآخرة ودقق
 بعضهم وقال حقيقة الايثار ان تؤثر بحظ آخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا
 من ان يكون لا يثارها محل او ذكر ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم رأى اخاله فلم
 يظهر البشر الكثير فى وجهه فانكراخوه ذلك منه فقال يا اخى سمعت ان النبى صلى
 الله عليه وسلم قال اذا التقى المسلمان ينزل عليهما مائة رحمة تسعون لكثرهما بشرا
 وعشرة لاقلها بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا منى ليكون الاكثر لك ذكره فى
 العوارف هذا وذكر فى شرح الخطب فى بيان ثناء الله للاسحياء (المؤثرين بقوله تعالى *
 ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة * انه سال موسى عليه السلام ربه ان يريه
 بعض درجات محمد صلى الله عليه وسلم وامته قال الله تعالى يا موسى انك لن تطيق
 ذلك ولكن اريك منزلة جليلة من منازل فضلته بها عليك وعلى جميع خلقى قيل فكشف
 عن ملكوت السماء فنظر الى منزلة كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله عز
 وجل قال يارب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق اختصاصه به من بينهم هو
 الايثار (و) من آداب السلف (رفض) اى ترك (صحبة من لا يستحب ولا يحتشم)
 اى لا ينتقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالاة فى المغرب الحشمة الانتقباض
 من اخيك فى المطعم وطلب الحاجة اسم من الاحتشام يقال احتشمه واحتشم منه اذا انتقبض

(وفي الحديث ثلاث لا ترد عليهما) أحدها (الوسادة) الثاني (الدهن و) الثالث (اللبن) فينبغي ان لا يرد شيئاً منها بل يقبلها فيشرب اللبن ويدهن بالدهن ويجلس على الوسادة (الا ان يتواضع لزائر لله فيجلس على الأرض) لا على الوسادة فيقبلها من غير جلوس عليها (ثم يقول أحدهما) للآخر (كيف أصبحت أو كيف حالك فيقول له صاحبه مؤمناً أو في خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بالمكان قدم اليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له شيئاً ليس عنده) فان من شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحي منه ما لا يستحي من نفسه قال علي رضي الله عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجأك الى الاعتذار وقال الفضيل رحمه الله تعالى انما تقاطع الناس بالتكلف يزور احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه وقال بعض الصحابة ان الله لعن المتكلفين فقال صلى الله عليه وسلم انا والاتقياء من امتي برآء من التكلف وفي حديث يونس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه زاره اخوانه فقدم اليهم كسرا من خبز شعير وجز لهم بقلا كان يزرعه ثم قال لولا ان الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف (ومن السنة ان يتهماً للماء الاخوان ويتجمل لهم فيلبس ثوبا من انظف الثياب) افعل من النظافة وهي الطهارة (ويتطيب ويمتشط ويتوضأ وضوءه للصلوة ويتزين ما استطاع ثم يخرج اليهم) ومن آداب السلف في الصحبة والمواخاة حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان فيجب عليك ان تسكت عن اسرار اخيك التي بثها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى اخص اصدقائه ولا تكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسرا قال انا قبره ومن هذا قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال آخر واراد الزيادة عليه شعر * وما السر في صدري كذا وقبره * لاني ارى المقبور ينتظر النشرا * (وايثار الاخ) اي اختياره (على نفسه بالمال) قال ابو يزيد البسطامي ما غلبني احد مثل غلبني شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا وجدنا آثرنا وروى ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده نيف وثلاثون رجلاً بقرية بقرب الري وله ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان واطفؤا السراج وجلسوا للطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم يأكل احد ايثارا منه على نفسه وجاء رجل الى ابي

الصديق من مراعاة الاخ نفسه فان فرحه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل على قوة الشفقة
والحب الاتعديهما من المحبوب الى كل من يتعلق به قالوا حتى الكلب الذي على باب داره
ينبغي ان يميز في القلب عن سائر الكلاب وكان واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه
ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه (ومن
الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه) وقال الشافعي اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشركا في
عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير من كثيره في حال الحيوة ولذلك روى
انه صلى الله عليه وسلم اكرم عجوزا دخلت عليه فقال انها كانت تأتينا ايام خديجة وان
كرم العهد من الدين وقد كان من السلف رحمهم الله تعالى من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد
موته اربعين سنة يقوم بمجاواتهم ويتردد اليهم كل يوم ويهونهم بماله فكانوا يجيئون يرون منه
مالا يرون من ابيهم في حيوته كذا في الاحياء (وان لا يسئل عما فقد بينهم) فانه قد يوهم
تهمة السرقة بحسب بعض الافهام قال احمد القلانسي رحمه الله تعالى دخلت على قوم من
الفقراء يوما بالبصرة فاكرموني وبعجواني فقلت يوما لبعضهم اين ازاري فسقطت عن اعينهم
ذكره الشيخ رحمه الله تعالى (ولا يقول هذا الى وهذا لك اولفان) فانه يشعر باختصاص
المالك ومن آداب الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال ابراهيم بن شيبان رحمه
الله تعالى كنا لانصحب من يقول نعلني بياء المتكلم (ولا يجري على لسانه كنت لك ولم
تكن لي) فانه يشعر بالامتنان ويورث السامة (ولا) يجري ايضا ان يقول (افعل
كذا عسى ان لا يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا) وكذا لا يجري ان يقول لو
كان كذا لم يكن كذا اوليت كان كذا وما اشبهه فانهم يرون امثال هذه التقديرات عامية
(واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين) اولم اولاي سبب بل ينبغي ان يقوم على
الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لك حين الدعاء الى اين فلا تصحبه (واذا
سال من ماله شيئا لا يقول كم تريد او ايش) بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين المنون
مخفف من اي شيء لكثرة استعماله (تصعبه) قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء
قال ابو سليمان الداراني رحمه الله تعالى كان لي اخ بالعراق وكنت آتية في النواذب
فاقول اعطني من مالك شيئا فكان يلقي الي كيسه فاخذ منه ما اريد فحتمت يوما فقلت احتاج
الى شيء فقال كم تريد فخرج حلاوة اخائه من قلبي (و) من آداب السلف (ان يكون
نفساهما كنفس واحدة امتزاجا وابتلافا حتى يجد في فيه) اي في فمه (لذة ما ياكل اخوه)
كما قال ابو سليمان الداراني رحمه الله تعالى اني لالقم اللقمة اخا من اخواني فاجد طعمها

منه واستحبي انتهى (حتى قالوا إما وقع من وقع في بلية) ما نافية ومن موصولة (الابصبة
من لا يحشمه وقالوا اقبلوا اخوانكم) اقبالا (بالايان وردوهم بالسكفر فان الله جعل
ما بين ذلك في مشيته) قال الله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب
اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب
التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه * فان عصوك فقل اني بريء
مما تعملون * ولم يقل اني بريء منكم وقالوا اذا تغير اخوك وحاله كما كان عليه فلا
تدعه لاجل ذلك فان اخاك يتعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب يلزم مجلس
ابي الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلى الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى
ذلك الى ابي الدرداء فقيل له لو ابعدهته وهجرته فقال سبحان الله لا يترك الصاحب
شيء كان منه فان هذا يعنى وقت الوقوع في عثرة احوج ما كان الى الاخ بان يأخذ
بيده ويتطلف به في المعاتبه ويدعوله بالعود الى ما كان عليه هذا وذهب ابوذر رضى
الله تعالى عنه الى الانقطاع قاله اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث احببته
ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله وقد قال المصنف بكلا المنهيين ولما كان طريق
القوم الطيف موافقة ذكره المصنف رحمه الله ههنا أولا واخر ذكر مذهب ابي ذر رضى
الله تعالى عنه الى فصل المجالسة كما سيجيء (وكانوا) اى السلف (اذا ظفروا ببن
يصالح الصداقة) والاخوة (يسكوا به ولم يضيعوه) بعدم الالتفات اليه (علما بان الصديق
الصدق) اى المبالغ في الصدق والموودة (اعز من الكبريت الاحمر) هذا مثل
في كمال الندرة وهو اى الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير الخالص وقيل هو صفة
لموصوف محذوف اى اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص يقال
ذهب كبريت اى خالص صرح به فى الصحاح (وقد كانوا التزموا فى الصحبة) اى فى
المصاحبة مع الاخ (ان يشارك الرجل اخاه فى المكروه والمحجوب ولا يتلون) له بان يشارك
فى الرفاهية والامور المحبوبة ويترك فى آوان الضجرة او الدواهي المكروهة (ويستصغر)
اى يعد صغيرا يسيرا (ما يصنع الى اخيه) من اللطاف (ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويوافق له
فى حيوته وبعد وفاته) وقالوا معنى الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد
الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب انما يراد للآخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل
وضاع السعى ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى السبعة الذين يظلمهم الله فعاشا على ذلك
كما ذكرنا فمن الوفاء مراعاة جميع اصدقائه واقربائه والمتعلقين به ومراعاتهم او وقع فى قلب

الأكبر يدل عليه ، اذ كثر في الجواهر كما سيحییء فظهر من هذا انه ينبغي ان يحمل قول المصنف رحمه الله تعالى قبيل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير في المشى فانه يورث الفقر على هذا التقييد ايضا (والافضل في العلم في اشرف المجالس) قال في الجواهر لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم في المشى او الجلوس والكلام وذكر في خالصة الحقايق انه كان في بنى اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل قدام العالم انشقت الارض فابتلعت الصغير والجاهل (وفي الحديث خير المجالس ما استقبل) بصيغة الجهول (به القبلة ويوسع المكان) توسعا (لمن يريد الجلوس اليه) اى متوجها الى جنبه (ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما) تفرقا (الا باذنها) لانه قد يكون بينهما محبة وجران سر فيشقى عليهما التفرقة ولهذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث رواه ابن عمر رضى الله تعالى عنه لا يجلس لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنها ذكره في المصابيح (ولا يجلس في وسط الحلقة) بسكون اللام لما روى عن حذيفة رضى الله عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ملعون على لسان محمد من قعد وسط الحلقة وهو ان يؤتى حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهى اليه المجلس او يقعد وسط الحلقة حائلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض وانما لعن لانهم يلعنونه ويندمونه وانما قيد بلسان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم تشديدا للوعيد لان اللعن على لسان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعظم كذا في شرح المصابيح (ومن لم يوسع له احد في جنبه فليجلس في اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه) قال الامام النووي رحمه الله اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فله ان يقيه كذا في شرح المصابيح (فان قام له احد) من عند نفسه (عن مجلسه لم يجلس) فيه لما روى عن سعيد بن ابى الحسن رضى الله تعالى عنه انه قال جاءنا ابو بكر في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه فقال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن هذا (ولا يتصدر في المجلس) بل يجلس (حيث ينتهى اليه) الا ان يقمه اهل المجلس او صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد للشيطان في شرح المصابيح عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال اذا كان احدكم في الفىء اى في الظل فقلص اى ارتفع الفىء عنه فصار بعضه في الشمس وبعضه في الفىء فليقم من ذلك الموضع فانه اى ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافة الى الشيطان لانه الباعث عليه والامر به ليصيبه سوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من المؤثرين

في حلقى (وكانوا) اى السلف (يرون ان الرجل اذا قال لآخيه كيف اصبحت ثم لم يتم بجميع حوايجيه) ولم يتم مصالحه (فكلامه سخرية) واستهزاء (واذا قال له) اى لآخيه (مرحبا واهلا) اى اتيت سعة واتيت اهلا فاستأنس ولانستوحش (فلم يكن اهتمامه لاهله) اى لاهل آخيه (ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يعاتب اخاه) المعاتبه مخاطبة الاذلال والمعاقبة فوقها (حتى يجاوز مساويه) بفتح الميم اى مثالبه ومعايبه (محاسنه) جمع حسن على غير القياس بل ينبغي ان يتجاوز ويترك عيوبه ويقدر انه عاجز عن قهر نفسه كما انك عاجز فيما انت مبتلى به فإى الرجال المذهب قال الفضيل الفتوة الصفع عن زلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على مفض الاخ خير من معاتبته والمعاتبه خير من القطيعه والقطيعه خير من الوقيعه قال الامام رحمه الله تعالى انك لو طلبت منزلها عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من يصاحبه اصلا فما من الناس احد الا وله محاسن ومساوى فاذا غلبت المحاسن على المساوى فهو الغايه والمنتهى قال الشافعى رحمه الله ما احد من المسلمين يطبع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصى الله تعالى فلا يطيعه فمن كانت طاعته اغلب فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا فى حق الله تعالى فبان تراه عدلا فى حق نفسك ومقتضى اخوتك اولى هذا (ولا يقبل قول واش على احد الابيينه عادله) الواشى الغماز والبيينه العادله ما كان شهوده عدولا (ولا يحب احد) ولا يبغضه بقول احد بل بقول عدلين او بتجرته صادقه (ويتوب ويعتذر الى من اساء اليه) ويستحل منه (ولا يسأل من لقيه فى الطريق من اين جئت واين تذهب فربما لا يمكنه اخبارك) فيحتاج الى ان يكذب فيه فيقع فى الاثم (ويكره معامله اخوان الدين فى شىء من امور الدنيا كالسفر والمبايعه والمناكحه) مثل ان ينكح بنته لابن آخيه فى الله تعالى فان امثال هذه الامور قلما يخلوعما يوجب الضجرة والقطيعه فالاولى تركها مع الاخوان قالوا هذا فى حق الاخوان الذين هم لم يبلغوا بعد الى المرتبه العليا من الاخوة واما بعدما وصلوا الى تلك المرتبه فلم يكره لهم ذلك قال الله تعالى * وامرهم شورى بينهم * الا يرى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه كم جرى بينهم من المناكحه والمبايعه وغير ذلك

* (فصل فى سنن المجالسه) *

(وسنن المجالسه وآدابها كثيره منها ان يجالس الاخوان على الوضوء فى احسن هيئه واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكبر فى السنن) اى اذا لم يكن الاصغر اعلم وافضل من

لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوهوا كما تقوم الاعاجم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وماروى انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم فام لعكرمة واعدى بن حاتم رضى الله تعالى عنهما فعلى تقدير صحته فمحمول على نأليهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد رحمه الله تعالى القيام مكروه على سبيل الاعظام لاعلى سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه كذا في شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق في هذا المقام هو ان القيام ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بحظ مامن الحظوظ النفسانية يجوز ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده ما ذكر في شرح زين العرب حيث قال وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعضهم بعضا كأنهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم للمال والمنصب واما اذا لم يطلب الجائى ذلك وكان التعظيم لعلمه وصلاحه فحينئذ يكون القيام لله فيكون حسنا انتهى (ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا وموعظة فانه كفارة

المجالس السوء قبله ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم القيمة) صرح به في الخبر (ويخبر الرجل اخاه ويثنى عليه بما يرى عليه من خير ورشد) بضم الراء الرشد وهو ضد الغى والضلال كذا في مختار الصحاح (فانه) اى الاخبار والثناء (يزيده رغبة في الخير) والرشد (ويرفع الاذى) بفتحين ما يوجب التأذى كالهوام والاشياء الغير الطاهرة (عن ثوب اخيه ووجهه ويريه) اراءة اى يبصره ما اخذه (ثم يطرحه) ليحصل كمال الامن والاطمئنان لآخيه (فيقول له اخوه نالت يدك خيرا) هذه الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا قوله خدمك وقوله ولا اتخذت في قوله (او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك) كما خدمتني انت (فيقول له صاحبه) وهو الذى رفع الاذى اى يقول في مقابلة الدعاء الاول (ولا اتخذت يدك سوء او شر او يقول) في مقابلة الدعاء الثانى (حفظك الله تعالى بنيك وبنى بنيك عن العقوق لك) قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين (ويقول اهل المجلس عند القيام ثلاثا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك) المذكور (طابع) بفتح الباء وكسرهما الخاتم اى مهر وتوقيع (على مجلس الذكر) يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في المغرب وفي الخبر آمين طابع رب العالمين (وكفارة) بتشديد الفاء صرح به في الديوان (المجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلاثة ايام) مهما غضب عليه (وخبرهما الذى يبدأ) من الهجران (بالسلام) قال ابو ايوب الانصارى رضى الله

المتضادين (ويجلس الاخوان في مكان واحد متراصين) يقال تراصوا في الصف اذا انضموا وتلاصقوا فقولہ (غير متفرقين) في موضع البيان لما قبله (فان ذلك من ابتلاع القلوب) وعن جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه جلوس فقال مالي اريكم عزين اى متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهى الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس يعنى لم جلستم متفرقين اى اجلسوا متحلقين او متصافين انتهى (ويختار للحجاسة فقراء) اهل (الاسلام واهل الورع) بالنصب (و) اهل (الايمان والعلم ففى الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء) وسائل العلماء وخاطب الحكماء ويصاحب ويجالس من يذكر) بتثنية الكاف المكسورة وقوله (الله) نصب على انه مفعول يذكر وقوله (رؤيته) رفع على انه فاعله (ويزيد في عمله منقطة) اى نقطه وتكلمه (ويرغبه في الآخرة عمله) ترغيبا قال الامام رحمه الله تعالى الفاجر اذا صاحب تقيا وهو ينظر الى خوفه من الله ومدامته على طاعته فسيرجع عن قريب ويستعين من الاصرار بل الكسلان يصحب الحر يص في العمل فيحرص حيا منه قال جعفر بن سليمان رحمه الله تعالى مهما فترت في العمل نظرت الى محمد بن واسع رحمه الله تعالى واقباله على الطاعة فيرجع نشاطى الى العبادة وفارقنى الكسل وعملت عليه اسبوعا انتهى (ويحفظ امانة المجلس) وهى ما يجرى فيه (وفي الحديث انما يجالس المتجالسان بامانة الله تعالى فلا يحل لاحدهما ان يقشى على اخيه ما يكره) افشاؤه (ولا يقشى سراخيه فانه من الحيانة) وخبث الباطن (ولا يتناجى اثنان) اى لا يكالم احدهما مع الآخر سرا (فى المجلس دون الثالث) اى عنده (فانه) اى التناجى (يؤذى المؤمن اويسى الظن بهما) اسائة (ويستأذن جلسيه القيام عن مجلسه ولا يجالس احد فى مجلسه بعنه) اى بعن ذهابه (فاذا عاد فهو احق به) اى بمجلسه الذى قام عنه (ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم) قال فى الاحياء القيام مكروه وقال انس رضى الله تعالى عنه ما كان شخص احب الينا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال مرة اذا رأيتموني فلا تقوموا كما تفعل الاعاجم وهكذا ذكره فى المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصحاء بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم للانصار حين جاء سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم

المذكورة اشارة بقوله (وجاء في الخبر تفضيل اعمال الخير بعضها على بعض) الى ان تلك الامور ليست في درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة بحيث بعضها اهم من البعض فنبغى للمؤمن في كتابه ان يقدم الاله فالاهم (وهول قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) ولو قال بدله مثل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لكان اولى كما لا يخفى (بر) بفتح الباء صيغة امر من بررت بالكسر اذا احسنت اليه (والديك ولو سافرت في ذلك سنين) لو هذه للوصول وكذا فيما بعدها من الموضع الثلاثة (واصل) امر من وصل كعد من وعد (رحمك ولو سافرت في ذلك سنة وعد) بضم العين امر من عاد المريض يعوده عيادة (المسلم المريض ولو على ميل) في الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر (وصل على الجنائز ولو على اربعة اميال) فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم وصلوة الجنائز افضل من عيادة المسلم

* (فصل في طلب الحوائج) *

(قال بعضهم من استغنى بالله عن الناس ادوح الله اليه الخلائق وان احق ما يلزم المؤمن التقى) بتشديد الياء اى المتقى (ان يتعق) اى يتكف (عن طلب الحوائج) متوجها (الى الناس فانه) اى طلب الحوائج من الناس (فتنة عظيمة وبليغة) بتشديد الياء (جسيمة) اى كبيرة شديدة (وهو) اى الطلب المذكور (اشد من الموت الاحمر) بالراء المهملة في مختار الصحاح سنة حمراء اى شديدة وموت احمر يوصف بالشدّة ومنه الحديث كنا اذا احمر البأس قال في شرح المصايح ان العرب يرى ان فى كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد فى غيره ولذا وصف الموت الشديد بالاحمر وقد يصحح بالزاء المعجمة فيفسر بالاشد والاقوى يقال رجل حمير الفؤاد اى شديد القلب وفى حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنه افضل الاعمال احمرها اى امتنها واقويها وقد يفسر بجزوان مجرى شبيهه بالمخاط ينقبض وينبسط على الدوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان ياتيء الموج ويوصله الى البحر (على الاحرار) الغير المقيدة بقيد النفس (وفى الحديث من استغنى) اى طلب العفة (اعفه الله) اى رزق له العفة وهى حفظه عن المناهى (ومن استغنى) اى طلب الغنى عن الناس (اغناه الله عنهم) ولفظ الحديث هكذا من يستغنى من الله يعفه الله ومن يستغنى يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله يعنى ان من قنع بادن قوت وترك السؤال يسهل الله عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنى وترك السؤال وحفظ ماء وجهه يجعله الله غنيا وان من

تعالى عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اقال مسلماً عشرته اقاله الله تعالى يوم القيمة قال عكرمة رضى الله تعالى عنه قال الله تعالى ليوسفى بعفوك عن اخوتك رفعت ذكرك في الذالكربن ذكره في الاحياء (ولا بأس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم) اى يهجره الى ان يعلم (انه احدث منه) اى اوقع بدله (توبة نصوحاً) في الصحاح نصحت الابل الشرب اى صدقته وانصحتها انا اى ارويتها ومنه التوبة النصوح وهى الصادقة والنصح بالفتح مصدر انصحت الثوب خطته ويقال منه التوبة النصوح ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل او غيره وكل شىء خالص فقد نصح (ومن السنة ان يدعو الله لآخيه) المسلم (الغائب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب مخبراً بما انتهى اليه حاله بعده واحوال اهاليه) جمع اهل (واولاده مستخبراً عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به في كتب التفسير (ويبيناً في الكتاب بنفسه فيكتب من فلان بن فلان الى فلان بن فلان اما بعد فاقى احمد الله الذى لا اله الا هو واصلى على رسوله المصطفى ويزيد فى الثناء) على الله ورسوله (ما شاء ثم يكتب ما بدله) اى ما يظهر له من مهماته عنده (ومن السنة ان ينثر التراب) الحلال الخالى عن الشبهة اى يفرقه على كتابه يقال ذر الماع والدواء اى فرقه وبابه رد وانما قيدنا التراب بالحلال لما روى ان رجلاً كان يكتب رقعة وهو فى بيت كراء فاراد ان ينتثر التراب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت بالكراء ثم خطر بباله لا خطر لهذا فترب التراب فسمع هاتفا يقول * سيعلم المستخف بالتراب * ما يلقاه غداً من طول الحساب * ذكره فى شرح الخطب (اويضعه) اى يضع كتابه (على الارض ثم يرسله) اظهاراً للتواضع (وكانت كتب الصحابة فى النصيحة والموعظة والانذار) اى التخويف (ومصالح المسلمين وكانت خالية عن اللغو) اى القول الباطل يقال لغا يلغو لغوا اى قال باطلاً (والسكذب وزخارف القول) اى زينته كالسجع والتجنيس ونحوهما (وكانت متصورة على الواقع المهم من امر الدين واعمال المسلمين كالتهنئة والتهنئة) وهى ضد التعزية بالفارسية مبارك باد كفتن (والشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة) من المشورة وفى بعض النسخ والاستبشارة من البشارة (والاستنصار) طلب النصرة (ونحو ذلك) ولما بين الواقع المهم بالامور

آبائه لكن المتبادر المتعارف في العرف من نحو قولهم فلان كذا وكذا حسباً ونسباً
 ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى هذا والتحقيق فيه ان لفظ الحسب
 يستعمل في المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر آبائه كما قال الجوهري
 والثاني ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال ابن السكيت والثالث ان يكون اعم
 منهما كما ذكر في المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا وكذا حسباً ونسباً انما
 هو على احد المعنيين الاخيرين دون الاول اما على الثاني فظاهر واما على الثالث
 فبان يذكر الحسب ويراد به ما عدا النسب بقريته المقابلة لما تقرر عندهم من ان
 العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قيل في قوله
 تعالى تنزل الملائكة والروح (ان وجد والافاسح الناس) اى اجوده (كفا واحسنهم
 بشراً) بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روى وقد يصحح بشراً بفتحين وهو ظاهر
 الجلد (وارحمهم قلباً) وكان بحيث (ان قضى الحاجة قضاها بوجه طلق) بالفتح والكسر
 اى بشاش غير عبوس (وان ردها ردها بوجه طلق ثم يسر اليه بماجته) اى يطلب
 منه حاجته بالاخفاء لا على وجه العلانية (ولا يمدحه كاذباً ولا يجاوز الحد في تعظيمه
 والتواضع له ولا يرتكب في طلب حاجته شيئاً من المعصية ولا يؤذى فيه) اى في ذلك
 الطلب (مسلماً فان رجع بالنجاح) اى بالظفر الى المقصود (حمد الله وحده لأشريك
 له ودعا بالخير لمن تولى) اى تقلد والتزم قضاءها (فان اشكر الناس لله اشكرهم
 للناس وان رجع) من عند ذلك المسؤل (بالحيية) واليأس (حمد الله ولا ينم صاحبه
 على ذلك) بل علم انه لم يكن مقدرًا في الازل (ويمشى الى حاجته رويداً) اى مشياً
 رويداً يعنى على المهل والوقار لاعلى سبيل العجلة والاسراع حذراً عن اظهار الحرص
 في مختار الصحاح يقال فلان يمشى على رود بوزن عود اى على مهل وتصغيره رويد
 ويقال ارود في السير اروادا اى رفق فصغر الارواد تصغيراً للترحم فصار رويداً
 اعلم انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه اسما للفعل نحو رويد عمراً
 اى امهله وصفة نحو ساروا سيرا رويداً وحالا اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم رويداً
 ومصدراً نحو رويد عمرو بالاضافة وقول المصنف رحمه الله تعالى هذا من قبيل الثاني
 فان موصوفه قد يكون مذكوراً كما ذكرنا وقد يكون محذوفاً كما ذكره المصنف رحمه
 الله تعالى (ويقتنم) اى يعد (قضاء الحوائج لآخوانه) غنيمة ويعلمه نعمة من الله تعالى
 فانه (يعطى) على صيغة المجهول (بوزن) اى بمقدار (ما مشى عليه) قوله (حسنات)

يتكلف الصبر اى امر نفسه بالصبر يسهل الله عليه الصبر كذا فى تنوير المصاييح وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هى المتعفة قاله الخطابي هذا شبه واصح فى المعنى ويدل ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم حين يذكر الصدقة والتعفف عنها فهى من علو المعجى والكرم اعنى التعفف عن المسئلة والترفع عنها لا من العلو الحسى كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هى المنفقة والسفلى هى السائلة ذكره البيهقى فى كتابه المسمى بالترهيب والترغيب وروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان يوم القيمة انبت الله لطافة من اتمى اجحة فيطبرون من قبورهم الى الجنان يسرحون فيها ويتنعمون كيف شاؤا فتقول لهم الملائكة هل رأيتم جهنم فيقولون لا هل جزم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من امة من انتم فيقولون من امة محمد عليه الصلوة والسلام فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم فى الدنيا فيقولون خصلتان كانتا فينا فبلغنا الله هذه المنزلة بفضلہ ورحمته فيقولون وماهما فيقولون اذا كنا خلونا نستحى ان نعصيه ونرضى باليسير بما قسم لنا فيقول الملائكة بحق لكم هذه كذا فى روضة الناصحين (ولقد اوصى رسول الله ثوبان ان لا يسأل احدا) حيث قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من يتكفل ان لا يسئل الناس شيئا اتكفل له الجنة قال ثوبان انا يا رسول الله (فكان يشتد به الفاقة) اى الفقر (فلا يسأل احدا ادى شىء) حتى كانت يسقط منه العصا او السوط فلا يسأل احدا ان يناوله بل ينزل من دابته فيأخذه كذا فى تحفة الأبرار (ثم من لا يتعفف عن طلب الحاجة فالسنة فيه ان يتوضأ ويصلى ركعتين ويرفع) اى يعرض حاجته الى الله عز وجل قبل العرض الى المخلوق (ثم يخرج يوم الخميس بكرة) اى فى وقت الصبح (ويقرأ آخر سورة آل عمران وآية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب) اى الفاتحة ويسمى ام القرآن ايضا لانها مفتحة ومبتدأؤه فكانها اصله ومنشاؤه كذا فى تفسير البيضاوى (ثم يحمد الله ويثنى عليه بما هو اهله يعنى قراءة قل هو الله احد ثم يصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم يقصد) بكسر الصاد من باب ضرب (اتقى الناس واورعهم ان وجد والا فاكرم الناس نسبا وحسبا) وهو اى الحسب بفتحيتين ما يعده الانسان من مفاخر آباءه كذا فى الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسبا فى مقابلة ان يكون المراد من النسب ما يعده الانسان من المفاخر الكافئة من قبل نفسه لا من قبل

الامام الغزالي رحمه الله في الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة ومن ضاق عليه الامر او مست
 حاجته في صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فليصل هذه الصلوة وهى ماروى عن
 وهيب رضى الله تعالى عنه انه قال ان من الدعاء الذى لا يرد ان يصلى العبد اثنتى
 عشرة ركعة يقرأ فى كل ركعة بام القرآن وآية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ
 خرساجدا ثم قال سبحان الله الذى لبس العز وقال به سبحان الذى تعطف بالمجد
 وتكرم به سبحان الذى احصى كل شىء بعلمه سبحان الذى لا ينبغى التسبيح الا له سبحان
 ذى المن والفضل سبحان ذى العز والكرم سبحان ذى الطول والجود والنعم استئلك
 بعبادك عزك من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجداك الاعلى
 وكلما تك التمامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلى على محمد وعلى آل محمد ثم يسأل حاجته
 التى لا معصية فيها فيجاب الى آخره قال وهذه الصلوة رواها ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله
 صلى الله تعالى عليه انتهى كلام الامام الغزالي وعن ابراهيم بن خلاد رحمه الله تعالى انه
 قال قال جبرائيل عليه السلام ليعقوب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاعلمك دعاء
 اذا دعوت به فرج الله عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته
 غيره فرج عنى قال فاتاه البشير ذكره صاحب درة الآفاق قال الامام الشاذلى رحمه الله
 اصابنى امر احرقنى ولم يطلع عليه احد غير الله فلما كانت البارحة اتانى آت فى منامى
 فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم انى لا املك لنفسى ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا
 نشورا ولا استطيع ان اجد الا ما اعطيتنى ولا اتقى الا ما وقيتنى اللهم وفقنى لما تحب وترضى
 من القول والعمل فى عافية فلما اصبحت اعددت ذلك فلما ترحل النهار اعطانى الله طلبتى
 وسهلى الخلاص مما كنت فيه فعليكم بهذه الدعوت لا تغفلوا عنها كذا فى روضة
 الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى بحياة الحيوان رأيت فى كتاب الدعاء للشيخ العلامة
 ابى بكر محمد بن الوليد الطرطوسى عن مطريف بن عبد الله رحمه الله تعالى انه قال دخلت
 على المنصور فرأيتة محزونا وقد امتنع من الكلام لفقده بعض احبته فقال لى يا مطرف طرقتى
 من الغم مالا يكشفه الا الله فهل من دعاء ادعوه عسى يكشفه الله تعالى عنى قلت يا امير
 المؤمنين حدثنى محمد بن ثابت عن عمر بن ثابت البصرى قال دخلت بعوضته فى اذن رجل من
 اهل البصرة فاسهرته ليلة ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله بدعاء العلاء
 الحضرمى صاحب رسول الله الذى دعا به فى المفازة وفى البحر فخلصه الله تعالى قال وما هو
 رحمك الله تعالى فقال بعث العلاء الحضرمى الى البحرين فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا

مرفوع على انه قائم مقام فاعل يعطى (ويرفع له به) اى بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على انه قائم مقام فاعل يرفع (ولا يضيّق ذرعا بما ينزل عليه من شدة وعسر) اى لا يتضجر تضجرا فى الغاية بحيث لا يطيقه يقال ضاق بالامر ذرعا وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الذرع بسط اليد فكأنه يقول بسط يده اليه فلم ينله (فان وراءه مخرجا منتظرا) على صيغة المفعول يعنى سوف يجىء (او فرجا قريبا) سيجىء بلا شك والفرج بفتحين وبالجميم هو الخلاص من الغم (وان مع العسر) اى بعده (يسرا قال) اى قال الشاعر او القائل (اذا تضايق امر فانتظر فرجا * فاضيق الامر ادناه) بصلة الهاء للوزن اى اقرب به (الى الفرغ * ومن المثل) المشهور (الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد فى بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حمل ديننا) اى كان على ذمته دين (فقال الف مرة لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم سهل الله عليه ذلك) الامر والدين وعن على ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه ان مكاتبا جاءه فقال انى عجزت عن كتابتى قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل دينا اداه الله تعالى عنك قبل (اللهم اكفنى بحلالك عن حرامك واغننى بفضلك عن سواك) ذكره فى الاذكار وقال فى النهاية شرح الهداية روى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اثنى عشرة ركعة من صلاها فى ليل او نهار وقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ويتشهد فى كل ركعتين وسلم ثم سجد بعد التشهد من الركعتين الاخيريين قبل السلام ويقرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم انى اسئلك بمقعد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضى حاجتى ثم يسأل الله حاجته ثم يرفع رأسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله قضى حاجته ثم قال صلى الله عليه وسلم لاتعلموا السفهاء لانها دعوة مستجابة انتهى وفى رواية الامام الجزرى رحمه الله فى حصنه الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذى ذكر فى شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقى رحمه الله تعالى صاحب كتاب الترغيب والترهيب انه جربه فوجد سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه فى كتاب الدعاء للواحدى وفى سنده غير واحد من اهل العلم ذكر انه جربه فوجده كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزرى فى الحصن وقال

مما يخاف وذكر الامام اليافعي رحمه الله تعالى انه قال ابن دحية انشدني الحافظ العلامة
 المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي رحمه الله بهذه الابيات السبعة وقال انه ما سأل
 الله بها احد حاجة الا اعطاه اياها * شعر * يامن يرى ما في الضمير ويسمع * انت المعنى
 لكل ما يتوقع * يامن يرجى للشئ ائذ كلها * يامن اليه المشتكى والمفزع * يامن خزائن
 رزقه في قول كن * امنن فان الخير عندك اجمع * مالى سوى فقرى اليك وسيلة *
 فبالا فتقار اليك فقرى ادفع * مالى سوى قرعى لبابك حيلة * فلئن رددت فالى باب
 اقرع * ومن ذا الذى ادعو واهتف اسمه * ان كان فضلك عن فقيرك يمنع * حاشا لفضلك
 ان تنظ عاصيا * والفضل اجزل والمواهب اوسع * (ومن السنة مشاورة ذوى العقول)
 المصبر مضاف الى مفعوله (فيما اعترض) اى صار عارضا (من المهمات فانه) اى الشأن انه
 (لن يهلك امرء ولا يضل عن سواء السبيل) اى عن وسطه (بعد مشورة وكان النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم يكثر مشاورة اصحابه) اكثر اثارا (ويستشير في امر واحد عشرة من اهل
 اللب) بالضم والتشديد اى العقل (والحكمة والحكمة) بضم الحاء المهملة وسكون النون
 اسم من احتكك الرجل اى استحكم ويقال حنكته السن واحتكته اذا احكمته التجارب
 والامور كذا فى الصحاح (و) اهل (الدين) من المتقين (او يشاور رجلا منهم عشرا) اى
 عشر مرات اهتماما ومبالغة فى امر المشورة (فان لم يجد ذلك) اى احدا يشاوره من ذوى
 العقول الرجال (فليرجع الى امرأته) المنكوحة او الى امرأة اخرى يجوز مكالمته معها
 شرعا (وليشاورها وليخالفها) يعنى بعد المشاورة ينبغى ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه
 فان فى خلافها بركة وخيرا قال النبي صلى الله عليه وسلم شاوروهن خالفوهن روى ان
 واحدا من اهل الشام شاور امرأته فى ايام الفتنة ان يطرح نفسه من السطح فقالت لا تطرح
 نفسك فخالفها وطرح نفسها فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان يزيد ان يرسله الى حسين
 فلما رأوا حاله تركوه فتجانم الشفاوة ببركة العمل بهذا الحديث (ولايشاور بخيلا) مسكافى الغاية
 (فى انفاق مال ولا جباناً) اى خائفا (فى الحرب ولا حسودا فى نصيحة) فان البخيل والجبان
 والحسود كل واحد منهم موصوف بصفة بعيدة عن ارد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد
 ليس الا (ولا) يشاور احد (فى ضما) تحقق وتقرر (عنده) اى عند المشاور فان المشاورة انما هى
 فى الامور المتردد فيها لافى الامور المقررة فانك اذا شاورت فى سفر الكوفة مثلا بعد ان
 تقرر عندك عدمه بسبب تحققك خطرا عظيما فى الطريق لا يفيدك تلك المشاورة شيئا يعتد به
 بل ربما يؤدى الى سامة المستشرا ان علم مشاورتك له فى السفر انما هى بعد ان تقرر عدمه

شديدا حتى خافوا الهلاك فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا على يا عظيم استقنا
فجاءتهم سحابة كأنها جناح طائر فقعقت عليهم فامطرت حتى ملأوا الاواني وسقوا الركاب
قال ثم انطلقنا حتى اتينا على خليج من البحر ما فاض قبل ذلك اليوم ولا بعده مثله فلم نجد
سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا على يا عظيم اجرنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال
جوز وابسم الله قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه فمشينا على الماء فوالله ما ابتلى
لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة الالف قال فدعا الرجل بها فوالله ما خرجنا
من عنده حتى خرجت البعوضة من اذنه لها طنين حتى صكت الحائط فبرىء قال فاستقبل
المنصور للقبلة ودعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا منصرف قد كشف الله
عنى ما كنت اجده من الهم ودعا بالطعام فاجلسنى واكلمت معه قال وعن جعفر الخلدى رحمه
الله تعالى انه قال ودعت ابا الحسن فقلت زودنى شيئا فقال لى اذا ضاع منك شىء او
ان يجمع الله بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف
البيعا اجمع بينى وبين كذا فان الله يجمع بينك وبين ذلك الشىء او ذلك الانسان
قال فما دعوت بها فى شىء الا استجيب لى الى هنا عبارة كتاب حيوه الحيوان ويقول هذا
الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا هذا المنقول من جعفر فوجدته
حقا وذكر الراغب الاصفهاني رحمه الله فى المحاضرات انه ركب قوم فى البحر فجاء
هم هاتق فقال من يعطنى عشرة آلاف درهم اعلمه كلمة اذا اصابه غم قالها انصرف فقال
رجل انا فقال الهاتق ارم بالدرهم الماء فرماها فقال اذا اصابك غم اقرأ من يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره فد جعل الله لكل شىء قدرا فقالوا له ضيعت مالك فانفق ان المركب
انكسر فلم ينج غيره وذكر فى مشكاة الانوار انه قال رجل تولت عنى الدنيا وقل ذات
يدى اى مالى فقال صلى الله عليه وسلم فاين انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الخلائق
وبها يرزقون قال فماذا يا رسول الله قال قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر
الله مائة مرة ما بين طلوع الفجر الى ان تصلى الصبح يأتىك الدنيا راغمة صاغرة اى ذليلة
ويخلق الله من كل كلمة ملكا يسبح الله الى يوم القيمة لك ثوابه وذكر فى الحصن ان من
ابتلى بهم او دين فليقل اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال وقال فى تفسير
البيضاوى رحمه الله تعالى وفى الآثار من حزنه امر فقال خمس مرات (ربنا) انجاه الله

واصدق نيته فيه دامت ضيافته في مشهده الى يومنا هذا فلا تنقض ليلة الا ويأكل عنده
 جماعة من بين ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوام الموضع انه لم يخل الى الان ليلة عن
 ضيف (والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخل المنزل مستبشرا به وينظر اليه بالبشر)
 بالكسر والسكون قوله (والبشاشة) اي طلاقة الوجه عطف تفسيري (ويكرمه) اي
 الضيف (بما استطاع من الرفق واللطف) قيل للاوزاعي ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه
 وطيب الحديث حكى انه نزل على عمر رضى الله تعالى عنه ضيف فقام عمر بين يديه
 بخدومه بنفسه اكرامه فقيل له في ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 يقول ان الملائكة يقومون في منزل فيه ضيف وانى لا استحبي ان اجلس والملائكة قيام
 ذكره في الخالصة (وبذل ما يجده) في داخل بيته بحيث لا يدخره لنفسه (ويعرف حق
 اجابته ويتقصد) اي يتقبل (منه منة) بالكسر والتشديد (عظيمة في ذلك) الا جابة
 والتوافق بحسن القبول بحيث كانه يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا وذخرا لنفسه في الدنيا
 والآخرة في الصحاح القلادة التي في العنق يقال قلدت المرأة فتقلدت هي (ويقابل
 ذلك باحسان ويلاطفه بالكلام والنخاطب ويعجل له ما حضر من طعام وشراب) فان تعجيل
 الطعام من اكرام الضيف قال الامام رحمه الله تعالى واحد المعنيين في قوله * هل اناك
 حديث ضيف ابراهيم المكرمين * انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم دل عليه قوله تعالى *
 فما لبث ان جاء بعجل حنيذ * اي مشوى جيد الطبخ وقوله تعالى * فراغ الى اهله فجا
 بعجل سمين * والروغان الذهب بسرعة قال حاتم الاصم قدس سره العجلة من عمل الشيطان
 الا في خمسة فانها من سنة رسول الله اطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء
 الديون والتوبة من الذنب قال ومهما حضر الاكثرون وغاب واحد او اثنان وتأخر راعن
 الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل اولى الا ان يكون المتأخر فقيرا او ينكسر
 قلبه بذلك فلا باس حينئذ بالتأخير (ويضعه بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل
 ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام) هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل في فصل الاكل
 والشرب فليرجع اليه (ولا يعد كثرة ما تقدم الى الضيف اسرافا) لما مر في فصل الاكل
 ان ما كان لله تعالى فليس بسرف وان كثر وما كان لغير الله تعالى فهو سرف عند
 اهل التحقيق وان قل وذكر الامام الرازي رحمه الله تعالى ان بعضهم انفق مالا كثيرا في
 الخير فقيل له لاخير في السرف فقال لا سرف في الخير وقد ذكرنا هناك مع حكاية عن عثمان
 بن اسود رضى الله عنه فليترك (ولا يقوم) بكسر الواو المشددة (ما ينفق على الضيف)

عندك حملا على الامتحان او الاستهزاء لنفسه (ويقدم على الاستشارة استخارة الله فيصلى ركعتين ثم يسأل الله ان يبشره لارشده امور) تيسيرا (ويدبر القرعة على مباشرة الامر الذى يريد وعلى تركه ويأخذ الذى يريد) اى يشرع فيه بالتدبير فسان رأى في عاقبته (رشدا) واستقامة (امضاه والا ادسك) نفسه عن ذلك (ويباشره) اى ذلك الامر (بالرفق) واللفظ لبالعنف (والاناءة) اى بالحلم والوقار لا بالاستعجال (ويقتصد فيه ولا يغلو) الاقتصاد هو التوسط بين طرفى الافراط والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد (فاذا استقبله امر ان اختار اهوئهما وايسرهما فانه ابعث من الخطر والفتنة ويسأل الله الخير والعافية) عن المكروهات (وصلاح الدين فى كل ما يقول) بلسانه (ويفعل بجوارحه ويضمر بقبله ويتعوذ بالله العظيم (من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فقيه عون على كل خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيها) اى فى الاستعاذة بهذا القول (دفعنا لكل بلاء وفتنة فان حصل) الذى باشره (على مراده قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وان لم ينجح) بالجميم بين النون والحاء المهملة يعنى ان لم يظفر على مراده (قال الحمد لله على كل حال) ويرى ان فيه حكمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله تعالى بلاشك

* (فصل فى ضيافة الاخوان وسنتها وآدابها) *

(الضيافة من سنن الاسلام وفى الحديث الضيف ينزل برزقه ويرحل) اى يذهب (و) الحال انه (قد غفر لصاحبه) اى لصاحب الضيف (وفى الحديث تصلى الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفى) الحديث (الآخر حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبح بقائه) فناء الدار بكسر الفاء اما امتد من جوانبها (فهو دين عليه ان شاء قضاها) اى اداه فى هذه الدنيا فيبرى ذمته (وان شاء تركه) الى دار الآخرة فيسأل عنه هناك وهذا تحريض على ادائه فى الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام (وفى حديث آخر ايما بيت لا يدخل الضيف لا تدخله الملائكة واوّل من اضاف الضيف خليل الله) يعنى ابراهيم النبى عليه الصلاة والسلام (وكان يكنى ابا الضيفان) بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر خيره وكان ابراهيم عليه الصلاة والسلام (بنى دارها اربعة ابواب الى اطراف الارض) اى الى الجهات الاربع من الشرق والغرب والجنوب والشمال (وكان) اذا اراد ان يأكل (يركب فى طلب اليفى ميلا وكان لا يقطر الامع الضيف)

(الالوان) اى من الوان اطعمة وانواعها فيقول لهم قد هيات مواد الاطعمة كذا وكذا
 الوانا فاحتاروا اى نوع اطبخ وقد يصحح قوله يخبرهم بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اى
 لا بأس بان يخبرهم الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة والتماس التعمين (ليختار كل
 واحد) من الاضياف (شهوته) اى ما يشتهي فيطبخ ما يأمرونه مما يختارون ويحكى عن
 بعض ارباب المروات انه كان يكتب نسخة بما يستحضره من الوان ويعرض على الضيفان
 لتطيب نفوسهم وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع مأدبة يجب من حيث الكرم ان
 يضع عليها الوانا مختلفة لان طبائع الانسان مختلفة كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشياء
 على قدر همتهم فاؤل فرقة همتهم الارضون والضياع قال الله تعالى * جنات تجري من
 تحتها الانهار * والثاني همتهم الكسوة قال الله تعالى * واباسهم فيها حرير * والثالث
 همتهم الحلوى قال الله تعالى * يحلون فيها من اساور من ذهب * والرابع همتهم الاكل
 قال الله تعالى * ولحم طير مما يشتهون * والخامس همتهم الشرب قال الله تعالى *
 ويسقون فيها كاءسا دهاقا * والسادس همتهم الجوارى قال الله تعالى * كما مثال اللؤلؤ
 المكنون * والسابع همتهم الخدم قال الله تعالى * ويطوف عليهم غلمان كانهم لؤلؤ مكنون *
 والثامن همتهم المغفرة قال الله تعالى * يدعوكم ليغفر لكم * والتاسع همتهم الرضا قال
 ورضوان من الله اكبر * والعاشر همتهم الرؤية قال الله تعالى * للذين احسنوا الحسنى
 وزيادة * كذا فى خالصة الحقايق (ويقدم كل شىء من المطعوم والبوارد) من الاشربة
 (والبقول) جمع بقل وهو ما اخضرت به الارض فقوله (الخضر) صفة كاشفة (فهو)
 اى احضار البقول (مستحب) لما يقال ان الملائكة يحضرون المائدة اذا كان عليها بقل
 ولما فيه من التزيين بالخضرة كما مر (مهياً) حال من قوله كل شىء (ومصالحاً) بفتح اللام
 حال اخرى مترادفة (كالخبز المكسور واللحم المخلص عن العظام والماع المدقوق
 والشريد المشرود) اسم مفعول من ثردت الخبز اذا كسرت اى الشريد المقطوع لقمه
 لقمه وفى بعض النسخ المسرود بالسبين من سرد الدرع هو نسجها وتد اخل الحلقف بعضها
 فى بعض اى الشريد الميهأ المنظوم اللقم على الطباق قال فى الاحياء وكان من سنة
 المتقدمين ان يقدموا جملة الوان دفعة واحدة ويصفون الطعام على المائدة ليأكل كل
 واحد مما يشتهى وان لم يكن عنده الا نوع واحد ليستوفوا منه كل واحد ولا ينظر الطيب
 قال بعضهم كنا جماعة فى ضيافة فقدم الينا الوان من الرؤس المشوية طبيخا وقد امكننا
 لتأكل ننظر بعضها لونا آخروحملاً فجاءنا بالطست ولم يقدم غيرها فنظر بعضنا الى بعض

اى لا يقدر له قيمة (فانه من) آثار (البخل) وعلايم التأديب والندامة (ويختار للضيف
 اصفى الطعام) من كدر الشبهة (وازكاه) اى اليقه باطعام الاخوان يقال هذا الامر
 لا يزكو لفلان اى لا يليق به كذا فى الصحاح (فيقدهه فى احسن الاوانى) جمع آنية وهى
 الظرف وينبغى ان يقدم من الالوان الطفهاحتى يستوفى منه يريد فلا يكشر الا كل بعده
 وعادة المترفهمين تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده وهو خلاف
 السنة فانه حيلة فى استئثار الاكل كذا فى الاحياء قال (ولا يتكلف للضيف فوق طاقته
 فيبغضه) بل لا يزيد على ان يقول كل ثلاث مرات متفرقات ان قلل الضيف الاكل
 او استحيى بسطاله وتنشيطا واما الحلف بالاكل او التكلف بالمعلقة المملوة كما يفعله البعض
 فلا اذله فى الشرع لانه يؤدى الى تأذى الضيف وبغضه (وذن ابغضه الضيف ابغضه
 الله تعالى ومن ابغضه الله تعالى فهو فى النار انتهى روى ان حكيم اضافه رجل فقال اجيبك
 بثلاث شرائط ان لا تطعمنى سما ولا تجلس معى من هو احب اليك وابغض الى ولا تجلسنى
 فى السجن فلما دخل اراد الخروج قال له امكث ساعة فقال له الحكيم قد نقضت العهود
 والشرائط كلها ذكره فى البستان (ولا يضيف الا لاكل مؤمن تقى) يعنى انه ينبغى ان يقصد
 بدعوته العباد دون الفساق فان اطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان اطعام التقى
 اعانة له على الطاعة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اكل طعامكم الابرار فى دعائه لبعض من دعاه
 وقال صلى الله عليه وسلم لا تأكل الا طعام تقى ولا يأكل طعامك الا تقى (ويؤثر) اى يختار
 (الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد) ان للوصل (الا قوت) بسكون الراء (يوهه
 وليلته) قيد بقوله على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم
 يكن لهم شىء غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيم ادعى الى طعام فقال
 اجيبك بثلاث شرائط ان لا تتكلف ولا تجور ولا تخون قال اما التكلف ان تتكلف ما ليس
 عندك واما الحيانة ان تبخل بما عندك فلا تقدمه الى ضيفك واما الجور ان تحرم عيالك
 وتؤثر ضيفك عليهم وروى ان رجلا دعا عليا رضى الله عنه فقال اجيبك على ثلث شرائط
 لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما فى البيت ولا تحجف بعيالك كذا فى البستان
 والاحياء (ويتولى) اى يباشر (خدمة الاضياف بيده ولا يكلمهم) مضارع وكل اى لا يفوضهم
 (الى اهل بيته ويبدأ) فى التقديم (باعز شىء كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام)
 هكذا فانه خدم اضيافه بنفسه ولم يكل الى الغير وقدم اليهم (باعز الا شىء عنده)
 اعنى العجل السمين الحنيد (ولا بأس بان يخيرهم الطباخ) تخييرا (بما هيا لهم من

ما يحتاج إليه) الضيف (من السراج والوقود) بفتح الواو شيء يتقد به النار (والسواك والنعل والوضوء) بفتح الواو ماء يتوضأ به (ولا يستأذن) صاحب البيت (الضيف في تقديم شيء إليه فإنه من اللؤم) بضم اللام وسكون الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم أي صار لئيبا وهو من كان دنى الأصل شخب النفس قال الثوري إذا زارك أخوك فلا تقل أأأكل أو أقدم ولكن قدم فإن أكل والأفارع فإن كان المزور لا يريد أن يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي أن يظهره عليه أو يصفه له وقال بعض الصوفية إذا دخل عليكم الفقراء فقدموا إليهم طعاما وإذا دخل الفقهاء فستلوهم عن مسألة وإذا دخل القراء فدلوهم على المحراب (ولا يقدم طعاما الأقدم معه ماء فإذا قدم الوضوء) بفتح الواو (يبدأ بمن هو على الأيمن) أي على طرف اليمين من المجلس (ويبدأ بالأصغر منهم) لئلا ينتظر الشيوخ للشبان (وفي الانتهاء) أي بعد الفراغ من الأكل (يبدأ بالأكبر منهم) تعظيما لهم (ولا يغيب عن الأضياف لحظة ولا يناول) أي لا يعطى بيده (بعضهم) شيئا (دون بعض ولا يناجى بعضهم) أي لا يتكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الإخفاء (دون بعض) في الصحاح التجو السربين اثنين يقال نجوته أي ساررته وكذلك ناجيته وانتجى القوم وتناجوا أي تساروا فإن أمثال ذلك من التخصيصات في المعاملة تعد جفاء وتورث سوء الظن (ولا يكثر السكوت عندهم فتدأخلهم ودشة ولا يتكلم إلا بما ينفعه) أيضا فإنه لاخير في كلام لا ينفع (ولا يغلظ) بكسر اللام المشددة والطاء المعجمة أي لا يظهر الغلظة والحشونة (على خادمه وعلى أحد من أهل بيته ولا يعبس) أي لا يظهر العبوس (في وجهه) في مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس وهو بالفارسية روى ترش كردن (وان قتل) ان للوصل (له قتل) ولا يضرب أحدا منهم ولا ينهره) أي لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال الله تعالى * واما السائل فلا تنهر * (ولا يعاتبه) والعتاب مخاطبة الأذلال كما مر (وإذا قطع القاء والبطيخ) أو غيرهما (ذاقه) أو لا ثم قدم إليهم وإذا حضر الطعام لم يحبسهم) من باب ضرب (عن تناوله) وهو الأخذ باليد للأكل (فانه لؤم) بالضم والسكون أي لامة ودناءة في البستان ثلاث يورث السل رسول يبطن وسراج لا يضيء وماودة ينتظر عليهما من يجتمع والسل بالكسر والتشديد قرحة في الرية يلزمها حمى ذقية كذا في الكمي الجلالى (وإذا فرغوا من الطعام أذن لهم بالرجوع) ولا يحبسهم أن أراد والخروج قال الله تعالى * وإذا طعمتم فانتشروا * (ويشيعهم) التشيع المشى مع الضيف عند الرحيل ويقابله الاستقبال أي يخرج معهم عند رجوعهم (إلى باب الدار) فإن ذلك من أكرام الضيف قال صلى الله تعالى عليه

فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق رؤسا بلا ابدان قال فبتنا تلك الليلة جياعا نطلب فتيئا للسمور فلهدا يستحب ان يحضر جميع الاوان او يخبر بما عنده هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان يقدم الفاكهة او لافدلك اوفق لما في الطب فانها اسرع استعالة فينبغي ان يقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي وفي القرآن تنبيهه على تقديم الفاكهة قوله تعالى * وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون (وليس من المروة استخدام الضيف) روى ان عمر بن عبد العزيز اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفئ فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصاحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فأنبه الغلام قال هسى في اوّل نومته نامها واخذ البطة وملاء المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المؤمنين فقال ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره الامام (ويضع الرغفان) بالضم والسكون جمع رغيف (على المائدة وترا) لما قيل ان الله وتر يجب الوتر (والسنة ان يكون رب البيت) اى صاحبه (اوّل من يضع يده في الطعام ان قعد فيهم وآخر من يرفع يده عنه) اى لا يرفع صاحب المائدة يده عن الطعام قبل القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده (و) ان (يحتمهم على الاكل اذا رأى منهم توانيا) اى فتورا وعدم نشاط في الاكل وكان بعض الكرام يخير القوم بجميع الالوان ويتركهم يستوفون فاذا قاربوا الفراغ جثا على ركبتيه ومد يده الى الطعام واكل وقال بسم الله ساعدوني بارك الله عليكم فكان السلف يستحسنون ذلك منه (ويرى) يعتقد (ان مؤنة الضيف) اى ثقله من مهماته انما هو (على الله) لاعلى نفسه (ولا يدعوا احدا الى الطعام الا لله ويجازب) اى يبعد (الرياء والمرء) اى المعارضة والجدال (والمباهاة) اى المفاخرة بالدعوة الى الضيافة (ولا يدخل على الضيف) اد خالا (من لا يوافقته ولا يخص بضيافة) بالتنوين (الاغنياء) بالنصب (فيحرم الفقراء ولا يدعوا من دار واحدة الاب دون الابن والاخ اذا اكانا كبيرين فان ذلك جفاء) وكذلك يراعى الترتيب في اصدقائه واقربائه ومعارفه فان في تخصيص البعض اياها للباقيين ولا يدعوا من يشق عليه الاجابة قال سفيان رحمه الله من دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فله خطيئة فان اجابه المدعو فله حطيتان لانه حمله على الاكل مع كراهته (ويقدم) في الدعوة (الافضل علما واكبر سنا ولا يكرم الضيف بما يخالف السنة ولا بما يشق) عليه (ويحفظ عليه) اى على الضيف (وقت صلوة مادام عنده) فان المسافر قد يخطأ في تعيين الاوقات وقد يغفل عنها (ويقدم اليه بالليل

والتعليل بعلمه من العلل الغير الكاذبة (ولا) يجب (الى ما تدار عليها الخمر او بعدها)
 اى يدار الخمر عليها او بعدها (ولا الى طعام الفاسق وليكن على باله) اى على قلبه
 (اجابة الله تعالى) ولو حنف قوله (بقلبه) لكان اظهر (فينهض) اى يقوم (الى الدعوة
 لسرور المؤمن) اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمن (لالشهوة نفسه) فيكون عالما
 فى ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملا للاخرة وذلك بان
 ينوى ادخال السرور على قلب اخيه امثالا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سر مؤمنا فقد
 سر الله تعالى وينوى ايضا الاقتداء بسنة رسول الله فى قوله لودعيت الى كراع لا جيت
 وينوى ايضا الحذر من معصية الله لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يجب الداعى فقد عصى
 الله وينوى ايضا اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكرم
 اخاه المؤمن فانما اكرم الله كل ذلك من هذه الاحاديث المذكور فى الاحياء (ويجلس حيث
 اجلسه) فان المضيف اعرف بعورات بيته (ولا يعير) الضيف (فى) اى بيت المضيف
 (شيئا) والظاهر انه بالعين المهملة من التعبير بمعنى التوبيخ وقد يروى
 بالعين المعجمة ومعناه ظاهر (الما حرم الله) من المنهيات المحرمة (ولا يسأله) اى لا يفتش
 الضيف (عن شيء من امر بيته) اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحيى (ويغض بصره)
 غضا من باب رد (ولا يلتفت يميننا وشمالا ويخفى) الضيف (مؤنته) اى ثقلته (عليه) اى
 على صاحب البيت بان لا يباح عليه شيئا يشق عليه احضاره وقوله (ولا يشتهى عليه شيئا)
 اى لا يظهر الاشتها على المضيف عن شيء (الا المالح والحاء) بيان لتخفيف المؤنة
 روى الاعمش عن ابي وائل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سليمان فقدم الينا خبز
 شعير وما حاجر يشا فقال صاحبي لو كان فى هذا المالح سعر كان اطيب فخرج سليمان ورهن
 مطهرته واخذ سعتر فلما اكل قال صاحبي الحمد لله الذى قنعنا بما رزقنا فقال لو قنعت بما
 رزقت لم يكن مطهرتى مرهونة وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته له وقد
 بيناه فى فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت بين الزعفرانى والامام الشافعى
 فليرجع اليه (ولا يعيب) بالعين المهملة وكسر الياء المشددة (طعاما قدم اليه) كان يقول
 مالحه زائد او ناقص وغير ذلك (ولا يحقر شيئا منه وان كان حقيرا) فى نفسه كالكرع ان
 للوصول ويجب على صاحب البيت ايضا ان يأتى بكل ما يجده ولا يحقر شيئا مما عنده
 فانه من التكلف الممنوع روى ان انس بن مالك وغيره من الصحابة انهم كانوا يقدمون
 ما حضر من الكسر اليابسة وخشى التمراى رديه ويقولون لا ندرى ايهما اعظم وزرا

وسلم ان من سنة الضيف التشيع الى باب الدار قال الحسن من شيع اخاه في الله بعث الله ملائكته من تحت عرشه يوم القيمة يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب وحكى عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض مكانها ماء والعرش مستقر على الماء فامر الله العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء الذي في موضع الكعبة شايع العرش وصعد معه الى ماشاء الله فامر بالرجوع الى موضعه فقال للعرش لولان الله امرنى ان ارجع الى مقرى اشيعتك الى مكانك فاوحى الله الى ذلك الماء انك اكرمت العرش وشيعته لاجلى لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخلائق ومظنة لطلب الحوائج ولهذا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من شيع ضيفاله سبع خطوات غلق الله عليه سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثمانى خطوات فتح الله عليه ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها من ايها شاء كذا في خالصة الحقايق (وفي الدخول يسبقهم) لارشاد الطريق وامافى التشيع فينبغى ان يقدمهم فى الخروج تعظيما لهم (ومن السنة ان يضيف الغريب والفقير ثلثة ايام فان زاد على ذلك فهو صدقة) يعنى ان يقدم الطعام الى الضيف سنة مؤكدة فى اليوم الاول وليلته وفى اليوم الثانى والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة على عادته وما زاد على ذلك فهو صدقة ودعوى ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصايح (ثم يعطيه) اى الغريب الفقير (جائزة يوم وليلة) وهى بالجيم والزاي ما يقطع به سافة يوم وليلة يقال اجازه بجائزة سنية اى بعباء (ويقول للاضياف حين يفارقهم اكرمتمونى جزا كم الله تعالى منى خير او فى الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب داره ويرى تقصيره) اى يظن (من نفسه) انه قصر (فى ايفاء حقوقهم) تقصيرا (ولو صب) لوللوصل يعنى يرى تقصيره ولو صب (الذي نيا عليهم صبا) نعمة وحرمة وغير ذلك (ولا يمن عليهم) منة (ولا يطلب منهم جزاء) اى عوضا (ولا شكورا) بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا في مختار الصحاح (ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوة وفى الحديث من لم يجب) بضم حرف المضارعة وكسر الجيم (الدعوة فقد عصى الله تعالى ورسوله فلا يرد احد دعوة اخيه ولا يقول له) اى لاخيه (هنيئالك فان الهنيء لاهل الجنة) فى الصحاح كل امر ياأنيك من غير تعب فهو هنيء (وليقبل اطعمنا الله تعالى واياكم طيبا ولا يجيب الى طعام البخيل وفى الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء) اى درى (ولا الى طعام صنع رياء وسعته) اى ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة اجابته بل الاولى فى امثال ما ذكر الدفع

عليكم ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فلم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم النبي ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا فلم يسمعه فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله بابي انت وامى ما سلمت تسليمة الاهى باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغ قال صلى الله تعالى عليه وسلم اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا في المصايح

* (فصل في حقوق الجار على الجار) *

اعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح (وفي الحديث التمسوا الجار قبل شراء الدار) التمسوا (الرفيق) بالنصب (قبل) ذهاب (الطريق) واكرام الجار من سنة الاسلام وفي الحديث حرمة الجار كحرمة الام) عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اى سيحكم جبرائيل بميزات احد الجارين من الآخر كذا في شرح المشارق (ومن اكرامه) اى من اكرام الجار (ان يواسيه بما امكنه) فى المغرب آسيته بمالى اى جعلته اسوة فيه اقتدى به ويقتدى هو بهى وواسيت لغة ضعيفة فيه وخلاصته ما فى المصادر المواساة كسر را بر جيزى ههجو خو يشتن داشتن وهذه كناية عن كمال الرعاية (ولا يبيت شعبان) صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش (وجاره طاو) اى جامع (ويشركه فى الفضل) من الرزق (الذى رزقه الله) اشتركا قال الله تعالى واشركه فى امرى اى اجعله شريكى فيه (ويجتنب اذاه) اى يحترز عما يتأذى به الجار منه (وجفاه) الجفاء بالمضد البر (وما يكرهه) وفى الحديث ما آمن بالله من لا يأمن جاره بواقفه) بالنصب جمع بايقة وهى ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد به ههنا الشرور (ويهوى) اهواء (لجاره ما يجد قل اوكثر وان كان) الجار (ذميا) ان للوصل فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجوار قال صلى الله عليه وسلم الجيران ثلاثة جاره حق واحد وجاره حقان وجاره له ثلث حقوق فالاول كالجار الذى والثانى كالجار المسلم والثالث كالجار المسلم ذى الرحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم (ولا ينظر فى دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء ينفق على اربعين

الذى يحقر ما قدم اليه والذى يحقر ما عنده ان يقدمه ذكره الامام (ولا يرد اللين
والطيب) بكسر الطاء (والوسادة) الا ان يكون من الحرير (وماء زمزم ولا يتأمر على
رب البيت) اى صاحبه (ويستأذن للخروج) من غير مكث عند صاحب البيت (ولا
يستأذن للحديث معه) اومع غيره اذ ربما يكون لصاحب البيت مصالحة يتأخر بالحديث
والمكالمة (الا ان يحبسه رب البيت) فحينئذ لا بأس باستيناس الحديث (والا وثق
ان يأكل فى بيته شيئاً ليحسن موآكلته) بالنصب مفعول يحسن يقال احسن الشيء اذا
عمله واجود عمله فى القوم (ولا يضع يده فى الطعام الا باذن المضيف او مشاهدته ولا
يناول) اى لا يعطى (احدا شيئاً على مائدة غيره) بدون اذنه (فى الحديث من مشى
الى طعام لم يدع اليه فقد دخل سارقاً وخرج مغيراً) اسم فاعل من الا غارة بالفارسية
غارت كئنده (ولا يذهب باحد الى الضيافة الا بأذن المضيف ولا يرفع شيئاً من المائدة
فانها وضعت للاكل دون الادخار) قال فى الاحياء وما بقى من الاطعمة فليس للضيفان
اخذة وهو الذى يسميه القوم الزلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب
راض او علم ذلك بقرينة حالية وانه يفرح به فان كان يظن كراهيته فلا ينبغي ان يأخذ
واذا علم رضاه فينبغى مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء فلا ينبغي ان يأخذ
الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء انتهى (ويمشى
الى الضيافة هونا) بالفتح والسكون اى الوقار والسكينة (من غير عجلة وشرة) بالهاء
الاصلى وفتح الراء المحرص (واذا دعاه اثنان) الى الضيافة (ففى الحديث اذا اجتمع
دايمان فاجب) امر من اجاب (اقر بهما بابا فان اقر بهما بابا احق هذا) اى التقديم
بقرب الباب (فى الجيران اذا استوت مراتبهم والا فاقربهم وداومته اولى بالا جابة
وياكل المضيف فى الضيافة مثل ما يأكل فى بيته فانه الا نصاب) والعدل (اوفوق ما يأكل
فى بيته فانه تفضل منه فان نقص فذلك خيانة ونفاق) هكذا ورد فى الاثر وروى ان واحداً
من الزهاد عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان له ابن عاقل فقال له يا ابي لم لم
تأكل فى ضيافة الملك فقال ما اكلت عنده شيئاً يعتد به فقال له الصبى يا ابي اعد صلاتك
ايضا فانك لم تصل عنده ما يعتد به عند الله ذكره الشيخ سعدى رحمه الله تعالى (ومن
السنة ان يدعو المضيف بعد الفراغ) من الطعام (فيقول افطر عندكم الصائمون واكل
طعامكم الابرار وزارتم الملائكة بالرحمة او) يقول بده (تنزلت عليكم الملائكة بالرحمة)
روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فقال السلام

والفتار بضم الفاف والتاء المثناة من فوق ربح الشواء أى رابحة اللحم المشوى أى المطبوخ (إلا ان يهدى منها) اهداء (ولا يطول بناءه عليه) تطويلا قوله (لبحجر) أى ليمنع (عنه الريح) تعليل للتطويل والنقى داخل على التطويل المعلل (الامن طيب نفسه ويهدى له من فاكهة يشترىها أولا) يعنى الباكورة (والا فيدخلها) أى تلك الفاكهة (بينه سرا) لاعلانية لئلا يراه ولد جاره (ولا يخرج بها) أى بتلك الفاكهة (ولده ليعبط بها ولد جاره) أى ليميل بها ولد جاره فيتأذى به (ويرى تقصير نفسه فى إيفاء حق الجار واذ باع داره عرضها على جاره) ان كان حاضرا (او ينتظر بها اذا كان) الجار (غافيا ولا يبيعه اجنبيا الاباذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز) بالغين المعجمة وكسر الزاء المهملة بعده أى عن ان يضع رأس (خشبة فى جدار داره ولا يمنع الجار مرافق بيته) فى الصحاح مرافق الدار ماص الماء وشبهها واراد به ههنا مصالحها (نحو الماء والمالح والخميرة) وهى ما يجعل فى العجينة بالفارسية خمير مايه (ويغتنم جوار) أى مجاورة (المسلم الصالح فقى الحديث ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة الف بيت) بالاضافتين (من جيرانه) جمع جار قوله (البلاء) بالنصب مفعول يدفع (ويتحمل من الجار ما لا يتحمل عن غيره ويعامله) بكسر الميم (ما يحب ان يعامل به) بفتحها روى انه شك بعضهم عن كثرة الفأرة فى داره فقبل له او اقتنيت هرة فقال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد احببت لهم مالا احب لنفسى كذا فى الاحياء (قال عمر رضى الله عنه اذا حمد الرجل) قوله (جاره) مرفوع فاعل حمد (وذو قرابته ورفيقه) أى اذا حمد لذلك الرجل رفيقه ايضا (فلا تشكوا فى صلاحه) وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف لى ان اعلم اذا احسنت او اسأت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسأت فقد اسأت ذكره فى تحفة الابرار

* (فصل فى سنن النكاح وفضائله وحقوقه) *

(اعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا) بكسر الميم الثانى مصدر ميمى (واصعب المحقوق قضاء) فان له آفات قلما يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل احد سيما فى هذه الاوقات مع اضطراب المعاش فيكون النكاح سببا للتوسع فى الطلب والاطعام من الحلال والحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب فى امن من ذلك

جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه (بفتح الهمزة
 اى عن قدامه) وعلى اربعين جارا عن خلفه (روى الزهرى ان رجلا شكى الى النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم من جاره فامر عليه السلام ان ينادى على باب المسجد الا
 ان اربعين دارا جار قال الزهرى اربعون هكذا اربعون هكذا فاومى الى اربع جهات
 ذكره في الاحياء (وكان يبعث اليهم بالكسوة والاضاحى للذبح في الاعياد) جمع عبد
 (وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليعلمنى) اعلاما (حتى اصالح انا حاجته من شأنه)
 اى بعض اموره من مهماته (ومن اذى الجاران يبول في جدار داره وان يرمى) بالحجر
 او بالمدى ونحوهما (كلب جاره ويغلق بابه دون حاجته) اى عند حاجته قال الامام الغزالي
 رحمه الله اعلم انه ليس حق الجار كفى الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجماد ايضا
 قد كفى اذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفى احتمال الاذى بل لا بد من الرفق
 واعطاء الخير والمعروف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغنى يوم القيمة ويقول
 يا رب سل هذا لم معنى معروفه وسد بابه دونى (ومن اكرامه ان يطفى ولده) تلطيفا
 (ويغسل وجهه) اى وجه ولد جاره (ويدهن رأسه) يقال دهنه من باب قطع ونصر وتدهن
 هو وادهن ايضا على افتعل اذا تظلا كذا في الصحاح (ويمسح على رأسه مسحة) واحدة
 او اكثر (ولا يحقر ما يهدى اليه جاره) من الهدايا تحقيرا (ويلقى الجار بوجه طلق)
 بشاش (ويعترف له من مرقته غرفة) قال ابو ذر اوصانى خليلى صلى الله تعالى عليه وسلم
 اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها ثم انظر بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم غرفة
 منها (ويقرضه) اى يعطى القرض (اذا استقرضه ويعوده) من العيادة (اذا مرض ويغيثه)
 في المصادر الاغاثة فرياد رسيدن (اذا استغاثه ويعزيه عن مصيبته ويهنيه لخير اصابه)
 التهنية ضد التعزية كما مر روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مؤمن
 معزى اخاه بمصيبة الا كساه الله من حلال الكرامة يوم القيمة والتعزية هى التصبير وذكر
 ما يتسلى به صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته مستحبة فانها مشتملة على الامر
 بالمعروف والنهى عن المنكر وهى داخله في قوله تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى *
 كذا في الاذكار (ويشهد جنازته) اى يحضر جنازة جاره اذامات (ويحفظ في غيبته) اى
 اذا كان جاره في السفر يحفظ (اهله ومنزله) وان لم يوصه به (ولا يخونه في اهل بيته)
 حال حضره وسفره (ولا يديم النظر الى خادمته) من الجوارى وغيرها ادامة بل ينظر قدر
 الحاجة فقط (ولا يؤذيه بقتار قدره) بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معروف

كذا في الصحاح (فكانما صام يوما في سبيل الله) قوله (واليوم سبعمائة يوم) جملة حالية
 (وفي الحديث) الآخر (افضل الشفاعة ان تشفع في نكاح بين اثنين) اى تكون وسيلة
 بينهما وتسعى في ربطهما وقال الله تعالى * وانكحوا الايامى منكم * وقال الله تعالى في
 وصف الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية * فذكر
 ذلك في معرض الامتنان واطهار الفضل النكاح وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 من رغب عن سنئتي فليس مني وان من سنئتي النكاح وقال في الكفاية وهو اى النكاح
 فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد واذ قد
 علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب واحطت بمجموع آفاته وفوائده
 فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له النكاح او العزوبة مطلقا قصور عن
 التحقيق بل ينبغي ان يتخذ هذه الفوائد والآفات ميزانا ومحكا وتعرض المرید عليه
 نفسه فان انتقت في حقه الآفات واجتمعت الفوائد بان كان له مال حلال وخلق حسن
 وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله وهو مع ذلك شاب يحتاج الى تسكين النفس
 والشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يثماری في ان النكاح
 افضل له مع ما فيه من السعى في تحصيل الولد وان انتقت الفوائد واجتمعت الآفات
 فالعزوبة له افضل وان وجد من كل منهما شيء فينبغي ان يوزن بالميزان القسط حفظ
 تلك الفائدة في الزيادة في الدين وحظ تلك الآفات في النقصان منه فاذا غلب على
 الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم (وله) اى للنكاح
 فضائل وسنن ومواجب) اى واجبات (وحقوق فمنها ان يستقرض المال للنكاح) ولا
 يبالي من ادائه (فان ذلك على الله تعالى ولا يخاف) المتزوج (العسر) بسكون السين
 وضهها ضد اليسر (والفقر اذا كان من نيته) بالتزوج (التعفف) اى طلب العفة وهي
 حفظه عن المناهى قوله (والتحصن) عطف تفسيري على ما ذكر في المغرب قال النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون
 الفقر والمأفة (ويختار) للنكاح امرأة (ذات الدين فان المرأة الصالحة خير متاع الدنيا)
 فان بها يحصل تفرغ القلب عن تدبير المنزل والتكلف يشغل الطبخ والكنس والفرش
 وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر
 عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل لجميع اشغال المنزل اضاعت اكثر اوقاته ولم
 يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة الصاعدة المنزل معينة على الدين بهذا الطريق

وكالتصور عن القيام بحقن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا
 لانه راع وهسول عن رعيته قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان
 يضع من يعولهن وروى ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الابق لا تقبل له صلوة ولا
 صيام حتى يرجع اليهم قال الامام رحمه الله تعالى ومن يقصر عن القيام بحقن وان كان
 حاضرا فهو هارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيم النار كما تنق
 انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفسى فكيف اضيف اليها
 نفسا اخرى وله اى للتزوج آفة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد
 شاغلا عن الله وجاذبا الى طلب الدنيا وتدبير حسن المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال
 وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعوه الى التبعات وان كان بالمباحات بل
 الى الاغراق في ملاعبة النساء وموانستهن والامعان في التمتع بهن ويشور منه انواع من
 الشواغل من هذا الجنس بحيث يستغرق القلب منه آناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء
 فيها للفكرة في الآخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابراهيم بن ادهم من تعود افخاذ النساء
 لم يجيء منه شيء وقد مدح الله تعالى يحيى عليه السلام بكونه سيدا وحصورا وهو من لا
 يأتي النساء مع القدرة ومن ههنا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس بعد
 المأتين الخفيف الحاذ قيل وما الخفيف الحاذ يارسول الله قال الذى لا اهل له ولا ولد وقال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد
 زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المذاهب التى يذهب
 فيها دينه فيهلك وقد ورد في الترغيب عن النكاح من الآثار ما لا يحصى ولما اشار
 المصنف اليه اجمالا اراد ان يشير الى بعض مما ورد في الترغيب فيه فقال (واعم الامور
 نفعا واجزل) اى اعظم (الفضائل اجرا فانه بموضوعه تحصيل الدين) اى احكام له
 (وتحسين الخلق) واحد الاخلاق (ومباهاة) اى معاخرة (سيد الخلاق) محمد صلى الله
 تعالى عليه وسلم حيث قال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط
 (وستر) بالفتح مصدر ستر (العورة المعرضة) بكسر الراء المشددة اى الباعثة المؤدية
 الى التعرض (للافات) المفضحة (ومجلبة) على وزن المسئلة مصدر بمعنى اسم الفاعل
 اى جالب (للغناء والرزق) قال الله تعالى * ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله *
 وتكثير سواد اهل التوحيد (وفي الحديث من شهد) اى حضر (املاك) بكسر الهمزة
 اى تزويج (امرئ مسلم) يقال املكنا فلانا فلانة اى زوجناه اياها ويقال جئنا من املاكه ولا تقبل من ملاكه

وقرا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نكح المرأة ما لها وجهها حرم ما لها وجهها لها ومن نكحها
 لدينهار زقه الله تعالى ما لها وجهها لها (ويخطب) مضارع خطب بكسر الطاء فيهما خطبة بكسر الخاء
 اذا طلب امرأة للتزوج وانما عدى بالى بتضمين معنى القصد اى يطلب للنكاح قاصدا
 من النساء (الى من دونه فى المال والعز والحرمه فان ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج
 طويلة مهزولة) والهزل ضد السمن (ولا قصيرة) القامة (دميمة) بفتح الدال المهملة اى
 قبيحة (ولامسنة) اى كبيرة السن (ولامكثارا) بكسر الميم اى كثير الكلام (ولاذات ولد)
 من زوج آخر روى فى الخبران رجلا من بنى اسرائيل قال لا اتزوج حتى اشاور مع
 مائة انسان فشاورة تسعة وتسعين وبقى واحد فعزم ان اول من لقيه غدا ان يشاوره
 ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنوناً راكبا على قصة فاغتم لذلك ولم يجد بدا
 من الخروج عن عهدة فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون احذر فرسى هذا كيلا يرفسك
 اى لا يضربك برجله فقال له الرجل احبس فرسك حتى اسئلك عن شىء فوقف فقال
 انى اريد ان اتزوج فقال النساء ثلث واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لك او عليك
 ثم قال احذر الفرس كيلا يضربك ومضى فقال الرجل احبس فرسك ففسر كلامك فقال
 اما الاول فهى البكر فقلبها وحبها لك ولا تألف غيرك واما الثانى فالمتزوجة ذات ولد
 تأكل مالك وتبكي على الزوج الاول واما الثالث فالمتزوجة التى لا ولد لها فان كنت
 خيرا من الاول فهى لك والا فهى عليك فقال له الرجل تكلمت بكلام الحكماء وعملك
 عمل المجانين قال يا هذا ارادوا ان يجعلوني قاضيا فجعلت نفسى هكذا حتى نجوت ذكره
 فى البستان والمنيع (لا سيئة الخلق ويختار ما جاء فى الحديث قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم سوداء) تأنيث اسود اى امرأة سوداء (ولوود) فعول بمعنى الفاعل
 يستوى فيه المنكر والمؤنث (خير من حسناء عقيم) وهذا يدل على ان طلب الولد
 ادخل فى اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة وروى فى مذمة المرأة العقيم
 انه يقال لحصير فى ناحية البيت خير من امرأة لانك ذكره فى الاحياء (وقال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب) اى اطيب (افواها) جمع فوه
 مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري الفوه اصل قولنا فم والميم عوض عن الهاء ويرد
 عليه ان هذا يناقض ما قاله فى فم من ان الميم عوض عن الواو هذا وانما اضاف
 العذوبة الى الافواه لاحتوائها على الريق العذب او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها
 اكثر شبابا وملاحة من الثيب او مجاز عن كونها احلى كلاما والذ منطقا لعدم سلاطتها مع

واختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان
الداراني الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تفرغك للاخرة وقال سفيان بن عيينة
كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضى الله عنه كان ازهد اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وتسع سرية وقال في تفسير الشيخ من كان اتقى
كان شهوته اشد وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسى القلب الا الجماع الحلال فانه يصفى
القلب ولذا امرنا بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع ولهذا كثر من الانبياء التزوج
والجماع حتى صار لداود عليه الصلاة والسلام مائة منكوبة وثلاثمائة سرية ولابنه سليمان
عليه السلام ثلاثمائة منكوبة وسبعمائة سرية ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم تسع نسوة
وقوة اربعين نبيا ولكل نبى قوة اربعين رجلا كذا في مشكاة الانوار (ويختار العربية
النسب والحسب) اى يختار للتزوج المرأة العربية اى الاصلية الكريمة حسبا ونسبا
الصحيح اعرق الرجل اى صار عربيا وهو الذى له عرق فى الكرم وفى المغرب الحسب
بفتحيتين الفعال الحسن للرجل ولآبائه ومنه من فاته حسب نفسه لم ينتفع بحسب ابيه وقد
يقال اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخر المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب الآثار المتعلقة
بالآباء فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا ذلك الخاص بقريته المقابلة وقد مر
تحقيق لفظ الحسب فى فصل طلب الحوايج فعليك به (والديانة) اى يختار العربية فى
الديانة وركان الاسلام بحيث تكون صابرة فائقة متوكلة كامرأة الحاتم الاصم رحمه الله
روى انه دخل حاتم على امرأته فقال انى اريد ان اسافر فكم تحتاجين من النفقة فقالت
بقدر ما تخلف على من الحيوة فقال وما ندرى كم تعيشين فقالت كله الى من يعلم فلما خرج
حاتم الى السفر دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام بشأنها وانه تركها بلانفقة فقالت انه كان
اكالا للرزق ولم يكن رزاقا ذكره فى روضة الناصحين (فان العرق نزاع) بالفتح والتشديد
اى يجر الفروع الى نفسه (وفى الحديث بر) بالكسر والتشديد خلاف العقوق (المرأة
المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كفجور الف فاجر ويحتمل خضراء الدمن)
بكسر الدال وفتح الميم (وهى المرأة الحسنة فى منبت) على وزن المجلس (السوء) بالفتح
والسكون قال السيد الشريف قدس سره فى شرح المفتاح خضراء الدمن ما بينت على
المزابل والدمن آثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردى والنسب الفاسد واصله
كضافة حمار سوء ورجل صدق فى افادة المبالغة (ولا يتزوج امرأة لعزها ومالها وجهها
فانه لا يزداد بذلك الاذلا) النذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين (ودناءة

المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم * فالتعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم الشرط فقوله
 تعالى ومن لم يستطع يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجوز له نكاح الامة واما عند
 ابي حنيفة رحمه الله تعالى فهو ساكت عن هذا الحكم فيبقى الحكم على تقدير الطول
 على الحل الاصلى (ولا يتزوج زانية) فاجرة (قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اذا
 زنى الرجل بامرأة ثم تزوجها فهما زانيان ابدا) هذا هو قول البعض انما ذكره المصنف
 رحمه الله تعالى اختيارا للاحوط قال الامام ابو الليث رحمه الله تعالى اختلف الناس في
 تزويج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه نأخذ لما روى عن ابن
 عباس رضى الله تعالى عنه انه سئل عن رجل زنى بامرأة ثم تزوجها فقال اوله سفاح
 وآخره نكاح لا يحرم الحرام والحلال ومعنى قول ابن مسعود رضى الله تعالى عنه فهما زانيان
 ابدا انهما لما تزوجا على محبة الزنا صارا كأنهما زانيان ابدا كذا في منبع الاداب فهذا
 الكلام صدر عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه على سبيل التهديد والتحذير لا ان
 النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان ابدا انهما يذكر ان في اكثر
 اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجد ان تلك اللذة فيرضيانها في تلك الحالة
 فينتقض توبتهما لان الرضاء بالزنا كما ان الرضاء بالكفر كفر وقد يقال مراده منه
 ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا خوفا من عدم قبولها واستحياء من الله ومن
 لم يتب عن ذنب فهو عليه حتى يتوب (ومن السنة ان ينظر الى المخطوبة) اى الى
 المرأة المطلوبة للتزوج (قبل النكاح فانه) اى النظر اليها قبله نظرة (داعية للالفة)
 والانس (وامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ام سليم) خالة النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم من الرضاعة صرح به في شرح المشارق (حين خطب) النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم بكسر الطاء كما مر (امرأة ان تشم هي) اى ام سليم (عوارضها) اى اطراف عارضى
 تلك المرأة لتعرف ان رايحتها طيبة او كريهة وعارضا الانسان صفحتا خديه ويجوز ان
 يكون قوله عوارض جمع اعراض جمع عرض بالكسر رايحة الجسد طيبة كانت او خبيثة
 يقال فلان طيب العرض ومنتهن العرض والعرض الجسد وفي صفة اهل الجنة انما هو
 عرق يسيل من اعراضهم اى من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض الوجه
 ما يبدو منه عند الضحك (وربما ارادوا بالعوارض الاسنان وتنظر الى عقبيها) تثنية
 عقب بفتح العين وكسر القاف مؤخر الرجل (ويختار) الرجل (ايسر النساء) اى اسهلها
 (مؤنة وخطبة) بكسر الحاء (وفي الحديث يمن) بالضم والساكون (المرأة) اى كونها

زوجها لبقاء حياتها (وانتق ارحاما) اى اكثر اولادا افعل التفضيل من نتقت المرأة
 اذا كثرت اولادها واطلاق الارحام على الاولاد لملا بسنة بينهما (وارضى بالسير) اى
 من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكى انه كان شاب وله مخطوبة
 بكر فاغارها بعض الاعراب وكان من اقبح الهنديين واشينهم فزنى بها ثم تزوجها ذلك
 الشاب وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاش معا حسن المعاشرة نحو من عشرين سنة او ثلثين
 فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج فلا تتزوج من تمارست الرجل خذ وصيتى
 فان محبة ذلك الرجل الذى زنى بى من ذلك الوقت لم يخرج من قلبى مع كونه اقبح
 واشين ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره فى المنبع (والمرأة
 تختار) للمتزوج (من الرجال الرجل الدين) بفتح الدال وكسر الياء (المشدة اى
 المتقى والتمدين) (الحسن الخلق الجواد الموسر) اى السخى الغنى (ولا تتكخ) رجلا
 (فاسقا) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق
 قامت من قبرها مكتوب بين عينها آيسة من رحمة الله تعالى الا من اراد شفاعتى
 (فلا يزوجن كريمته من فاسق) كذا فى منبع الاداب (وقال الشعبي من زوج كريمته)
 اى ابنته المكرمه المؤدبة (فاسقا فقد قطع رحمها) فيجب على الولي ان ينظر لكريمته
 فلا يزوجها ممن ساء خلقه او خلقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان لا يكافئها
 فى نسبها قال صلى الله تعالى عليه وسلم النكاح رقى فلينظر احدكم اين يضع كريمته
 والاحتياط فى حقها اهم لانها رقيقة بالنكاح لا فخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال
 وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من زوج كريمته من فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة
 ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل له صرف ولا عدل كذا فى الاحياء
 والمنبع (وقالت الحكماء ينبغى للمتزوج ان تكون الزوجة دونه) اى ادنى منه (باربع
 السن والطول) بضم الطاء اى طول القامة (والمال والحسب) اى الفعالي الحسن لها
 ولا باثاها (والاستحقرته وتهاونت به) عطف تفسيرى (وان يكون فوقه باربع الجمال والادب
 والخلق) بالضم والسكون (والورع) بفتحين التحرز عن الشهوات (ولا يزوج الرجل
 ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما) اى قبيحا (فانه يخاف عليها الفتنة ولا يتزوج
 الرجل امة مع طول) بالفتح والسكون (الحرمة) اى مع اقتداره بنكاح الحرمة الاصلية
 او المعتقد بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض العلماء فان الشافعى لا يجوز
 نكاح الامة مع طول الحرمة لقوله تعالى * ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات

هذا القدر تبرع به التجاشي من ماله اكراما للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما ما روى عن عمر رضى الله عنه قال الا لاتغالوا في صدقات النساء فانها لو كانت مكرمة لكان اولى بها اى بتلك المغالاة نبي الله ما علمت رسول الله تكبح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثني عشر اوقية فلعله اراد عد الاواق ولم يلتفت الى الكسور كذا في شرح المصايب (فلا يجاوزان) اى فاذا عرف ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان كيف يفعل فينبغي ان لا يجاوز الزوجان اى لا يطلبان التجاوز (من ذلك) المقدر (ويرفيها صدقها كملا) بفتح الكاف وضم الميم اى كله ان قدر (اوينوى ذلك) ان لم يقدر ايفاءه بالفعل (فمن نوى ان يذهب بصدقها) اى ان نوى ان لا يعطيه ولا يوفيه اياها (جاء يوم القيمة زانبا ولا يماطل) اى لا يطلب من المرأة المهلة لاداء (مهرها الا ان يكون فقيرا او توجله المرأة طوعا) لا كرها (ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والحيانة) قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا يصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ كذا في شرح المصايب (ومن السنة تحلية) بالحاء المهمله (البنات بالحلى) بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلى بالفتح والسكون كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور (والحلل) جمع حلة وهى ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح (ليرغب فيهن ويعجل الرجل لها) اى الزوجة (شيئا من الصداق وان لم يوفها كله) ان للوصل (ويختار للنكاح من الوقت ما قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجنى في شوال وبني بى في شوال) قال في المغرب قولهم بنى على امرأته اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبنى على اهله ليلة الزفاف خباء جديدا او يبنى له ثم كثر حتى كنى به عن الوطى وعن ابن دريد رحمه الله تعالى بنى بامرأته بالباء كما عرس بها انتهى ونسب الجوهري استعمال بنى هذه بالباء الى العامة وقال انه خطأ قال في النوازل قال ابو بكر رضى الله تعالى عنه لم يقل احد ان النكاح بين العبدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه قيل له ايش معنى الكراهة قال لحدیث روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه كره ذلك وقال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو الليث رحمه الله تعالى وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت تزوجنى رسول الله في شوال وزفنى في شوال فای نسائه كان اعطى عليه منى وهى قوله لانكاح بين العبدین ان صلوة العبد اتفق

ميمونة مباركة (ان تيسر خطبتها وتيسر صداقها) بفتح الصاد وكسرهما مهر المرأة
 (وتيسر رحمها) وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء وفي الخبر من بركة المرأة
 سرعة تزويجها وسرعة رحمها الى الولادة ويسر مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا
 (ويهدى لها) اي يرسل للمرأة هدية (من الطيب بعون الخطبة) بالكسر (ويتطيب لها
 عند الدخول بها ولا تلح المرأة الا الكفوء من الرجال والكفاية بالدين والحسب) اي
 النسب (والمال) وتفصيله في الفروع (ولا يؤخر تزويج ابنته اذا خطبها الكفوء فانه
 يبغى بفتنة وفساد عريض) بسبب تأخيره قوله فساد عريض اي كثير لانه ان لم يزوجه
 الا من ذى مال اواجه او نحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدى الى الزنا فيالحق لسلاولياء
 عار بذلك فيهبج الفتنة والفساد (والكفوء كل مسلم تقى) بتشديد الياء (ان احبها
 اكرمها وان ابغضا لم يظلمها ويقال التزويج للولى في الصغيرة والكبيرة وقد ابطال النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة ثبته) ان للوصل
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ايما امرأة
 نكحت اي زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل وبهذا الحديث عمل
 الشافعى مطلقا وقال النكاح بغير اذن الولى باطل ولو من كفوء فان عنده لاينعقد النكاح
 بعبارة النساء مطلقا واما الحنفية فقالوا نفذ نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولى مطلقا اي سواء كان
 كفوء او غير كفوء لكن للولى ان يفسخ اذا تزوجت من غير كفوء وروى الحسن عن ابي
 حنيفة رحمهما الله تعالى عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا وعليه فتوى قاضيخان ايضا
 كان عدم جواز ذلك النكاح اي بطلانها راجحا كالمجمع عليه ولهذا مال اليه المصنف
 رحمه الله كما لا يخفى (والسنة في الصداق) اي في المهر (ماروى ان النبي صلى الله
 عليه وسلم زوج فاطمة عليا على اربعمائة مثاقيل فضة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم
 يصدق نساء) يقال اصدق المرأة اي سوى لها صداقا (اثنى عشر اوقية) وهى بضم
 الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهى اذعولة من الواقية لانها تقى صاحبها من الضرر
 وقيل فعليه من الاوق والجمع الاواق بالتشديد والتخفيف كذا فى المغرب (ونشا) بفتح
 النون وتشديد الشين المعجمة (وهو) اي النش (نصف اوقية) وهو عشرون درهما
 قال ابن الاعرابى النش النصف من كل شىء ونش الرغيف نصفه (وذلك) اي مجموع
 اثنى عشر اوقية ونشا (خمسائة دراهم) فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابي سفيان زوج
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اربعة آلاف درهم وقيل اربعمائة دينار قلنا ان

الله صلى الله عليه وسلم التحميد في الحاجة كالتشهد في الصلاة وهو * الحمد لله نحمده
 ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدي الله
 فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
 ورسوله ويقرأ ثلث آيات * اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله
 الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا *
 وروى هذا التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود في خطبة الحاجة من النكاح وغيره
 هكذا ذكر في كتب الاحاديث (ومن السنة نثر السكر) بضم السين المهملة وتشديد
 الكاف واما شكر بفتح الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ عجمي (و) نثر (اللوز)
 بانواعه والسكون بالفارسية بادام (على رأس الزوج وانتهاج القوم) اي اخذهم (ذلك)
 المنثور بالمبادرة (تبركا به ثبت ذلك بالاثار والاخبار) في البستان عن حسن وعكرمة
 انهما قال لا بأس بتنهية السكر في العروس وعن الشعبي انه قال انما يكره اذا اخذ
 بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا بأس وعن دعاذ بن جبيل رضى الله
 تعالى عنه انه قال شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تزويج شاب من الانصار فلما
 زوجه جاءت الجوارى بطباق عليها اللوز والسكر فامسك القوم فقال صلى الله تعالى
 عليه وسلم الانتهبون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة فقال تلك نهبة العساكر
 واما العرسات فلا قال الامام ابو الليث رحمه الله تعالى هذا نأخذ انه يجوز النثر في
 العرسات ونهيه واما النثر على الامراء والعساكر كما يفعله البعض فلا يجوز انتهى
 (وكنك الوليمة) وهى ضيافة وطعام يتخذ للعرس (سنة) وقيل الوليمة واجبة والاكثر
 على انها مستحبة واختلفوا ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند
 العقد وقال بعضهم عند هاجمها واختلفوا في اجابتها ايضا قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها
 وهو مذهبنا بآثم اذا تخلف من خير نذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائما
 كذا في المنبع وشرح المشارق (ولو اوام بشاة) لو الموصل (او تور اوسويق) بفتح
 السين وكسر الواو وهو الدقيق المقلبي مختلطا بشيء حامضا كان او حلوا كذا في شرح
 المصاييح (او لحم او خبز) وقد اولم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في زينب بالخبز
 واللحم وفي صفة بالتمر والسويق بغير لحم واعلم انه استحباب مالك ان يكون
 الوليمة سبعة ايام والمختار انها يكون على قدر حال الزوج * قيل الضيافة ثمانية الوليمة
 للعرس والحرس بضم الحاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والدال

في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة العيد فرجع ليقيم
 صلاة الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح فقال لانكاح بين العيدين اى
 بين صلاة العيد وصلاة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية (والسنة في
 النكاح الاعلان) اى الاظهار (ليقع الفصل بينه وبين السفاح) بكسر السين المهملة اى
 الزنا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف
 في النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور
 الشهود ايضا بل المراد الترغيب الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الابعاد فالسنة
 اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نعمة في انشاد الشعر المباح
 قال شارح المصايح هذا يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد للنكاح
 (فى الحديث) الذى روتها عائشة رضى الله تعالى عنها (اعلنوا هذا النكاح) اشار به
 الى نكاح المسلمين (واجعلوه في المساجد) لانه اذا اسر به فربما نسب الى الزنا ووقع
 في التهمة فامر يجعل ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين (واضربوا
 عليه بالدفوف) جمع الدف بالضم وبالفتح الذى يضرب به وهو نوع من آلات اللهو
 قال في شرح المصايح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح
 ولكن فيه بحث لان ضربه يمكن في خارجه وقال في البستان اما الدف الذى يضرب به
 في زماننا هذا مع الضنج والمجلاجات ينبغى ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في
 الدف الذى كان يضرب به في زمن المتقدمين قال في منبع الآداب وكان دقهم كالغراب
 قال والحق بعضهم بالنكاح العيدين والحتان والتدوم من السفر ومجتمع الاحباب للسور
 واما في زماننا فالافضل ان يكون الولايم بالذكر انتهى (والسنة في عدد القوم ماجاء في
 الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح) وزناء (خاطب) اى واحد من تلك الاربعة
 خاطب اى المتزوج نفسه او وكيله (و) الثانى (ولى) من جانب المرأة او نفسها وانما
 قال ولى بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لانفسها (وشاهد عدل)
 حرين او حررتين مكلفين مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدة فهو شرط انعقاد النكاح
 عند الشافعى وشرط استحبابه عند ابي حنيفة (ومن السنة للمتزوج او وكيله) اى السنة
 لمن يعتقد النكاح (ان يحمد الله) اولا (ويثنى عليه بما هو) اى الله (اهله) من الاوصاف
 الجميلة الكاملة والتنزيهات اللافتة (ويصلى على رسوله) ثانيا (ويقرأ من القرآن ثم
 تزوج على صداق مسمى) عن ابي الاحوص عن عبد الله ابن مسعود قال علمنا رسول

تتع على الزوج في التزوج وما بعده (ومنها ان يتخذ كل واحد منهما) اى من الزوجين
(خرقة يمسح) اى يتطهر (بها عن الاذى) من الرطوبات (ومنها ان يتعوذ بالله من
الشیطان) الرحيم (فيقول) بسم الله (اللهم جنبنا) امر من جنبت الشئ تجنبنا جنبته
عنه (الشیطان وجنب الشيطان مارزقتنا) يعنى بعد عنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من
الولد (فان قدر لهما ولد ولم يضره شيطان) وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روى عن
جعفر بن محمد ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصاب معه
امراته وانزل كما ينزل الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسرى وعن ابى هريرة
رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له اذا جمعت فقل بسم
الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لانستريح من ان تكتب لك الحسنات حتى تغتسل من
الجنابة فان حصل لك من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعد نفس ذلك الولد
وبعد انفاس اعقابه اى اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره في مشكاة
الانوار (ويقرأ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان ترزقنى من هذه الوقعة) اى الجماع
(ولدا اسميه) انا (محمد) فانه يرزقه الله ذكره ان شاء الله تعالى) وقال النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم من وضع يده على بطن امراته وهى حامل وقال بسم الله الاحد
الله الصمد الذى لم يلد ولم يولد اللهم انى سميت ما فى هذا البطن محمدا باسم محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم فانه يأتى غلاما كذا فى منبع الآداب ومن المشاهير فى ذلك
التختم بخاتم فسه جوهرة مسماة بالماس وقال بعضهم لوانام الرجل فى يمين المرأة بحيث
لو استلقيا لوقع الرجل فى جنبها الايمن ووقعت المرأة فى جنبه الايسر ثم يقول الرجل
حين يريد الجماع من جانبها الايمن اذكرت باذن الله وقد جرب ذلك مرارا فوجد
حقا وفى شفاء حاجى باشا رحمه الله قيل ان سال المنى من يمين الرجل الى يمين المرأة
اذكرت ومن يساره الى يسارها انثى وقد قيل ان اتفتت المباشرة فى اليوم السدى
ظهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرا وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن
يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين اصل الجبل وكون ذلك الجبل ذكرا اما الجبل
فينبغى له ان تدوم المرأة على غسل الفرج بماء اغلى فيه شحم الخنظل ويجب ان
يجامع على الهيئة للمخيلة بعد الطهر والاعتسال وفى اعتدال من احوال البدن والنفس
لا فى حال الغضب والههم والحزن ولا السكر فى ابهج ماوى واعطر موضع على اسرحال
ويحضر فى خياله حين الانزال اقوم صورة واحسن هيئة ومن شرائطه توافق الانزالين

المعجزة للختان والولادة للبناء والنقعة للقدم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الصاد المعجزة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والباء الموحدة للطعام المتخذ ضيافة بلا سبب كذا في شرح المشرق (وليغتنم المؤمن طعام العرس) بوزن القفل طعام الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في مختار الصحاح فقولہ طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية (فان فيه مثقالا) وهو عشرون قيراطا وكل قيراط خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية يعنى ان في طعام العرس وزن مثقال (من طعام الجنة وقد دعاه) اى لذلك الطعام (ابراهيم

النبي ومحمد رسول الله صلى الله تعالى عليهما وسلم بالبركة ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرش) ذلك الماء (في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتتحلى المزفوفة) الزفافي ارسال المرأة الى بيت زوجها وتسليمها اليه (باحسن ثيابها وتكتمل وتمشط) شعرها بالمشط (وتختضب يديها) ورجليها بالخناء ونحوه (ويتطيب) بطيب ظاهر اللون (واذا دخل) الرجل (على المزفوفة فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها) وهى شعر الجبهة (ويقول اللهم باركلى فى اهلى وبارك لاهلى فى) بتشديد الباء (اللهم

ارزقنى منها وارزقها منى اللهم اجمع بيننا ما جمعت فى خير وفرق بيننا اذا فرقت فى خير فاذا اراد ان يأتى باهله) اى يجامع معه (قال اللهم باسمك استحلت فرجها

وبامانتك اخذتها اللهم فما قضيت شيئا من رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا) الاسوى كاللقى بتشديد الباء ماتم خلقه (ولا تجعله مفسدا شريكا للشيطان ويدعو الرجل لآخيه المسلم المتزوج) قوله (بالبركة) متعلق بيدعو يعنى يستحب له التهنية (فيقول) من دخل على الزوج (بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير) قال الامام وروى ابوهريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك

(ولا يقول بالرفاء) بالسكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة (والبنين فانه من دأب الجاهلية) وعادتهم ولذلك نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن قولهم ذلك (والمباضعة)

بالضاد المعجمة والعين المهملة اى للمجامعة (سنن وآداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوى تحصيل) اى حفظ (فرجه بالحلال) عن الحرام (وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة)

المحرقة يعنى المنى الزائد (وتعليق الطبع باللذة) والتعليق فى الاصل سقى بعد سقى (واراد به ههنا التريبة والترفية) ليتقوى على تحمل المكر وواحراز) اى احاطة (ما ذكرنا

من الفضائل) التى ذكرت من اول الفصل الى ههنا بسبب التحمل على المكاره التى

المنى (فان منه ذهب العقل) بالخاصية هكذا ورد في الاثر (ويتقى) اي يحترز (قربان) بكسر القاف اي جماع (الحائض فانه حرام بالقرآن) العظيم قال الله تعالى * فاعتزلوا النساء في الحيض * ويتقى ايضا عن الاستمتاع مما تحت الازار كالتفخيف ونحوه فانه حرام ايضا عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى وعند محمد رحمه الله يتقى شعار الدم اي موضع الفرج فقط كذا في الفروع قال الامام ولا يأتئها في الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقيل ان ذلك يورث الجنام في السولد انتهى (فان قربها) بتشديد الراء اي جامعها (خطاء فان كان الدم عبيطا احمر) في الصحاح العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطرى (تصدق بدينار) استحبابا لا وجوبا (وان كان اصفر تصدق بنصف دينار) كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا سأله عن ذلك (والحائض تلبس اخلاق) جمع خلق بفتحين كشجر واشجار بالفارسية كهنه وفي بعض النسخ اخلاق (ثيابها) على صيغة التفضيل تقليلا لرغبة الزوج (فيها) ومما ينبغى ان يعلم انه يستحب المرأة الحائض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضأ وتجلس عند مسجد بيتها وفي السراجية مقدار ما يمكن اداء الصلوة لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لئلا تزول عنها عادة العبادة وفي فتاوى الحجة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استغفرت الحائض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف ركعة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع لها درجة واعطى بها بكل حرف من استغفارها نور وكتب بكل عرق في جسدها حجة وعمرة كذا في التاتار خانية (ومن السنة ان يضامح الحائض ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس ومن آداب الواقعة ان يخلو بها ولا يجامعها وعنده صبي او بهيمة) او مصحف غير مستور (ولا يجامعها في ليلة النصف) اي الخامس عشر من كل شهر (ولا) يجامعها (في ليلة الهلال من الشهر لان الجن يكثر) اكثر (غشيانها) بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اي جامعها (في هذين الوقتين) قال في الاحياء ويكره له الجماع في ثلاث ليال من الشهر الاول والاخر والنصف ويقال شيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال الشياطين يجامعون فيها وقال في المنيع فان الرب يأتي مجنوناً وروى كراهة ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة رضى الله تعالى عنهم ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقياً لاحد التأويلين من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من غسل واغتسل وقد مرت تحيقه في فصل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابة (ولا يجامعها بعد الاحتمام) حتى يغسل فرجه او يبول

او تقاربهما ولا ينزل عن المرأة بعد الانزال الا بعد ساعة ضامة فخذبها مدة ليستتر المني
واما الاذكار فيجب له ان يسخن الزوجان بالبخور والاعطر والاعنذية المقوية وشرب
الترياق والمشروود بطوس وهجر الجماع مدة بحيث يصير المني ذاقوام غير رقيق ثم
بعد ذلك يصبر اياما حتى يشتهي اشتهاً سابغا وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالندو
المسك والزعفران والعود الهندى الحام ويتفكر عند الجماع الاقوياء ويمثل بين عينيه
صورة رجل على احسن خلقه واقوم جثة ثم يطأ انتهى كلام الشفاء (ومنها) اى من تلك
السنن (ان يبدأ بالملاعبة قبل الواقعة فان الوطى قبل الملاعبة جفاء) بالمد خلاف
البر قال فى منبع الآداب يلاعبها حتى يظهر الشهوة فى عينها فان ذلك اروح للبدن
راجدر ان يكون الولد تام الحلقة (ومنها ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خالط
الرجل) اى جامع اهله (فلا ينزوزو) بالفتح والسكون (الديك) يقال نزا الذكر
على الانثى اى وثب (وليثبت على بطنها حتى تصيب) المرأة (منه مثل الذى يصيب
منها وفى حديث آخر فانك اذا فرغت قبل ان تفرغ لم تنزل) المرأة (سائر يومها)
اى بقيه ذلك اليوم (سدره) بفتح السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر
البعير اذا تحير من شدة الحر كذا فى الصحاح وقوله (اى كسلانة) من قبيل التفسير
باللازم (ومنها ان لا يكثر الكلام فى الوطى) اى فى حالة الجماع (فان منه خرس)
بفتحتين مصدر الاخرس (الولد ولا ينظر الى فرجها) حالة الوقاع (فان منه العمى)
للولد وايضا ورد فى الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا فى شرح النقاية قالت عاوشة
رضى الله تعالى عنها مارأيت منه وما رأى منى اى العورة هذا على رأى البعض وقيل
الاولى ان ينظر ليكون ابلغ فى الشهوة قال شارح النقاية وكان ابن عمر يقول هكذا
(ولا يقبلها) تقبيلاً (فى تلك الحالة فان منه صمم) بفتحتين (الولد) اى كونه اصم ولا يجامع
تحت شجرة مثمرة فانه ياتى الولد ظالماً ولايين الاذان والاقامة فيكون مرائياً ولا غير
ظاهر فيكون بخيلاً شحيحاً ولا فى النصف من شعبان فيأتى بامارات لاخير فيها ولا تحت
النجوم الامن تحت اللحاف والاجاء منافنا ولا فى ليلة يريد السفر فيها اوفى نهارا فينفق
ماله فى معصية الله ولا يجامع الاحال تخلية البطن عن الطعام فانه اقل ضرراً ويكون
الولد خفيف النفس وفى العكس عكسه كذا فى منبع الآداب ويقال اربعة يهود من
العمر وربما يقتلن دخول الحمام مع البطنة واكل القديد الجاف والغشيان على الامتلاء
ومجاعة العجوز ذكره فى البستان (ولا يدبم) مضارع ادم (النظر فى الماء) اى فى

البدن وورم الحصىة وورم ثدى المرأة على ما ذكر في كتب الطب وقال في الاحياء
ينبغي ان يأتيا في كل اربع ليال مرة فهو اعدل لان عدد النساء اربع (ويجب ان
يبول بعد الوطى والآنتردد) فيه (بقية المنى فيكون منه داء) اى مرض (لادواء)
ولا علاج (له) فان من بقية المنى في الذكر يحصل عقد البول كذا في المنبع وقال
ابن المقفع من اتى امرأته ولم يغسل ذكره بالماء فلورث منه الحصة فلا يلوم من الانفسه
قال ولا يغر الجاهل ان يقول طالما فعلت هذا فلم يضرنى لان السارق لو اخذ اول مرة لم يسرقه احد ولو
ابتلى الانسان في اول مرة لم يرفى الدنيا صحيح كذا في البستان (وينام بعد الوطى نومة خفيفة) فانه اروح
للنفس لكن السنة فيه ان يتوضأ وضوءه للملوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال اذا
فرغ من الوطى يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح
للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الاداب (ولو اراد العود
فليتوضأ) المراد به التنظف بغسل الذكر واليمين لاجوب الوضوء الشرعى كما ذهب
اليه بعض المالكية كذا في شرح المشارق (فانه انشط للعود واوعب) اى اجمع (للماء)
اى المنى (ويقال اذ غشيت) على صيغة المجهول اى اذا جوهعت (امرأة مكرهه)
على صيغة المفعول من اكره (مدعورة) من الذعر بالفارسية ترسانيدن (نحملت) من
تلك الوقعة (جاءت بولد لا يطاق ذهنا وكياسة) اى لا يكون ذلك كيسا في الغايه وفي
منبع الاداب اذا كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله لا يطاق
ذهنا وكياسة انه لا يعطى له وسعة في الذهن والنكاوة اى يكون بليدا يقال اطاق الشىء
فهو في طوقه اى في وسعه (واذا غشيت المرأة قبيل الظهر واول الشهر عند انفجار
الصبح) اى انشقاقه (نحملت انجبت) اى تلد نجيبا اى كريما كذا في الديوان وذكر
في منبع الاداب انه لا يجامع ليلة الاحد ولا ليلة الاربعاء فانه يأتى الولد قاطعا وقتا لا
ولا بعد الظهر فانه يأتى احوال ولا ليلة الفطر فيكون الولد عاقا ولا ليلة يوم النحر فانه
يكون اصابعه ستا او اربعا ولا في الشمس فانه يأتى منجاسا ولا في قيام فانه يأتى بو الا
في الفراش ولا يجامع في نفسه حب اختها فانه يأتى مؤثنا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتى
قاربا وليلة الثلاثاء فانه يأتى سخيا كريما وليلة الخميس فانه يأتى عالما تقيا ويوم الخميس
قبل صلوة الظهر فانه يأتى حكيمًا عالما يفر منه الشيطان وليلة الجمعة فانه يأتى فقيها
عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلواتها فانه يأتى سعيد او يموت شهيدا قال وهذه كلها
ثبت بالاثار والاخبار انتهى (فالسنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر به) اى يفرح به

صرح به الامام الغزالي (لئلا يشاركه الشيطان فيها) وقال ابن المقفع يكون ولدها
مجنونا او مخيلا كذا في البستان (ولاياتها) اي لا يطاء (في دبرها فان ذلك هو
اللواطه الصغرى) عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله لا يستحي من
الحق لانأتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امرأة في دبرها وعنه قال ان الذى يأتى امرأته في
دبرها لا ينظر الله اليه وفي رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا ينظر الله تعالى الى رجل اتى رجلا
او امرأة في الدبر وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاثيان في دبر الذكر اكبر لواطة منه وعن جابر
رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اخوف ما اخاف على امنى
عمل قوم لوط يعنى اثيان الذكور انما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون
ابتداء كما قال الله تعالى * تاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن
سيرين ليس شىء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار كذا في المصايح
وشرح المشارق فهى اى اللواطه ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مبادئها ايضا
كاللمس والقبلة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى
بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه فكانما زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة
فكانما زنى مع سبعين امرأة نقل صاحب المنيع عن مشكات القدورى هذا واما حكم
اللوطى مجسب الشرع فذهب الشافعى رحمه الله تعالى الى انه يقتل وذهب احمد بن حنبل رحمه
الله تعالى الى انه يرحم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبى
او امرأة فعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لا يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب
وعندهما يحد حد الزنا فيجلى ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال قيسنا بدبر
الاجنبى لانه لو فعل ذلك لعبدته او امنه او يمينكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر ولهما ان الصحابة
اجمعوا على حده ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في اتن المواضع حتى يموت
وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق انه يحرق بالنار وقد يقال
يلقى من مكان عال كالمناز (ويستر عند الوقاع) اي الجماع (ولا يفخر بكثرة الجماع)
فانه من سوء الادب (ولا يقول ما اجمل امرأتى) على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي
البستان لا يمدح اربع الابعاد عواقبها لا يمدح الطعام مالم ينهضم ولا المقاتل مالم يرجع
ولا الزرع مالم يدرك ولا المرأة حتى تموت (ولا يدوم على ترك اللوطى) فان البئر اذا
لم تنزح ذهب ماؤها (وربما عرض لتاركة امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل

نفساء وامرأتان نفسا وان ونسوة نفاس ونفسا وات وليس في الكلام نغلاء يجمع على فعال
غير نفساء وعشرا (اَوَّلُ كل شئٍ رطبا او تمرا) الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان يبس
فاذا يبس يسمى تمرا وهذا كالعنب الرطب اذا يبس يسمى ذبيبا (ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقم في
اذنه اليسرى) بحيث يز يد فيه قوله قد قامت الصلوة مرتين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من ولد له مولود فاذن في يمينه واقم في يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره في الاحياء
(وبخنته بالتمر) في المصادر التحنيك كاه كودك بما الين اي يوضع له التمر ثم يطعم
(وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اوتى بالمولود في الاسلام قال اللهم اجعله برا)
بفتح الباء اي تقيا (وانبته في الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود في اليوم السابع
من الولادة) اي يذبح عنه يقال عق عن ولدك اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وبابه رد وهي
اي العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعي ومستحبة عندنا كذا في المنبع
(وفي الحديث العقيقة) هي الشاة المذ بوحه على ولادة المولود من العقة بالكسر وهي
الشعر الذي يولد عليه كل مولود من الناس والبهايم سميت الشاة بها لذبحه عند حلقه
في اليوم السابع كذا في مختار الصحاح (حق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة) ذكرنا
كانت تلك الشاة او اثني وبه قال جمع ومنهم الشافعي وسوى قوم بين الغلام والجارية
عن كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن وقاتدة عن الجارية عقيقة وعن سمرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الغلام مرتين بعقيقته قيل معناه انه محبوب سلامته
عن الافات بعقيقته او انه كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة
وقيل معناه ان شفاعته لا يوبىه معلق بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا وام يعق عنه هذا ثم
اعلم ان صفة شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية وما لا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة
وقال ربيعة ومحمد بن ابراهيم التيمي رحمهما الله تعالى يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا في
شروح المصابيح (و) روى انه (قد عق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن نفسه بعد
ما بعث) على صبغة المجهول (نبيا) وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالقوت عن الوقت
المعهود) ويقول عند ذبح العقيقة) اي يقول عند ارادة ان يذبحها اللهم هذه عقيقة فلان
دمها بدمه البالمقابلة) ولحمها باحمه وعظما بعظمه وجارها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها
قدا لابني فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم) من عظامه بل يقطع من المفصل
(ويعطى القابلة) هي من النساء من يصاح الولد عند الولادة (فخنها) لحمها غير
مطبوخ (ويفرق باقي اجزائه غير) مطبوخة الى الفقراء (او يطبخ جدولا) على وزن

(ويراه نعمة انعم الله بها عليه وفي الحديث ریح الولد من ریح الجنة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم الولد في الدنيا نور وفي الآخرة سرور) قد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا يحصى (ولا ينفى الولد الذي يولد على فراشه فان الله عز وجل يفضحه يوم القيمة) ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الآداب (ويزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية) فانهم يكرهونها بحيث يدفنونها في التراب حال كونها حية وفي الحديث من بركة المرأة تكبيرها بالبنات اى كون اول ولدها بنتا (الم تسمع) الهمة للاستفهام الانكارى (قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور) حيث بدأ بالاناث وفي الحديث من ابتلى (الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات قد تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور (من هذه البنات بشىء) من هذه بيانية مع مجرورها حال من شىء (فاحسن اليهن) فسر بعض من شرح المصاييح الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعوم الاحسان (كن) تلك البنات (له ستر من النار وفي فضل الاناث اخبار جملة) بالجيم وتشديد الميم اى كئيسرة (والنبي صلى الله عليه وسلم سماهن المجيزات) على صيغة المفعول اى المتهيا جهازهاسمى بها تقأولا وتيمنا (المونسات وقال صلى الله عليه وسلم سألت الله تعالى ان يرزقنى ولدا بلا مؤنة فرزقنى البنات) وقال صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا البنات فانى ابو البنات وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارحموا البنات وان كانت واحدة ذكره في المنبع (ويعد الاب شبه الولد به) الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى المشابهة (نعمة من الله) اعلم ان رحم المرأة عضلة وعصب وعروق ورأس عصبها في الدماغ وهى على هيئة الكيس ولها فم بازاء قلبها ولها قرنان شبه الجناحين يجنب بهما النطفة وفيها قوة الامساك لئلا ينزل من المنى شىء وقد اودع الله في ماء الرجل قوة الفعل وفي ماء المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن قال القاضى النيسا بورى رحمه الله المنى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحليل والنوبان فلهذا يلتذ جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاجزاء صاحبه شبهها غير تام وتماهه بغلبة احدهما كثرة وسبقه على الآخر فلذا يشبه الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب الام كذا في منبع الآداب (ويلقى المولود في خرقة بيضاء نقيه) اى طاهرة من النجاسات (ولا يلف في خرقة صفراء ويطعم النفساء) في مختار الصحاح النفاس ولادة المرأة اذا وضعت فهى

القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه) اى الولد (باسم من اسماء الانبياء عليهم السلام واحق ما يسمى به الولد عبد الله وعبد الرحمن ونحو ذلك) عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن وانما صار احب لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة واللا خرافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال راقته وعموم رحمته (وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يغير الاسم القبيح الى الحسن) قوله (جاءه رجل) الى آخره جملة مستأنفة (يسمى اصرم) بالصاد المهملة من الصرم وهو القطع وذلك غير مستحسن فى التفاؤل (فسماه زرعة) حيث قال له رسول الله ما اسمك قال اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة وهى بضم الزاى المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وفى تسميته بهذا قد اصاب واحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت منبت متصل بالارض (وجاء آخر واسمه المضطجع) بكسر الجيم فكرهه (قسماه المنبعث) بكسر العين (وكانت لعمر بنت نسي عاصية فسماهما) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (جميلة ولا يسمى الغلام يسارا) وهو من اليسر ضد العسر (ولا رباحا) بفتح الراء فعال من الريح (ولا نجبجا) من النجيج وهو الظفر (ولا يعلى) بفتح اللام على وزن يرضى مضارع علا فى الشرف من باب علم كذا فى شرح المصابيح وديوان الادب (ولا افاح) من الفلاح وهو الفوز (ولا بركة) بفتح التاء لان الناس يقصدون بهذه الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واثار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (فليس من المرضى ان يقول لك انسان اعندك بركة) بهمزة الا استفهام (فتقول لا) فلا يحسن فى التفاؤل (وكذا سائر الاسماء) مثل ان يقول لك انسان مستفهما هل عندك يسار فتقول لا (ولا يسميه حكيميا ولا بالحكم) بفتح الحاء وهو الحاكم الذى اذا حكم لا يرد حكمه وانما منع من التسمية بهما لان الحكيم اسم من اسماء الله تعالى وان الله هو الحكم واليه الحكم فذلك لا يلقى بغيره وقد يقال الحكم اسم من اسماء الله كالحكيم فلم يسم به غيره تعالى (ولا ابا عيسى) لايهامه ان لعيسى عليه السلام ابا كماروى ان رجلا سمى ابا عيسى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان عيسى لا اب له فكره ذلك (ولا عبد فلان) فان العبد انما هو لله وعن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدى او امتى كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وقتاى وقتاى قيل انما كره ذلك اذا قاله على سبيل

الدخول جمع جمل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بمعنى العضوى يقطع عضوا عضوا
 ثم يطبخ (ولا يكسر منها) أى من تلك الجدول (شىء ريتصدق بها) أى بتلك الجدول
 مطبوخة (وذلك) أى ذبح العقبة (فى اليوم السابع أوفى أربعة عشر) ان لم يتهبأ
 فى السابع (أوفى أربعة وعشرين) ان لم يتهبأ فى أربعة عشر ولو قال فى الرابع عشر
 أوفى الرابع والعشرين لكان انصب وأولى كما لا يخفى (ويحلق رأس المولود فى) اليوم
 (السابع) لأقبله (ويتصدق بوزنه ورقا) اودهبافانه من السنة وقد ورد انه صلى الله تعالى
 عليه وسلم امر فاطمة يوم سبع حسين ان يحلق شعره ويتصدق بزنة شعره فضة والورق
 بكسر الراء وسكونها المضروب من الفضة (وكذلك كانوا) أى السلف (يختنون فى بدأ)
 بالهمزة (الأمر) أى فى أوائل الاسلام قوله (اليوم السابع) نصب على انه ظرف
 يختنون (فانه اطهر) بالطاء المهملة (واسرع زبانا للحم ويتيمن من يولد مختونا مسرورا)
 أى مقطوع السرة (وقد ولد الانبياء عليهم السلام كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم
 لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله فانه ختن) من باب ضرب ونصر (نفسه)
 وهو ابن ثمانين سنة كذا فى المنبع وذكر فى بعض التفاسير انه ختن نفسه بقدم بعد ما تى
 سنة من عمره كذا نقله بعض الفضلاء ممن اتق عليه ولم اره فى مجلده (ايستن بسنته
 من بعده) من الامم (والسنة ان تتولى الام) أى تباشر (ارضاع الولد) بنفسها
 (فى الحديث ليس للصبى خير من لبن امه اوترضعه امرأة صالحة كريمة الا صل فان
 لبن المرأة الحمقاء تعدى) اعداء أى يسرى (واثر حماتها يظهر يوما ما ولا يظأ امرأته
 التى ترضع ولدها لان ذلك) الوطأ (ربما يضر بالولد) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا
 تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعشره أى يصرعه ويهلكه بمعنى ان
 المرأة اذا جومت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل بقى سوء اثره فى يده وافسد
 مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادرك ضعف الغيل فستط عن متن
 فرس فكان ذلك كالقتل سرا كذا فى شرح المصاييح (ولا يضيغ ذرعا بكاء الرضيع) يقال
 ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه أى لا يتضيق من بكائه تضجرا فى الغاية
 (فان ذلك) البكاء (ذكر وتهليل وحمد لله ودعاء واستغفار لابويه) لما ورد فى الاخبار
 ان ولد المؤمن يقول اربعة اشهر لاله الا الله واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة
 اشهر يقول اللهم اغفرلى ولوالدى واما ولد الكافر كذلك الا انه يقول لعنة الله على
 والدى بدل الاستغفار لهما كذا فى منبع الادب (ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم

اتوفى فحكمت بينهم فرضى به الفريقان فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم متعجبا
 ما احسن هذا اى الحكم بين الناس ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم فما لك من الولد
 فقال هانى فى جوابه شريح ومسلم فمن اكبرهم قال شريح فقال انت ابو شريح قصه
 تكينته بذلك قال صاحب المصاييح هذا الحديث يدل على الاولى ان يكنى الرجل والمرأة
 باكبر بينهما فان لم يكن بابن فباكبر بناتهما (ولا يكنى الرجل قبل ان يولد له)
 لانه يشبه الكذب قال فى مجمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير ابى بكر وغيره كرهه
 بعض المشايخ لانه كذب فليس له ابن اسمه بكر ليكون هو ابابكر والصحيح انه لا بأس
 به فان الناس يريدون به التفاؤل انه سيصير ابافيماء ياتى لا التحقيق انتهى (واذا ولد
 له اكنى به) اى يستعمل فى الاكتناء به واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله
 (وفى) بعض (الحديث با دروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم بالالقباب) واعلم
 ان العلم ان صدر باب اوام وابن او بنت يسمى كنية والا فان كان مما يشعر
 بمدح او ذم مقصود منه قطعاً يسمى لقباً وما عداهما من الاعلام يسمى اسماً هذا ما عليه
 اصطلاح اهل العربية فاحفظه (ومن حقوق الولد على الوالد ان يسميه عند الولادة) اى
 فى اليوم السابع لاقبله صرح فى شرح المصاييح (احسن الاسماء) ومما ينبغى ان يعلم ههنا
 ان السقط ايضا ينبغى ان يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية بلغنى ان السقط يوم
 القيمة وراء ابيه فيقول انت ضيعتى وانت تركتى لا اسم لى ذكره فى الاحياء) ويعلمه
 الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرائض والسنن وآداب الدين ويعلمه السباحة
 بالباء الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شناور كردن درآب (والرعى) اى رمى السهم
 (والمرأة) يعلم البنات (الغزل) اى غزل القطن والصفوف ونحوهما (و) من حق الولد
 على الوالد ان (لا يرزقه الا) حلالاً (طيباً ويزوجه) اى يزوجه الولد ذكراً كان او انثى
 (اذا ادرك) حد البلوغ (وان لم يزوجه فاحدث حدثاً فالأثم بينهما وبالجملة) اى حاصل
 الكلام (فى ذلك) المذكور (ان الولد امانة لله تعالى عنده اودعه اياه طاهراً مطهراً
 على فطرة الاسلام) اى على الجميلة السليمة والطبع المتهمى لقبول الدين المحمدي
 (فيؤديه الى الله تعالى طاهراً ومطهراً ويبذل الجهد) بضم الجيم وفتحها الطاقة اى يبذل
 ما فى وسعه (فى صيانة عرضه ودينه حتى يعزر) على صيغة المجهول اى يكون معذوراً
 (عند الله ويؤديه باداب الله تعالى) الآداب المتعلقة بالعبادات فى الظاهر والباطن
 (فان ذلك) التأديب (خير له) اى لذلك الولد (من كثير من القرب) بضم القاف وفتح

التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء به القرآن العظيم قال الله تعالى *
 والصالحين من عبادكم واماؤكم * كذا في شرح المصابيح (ولا يسميه) اي اقلام
 (بما فيه تزكية) في مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية اثنى عليها ومحبها (نحو الرشيد
 والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكنيته نحو ان يسمى
 محمدا واما القاسم) لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي وعن
 انس رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في السوق فقال رجل انما
 يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الرجل انما
 دعوت ابني فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال
 الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا
 اولا وجوز جمع من العلماء التكنى به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكره في
 شرح المصابيح وكلام المصنف رحمه الله مائل الى القول الاخير وفي الاحياء قال العلماء
 كان ذلك في عصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذ كان ينادى عليه السلام يا ابا
 القاسم واما الآن فلا بأس به (واذا سمي الولد باسماء الانبياء والملائكة لم يجز ان يلغنه
 او يشتمه او يصغره) اي لا يجوز ان يورد ذلك الاسم بياء التصغير ويذكره على سبيل
 الالهة والتحقير (الا ان يواجهه) الشخص (المسمى فيقول انت كذا) بدون ذكر اسمه
 (ويكرم الولد) اكراما (اذا سماه محمدا ففي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه)
 وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ووسعوا له في المجلس) توسعه
 (ولا تقبحوا له وجها) اي لا تظهروا له عبوسة الوجه (ونهى النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم ان يسمى الرجل ولده محمدا ثم يلغن او يشتم ولا يلقب الا بملك بملك)
 بكسر اللام (الاملاك) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم ان اخضع الاسماء اي اقبحها واكثرها مذلة يوم القيمة عند الله رجل اي اسم
 رجل تسمى بفتحتي التاء والميم المشددة ملك الاملاك وكذا ما في معناه (نحو سيد السادة)
 وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى بشاهنشاه وقال بعضهم ان يسمى
 الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار وتفسير ابن عيينة رحمه الله تعالى اشبه
 (ويكنى الرجل باكبر اولاده) عن المقداد بن شريح عن ابيه شريح عن ابيه هاني انه قال وقد
 اتى رسول الله مع قومه سمعهم يكتونه بابي الحكم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى
 هو الحكم واليه الحكم اي لا يلى ذلك الاسم بغيره تعالى فقال هاني كان قومي اذا اختلفوا في شىء

(والاحسان) بالفارسية نيكوبى كردن (والالطاف) اللطف في العمل الرفق فيه وقد يصحح
 الالطاف بكسر الهمزة مصدرا موافقا لما قبله (ويبدأ بالطرفة) هي بالضم والسكون ما
 استطرفته اي تعبه طريقا جديدا كذا في الديوان وجملة (يحملها) حال اوصفة على ان
 اللام في الطرفة للعهود الذهني (من السوق بالاناث) بكسر الهمزة جمع اثني (فانهم
 ارق افئدة) جمع فؤاد وهو وسط القلب (واضعف قلوبا) قال انس رضى الله تعالى
 عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خرج الى سوق من اسواق المسلمين
 فاشترى شيئا محمله فخص به الاناث دون الذكور نظر الله تعالى اليه ومن نظر الله
 اليه لم يعذبه وعن انس رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم من يحمل طرفة من السوق الى عبائه فكانما تصدق اليهم صدقة حتى يضعها
 في فيه وليبدأ بالاناث قبل الذكور فانه من فرح اثني فكانما بكى من خشية
 الله تعالى ومن بكى من خشية الله حرم الله بدنه على النار وقال النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم من كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تعالى عنه
 اوجب الله له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنه اذا
 حدث بهذا الحديث قال هو والله من غرائب الحديث وغرره كذا في الاحياء
 (وبعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف) قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خدمة العيال
 تطفى غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهور الحور العين وقال النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم من كان يخدم في البيت ولا يأنف كتب اسمه في ديوان الشهداء
 وآناه الله في كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه بكل عرق
 في جسده مدينة وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما من رجل يعين امرأته في البيت
 الا اعطاه الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام
 وقال ابن المبارك رحمه الله تعالى لقمه في الغزوة اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه
 قالوا لا قال انا اعلم رجل متعفف ذوعيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما متكسفين
 فسترهم وغطاهم بشوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا في منبع الآداب والاحياء (ويقبلهم)
 بكسر الباء المشددة (عن شفقة ورافة) روى ان عمر رضى الله تعالى عنه استعمل رجلا
 على بعض الاعمال فدخل على عمر فرآه قد اخذ ولد له وهو يقبل فقال الرجل انلى
 اولادا فما قبلت واحدا منهم فقال له عمر لارحمة لك على الصغار فكيف على الكبار زد
 علينا عهدنا فعزله ذكره في البستان وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حب الاولاد

الراء جمع قرينة ككربة وكرب واراد به النوافل قال مجاهد ان الرجل ليبشر بصلاح ولد
 في قبره ذكره في شرح الخطب (فانه) اى التأديب المذكور (مسئول عنه يوم القيمة
 ومؤاخذ) على صيغة المفعول (به) اى بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير من النوافل
 فهو خير منه في حق ذلك الوالد اى الاب (فاذا تكلم الصبي فانه يعلمه اولا كلمة لا اله
 الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه) تلقينا (هذه الآية فتعالى الله الملك الحق لا
 اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه آية الكرسي وآخر سورة الحشر هو الله الذى
 لا اله الا هو الى) قوله (وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله يوم القيمة
 ويعوده) بكسر الواو المشددة اى يجعل ذلك الولد متعودا (على فعل الخيرات) قوله
 (اذا عرف يمينه) اى جهة يمينه (عن شماله) ظرف يعود (فان ثواب ذلك) اى فعل
 الخيرات (له) اى للوالد المؤدب (ولا يكون عليه) اى على والده (من مساويه) اى
 من شرور ذلك الولد (شئ) لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى (ويأمره) اى
 الولد (بالصلاة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرة) كما قال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم مروا صبيانكم بالصلاة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرة ذكره صدر
 الشريعة (ويقوم على اليتيم الذى فى حجره) بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى كنفه
 وحفظه (بمثل ما يقوم على ولده) الصلبي (فانه مسئول عنه يوم القيمة ويفرق بين الصبيان
 فى المضاجع اذا بلغ عشر سنن ويحول) اى يحجر ويمنع بحائل (بين ذكور الصبيان
 والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الفتنة ولو بعد حين) لوللوصل اى
 ولو وقعت بعد الدهر الطويل (ويستوى) تسوية (بين اولاده فى التحلى) على
 وزن حبلى العطية يقال فحلت المرأة مهرها بالنون والحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس
 من غير مطالبة وقيل من غير ان يأخذ عوضا كذا فى مختار الصحاح هذا ما عليه النسخ
 المصححة المعتمدة وقد صحح فى بعض النسخ التحلى بالتاء وكسر اللام المشددة مصدر
 بمعنى التزيين والاول اظهر قال فى النقاية يجب على الولد ان يعدل بين اولاده الا ان
 يكون احدهم طالب علم فلا بأس بان يفضله على غيره وهذا المذكور اى التسوية بين الاولاد
 عند ابي يوسف رحمه الله تعالى وهو المختار لان الآثار قد وردت به والافضل عند محمد
 رحمه الله تعالى ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب ماله كله لابن جازى فى القضاء
 وهو آثم نص عليه محمد وان كان فى ولده فاسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر من قوته
 لانه اعانة على العصية كذا فى شرح النقاية (والهدية) وهى ما يهدى الى الغير من التمدف

(القصص) يرجع الى ولده ولو بعد حين) لوللواصل فقد قيل لما فعل بيوسف اخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى في يد فرعون (وظهرت بركة الاب الصالح في ولده كما) اشار اليه (بقوله تعالى) في سورة الكهف في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام (وكان ابوهما صالحا) وتحرير هذه القصة على سبيل الاختصار هو ان الله تعالى لما امر موسى بالتعلم من الخضر عليهما السلام لقيه في مجمع البحرين اى بحرى فارس والروم فعاهده ان لا يعجل بالمسئلة وان رأى منه ما ينكره حتى يخبره بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقتها قال اخرقتها لتغرق اهلها فلما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبيرا اعتذر موسى بقوله لا تؤاخذنى بما نسيت فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما كان اسمه خشنود فقتله الخضر بان يقطع رأسه بيده فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك فقال موسى هتندرا ان سألتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها ضيفا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى ماثل يقرب ان يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر بعمارته او بعمود عمد به وقيل مسح بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال موسى لوشئت لاتخذت عليه اجرا تحمريضا على اخذ الجعل ليتغشيا به او تعريضا بانه فضول لما في لو من النفى كانه لما رأى الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر هذا فراق بينى وبينك قيل لما تكلم موسى عليه السلام بذكر الطمع حيث قال لوشئت لاتخذت عليه اجرا واجابه الخضر بقوله هذا فراق بينى وبينك ووقف بين موسى والخضر عليهما السلام طبقى الجانب الذى يلى موسى غير مطبوخ والجانب الذى يلى الخضر عليه السلام مشوى ذكره في روضة الناصحين ثم قال الخضر سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبيرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون فى البحر فاردت ان اعينها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما اى يكلفهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلها ربهما خيرا اى افضل منه زكوة يعنى ولدا صالحا واقرب رحما اى اقرب رحمة عليهما قال الكلبي رحمه الله فولدت امرأته جارية فتزوجها نبي من الانبياء فولدت نبيا من الانبياء عليهم السلام فهدى الله على يده امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين فى المدينة اسم احدهما احرم والاخر هرهم وكان تحته كنز لهما قال الكلبي يعنى مالا لهما وقال مقاتل يعنى صحفا فيها علم عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجد تحت الجدار الذى قال الله وكان تحته كنز لهما لوح

ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة في الجنة ورأى الاقرع بن حابس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يقبل ولده الحسن فقال لى عشرة من الولد ما قبلت واحد منهم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من لا يرحم لا يرحم كذا فى الاحياء والمنبع (ويهش) بفتح الهاء (بهم) الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش هشاشة اذا خفت عليه وارتحت له ارتياحا ورجل ههش يش وشى ههش وهشيش اى رخولين كذا فى الصحاح (ويبسطهم فى الكلام واللعب المباح وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدلع) بالدال والعين المهملتين من باب فتح اى يخرج (لسانه) من فمه المبارك (لحسين بن على فاذا رأى الصبى حمرة لسانه) الشريف كان يهش) اى ينشط (عليه) فى المغرب عن عمر هششت وانا صائم فقبلت اى اشتهيت ونشطت (ويعلم ولده حرفة صالحة) كالخياطة والخرز (فان الحرفة امانة من الفقر وذلك من سنة السلف) وانما قال صالحة احترازا عن بعض الصناعات التى كرهه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثل الصياغة ونحوها روى انه قال بعض التابعين لرجل لا تسلم ولدك فى بيعتين ولا فى صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكون جزارا اى قصابا فانه صنعة تقسى القلب او صياغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ويضيع النقود التى بها صلاح المعاش ذكره فى الاحياء (ويدعو لولده بالخير ففى الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي لامته) فى كونه مستجابا وكذا الوالدة ينبغى ان تدعو لولدها بالخير قال صلى الله تعالى عليه وسلم دعاء الوالدة اسرع اجابة فقالوا يا رسول الله ولم ذاك قال هى ارحم من الاب ودعوة الرحيم لا تسقط ذكره الامام رحمه الله تعالى (ولا يهتم) من الهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اى لا يصير مغموما (لعرامه) بضم العين والراء المهملتين سوء الخلق وشدة الخلاف فى المغرب وفى حديث عمر رضى الله تعالى عنه ان لبنيد الزبيب عراما اى حدة شدة مستعار من عرام الصبى وهو شرته انتهى (فان ذلك العرام زيادة فى عقله) اى دليل على ازدياد عقله (عند كبره) وقد قيل فيه * عرام الصبى او ان الصغر * دليل على رشده فى الكبر * (ولا يدعو عليه) اى على ولده (بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسده) وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته (ولا يقصد ولد احد بسوء فان ضرر ذلك)

يكون إشارة الى ذلك (ويسعى على الارملة) بفتح الميم والارمل الرجل الذى لامرأة له والارملة هى المرأة التى لازوج لها كذا فى الصحاح وقال فى المغرب هى التى مات عنها زوجها وهى فقيرة (والمسكين) وهو من لاشىء له اوله شىء قليل (فانه) اى السعى فى حقهم (كالجهاد فى سبيل الله وصيام النهار وقيام الليل واما سنن المعاشرة بين الرجل واهله فالمخالطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله) عيال الرجل بكسر العين من يقوته وواحد العيال عيل بالتشديد كجيد وحياد كذا فى مختار الصحاح (وفى الحديث جهاد المرأة حسن التعيل) وهو معاشره المرأة مع زوجها (وتصبر) بالنصب اى وان تصبر (على غيره زوجها وتحتسب) اى ترجو تلك المرأة الثواب من الله تعالى على ذلك (فان ذلك) المذكور (جهادها وكانت المرأة على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تستقبل زوجها اذا دخل فتقول مرحبا) نصب على انه مفعول به لمقدر والباء فى (بسيدى) زائدة يعنى انيت سيدى موضعان اى واسعا لأضيقا (وسيد اهل بيتى وتعبد) اى تعبد (الى) اخذ (رداؤه فتأخذ من عنقه و) تعبد (الى نعاله فتخلعه فان رأته حزينا) اى مغموما (قالت ما يحزنك) اى لاشىء تحزن انت (ان كان حزنك لاخرتك فزادك الله تعالى فيها وان كان لدينك فكفاك الله) فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا فلان اقرأها منى السلام واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد فهذا (المذكور) ما للزوج على زوجته (من الحقوق) وعليةا (ان تصلى خمستها) اى الصلوات المفروضة فى الاوقات الخمسة (و) ان (تصوم شهرها) اى شهر رمضان (و) ان (تحفظ فرجها) عن الزنا (و) ان (تطيع زوجها) فى الامور الشرعية (ولو امرها) لوللوصل (ان تنقل الحجر من جبل) قال فى المنبوع قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلت المرأة خمستها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها (و) ان (لا تخرج من بيتها الا باذنه و) ان (لا يسجر فراشه) بل تنام كل ليلة على فراشه ان لم يمنعها زوجها (و) ان (لا تدخل) المرأة ادخالا (عليه) اى على الزوج (من يكره) دخوله عليه من الرجال والنساء (و) ان (لا تكثر اللعن) اكثرا (و) ان (لا تكفر) من الكفر وهو جحود النعمة ضد الشكر وقد كفره من باب دخل كذا فى مختار الصحاح (العشير) اى المعاشر (وهو الزوج) ههنا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اطاعت فى النار فرأيت اكثر اهلها النساء فقالت امرأة لم يارسول الله قال انكن تكثرن اللعن وتكفرن اللعشير ذكره فى المنبوع قوله (فتقول مانلت) اى ما وصلت

من ذهب والذهب لا يصداء ولا ينقص في الارض مكتوب فيه (بسم الله الرحمن الرحيم عجبت
 لم يوقن بالموت كيف يفرح * عجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن * وعجبت
 لمن يوقن بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها * لاله الا الله محمد رسول الله)
 ثم قال وكان ابوهما صالحا ذا امانة واسمه كاشع فحفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر فيهما
 صلاحا وروى عن رسول الله انه قال ليصالح الرجل اهل وولده واهل دويرته
 واهل دويرات حوله فاراد بك ان يبلغ اشدهما اى ان يبلغا مبلغ الرجال ويستخر جا كنزها
 رحمة من ربك وما فعلته عن امرى يعنى من قبل النفس ولكن الله امرنى بذلك ذلك
 تأويل يعنى تفسير ما لم تسطع عليه صبرا كذا في تفسير القاضى وابى الليث رحمهما
 الله وشرح المشارق (ويمسح رأس يتيم ويدهنه) في مختار الصحاح دهنه من باب
 نصر وقطع (فانه يذهب قسوة القلب) اذهابا (ويتقى دعة اليتيم) الدمع دمع العين
 والدمعة القطرة منه (ودعوة المظلوم فانهما يسريان والناس نيام) جمع ناييم (ويعد
 دفن البنات ذكورة) لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم دفن البنات من المكرمات ذكره
 في المنبوع (اذا فارق فعل من يئد) على وزن يعد (البنات) اى يدفنها (حية)
 وكانت العرب في الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حية فهى منهى مسؤل عنها يوم
 القيمة قال الله تعالى واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت في مختار الصحاح وأدبنته اى
 دفنها حية من باب وعد فهى موؤدة فقول المصنف رحمه الله حية واردة على سبيل التأكيـد
 او استعمال يئد في الدفن فقط على سبيل التجريد (ويرى الولد الميت فرطاله) بفتح
 الراء المهملة اى خيرا يتقدمه واصل الفرط فيمن يتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم
 على الحوض اى متقدمكم كذا في العناية (ومثقالا لميزانه وذخرا) بالضم والسكون اى
 خيرا باقيا (واجرا) اى ثوابا من الله تعالى (وشقيعا مشفعا) على صيغة المفعول اى
 مقبول الشفاعة (ويعول اليتيم) يقال عال عيالة اى قاتوم وانفق عليه (ويحسن اليه فان
 جزاء الجنة) بالحديث (وفي الحديث انا وكافل اليتيم) اى القائم بمصالحه سواء كان
 من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان من اقربائه اولا (كهاتين في الجنة) اى
 (- اشاربه الى السبابة والوسطى) والاولى ان يقول الى المسبحة والوسطى لما مر
 في فصل الكلام انه يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوء او يتشام به مثل قوس قزح
 والسبابة ونحوهما هذا ثم ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرت النبي عليه السلام
 لان درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان

هكذا ورد ذلك في الاثر (وتترزين وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم) ذكر في البيهقي انه
لا يجوز ان يخضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز للانشى (ولا يخرج الى الحمام وان اذن
لها زوجها) بالخروج ان للموصل (وهذه) المذكورات (خصال المرأة الصالحة) وعاداتها
(من النساء وعلامة الزوجة الصالحة عند اهل الحقيقة ان يكون حسنها مخافة الله وغناؤها
القناعة وحليها) بتشديد الياء (العفة) اى التكف عن الشرور والمفاسد (وعبادتها)
بعد الفرائض (حسن الخدمة للزوج وهما الاسعد اللوم ويستحب من اخلاق الزوجة
ما قال على ابن ابي طالب رضى الله عنه خير نساءكم العفيفة) اى المتكففة (في فرجها)
عن الحرام (الغلمية) بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز بفتح الغين
وتخفيف اللام اى شديدة الغلظة بالضم والسكون اى الشهوة (المطيعة لزوجها) في الادور
الشرعية (ومما يجب من حقه عليها ان تتولى) وتباشر (اعمال داخل البيت كما يتولى
الزوج اعمال خارجه) قوله (من الطبخ) آه بيان لقوله اعمال داخل البيت (وغسل
الثياب والطحن) يعنى تغسل الثوب في الدار اذا تيسر في نحو الطشت وتطحن الخنطة
برحى اليد (والخبز) بفتح الخاء المعجمة عمل الخبز وبضمها بالفارسية ثمان في البرازية المنكودة
او المعتدة ايت الخبز والطحن ان بها علة او من بنات الاشراف يأتى الزوج بمن يطبخ لها
وان كانت ممن تخدم بنفسها تجبر عليها (ويجب ان تلزم بيتها من حين زفت) اى
ارسلت وسأمت (الى بيته) الى ان تزف (الى قبرها ولا تنفس مالها) اى يجب ان لا تنفس مال زوجها (فى)
امر (باطل) غير مشروع (ولا تجفو على ولدها منه ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له
بالقول ولا تزور والديها ولا قريبها لها من اقر بائها الا باذنه وان كان منهم من حضرته
الوفاة ولا تخرج في جنازته ولا تشهد معزاه) على صيغة المفعول مصدر ميمى اى ولا تحضر
تعزيتة وعن انس رضى الله عنه ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امرأته ان لا ينزل من
فوق البيت وكان والدها من اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت الى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم رسولا يخبره ويستأذنه فارسل صلى الله تعالى عليه وسلم اليها اتقى الله واطيعى زوجك
ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله قد غفر لك بطوا عمتك لزوجك وفي رواية اخرى
ان الله غفر لابيها بطاعتها لزوجها ذكره في الاحياء (ومن حقوق المرأة على الزوج ان
يطعمها مما يأكل ويكسوها مما يلبس ولا يهجرها) هجرا (ولا يضربها ويتوسع النفقة عليها
اذا وسع الله تعالى عليه ويستوصى بها خيرا) يعنى يقبل وصية النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فى حقهن بالخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيماء قبول

(منك خيرا قط) بتشديد الطاء المضمومة بيان كفران العشير (و) ان (لاتضع ثيابها
 في غير بيت زوجها) لئلا يقع منه في نفس الزوج شيء فيؤدى الى سوء الظن بها (و)
 ان (لاتمنعه نفسها اذا طالبها) منها (بالطاعة) يعنى اذا طلب منها الاطاعة للقبلة
 او الوطى^٦ او غيرهما من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها
 عنه فان له حق البضع شرعا (و) ان (لاتخرج من البيت عطرة) بفتح العين وكسر
 الطاء صفة مشبهة اى متعطرة بالطيب (متبرجة) والتبرج بالجيم اظهار المرأة زينتها
 ومحاسنها للرجل (فان عليها ما على الزانية) من الوزر (و) يجب (عليها اصلاح الطغام
 و ائارة السراج وان تقدم الطست) بالسین المهملة والتاء المثناة الطس بالفارسية تشت
 (و) تقدم (المنديل) اليه ليمسح يديه (ويوضئه) في الديوان التوضئة بالضاد
 المعجمة وهمز الآخر تطهير اعضاء الوضوء (وفي حديث اخر حق الزوج على الزوجة
 كحقي عليكم فمن ضيع حق الزوجة فقد ضيع حق الله) وذكر في المنبع نقل عن النوازل
 انها اذا لم يكن للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة البيب نحو الخبز
 والطبخ ونحوهما لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قضى بين على وفاطمة رضى الله
 تعالى عنهما خدمة خارج البيت على على وخدمة داخله على فاطمة (ولا تغل) تعليلا
 (حين يطالبها بالطاعة) قوله (بالحيض) متعلق بتعلل (ولا تؤخر الاجابة) بل تطيعه
 على فور طلبه (ولو كانت على ظهر) بالفتح والسكون (قتب) بفتح التين بالفارسية بالان
 شتر اى تطيعه ولو هى على ظهر البعير وقد ورد ذلك في الحديث رواه صاحب المنبع
 (ولا تمن عليه بما لها ولا تسأله الطلاق من غير بأس) اى شدة (وفاقه) اى فقر (ولا
 تكلم) بفتح اللام اى لاتظهر العبوسة ناظرا في (وجهه فيسخط الله عليها ولا تؤذيه بلسانها)
 قال صلى الله تعالى عليه وسلم اى امرأة تؤذى زوجها بلسانها الاجعل الله لسانها يوم القيمة
 سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها وايماء امرأة تسي^٦ النظر الى زوجها حول الله تعالى
 يوم القيمة كأنها مسوحة الرأس والجسد ذكره في روضة العلماء (ولا تدخل عليه غمامن
 النفقة ولا تكلفه مالا يطيق وترى تقصيرها في خدمته وان لحست من انفه دما وقبحا)
 اللحس بالحاء والسين المهملتين بالفارسية ليسيدن (ولو قدمت) لوصول (احدى
 يديها طبخا) اى مطبوخة في القدر (والاخرى شويا) فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية
 بريان شده (وتتردد) اى تظهر المودة (الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتعطر له
 بعطر يخفى ريحه ويظهر لونه) فانه اطيب طيب النساء واحب طيب الرجال عكس

في اذنيه ذكره في الاحياء (ولا يطيعها في اكثر الامور فان اطاعة النساء) المصدر
 مضاف الى مفعوله (ندابة ولا يشاورها الا ليخالقها) قال الحسن والله ما اصبح رجل
 يطيع امرأته فيما تهوى الا اكبته الله في النار ومنه قول علي رضي الله عنه طاعة العدو
 هلاك كذا في منبع الآداب (ويحذر خيانتها وخذيعتها) بالفارسية فريقتن
 (ومكرها فقد وقع ابونا آدم صلى الله تعالى عليه وسلم في الزلة بدعوة زوجته حواء
 رضي الله تعالى عنها) وتوضح هذا الكلام موقوف على تقرير قصة آدم وحواء عليهما
 السلام فلا بأس ان نذكرها عن اصلها على ما ذكر في كتاب التفاسيرو الاحاديث واعلم
 ان الله بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة من الملائكة وخلق الجن ابوهم
 الجان كما ان آدم عليه السلام ابو البشر خلقه من لهب نار لادخان لها بين السماء والارض
 والصواعق يكون تنزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض فعبد الله مقدر
 سبعة آلاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والتبغى والقتال بينهم فبعث الله ملائكة سماء الدنيا
 مع ابليس فهبطوا الى الارض وحاربوا معهم وطردهوا الجن الى جزائر البحور وشعوب
 الجبال وسكنوا الارض واعطى الله ابليس ملك الارض وملك سماء الدنيا قيل كان تحت
 يده سبعون الف ملك وكان له جنادان من زمرد اخضر وكان يعبد الله تارة في الارض وتارة
 في السماء قيل عبد الله ثمانين الف سنة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني الله هذا
 الملك الا اني اكرم من الملائكة عليه ومن عادة الله انسه لا يغير ما بقوم
 حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له ولجنه اني جماعل في الارض خليفة
 اى من يخلفكم بدلا منكم ورافعكم الى فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم
 اخفى في الارض فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اى كما افسد الجن ويسفك اى
 يصب السماء ظلما كما سفك بنوا الجان ونحن نسيح بحمدك ونقدس لك قال انى ادلم
 ما لا تعلمون من الحكمة والمصاححة في استخلاف آدم فظهر عليهم غضب الله بسبب احتجاجهم
 فلاذوا بالعرش ورفعوا رؤسهم وأشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطاقوا بالعرش على
 هذه الصفة سبعة اشواط طالبين رضاء الله فرضى الله عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا الى في
 الارض بيتا يعوذ به كل من سخطت عليه من خلقى بعدكم فيطوف حوله كما طقتم حول عرشى
 فاغفر له كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع الكعبة عن مجاهد انهم بنوه من ياقوته حمرأها
 بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس كان من الذهب الاحمر قيل ان يخلق آدم بالنوى

الوصية (ويدار بها) مداراة (برفق فانها مخلوقة) في الاصل (من ضلع) بالكسر والسكون
 بالفارسية استخوان يهلو (لا يستمتع به الاوبه عوج) اسم من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة
 قال في مختار الصحاح فما كان في حائط او عود ونحوهما ما ينتصب به فهو عوج بفتح العين
 وما كان في ارض او دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى * ولم يجعله له عوجا
 قيما (وانهن اسيرات عندنا كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم النكاح رق احلهن الله
 لنا لنقوم عليهن بالسياسة) قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء فيجب علينا ان
 لانفتح عليهن باب المساعدة (وكان بعض الكبراء يصبر على سوء خلق امرأته فقبل له
 في ذلك فقال اخشى ان ينزوجهما من لا يصبر على اذاها) واصله ما يحكى عن شقيق
 بن ابراهيم رحمه الله من ان له كانت امرأة سيئة الخلق فقيل لم لم تفارقها وهي تؤذيك
 بسوء خلقها فقال ان كانت سيئة الخلق فانا احسن الخلق فلو فارقتها صرت مثلها ومع ذلك
 اخاف ان لا يمسكها احد لسوء خلقها كذا في الروضة (ويجب ان يسىء الظن بنفسه
 ويقول لنفسه لو صاحت) بكسر تاء الخطاب اي لو صاحت انت يا نفسى (صاحت هذه
 المرأة) صاح بفتح اللام من باب دخل ونقل الفراء بالضم ايضا (ويرى صلاح الزوجة
 وعفتها نعمة جسيمة) اي عظيمة (لا يكافئها) اي لا يساويها ولا يقابلها (شكر ويعامل
 سيئة الخلق بما يخيل) بكسر الباء المشددة (اليها) اي بما يوقع في خيالها ويوجب
 ان تظن (انها احب الخلق اليه) اي الى زوجها (وكان بعض العلماء يقول الاحتمال
 من المرأة) اي التحمل والصبر على اذى واحد صادر من المرأة (احتمال) في
 الحقيقة (من عشرين) اذى منها مثلا (فيه) اي في ذلك الاحتمال الواحد (نجاة الولد
 من اللطمة) هي بالفارسية طبانچه زدن (و) نجاة (القدر) بالكسر والسكون اثناء يطبخ
 فيه اللحم والمرق (من الكسرو) نجاة (العجل) بالكسر والسكون ولد البقر (من
 الضرب و) نجاة (الهرة من الزجر) اي المنع من اكل فضول الخوان وسقطه (والثوب
 من الحرق والضيف من الرحيل) الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع (فاذا اشتد
 غضبها وغلب عليها سوء خلقها فليضرب) الزوج (كفه بين كتفيها فليقل ايها الرجس
 النجس الخبيث الخبيث) بكسر الباء اي المفسد المصاحب للخبيث يقال اخبثه علمه
 الخبيث وفسده وخبث الرجل اتخذ اصحابا خبيثا فهو خبيث خبيث بكسر الباء كذا في
 مختار الصحاح (اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها) وقال صلى الله تعالى
 عليه وسلم اذا استصعب على احدكم دابته او ساء خلق زوجته او احد من اهل بيته فليؤذن

ورأى نفسه مطرودا حسدهما واحتمال لآخراجهما منها فعرض نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورته فاهتمت حتى اتى الى الحية وكانت هي احسن دابة خلقها الله تعالى في الجنة فاطاعته فدخل في فمها او قام في رأسها واتى باب الجنة * وناداهما وقال ما نهيكما ريكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين * وهذه شجرة الخلد من اكل منها يبقى في الجنة ابدا فابى آدم من ذلك فقاسمهها بالله انه ناصح لهما فاكلت حواء ثم ناولت آدم وكان يحبها فكره ان يخالفها وكان آدم يقولها لا تفعلنى اتى اخاف من العقوبة فكانت حواء تقول ان رحمة الله تعالى واسعة فاخذ من يدها فاكل بعد امتناعه فازلهمها الشيطان عنها اى اذ هبهما عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم وتهافتت اللؤلؤ والحلى وعرياعن الثوب حتى بدت عورتها وكان لا يراها قبل ذلك فذهبها ربا في الجنة استحياء فقال تعالى امنى تهرب يا آدم قال لا ولكن حياء من ذنبى فاخذنا من اوراق التين والزفا على عورتها وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولاكن ما كنت اعلم ان احد يخلف بك كاذبا ثم امرهما الله تعالى بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا فوق آدم بارض الهند وحواء بارض الچدة الى آخر القصة قال الامام القشيري ونعم ما قال اصبح آدم محمول الملائكة مسجود الكافة على رأسه تاج الوصلة وعلى جسده لباس الكرامة وفي وسطه نطاق القرية وفي جيبه فلادة الزلقة لا احد من المخلوق فوقه في السربة ولا شخص مثله في الرفعة يتوالى عليه النداء في كل لحظة يا آدم فلم يمس حتى نزع عنه لباسه وسلب استيناسه وتبدل مكانه وتشوش زمانه فاذا كان شوم معصية واحدة على من اكرمه الله تعالى بكل كرامة هكذا فكيف شوم المعاصى الكثيرة علينا انتهى (ويغض) بالغين المعجمة . (عن بعض مساويها) من غض طرفه اى لا يلتفت الى بعض مساويها ومعاييبها (ما لم يكن اثما فادشا) اى متجاوزا عن الحد ولا يهتك سترها) بالكسر والسكون صرخ به في الديوان (بين الناس ويعاشرها بالمعروف) اى بما يعرف فيه رضاء الله تعالى كذا فسره في شرح المشارق قال وقد يطلق المعروف على الاحسان الى الناس ايضا (ويلاعبها ويداعبها) مداعبة وهى المزاح (بما لا اثم فيه وقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من افكه الناس مع نساءه) قوله افكه افعال تفضيل من فكه الرجل من باب سلم اذا كان طيب النفس مزاحا (وان ملاعبة) الرجل مع (الزوجة ليس من اللهو) قال في تفسير القاضى واللهو صرف الهم بما لا يحسن ان يصرف به (الباطل الذى نهى عنه) قوله (فى الدين) فاعل نهى واسند النهى

عام ولما اراد الله ان يخلق آدم بعث عزرائيل عليه السلام ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل ومكائيل واسرافيل عليهم السلام ورجع كل منهم بسبب استعاضتها وقسمها بالله فقبض عزرائيل عليه السلام منها قبضة من جميع بقاعها من عندها ومحاولها ومرها وطيبها وخبيثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اي لاصقا يلصق باليد مدة ثم حماء مسنونا اي متغيرا منتنامدة ثم صلصالا اي طيبا يابس ينصوت من بيسه ثم جعلها جسدا والقاه على الجنة وقيل القاه الى طريق الملائكة التي تصعد وتهبط منها بين مكة والطائف فكانت الملائكة يعجبون من صورته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكان ابليس يمر عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال يوما للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون فقالوا نطيع ربنا ولانعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل على لعصيته وان فضلت عليه لاهلكته فلما تم عليه اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان نفخ الروح في الجنة وتصوير جسده كان في الارض فاستوى بشرا سويا قيل كان بين آدم والملائكة الف سنة فكساه الله تعالى لباسا من ظفر يزداد كل يوم حسنا وصفاء فلما قارف الذنب اي خالطها ابد له الله تعالى الى هذه الخلقة وابقى منه بقية في اناملها ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذ انظر الانسان الى ظفره آوان ضحكه نسي ضحكه فلما تم الله خلق آدم عليه السلام قرطه وسوره والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة وخرج من ثناباه نور كشعاع الشمس ونور محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يلتمع من جبينه كالقمر ليلة البدر فقال للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابي واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله على سرير من ذهب وحمله على اكناف الملائكة فقال طوفوا به في السموات مقدار اربع مائة عام ونفوا على كل شئ ليرى عجايبه ليزداد يقينا ففعلوا هكذا طوعا وورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى يوانسه ويجانسه حصلت له الوحشة فخلق الله تعالى حواء من ضلعه اليسرى وادم بين النوم واليقظة من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ فرآها عنده فقال من انت فقالت انا زوجتك خلقتني ربى لاسكن اليك وتسكن الى فاخبر عن ذلك بقوله * وقلنا يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة * اي في بستان الخلد قيل هي في السماء السابعة * فكلما منهار غدا * اي اكلا واسعاطيبا بلا فون ولا تقدير ولا تقدير * حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل * فتكونا من الظالمين * اي الضارين بانفسكما فلما رأى ابليس ان آدم وحواء سكنا في الجنة واحباها لنعيمها

سمعت ابا الدرداء يحدث عن رسول الله المرأة لآخر زوجها في الآخرة وقال ان اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان (واذا وقف) واطلع (من زوجته على فجور) اى فسق او كذب او ميل الى الباطل (وبغاء) بالكسر والمد مصدر بغت المرأة اى زنت (فانه يطلقها الا ان لا يصبر عنها فيمسكها) روى انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله لى امرأة لا تريد لامسها قال طلقها قال احبها قال امسكها وانما امره بامساكها خوفا عليه بانه ان طلقها اتبعها وفسدها ايضا فرأى ما فى دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء (وتصبر المرأة الجميلة على الزوج الدميم) بالبدال المهملة اى القبيح الوجه (كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر) كلاهما (فى الجنة) قال الاصمعى دخلت البادية فاذا بامرأة من احسن الناس وجهات تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها ياهذه اترضين لنفسك ان تكونى تحت مثله فقالت ياهذا اسأت فى قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلنى ثوابه وعلى انما اسأت فيما بينى وبين خالقى فجعله عقوبتى افلا ارضى الله بما يرضى لى فاسكتنى ذكره فى الاحياء وذكر فى الخالصة ان الاصمعى قال رأيت فى البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من اقبح الناس وهى تقول لزوجها بشرى لك فانت وانافى الجنة فقال وما اعلمك بذلك قالت لانى ابتليت بقبحك فصبرت وموضع الصابرين الجنة وابتليت انت بحسنى فشكرت وموضع الشاكرين الجنة (ويستحب التأليف بين الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فادنى) ادناء اى قرب (رأس احدهما الى) رأس (الآخر) ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم الفى بينهما) تأليفا (وحبب امرأتهما) من حبيب يحبب تحببها (الى صاحبه فاحبته حباً شديداً ولا يتزوج الرجل على زوجته الصالحة امرأة اخرى لما لها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها) وفى بعض النسخ معاشرته ولكل منهما وجه كما لا يخفى (والمرأة لا تمنعه عن نكاح) امرأة (ثلاث سواها فان الله جعل ذلك حلالاً بشرط العدل) بينهن قال الامام ابوالليلث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعمل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى قال فان خفتن الا تعدوا او واحدة وان علم انه يعدل بينهما فى القسم والنفقة والسكنى جازله ان يفعل فان لم يفعل فهو مأجور لترك ادخال الغم عليها كذا فى المنبع (ويستحب لها ان لا يستبدل بعد وفات زوجها زوجا آخر

الى الرين مجازا (بل هو من الحق وقد سابق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة
 مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها وقال هذه بتلك يا عائشة) والغرض منه التسلية كانه
 قال كنا متساويين فلا تحزنى من المسبوقية يا عائشة (وليكن عليه ابهه) بضم الهمزة
 وتشديد الباء الموحدة اى عظمة وكبرياء يقال تأبه الرجل اى تكبر (ووقارين اهله
 ليتأدبوا منه ففى الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت
 ويرفق فى تأديبهن) الرفق ضد العنف (فاذا ضربها باذن الشرع تأديبا فلا يباشرها)
 اى لا يجمعها (ولا ينسب اليها الى آخر ذلك اليوم فانه) اى استعمال الانبساط (يبطل فائدة
 الأدب) وله ان يعزرها على ترك الزينة اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشه
 وترك غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله بغير اذنه كذا فى المنيع (ويكثر
 السكوت عندهن) اكثرارا (ففى الحديث ان النساء خلقن من ضعف فاعلوا ضعفهن
 بالسكوت واستر واعور اتهن فى البيوت ولا يسكن المرأة) اسكانا (غرفة) اى فى غرفة
 وهى العلية اذ لا يخلو عن التطلع الى الرجال (ولا يعلمها الكتابة) اذ ربما كانت
 سببا للفتنة بان كتب الى من تهويه وفى الكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد
 والغائب وفيه تعبير عما فى الضمير بما لا ينطق به اللسان فهى ابلغ من اللسان من هذه
 الحثية (ويعلمها الغزل) بالغين والزاء المعجمتين (ويقرؤها من القرآن سورة النور)
 الاقراء تربية القراءة وتعليمها والحث عليها وتخصيص هذه السورة لان فيها ذكر حد
 الزنا والرجم واللعان والرمى اى فنى المحصنة وقصة عائشة رضى الله تعالى عنها وغيرها
 (ويعربها من فاخر الثياب) تعرية (لتلزم بيتها ولو خرجت الى ذى قرابة منها باذنه
 فانها تلبس معاوزها) جمع معوز وهو الثوب الخلق الذى يبتذل (ولا تخلو بزوجها مع
 ولد لها من غيره فانه يؤذيه) لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه ينقبض ذلك الرجل
 وايضا ربما يتكلم بكلام يظن منه انها تعطى ولدها من ماله ونحو ذلك (ولا تسأل المرأة طلاق
 ضرثها) ضرة المرأة بتشديد الراء امرأه زوجها (فان لها ما قدر لها وتحسن الخلق مع
 زوجها والرجل ايضا) يحسن الخلق (معها فان المرأة لاحسن ازواجها خلقا فى الجنة)
 هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روى عن ام حبيبة زوجة النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم انها سألت فقالت يا رسول الله المرأة منا يكون لها زوجان لايهما تكون فى الآخرة
 قال تخير فتختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المرأة لاخر زوجها فى الآخرة
 بناء على ما روى عن ابي سفيان رضى الله تعالى عنه انه خطب ام الدرداء فابت وقالت

لنهى التحريم ولنهى التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اى فيه ترك فضيلة كما يقال يكره للقاعد فى المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل بذكر و صلوة وللحاضر فى مكة مقيما بها ان لا يبحج كل سنة الى هنا عبارته (ولا يطلق المرأة ثلاثا) مصدر بمعنى القطع اى منقطعة عن النكاح بالكلية (فى دفعة واحدة بل يطلقها مرة) اى تطلقه واحدة (فى طهر لم يطأها فيه ثم) تطلقه (اخرى فى طهر آخر ثم) تطلقه (اخرى فى طهر آخر) وهو الطلاق السنى فى الموطوءة والتفصيل فيه مذكور فى الفروع (والطلاق) للمرأة (قبل الدخول بها اقل كراهته من الذى بعه) اى من الطلاق الذى بع الدخول بها (وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرد المنكوحه اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها) اى قبل ان يكشف القناع عن وجهها (و) قبل (ان يمسه ايده ولا يطيأ الجارية المسبية حتى يستبرى^٦ بحيضة) اى فيمن تحيض وبشهر فى ذوات شهر والمراد حيضة واحدة وقعت بع السراء او غيره من اسباب الملك وبعد قبضها فلم يكف حيضة ملكها فيها ولا التى قبل القبض ولاولاده كذلك وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل الاجازة فى بيع الفضولى وان كانت فى يد المشتري ولا بالحاصل بع القبض فى الشراء الفاسد قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما فصل فى الفروع (فان كانت) المسبية (حاملا) لا يطأها (حتى تضع حملها) وينبغى ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملك امة بشراء او نحوه كالوصية والارث والهبة والخلع والجنابة والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة او من المملوك كالمأذون والمكاتب او ممن لا يحل له وطئها برضاع او بحرية مثل ان يكون التجارية اخت البائع من الرضاع او كان البائع وطئ^٦ امها او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكر لم توطأ وان اردت احاطة تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية مع شروحه (ويحتسب الزوجان) اى يرجوان الثواب من الله (بموت الولد) والظاهر ان قوله (لانه حجابهما من النار) تعليل لما يفهم من قوله ويحتسب الزوجان يعنى ويحتسب الزوجان من الله تعالى ولا يغتمان لانه حجابهما من النار

* (فصل فى سنن شتى) *

جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى (فى مصاحبة الاجنبيات فى الحديث ما تركت

لتكون مع زوجها في الجنة) فان المرأة لآخر ازواجها في الجنة قد عرفت ان القوم اختلفوا في ان المرأة في الجنة لآخر ازواجها او لاحسنهم خلقا في الجنة فذهب بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثاني فالمصنف ذكر الكلام تارة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى المذهبين (واذا تزوج الرجل امرأة على الاولى فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا) يعني سبعة ايام ثم قسم لها (وان كانت ثيبا اقام عندها ثلاثا ثم يقسم ويعدل بينهما) هذا ما ذهب اليه الشافعي واما عند الحنيفة فالكل سواء كما سيجيء مع تعليقه (فانه) اي النبي (صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما املك) القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة الزوج بيتوته بالتسوية بين النساء لاجتماعه لانهما مبنية على النشاط كذا في شرح الوفاية (فلانواخذني بما تملك) انت (ولا املك) انا (اي محبة القلب ففي الحديث من كانت له امرأتان فما لى الى احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط) استدلل الحنيفة بهذا الحديث الى ما ذهبوا اليه من ان البكر والثيب والجديدة والعقيقة والكتانية والمسلمة والعاقلة والمجنونة سواء في القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امرأة على الاولى الى آخره انما هو على مذهب الشافعي دون الحنفي كما اشرنا اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام عند احديهما شهرا في غير السفر ثم خاصمته الاخرى يؤمر بان يعدل بينهما في المستقبل واما مضى فهو هو كذلك لكنه اثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزه انتهى (وتصبر المرأة على غير الضرائر) جمع ضرة بالتركي قومه (محتسبة) بكسر السين اي راجية من الله الثواب له (كما فعل ذلك) الصبر (ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حتى وهبت سودة رضى الله عنها) بفتح السين المهملة وسكون الواو كذا في الديوان (نوبتها لعائشة رضى الله عنها حين اسنت) اي عند كبر سنها (وخافت فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم) بان يطلقها (وعلمت محبته لعائشة ولا يواقع امرأة) الحال ان المرأة (الاخرى) من نسائه (تسمع حسنها فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن محله) اي الرحم والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال خذ فاعن الحبال قال الامام رحمه الله في الاحياء ومن الآداب ان لا يعزل بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة قدر الله كونها الا وهي كائنة هكذا قاله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فان عزل فقد اختلف العلماء في اباحتها وكراهته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فانها تطلق

ان للوصل (هي حمؤها) الحموء بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او اوكل من كان من الاقارب من قبل الزوج اى هو اقارب زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله اريت الحموء اى اخبر عن دخول الحموء عليهن فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحموء الموت يعنى مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد به غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد قال معناه خلو المرأة مع الحموء قد يؤدى الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدى الى الموت بالرجم كذا فى شرح المصاييح (ولا يبيع) مضارع ليج (على الغيبة) بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من غاب اى لا يدخل الرجل على الاجنبية التى غاب عنها زوجها قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجرأ على الغيبات فان الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم ذكره فى المصاييح (ويستأذن) الرجل (على والدته الدخول عليها) ناديا وتعظيما (ولا تلبس المرأة ثيابا رفيقا تصف) اى تظهر (ماتحتها ولا تصل شعرا بشعرها) بفتح الشين فيهما (ولا تنمص ولا تأثشر) النمص نتف الشعر والاشر تحديد اطراف الاسنان (ولا تشبه) المرأة (بالرجال ولا يشبهه) الرجل (بالنساء) فان كلا الفريقين ملعون (وقد سبق كل ذلك) بتفاصيله فى فصل سنن اللبس (وامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باخراج المخنث) فى مختار الصحاح قال الازهرى الاختنات اصله التكرس ومنه سمي المخنث لتكسره قيل المراد بالمخنث ههنا هو الذى يتشبه بالنساء عمد فى الاقوال (من البيت ولعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرجل الذى يلبس لبسة المرأة) بالكسر والسكون ببناء نوع من لبس اى يلبس كلبسها (والمرأة التى تلبس لبسة الرجل وتتخمر المرأة) اى تغطي بالخمير (وتتستر بابلغ الجهد) اى تلبس بالمجاهدة البليغة (عن الرجال ولا يسافر بها الا ذورحم محرم) يعنى يكره للحرزان تسافر ثلثة ايام بلا محرم ولا يكره للاهة وام الولد قالوا هذا فى الابتداء اما الان فيكره لهما ايضا كذا فى خزانه الفتاوى (ولا تباشر المرأة) بالرفع (المرأة) بالنصب مفعول مباشر (حتى تصفها لزوجها) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما انه قال لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها كأنه ينظر اليها قال فى شرح المشارق هذا خبر بمعنى النهى يعنى لا يمسه بشرة امرأة اخرى وهى ظاهر الجلد للانسان قوله فتنتعها بالنصب اى تصف ما رأته من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المنهى فى الظاهر وان كان المباشرة لكنه فى الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى

بعضى فتنة اضر على ارجال من النساء وقد قل صلى الله تعالى عليه وسلم النساء حبايل
 (الشیطان) الحبال بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصادبها بالفارسية دام (فكفى
 بامر هن فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض) بضم الغين المعجمة اى يخفض (بصره
 عنهن الا النظر الاول لان) النظرة (الاخرى) وزرو وبال (عليه ومن غض بصره عن
 اجنبية رزقه عبادة بجد حلاوتها والنظرة تزرع في القلب شهوة وكفى به فتنة ولا يقرب امرأة عطرة)
 بفتح العين وكسر المهملة اى امرأة ذات عطر وطيب (ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكها)
 مفاكها اى لا يمازحها ولا يلاطف معها (ففى الحديث من فاكه) مثل ما زح لفظا ومعنى
 (امرأة ام يحل له) بالنكاح الشرعى (ولا يملكها) بملك يمين (حبس بكل كلمة الى
 عام) بتخفيف الميم اى الى سنة (فى النار وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من التزم امرأة)
 اى اعتنقها كذا فى مختار الصحاح (حراما قرن مع الشياطين فى سلسلة ثم يؤمر به الى
 النار وتغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال) وهذا هو الاحوط الاسلامى المناسب للتقوى
 واما حكم الشرع الموافق للمفتوى فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من الرجل الاعورته
 وينظر من امة الغير ومن محارمه الى رأسها وصدرها وساقها وعضدها الاطهرها وبطنها
 وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى وجهها وكفيها والى قدميها ايضا فى رواية الحسن
 عن ابي حنيفة رحمهما الله تعالى والى ذراعيها فى رواية ابي يوسف رحمه الله تعالى بشرط
 ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا يامن من الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الحاجة
 شرعية كالشهادة والمحطبة والحكم وتنظر المرأة من المرأة الى ما يجزى للرجل ان ينظر اليه
 من الرجل وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان نظر المرأة كنظر الرجل الى محارمه والاول
 اصح وينظر الرجل الى ما ينظر المرأة من الرجل اذا امتت الشهوة واما حكم العبد مع سيده
 فهو كاجنبي والاجنبية فى الاصح وقال بعض حكمها كحكم المحارم وهو قول مالك واحد
 قولى الشافعى رحمهما الله وفى التعويد يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع ولا
 بأس بان ينظر الى عورة صبي او صبية لم يبلغ حمل الشهوة وان كان اجنبيا كذا فى الحزاة
 (ولا يجلس الرجل فى مجلسها) اى فى موضع جلست عليه المرأة (حتى يبرد) خوفا من انبعث
 الشهوة (واذا وقع بصره على اجنبية فاحس) اى ادرك (فى نفسه بشىء) من الشهوة
 (فليأت اهله) اى فليجاء بها (فان ذلك يسكن ما به) كذا ذكره فى الحديث رواه جابر
 رضى الله تعالى عنه (ولا تخلو الرجل بامرأة اجنبية فان ثالثهما الشيطان) كذا ذكره فى
 حديث رواه عمر رضى الله عنه (ولا يدخل) الرجل (عليها) اى على المرأة (وان قيل)

من موضع قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب (وفي الحديث الجنة تحت اقدام) جمع قدم (الامهات) في مختار الصحاح اصل الام امهة ولذلك يجمع على امهات وقيل امهات للناس وامات للبهائم بدون الهاء انتهى وفي المصابيح عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابره انا قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بر الوالدة على الوالد ضعفان ذكره في الاحياء وروى ان رجلا قال يا رسول الله ان امي خرقت عندي فاني اطعمها بيدي واسقيها بيدي واوضئها واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا احدا من مائة قال ولم يا رسول الله قال لانها خدمتك في وقت ضعفك مريدة حيوتك وانت تحرمها مريدا ممانها ولست كنت قد احسنت ذكره في المشكوة وروى ان موسى عليه السلام قال الهى ارنى جليس في الجنة فقال الله اذهب الى البلد القلاني والى السوق القلاني فهناك رجل تصاب وجهه كذا وقده كذا فوسو جليستك في الجنة فذهب موسى الى ذلك السدكان فوقف هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحه في زنبيله فلما انصرف فقال موسى هل لك من الضيفى يافتى قال نعم فمضى معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرققة طيبة ثم اخبرج من داره زنبيلاً فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ حمامة فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فيها حتى شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحركت العجوزة شفتيها ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى ما الذي صنعت قال اعلم ان هذه والدتي فضعت لا تقدر على اليهود فاذا انصرفت من السوق لا آكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال موسى قد رأيتها تحرك شفتيها فقال اشاب تقول اللهم اجعله جليس موسى في الجنة فقال موسى عليه الصلوة والسلام لك البشارة اناموسى وانت جليس في الجنة كذا في المنيع وجاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليستشيره في الغزو فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لك والدة قال نعم قال فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره في الاحياء ونعم ما قيل فيه بالفارسية (قطعته) * جنة كه سراى مادرانست * زير قدمان مادرانست * روزى يكن اى خداى مارا * چيزى كه رضاى مادرانست * (فمن حقهما ان يتملق لهما) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف المسيد الفظ الغليظ (ويخدمهما ما حييا) اى ماداما يكونان في قيد الحيوة (حتى يبلغ في ذلك رضاهما)

* (فصل في حقوق الوالدين والسنة في اقامتها) *

(بر الوالدين) بكسر الباء اي الاحسان اليهما (من افضل القرب) جمع قرينة كما امر (عند الله تعالى) روى ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل اذن ابواك لك قال لا فقال نارجع الى ابويك فاسأذنهما فان زعلا فجاهدوا لا فيرهما ما استطعت فان ذلك افضل مما تلقى الله به بعد التوحيد وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بر الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله يعنى النوافل ذكره الامام رحمه الله (والله قرن ذلك بعبادته تعظيما لشانه) وكرر في كتابه التوصية به (حيث قال وقضى ربك الانعبدوا الاياه وبالوالدين احسانا وقال ان اشكرلى ولوالديك الى المصير) قال سفيان بن عيينة من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه في ادبار الصلوات الخمس فقد شكر الوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر يسئل الولد عن الصلوة ثم عن حق الوالدين وتسئل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج ويسئل العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا في الخالصة (وفي الحديث بروا) بفتح الباء امر من بررت والذى بالكسر ابر بالفتح برا بكسر الباء وهو ضد العقوق (آباءكم يبركم) بفتحين على وزن يفض (ابناؤكم ويروى ان الله تعالى قال لموسى عليه الصلوة والسلام من بر لوالديه وعقنى كتبته بارا ومن برنى وعق والديه كتبته عاقا) قال صلى الله عليه وسلم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فان يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره في المنبوع وقال عليه السلام ان الجنة يوجد ربحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدر ربحها عاق ولا فاطع رحم ذكره في الاحياء (وحق الوالدة اعظم) اي على ضعفين (من حق الوالد فبرها) بكسر الباء (اوجب فان الله تعالى اوصى ببر الوالدة) بخصوصها (في كتابه تصرحيا) حيث قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام قال انى عبد الله اتانى الكتاب وجعلنى نبيا وجعلنى مباركا اينما كنت واوصانى بالصلوة والزكوة ما دمت حيا وبرا بوالدى ولم يجعلنى جبارا شقيا وقال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه كرها خصص بذكر الام دون الاب وقال في روضة العلماء فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفة الام ومحنها اكثر من الاب قيل والسبب في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقارة الظهر وماء الام يخرج من ترائبها وصدورها فمأؤها يخرج

من قبل رجل اده فكانما قبل عتبة الجنة) حتى روى ان ابا هريرة رضى الله تعالى عنه لم
يخرج حتى ماتت اده (وكان ابو هريرة يغزو) اى يذهب غزوة (الى باب بيتها فيقول
السلام عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته فجزاك) بكسر الكافى (الله عنى خيرا كما ربيتنى)
تربية حال كوفى (صغيرا فتورد عليه) امه (فقال جزاك الله) بفتح الكافى (عنى خيرا كما
بررتنى) بكسر عين الفعل (كبيرة ثم يخرج) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (ويرجع
ويقول مثل ذلك) قال فى منبع الاداب قيل كل مالا يامن الهلاك مع جهله فطلب علمه
فرض عين لا يسوغ لك تركه وان منعك ابوك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية
كعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز ان محمد اعبده ورسوله الصادق فى اقواله
واعماله او من الطاعات التى تتعلق بالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او بما يتعلق
منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصى التى
يتعلق بالظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشرب
الخمر والزنا واكل الحرام والرياء وغير ذلك او بما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر
والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف
طلبها وان لم يأتى له ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فنقل لا يجوز له الخروج لطلبه
الا باذنها وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب القرآن الا قدر ما يجوز الصلوة به فان ختم
القرآن من النوافل الى هنا كلامه رحمه الله تعالى (ويعظم امرهما ويتواضع لهما ويقبل
رجل اده) تقبيلا (تواضعا) وحكى ان رجلا جاء الى الاستاذ ابى اسحاق فقال رأيتك
البارحة فى المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فانى البارحة مسحت
لحيتى تحت قدم والدتى قبل ان نمت فهذا من ذلك (قال الحسن) البصرى رحمه الله
(من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه فى الحيوة) فانه ربما لا يرضى احدهما عنه بسبب
زوجته فيقع فى الاثم قال انس ابن مالك كان علقمة شابا شديد الاحتياط عظيم الصدقة
فمرض واشتد مرضه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى وعمار وبلا وسلمان
رضى الله تعالى عنهم اذهبوا الى علقمة فانظروا ماداله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله
الا الله فلم ينطلق اسانه فلما اخبر عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل له ابوان فقيل
له ام خرفة فدعيته الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لها اصدقينى فكيف كان
حال علقمة قالت كان يصلى ويصوم ويتصدق اكثر اكسابه لكنى عليه ساخطة حيث كان
يوثر امرأته على فى كثير من الاشياء وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سخط امه

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رغم انفه رغم انفه فقيل من يارسول الله قال من ادرك والداه عند الكبر احدهما او كلاهما وام يدخل الجنة يعنى بسبب برهما واحسانهما ذكره في المصاييح (ولا يلقيهما مكروها) القاء (وان قل) ان للموصل وقيل اذا تعذر مرعاة حق الوالدين جميعا بان يتأذى احدهما بمراعاة الآخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب منه ويرجع حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للاب ولو سألأ منه شيئا يبدأ في الاعطاء بالام كذا في منبع الاداب (ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر لهما بالكلام) بل ينكلمهما بالهمس والحضوع (ويطبعهما فيما اباح الدين) في دين الاسلام وان كانا مشركين قال الامام (الغزالي) اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجب في الشبهات وام يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة ورع ورضاء الوالدين حتم اى واجب (فان رضاء الرب في رضاءهما) في الصحاح رضى عنه بالكسر رضى متصوّر والاسم الرضاء بالمد (وسخطه) بفتح السين اى غضبه تعالى (في سخطهما ولا ينتمى) اى لا ينسب (الى غير والديه استنكافا منهما فانه يستوجب اللعنة) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى لا يقبل الله توبه ولا فدية (وينفق عليهما من ماله فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء) وهو على بن الحسين رضى الله عنهما كان بارا بوالديه (لا يواكل مع ابويه مخافة سؤ الادب) ويجب على الابوين ان لا يحملوا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رحم الله والدا امان ولده على بره اى لم يحمله على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكى عن رجل من اهل المعرفة انه قال ان لى ابنا منذ ثلاثين سنة ما امرته بامر مخافة ان يعصبنى فيحقى عليه العذاب (وينظر) الولد (اليهما) اى الى والديه (بالود والرأفة والرحمة) الود بالضم والتشديد المحبة والرأفة الشفقة والرحمة الترحم (وله بكل نظرة حجة) بالكسر المرة الواحدة من حج وهى من الشواذ والقياس الفتح (مبرورة) اى مقبولة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ولد ينظر الى الوالد والى والدته نظر مرحمة الا كان له بها حجة وعمرة قيل وان نظرتى اليوم الى مرة قال وان نظرتى اليوم مائة الف مرة كذا فى الحائصة (ولا يتركهما لغزو) بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو (او حج او طلب علم) فى الحزائنة انه لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا بأس به ولم يكن ذلك عقوقا (او) طلب (مال فان خدمتهما افضل من ذلك كله قال النبي صلى الله عليه وسلم

قد امهما في خالصة الحقايق من مشى بين يدي ابيه فهو عاق الا ان يمشى ليميط الاذى عن طريقه (ولا يتصدر عليهما في المجلس ولا يدعوهما باسمهما بل يقول يا امه ويا ابناه) اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى مضافا الى ياء المتكلم قد تقلب الياء فيهما الفاء ويالحق في آخره هاء السكت للوقوف فيقال يا اباة وقد تقلب تاء فيقال يا ابنت ويا امت بفتح التاء وكسرها وقد يجمع بينهما فيقال يا امناه ويا ابناه بالهاء وبدونه جمعابين العوضين والتفصيل في النحو (كما جاء في القرآن) العظيم حيث قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عليه السلام يا ابنت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين (ولا يسب والدي رجل فيسب ذلك الرجل والديه) عن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم يسب ابا الرجل فيسب اياه ويسب امه فيسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضى الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون هذا من العقوق اذا كان المسابة بالزنا والكفر والبهتان كذا في شرح المصابيح (ولا يسبق عليهما في شيء) اي في الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك (ولا يبعد النظر اليهما) مضارع احد النظر اليه من الغضب واحتد فهو محدد كذا في مختار الصحاح (ومن حقوقهما بعد موتهما ان يصلى عليهما) اي صلوة الجنائزة (اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما) وعن انس رضی الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ترك العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه الرزق في الدنيا ذكره في الخالصة (وينتف عهودهما ووصاياهما) تنفيذاً (ويكرم احداهما) اكراما (ويصل ارحامهما واهل ودهما) قال ابو اسيد الساعدي رحمه الله تعالى بينا نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاء رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي على من بروالدي شيئا ابرهما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما واکرام صديقيهما وصلته الرحم التي لا توصل الابهما وفي روضة العلماء صلة رحمهما التي لا رحم لك الا من قبلهما وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ودايبه ذكره في الاحياء (ففي الحديث ان من البر ان تصل صديق ابيك وابن صديق ابيك وفي الحديث) الآخر (من احب ان يصل اباة في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه) قوله (وهو لهما غير بار) جملة حالية وكذا قوله (وهو حي) حال اخرى مرادفة وقوله (فليستغفر لهما) خبر من مات (ويتصدق لهما حتى يكتب بارا لوالديه) هكذا ورد في الحديث الذي رواه انس رضی الله تعالى

حجب لسانه فهم صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحرقه بالنار فلم ترض امه فقالت ثمرة
 قلبي وحاصل عمري اتحرقه بين يدي فقال يا ام علقمة عذاب الله اشد وابقى فوالذي
 نفسى بيده لا يذبح بالصلوة والصفقة مادمت عليه ساخطة فرفعت يديها وقالت اشهد الله
 اني قد رضيت عن علقمة فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه فلعلها قالت بما ليس
 في قلبها حياءً فانطلق اليه بلال فوجده يقول لا اله الا الله فلما اخبره قال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم يا معاشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه لعنة الله
 لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً اي فرضاً ونقلاً كذا في مشكاة الانوار (ويتولى)
اي يباشر (بخدمتهما بيده ولا يكلمهما) مضارع وكله اي فوضه (الى غيره ومن تعظيم الاب
ان لا يؤممه للصلوة وان كان افقه منه) ان للوصل اي اعلم بالفقه من الاب (ولا يترفع) اي
لا يتكبر (عن خدمتهما وان كانا مشركين) يحكى عن وهب بن منبه رضى الله عنه انه قال
لمالقي يوسف اباه يعقوب عليهما السلام وكان هو واقفاً مضى موكب في فوج من الفرسان
فقال يعقوب هذا يوسف قالوا ان يوسف من ورائنا فمضى فوج آخر فسأل فقالوا انه من
ورائنا فمضى سبعون موكباً هكذا ثم جاء يوسف فتلقاها ابوه وهو على ظهر الدابة يريه عن نفسه
لا استخفاً لابييه قال فاوحى الله اليه هلا فضيت حق والدك بالنزول ولو نزلت لآخرجت
من صلبك سبعين نبياً مرسلًا فلما لم تنزل لآجرم حرمت ذلك عليك وحولت النبوة الى
نسلها الى اخوتك كذا في روضة العلماء (ويصاحبهما في الدنيا معروف كما امر الله تعالى) هكذا
حيث قال وصاحبهما في الدنيا معروف اي بالمعروف وهو البر والصلة والمعاشرة الجميلة كذا
قال الامام محيي السنة في معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث اي بالاحسان وانما سمي
الاحسان معروفاً لانه يعرفه كل احد وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
حسن المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا عريا انتهى (ويرعى حقهما بعن
موتهما) ثم بين تلك الرعاية بقوله (فيكفنها ويدفنها) على الوجه المسنون (ولا يصلى
عليهما اذا كانا كافرين ويدعو لهما) اي للابوين الكافرين (بالخير) اي بالهداية والتوفيق
(ماحييا ثم يكل امرهما الى الله تعالى) بعن موتهما (كما جاء في قصة التحليل عليه السلام)
روى ان آزر ابا ابراهيم النبي عليه السلام وعنه ان يسلم فكان ابراهيم يستغفر له رجاءً
ان يسلم قال ابن عباس رضى الله عنهما مازال ابراهيم عليه السلام يستغفر لابييه حتى
مات فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه يعني ترك الدعاء فلم يستغفر له بعن مامات على الكفر
كذا في تفسير ابى الليث رحمه الله (ولا يمشى امام) بفتح الهمزة (الابوين) اي قد امهما

* (فصل في حقوق ذوى الأرحام) *

المراد من ذوى الأرحام ههنا ذوا القرابة مطلقا سواء كانت عصبية أو صاحبة فرض أو لاهذا ولا ذاك (في الحديث صلة الرحم) الصلة بمعنى الوصل يقال وصلت الشيء وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فتكون معنى صلة الرحم اتصالها بالاحسان وترك قطعها بالاساءة كذا في الخالصة (تزيد في العمر) روى عن أنس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يبسط له في رزقه أى يكثر رزقه وينساء بضم الباء في أوّله والهمزة في آخره أى يؤخر في أثره بفتح الثاء أى فيما بقى من عمره واجله فليصل رحمه وقال صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فان صلة الرحم محبة في الأهل مثراة في المال منسأة في الأثر ذكره أيضا في الخالصة قال في شرح المشارق فان قيل الأجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الأشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت * ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الأزلى اذ لا محوفيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعينه وهو كالحياة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة هذا لكن الحديث الذى ذكره صاحب الروضة باسانيد وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة أيام فيز يد الله في اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم وقد بقى من اجله ثلثون سنة فيرد اجله الى ثلثة أيام يؤيد الجواب الأوّل كما لا يخفى (وفي حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله يصل) أى بالرحمة (من وصل رحمه ويقطع من قطعها) أى يقطع عنه كمال عنايته (وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) ليس الواصل بالمكافى أى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعل ولكن (الواصل) أى الذى يعتد وصله (هو الذى اذا انقطعت رحمه وصلها) يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه كذا في شرح المصابيح والمصنف رحمه الله تعالى انما ذكر بعضا من هذا الحديث كما ترى وعن عائشة رضى الله عنها انها رأت في منامها كان

عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما ذكر في منبع الآداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا ابويه في كل يوم خمس مرات فقد ادى حقهما الان الله تعالى قال * ان اشكرلى ولوالديك الى المصير * فشكر الله ان يصلى له كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان يدعولهما كل يوم خمس مرات ذكره في مشكاة الانوار (وفي الحديث من زار قبر ابويه) او احدهما ذكره في شرح الخطب (في كل جمعة كتب باراً) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما الميت في قبره الا كالغريق المتغوث ينظر دعوة تاحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال الرجل من آل عاصم المجدرى رأيت عاصما في منامى فقلت له فاين انت فقال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة الى ابي بكر بن عبد الله المزني رحمه الله تعالى قلت اجسامكم او ارواحكم قال بليت الاجسام وانما تجتمع الارواح قلت هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعم بها عشية الجمعة وليلة السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون سائر الايام قال لفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين (وينوى بما يتصدق من ماله عن والديه) اذا كانا مسلمين قيد به في حديث ذكره في الاحياء (فانه لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء) وهو ربيع بن خيثم (يرمى بحجر في الطريق) اى يميظ الاذى عنه (عن يمينه وينوى عن ابيه وبآخى عن يساره وينوى عن امه وكان) ذلك البعض (يكظم الغيظ يريد برهما فقيه دليل) اى دلالة (على ان جميع حسنات العبد) يمكن ان يجعل (من بر والديه) اذا نوى الابن عنهما بحيث لا ينقص من اجر نفسه شيء (ويصلى لهما في صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين فانه يصل اليها اجره ويرى) اى يعتقد (تقصيره في ايفاء حقهما فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل الا اعتاقهما عن الرق جزاء لهما من الولد) اى لم يجعل ايفاء حقهما الا اعتاقهما عن الرق لو وجدهما رقيقين حيث قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجزى ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك لان الوالد سبب حيوة الولد وفي العتق ايضا نوع حيوة من حيث ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت فصار الولد في اعتاق ابيه سببا لحيوته فصارا سواء (ويقطع) الولد (لسان الشاعر عن ابيه وامه) اى يعطيه شيئا (اذا هجاها و) لسان (من يشتمها بشيء من ماله فانه من البر)

* (فصل في حقوق المماليك والخدم) *

المماليك جمع مملوك كمنخدوم ومخاديم ومحبوب ومحبيب وقال الامام النووي في شرح المسلم حشم الرجل من تعصب له وخدمه من تعصب له ويخدمه فيكون اخص من الحشم (وآداب المعاشرة مهم في الحديث حسن الملكة يمن) اي بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك لاحسانه (وسوء الملكة شوم) في الصحاح يقال فلان حسن الملكة يفتحتى الميم واللام على ما صرح به في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سبيء الملكة (وكان مما اوصى به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال في خطبة الوداع الصلوة) بالنصب اي احفظوا الصلوة الخمس (وما ملكت ايمانكم اي احفظوا المماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادة وجوب الصلوة قال الامام فقد كان هذا من آخر ما اوصى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قال اتقوا فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تأكلوا واكسوهم مما تكتسون ولا تكفوهم من العمل مالا يطيقون فما احببتم فامسكوا وما اكرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فان الله ملسكم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم (واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان يأخذ بناصيته ويدعوله بالبركة ويطعمه) اطعاما (او لا من الحلو او اطيب طعام عنده ويطعمه) في باقى الاوقات (مما يأكله ويكسوه مما يلبس) متلبسا (بالمعروف) اي بما يعرف فيه رضاء الله تعالى وقد يفسر المعروف باحسان كما مر (ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امر اصعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهمين) امر الرجل والمرأة قوله (نحو) مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره مثال جمع المهمين نحو (ان يأمره بالتخبز والطبخ) بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله (او الغسل) بهما مصدر روى انه دخل على سلمان رجل وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شىء فكرهت ان اجمع عليه عمليين (ويعفو عنه في اليوم والليلة سبعين مرة) وقال عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بهفوته او بجنايته في معاصيه وخيانته على الله تعالى وتقصيره في طاعة الله تعالى مع ان قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل شريب جمع قوما من ندمائه ودفع الى غلام له

القيمة قد قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امرأة توزن اعمالها فاذا عمل منها كان
ارجح من جبل احد وكانت عائشة تعرف تلك المرأة فلما انتبهت دعتهما وقالت لهما ماذا
عملك فابت ان تخبرها فالتت عائشة رضى الله تعالى عنها فقالت انى كنت استعمل سبعة
اشياء اولها حفظت نفسى حتى لم يرنى احد غير المحارم قط والثانى لم ارد سائلا اذا
كان معى شىء والثالث ما اكلت وحدى شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان
والخامس اذا اذن المؤذن كنت اقول معه ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير
مشورة والسابع من قطعنى من ذوى ارحامى اتصلت به فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها
بهذا ترجع ميزانك كذا فى روضة العلماء (فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية) لوللواصل
اى باعلام خبر الصحة (وهديّة) قال فى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب
صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان
او غيره وقال النووى رحمه الله تعالى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها
ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا
انتهى (وكره بعض الكبراء ان يجاور) بالراء المهملة (الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة
فيفضى) فيؤدى كل ذلك (الى التقاطع) قال الامام روى ان عمر رضى الله تعالى عنه
كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا ولا يتجاوروا وانما قال ذلك لان التجاور
يوجب التزام على الحقوق وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم انتهى (وتزول ذوى
الارحام غبا) بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة وهو ان تزور يوما وتدع يوما
(فان ذلك يزيد الفة) بضم الهمزة تقيض الفرقة كذا فى الديوان (وحبا) اى محبة
ولما كان فيه نوع عسر عدل عنه الى ما هو اسهل من الغب فقال (بل يزور اقرباءه فى
كل جمعة اوفى) كل (شهر) على ما روى فى بعض الروايات (ويكون كل قبيلة وعشيرة)
عطف تفسيرى (يدا واحدة) اى متوافقة (فى التناصر والتظاهر على من سواهم ولا
يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد
وينزل الخالة والعمة منزلة الام وذلك) اى التنزيل المذكور (فى التوقير والاحترام
والخدمة والطاعة) اى الاطاعة والموافقة (وفى الحديث حق كبير الاخوة على صغير
هم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه) اى ان لم يكن ذارحم
محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفس ان كان من ذوى رحم محرم منه (فان
ذلك من تمام الصلة والبر) كما مر اليه الاشارة

بمولائك يعصى مولاه وانت تعصى مولاك واغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب
فانت حر (ويحسن ادب مملوكه اى يعلمه من آداب الدين ما لا بد منه ويعلمه سورة يوسف)
فان فيها قصصا مختصة باداب المماليك (واذا ضرب مملوكه فذكر الله له يمسك عنه) اى
يتنحى عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من اصحاب رسول الله ضرب عبدا له فجعل
العبد يقول استئلك بالله استئلك بوجه الله تعالى فسمع رسول الله صياح العبد
فانطلق اليه فلما رأى رسول الله امسك يده فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سالك
بوجه الله تعالى فلم تغفه فلما رأيتنى امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لولم تفعل لسفعت وجهك النار يقال سفعت النار والسموم
اذا احرقته بجرها يسيرا فغيرت لون بشرته ذكره في الاحياء (ويذكر قضاص يوم القيمة)
عن عبد الله بن رفاعه رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف فى رقيقنا
اقوام مسلمون يصلون صلواتنا ويصومون صيامنا نضر بهم فقال يؤذن ذنوبهم وعقوبتكم فان كان
عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال افرايت سبنا اياهم قال يوزن ذنوبهم واذا
كم فان كان اذا كم اكثر اعطوا منكم قال رجل ما اسمع عدوا اقرب الى منهم ذكره
فى المنيع (فان لم يوافق المملوك لم يعذبه ولكن يبيعه) هكذا امر النبى صلى الله عليه
وسلم كما ذكرنا (ويزوجه امرأة اذا خاف عليه عنت الزنا) العنت بالتحريك الا ثم
والعنت ايضا الوقوع فى امر شاق وبابهما طرب كذا فى مختار الصحاح (ويقيم الحد على
مملوكه) اى بعد المرافعة الى الوالى وثبوتها عنده (اذا اتى حدا) اى بما يوجب الحد
شرعا (فان لم ينزجر) المملوك عن ذلك الفعل بالحد (باعه ولو بثمن نجس) بالبلاء
الموحدة والحاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص عن ابي هريرة رضى الله تعالى
عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا زنت امة احدكم فتبين زناها
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة
فليبعها ولو بجبل من شعراى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها
اى ليقيم مولاه عليها الحد وفى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحه (او غيرها
الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى * فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب * المراد بالفاحشة فى الآية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب
الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرفت ذلك بدلالة النص ولهذا
قال المصنف رحمه الله تعالى على مملوكه اى سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى واعلم

أربعة دراهم إن يشتري شيئاً من الفواكه لأهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار وهو يسئل لفقير شيئاً ويقول من دفع أربعة دراهم دعوت أربع دعوات فدفع الغلام الدرهم فقال منصور ما الذي تريد إن ادعوك فقال لي سيد أريد أن أتخلص منه فدعا منصور وقال الآخر فقال إن يخلف الله على دراهمي فدعا ثم قال الآخر فقال يتوب الله تعالى على سيدي فدعا ثم قال الآخر فقال إن يغفر الله لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور ورجع الغلام إلى سيده فقال لم ابطأت فقص عليه القصة فقال سألت نفسي العتق فقال اذهب فانت حر لوجه الله تعالى وقال وايش الثاني فقال إن يخلف الله تعالى على دراهمي فقال لك أربعة آلاف دراهم وقال وايش الثالث فقال إن يتوب الله تعالى عليك فقال تبت إلى الله تعالى فقال وايش الرابع فقال إن يغفر الله لي ولك وللقوم وللمنكر فقال هذا الواحد ليس إلى فلما بات رأى في المنام كان قائلاً يقول له أنت فعلت ما كان إليك أتري لأفعل ما إلى فقد غفرت لك وللغلام وللمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين (ولا يضر به على غضبه بل يضر به بعد انطفاء غضبه اذربها يضرب بالغضب فيكسر منه عضواً (ولا يضر به الا تأديباً وتهذيباً) أي قصص إلى تطهير اخلاقه (ولا يزين يد على ثلاث) ضربات (فانه قصاص يوم القيمة) أي فان الشأن انه يكون ذلك سبب قاص في يوم القيمة أي يضر به المملوك ثم كما يضر به مولاه هنا حكى انه ادخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جنابة فدعا له بالسوط فقال الرجل اسئلك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك الساعة ان تغفو عني فنزل مصعب عن السرير والصق جسده بالأرض فقال له قد عفوت عنك ذكره في الحاخصة (ولقد عرك) بالعين والراء المهملتين أي ذلك بالعنف (عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام ان يعرك) الغلام (اذنه ويوجعه) ولما امتنع الغلام عن ان يعرك اذن مولاه ويوجعه (اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان يعتق خادمه) اعتاقاً (إذا آذاه) بالمد (بشيء) فندم عليه وفي الحديث من ضرب غلاماً له (قوله) (حدا) مفعول له وقوله (لم يأتته) أي لم يفعل ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا وقوله (اولطمه) عطف على قوله ضرب واللطم هو الضرب بباطن الكف (فان كفرته ان يعتقه) أي اثم ذلك الضرب يحق به باعتاقه كذا في شرح المصابيح (والاحق) أي الاليف والآخرى (ان يسرى) ويعتقد (تقصير رقيقه في خدمته) ناشياً (من تقصيره) أي من تقصير المولى (في خدمة خالقه تعالى وكان محمد بن المنكدر إذا غضب على غلامه قال ما اشبهك) على صيغة التعجب (بسيديك) وكان عون بن عبد الله أيضاً يقول إذا عصاه غلامه ما اشبهك

العتق فقال انت حرة لا بأس عليك وروى انه كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت واراقتها على رأس سيدها ميمون فقال يا جارية احرقتنى فقالت يا معلم الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال الله قال وما قال الله تعالى قالت والكاطمين الغيظ قال قد كظمت غيظي قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت زده فان الله يقول والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله كذا في الاحياء (ولا يقول السيد لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاى) للغلام (وفتاتى) للجارية في المغرب الفتى من الناس الشاب القوى الحديث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك وان كان شيخا وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقل احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاى وفتاتى وعن ابي يوسف رحمه الله تعالى ان من قال انا فتى فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل انتهى (ولا يقول المملوك ربي ولكن ليقل سيدي فان الرب هو الله وحده والخلائق كلهم عبيده) جمع عبد مثل كليب في جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح (واماؤه) جمع امة (فاذا طالت مدة المملوك في خدمته يعتقه عن السرقة فليعل الله يعتق بكل عضو منه) الباء للمقابلة (عضوا منه) اى من المالك قوله (من النار) متعلق بقوله يعتق عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر حتى للتخفيف لانه عضو حقير بالنسبة الى باقى الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومنه قيل المستحب ان يعتق الرجل الذكر والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييم الرقبة بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح المصابيح (او اعلمه) اى ذلك المالك (ينجو) اى يخلص (من عهده) اى من عهده معتقه يعنى ما بقى عليه من حقوقه ومظالمه (كفافا) بفتح الكاف اى مساويا ورأسا برأس في مختار الصحاح كفافا الشىء بالفتح مثله (ويغتنم العبد ايام رقه ففي الحديث حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وهذا لمن احسن عبادة الله وطاعته ونصح لسيده) اى اراد له خيرا واقام بمصالحه على وجه الخلوص كذا في شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد لسيده واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو رافع بكى وقال كان لى

انه استدلل الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمها الا باذن الامام لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام قوله ولا يثرب عليها صرح بنهى التثريب وهو التوبيخ والتعيير بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان هو التثريب وفي قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت بمرات ولم تحد يكتفى بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكرها فكيف يرتضيها لآخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستغف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك كذا في شرح المشارق (ومن السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هياه واصاحه ان يتعده) افعادا (معه على الخوان) اى على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان في فصل الاكل (فان لم يتعده) مع نفسه (لقمه) تلقيا اى يفرز له (مما يأكل لقمة وايروغها) ترويعا اى وليوجه تلك اللقمة نحوها سرا (وليقبل كل) امر من اكل (هذه) فى المصادر الروغ بالراء المهملة والغين المعجمة پنهان بسوى چیزى شدن والترويع تفعيل منه وهكذا فى الصحاح وذكر فى الاحياء انه ليضعها فى يده وليقل كل هذه اللقمة (ويردقه على الدابة) اردافا اى يأخذ عبده خلف دابته (اذا ركبها ولا يتركه يسعى خلفه فانه من التكبرو) الحال انه (لا يدري) ولا يعلم حقيقة الحال (لعله افضل عند الله منه) يروى عن ابي هريرة رضى الله عنه انه رأى رجلا على دابته وغلماه يسعى خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانما هو اخوك روحه مثل روحك فحملة ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله بعدا ما مشى خلفه ذكره فى الاحياء (ولا يتركه) اى لا يرضى لعبده (ان يمثله) من باب نصر اى ينتصب قائما (بين يديه) فانه من التكبير ايضا قال عيسى عليه السلام من سره ان يمثله له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار ذكره الامام (ولا يضربه على الاناء ولا على زلة) بفتح الزاى المعجمة بالفارسية لغزیدن يقال زل فى طين او منطقت (وهفوت) بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسيرى للزلة وبمعنى الخطاء (ونسبان فانه يؤخذ بذلك يوم القيمة) سئل احنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال ما بلغك من حلمه قال بينما هو جالس فى داره اذا اتته خادمه له بسفود عليه شواء فاذا سقط السفود من يدها على ابن له فغقره فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية الا

سريته) السرية بمعنى السر وهو الذي يكتم وجمعها سراير قال الامام الغزالي
ونعم ما قال * واخذر صحة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عشرة * ولا يعفون زلة ولا
يسترون عورة * ويحاسبون على التقيير والقطمير * ويحسدون على القليل والكثير *
ينتصفون ولا ينصفون * ويؤاخذون على الخطاء والنسيان ولا يعفون * يعزون الاخوان
بالاخوان بالنميمة والبهتان * فصحة اكثرهم خسران * وقطيعتهم رجحان * ان رضوا
فظاهرهم الملقى * وان سخطوا فباطنهم الخنق * لا يؤمنون في حنتهم * ولا يرجون في
ملقهم * ظاهرهم ثياب * وباطنهم ذياب * يقطعون بالظنون * ويتغامزون وراءك بالعيون
* ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب الممنون * ثم قال ولا تعول على مودة من لم
تخبره حق الخبرة بان تصحبه مدة في دار او موضع واحد فتجربه في عزله وولايته وغناؤه
وفقره او تسافر معه او تعامله في الدينار والدرهم او تقع في شدة فتحتاج اليه * فان رضيته
في هذه الاحوال فاتخذه ابالك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا ان كان مثلالك

(ويستغنى) اى يظهر الغناء (عنهم ما استطاع ولو في ادنى شىء) لو للوصل (ويجعل
نفسه عنهم) تبجيلا اى يتخذها مكرما ومبجلا وقد صحح في بعض النسخ ينخل بالنون والحاء
المعجمة من نخل الدقيق او الحاء المهملة وتشديد اللام من الا نخل قال اى يمنع نفسه
عنهم او يبعد عنهم ولا يختلطهم ولا يخفى عليك ان كله وهم (ويكون في عزلة ولا يهين)
اهانة اى لا يجعل (نفسه) مهانا حقيرا بكثرة التردد اليهم (وكثرة السؤال عنهم كما قال

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم) اى مرااتبكم
ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكون في عزلة الى قوله اقداركم (ولا يكفون

كانسان يقول من احسن الينا احسنا) بتشديد النون على صيغة المتكلم مع الغير (اليه
ومن اساء الينا اسأنا اليه) فان اللائق بحال المسلم ان يعوم احسانه الى من اساء اليه ايضا
فان الاحسان الى المحسن متاجرة وانما الاحسان في التحقيق الى من اساء اليه عن
حذيفة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تكونوا امعة ان احسن
الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس اليكم ان تحسنوا
وان اساءوا فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح المشددة هو الذي يقول لكل احد انا
معك لضعف رأيه وتقلده الناس والفعل منه تأمع واستأمع والهاء للمبالغة ولا يستعمل في
النساء ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعله في الصفات وهى في الاسماء ايضا
قليلة والمراد به ههنا الذي يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معى وقوله وطنوا

اجران فذهب احدهما ذكره الامام (ويزيد السيد في اكرام من كان اكثر ورعا) من بين مماليكه (واين صلاحا وكان ابن عمر اذا رأى من مماليكه من يحسن صلوته اعتقه ويقول استحيى ان استخدم من يعمل عبادة ربه عز وجل ولا يستخدم المحرر) على صيغة المفعول اى لا يطلب الخدمة من حرره (من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يشبهه المملوك والمملوكة بالاحرار فى الزى) بكسر الزاء المعجمة والياء المشددة اى فى اللباس (والهيمته وقال صلى الله تعالى عليه وسلم فى وعيد الآبق) على صيغة الفاعل من ابق (اذا ابق العبد) اى من مولاة (لم تقبل له صلوة) اى كمال صلوته كذا فى شرح المصاييح (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة) اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعنى يخرج العبد الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده فى عقوبته الجائزة على اباقه كذا فى شرح المصاييح (ويختار من العبيد) للشراء (الرومى) الابيض اللون (دون الزنجى) الاسود (فان اخلاقهم سيئة واعمارهم) جمع عمر اى مدة حياتهم (قصيرة) عن الرومى فى الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغى ان يستخدمهم فى بعض الاحيان لما روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ادخل بيته حبشيا او حبشية ادخل الله بيته بركة كذا فى الخالصة

* (فصل فى حقوق سائر الخلائق) *

(التغافل عن احوال الخلائق) وترك التجسس عنهم (اروح للقلب واسلم للدين) فى البرازية السؤال عن الاخبار المحدثه فى البلدة قيل يكره الاخبار الا استخبار لان الزمان زمان فتنه ومشقة والمختار انه لا بأس بالاخبار والاستخبار انتهى (وفى الحديث خص البلاء لمن عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم فالاستن ان يحترس) ويتحفظ (من الناس بسوء الظن) اى بان يظنهم سوء الظن كما قيل الحزم سوء الظن (فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يغتر بهم) اغترارا (فيفتن) اى فيقع فى الفتنة (فان من جرب الناس قلاهم) اى قد ابغضهم واعرض عنهم مستكرها احوالهم واختلاطهم بسبب وجدان سوء فعالهم (فلا يغتر بظاهر انسان) اغترارا (حتى يعرف سريرته)

تحفة الأبرار قيل وهذا معنى الحديث الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى بقوله (ففى الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا) وتفاوتوا (فاذا تساوا واهلكوا) هذا وقد يقال معناه انه يعتنم تفاوت الناس فى المراتب والصنایع بان يكون بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم عالما . وبعضهم اهل الجرف والصنایع لتوقف النظام عليه ففى الحديث لن يزال الناس متلبسين بخير ما تباينوا اى تفاوتوا كما ذكر فاذا تساوا وفيها هلكوا لاختلال النظام المرتبط بذلك (ولا يطبع احد اى فى معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه) ان للوصل كالوالدين (ولا يطلب رضاء احد بسخط الله تعالى فيعود) اى يصير (حامة من الناس ذمالة) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ارضى الناس بسخط الله وكل الله اليهم السخط اى الغضب وهو ضد الرضاء قال شارح الخطب الاربعين المراد بارضاء الناس بسخط الله ماهو من آفات اللسان من السخرية والاستهزاء والنميمة والشتم واضحاك الناس كما هو دأب الشعراء وعامة النماء الذين لا يباليون بمذمة الصالحاء وسخرية العلماء فانها من اشارات الشيطان والهجمات النفس الامارة بالسوء انتهى (ولا يمشى مع ظالم خطوة) مع العلم بظلمه (فيعد عليه جرم) بالضم والسكون اى ذنب (عظيم ويتحجب) بالحاء المهملة اى يطلب المحبة (الى الله تعالى ببغض اهل المعاصى) المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف (وبطلب رضاءه تعالى بسخطهم ويتقرب اليه بالبعث عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى الكافر بوجه مكفهر) بكسر الهاء وتشديد البراء اى عابس شديد العبوس فى المصادر الاكفهر ارسخت ترش روى شبن (قمطير) يقال يوم قمطير اى شديد العبوس فيكون قوله قمطير صفة مؤكدة لقوله مكفهر (ويتخالف) بالتأني (المؤمنین بخلق حسن ولين ورفق وملاطفة ومناصحة ومباذلة) بالذال المعجمة (ولا يروع) ترويعا بالعين المهملة اى لا يخوف (احد اى من الخلق ولو بنظرة) لوللوصل فان تخويف المسلم حرام لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة تؤذيه ذكره فى الاحياء (او صريح تهديد) من اضافة الصفة الى الموصوفى اى تهديد صريح (ولا يعتز) اعتزازا (باحد) اى لا يطلب العزة بسبب احد من الخلق فيذله الله تعالى اذلالا قال الامام رحمه الله تعالى ولا تقل للناس لم تعرفوا موضعى واعتقد انك لو استعققت ذلك لجعل الله تعالى لك موضعا فى قلوبهم فالله هو المحبب والمبغض الى القلوب (ويؤثر) اى يختار (محبة الله تعالى على جميع الناس ولا يدعوا احد اى بغير اسمه) من الالتفات الغير

امر من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل وقيل اى ثبتوا كذا فى شرح المصايح
 (ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم فانهم) اى الناس (كمعادن الذهب والفضة) كذا
 قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى ان الناس بمعادن الاعمال والاخلاق والاقوال ولكن
 يتفاوتون فيها كمعادن الذهب والفضة وغيرهما الى ان ينتهى الى الادنى
 فالادنى قال فى شرح المصايح وفيه اشارة الى ان ما فى معادن الطباع من جواهر مكارم
 الاخلاق ينبغى اى يستخرج بر ياضة النفوس كما تستخرج الجواهر من المعادن بالمقاساة
 والتعب (فلا يطلب من العالم الا العلم ومن القوى الا القوة لاغير) وقس على ذلك
 غيره (ولا يحكم عليهم بالغى) مصدر غوى (والضلال) عطف تفسيري (ولا يسيء بهم
 الظن) اى لا يظن انهم من اهل الضلال فى نفس الامر بل يكتفى بصحة ظواهرهم
 ويكل بو اظنهم الى الله تعالى وما امر تجوز سوء الظن بهم فانما هو فى حق الوفاء له فلا
 تناقض بين كلاميه كما توهم (ولا يجادلهم ولا يشارهم) بالشين (المعجزة اى لا يخاصمهم
 ويروى يسار بالسين المهملة من سار الخبر فى اذنه فمهما رأيت منهم كرامة وخيرا
 فاشكر الله الذى سخرهم لك واستعن بالله ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم غيبة
 اورأيت منهم شرا او اصابك منهم ما يسؤك فكل امرهم الى الله ولا تشغل نفسك بالمكافاة
 فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله (ولا يفتخر عليهم بدينه وعلمه وماله فان ذلك) الافتخار
 (من فعل الجاهلية ويستغفر الله تعالى لهم مما يجرى عليهم من قول الزور) بالضم
 اى الكذب (والمنكر) على صيغة المفعول اى الغير المشروع (ويتقرب الى الضعفاء
 ويتبرك بهجالة الفقراء فانه براءة من النفاق والكبر وهو افضل الجهاد) ثوابا (ويحب
 المساكين فان حبهم مفتاح الجنة ويوجل) اى يعظم (المشايخ فانه من اجلال الله تعالى)
 وتعظيمه (ولا يفتش عن احوال الناس) لما ذكر فى اؤل الفصل ان التغافل عن احوال
 الناس اروح للقلب واسلم للدين (ولا يتوقع من عامة الناس نفعا وضررا فان الناس
 كاسنان المشط) فى استواء الاحتياج الى الله تعالى وفى انه لا ضرر ولا نفع فيهم اصلا بل
 الكل من الله تعالى فلا يتوقع شيئا الا من يتوقع عنه الكل فى الديوان المشط بالضم
 والسكون واحد الامشاط التى يمشط بها (ويعتقم تفاوت الناس) فى الدين والدنيا
 لما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا
 ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا دن نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى
 به ونظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله تعالى على ما فضله الله تعالى فيه ذكره فى

بعض اعضاءه اويسود وجهه كذافي المغرب (ولايسمها) في المصادر الوسم والسمة دافع
 كردن (على وجهها ويحسن) من باب التفعيل اى يزين (البهايم) بقدر ما امكن
 (و) من جملة الاحسان اليها ان (يمسح الرغام) بالفتح والغين المعجمة التراب (عنها
 ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة) وهذا كناية عن الكثرة (ولايجعل
 شيئا من الحيوان غرضا) بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه (لبرميه) بالسهم اوغيره
 (ولايقتل النملة) وفي شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا بأس بقتلها والا فلا
 رخصة فيه ويكره قتلها ومنهم من قال لا بأس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول وانفقوا
 على انه يكره القاؤها في الماء وقتل النملة يجوز بكل حال واما احراق القمل والعقرب
 بالنار فمكروه والقاء النملة حية على الارض مباح ولكن يكره من طريق الادب كذافي
 الواقعات (و) لا يقتل (النحلة) اى نحل العسل (والهدد) وهو طير معروف واجب
 الاحترام لماورد في القران من مواسسته مع سليمان عليه السلام حتى روى انه يدخل
 الجنة مع المؤمنين قال مقاتل رحمه الله تعالى عشرة من الحيوانات دخل الجنة * ناقة صالح *
 وعجل ابراهيم * وكبش اسمعيل * وبقرة موسى * وحتوت يونس * وحمار عزيز *
 ونملة سليمان * وهدد بلقيس * وكلب اصحاب الكهف * وناقة محمد عليهم السلام
 فكلمهم يصير على صورة الكبش ويدخلون الجنة كذا ذكره في مشكاة الانوار (والصد)
 بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طائر ابيض البطن اخضر الظهر بالقلاوسية ستوجه
 وبالتركية الجح كجكن (و) لا يقتل (الضفدع والحشرات التى
 فى الارض) فى المغرب حشرات الارض صغار دوابها وقيل هى الفأرواليرابيع
 والضباب (ولايطرق الطير) اى لا يأتى اليه ليلا (فى اوكارها) جمع وكر وهو مبيت
 الطير بالفارسية آشيان (فان الليل لها امان وقرار ولا يقتل الحيوان بالظفر) ولا بالسن
 قائمين اما اذا كانا منزوعين يحل بهما الذبيحة عند نزالكن يكسره وعند الشافعى
 الذبيحة ميتة لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماخلا الظفر والسن فانهما مدى
 الحبشة ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذافي صدر
 الشريعة (ولا يقطع) اى لايفصل (قطيعه) الضمير راجع الى الحيوان يعنى لا يقطع
 قطيع الحيوان (الى قطعتين) فصاعدا فى مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم
 وقد يصح قطيعه بثناء الوحدة اى لا يقطع قطيعه واحدة الى قطعتين ولم يوجد لفظه
 قطيعه فى بعض النسخ المصححة ففسر قوله ولا يقطع بقوله اى يخنقه كما قالوا فى قوله تعالى

المرضية (فتلعنه الملائكة ولا تجارب مسلما ولا يشانه ولا يلاحيه) بالحاء المهملة اى لا ينازع
 احدا (فان لاحى احدا فان كفارته ركعتان يركعهما اى يصليهما) ولا يشير الى احد
 بسلاح) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اشار الى اخيه المسلم والنمى فى حكمه
 تحديده وفى رواية بسلاح فان الملائكة تلعنه يعنى يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول
 الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لما مر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعجل
 المسلم ان يروع مسلماتم قال وان كان اغاه لاييه وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقص
 ضربه كنى به عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا كذا فى شرح المشارق (ولا
 يظلم النمى ولا يكلفه فوق طاقته) قال فى شرح النقاية نقل عن الواقعات مسلم غضب
 مال النمى اوسرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصمه النمى ومظلمته اشد
 من مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابدا ويتع له التخفيف فى النار بتلك المظلمة فلا
 يرجى ان يتركها بخلاف المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة
 الدابة اشد من غيرها (ولا يأخذ من احد مالا بغير اذنه) فانه حرام (ولا يكنى) بكسر
 النون المشددة (ذميا) بكنية المدح اى لا يقول له مثلا ابو الخير (ولا) يكنى ايضا
 (احدا من اهل الكتاب فان ذلك) الكنية (كرامة لهم) اى تكريمة واعزاز لهم (فاذالقى
 كافرا فلا يفارقه حتى يدعوه الى الاسلام ولا يمر فى سوق المسلمين بنصال) وهى قطعة
 الحديد اعم من نصل السيف والسهم والسكين والرمح (حتى يمسك عليه بكفه كيلا
 يعقر) من باب ضرب (احدا ولا يتعاطى) اى لا يأخذ (الرجل) بيده (من غيره سيفا
 مسلولا) اى مخرجا من غمده عريانا مجردا

* (فصل فى حقوق البهائم والطيور) *

(ويرحم كل شىء من البهائم والطيور) فى الحقوق (فمن فعل ذلك نال الرحمة والرأفة
 من الله تعالى ولا يضرب دابة على وجهها لان الوجه مما اعزه الله تعالى ولا يعذب حيوانا)
 من الحيوانات مطلقا (ولا يقتل عصفورا عبثا فانه يستل عنه يوم القيمة) بان يقال له على
 سبيل العتاب (لم تذبحه) اصله لما لم تذبحه ثم حذف التى مالما تقرر فى موضحة ان
 التى بالاستغماية يحذف اذا دخل عليه احد من حروف الجر قال الله تعالى عم يستاء لون اصله عما
 (ولا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها) اى رب النار فالتعذيب بالنار مخصوص بالله
 (ولا يمثل) على وزن ينصر (بشىء من الحيوان) يقال مثل به مثله وذلك ان يقطع

من ثواب جزيل) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من
 قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اى اقل منه وفي
 الثالثة دون ذلك كذا فى شرح المصاييح (والوزغ كان ينفخ فى نار ابراهيم عليه السلام
 فقتله واجب) وانما نفخ لان جبلتها على الخبث والافساد وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان
 فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل عليه السلام (وهى) اى الـوزغ (من ذوات
 السموم) ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا المباح انها اذا لم تجد طريقا الى افساده
 ارتقت السقفى والقت خرءا فيه من موضع يحاذيه (والسنة لمن يسرى حية فى مسكنه
 ان يقول لها انانسئلك بعهد نوح وسليمان) ابن داود عليهم السلام (ان لاتؤذينا ولا
 تخرجى علينا ثلاثا) اى قال هكذا ثلاث مرات (فان عادت فى) المرة
 (الرابعة قتلها) لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان عادت فاقتلوهها فانه كافر اى جنى
 كافر او الكافر فى جرأته وصولته وقصده وكونه مؤذيا كذا فى شرح المصاييح وروى ان
 الحية والعقرب اثيا نوحا عليه السلام ليحملهما على السفينة فقال عليه الصلاة والسلام
 انكما سبب الضرر والبلاء فقالتا نحن نضمن لك ان لانضر احد اذ كرك فمن قرأ حين خاف
 مضرتهما * سلام على نوح فى العالمين * ما اضرته كذا فى مشكاة الانوار (ولا يأخذ باذن
 الشاة حين يسوقها بل يأخذ بسالفها) بالفاء ناحية مقدم العنق من لدن هعلق القرط
 (ولا يركب البقر ولا يحمل عليه) حملا (كما يحمل ويركب على الحمار فان كل صنف
 خلق لامر فلا يجاوزه) اى لا يجعل المستخدم كل صنف متجاوزا (به) اى عن الامر الذى
 خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث لالزر ككوب والحمار على العكس فينبغى ان
 يحرث الزرع بالبقر ويركب على الحمار ولا يعكس (ولا يقص) بضم القاف اى لا يقطع
 (ناصية الفرس) وهى شعر جبهته (ولا عرفها) بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق
 الفرس كذا فى الديوان (ولا اذناها فان ذلك) القص (مثله) بالضم والسكون قوله
 (وتغيير لخلقتها) تفسير للمثلة (ويطعم هذه السنابير) جمع سنور وهو الهرة (وطوافات
 البيت) بتشديد الواو اى ملازميه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصاحبة ونحوهما (فان
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصغى) بالغين المعجمة (لها اناء) يقال اصغى
 الاناء اماله (وفى الحديث عذبت امرأة فى هرة امسكتها) اى امسكت المرأة تلك الهرة
 (حتى ماتت) الهرة (من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها حتى تأكل من خشاش الارض)
 بكسر الخاء المعجمة وفتحها اى حشرات كذا فى مختار الصحاح (ولا يسب الديك الابيض

ليقطع اى ليخنف (ولا يحرش بين البهايم) التحريش بالحاء المهملة والشين المعجمة
اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض هذا ذلك وبالفارسية بر آغالينن (ويقتل
العقرب والحية) اينما وجدها خارج الصلوة اوداخلها (ولا يخاف انتقاهن) كما يقال
في المشهور لا تقتلوا الحية فان لها زوجا يجيء ويأخذ منكم الانتقام (فانه من الجبن) وكمال
الخوف وهو انما يليق بالموثوث والمخنث قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من تركهن
خشية نأثرا اى طالب للدم والانتقام فليس منا اى ليس من المعتدين بسنتنا يعنى لا تركوا
قتل الحيات خوفا من انتقام أزواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا للقول به والاعتقاد عليه
كذا في شرح المصاييح (وفي الحديث اقتلوا الالجان الايبض) في المغرب
الجبن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضاحية بيضاء صغيرة وهو المراد ههنا (كانه
قضب من فضة) اى كانه سوط من فضة ولعل النهى عن قتل هذا النوع من الحيات
انما كان لعدم ضرر فيه لانه لا سم له وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه مسح الجن كمسح
القردة من بنى اسرائيل كذا في المظهر لكن الصحيح عند عامة اهل الفقه هو ان الذين
مسحهم الله قد هلكوا وام يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد
ثلاثة ايام واما الموجود الآن من القرد والخنازير والفأرة والذغوص وغيرها فليست من
نسل ماسح بل من نسل ما كان مخلوقا قبل المسح كذا في البستان قال والذى روى
عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت
وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامرأة اسمه زهرة فمسحهما الله شهابا
وانهما قد هلكا بانواع العذاب وصارا الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذى
قيل انه عليه السلام كان شتم زهرة وسهيلا يحتمل ان يكون شتما لذلك المسوخ المسمى بهمالا
للكواكب المسمى بهما قال هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انها كوكبان
ممسوخان موجودان الآن في السماء انتهى (ويستحل) اى يرى حلالا (قتل خمسة من الحيوان
في الحبل والحرم) وقد مرتحيتهما في فصل الحج (الفأرة) بالهمزة (والعقرب والحداة)
طائر معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حدأ كعنبية وعنب كذا في مختار الصحاح
(والغراب الابقع) بفتح الهمزة الذى لونه اسود وابيض بالفارسية كلاغ پيسه (والكلب
العقور) اى الذى يعض الناس ويجرحهم (ولا يطاق شيئا من الحيوان بقدمه فانه يسئل
عنها يوم القيمة ويقتل الوزغة) بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة مؤذية وسام ابرص
كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصاييح (والزنبور فانه) اى قتله (لا يخلو

الله كيف قال لم يكونوا يغيظون الله تعالى ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر
 كذا في الاحياء (وهلاك الناس اذا تركوا الامر بالمعروف) حيث (يعمهم الله بعقابه)
 ذكر في الخالصة عن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الناس اذ رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم
 الله بعقابه وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة
 حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب
 الله العامة والخاصة (ولا يستجيب) الله (لهم دعاء) قال رسول صلى الله تعالى عليه
 وسلم مروا بالمعروف وانها عن المنكر قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتساءلوا الله
 فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وهذا ما قاله المصنف رحمه الله تعالى (ويحرمهم
 الله تعالى البركة والخير والنجاح) بتقديم الجيم اى الظفر على الاعداء وعلى باقى المقاصد
 العسيرة (وقال بلال بن سعيد ان المعصية اذا اخفيت لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة)
 بسبب تركهم النهى عن تلك المعصية وعن نعمان بن بشير عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم قال مثل المداهن في حقوق الله تعالى والواقع فيها والقائم عليها كمثله ثلاثة
 كانوا في السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها فبينما هم فيها اذ اخذ القدوم
 فقالوا له ماتريد فقال اخرق في مكانى خرقا يكون الماء اقرب الى فقال بعضهم اتركوه
 يخرق من حقه ماشاء وقال بعض آخر لا تتركوه يخرقها فهلكننا ويهلك نفسه فان اخذوا
 على يديه نجا ونجوا وان لم يأخذوا على يديه هلك وهلكوا كذا ذكره في شرح
 الخطب (وكان الثورى رحمه الله تعالى اذ رأى منكرا ولا يستطيع ان يغيره بال) اى
 كان يتبول (دما) ايا ما كثيرة (فحق) اى جدير ولايق (على كل مسلم ان يكون في
 الحمية) وهى العار (والغيرة والصلابة) فى الامور الدينية (بهذا المكان) اى فى
 هذه المرتبة (ولا يتحجب الى الناس) اى لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم (بالمداهنة) وهى
 المساهلة فى الامر والمراد بها فى الشرع ان يرى الرجل منكرا ويقدر على دفعه ولم
 يدفعه حفظا لمجانب مرتكبه او جانب غيره اولقطة مبالاته فى الدين كذا فى المظهر وعن
 ابي امامة الباهلى رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحشر يوم
 القيمة ناس من امتى من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة والخنازير بما داهنوا
 اهل المعاصى وكفوا عن نهيمهم وهم يستطيعون ذكره فى روضة العلماء (ولا يخافون لوما)
 بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال الله تعالى يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم

فانه يدعوا الى الصلوة) حيث ينادى في اوقاتها وفي الاوقات المباركة من الليلي قيل
 هذا اكثر في الابيض وان وقع تارة من غيره (ولايلعن برغوثا) بضم الباء بالفارسية
 كيك) فانه نبيه نبيا لصلوة الصبح ولايلعن شيئا من دوابه ففى الحديث ان رجلا لعن
 ناقة له فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايها اللاعن ناقته اخرجها عنا فقد اجبت)
 على صيغة المجهول وفتح تاء الخطاب اى كنت مجابا (فيها) اى فى تلك اللعنة (ولايسخر
 من شىء) يقال سخر منه استهزأ به والاسم السخرية وبابه علم (ولا يعيب شيئا بمامة)
 بفتح الدال المهملة اى بقباحة (منظره فان من عاب شيئا فكانما يعيب على الله خلقه
 وانه امر عظيم) واجترأ جسيم

* (فصل فى سنن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) *

على صيغة المفعول وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده كذا فى
 زين العرب (اعظم الواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف) قال العلماء
 الامر بالمعروف تابع للمأوربه فان كان واجبا فالأمر به واجب على سبيل فرض الكفاية
 اى لا يسقط فرضه مع القدرة الا بقيام واحد به فاذا قام البعض سقط من الباقين كالجهاد
 فى سبيل الله وان كان ندبا فندب وهكذا واما النهى عن المنكر فلو جوبه شرائط منها
 ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحسن هو النعم على الواقع لا النهى عنه ومنها ان
 يغلب على ظنه انه يفعل نحو ان يرى الشرب تهيا لشارب الخمر باعداد آلات ومنها
 ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يسحقه مضرة ولايزيد المنهى ايضاى منكرا ته متعتنا
 ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لاعتب كذا فى شرح المشارق وسيد كـ
 المصنف فى فصل الجهاد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما اعمال البر عند
 الجهاد فى سبيل الله الا كنفثة فى بحر لحي وما جميع اعمال البر والجهاد فى سبيل الله تعالى
 عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لحي (ولا ينفع عمل لله مع
 ترك الغضب لله) وعن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 اوحى الله تعالى الى ملك ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال ان فيهم عبدك فلان
 لم يعصك طرفه عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير فى ساعة قط اى
 لم يغضب على عملهم اصلا وقات عائشة رضى الله تعالى عنها قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم عند اهل قرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا يارسول

ويرمى به في الدجلة قال لاولم يكن نبعث اليه نناظره فجاء الرسول وقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال لافجاء يمشى حتى وقف على باب القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للند ماء اى شىء ترون نرفع مساقد امنا من المنكر حتى يدخل هذا او نعزم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم الى مجلس آخر فقاموا اليه ثم دخل الشيخ وفي كفه السكيس الذى فيه النوى فقال له الخادم اطرح هذا وادخل على الامير فقال عشائى الليلة قال نحن نعشيك فقال لاحاجتلى فى عشائك فقال له هارون ياشيخ ما حملك على ما صنعت قال و اى شىء صنعت فجعل يستحى هارون ان يقول كسرت عودى فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت آباءك واجدادك يقرؤن هذه الآية على المنبر ان الله تعالى يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر فقيرته فقال فقير فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بكرة فقال اتبع الشيخ فان رأيتك يقول قلت لامير المؤمنين كذا وقال الى كذا فلانعه شيئاً وان رأيتك لا يتكلم احدا فاعطه البكرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة فى الارض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يتكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ هذه البكرة قال قل لامير المؤمنين يرد هاجث اخذها ويرى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعهما من الارض وهو يقول * ارى الدنيا لمن هى فى يديه * هو ما كلما كثرت عليه * تهين المكرمين لها بصغر * وتكرم كل من هانت عليه * اذا استغنيت عن شىء فدعه * وخذ ما انت محتاج اليه * كذا فى روضة العلماء والاحياء والصغر بضم الصاد المهملة وسكون الغين المعجمة به معنى الصغار وهو النذل (ففى الحديث لا يمتنع احدكم) بالنصب مفعول مقدم ليمنع وقوله (محادثة الناس) مرفوع مؤخر على انه فاعل يمتنع (ان يتكلم بحق علمه) اى عن ان يتكلم (فان الامر) بالمد وكسر الميم (بالمعروف يؤذى كما اودى الانبياء عليهم الصلوة والسلام) الظاهر ان هذا من جهة الاستحباب واما فى الوجوب فقدر ان الامر تابع للمأمور فرضا واجبا ونفلا وان النهى عن المنكر فلو جوبه شرائط الى آخر ما ذكرنا فى اول هذا الفصل قال كعب الاحبار لابي مسلم الحولانى كيف منزلتك من قومك قال حسنة قال كعب ان التورية ليقول غير ذلك قال وما يقول قال يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت التورية وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثورى اذا كان الرجل محبوبا فى جيرانه محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا فى الخالصة والاحياء * (ولا يجاوز الفاسق الذى لا يخافه حتى يقول له اتق الله تعالى ويغتنم) ان

(ولاشتماً ولاضرباً) نبل (ولا) يخاف (قتلاً) فان السلف كانوا ينكرون على الائمة
والامراء ولايبالون اصلا روى ان ابوغياث الزاهد كان يسكن المقابر ببخارا فدخل
المدينة ليزور اخاله وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم السمغون والملاهي
يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلما رأهم الزاهد قال يانفس وقع امران
سكت فانت شريكه فرفع رأسه الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم
حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصوا على الامير فدعاه وقال له
اما علمت انه من يخرج على السلطان يتغدى في السجن فقال له ابوغياث اما علمت
انه من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال له من ولاك الحسبة اي خدمة
الاحتساب فقال الذي ولاك الامارة فقال الامير ولاني الخليفة قال ابوغياث
ولاني الحسبة رب الخليفة فقال الامير ولينك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسي
عنها قال العجب في امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك ان وليتني
عزلتني واذا ولاني ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان ترد
على شبابي فقال الامير ليس ذلك الى قال حاجة اخرى ان تكتب الى مالك خازن
النار ان لا يعذبني قال ليس ذلك الى ايضا قال حاجة اخرى ان تكتب الى رضوان خازن
الجنان ان يدخلني الجنة قال ليس ذلك الى ايضا قال فانها مع السرب الذي هو
مالك الحوائج كلها لاسئله حاجة الا اجابني اليها فحلى الامير سبيله فذهب * ويحكى
ان زاهدا كسر خواي خمر سليمان بن عبد الملك فاوتى به ليعاقبه وكان للامير بغلة
تقتل من ظفرت به فاتفق رأيه برأى الوزير ان يلقى الزاهدين يدي البغلة لتقتله
فلقى اليها فخضعت البغلة له وتملقت بين يديه فلما اصبحوا نظروا فاذا هو حي قائم
صحيح الوجه فقالوا ان الله تعالى عزوجل قد حفظه فاحتذروا اليه وخلصوا سبيله *
وروى ان هارون الرشيد رحمه الله تعالى اراد التنزه بالدوس ومعه سليمان بن ابي جعفر
فقال له هارون قد كانت لك جارية تغني فتحسن غناءها فحجنا بها قال فجاءت فغنت فلم
تحمدها قال ماشانك قالت ليس هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود
فوافق في الطريق شيئا يلتقط النوى فقال ياشيخ الطريق فرفع الشيخ رأسه فرأى
العود فاخذه وضرب على الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احفظ
بهذا فانه يطلبه الامير منك فلما دخل على هارون وقص عليه الامر غضب واحمرت عيناه
فقال له سليمان ما هذا الغضب يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب عنقه

يدخل في قوله تعالى * أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم * ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى عن المنكر لدفع الأضرار عن الفاعل وهو لا يستقط بفعل الناهى المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يستقط عنه الواجب الآخر وهو النهى انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء والا نكار بالقلب على عامة الناس كذا في البسنان وشرح الخطب (وذلك) اى الانكار بالقلب (اضعف الايمان) فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعى رحمه الله فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويقرب من هذا ما روى انه سئل حذيفة عن ميت الاحياء فقال الذى لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه (ويكفهر) قد عرفت ان الكفهار شدة العبوسة (في وجه الفاسق فان ذلك من غيرة الايمان) وعن ذى النون المصرى انه قال لا تأمر بالمعروف حتى تكون فيك ثلاثة ان تصحح نيتك وتعرف حجتك وتصبر على ما اصابك واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله (وشرائط الامر بالمعروف) اى فرائضه (ثلاثة صحة النية فيه وهى ان يريد به اعلاء كلمة الله تعالى) والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعنى كلمة الشهادة والقرآن على ما عليه الفضلاء المتقدمون من علم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمة الله تنفيذ احكامها وروى عن ابي سليمان الداراني رحمه الله انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر وعلمت انى اقتل ولم يمنعنى القتل ولكن كان في ملاء من الناس فخشيت ان يعتربنى التزير للخلق فاقتل من غير اخلاص ذكره في الاحياء (ومعرفة الحجية) اى يعرف دليل المأمور به والمنهى عنه (والصبر على ما يصيبه من المكروه) روى عن بعض السلف انه اوصى لبنيه وقال اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله فمن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى فاذا من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلايق حتى تزول عنه المداينة فقد روى عن بعض المشايخ انه كان له سنور وكان يأخذ من قصاب فى جواره كل يوم شيئا من الغد لسنوره فرأى على القصاب منكرا فدخل بيته واخرج السنور اولا ثم جاء واحسب على القصاب فقال له القصاب لا اعطيك بعد اليوم لسنورك شيئا فقال ما احتسبت

يتكلم (كلمة الحق عند الامير الجائر) اسم فاعل من الجور قال ابو عبيدة ابن الجراح رضى الله تعالى عنه قلت يا رسول الله اى الشهيد اكرم على الله قال رجل قام الى ووال جائر فامرته بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله فان القلم لايجرى عليه بعد ذلك وان عاش ما عاش وقال الحسن البصرى رحمه الله تعالى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الشهداء من امتى رجل قام الى امام جائر فامرته بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فلذلك الشهيد منزلة في الجنة بين حمزة وجعفر رضى الله تعالى عنهما (فائها من افضل الجهاد) قال ابوذر قال ابو بكر الصديق رضى الله عنهما قال يا رسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا بكر ان لله مجاهدين في الارض احياء مرزوقين يمشون على الارض يباهى الله تعالى بهم على ملائكة السموات وتزين لهم الجنة كما تزينت ام سلمة لرسول الله فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحجوبون في الله والمبغضون في الله قال والذى نفسى بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة فوق الغرفات فوق غرف الشهداء^٦ للغرفة منها ثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما التفت على كل باب نوروان الرجل منهم ليتزوج ثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما التفت الى واحدة منهن فنظر اليها فتقول له اذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر انتهى (ويغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله) اى ان لم يقدر الازاله باليد لسكون فاعله اقوى منه فليغير بلسانه (او يكرهه بقلبه) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه معناه فليكرهه بقلبه قال في شرح المشارق قدم التعيير باليد لسكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغى ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم يمتنع بالقول فليغير باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى * عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم * قلت معنى الآية الزوا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تصغير غيركم فمما كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكرا جائز بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون ذلك جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا

فلهذه المرتبة ادبان أحدهما ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن اللطف والثاني ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة رحمه الله تعالى أن واصلة بن اشيم مر عليه رجل اسبل ازاره فهم اصحابه ان يأخذوه بشدة فقال دعوني اكفكم فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة لقال ولا كرامة وشمتمكم انتهى وحكى عن بسر اليماني انه مر برجل في داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب هذه الدار احرام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبد الاشتغل بالعبودية فسمع الرجل قوله فخرج باكيا ضاربا يده على رأسه فتاب واناب ووجد مقاما عظيما قبل ومن هذا الباب ما حكى ان هارون الرشيد خرج الى بعض الرساتيق فتظلمت اليه امرأة من جنده فقال الا تقرئين كتاب الله * ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها * فقالت يا امير المؤمنين اما تقرأها * فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا * قال صدقت فامر باخراج كل العسكر من تلك الناحية كذا في خالصة الحقايق (وحلم في ذلك عما يقال له وفقه) اى فهم بليغ وبصيرة كاملة في دقائق الحجج بخلاف باقي الفقهاء فانه يكفى فيه مجرد المعرفة قوله (كيلا يصير امره) بالمعروف او نهيه عن المنكر (منكرا) الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يبعد ان يكون تعليلا للثلاثة معا وانما صار امره بالمعروف منكرا لان الحسبة ربما كانت ايضا منكرا لمجاورة حد الشرع فيها وما ذكره المصنف رحمه الله معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به ورفيق فيما ينهى عنه وحليم فيما يأمر به وحليم فيما ينهى عنه وفقه فيما يأمر به وفقه فيما ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيهها مطلقا بل فيما يأمر به وينهى عنه قال الامام رحمه الله تعالى وهنأ آفة عظيمة ينبغي ان يتوقىها فانها مهلكة وهى ان العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل وربما يقصد بالتعريف اظهار التميز بشرف العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الجهل فان كان الباعث هذا فهنا المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذى يعترض عليه ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من الناس باحراق نفسه وهو غاية الجهل وهذا منزلة عظيمة وغافلة هائلة وغرور للشيطان يتدلى بحيله كل انسان الامن عرفه الله عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته (ومن السنة ان يبدا اولاً بنفسه فيما يأمر به وينتهى) اى يمتنع التامى في نفسه (اولاً عما نهى عنه فان لم يفعل ذلك) بان يأمر وينهى بدون ان يأمر وينتهى هو في نفسه اولاً

عليك الأبعد اخراج السنور وقطع الطمع منك فهو كما قال فمن طمع في ان يكون قلوب
الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام رحمه الله تعالى في الإحياء ثم قال
واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسى بل يتحقق اذا خاف اليه مكروها
يناله فذلك في معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع
فليلتفت حينئذ الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعا والآخر خوف مكروه
ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا ينفع
كلامه ويضرب ان تكلم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما يحرم في بعض المواضع نعم يلزمه
ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا للحاجة مهمة او واجب
ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد او يحمل الى مساعدة
السلاطين في الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عنرا
في حق من يقدر على الهرب من الاكراه والثانية ان ينتفى المعنيان بان يعلم ان
المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه فيجب الحسبة حينئذ والثالثة ان يعلم
انه لا يقيد ولكنه لا يخاف مكروها فلا يجب الحسبة لعدم فائدتها ولكن يستحب لاظهار
شعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف
المكروه ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على ان يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها
ويريق الخمر ويضرب العود الذي في يده ضربة محتطقة فيكسره في الحال ويعطل عليه
هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضرب رأسه فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل
هو مستحب له انتهى كلامه (ويجب) اي بعد تلك الفرائض (ان يكون فيه) اي فيمن
يأمر وينهى (ثلث خصال رفق) بالكسر والسكون ضد الغلظة (فيما يأمر به وينهى عنه
فان الغلظة لا تزيد الا فسادا) ويدل على وجوب الرفق ما استدلل به المؤمن الخليفة
اذ وعظ واعظ وعنف له في القول فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير
منك الى من هو شر مني وامره بالرفق فقال الله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر
او يخشى نعم يعدل الى السب والتعنيف بالقول الغليظ عند العجز عن المنع باللطف وظهور
مبادئ الاضرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول ابراهيم عليه الصلوة والسلام اف لكم ولما
تعبدون من دون الله افلا تعقلون قال الامام الغزالي رحمه الله تعالى ولستنا نعني بالسب
الفحش بما فيه نسبة الى الزنا ومقدماته ولا الكذب بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من
جميله الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا غبي الاتخاف لله وما يجري هذا المجرى

في شرح الخطب والاحياء (ومن السنة في امر الوالدین بالمعروف ان يأمرهما به) ای بالمعروف (مرة) وكذا ينهما من المنكر مرة (ان قبلاً) جزاء هذا الشرط مخذوف يدل عليه ما قبله ای ان قبل الوالدان ما قال ولدهما يأمرهما به مرة (وان كرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله يكفيه ما يهمله) ای يتم ما يكون مقصوداً مهماله (من امرهما) ويرفع مؤنة امرهما عنه اما بهن ايتهما واصلاحهما او بدفع اثمهما عنه قال الامام الغزالي فان قيل اثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج والتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي مطلقاً كما ثبت في عكسه ای كما ثبت للوالد على الولد الى آخره او بينهما فرق قلنا الذي نراه انه تثبت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل والنقض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت ان للحسبة خمس مراتب وللولد الحسبة بالرتبتين الاوليين وهو التعريف اولاً ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة الضرب وهما الرتبتان الاخرتان وهل له الحسبة بالرتبة المتوسطة حيث يؤدي الى اذى الوالد وسخطه فقيه نظر وهو انه ان كان بان يكسر عوده ويريق خمره ويحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحريرة ويرد الى الملاك ما يجهده في بيته من المال الحرام الذي غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره او المنقورة في خشب بيته ويكسر اواني الذهب والفضة فان فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق الوالد منشأً وحببه للباطل والحرام فالظاهر في القياس انه تثبت للولد ذلك يدل يلزمه ان يفعل ذلك ولا يبعد ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى والسخط فان كان المنكر فاحشاً وسخطه عليه قليلاً كرافقة خمر من لا يشتد غضبه فذلك ظاهر وان كان عكس ذلك كما لو كانت له آنية من بلوراو زجاج على صورة حيوان وفي كسره خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب وليس يجرى هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله محال النظر فان قيل ومن اين فلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف في الكتاب والسنة قد وردت من غير تخصيص واما النهي عن التأنيف والايذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد في حق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء عن العموم اذ اخلاف في ان الجلاد ليس له ان يقتل اباه في الزنا ولا ان يباشر اقامة الحب عليه

(لم يجمع) بالنون والجيم اى لم يؤثر (كلامه فى القلوب) روى ان الله عز وجل اوحى الى عيسى عليه السلام يا ابن مريم عطف نفسك فان تعطف فعطف الناس والا فاستحى منى واستدلوا على ذلك من طريق القياس بان هداية الغير فرع الاهتداء فى نفسه وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح فليس بصالح فى نفسه كيف يصاح غيره ومتى يستقيم الظل والعود اعوج فقال الامام رحمه الله تعالى كل ما ذكره من امثال هذا انما هو خيالات وانما الحق للفاسق ان يحتسب واليه اشار المصنف بقوله (وعلى ذلك) اى على تقدير ان لا يبدأ فى الائتمار والامتناع بنفسه بحيث يؤثر كلامه فى قلب احد يعنى ومع هذا (لا يسقط) عنه (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير كله) ان للوصول (ولم ينه عن الشر كله) فقد روى عن انس رضى الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم درو بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانها عن المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره فى الاحياء (ولا يسقط الامر بالمعروف) وكذا النهى عن المنكر (ابدا ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر فى اخر الزمان حين تقسو القلوب) اى تشتد القلوب قسوة (وتولع) على صيغة المجهول اى تكون (الانفس) هولة حريصة (بليذات الدنيا فبصر النفس) على ما تراه من المنكرات (فى ذلك الزمان اوجب) قيل هو فيه احمد لسكونه اشق على النفس لما مر انه كالقبض على الجمر فى الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهل بن عبد الله رحمه الله تعالى ايماعبد عمل فى شىء من دينه بما امر به ونهى عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكرها وتشوش الزمان فهو ممن قد قام لله فى زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه اذا لم يقدر الاعلى نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية فى حقه وقيل للثورى الائتمار بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال اذا ثار منه غبار الفتنة فمن يقدر ان يسكنه وسأل ابو ثعلبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن تفسير هذه الآية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم * فقال يا ابن ابي ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودينا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورائك فتنا كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها بمثل الذى انتم عليه له اجر خمسين قيل اجر خمسين منهم يا رسول الله قال لابل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعوانا وهم لا يجدون عليه اعوانا وسئل ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن هذه الآية فقال الاهل ليس زمانها انها اليوم مقبولة ولكن قد اوشك ان يأتى زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا او كذا وتقولون فلا يقبل منكم فيحتمل عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا

* (فضل في حقوق القضاء والامارة والفتوى) *

(القضاء امر صعب) ولذلك قال مكحول لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقى لاخترت ضرب عنقى على القضاء ذكره في شرح الخطب (جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح نفسه بغير سكين) بالكسر والتشديد آلة معروفه وانما قال بغير سكين ليعلم الصنف عن ظاهره من هلاك المرء في دينه دون بدنه والمراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب في الآخرة مبالغة في التحذير اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغى ان يجتنب عن جميع داوئمه الخبيثة وشهوته الرديئة وهو من اشق الامور على النفس فيقع في مشقة عظيمة وتعب شديد كالمذبوح بغير سكين كذا في شرح المصايح وذكر شمس الائمة في ادب القاضى ان قاضيا سمع هذا الحديث فكانه انكر واستبعد فقال على سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير سكين ثم انه دعا بجلاق ليسوى لحينه فجاء الحلاق يحلق تحت لحينه اذا عطش القاضى فلقى موسى رأسه بين يديه كذا في النهاية (وفي الحديث الاخر) الذى رودته عائشة رضى الله عنها (يؤتى بالقاضى العدل يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يفصل بين احد في ثمرتين) روى انه لهامات ابوحنيفة رحمه الله تعالى روى في المنام ان الله قال لابي حنيفة اكتب اسامى اصحابك فان الله قد غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم داود الطائى لزهده وفي آخر الجريدة اسم ابى يوسف مع غزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول الناس يدعى يوم القيمة الى الحساب القضاء قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاء البصرة فابى فعاوده فابى فقال لتجلسن او لاجلتنك فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الآخرة ذكره في شرح الخطب (ثم يليه في الخطر) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشرافى على الهلاك (والفتنة امر الامارة ففى الحديث) الذى رواه ابوهريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكونند امة يوم القيمة) لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه وما بقى من اهووية النفس (ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة) والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكان

بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لوقوع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له ان يؤذيه في
 معاملته فقد ورد في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجزله اين اؤه بعقوبة وهو
 حق على جنائة سابقة فلا يجوز له اين اؤه بعقوبة هي منع من جنائة مستقبله متوقعة بل هذا
 اولى وهذا الترتيب ايضا ينبغي ان يجرى في العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما
 قريبان من الولد في لزوم الحق وان كان ملك اليمين اكد من ملك النكاح ولكن في
 الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت المرأة ان تسجد لبعلمها وهذا ايضا يدل على
 تأكيد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد من الوالد فليس لهم معه الا
 التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم على اخذ الاموال من
 خزائنه وردة الى الملاك وعلى تحليل الحيوط من ثيابه وكسر الخمر في بيته يفضى الى
 خرق هيئته واسقاط حشمته وذلك محذور ورد الشرع بالنهي عنه كما ورد النهي عن السكوت
 على المنكر فقد تعارض فيه ايضا محذوران والامر فيه موكل الى اجتهاد منشاؤه النظر
 في تقاضح المنكر ومقدار ما يستقطن حشمة بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه واما التلميذ
 والاستاد فالامر فيما بينهما كما فيما بين الاجانب لان المحترم هو الاستاد المفيد للعلم من حيث
 الدين والاحرمة لعالم لم يعمل بعلمه فله ان يعامل بموجب علمه الذي تعلمه منه وروى انه سئل
 الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه
 الى هنا كلامه في الاحياء (و) يجب (على من امر) بصيغة المجهول اى على المأمور
 (بالمعروف ان ياتمر به) اى يتمثل تواضعا لرب العزة ولذلك الامر (واذا قيل له)
 اى لمن امر بالمعروف (اتق الله يضع خده على التراب توقيرا لدين الاسلام)
 كما روى انه قيل لعمر بن الخطاب اتق الله فوضع خده على الارض تواضعا لله ذكره في
 معالم التنزيل وروى ان يهوديا قال لهارون الرشيد في سيره مع عسكره اتق الله فلما سمع
 هارون قول اليهودى نزل من فرسه وكذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم الله
 العظيم (فان من اكبر الذنوب ان يقول الرجل لاخيه اتق الله فيقول عليك نفسك)
 قوله عليك اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك بالنصب على المفعولية (انت
 تأمرنى) اصله انت بهمزة الاستفهام (بهذا) وقوله (وبالله العصمة والتوفيق)
 من كلام المصنف فكانه يستعين بالله من ان يتفوه بمثل هذا الكلام

اتبع هوى نفسه (ومن اكره عليه سد فيه) اى يحمله على الصواب قال صلى الله عليه وسلم من ابغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا بسدده اى يحمله على الصواب (فمن الواجب ان يكون فى القاضى والامير خصال)
 احدها (ان يكون كارها لعمله وان يكون صحيح العزم محكم الرأى قليل الغرة) بكسر
 الفين المعجمة والراء المهملة المشددة الغفلة (شديدا فى غير عنف لينا) بفتح اللام
 وكسر الياء المشددة (فى غير ضعف جوادا من غير سرف) بفتح تين بمعنى الاسراف
 (بخيلا من غير وكف) بفتح تين الاثم والوكف ايضا العيب يقال ليس عليك فى هذا
 وكف اى منقصة وحب (وان يكون سايس) اسم فاعل من ساس الرعية يسوسها سياسة
 يقال هو سايس (ولا يته) اى مالك التصرف فى امورهم لقوة رأيه ورويته ومعونه بأسه
 وشوكته وقوله (العلم) منصوب على انه خبر كان (و) يكون (مؤيدا) الحلم وزينتها
 الورع وان يكون حسن السيرة) بكسر السين الطريقة (ومرضى السريرة) يعنى
 السر الذى يكتم (يبسط يده لهم) اى لا هبل ولا يته (بالمعروف) اى بالا حسان
 (ويوفر عليهم اموالهم) اى لا يطمع فى اموالهم فلا يأخذ عنهم اموالهم بانواع الخيل
 (وينصف) اى يعدل ويأخذ الانتقام (للضعيف من القوى) يعدل بينهم ويكون تقى
 القلب كريم الخلق فان التقى (بضم التاء وفتح القاف بمعنى التقوى) والكرم ركنان
 بهما صلاح الرعية) لا يغيرهما (ويكون ناصحا لهم رحيفا بهم مشفقا لهم ولا يحنج عن ذوى
 الحاجات والفاقات) جمع الفاتة وهى بمعنى الفقر (ليلا ونهارا) ويكون دائم الاهتمام
 بامر الرعية فى النوم واليقظة فى الحضر والسفر ويسوى بين اصناف الرعية فى العدل
 ولا يقدم احدا) تقديم لافى الجلوس ولا فى الكلام ولا فى غيرهما (لشرفه ولا لماله
) يعدل القاضى بين الخصمين فى لحظته (اى فى نظرتيه) (وشارته) متعده وكلامه ويستعمل
 معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل فى تعذيب الجانى) بل يؤخر (ويطلب
 له عن الجناية مخرجا ويذرا) اى يمنع من الدرء بالدال والراء المهملتين والهمزة فى آخره
 (الحد عن الجانى بشبهة) ويطلب له مدفعا فان خطاهه) اى خطاء الوالى (فى العفو خير
 من خطائه فى العقوبة) الخطاء ضد الصواب وقد يمد وقرىء بهما قوله تعالى * الاخطاء *
 كذا فى مختار الصحاح (ويكره) على وزن يعلم اى يرى فى نفسه كرها (قيام البينة على
 عقوبة الجناة) جمع جان كالفاضة والغزاة والولاة جمع قاض وغازو وال (ولا يقبم الحد حتى
 يلقن الزانى) والسارق (حجة دافعة للحد) واوذكر المصنف ما قدرناه من قولنا والسارق

ضرب الغاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقة عنها بالانعزال او بالموت كذا في شرح المصاييح (ويليه) اي امر الامارة في الخطر (امر الفتوى نفى الحديث اجراكم على النار) اذ فعل تفضيل من الجرأة (اجراكم على الفتوى وان المفتى جسر الناس على جهنم فيما يحل) من باب الافعال اي فيما يجعله حلالا ويفتى بحله (ويحرم) من باب التفعيل اي فيما يجعله حراما بان يفتى بجرمته (من المال والدم والفرج ويليه في الخطر العرافة) وهي كاسيادة لفظا ومعنى ففى الحديث العرافة حق يعنى ان سيادة القوم جائزة في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهى مصالحة ورقق للناس تدعو اليها الضرورة ولذلك قال (ولا بد للناس من عرفاء) جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة من القبيلة والحملة يلى امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس (ولكن العرفاء في النار) اي اكثرهم فيها اذ المتجنب عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاى ذلك اجراه مجرى الكل كذا في شرح المصاييح (فالسنة ان لا يتكلم) اي لا يلتزم الرجل شيئا (من هذه الاعمال) الاربعة اي القضاء والامارة والفتوى والعرافة (عن طوع قلب) بفتح الطاء وسكون الواو اي بانقياد قلب وارتضائه (وطيب نفس الا ان يكره عليه بالوعيد الشديد) قال الفراء يقال وعدته خيرا وواعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الحير الوعد والعدوى الشر الاعداد والوعيد كذا في مختار الصحاح وروى ايوب عن ابي قلابة رحمهما الله تعالى انه دعى للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقبته بعد ذلك فقال ما وجدته مثل القضاة الا كمثل ساحب في البحر فكم عسى ان يسبح حتى لا يعرق وروى ان سفيان الثوري دعى الى القضاء فهرب الى البصرة واختفى وبعث الامير في طلبه فلم يجد حتى مات وهو متوار وذکر ان ابن هبيرة دعا ابا حنيفة الى القضاء فابي فحبس وضربه اياما في كل يوم عشرة اسواط فمات في ذلك ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشرح النقاية (ولا يستعمل الامام) اي لا يجعل عاملا (ايضا على عمله من اراده وطلبه) عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا ورجلان من بني عمى فقالا امرنا على بعض ما ولاك الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انا والله لا اتولى على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نستعمل على عملنا من اراده كذا في المصاييح (فان من طلبه اختيارا لميل نفسه الى المنصب وكل الى نفسه) اي لا يعينه الله لانه

سيفى على عاتقى ثم اضرب به حتى القالك اى حتى اموت واصل اليك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقانى ذكره فى شرح المصابيح (ولا يقضى بين خصمين الا وهو) اى القاضى (ريان) نقيض العطشان (شبعان راض) قوله (غير غضبان) تفسير لقوله راض وانما شرط ان يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم فى حالة العطش والجوع والغضب على خلاف الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر فى مسألة الخصمين فى هذه الاحوال فيقع فى الظلم (ولا يشارك الامير الرعية فى التجارة والزراعة والمكاسب والحرف) بكسر الحاء جمع حرفه (فانه) اى الاشتراك (من الدناءة) الحال ان (ضرر ذلك) مع قطع النظر عن الدناءة (لا يخفى) فانه يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط مهابته عن عين الناس ونحو ذلك (وطعمة القاضى) بالضم والسكون المأكلة يقال جعلت هذه الضيعة طعمة فلان (والامير فى بيت المال وهو مقدار ما يبلع به زوجته ويشتري به خادما ودابة ومسكنا فان اصاب) اى اخذ (اكثر من ذلك فهو غال) بتشديد اللام اى خائن (سارق) فى سبعة ابحرغل فى المغنم واغل فيه فهو غال ومغل اذا خان فيه خيانة وسرق منه قبل التسمية قال الله تعالى ومن يغلل يأت بماغل يوم القيمة اى تفضيحه وتغزيبا عليه (ولا ياخذ هدية من احد) مطلقا وهو الاحوط والاوفق للتقوى (ولا يجيب دعوة احد من الرعية) لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث الاستحياء فى اجراء الحق بسبب استيناسه واكل طعامه (و) مما يجب (على الامير بعد انصاف الرعية) اى العدل فيما بينهم (ان يحرس) اى يحفظ وبابه نصر (الطرق) جمع طريق اى يحفظها فى الليل والنهار (ويفرق) الصدقات تفريقا (على الفقراء) جمع فقير وهو من له ادنى شىء (والمساكين) والمسكين من لاشىء له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر (و) يفرق (الخراج على المقاتلة) بضم الميم وكسر التاء جمع مقاتل والتاء للتأنيث على تأويل الجماعة والمراد بها من يصاح للمقاتل وهو الرجل البالغ العاقل (ولا يدع فقيرا فى ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه) دينه (ولا) يدع (ضعيفا الا اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه) عن الظلم (ولا عاريا الا كساه) كسوة (ولا يطعم فى مال احد الا يحق ويقيم الحدود على الزناة) جمع زان (وشراب) بالضم والتشديد جمع شارب (الخمر وكذا السراق) جمع سارق (وقطاع الطريق والقذفة) بفتح تين جمع قاذف اى الشاتم بالزنا او بغيره مما فصل فى الفروع (ولا يسامح) اى لا يتكاسل ولا يتساهل (احدا فى حد الله بعد اثباته) واطهاره ولو قال بعد ثبوته وظهوره لكان اظهر (وفى

لا نتظم تعليقه بقوله (فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول لسارقة اتى بها اسرقت)
 بفتح همزة الاستفهام وفتح السن وكسرتاء الخطاب (قولى) القاف صيغة امر (لا) ثم
 يقول (ما اذالك) اى ما اظنك (سرقت) فى الصحاح خال الشى ظنه بخاله خيلا وتقول
 فى مستقبله اذال بكسر الهمزة وهو الافصح وبنواسد يقول اذال بالفتح وهو القياس والمذكور
 فى المصايح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بلص اى سارق قد اعترف بسرقة
 اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اذالك سرقت
 قال بلى فاعاد مرتين او ثلاثا فامر به فقطع وهذا يدل على ان للامام ان يعرض على
 السارق بالر جوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع كما فى حد الزنا وهو اصح
 القولين (وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول للمعترف بالزنا لعلك) اى اظنك
 (هستها) من باب علم فى الاصح (او قبلتها ابك) بفتح همزة الاستفهام وكسر الباء
 الجارة (خيل) بفتحى الحاء المعجمة والباء الموحدة الجن وبسكون الباء الفساد فى العقل
 او العضو (ابك جنون وييسر الامر) تيسيرا (على الرعية ما استطاع ولا يعسر) عليهم
 تيسيرا (ولا ينفرهم) تنفيرا عن ابي موسى انه قال كان رسول الله اذا بعث احدا
 من الصحابة فى بعض امره قال بشروا اى بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال
 الخيرات ولا تنفروا اى لا تخوفوهم بان تجعلوهم قانطين آيسين من رحمة الله عند
 مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبة والطاعات وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على
 ترك المنكرات قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله المنقرين قيل من هم يارسول
 الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله ثم قال ويسروا اى سهلوا عليهم الامور
 كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا
 عوراتهم كذا فى شرح المصايح (ولا يعرضهم) بتشديد الراء اى لا يجعلهم عرضة
 (لمكروه ولا يغدر احدا) من الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة وهو نقض العهد
 وبايه ضرب (عاهده) لما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل غادر لواء عند
 استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له واستهانة بامر وزجرا له عن غدره والافعلم
 العز ينصب تلقاء وجه الرجل (ولا يستخلص) اى لا يجعل خالصا مختصا (لنفسه شيئا من
 مال بيت المال) عن ابي ذر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كيف
 انتم بائسة من بعدى يستأثرون بهذا الفىء اى يأخذون مال بيت المال وما حصل من
 الغنيمة ويستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقه قال قلت اما الذى بعثك بالحق اضع

علمه على علم غيره) من آحاد الرعايا (ابتلى) على صيغة المجهول اى يجعل ذلك الامير مبتلى (بحكام سوء) بالفتح والسكون الظاهر ان لا يضاف سوء الى الحكام الا انه اريد بالمبالغة بان سوء قد احاط بهم فصار وامنسو بين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم حمار سو ورجل صدق بالاضافة فيهما كما مر (وان لم يزد عقله على عقل غيره ابتلى بوزير سوء) عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد الله تعالى بالامير خيرا جعل له وزير صدق اى وزير اصادق . صلحا ان نسى ما هو الحق ذكره وان ذكر اعانه بالتحريص والترغيب واعلام ثوابه ولا يتركه ينساه وان اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسى لم يذكره وان ذكره لم يعنه وروى ان انوشروان قال لا يستغنى اجود السيوف عن الصيقل ولا اكرم الدواب عن السوط ولا علم الملوك عن الوزير كذا فى شرح المصاييح (ومنها فساد الرعية وكان يقال لا يحكم ولا يولى) بصيغة المجهول من باب التفعيل فيهما اى لا يجعل حاكما ولا واليا (على عشرة الا من زاد عقله) وعلمه على عقل عشرة وعلمهم ولا يجاوز القاضى والوالى فى الحكم والتدبير كتاب (الله تعالى وسنة رسوله واجماع امته ثم اذا لم يجد) تصر يحامن هذه الثلاثة (يتبع رأيه) واجتهاده (الذى لا يخالف هذه الثلاثة فان اصاب) اى ان وقع اجتهاده هذا موافقا لحكم الله تعالى (فله عشرة حسنات وان اخطأ فله اجر واحد) بمقابلة اجتهاده فى طلب الحق وان لم يصبه هكذا ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه عمرو بن العاص قال فى شرح المصاييح هذا فىمن كان بشرائط الاجتهاد المذكورة فى الاصول واما غيره فغير معذور الخطاء بل يخاف عليه اعظم الاثم (ويشاور) القاضى والامير (جلساءه) جمع جلس كفقهاء جمع فقيه (من اهل العلم فيما يلقى) على صيغة المجهول (اليه من الحوادث ويقول حين يجلس للقضاء اللهم انى اسئلك ان افتى) انا (بعلم واقضى) انا (بحلم واسئلك العدل فى القضاء حين الغضب والرضاء ولا يقضى لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر ويفهمه على وجهه) الذى ينبغى ان يفهم عليه (ليعرف وجه القضاء) اللايق به (اما من حقوق الوالى على الناس فاؤها الطاعة والسمع فيما اباح الدين وان استعمل) على صيغة المفعول يعنى وان جعل عاملا او واليا (على الرجل عبد حبشى ويصلى خلف كل بر) بالفتح (وفاجر من الولاة الجمعة والعيدىن ويجاهد معهم اعداء الدين فان ذلك) مفوض ومسلم (الى الوالى ففى الحديث اربع من امر السلطان ان يروا وان فجروا الحكيم) بين الناس ان لوصل (والفء)

الحديث حد يقام في أرض خير من مطر يمطر أربعين صباحاً (أى أربعين يوماً) وكان
 عمر رضى الله تعالى عنه إذا بعث (أى أرسل) عاملاً (على عمل) شرط عليه (أربعاً)
 أحدها (أن لا يركب البراذين) جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال المعجمة وسكون
 الراء والواو التركى من الخيل وتختلفها العرب والانتى برذونة كذا فى المغرب وهى
 الذى يقال له بالفارسية اسب بالانى (و) الثانى ان (لا يأكل النقى) بفتح النون
 وكسر القاف وتشديد الياء النظيف و اراد به الخبز الذى نقى عن التخاله يعنى الحوارى
 كذا فى المغرب وقال فى مختار الصحاح هوأى حوارى بالضم وتشديد الواو مقصور ماحور من
 الطعام أى بيض ويقال هذا دقيق حوارى (و) الثالث ان (يتخذ بواباً) الرابع
 ان (لا يلبس لينا) ولم يوجد هذا الرابع فى اكثر النسخ التى وصلت الينا (ووجد
 فى سريرانوش روان) بفتح الهمة وكسر الشين وفتح الراء أى وجد مكتوباً على
 سريريه (الملك) بالضم (لا يكون) فى بعض النسخ لا يبقى (الابالامارة والامارة
 لا يكون الا بالرجال ولا يكون الرجال الا بالاموال ولا يكون الاموال الا بالعمارة ولا يكون
 العمارة الا بالعدل) بين الرعايا (ومن سنة القاضى والوالى ان يقرب اهل الفضل)
 أى يجعل مقرباً عنده (و) كذا اهل (العلم و) اهل (العقل و) اهل (العمل) الصالح
 (ويكون) أى يرى مكروها (مجالسة السفلة) بفتح السين وكسر الفاء خساس الناس
 فقوله (والارذال) عطف تفسيرى ولا يقبل نصيحتهم (قال ابو بكر الصديق رضى الله
 تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقضى) ويحكم فيما بين الناس
 بالوحى الربانى (وكان معه ملك) يرشد اليه الصواب (وان لى شيطاناً يغرينى) بالغين
 المعجمة والراء المهملة من اغريت بينهم أى يحرضنى بالسوسة وفى بعض النسخ
 الصحيح يعترينى من الاعتراء بالعين المهملة يقال اعتراه أى غشيه وفى البعض الآخر
 يغوينى من الاغواء لكن قوله (فاذا غضبت فاجتنبونى) مؤيد للاول كما لا يخفى على
 من له دربة فى الكلام (لا اوتر) انا (فى اشعاركم وابشاركم) قد صحح هذان اللفظان
 بفتح الهزة جمع شعر بالفتح وجمع بشرة بفتحهمين ولكن لم اصادف ذلك فى اللغات التى
 عندى والمعنى كونوا بعيداً منى كيلا يصيبكم منى ضرر (فان استقمتم فاعينونى واذا زغتم)
 من الزيف بالزاي والغين المعجمتين هو الميل عن الحق (فقومونى ولا يستعمل على
 الخلق) أى لا يجعل عليهم (قاضياً ولا اميراً الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضى
 من علم الدين وعقل التدبير) أى عقل واف فى تدبير امور الرعايا (وان لم يزد

مستجابة (لم اجعل الا في الامام فانه اذا صالح) من باب نصر او حسن (الامام امن العباد)
من الفساد (وهو شريك رعاياه في كل خير عملوه في عدله ويرى كل رعية جور السلطان
عذابا من) عند (الله نزل عليهم جزاء على ما قدمت ايديهم) اي عملته انفسهم
مقما (من الخطايا) جمع خطيئة (وفي الحديث كما تكونون يولي) على صيغة المجهول
اي يجعل (عليكم) احدكم واليا على وفق عملكم يعني ان تكونوا صالحين فيجعل
رجلا صالحا وان تكونوا طالحين فيجعل واليكم رجلا طالحا مثلكم (وقال الحجاج) بن يوسف
حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر وانت قد ادركت خلافته افلم تر عدله و صلاحه فقال
في جوابهم (تبادروا) صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كابي ذر في الزهد والتقوى
(انعمركم) بالجزم جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفاعل اي اعاملكم
معاملة عمر في العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولاية انها يكونون على حسب اعمال
الرعايا واحوالهم صلاحا او فسادا (فعلى كل واحد من المسلمين التضرع لله والانابة)
الرجوع (اليه تعالى) بالتوبة والاستغفار (عند فشوا) بضمهتين وتشديد الواو مصدر
من فشا الخبر اي شاع وانتشر يعني عند انشار (الظلم وشمول الجور وكذلك يظهر جور الوالي وعدله
في الضرع والزرع والاشجار والاثار والمكاسب والحرف) يعني يحيط لبن الضرع وينزع
بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسد معاملة التجار واهل الحرف في تلك الامصار التي في مملكة
ذلك الملك الجائر بشوم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك اذا عدل وهذ اما قال وهب
بن منبه رضى الله عنه اذا هم الوالي بالجور او عمل به ادخل الله النقص في مملكته حتى في الاسواق
والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا هم بالخير والعدل ادخل الله البركة في اهل مملكته كذلك
قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا من روضة الناصحين وحكى ان السلطان محمود مر على
ارض يكثر فيها قصب السكر وكان الملك لم يره بعد فقشر له بعض القصبان فلما مص منه السكر
استحسنه والتذمنه في الغاية فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم كاللباج والخراج حتى
تحصل له من هذا القصب في كل سنة كذا وكذا فلما مص منه بعد هذه الخاطرة
وجده قصبا يابس خاليا عن السكر فسمعه من تلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد هم الملك
بدعة وظلما في مملكته او فعلها فلذلك نفد سكر القصب فاستتاب السلطان
في نفسه ورجع عن ذلك وجده مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعي مثله عن
بعض الاكاسرة مع صبية وعن مالك بن دينار انه لما ولي عمر بن عبد العزيز جاءت
الرعاة من رؤس الجبال فقالوا ما هذا الرجل الصالح الذي ولي على الناس قالوا وما
اعلمكم به قالوا تجت الذياب عن شياها كذا في خالصه الحقايق (قيل الملك بالدين يبقى

بسكون الياء قبل الهمزة وعن عبيد الغنيمية مال نيل اليه من اهل الشرك عنوة والحرب قائمة والقيء مال نيل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها ويصير الدار دار الاسلام فهما متقنا بلان وعن ابن عيسى رحمه الله تعالى ان القيء اعم من الغنيمية لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي رحمه الله الغنيمية فيء والجزية فيء و مال اهل الصالح فيء والمخراحي فيء لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو فيء كذا في المغرب (والجمعة والجهاد فيسلم ذلك) المذكور (كله له) اي للسلطان والوالي (وفي الحديث من انكر امامة السلطان فهو زنديق) وهو من الثنوية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول توبته والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لابل يتقل كالساحر والداعي الى الالحاد والاباحي كذا في الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق في اوائل الكتاب في فصل العلم والتعليم فارجع اليه فانه نفيس (ومن دعاه السلطان) دعوة (فلم يجب اليه) اجابة (فهو مبتدع ومن اتاه بغير دعوة) اما بعذر المودة او الزيارة او نحو ذلك (فهو جاهل ولا يكثر) الجاهل (الآتيان الى باب السلطان فانه كالحرى المحرق) في المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرقى للتأكيد (والبحر المغرق ويدفع زكاة الاموال اليه) اذا سال الزكوة عن الرعايا بعذر نظم العسكر ونحوه من مصالح المسلمين (ويجعل عهدتها) اي حقوقها (في عنقه قال ابن عمر رضى الله عنه ادفعوا زكاة اموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر) ان للوصل (ويعظم الوالى) تعظيما (ويكرمه) اكراما (ففى الحديث السلطان ظل الله من اهانته) في بعض النسخ فمن اهان ظل الله (اذله الله) اذلالا (وفي الحديث الاخر السلطان ظل في الارض) قيل في تفسير الظل انه هو النعمة وقيل الحفظ وقيل الهيبة وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء ما يناسبه في الجملة ويحكى عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده امور مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجاء اليه عند احتضام الحر واشتداده كذلك السلطان يتنعم به ويلتجاء اليه عند اضطرام شر الشر ويناسبه قول النبي صلى الله عليه وسلم (وياؤى اليه) اي يرجع اليه (كل مظلوم ويدعوه بالفلاح والخير ولا يبعنه على الجور والظلم فان ما يصاح الله على ايدي الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لى دعوة واحدة) اي

انها لاتصلح للخروج الى القيام بامور المسلمين ولا بد للوالى من ذلك كما لا يخفى

* (فصل فى سنن الجهاد وآدابه) *

(الجهاد) وهو قهر اعداء الله اى المحاربة مع الكفار (من سنة الاسلام وهو فرض كفاية) على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدر لا يمتثل زيادة ولا نقصا ثابتا بدليل لاشبهة فى نقل ناقله وهو على نوعين احدهما فرض عين وهو ما يلزم كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم والزكوة والاعتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا كان النفير عاما وجاحده يصير كافرا وتاركة فاستا والثانى فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض عن الباقيين كالصلوة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتشميت العاطس الحامد ورد السلام والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد كذا فى الكافي فظهر من ذلك ان قول المصنف رحمه الله تعالى وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما

(وانه) اى الجهاد (من دين الاسلام كندورة) بالكسر اى اعلى (السنام) بالنسبة الى اعضاء الابل وهذه كناية عن كمال الرفعة ووفور الرغبة (وفى الحديث غدوة) بفتح الغين المعجمة الذهاب فى اول النهار (فى سبيل الله اوروحة) بفتح الراء والحاء المهملين الذهاب فى آخره (خير من الدنيا وما فيها) يعنى ان فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم الآخرة باقى (وفى حديث آخر ما

جميع) ماهذه نافية (اعمال البر) بالكسر والتشديد بالفارسية نيكي (عند الجهاد الا كفتتم) وهى شبيهة بالنفخ وفوقها التقل وفوقه البرزق وهو رمى البرزاق من الغم (تلقى فى بحر لحي) اى كثير الماء فى الغاية فى مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لحي وآخر هذا الحديث وما جميع اعمال البر والجهاد فى سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر

الاكتشفة فى بحر لحي (وفى حديث آخر ما جميع اعمال العباد عند المجاهدين فى سبيل الله الا كمثل خطاف) بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يؤنس الانسان ويتخذ الوكر فى البيوت ويبيض ويفرخ فيها بالفارسية بالوايه (اخذه بمنقاره ماء البحر

وفى رواية ابي هريرة رضى الله تعالى عنه الا كتفلة تفلها الرجل فى بحر لحي) التفل بفتح التاء المثناة الفوقية بالفارسية خير وانداختن (وفى حديث آخر جاهدوا المشركين

والدين بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى (الوالى) اى ما يتناولُه ويتخذُه (من الجارم منكرا ويكرهه بقلبه اذا لم يرفيه ساغا) اى سهولة القبول (للنصح) يقال ساغ الشراب اى سهل مدخله فى الحائى (والعظة) مصدر من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحه نصحا بالضم فانصح اى قبل النصيحة ووعظه عظه بالكسر فانعظ اى قبل الوعظ (ولا يقاتل الوالى اى مادم) اقام الصلوة فاذا ترك الصلوة) مستحلا تركه (قاتله بما له ونفسه ويصبر المظلوم على جور اميره) فان له مثوبة عظيمة عند الله (ولا يفارق الجماعة شبرا) يعنى مقدار شبر اى فى شىء من القواعد الشرعية فرار عن جور الامير وغيره (في موت ميتة جاهلية) اى يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذياب الشاردة لم يكن لهم مله ومخله اى مذهب يجتمعون على معالمها ويحافظون على مراسمها والاهم امام مطلع يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية ذكره فى المشارق (بل يؤدى اليه حقه ولا يطلب منه حقا) تكرر بماله وتعظيما (ويقول خين يدخل على الامام الجاير) بكسر الياء المثناة اسم فاعل من الجور (اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لى جاراً من فلان) والجار بتخفيف الراء المجير يقال اجاره يجيره اجارة اى اغائه وازال الجور والهزة للسبب كذا فى المغرب (ويسمى الوالى باسمه الخاص) ويضعه بدل فلان مثلاً يقول كن لى جاراً من احمد او من محمود اذا كان اسم الوالى احد هذين الاسمين وذكر فى كتاب مسمى بحياة الحيوان انه اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرأ كهيعص حم عسق يعتقد لكل حرف اصبعاً من اصابعه العشرة يبدأ بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ فى نفسه سورة الفيل فاذا وصل الى قوله ترميمهم كرر لفظ ترميمهم عشر مرات يفتح فى كل مرة اصبعاً من اصابعه المعقود فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته (ولاتولى) يفتح اللام على صيغة الجهول (على قوم مرأة) اى لاتجعل المرأة والية على قوم (ففى الحديث لن يفتح قوم) فى الصحاح الفلاح الفوز والبقاء والنجاة (تملكهم) اى يكون ملكهم (امرأة) قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين بلغ اليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى (وانما قال ذلك لنتصان عقلها ودينها) والامارة وكذا القضاء من اكمل الولايات لا يصالح لهما الا الكامل من الرجال على

واخشوشنوا) قال الأخشيستان استعمال الحشونة في المطعم والملبس (وانتضلوا) في الصحاح انضل القوم وتناضلوا رموا للسيف (وامشوا حفاة) جمع حافى بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفى اى مشى بلاخف ولانعل انتهى (عراة) بالعين والراء المهملتين جمع عار اى (لتعتادوا) انتم (على ذلك) البلاء (فى الغزوات) بالفتحات جمع غزوة وهى الاسم من غزوت العدو عزوا اى قصده للقتال كذا فى مختار الصحاح والمغرب (ويحتسب الغازى) اى يطلب الثواب من الله (فى طريقه) اى طريق الغزو وقوله (كل اسعة) اى نصب على انه مفعول يحتسب وفى المصادر للسعة كزبدن ماروكزدم ومنج وكسى را بدكفتن (ونكبة) اى شدة (وعشرة) وهى الزلزلة وقد عثر فى مشيه يعثر بالضم عثارا بالكسر يقال عثر به فرسه فسقط (فان ذلك) المذكور (كلله اجر وثواب وكذلك علف دابته وروثه) ذكر الضمير باعتبار الحيوان (وبوله فى ميزانه حسنات) يعنى يجعل بمقدار هذه الاشياء ثواب فى ميزان صاحبه (وكذلك نرمته ويقظته) له ثواب يرم القيمة كل ذلك لاعائه على الغزو الموجب للثواب (ولا يخرج الى الجهاد الا من كان فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك) المذكور (مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزوة كافتنا من كان و) يعظم ايضا (من كان يخدم الغزاة) او يحرسهم او يتبعهم لغرض الدنيا نحر التجارة وغير ذلك (ولو) كان (كلهم) لو الموصل (وما شيتهم) من الغنم ونحوه (ودابتهم) من الفرس والبغل والحمار ونحو ذلك (فان كلا من ذلك) المذكور (عند الله بمكان) ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف (ويخدم الغازى بما استطاع) اى بمقدار قدرته (ويعينه على المحاربة بما امكنه ففى الحديث ان الله تعالى يدخل) ادخالا (بالسهم الواحد الجنة ثلثة نفر) اى ثلثة نفوس احدها (صانعه) يحتسب فى صنعه الخير كذا ورد لفظ الحديث (و) الثانى (الممد به) اراد به المنبل اى الذى يناول الرامى النبل وهو السهام ليرمى به كذا فى شرح المصاييح وقال فى سبعة ابحر الممد به هو عامل النصل للسهم وقيد وقع فى لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممد به (و) الثالث (الرامى به فى سبيل الله وتجهيز الغازى) اى المعاونة له بتهيئة اسبابه وآلاته (وخلافته على اهله) اى النياية عنه فى اهله بخير (من السنة ففى الحديث من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خاف) على وزن نصر (غازيا فى سبيل الله) اى كان خلفه لاهل بيته فى اقامة خوايجهم وتتميم مصالحهم قوله (بخير) متعلق بخلف (فقد غزا ويستفتح الغازى بالقرأ) اى يطلب النصرة والفتح من الله تعالى ببركة دعائهم

بأموالكم وأنفسكم والسنتكم) بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصر والغنمية
 وبالتحريض على القادرين على الغزو ونحو ذلك (وينوى بالجهاد نصره دين الله)
 وإضافة الدين إلى الله للتشريف كما في بيت الله وناقته الله (واعلاء كلمة الحق) وهى
 كلمة لا إله إلا الله كذا فى شرح المصاييح (وقمع) بالتأنيف والعين المهملة أى قهر
 (الباطل وخزيه) فى مختار الصحاح خزى بالكسر يخزى خزيا أى ذل وهان وقد
 يصحح حزبه بالحاء المهملة والباء الموحدة أى قمع حزب الباطل وطائفته بالكلمة (وبذل
 نفسه فى مرضاة الله فقد سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من أفضل الجهاد فقال)
 (صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعقر) أى يجرح (جوادك) الجواد الفرس الجيد السير
 (ويهرق) على صيغة الجهول أى يصيب (دمك) يعنى ان تكون شهيدا فى سبيل
 الله (ومن السنة ان يجاهد نفسه فى طاعة الله اول مرة ثم ينعطى) أى يرجع ثانيا
 (على غيره بالمجاهدة والمجاربة) يعنى ان من السنة ان يقدم رياضة النفس ومجاهدتها
 فى الطاعات على المجاهدة والمجاربة فى الغزوات وغيرها قوله (وتعلم الرمي) مبتدأ
 (والركوب) عطف عليه وقوله (سنة) خبره (ففى الحديث) ورواوا ركبوا وان ترموا
 احب الى من ان تركبوا وفى حديث آخر من ترك الرمي بعد ما علمه فانما هى
 نعمة كفرها) بالتخفيف أى سترها ذلك التارك وعن عقبه عن النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم من علم الرمي ثم تركه أى نسيه بعد العلم فليس منا أى ليس من عاملى
 سنتنا وفى رواية فقد عصى كذا فى شرح المصاييح (وفى الحديث كل شىء يلهو)
 أى يلعب (به المسلم باطل الأرميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبة أهله فانهن من الحق)
 أى من قبيل الأمور المشروعة فهو لاء مستثناة من قوله كل لهو باطل (ويستحب الخروج
 إلى الغزويوم الخميس) وقد سبق وجهه فى فصل السفر (ولأبأس بخروج النسوان
 لسقى الغزاة ومدأواة) أى معالجة (الجرحى) جمع جريح يعنى مجروح (وغير
 ذلك وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا بعث جيشا أوسرية) وهى قطعة من الجيش
 مأخوذ من سرى يسرى من باب ضرب اذا سار ليلا لأنها تسرى خفية أو من الاستراء أى
 الاختيار لأنها جماعة مسترأة من الجيش ولم يرد نص فى تحميدها وقيل التسعة فما فوقها
 سرية والثلاثة والأربعة ونحو ذلك طليعة لاسرية كذا فى شرح المصاييح (بعث اول النهار
 وفى حديث آخر تعمدوا) على وزن تدرجوا يعنى تشبهوا بمعدهى من قبائل العرب
 يقول تشبهوا بهم فى خشونتهم عيشهم واطراحزى العجم وتنعهم كذا فى المغرب

بكونه اقرح مجحلا طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميئا على هذه الشيت
 (والفحل) هو الذكر الثابت الحصية الذى ينزو على الانثى فتلد منه بالفارسية كشن
 (من الخيل احب الى الغزولانها) انث الضمير بتأويل الدابة (اجراً واجسر) بمعنى
 اجراً وقيل الجرى الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيرى او قريب منه
 (واقوى وقد كرهه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الشكال) بكسر الشين المعجمة
 (فى الخيل) قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد
 فيه نجابة وهى التى تكون احدى قوايها مطلقة اى لا تحجيل فيها (و) القوايم (الثلثة
 مججلة او على العكس) بان يكون الثلاث من قوايها مطلقة والاحدى منها مججلة هكذا
 روى عن ابي عبيد وهو الموافق لما ذكر فى مختار الصحاح واما فى المغرب فقد قال
 وهو ان يكون البياض فى يد ورجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر فى المصاييح
 (والمسابقة على الفرس لامتحان كرمه) الكرم بفتح تين ضد اللؤم (وعرقه) بالكسر
 والسكون اى لتجربة حسن خلقه وجودته ونجابه اصله وشرف نسبه ووقع فى بعض النسخ
 وعقه بدل عرقه قال فى المغرب العتق هو الخروج من المملوكية وقد يقام مقام الاعتاق
 ومنه قوله مع عتق مولاك اياك قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل
 به كما فى قولهم فرس عتيق رافع انتهى فقوله عتقه يكون عطفاً تفسيرياً لما قبله (من
 السنة فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سابق بين الخيل) وهو اسم جنس يشمل
 القليل والكثير ولذا ادخل عليه لفظ بين الذى يقتضى التعدد (من الحفياء) بفتح الحاء
 المهملة وسكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة (الى ثنية) بتشديد الياء بعد
 النون المكسورة (الوداع) بفتح الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف الثنية
 الى الوداع لانها موضع التوديع كذا فى شرح المصاييح (وبينهما ستة اميال) واعلم
 ان الخيل التى سابق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الحفياء الى الثنية انما هى
 الخيول المضمرة اى التى جعلت ضامرة اى دقيق الوسط قال فى شرح المصاييح التضمير
 ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوة وذلك فى اربعين الى اربعين يوماً وكان
 ابتداء مسابقة الخيول المضمرة منه واما الخيول التى لم تضمر فانما سابقها من الثنية
 الى مسجد بنى زريق وما بينهما مسافة قليلة مقدار ميل وانما سابقها فى قليل لان
 المضامير اقوى من غيرها انتهى (وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا سبق)
 بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه (الافى نصل) بفتح النون وسكون الصاد

فانه روى عن امية بن خالد رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعنى ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين كذا فى شرح المصابيح والصعلوك الفقير فقوله (والصعاليك) عطف تفسيرى (من اهل الاسلام كما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل) اى يستفتح بهم كما ذكرنا (ولا يتوجه نحو) اى جهة (المشاهد) جمع مشهد وهو موضع الشهادة و اراد به المعارك ومواقع المحاربة (الحيل الا اذا كانت له آلة صالحة من كراع) اى فرس (وسلاح وجلادة) اى شجاعة (وينظر الى فرس الجهاد بالاحترام نفي الحديث الخير معقود فى نواصى الحيل) اى ملازم لها كان الخير معقود فيها و اراد بنواصى الحيل ذواتها وكثيرا ما يكتنى عن الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية اى مبارك الذات (الى يوم القيمة اراد) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (به) اى بالخير (الاجر) فى الدنيا والاخرة (والغنيمة) فى الدنيا فقط وفى هذا الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد وان الجهاد يدوم الى يوم القيمة وان المال المكتسب بها خير (ويختار من الحيل) للجهاد (ما اختاره سيد البشر) يعنى سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (كل ادهم) بالنصب بدلا من ما والادهم الشديد السواد (اقرح) بالثاق والراء والماء المهملتين وهو ما فى جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير فى وجه الفرس دون الغرة (ارثم) بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف (او) يختار كل ادهم (اقرح محجلا) بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض فى قوائمه الاربع الى موضع التمد مجاوز الارساع ولا يجاوز الركبتين (طلق اليمنى) بضمى الطاء واللام اى مطلق يمينها ليس فيها تحجلا يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها لا تحجيل فيها كذا فى الصحاح والديوان (او من الكميت) على صبغة التصغير هو الذى ذنبه وعرفه اى شعر عنقه اسودان والباقي احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا فى المظهر قال يعنى ان ام يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت (على هذه الشيت) بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اى العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم او الاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا خير الحيل الادهم الاقرح الارثم ثم الانرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشيت يعنى ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان يكون ادهم موصوفا

وابناء المثناة بعده مشددتان قال ابن عباس وقتادة هم جموع كثيرة وقال ابن مسعود
الرييون الالوف وقال الكلبي الربية الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة
الف وقال الحسن فقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة والرييون الرعية وقيل
منسوب الى الرب وهم الذين يعبدون الرب تعالى وقال مجاهد ههنا قرأتان احدهما
رييون بضم الراء فهم الجماعات الكثيرة والثاني رييون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء
الصبراء على ما يصيبهم في الله قال الله تعالى وكاين من نبي قاتل معه رييون كثير
(فما وهنوا) اي فما جبنوا وما عجزوا (لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا) عن الجهاد
بما نالهم من الم الجراحة وقتل الاصحاب (وما استكانوا) اي وما خضعوا لعدوهم قال
السدي وما ذلوا وقال عطاء وما تضرعوا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد
عدوهم (والله يحب الصابرين) روى عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى حذيفة
رضي الله عنه في القتلى وبه رمق فقلت اسقيك ماء فقال جرني قليلا الى العدو واجعل الماء
في الترس فاني صائم فان عشت الى الليل شربته قال في شرح الخطب وهكذا كان
صبر سالكي طريق الآخرة على بلاء الله تعالى (وما كان قولهم) بالنصب خير كان
واسمه قوله تعالى (الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا) اي الصغائر (واسرافنا في انفسنا)
اي الكبائر (وثبت) اي لا تنزل (اقدامنا) عند القتال (وانصرنا على الكافرين)
فكانه يقول للمؤمنين فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كنا في تفسير البغوي وتفسير الامام
ابي الليث (وفي الحديث لا تمنوا لقاء العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا ذكر الله)
اكثرارا (فان اجلبوا) في الصحاح اجلب عليه اذا صاح به من خلفه فاستخذه المسبق وقيل
هو اختلاط الاصوات ورفعها ذكره في المغرب نقوله (وصبحوا) على ما في الصحاح قريب
من العطف التفسيرى (فعليكم بالصمت وكانت الصحابة كذلك) اي (يكرهون الصوت
عند القتال وفي حديث آخر ان بينكم العدو) والتببيت تفعيل من البيوتة بالفارسية
شبخون كردن (فليكن شعاركم حم لا ينصرون) قال في المغرب اشعار نداء يعرف
اهلها به ومنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا
ابن عبد الرحمن وشعار الخزرج يا بنى عبد الله وشعار الاوس يا بنى عبيد الله وشعارهم
يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في شعارهم ليلة الاحزاب ان بيتتم فقولوا حم
لا ينصرون عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انه من اسماء الله تعالى فكانه يقسم به
انهم لا ينصرون وقال ابو عبيدة رحمه الله تعالى دعناه اللهم لا ينصرون وعن ثعلب رحمه

المهملة المراد به دونصل كالسهم او نحره (اوخف) اى ذى خف كالابل والفيل
 (اوحافر) اى ذى حافر كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المص بقوله (اى الرمي
 والبعير والفرس) على سبيل اللف والنشر المرتب باعتبار ما هو الاغلب وقوعا
 ومعنى الحديث انه لايجل اخذ المال بالمسابقة الا فى احدها والحق بها بعضهم المسابقة
 على الاقدام وبعض آخر المسابقة بالحجارة كذا فى شرح المصابيح قال فى مجمع
 الفتاوى وانما يجوز ذلك اذا كان معلوما من جانب واحد بان قال ان سبقتنى فلك
 كذا وان سبقتك لاشىء لى عليك او على القلب اما اذا كان البديل من الجانبيين
 فهو قمار حرام الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان سبقتنى فلك كذا وان
 سبقتك فلى كذا وان سبقه الثالث فلا شىء له قال والمراد من الجواز الحل لا الاستحقاق
 فانه لا يستحق بهذا شيئا انتهى (وسابق اعرابى ناقتة صلى الله تعالى عليه وسلم وهى
 التى تسمى العضباء) بالعين المهملة والضاد المعجمة فى المغرب يقال شاة عضباء اى
 مكسورة القرن الداخلى او مشقوفة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالأعضب القرن او الاذن
 واما العضباء لناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذلك لقب لها لانشق فى
 اذنها انتهى (فسبقها) الاعرابى (فاشتد ذلك على الناس) اى على المسلمين
 (اذ كانت لا تسبق) الى ذلك الوقت (فقال رسول الله ان حقا على الله ان لا يرتفع
 من امور الدنيا شىء الا اوضعه) ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع
 رفعه الله (ومن السنة ارتباط الخيل فى سبيل الله فانه من الجهاد وهو) اى الارتباط
 المذكور (اعداد الخيل) بكسر الهمزة تهيئتها (وتعاهدها) اى تحفظها (ليوم اللقاء)
 اى الملاقاة والمجاربة مع الكفار (وكانت الصحابة يترامون) بفتح الميم (ويتناضلون)
 عطف تفسيري (وكان ابن عمر يرمى) رهيا حسنا (فاذا اصاب نضله) بالضاد المعجمة
 او المهملة اى اذا وقع رمية اى سهمه على الهدف (قال انا بها انا بها) اى انا مختص
 بهذه الخصلة (يعنى يفتخر باصابة الهدف) ولهذا كرر قوله انا بها والهدف بفتحيتين
 بالفارسية نشانه (ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على القتال ولا يمتناه فان فيه
 خطرا عظيما وبأسا) البأس العذاب كذا فى الصحاح (شديدا ويسأل الله العافية)
 اى السلامة (واذا نهض العدو) اى اذا قام (لقتاله تلقاه فى نحره) اى يستقبله حال
 كونه فى صدر العدو (باشد سلاحه وانفذ حزمه ويسأل الله الثبات دلى القتال
 كما جاء فى كتاب الله فى قصة الربيين) بكسر الراء والباء الموحدة

(أراد) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بالشيخ الكبير من لا يقاتل ولا يستطيع) سواء كان شيخاً أولاً (وفي حديث آخر أقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرهم) هو بسكون الراء المهملة والحاء المعجمة جمع شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب أن في هذا الحديث قولان أحدهما ما قاله بعض المشايخ رحمه الله تعالى تطبيقاً لما بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من أن الشيوخ هم الشبان الذين بهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الصغار والضعاف من الشبان والثاني أنه أراد بالشيوخ الهرمى الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الأقوياء على ظاهر اللغة وكلام المصنف ماثل إلى القول الثاني (والسنة في الكتاب إلى أهل الحرب ماروى أن خالد بن الوليد كتب إلى أهل فارس) هكذا (بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رستم وبهرام) الكائنين (في ملاء من فارس) أي في جماعة منهم وفارس بكسر الراء قوم معروف نسبوا إلى فارس بن عيلم بن سام بن نوح النبي عليه السلام كما مر (سلام على من اتبع الهدى وأما بعد فإنا ندعوكم إلى الإسلام فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون) وما وقع في بعض النسخ وهم صاغرون فهو سهو ههنا (فإن أبيتم) أي امتنعتم (فإن هدى قوما يحبون القتل في سبيل الله تعالى كما يحب الفارس الخمر السلام على من اتبع الهدى* ومن السنة ماروى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قاتل فإذا انتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس فإذا زالت قاتل حتى العصر) أي إلى العصر (ثم أمسك حتى يصلى العصر ثم يقاتل وكان) النبي صلى الله عليه وسلم (إذا رأى مسجداً في مدينة أسمع إذا نالم يقتل) فيها (أحداً ولم يقاتل) فيه دليل على أن أظهار شعار الإسلام في القتال والغارة يحقن الدم (ومن سنة الغارة أن يقدم على الحرب) قدوماً أو أقداماً (بقلب جرى لا يعبأ) على وزن يعلم أي لا يبالي (بشيء من شدة الحرب ومعرة القتال) المعرة على وزن المفعلة المساءة والأذى (ويدفع عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة هذه الآية قل إن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولينا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ويعلم أن الجبن لا يؤخر أجله والاقدام) على القتال (لا يعجل حقه) بفتح المهملة وسكون التاء المثناة من فوق أي لا يعجل موته وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه قال قال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا غلام أو يا غليم إلا أعلمك كلمات ينفعك الله تعالى بها أحفظ الله

الله والله لا ينصرون وفي هذا كله نظر لان حم ليس بمنكور في اسماء الله تعالى
المعدودة ولانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب لخلوه عن علل البناء قال شيخنا
والذي يؤدى اليه النظر ان السور السبع التي في اوائلها حم سور لها شان فنبه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم على ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله تعالى
مما يستظهر به على استنزال رحمة الله في نصرة المسلمين وفك شوكة الكفار وقوله لا
ينصرون كلام مستأنف كانه حين قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قولوا حم قال له
فائل ماذا يكون اذا قيلت هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته
فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من كلام المصنف في
قوله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع قوله حم لا
ينصرون دون حم فقط فالوجه الرجوع الى ما قاله ابو عبيدة (ويكى) اى يمنع الغازى
نفسه (عن ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه يفتنه) اى يورث الفتور له
(ويوهنه عن القتال ويهيبه) الغازى (نفسه) تهيئة (للقتال والخروج عن الدنيا الى
منازل الشهداء في الجنة والسنة في ابتداء القتال ما جاء في الحديث انه صلى الله تعالى
عليه وسلم كان اذا بعث جيشا (قال مخاطبا لهم) اغزوا بسم الله وفي سبيل وقتلوا
من كفر بالله لا تغلوا (غلوا اى لا تخونوا في المغنم) ولا تغدروا (اى لا تنتصوا العهد
في مختار الصحاح الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفي
شرح المصابيح اى لا تحاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام (ولا تقتلوا امرأة
ولا وليدا) وهو الصبى اى لا تقتلوا الصبيان بل اسبوهم (ولا شبخا كبيرا واذا حاصرتهم
الحاضرة التضييق والاحاطة) اهل مدينة او اهل حصن (اى القلعة) فادعوهم الى
الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وانى رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان
ابوا فادعوهم الى الجزية) وهى بالفارسية خراج سر (يعطونكم عن يد) في المغرب
اعطى بيده انتقاد ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد اى صادرة عن
انقياد واستسلام او نقدا غير نسيئة وفي تفسير الامام ابى الليث رحمه الله تعالى
قوله تعالى عن يد اى على اعتراف للمسلمين بان ايديهم فوق ايديهم وقال
الاخفش عن كره (وهم صاغرون) اى يؤخذ منهم على الصغار اى الذل وهو ان
يأتى بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس كذا في المغرب
(فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم بينكم وهو خير الحاكمين) قال المصنف رحمه الله تعالى

الحديث الغلول من جمر جهنم فقد امتنع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الصلوة على رجل مات يوم خيبر وقد خبا (بالهزة في آخره اى اخفى في ماله) خر زات من مال اليهود كانت تساوى درهمين وامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بضرب من يغل غلوا لا من الغنيمة (وامر باحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش على القتال كما كان يفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وينقل كل طائفة شيئاً) التنفيل اعطاء النفل وهو بفتحيتين الغنيمة وهى المال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الجنود فى تحصيله واما ما يحصل من غير جريان الحرب فهو فى لاغنيمة كما مر (فيقول من قتل قتيلاً) سماه قتيلاً باعتبار ما يؤل اليه كما فى قوله تعالى * انى ارانى اعصر خمراً (فله سلبه) بفتحيتين المسلوب (ومن استولى) من الغزاة (على طرف من دار الحرب آثرهم به) يعنى يجعل الامام ذلك الطرف بذلاً وايتاراً لهؤلاء المستولين (ولجميع من فيه من الاسرى) جمع اسير كقتلى جمع قتيلا (والاموال فان ذلك) الايتار (ابعث لهم على الحرب ويقدم) الامام (فى الصف الاشجع فالاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحرب ويؤمر) اى يجعل اميراً (على كل طائفة واحدا منهم و) يجب (على كل من شهد الواقعة) اى حضر الحرب (ان يغتنم الشهادة فى سبيل الله) اى يراها غنيمة ونعمة جسيمة (فانها كرامة جليلة ومقام رفيع وفى الحديث الشهيد لا يجد الم بفتحيتين) القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة) بالفتح والسكون يقال قرص البراغيث بالقاف والصاد المهملة لسعها (وجاء فى الحديث كل ميت يختم على عمله) اى ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه (الا الذى مات مرابطاً فى سبيل الله) يقال رابط الجيش اقام فى الثغر بازاء العدو (فانه ينمى) بالياء وربما جاء ينمو بالواو كذا فى مختار الصحاح اى يزداد (عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر) وعذابه (وفى الحديث ان ارواح الشهداء فى حواصل طير خضر تسرح من الجنة حيث شاء وفى بعضها) اى فى بعض الاحاديث (فى قناديل معلقة من العرش) قال الامام اليافعى فى سنة ستماية وثلثين فى بيان الشيخ عمر ابن الفارض بلغنى انه دخل فى ايام بدايته مدرسة فى مصر فوجد فيها شيخاً بقالا يتوضأ من بركة فيها بغير ترتيب فقال يا شيخ انت فى هذا السن وفى هذا البلد وما تعرف يتوضأ فقال له يا عمر ما يفتح عليك بمصر فجاء اليه وجلس بين يديه وقال له ياسيدى وفى اى مكان يفتح على فقال فى مكة فقال واين مكة منى فقال هذه اى اشار بيده نحوها وكشف له عنها فاهره الشيخ بالذهاب اليها فى ذلك الوقت فوصل اليها فى الحال

يحفظك احفظ الله تعالى تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا
سألت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله جفى القلم بما هو كائن فلو ان الخلق
كلهم ارادوا ان ينفعوك بشىء لم يقدر الله لك ان يقدروا عليه وان ارادوا ان
يضروك بشىء لم يكتب الله عليك ان يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين (ويتشبهه)
الغازى في اوان المقاتلة (بادئى من الخلق فيكون في قلب الاسد لا يجبن ولا يفر)
كما ان الاسد مقدم غير جبان وكرار غير فرار (وفي كبر) بالكسر والسكون
(النمر) بكسر الميم بالفارسية يلبك (لا يذو اع للعدو وفي شجاعة الذئب) بالضم
والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون (يقا تل بجميع جوارحه وفي حملة الخنزير
لا يولى دبره) اى لا يعرض بوجهه عما توجه اليه (اذاحمل وفي اغارة الذئب) بالفارسية
يغما كردن (اذا يئس من وجه اغار من وجه آخر وفي حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل
اضعاى وزن بدنها وفي الثبات كالحجر لا يزول عن مكانها وفي الصبر كالحمار اذا اثقلته
نصول السهام وضرب السيوف وطعن الرماح وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار
يتبعه وفي التماس الفرصة والظفر كالديك) بالفارسية خروس (ويكون في الصف ساكنا
كالمصلى الخاشع ويكون في متابعة الامام كمتابعة اليا موم امامه في الصلوة ويغضى نفسه
بالسلاح كغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفت) اى ارسلت (الى الزوج وفي تكثير)
قليل (سلاحه وحاله كالمراعى اذا قل ماله وعبادته ويكون في المكر) اى فى الاحتيال
والخدعة (مع العدو اذا هربه كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على
الخداع وفي النخبتر) بالفارسية خرا مبدن (والجلاء) بضم الحاء وفتح الياء الكبير (بين
الصفين كالخروس وفي الحفة فى تحريف القتال) من جانب الى آخر (كالضبي وفي صوته
اذا صاح بالعدو كالرعد) وهو اسم ملك على قول (اذا صاح بالسحاب وفي سوء ظنه
فى جميع احواله كالغراب الابقع) وهو الذى فيه سواد وبياض كما مر (وفي حراسته)
واحترازه عن الهكارة (كالكركى) بالضم والسكون طير معروف لاجوردى اللون يشابه
القلق فى الهيئة بالفارسية، كلنك (وقدر خص رسول الله) ترخيصا (الكذب فى الحرب و)
رخص (الخدعة فى صف القتال) قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحرب خدعة وهى بفتح
الحاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد هى ثانية ورويت بضم الحاء
ايضا وهى الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير الخداع
كذا فى شرح المصاييح (ولا يغفل) اى لا يخون (ولا يغدر فيما ياخذ من العدو وفي

(أوّلها) اى اول تلك السنن (ان يغتنم البلاء فى الحديث اذا احب الله عبد ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال صلى الله تعالى عليه وسلم يود) اى يتمنى (اهل العافية يوم القيمة) قوله (حين يعطى) ظرف يود (اهل البلاء الثواب) وقوله (لو ان جلودهم قرضت) بالتمام اى قطعت (فى الدنيا بالمقاريض) جمع مقراض مفعول به لقوله يود وعن انس فى حديث طويل عن رسول الله قال فاذا كان يوم القيمة جىء باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم الاجر صافى يود اهل العافية فى الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون مما يذهب به اهل البلاء من الثواب فذلك قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره فى شرح الخطب (وقال على رضى الله عنه للمؤمن عند الله خمس نعمات) بالفتحات جمع نعمة وهى الشدة والعقوبة (فأولها المرض والمصائب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك شدد عليه عند الموت فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب فى قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب فى جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج بالتوحيد) من جهنم (وعن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه) وعن ابي موسى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اى بسبب ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة التى لحقت به فى الدنيا كفارة لذنوبه ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم وما يعفو الله عنه اكثر اى الذى يعفو عنه من الذنوب من غير ان يجازيه فى الدنيا اكثر من ذلك ثم قرأ قوله وما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم ويعفون كثير قيل هذا يختص بالمتدينين واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب لرفع درجاتهم كذا فى شرح المصابيح (وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قال عندهم) بتشديد الميم (يهمة عشر مرات حسبى الله الى آخره اذهب الله) عنه (همة) قيل المراد من آخره قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيد هذا القول ما ذكره فى انس المنقطعين حيث قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال عندهم يهمة عشر مرات حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همة ومن سلم على عشرة فكانما اعتق رقبة انتهى

واقام بها اثنتى عشرة سنة ففتح عليه ونظم فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول له يا عمر تعال احضر موتى فجاء اليه فقال الشيخ خذ هذا الدينار فجهزنى به ثم احملنى فضعنى فى هذا المكان وانتظر ما يكون من امرى و اشار الى مكان فى القرافة قال فانكشف لى عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه فنزل رجل من الهواء فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلاء بطيور خضر فجاء طائر كبير- منها فابتلعه ثم طار قال فاعجبت من ذلك فقال لى ذلك الرجل لا تعجب يا عمر من هذا فان ارواح الشهداء فى حواصل طيور خضر ترعى فى الجنة كما جاء فى الحديث اولئك شهداء السيوف واما شهداء المحبة فاجسادهم ارواح الى هنا عبارته (وفى بعضها ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشر امثالها) اى والحال ان له عشر امثال الدنيا باسرها (الا الشهيد فانه ودان يرجع الى الدنيا فاستشهد ثانيا فى سبيل الله لما رأى من الفضل) الكائن للشهداء فى سبيل الله (فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففى الحديث من سأل الله الشهادة بصدق النية) وخلوص الطوية (بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه)

* (فصل فى سنن المؤمن المبلى) *

(وفيه دعوات وطب) قال فى البستان كره بعضهم الرقى والتداوى محتجا بما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يدخل من امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشه ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فدعاه ثم قام آخر فقال ادع لى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبقك بها عكاشه فدخلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين لا يكتون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روى عن عمران بن حصين انه قال كنا نرى النور ونسمع كلام الملائكة حتى اكتبوت فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله اقواما لا يعرفون الهليلج والبليج واجازه عامة العلماء محتجا بما قاله سفيان بن عيينة انى شهدت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والاعراب يسئلونه هل علينا جناح ان تداوينا فقال تداووا عباد الله فان الله لم يخلق داء الاوضع له شفاء وبما قال مسعود ان الله لم ينزل داء الاوقد انزل له دواء الا الاسام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها يخلط من كل شجرة قالوا فاما الاخبار التى وردت فى النهى فانها منسوخة انتهى كلامه

ذهاب البصر مغفرة للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد فعلى
 قدر ذلك وفي الحديث الحمى (حظ المؤمن من النار) قال أبو هريرة
 رضى الله تعالى عنه عاد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مريضا وأنا معه فقال لى
 يا ابا هريرة ان الله تعالى يقول هى نارى اسلطها على عبدى المؤمن فى الدنيا لتكون
 حظه من النار يوم القيمة فقال المريض اللهم فلا ازال مضطجعا ذكره فى روضة العلماء
 (وعن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من حم)
 اى صار محموما (ثلاث ساعات وصبر عليها شاكر لله باهى الله) ماض من المباهاة
 وهى المفخرة (به الملائكة فقال ياملأكتى انظروا الى عبدى وصبره على بلائى اكتبوا
 له براءة من النار فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم
 براءة من النار لفلان بن فلان اى آمنك) بالهد من الامن والامان اى جعلتك
 مأمونا محفوظا (من نارى) والله هو المؤمن لانه امن عباده من ان يظلمهم ومنه المهيم
 اصله هو أمن بهجتين لينتا بقلب الاولى هاء والثانية ياء كذا فى الصحاح (واوجبت
 لك الجنة) وفى الخبر حمى يوم كفارة سنة وقيل للانسان فى بدنه ثلثمائة وستون مفصلا
 فيدخل الحمى فى جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد كفارة يوم ولما
 ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفارة الذنوب بالحمى سأل زيد بن ثابت
 رضى الله عنه ربه عز وجل ان لا يزال محموما فلم يكن الحمى يقارقه حتى مات وقد
 سأل ذلك طائفة من الانصار فكانت الحمى لا تزايهم رحمهم الله كذا فى الاحياء
 (فالسنة فى الصبر الجميل ان لا يجزع) جزعا (ولا يشكو ما به الى احد من عواده)
 بالضم والتشديد اى الذين يأتونه للمعيادة وعن انس رضى الله عنه قال دخلنا على
 ابن مسعود فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحتا بنعمة الله اخوانا فقلنا كيف تجدك قال
 اجد قلبى مطمئنا بالايمان قلنا ما تشمكى قال ذنوبى فقلنا ما تشتهى قال اشتهى مغفرة
 ربي ورضوانه قلنا افلا ندعوك طبيبا قال الطبيب امرضى ومثل ذلك روى عن ابي
 بكر رضى الله عنه لكن قال فى جواب السؤال الاخير ان الطبيب قد رآنى ذكره فى
 روضة العلماء وعن ابراهيم السلمى رحمه الله عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
 ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله فى جسده اوفى ماله ثم
 صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التى سبقت له من الله كذا فى المصايح (ولا يترك
 صلواته ولا يضجر) ضجرة وهى قلق من غم وضييق نفس مع كلام كذا فى المغرب

(ومنها) اى من تلك السنن (ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها) اى
 البلية (طهارة) عن الذنوب (وكرامة ودرجة) اى سبب لهما ولهذا كان الصالحون
 يفرحون بالمرض والشدة ويقولون الصبر من الامور بمنزلة الرأس عن الجسد (قال
 ابوبكر الصديق رضى الله عنه يكفر عنه) عن المؤمن المبتهلى والتكفير المحو (بالنكبة)
 من نكبات الدهر وشداؤه قال فى شرح المصاييح فى بيان قوله عن سلمى خادمة
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها قالت ما كان يكون برسول الله قرحة ولا نكبة
 الا امرنى ان اضع عليهما الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من
 الاساحة والنكبة بفتح النون الجراحة من حجر او شجرا وغيرهما روى ان امرأة فتح
 الموصلى عشرت فانقطع ظفرها فضحكت قيل لها اما تجدين الرجوع فقال لذة ثوابه ازلت
 عن قلبى مرارة وجعه ذكره فى الاحياء (وانقطاع شبعه) بكسر الشين المعجمة وسكون
 المهملة بالفارسية دوال نعلين (والبضاعة) بالكسر طائفة من مالك تبعثها للتجارة وجملة
 (يضعها) المؤمن (فى كفه) حاله ووصفيه على حمل اللام على العهد الذهبى
 (فيتفقدها) المؤمن ولا يجد فى كفه (فيفزع لها) فزعا اى يحزن لضياح البضاعة
 فيكون ذلك كفارة لذنوبه (ثم يجدها فى جيبه) بفتح الجيم وسكون الياء التختانية ثم
 بالباء الموحدة بالفارسية كريمان وفى الخبر ان مؤمنا وكافرا فى الزمان الاول انطلقا
 يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر آلهته ويأخذ السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل
 المؤمن يذكر الله كثيرا فلا يجيىء شىء ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطرب
 فوقعت فى الماء فرجع المؤمن وليس معه شىء ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته فاسف
 ملك المؤمن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله مسكن المؤمن فى الجنة فقال
 والله ما يضره ما اصابه بعد ان يصير الى هذا واره مسكن الكافر فى جهنم فقال والله
 ما يغنى عنه ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا فى شرح الخطب (وفى
 الحديث مامن مريض يمرض) على وزن يعلم (فينقص منه قلامة ظفره) بضم القاف
 وتخفيف اللام ما سقط من الظفر عند القطع كما مر يعنى ينقص منه مقدار القلامة
 (فما فوق ذلك الا كان ما نقص منه فى الجنة وما كان) ما نافية (فى الجنة شىء الا
 كان ساير جسده تبع ذلك) اى فيكون كله فى الجنة التبع بفتحيتين التابع ويكون
 واحدا وجماعة قال الله تعالى انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا فى مختار الصحاح
 (كرجل اذا اعتق شقضا) بالكسر القطعة اى بعضا (من عبد فهو حر كله وفى الحديث

البارحة (وما دخل في حلقى شىء من كذا فربما غفا غفوة) بالغين (المعجمة والغاء اى
 نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول غفوت (اوشرب شربة و)
 الثانى (لا يطعم فينظر الى كم) بالضم والتشديد (من يدخل عليه عاتدا) اسم فاعل
 من العيادة (و) الثالث (لا يرائى فينام عن جلوسه) اى لا ينتقل من وضع الجلوس
 الى هيئة النوم اذا دخل عليه العائد للعبادة رياء له (و) الرابع (لا يسخط) اى لا
 يعضب (فيقول اذا اتى بشىء من طعام او شراب) قوله (بئسما صنعتم) مقول القول
 (وكان من السلف من يغلق على نفسه الباب) اغلاقا (اذا مرض مخافة ان يبئلى
 بشىء منها) وهنوم فضيل ابن عياض رحمه الله تعالى وبشر بن الحارث وكان الفضيل
 يقول انتهى ان امض بلا عواد وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل العواد (ومنها)
 اى من تلك السنن (ان يستشفى) اى يطلب الشفاء (بالذكر والدعاء والصلاة
 والقرآن ويقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص فينثب بهما على نفسه) نفثا (ففى الفاتحة شفاء
 من كل داء) وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وضعت فى جيبه او كتب وبمسح
 بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلاث مرارة ويقول اللهم اشف فانث
 الشافى اللهم اكفى فانث الكافى اللهم عانى فانث المعافى فاذا فعل ذلك يبرأ المريض
 باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن العظيم للشبخ التميمى رحمه
 الله قال اذا كتبت فى اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفى
 فاذا شرب من هذا الماء من يجد فى قلبه تقبلا او شكاً او رجيفا او حققانا يسكن وزال
 عنه المة واذا كتبت بمسك فى اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد
 الدهن الذى لا يتحفظ يشربه سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمعه واذا كتبت فى
 اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن ورد وقطر فى الاذن الوجعة ابرأها ولم يعاوده الوجع
 وان كتبت فى اناء ومحيت بدهن بيلسان خالص وقرأت على الدهن سبعين مرة ورفع
 ذلك الدهن الى وقت الحاجة فانه يبرأ من الريح والفالج وعرق النساء والقوة ووجع
 الظهر اذا دهن به وقال فيها من الخواص لا يحصى وقال فى حيوة الحيوان افاده ابن
 الجوزى ان من واظب على البداءة فى لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن
 من وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقى للمطحول

(وفي الحديث) القدسي (قال الله تعالى اذا اشتكى) اي اذا مرض (عبدى واظهر ذلك قبل ثلاثة ايام فقد شكاني) فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه الى ثلاثة ايام بحيث لا يظهره قبلها وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو لمصيبة نزلت به فانما يشكو الله وقال صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى اذا ابتليت عبدى ببلاء فصبر ولم يشكنى ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابرأته ابرأته ولا ذنب له وان توفيته فالى رحمتى وقال داود عليه السلام يارب ما جزاء الحزين يصبر على المصائب ابتغاء مرضاتك قال عز وجل جزاؤه ان البسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين في جيبها رقة يخرجها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا كذا في شرح الخطب (ويكتم المرض ما استطاع ففي الحديث ثلاث من كنوز البركتان الصدقة والبر والامراض ومنها) اي من تلك السنن (ان يغتم) بتشديد الميم اي يصبر مغموما (بطول السلامة والصحة ففي الحديث لا يخلو المؤمن من علة او ذلة او قلة ولا بدان يبتلى) المؤمن (في كل اربعين يوما بشيء منها) قال بعضهم انما قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العاقبة لانه لبث اربعمائة سنة لم يتصدع له رأس ولم يحم له جسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحدا لئلا يتأذى بدخول اللحم في خلالها عند المضع فادعى الربوبية ولو اخذته شقيقة يوم لشغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى فانظر في ان المصائب والامراض اية جوهرة هي لا يعطيها الله الى اعدائه بل يرسلها ويهديها الى اوليائه وانبيائه (ومنها) اي ومن تلك السنن (ان يتوب في مرضه عما كان عليه من الخطايا ففي الحديث اذا مرض العبد ثم صح) من مرضه (ولم يصلح فيقول) الملائكة (المحفظة) بفتح تين (داوينا) مداواة (فلم يعاف) معافاة (ويكثر من قراءة هذا الدعاء في مرضه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت ابدا سبحان الله رب العباد ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال والله اكبر كبيرا جلال الله وكبرياؤه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت على الموت فاغفرلى وارحمنى واخرجنى من ذنوبى) اخرجا (واسكنى جنة عدن) اسكانا والعدن في اللغة الخلد والاقامة (ويتوفى) من الوقاية وهي الحفظ اي يحترز (في مرضه اربعة) امور الاول (لا يكذب قوله فيقول) الى آخره بيان للمنفى اعنى الكذب (ما نمت

النبوي (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمهم) اى يعلم اصحابه ومن في قوله
 (من الاوجاع كلها ومن الحمى) بمعنى اللام كما في قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا اى
 علم ذلك لاجل الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله (ان يقول) اى يقرأ (هذا الدعاء)
 مفعول ثان ليعلم (بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق) بالكسر والسكون
 (نعر) بفتح النون وتشديد العين المهملة من نعر العرق نعر بالفتح فيهما نعر اى
 فارمنه الدم وعلى غليانا يرين ان غلبة الدم في البدن يولد الراء فليتعوذ بالله منه
 (وشرح النار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرقى المريض) في المغرب رقاها الراقى
 رقية عوده ونفث في عودته من باب ضرب فيسمح يده عليه ويقول (اذهب) بفتح الهمزة
 امر من اذهب (الباس) وهو شدة المرض (رب الناس) منصوب لانه منادى حذف
 حرف ندائه (واشفى انت الشافى لا شافى الا انت) هكذا وجدنا في النسخ التى
 رأيناها لكن المذكور في المصاييح لا شفاء الا شفاءك (شفاء لا يغادر) بالغين المعجمة
 والدال والراء المهملتين اى لا يترك (سقما) بفتح السين ويجوز بالضم والسكون اى مرضا
 صرح به في الديوان عن زينب رضى الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
 ان عبد الله رأى في عنق خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقى لى فيه قالت فاخذ وقطعه
 ثم قال انتم آل عبد الله لا غنياء عن الشرك اى عن اعتقاد ان ذلك سبب قوى وله
 تأثير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرقى والتمايم والتولة شرك فقلت
 لم تقول هكذا لقد كانت عيني تقذف اى ترمى بالرمص والماء من الوجع وكنت اختلف
 اى اتردد الى فلان اليهودى فاذا رقاها سكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل الشيطان
 كان الشيطان يخسها اى يطعمها بيده فاذا رقى اليهودى كف عنها لتعتقد ان تلك الرقية
 من اليهودى حق ثم قال وانما يكفيك ان تقولى كما كان رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم يقول اذهب الباس رب الناس واشفى انت الشافى لاشفاءك لا يغادر
 سقما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرقى جمع رقية كظلمة وظلم يريد بها رقية فيها
 اسم صنم او شيطان او نحوه مما لا يجوز في الشرع وقوله التمايم جمع تميمه وهى خرزات
 تعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انها ترفع العين وقوله التولة بالكسر ثم الفتح
 نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر والنيير نجيات او قرطاس يكتب فيه
 شىء منهما للمحبة كذا في شرح المصاييح (وقد علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 عليا فقال يا على خذ ماء المطر واقرا عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله

ماؤه يبرأ أنتهى وذكر في تفسير الثعلبي من كتب سورة يس وشربها ادخلت جوفه الى دواء والى يقين والى رافة والى رحمة ونزع عنه كل داء وغل وعن عبد الله رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذى يموت فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطه وحملته الملائكة يوم القيمة باكتفها حتى تجيزه من الصراط الى الجنة وروى انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش القيمة وسورة الدخان تمنع احوال القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة الاخلاص تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسدين وسورة الناس تمنع الوسواس كذا في روضة المتقين (وفي الحديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه

عليه وليقل وهو الذى انشأكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون) في البستان وعن بعض الصحابة رضى الله تعالى عنهم من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع الضرس وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سقى العاطس بالحمد لله امن من الشوص واللوص والعلوص يعنى اوجاع السن والاذن والبطن انتهى (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر المريض ان يمسح نفسه) بيمينه سبعاً ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر) اى اخاف

كلاهما على صيغة المتكلم وحده (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى رضى الله تعالى عنه اذا صنع رأسك فضع يدك عليه واقراً آخر سورة الحشر) يعنى ثلاث آيات من آخرها وهى من قوله هو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى آخرها وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما قرأ آخر سورة الحشر وضع يده على رأسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام اى الموت كذا في الرسالة المسماة بوصف الدواء فى دفع الداء وعن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلاث مرات سبحانك انى كنت من الظالمين وعن انس رضى الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى سقيم لا يستقيم الطعام والشراب فى معنتى فادع لى بالصحة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم يا خى يا قيوم لا يضرك داء وان كان عظيما ذكره فى الطب

امارة سيئة ونحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الطيرة
 شرك قاله ثلاثا وانما قال شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعاً او يرفع عنهم ضرراً
 اذا عملوا به وجبه فكانهم اشركوا مع الله تعالى كذا في شرح المصايح (وما منا احد الا
 ويجد ذلك) المذكور (في نفسه ولكن يذهب) اذهاباً (بالتوكل) ذكر في شرح المصايح
 ان سليمان بن حارث قال قوله وما منا احد الا ويجد ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي
 الله عنه لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم (وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
 لا يضر الطيرة الا من تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة) من نفسه (فليقل اللهم لا طير
 الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان ولا يأتي بالحسنات
 الا الله ولا يقى) من الوقاية (من السيئات الا الله ثم يمضى بوجهه) يعنى يمضى
 ماراجهه وجهه اى لا يرتد عما قد توجه اليه كما كان يفعله اهل الجاهلية بل يقول بهذا
 الدعاء ويمضى فيه وعدى مضى بالباء لتضمين معنى المرور (ولا بأس بان يتقأل بالقال
 الحسن) وقد فسره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قالوا وما القال يا رسول الله
 بان يقول (هى الكلمة الصالحة يسميها من اخيه نحو ان يسمع احد وهو) اى والحال انه
 (طالب امر) قوله (يا واجد يا نجيح) مفعول يسمع والتجيح فعمل من التجيح بالنون
 قبل الجيم وهو الظفر بالشيء (او يكون في سفر فيسمع راشداً) يعنى واجد الطريق
 المستقيم وعن انس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعجبه اذا خرج لحاجة ان
 يسمع ياراشد يا نجيح يعنى انه قد تقأل بهذين اللفظين واشباههما وما ذكره يظهر ان
 التقأل بالامور المشروعة مشروع والطيرة وهو ما يتشأم به من القال الردى منهى قال
 الجوهري وفي الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحب القال ويكره الطيرة
 (وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهم (انه قال المرأة
 التى عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام) وهو طبق ابيض من زجاج اوفضة كذا
 في المغرب (ويغسل ويسقى ماؤه بسم الله الذى لا اله الا هو العليم الحكيم) والمذكور
 في كتاب حيوة الحيوان وكذا في تفسير الثعلبي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا
 الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم
 يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من
 نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن عباس رضى الله
 تعالى عنهما قال مر عيسى ابن مريم ببقرة اعترض ولدها في بطنها فقالت يا كلمة الله

سبعين مرة وقل سبحان الله سبعين مرة وتصل (بكسر اللام وحذف الياء للجزم لان المعنى
 وتصل وكذا قوله ثم تشرب اى قل (اللهم صل على محمد النبي الامى وعلى آله سبعين
 مرة ثم تشرب) بالجزم (منه سبعة ايام غدوة وعشية) اى فى الصباح والمساء (ويقرأ)
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (على المصاب) بضم الميم على صيغة المفعول
 اى على الذى اصابه شئ كالأغماء والجنون قوله تعالى (افسحبتنم انما خلقناكم عبثا
 وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هورب العرش الكريم ومن
 يدع مع الله الها آخر لا برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفتح الكافرون وقل
 رب اغفر وارحم وانك خير الراحمين ويقرأ) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (لمن
 يفزعه) اى يخوفه (الشيطان) افزاعا او تفزيعا وقد يصحح يفزعه على وزن يعلمه ثلاثيا
 وليس بصحيح اذ لا يقال فزعت بل يقال فزعت اليه وفزعت منه صرح به فى الصحاح
 (اعود بكلمات الله التامات) قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه وقيل
 اسماءه الحسنى فى كتبه المنزلة وصفها بالتتمام لخلوها عن التقايس والاختلال وقال فى
 حيوته الحيوان كلمات الله هى القرآن ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل
 كلام الادميين وقيل هى النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعود به منه وكان احمد
 بن حنبل رحمه الله تعالى يستدل به على ان القرآن غير مخلوق انتهى (كلها التى لا
 يجاوزهن بر) بالفتح والتشديد (ولا فاجر) الفاجر الفاسق والبر خلافه قوله (من
 شرما خلق) متعلق باعود (وبرأ) خلق بريئا من التفاوت فى المغرب البارى فى صفات
 الله الذى خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر المخلين للنظام وقيل هو المميز
 بعضا من بعض بالاشكال والهيئات المختلفة ومختار الامام انه تعالى من حيث انه يقدر
 خالق ومن حيث انه يوجد بارىء (وذرا) بمعنى خلق ايضا كزره للتاكيد (ومن شرما
 ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شرما ذرا) بمعنى خلق (فى الارض وما يخرج منها
 ومن شر كل طارق) وهو الذى يأتى بالليل (الا طارقا يطرق) على وزن يدخل اى
 يأتى ليلا (بخير يا رحمن و) السنة (ان لا يتطير بشئ) فان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال (على مارواه ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (الطيرة شرك) وهى بكسر الطاء
 وفتح الياء اسم ما يتشأم به وقيل مصدر تطير اى تشأم قال فى النهاية وهذا كما يقال
 تخير خيرة ولم يجيء من المصادر على هذه الزنة غيرهما وكان اهل الجاهلية اذا قصد
 واحد منهم الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم به اى يعتقه شوما ويجعله

(السرقة و) لدفع (البول على الفراش) قوله تعالى (قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الآية) بالنصب اى اقرأ الآية الى آخرها وهو قوله تعالى اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى (ويقرأ من بيت) بيتوته (بارض قفر) بفتح القاف وسكون الفاء اى فى ارض خال لانبات فيها ولا ماء وهى المسماة بالمفازة وبالفارسية بيبابان (فيخافى) فيقرأ قوله تعالى (ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض الى قوله تبارك الله رب العالمين *

والسنة فى اطفاء الحريق ما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ ارأيتم الحريق فكبروا فان التكبير يطفئه و) من السنة (ان يرى السحر حقاى كاثرا اثره فى المسحور) اعلم ان السحر اظهر امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجرى فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الأزمنة والاهل والشرايط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل الجهد فى الاتيان بمثله وبانه صادق ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس فى الظاهر والباطن والحزنى فى الدنيا والآخرة وهو اى السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقالت المعتزلة بل هو مجرد اراءه مالا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التى سببها خفة حركات اليد او اخفاء وجه الحيلة فيه لنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثانى يدل على الوقوع اما الأول فهو امكان الامر فى نفسه وشمول قدرة الله عليه فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل وكاسب وايضا فيه اجماع الفقهاء وانما اختلفوا فى الحكم واما الثانى فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءه وتمويه وبان المؤثر الخالق هو الله وحده فان قيل قوله تعالى فى قصة موسى عليه السلام تخيل اليه من سحر هم انها تسعى يدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخيل وتمويه قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخيل وقد تحقق ولو سلم فكون اثره فى تلك الصورة هو التخيل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا فى شرح المقاصد (ويحتسب فيه) اى يطلب الثواب من الله تعالى (فانه سحر سيد البشر صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله تعالى

عليه وسلم ينسى الشئ^٦ من امور دنياه ويجد فتورا فى طبعه حتى نزلت عليه العودتان) بكسر الواو المشددة اى سورة قل اعود برب القاف وقل اعود برب الناس يقال عاذبه واستعاذ اى الجأ اليه واعاذه غيره به وعوده به بمعنى اى الجأ اليه فكان السورتين تاجلان

ادع الله ان يخلصنى فقال (يا خالف النفس من النفس ومخرج النفس من النفس خلصها)
 فالقت ما في بطنها قال فاذا عسر على المرأة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص
 النسر انه لو وضع تحت المرأة ريشة من ريشه اسرعت الولادة وكذا الزبد البحرى
 اذا علق على ذات طلق سهل عليها الولادة وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب
 بماء فانه يسهل الولادة وهذان قد جربنا مرارا عديدة فصح انتهى (ويقرأ من خاف
 الغرق والحرق) وفي بعض النسخ والسرق بفتح تين مصدر سرق مالا وبكسر الراء اسم
 منه كالسرقة (ان وليى الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله
 حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسماوات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما
 يشركون) ويقرأ من خاف السبع على نفسه واهله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
 ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فان تولوا فقل حسبى الله لا اله الا هو عليه
 توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة الجهول (لمن ابتلى بالماء الاصفر)
 فى بطنه اى لمن ابتلى بمرض يقال له بالتركية صار ولف هكذا قيل ولم استقص ذلك
 من كتب الطب قوله (آية الكرسي) قائم مقام فاعل يكتب (على اثناء نظيف ويشربها
 ويقرأ على الدابة الجموح التى) اذا (استصعبت على صاحبها) قوله (فى اذنها اليمنى)
 بدل من قوله على الدابة (افعير قين الله يبغون وله اسلم من فى السماوات والارض
 طوعا وكرها واليه يرجعون) ويقرأ لرد الضالة سورة يس فى الركعتين ثم يقول يا هادى
 المضلين) وفى بعض النسخ وياراد الضالة (رد على ضالتي) قوله رديضم الراء وحركات
 الدال المشددة امر من رد يردوعن جعفر الخلدى رحمه الله تعالى قال ودعت ابا الحسن
 فقلت له زدنى شيئا فقال لى اذا ضاع منك شىء او اردت ان يجمع الله بينك وبين
 انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بينى وبين
 كذا وسم باسمه فان الله يجمع بينك وبين ذلك الشىء او ذلك الانسان قال فما دعوت
 بها الا استجيب لى ذكره فى حيوة الحيوان هذا المذكور وان نقلتاه فى فصل طلب الحوائج
 لكن لما كان هذا مما اعتقدت على صدقه بالتجربة منى ذكرته ههنا ايضا تيمنا للافادة
 من غير مبالاة عن وصمة الاعادة (ويقرأ لرد) العبد (الابق) اسم فاعل من ابق فى
 المصادر الابق كرىختن قوله تعالى (او كظلمات فى بحر لئلى الى آخر الآية) وهو قوله
 تعالى فى سورة النور يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض
 اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور (و) يقرا (لدفع

سلمة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا في شرح المصايح والمشارف (ثم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كان شيء يسبق القدر) بفتحيتين (لسبقته العين) اي لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله وقدره لكان العين اي اصابتها لشدة ضررها كذا في المصايح (وانه ليدخل الرجل القبر) ادخالاً (والجمل) يدخل ايضا (القدر) بالكسر والسكون بالفارسية ديك (ومما يدفع العين ما روى ان عثمان رأى صبيا هليجا فقال دسموا نونته) قوله دسموا بفتح الدال المهملة امر من دسم تدسيما اي سودوا تسويدا في المغرب عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسما اي سوداء وعن الأزهري ومنه قول عثمان رضى الله تعالى عنه دسموا نونته انتهى والنون بضم النون الاولى بالفارسية كورنخ (لئلا يصيبه العين اي سودوا نقرة) بضم النون وسكون القاف اي حفيرة (دقته) قالوا ومن هذا القبيل نصب عظام الرؤس في المزارع والكروم ووجهه ان النظر الشوم يقع عليه اولا فينكسر سورته فلا يظهر اثره (والسنة في ذلك ايضا) اي مثل ما روى عن عثمان رضى الله تعالى عنه (ان يؤمر العاين فيغتسل او يتوضأ بماء ثم يغتسل به المعين) بفتح الميم وكسر العين (وكذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنحوه) عن ابي امامة ابن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى انه قال رأى عامر بن ربيعة سهل ابن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اي اصابته عينه قال فلبط اي صرع سهل وسقط على الأرض من تأثير اصابة عين عامر فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل يا رسول الله هل لك في سهل اي هل لك من خير ومداواة في شأنه والله تعالى ما يرفع رأسه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل تنهمون له احدا اي هل تظنون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله عامرا فتغلاظ عليه فقال علام يقتل احداكم اخاه الا بركت اي هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم اغسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره في قرح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع الناس اي ذهب معهم وليس به بأس قوله داخل ازاره قيل المراد به الذكر وقيل الا فاخر والورك وقيل طرف الازار الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن كذا في شرح المصايح (والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه العين) اي اصابتها قوله (ان يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله ثم يتبرك عليه)

من قرأهما اليه تعالى كذا في مختار الصحاح (فقرأهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدفع الله عنه صلى الله تعالى عليه وسلم بهما هجرة) وهى المساءة والاذى كذا فى المغرب (السحر) روى ان لبيد بن اعصم اتخذ لعبة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجعل فيها احدى عشرة عقدة ثم القاها فى بئر والقى فوقه صخرة فاشتكى من ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شكوى شديدا وصارت اعضاؤه المباركة مثل العقد فيبينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان جالس احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فهذا يقول للنبي عند رأسه ما شكواه قال السحر قال من فعل به قال لبيد بن اعصم اليهودى قال فاين صنع السحر قال فى بئر كذا قال فما دواؤه قال يبعث الى تلك البئر فينزع ماؤها فانه ينتهى صخرة فاذا رآها فيقلعها فان تحتها كوبة وهى كوز سقط عنقها وفى الكوبة وترفيه احدى عشرة عقدة قيل كانت مغرزة بالابر فبحرقها بالنار فيبرأ ان شاء الله تعالى فاستيقظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر وعليا الى تلك البئر فى رط من اصحابه فوجدوه كما وصف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهم فنزات هاتان السورتان وهما احدى عشرة آية خمس قل اعوذ برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فكلما قرأ آية انحلت العقد جميعها ثم احرقها بالنار فبرأ رسول الله فقال كانما نشط من عقال وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيز بمثلها قط وعن ابي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه كان رسول الله يتعوذ من الجن وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما كذا فى تفسير ابي الليث ومعالم التنزيل والمصابيح (و) من السنة ان (يرى العين حقا) اى يعتقد ان اثرها حق فانه قال صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق وتحقيقه ان الشئ لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله فى المنظور علة بجنائية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول الحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعضهم بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات وينبغى ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون فى الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من اسنة الريح وعن ام

المشدة أو كسرهما امر من فريفر (من المجنوم فرارك من الأسد ومر) النبي (صلى
الله تعالى عليه وسلم بوادى المجنومين فقال اسرعوا السير) اسراعا (فان كان) اى
ان وجد (شئ يعنى فهو هذا) وأعلم ان ائمة الحديث اختلفوا في ان المنفى بقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى اهو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول
هو الظاهر وعليه كلام المصنف ههنا قال بعضهم ومنهم شارح المشارق جعل الثانى اولى
قال الامام النووى في شرح المسلم والعلة في قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجنوم
هى ان الجنام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور
في علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه ضرر واما قوله صلى الله
عليه وسلم لاعدوى فالمراد منه نفي ما كان عليه اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض
يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما قاله في الجمع بينهما واستصوبه (وقال) صلى الله
تعالى عليه وسلم (الانذيموا النظر الى المجنومين) ادامة (من كلمهم منكم من تكلم) اى
بعض كلام (فيكلمه) والحال ان (بينه وبينهم قيد) بكسر القاف اى قدر (رمح وروى عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ بيد مجنوم واجلسه معه فقال كل ثقة) اى اتق
واعتمد اعتمادا (بالله واتوكل) توكل (عليه وشكى رجل الى عمر رضى الله عنه النقر يس)
بالكسر وجع معروف في القدم فقال (كذبتك الظواهر) كذبت ماض على وزن ضربت
والظواهر فاعله وكذب ههنا بمعنى وجب يقال كذب عليك الحج اى وجب وكذب العتق
اى عليك العتق قيل كذب هنا كانه اغراء اى عليك به كذا في الصحاح ولهذا فسره
المصنف بقوله (اى عليك) وهو اسم فعل بمعنى الزم (بالمشى فيها) اى الظواهر والظهيرة
وهى نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصحيح في بعض النسخ المصححة هكذا
اى عليك بالمشى فيها فانك اذا مشيت فيها تتخلص منه فتكون كانك كاذب (وكان ابن
عمر رضى الله تعالى عنه يشتكى) اى يمرض (عينه فاقطر عليه الصبر) بكسر الباء والنواء
المر (اقطارا) بكسر الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن حماد رحمه الله تعالى رآنى على
بن موسى الرضى وانا اشتكى عينى فقال الا ادلك على شئ اذا فعلته لم تشتك عينك
فقلت بلى قال خذ من شاربك كل خميس قال ففعلت ولم تتجع عينى ذكره في انس
الوحيد (واشفى الادوية لوجع العين النظر في المصحف فان النبي صلى الله عليه وسلم
اشتكى) اى اتخذ شكوة (الى جبرائيل) عليه السلام (من وجع العين) فاشتكى بجىء على
وجهين صرح به في شرح المصابيح (فامره بالنظر الى المصحف ومن السنة الحجامة)

تبريكا (فيقول بارك الله فيك وعليك) فيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى ان يقول بارك الله كالتهليل والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليكم ونظائره اكثر من ان تحصى (وجاء في الحديث بيان ظاهر في بطلان عدوى الآفات وهو) اى ذلك البيان (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى على وزن سلمى (ولا هامة) بتخفيف الميم (ولا صفر) بفتحنى الصاد المهملة والفاء (فالعدوى اعداء الحرب) بفتحتين مرض معروف في ظاهر الجدل يعنى ان العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره (والهامة طائر) اى طير (يخرج من هامة المقتول) اى من رأسه (ويسمى الصدى) وهو من طير الليل بالفارسية كوفى (فيطلب ثأراً) بسكون الهمزة اى انتقام (صاحبها) في مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك بثاره تصير هامة فتزفر يعنى تنشر جناحيه عند قبره ويقول اسقونى اسقونى فاذا ادرك بثاره طارت وفي شرح المصاييح وقد كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة ويخرج من القبر ويتردد وتأتى الميت باخبار اهله فابطل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المصنف رحمه الله تعالى مبنى على ما فى الصحاح كما لا يخفى (والصفر حية فى البطن يعرض كبده) عضا اى كبد ذلك الانسان الذى هو فى بطنه (اذا جاع) وفي شرح المصاييح هو حية فى بطن الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت اى تلك الحية فعليك بالتوفيق بينهما وقد يقال اراد به النساء المجعول فى الجاهلية بتأخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيقتلون فى المحرم ويحرمونه فى صفر بدله وقيل كانوا يتشأمون بصفر فنفاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ولا صفر انتهى (فلا يعسى) يعنى اذا جاء فى الحديث ذلك البيان الظاهر فى بطلان عدوى الآفات علمنا انه لا يجاوز (شء) من الامراض (شيثاً) من صاحبها (وانما ذلك) التجاوز (وهم تمكن) واستقر (فى طباع الجهلاء وعلى ذلك) اى ومع ذلك المذكور (فالسنة ان لا يورد) على صيغة المجهول (دوعاهة) بالعين المهملة بمعنى الآفة يعنى ان السنة ان لا يورد المؤلف اى المريض (على مصحح) على صيغة الفاعل اى على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجهه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (انما قال ذلك لانه خاف صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينزل من امر الله تعالى شء بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فيأثم وعلى هذا) التوجيه الذى ذكر (قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فر) بكسر الفاء وفتح الراء

النسيان فتجنبوا ذلك) صيغة امر وهى مشتركة بين الماضى والأمر ويفرق بينهما بالقراءن
الخارجة كما علم فى علم الصرف (وفى الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام)
وقد مر ان النورة فى كل شهر مرة تطفى الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع الى
آخر ما ذكر هناك من الفوائد

* (فصل فى سنن العيادة وما يجب فى حق المريض وحقوق الميت
من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه) *

(ومن سنة الاسلام والدين عيادة مرضى) جمع مريض (المسلمين) فى المصادر العيادة
پرسيدن بيمار وفى الخزانه لا بأس بعيادة اليهودى واختلفوا فى عيادة المجرسى واختلفوا
ايضا فى عيادة الفاسق والاصح انه لا بأس به انتهى (فان العايد يخوض) اى يشرع
(فى الرحمة حتى يجلس عنده فاذا جلس انغمس فيها) اى فى رحمة الله ونعم ما قيل
بالفارسية * نقش عيادت ارچه بصورت عبادت تست * ليكن بنقطه عن عبادت زيادتست *
پرسيدن شكسته دلان اهل فضلرا * نقصان فضل نيست كمال سيادت (والسنة فى العيادة
ان يغيب فيها فيعود يوما ويترك يوما اويومين) فى الحديث اغبوا فى عيادة المرضى واربعوا
الا ان يكون مغلوبا والاعباب ان يعود يوما ويتركه يوما ومنه الحديث زرغبنا تزددحبا
قاله لابي هريرة رضى الله عنه والارباع ان تدعه يومين وتعوده فى اليوم الثالث اذا كان
المريض صحيح العقل فاذا غاب وخيف عليه يتعهد كل يوم كذا فى الفائق ومختار الصحاح
قال ابن عباس رضى الله عنهما عيادة المريض مرة سنة فما ازدادت فنافلة ذكره فى
الاحياء (ويستحب ان يجلس) العاؤن (عند ركة المريض دون رأسه ولا ينظر يمينه
ويسرة) بفتح الياء وسكون الميم والسين اى لا ينظر العاؤن الى جانبيه يميناً وشمالاً
(وليكن) يكون (بصره الى) جهة (المريض ولا يكثر النظر اليه) اى الى ذات المريض
(ولا يحذ النظر) احد ادا (فى وجهه) خصوصاً فى حد قتيه فاذا وقع نظره فى وجهه وحد قتيه
ينبغى ان يغسل وجهه بعد الخروج عند المريض فينفع عن الآفات باذن الله كذا سمعت
من بعض العلماء (ولا يدخل العاؤن عليه) اى على المريض (فى ثياب جدد) بضم تين
جمع جديد مثل سرير وسرر (ولا) ثياب (وسخة) بفتح الواو وكسر السين المهملة
وبعده خاء معجمة بالفارسية جامهاى شوخكين (ولا يعبس) من باب ضرب (فى وجهه) بل
يلقاه على اللطى والبشاشة (ولا يحذثه) من الاخبار (الا ما يعجبه) اعجابا اى يدخله فى

بالسرس وان اشتهر بالفتح كذا قال في مختار الصحاح (فانها نافعة من كل داء) قال في البستان روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما اشتكى الى احد وجعافى رأسه الا قلت له احتجم ولا وجعا في رجليه الا قلت اخضبها (وهى على الريق) اى على الجوع قبل ان يأكل شيئا (اشفى وانفع وهى على الشبع داء وضرر) ذكر في البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يقرب النساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم في الغد فانه يستحب له في يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا كان الرجل به مرة اى صفراء فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا يغلب على عقله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يومه ذلك وقال بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد عجبت ان لم يموت واذا احتجم او اقتصد فلا ينبغي ان يأكل على اثره لما فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب ان لا يأكل في يومه لبنا او زائبا او نحو ذلك ويقل شرب الماء في يومه ذلك ويكره الحجامة يوم الاربعاء والسبت وقد روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من احتجم يوم الاربعاء والسبت فاصابه وجع فلا يلو من الا نفسه انتهى روى ان واحدا من ائمة الحديث رحمه الله تعالى احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح اى مرض البرص وعجز الاطباء عن علاجه فتضرع الى الله وبكى وسجد ونام في سجدة فرأى رسول الله فاشتكى اليه من مرضه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما بلغك منى الحديث في ذلك قال بلى ولكن شككت في صحته قال صلى الله تعالى عليه وسلم لم لم تحتط في كلام روى عنى فمسخ بيده المباركة ذلك العضو فانتهبه الرجل فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام رحمه الله تعالى في الاحياء

(وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب الحجامة ايضا يوم الثلاثاء سبع عشرة مضت من الشهر) وقيل يستحب الى آخره ولكن يكره في المحاق كذا في البستان (وفي حديث آخر الحجامة في الرأس شفاء من سبع) آفات (من الجذام والجنون والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع) قال ابو الليث روى ابو بكر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه ان اقرع ابن حابس دخل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحتجم في وسط الرأس فقال اتفعل هذا برأسك فقال له يا ابن حابس انه ينفع من الجذام الى آخر السبعة قال ولا ينبغي ان يداوم فانه يضره (وفي الحديث الحجامة تزيد في العقل وتزيد للحافظ) حفظا (ويجتنب) الحجامة (في نقرة القفا) والنقرة بالضم والسكون وهى في الاصل حفرة صغيرة في الارض (وفي الحديث الحجامة في نقرة الرأس تورث

وبين ما ذكر في المصايح من ان زيد بن ارقم قال عادى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من وجع كان يعينى فانه محمول على انه من السنن الغير المؤكدة و خلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العبادة لا انه منهى عنها (ومن السنة ان يئن في مرضه انينا) من غير جزع وشكايه (يخفف عنه ببعض ما به) من الرجوع قال في الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول انا شديد الوجع قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وارأساه ولا يظهر الجزع والتسخط ويقول الحمد لله قبل الشكوى فحينئذ لم يكن شكوى انتهى (ويغضب) اى يشد المريض (رأسه) بالعصابة وهى ما يشده الرأس ويسمى بها العمامة كذا في المغرب (وينام على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتوقيا عن التشجع والتشدد) اى احترازا عن اظهار الشجاعة والاحكام والاشتداد (للبلء فان بلاء الله تعالى لا يطيقه احد ولا يقاومه الاغلب عليه) اى على ذلك الاحد المقاوم (وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربما يان في مرضه) انينا (فاذا قيل له في ذلك) الانين (قال ان المؤمن يشد عليه وجعه ليكون كفارة لحطاياه ومن السنة ان يكثر ذكر الموت) عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات اى الموت ذكره في المصايح وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر احوال اقرانه وامثاله الذين مضوا قبله فيبتدئ بذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب ويتذكر تغلبهم في مناصبهم عند الحياة ويتأمل الآن كيف محال التراب حسن صورهم وكيف تبددت اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارموا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلصت منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت آثارهم وديارهم ففهما تذكر رجلا رجلا وفصل في قلبه حاله وكيفية موته وتوهم صورته وتذكر نشاطه وامله للعيش ونسيانه للموت وركونه الى القوة والشباب وميله الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من الموت الذريع والهلاك السريع وانه كيف كان والآن كيف تهدمت بنيته وانفصلت مفاصله وقد اكلت الديدان لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امره كعاقبة امرهم فينصف في نفسه ويعتبر متعظا متأثرا ونعم ما قال ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه السعيد من اعطى بغيره ومما يكفيني في ذلك ما روى شارح الخطب عن وهب بن منبه من انه قال مردانيال عليه السلام بيرية فسمع يادانيال قى ترعجبا فلم ير شيئا ثم نادى الثانية فقال فوفقت فاذا بيت يدعوني الى نفسه فدخلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير اصعد يادانيال ترعجبا فارتفعت السرير فاذا فراش

التعجب والمراد انه يكون محظوظا منه (وينفس له) اى للمريض (فى اجله) تنفيسا
 (اى يبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن) تطيبيا (ويخفف
 الجلوس عنده) تخفيفا (فان خير العيادة) بالياء المثناة (اخفها) قاله طاوس وقيل نعم العيادة
 التخفيف فى العيادة وقيل العيادة لحظة ولحظة وعن ابي العباس ابن مسروق انه قال عدنا
 السرى السقطى فى مرض موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنك وجع بطن ثم قلنا له ادع
 لنا حتى نخرج من عندك فرفع يديه وقال اللهم علمهم كيف يعودون المرضى ذكره فى
 الخالصة روى انه دخل رجل على مريض فاطال الجلوس فقال المريض لقد تأذينا من
 كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم واغلق الباب قال نعم ولكن من خارج وبعضهم
 لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التصريح حيث روى انه دخل ثقيل على
 مريض فاطال الجلوس ثم قال ما تشكى قال تعودك عندي وروى انه دخل قوم على
 المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا قال اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم مريضا
 ذكره الراغب الاصفهاني فى المحاضرات (وفى الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم
 يده على جبهته او على يده فيسئله كيف هو) و آخر هذا الحديث قوله صلى الله تعالى
 عليه وسلم (وتمام تحياتكم بينكم المصافحة) قيل معناه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما
 ذكر واذا لقيتم الاخوان فتمام تحياتكم بالمصافحة (ومن السنة ان تأمر المريض ان
 يدعوك فان دعاه كدعاه الملائكة فلا يقول) العائد (الا خيرا عند المريض فان الملائكة
 يؤمنون على ما يقول) العائد تأمينا عن ام سلمة انها قالت قال رسول الله اذا حضرتم
 المريض او الميت فقولوا خيرا اى ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة والغفران
 فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى فيكون دعاءكم مستجابا بحضور الملائكة وتأمينهم
 كذا فى شرح المصابيح (والسنة ان يدعوله بالشفاء) او ان قيامه عن المريض (ثم يقوم
 وفى الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع درات اسأل الله العظيم رب العرش
 العظيم ان يشفيك الا ان يكون قد حضر اجله ويقراً) العائد (عليه) اى على
 المريض (سبعا اعود بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذرو من السنة)
 المؤكدة (ان يعرد اخاه فيما اعتراه) اى اصابه (من المرض الا فى ثلثة امراض وهى
 ما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا تعادون صاحب الرمد) بفتحتين بالفارسية درد
 چشم (وصاحب الضرس) اى من به وجع السن (وصاحب الدملى) بالضم والتشديد
 بالفارسية دنبل وبتقييدنا السنة بالمؤكدة يندفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره المصنف

تمنى الموت لضيق المعيشة وللغضب او نحو ذلك ولا يس بتمنيه لتغير زمانه وظهور المعاصى خوفا من الوقوع فيها هذا وانما كره ذلك لان الحيوة حكم الله تعالى عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه (فان كان لابد فاعلا) اى مريدا لان يتمناه (فليقل اللهم احينى ما كانت الحيوة خيرا لى ونوفنى اذ كانت الوفاة خيرا لى اللهم بارك لى فى الموت وفيما بعد الموت) وعن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قال كل يوم احد وعشرين مرة اللهم بارك لى فى الموت وفيما بعد الموت دخل الجنة بلا حساب ذكره فى نهج التقى (وفى حديث آخر لا يتمنين احدكم الموت ولا يدعوه الا ان يثق بعمل صالح وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت اما بحسن فيزداد احسانا) وفى المصاييح اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا (واما مسىء فلعله ان يستعيب) اى يسترضى يعنى يطلب رضاء الله تعالى بالتوبة يقال استعته فاعته اى استرضاه فارضاه كذا فى مختار الصحاح (وفى حديث آخر لا يتمنين احدكم لقاء الموت فان هول المطلع) فى الصحاح المطلع بفتح اللام وتشديد الطاء موضع الاطلاع من اشراف الى الانحد ارفشبه ما اشرى عليه من امر الآخرة بذلك فسمى الموت بالمطلع لانه محل اطلاع امر الآخرة يعنى ان فزع نزول الموت وخوفه (شديد) ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذكرون الموت والقيامة والآخرة ثم يبكون حتى كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى عليه الصلوة والسلام اذا ذكر الموت عنده يقطر جلده دما وكان داود عليه السلام اذا ذكر الموت والقيامة بكى حتى يتخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه وقال مطرف ان هذا الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيم الاموات فيه قال الاوزاعى بلغنا ان الميت يجد الم الموت مالم يبعث من قبره ويروى ان الله تعالى قال لابراهيم كيف وجدت الموت يا خليلى قال كسفود جعل فى صوفى رطب فقال اما انا فقد هونا عليك وروى انه قال الله تعالى لموسى عليه السلام كيف وجدت الموت قال وجدت نفسى كالعصفور حين يقلى على المقل لا يموت فيستريح ولا ينجو فيطير وروى لوان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال كلها الذابت كذا فى شرح الخطب ثم انه بعد ان وضع الميت فى القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام الدفن يرد عليه سؤال متكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان مغضوبا واعظم من ذلك كله الاخطار التى بين يديه من نفخ الصور والبعث يوم النشور والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة المتأدير ثم رد المظالم للتخصماء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما بالا سعاد او بالا شقاء ولكل منها تفاصيل

من ذهب مشعون بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت كانه نائم واذا عليه من الحللى
والحلل مالا يوصف وفي يده اليسرى خاتم من ذهب وفوق رأسه تاج من ذهب وعلى
منطقته سيف اشد خضرة من البقل فاذا النداء من السرير ان احمل هذا السيف
واقراً ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن عوج بن عنق بن عاد بن
ارم واني عشت الف عام وسبعماية سنة وافتضت اثنتى عشرة الف جارية وبنيت
الف مدينة وهزمت الف جيش وفي كل جيش اربعين قائد مع كل قائد اثنا عشر الف
مقاتل وباعدت الحكيم وقربت السفية وخرجت بالجور والعنف والحق عن حد الانصاف
وكان يحمل مفاتيح الخزان اربعمائة بغل وكان يحمل الى خراج الدنيا فلم يماز عنى احد
من اهل الارض فادعيت الر بوبية فاصابنى الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بقمين من ذرة
فلم اقدر عليه فمت جوعاً يا اهل الدنيا اذكروا موتكم ذكر اكثر واعتبروا بي ولا
تغرنكم الدنيا كما غرتنى فان اهلى لم يحملوا من وزرى شيئاً انتهى (فقى الحديث من

ذكر الموت في كل يوم مرة كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب) فيدخل تحت قوله
تعالى * وخشى الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم (ومن لم يذكر خفت ان لا
يكون منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات) هدا (وتمحص) اى تطهر (الذنوب)
تمحيصاً بالماء والصاد المهملتين يقال صحصت الذهب بالنار اخلصته مما يشوبه (وتزهى
في الدنيا) تزهيدا وهو ضد الترغيب (وتقلل الكثير من البليات) تقليلاً باعتبار انه يستقله
باعتقاد انه سينقض بالموت عن قريب (ويكثر القليل من النعمة) تكثيراً لاحتمال
ورود الموت قبل خروجه وصرفه (وتذهب هم) بتشديد الميم (الدنيا) اذهاباً (وتوسع ماضق

منها) اى من الدنيا توسيعاً (ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احبى الله تعالى
قلبه وهون) اى سهل عليه (الموت) اى سكراته اللوم هون علينا سكرات الموت
برحمتك يا ارحم الراحمين آمين يارب العالمين ذكر في روضة الناصحين ان عائشة
قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم من
يذكر الموت في اليوم والليلتين عشرين مرة حكى انه جاء شقيق البلخي الى استاذة ابي
هاشم وفي طرف كسائه شئ مصرور اى مشدود فقال له استاذة ايش هذا قال لسوزات
دفعها الى اخ لى وقال احب ان تقطر عليها فقال يا شقيق وانت تحدث نفسك انك
تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا ولا اكلمك واغلق في وجهه الباب انتهى

(ومن السنة ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت من ضر)
بالضم والتشديد سوء الحال وبالفتح ضد النفع وجملة (اصابه) صفة ضره في التحفة يكره

الأمنة وروثي أبو سهل الصعلوكي في المنام على هيئة حسنة لا توصف فقيل له بم نلت هذا قال مجسن ظني بربي وروثي مالك بن دينار في المنام فقيل له ماذا فعل الله بك قال قدمت على ربي بذنوب كثيرة سماه عنى حسن ظني بالله وروثي أبو العباس شريح في مرض موته كان القيمة قد قامت وإذا الجبار سبحانه يقول ابن العلماء فجاءوا فقال ماذا عملتم فيما علمتم فقلنا يارب قصرنا وأسأنا فاعاد السؤال فكانه لم يرض به وأراد جوابا آخر فقلت أما أنا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت إن تغفر مادونه فقال الله تعالى اذهبوا فبغفرت لكم ومات شريح بعده بثلاث ليال كذا في شرح الخطب (ويخوف المسلم بربه إذا كان صحيحا) لكن لا يجيئ يؤدى الى اليأس قال على لرجل أخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا يأسك من رحمة الله اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين (ومن السنة حسن الوصية عند الموت ولا يبيت في مرضه ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده والسنة ان يوصى بثلاث ماله فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ويوصى بارضاء خصومه وقضاء ديونه) حكى ان الامام الشافعي رحمه الله تعالى لما مرض مرض موته قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال ايتوني بتذكرته فأتى بها فنظر فيها فاذا على الشافعي الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غسل اياه واراد به هذا ذكره في الاحياء (وقدية صلواته وصيامه) فاذا اوصى رجل ان يطعم عنه وليه لصلواته الفائتة بعد موته فالوصية جائزة وجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف صاع من الخنطة وكذلك التوروي يعطى لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع من الخنطة وفي نذر اليوم كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما لا يجوز صلواته لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصوم احد عن احد ولا يصلى احد عن احد ومما ينبغي ان يعلم ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون عدد المسكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة الصوم والظهار لان المعتبر فيهما عدد المسكين كذا في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المصنف رحمه الله من ان الوصية بثلاث ماله سنة انما هو فيمن خلف مالا لكن ينبغي للعاقل ان لا يترك من بعده مالا لو ارثه فيكون هو في شرووارثه في خير روى انه دخل مسلمة بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار وله ثلثة عشر من الولد فقال عمر اعدوني فاعده ثم قال اما قولك لم تدع لهم مالا فاني لم امنعهم حقهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما اولادى

غريبة ذكرها الامام بمواعظ عجيبة في اواخر منجيات الاحياء ويكفيها من تلك المواعظ ما
قال ونعم ما قال فهذه احوال واهوال لا بد لك من معرفتها من الايمان بها على سبيل الحزم
والتصديق ثم تطويل الفكر في ذلك لينبعث من قلبك داعي الاستعداد ادلها واكثر
الناس لم يدخل الايمان باليوم الآخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء افئدتهم
ويبدل على ذلك شدة تشهرهم واستعد ادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وتهاونهم بجز جهنم
وزمهر يرها مع ما يكشفه من المصاعب والاهوال نعم اذا سئلوا عن اليوم الآخر نطقت
بها السنن ثم غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يديه من الطعام يسوم فقال
لصاحبه صدقت فمد يده اليه ليتناوله كان مصدقا لسانه ومكذبا بفعاله وتكذيب العمل ابلغ
من تكذيب اللسان الى هنا عبارته (وان من سعادة المرء ان يطول عمره وان يرزقه الله
الانابة) وهي الرجوع من الطاعة الى من له الطاعة كما ان التوبة هي الرجوع من
المعصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة لان التائب
اذا رجع ببعض ما كان عليه يسمى تاقبا ولا يسمى منيبا الا اذا رجع الى ربه بالكليّة
وفارق المخالفات اجمع كذا في خالصه الحقايق (ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها في
مرضه واذا صح وبريء) من المرض في مختار الصحاح برىء من المرض بالكسر برأ
بالضم وعند اهل الحجاز انه من باب قطع (يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفر)
وجملة (برى) اي يظن انه (استأنف العمل) في موقع الحال (ومن السنة لمن حضرته الوفاة)
اي الموت (ما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا هو يحسن الظن بالله)
يعنى ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله سيغفر له ذنبه وان
كان عظيما لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير
الاعمال الصالحة فاذا حان الموت وانقطع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن
بالله كذا في شرح المصاييح والى ما ذكره اشار المصنف بقوله (فينبغي ان يبشر) المسلم
(في ذلك المقام) اي حين حضرته الوفاة (برحمة الله ليتلقى) اي ليستقبل ربه (ويحسن
الظن به) قال ثابت البناني كان شاب به حدة وكانت له ام تعظه كثيرا وتقول يا بني ان لك
يوما فاذا ذكر يومك فلما نزل به الموت اكتب عليه امه وقالت يا بني قد كنت اخذك
مصرك هذا فقال يا امه ان لي ربا كثيرا المعروف واني لارجوان لا يعنى اليوم بعض
معرفة قال ثابت فرحمه الله تعالى بحسن ظنه بربه ومرض اعرابي وقيل له انك تموت
فقال الى اين يذهب بي قيل الى الله قال فما كراهتي ان اذهب الى من لا يرى الخير

(توبته لقوله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن مات في النأنة) اى اؤل الا نأنة
والرجوع الى الله اذ هو فى اوائله ضعيف الاقدام على المعاصى فورد الموت عليه فى
ذلك الزمان وهو اوان النقاوة عن قساوة الذنوب غنيمة والنأنة بسكون الهمزة الاولى
المتوسطة بين النونين على وزن درجة الضعف كذا فى لباب الغريبين (ويغتم الموت
اذا نزل به لان الموت كفارت لكل مسلم) واراد به المسلم الحق والمؤمن الصديق الذى
يسلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يتدنس بالمعاصى الا
اللهم والصغار فالموت يطهره منها ويكفرها كذا فى شرح الخطب (وتحفة لكل مؤمن)
يعنى ينبغى ان يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شىء اعطاه الله اياه وما اعطاه الحبيب يكون
عزيزا عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
تحفة المؤمن الموت كذا فى شرح المصاييح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن
المؤمن اذ لا يزال فيها من عناء وشدة من مقاساة نفسه وترك شهوته ومدافعة سلطانه
والموت اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة وايه تحفة واما وجه
تخصيص ذكر المسلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين من شرح
المصاييح بان الاسلام والايمان وان اتحدوا فى الحقيقة لكن الاسلام فى الظاهر انقياد
الظاهر والايمان انقياد الباطن فالمنقاد باطنا اقرب اليه فالتحفة مناسبة للاقرب
والمعارف واما الكفارة فهى العلاج فيكون للقريب والبعيد هذا وان شئت جلية الحال
فاستمع ما نتلو عليك من المقال واعلم انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وما هيته ما لم تعرف حقيقة
الحياة ولن تعرف حقيقة الحياة الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقك وهى اخفى الاشياء
عناك والطفها وتعنى بنفسك روحك التى هى مفاضة من الامر المضى الى الله تعالى فى قوله تعالى قل
الروح من امر ربي وفى قوله تعالى ونفخت فيه من روحي دون الروح الجسماني الحيواني
اللطيف الذى هو حامل قوة الحس والحركة وهو البخار اللطيف الذى ينبعث من القلب
الى جميع البدن من تجاوىف العروق فيفيض منها نور الحس على العين والاذن وغير
ذلك من ساير القوى كما يفيض النور من السراج على حيطان البيت فان هذه الروح
تشارك البهائم فيها للا نسان وتتحقق بالموت لانه بخار اعتدل نضجه عند اعتدال المزاج
فاذا اختل المزاج بمرض او انقطاع غذاء او عرض آفة كالقتل يبطل كما يبطل النور الفايض
من السراج عند انطفائه بانقطاع الدهن او بالفتح فيه فهذه هى الروح التى يتصرف فى
تعديلها وتقويتها علم الطب ولا تحمل هذه الروح الا مائة العظمى والمعرفة بل الحامل

احد رجلين اما مطيع لله تعالى فالله كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا
 ابالي ما وقع عليه وهكذا قال ابو حازم لابي جعفر المري لا تختبر ولدك على نفسك
 فان كانوا اولياء الله فلا تخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله تعالى فلا تبال بما لقوا
 بعدك ومثله ما يروى ان محمد بن كعب اعطى في سبيل الله مالا كثيرا فقبل يا ابا حمزة
 لو ادخرته لو لك من بعدك فقال لا ولكنى ادخره لنفسى عند ربي وادخر ربي لولدى
 قال يحيى بن معاذون نعم ما قال مصيبتان لم يسمع الا ولون والآخرين بمثلهما للعبد في
 ماله عند موته قيل ما هما قال يؤخذ منه ويسئل عنه كذا في روضة الناصحين (وقيل ان
 من مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ) وهو ما بين الدنيا والاخرة من
 وقت الموت الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا في الصحاح قوله (الى يوم القيمة)
 متعلق بقوله لم يؤذن (ويتزاور الاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون انه مات
 بغير وصية) سئل عبد الله بن عمر وابن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير
 بيض في ظل العرش وارواح الكافرين في الارض السابعة وقال عبد الله بن المبارك
 رحمه الله تعالى اهل القبور يتوكفون الاخبار فاذا اتهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول
 الم يا تكم او ما قدم عليكم فيقولون انا لله وانا اليه راجعون سلك به غير سبيلنا وهكذا
 قال صالح المري كذا في شرح الخطب (وصورة الوصية ان يكتب بعد البسملة والحمدلة
 والتصلية (هذا ما اوصى به فلان) ويسمى باسمه (اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله
 وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور
 واوصى من خلف بعده) بتشديد اللام اى جعله خلفا لنفسه (ان يتو بوا الى الله ويصاحوا
 ذات بينهم) اى وان يصاحوا احوالا ذات القطع تقطع ما بينهم من الوصلة والرحم وقد
 حققناه في اوائل فصل آداب الصحبة مفصلا فلا نعيده (ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا
 مؤمنين واوصى بها اوصى به ابراهيم) عليه السلام خليل الله بنيه قوله (ويعتقوب)
 عليه السلام بالرفع عطى على ابراهيم قوله (يا بنى) الى آخره في محل الرفع خبر
 مبتدأ محذوف اى وهو بنى بفتح الياء اصله بنين حذف التنوين بالاضافة الى ياء المتكلم
 (ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى) لاقرب بائنه واخوانه
 المسلمين (ان حدث به) حادث (الموت) قوله (من حاجته كذا وكذا) بفتح ان
 مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كناية عن حوايجه ومهماتہ المخصوصة (ومن السنة ان
 يغتم الموت في اول يقظته) بفتحيتين اى في اول انتباهه عن نوم الغفلة (و) في اول

الجنة ذكره في المصاييح (ثم يوطن نفسه) توطينا (للموت والاقبال الى ربه فينقطع بقلبه عن الدنيا وما فيها) انقلاعا بالكلية (وتنقطع نهيمته) بفتح النون وسكون الهاء بلسوغ الهمة في الامر قال صلى الله تعالى عليه وسلم منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره في شرح الخطب وقد يصحح بهيمته بالباء التجارة الداخلة على الهمة اى ينقطع عن الاسباب والاحباب بهيمته الكاملة البالغة في النهاية (وينبرأ عن حوله وقوته) عطف تفسيرى للحول (ويعتمد على فضل ربه وطوله) بالفتح والسكون هو التفضل والمن يقال طول على برحمتك يارب اى تفضل على كذا قال الامام ابو الليث رحمه الله تعالى وقال في روضة العلماء الطول الخير الكثير (وعصمته) اى حفظه عن المكاره كذا فى مختار الصحاح قال الصياحى رحمه الله دخلت على عبادة بن الصامت وهو فى مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكى فوالله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى عليه وسلم لكم فيه خير الا حد تثكموه الا حديثنا واحدا وسوف احدثكم اليوم وقد احبط بنفسى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار كذا فى الاحياء (ويدعو الله بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم الله عليه عند اتصاله بها وذلك) اى الذى انعم عليه انما هو (نور الايمان والتوحيد ولا يخاطر بباله) اخطارا (ما عمل به من خير وشر فان ذلك) الاخطار (يحجبه ويدفعه عن حسن الظن بربه و) عن (صدق الرجاء بفضله فان اشد ما كان من ابتهاج الصحابة وتضرعهم) عطف تفسيرى وقوله (فى ذلك الموطن) خبران وعن الشيخ محمد بن على الترمذى انه قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام مرارا فسألت منه كل مرة الختم على السعادة فقال فى المرة الاخيرة عليك بدعاء مؤذن افرىقيه يقرؤه عقيب الاذان وهو هذا وانا اشهد بها مع الشاهدين وارد المجهود على الجاحدين واعدها ليوم الدين وان الرسل كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور عليها احبى وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه ايضا رأيت ربي الف مرة فى نومى فقلت يارب انى اخاف زوال الايمان فامرنى ان اقول فى كل يوم مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يارب يا حى يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا انت سبحانك انى استلثك ان تحببى قلبى بنور معرفتك كذا فى مشكاة الانوار وقد ذكرنا

لها الروح الاضافى الخاصة للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم فانه محل المعرفة والايمان والتراب لا يأكل مملهما اذا لم يسكن لها مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص او اقل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن آلتها ومركبها وشبكته وطلان الآلة والمركب والشبكة لا يوجب بطلان الصياد نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ يتخلص من حملها وثقلها ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الموت تحفة المؤمن امالو بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم عليه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصرون رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما

تركت الآية (ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من احب لقاء الله) اى المصير الى دار الآخرة (احب الله لقاءه) اى افاض عليه فضله واكثر عطاياه له (ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه) اى يبعده عن رحمته ويريه نعمته قال الامام النووى رحمه الله تعالى فى شرح مسلم ليس معنى الحديث ان حبه لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لسكراهته تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم محبوبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة لله ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيد ما روى انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفى تقديم يحبه على محبوبته فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ اقنا الله حلاوة محبته وافاقتنا بمزيد عنايته كذا فى شرح

المشارك (فالاول صفة المحبين والآخر صفة من يخاف عقاب الله على ذنوبه) من المؤمنين (اوصفة الكفرة) والمفهوم من ظاهر ما ذكر فى المصابيح ان الآخر صفة الكفرة فقط حيث قال لما ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها انا لتكره الموت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شىء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شىء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه (ومن السنة ان يكثر ذكر الله حين يحضره

الموت بل لا يشتغل بغير ذكره تعالى فانه) اى النبى (صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن افضل الاعمال قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله) وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل

بالصبر والصلوة (ويحمد الله على ذلك ثم يقول اللهم فعلنا ما امرتنا به فانجز لنا ما وعدتنا) به اى قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا بالصبر والصلوة فانجز لنا الانجاز راست كردن وعنده اى اقض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا فعله ابن عباس رضى الله عنهما حين نعت اليه ابنته له وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان اقدم سقطا احب الى من ان اخلف مائة فارس كلهم يقاتل في سبيل الله وروى عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال مات ابن سليمان عليه السلام فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فقاما بن يديده بزى الحصومة فقال احدهما بنرت بنرا ولم استحصده فمر به هذا فافسده فقال الآخر مات قول قال اخذت طريقا جادة فاذا انيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه فقال سليمان ولم بنرت على الطريق اما علمت ان الناس لا بد لهم من الطريق فقال له الملك ولم تحزن على وارك اما علمت ان الموت سبيل الآخرة ولا بد للناس من هذا السبيل ذكر ان سليمان عليه السلام تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل مات ابن الخالد فجزع عليه جز عاشديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فعزاه الخطباء والشعراء فلم يتعز فوقف ببابه رجل وقال لحاجبه استأذن لى على الامير فاني اعزيه واسليه فاستأذن فدخل عليه وانشد هذا البيت *

يهدن ما التى من الوجد اننى * اجاوره فى قبره اليوم اوغدا * فسكن خالد من الجزع
وتسلى كذا فى شرح الخطب وحكى ان رجلا عزى هارون وقال يا امير المؤمنين جعل الله الاجر لك لا بك وجعل العزاء بك لا عنك الله خير لميتك منك وثواب الميت لك خير من حيوة ميتك لك (ومن السنة ان يقول حين يبلغه موت انسان انالله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته فى المهديين) اى اجعله فى زمرة الذين هديتهم للاسلام وارفع درجته من بينهم (واكتبه فى علمين) وهو فوق السماء السابعة قال الفراء انه اسم مريض على صيغة الجمع لا واحده من لفظه مثل عشرين وثلاثين وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنه هولوح من زبرجد خضراء معلقة تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتادة رضى الله عنهما هو قائمة العرش اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم هو الجنة وقال الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض اهل المعانى علو بعد علو وشرف بعد شرف وان ذلك جمعت بالياء والنون كذا فى تفسير الامام ابي الليث رحمه الله تعالى ودعاهم التنزيل للامام محمى السنة (واخافه) بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خلفه (فى عقبه) بفتح العين وكسر القافى اى فى اولاده (فى الغابرين) بدل عن

هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا فرح بالطاعون لامتى لانه فيه خصلتان اما احديهما فشهادة والاخرى فتزهد فى الدنيا ورغبة فى الآخرة انما تنسو قلوب العباد بطول الامل وصحة الجسم كذا فى الخالصة (ومن السنة ان يلحن الميت شهادة ان لا اله الا الله) وان محمداً رسول الله (ولكن من غير الحاح وابرام) اى لا يقول قل هكذا بل يقول بكلمتى الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمعها اياه (فانه ربما يقولها وان لم يسمع قوله او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه اويومى بشىء من جوارحه وذلك يكفيه عند الله فانه يعلم السر واخفى) عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال فى شرح المشارف لكن كره العلماء الاكثر منه عنده خوفاً من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للنسب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا رواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من كان آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روى انه لما أكثر على عبد الله بن المبارك عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم انكلم بكلام كذا فى شرح الزاهدى (ومن السنة ان يسترجع الانسان) مرفوع فاعل يسترجع اى يقول انا لله وانا اليه راجعون (حين يعنى) على صيغة المجهول من التعى بالنون والعين المهملة خبر الموت (اليه اخوه او غيره) اى حين يخبر اليه بموته قوله (فيقول انا لله وانا اليه راجعون) بيان وتفصيل لقوله يسترجع (فقد كانت الصحابة يفعلون ذلك) الاسترجاع قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من استرجع بعد مصيبة جدد الله له اجرها كيوم اصيب بها ذكره فى شرح الخطب وهذا من الفوائد المهمة فاحفظه (وقد مدح الله قوماً هذا) اى الاسترجاع (دأبهم) يسكون الهمة اى عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع فى جميع ما يصيب المؤمن سنة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا انقطع شمع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة بالفارسية دوال نعلين (احدكم فليسترجع فانها من جملة المصائب) المقنضية للاسترجاع (وظفى سراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شىء يؤذى المؤمن فهو مصيبة له والسنة لمن اصيب بولده ان يتوضأ ويصلى ركعتين) كما قال الله تعالى واستعينوا

الصالح (سريعاً ولقد أوصى أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ان يكفن) حين يموت
 (في ثوبين خسيلين) اى مغسولين (كانا عليه وقال انهما للمهل) بالضم والسكون القبح
 والصديد (والتراب وقال) أبو بكر رضى الله عنه (ان الحى احوج الى الجديد من
 الميت واستحب بعض الكبراء ان يكفن في ثيابه التى كان يصلى فيها ويستحب تجمير الكفن)
 في المصادر التجمير خوش بوى كردن ببخور (والسنة في غسله ماجاء في الحديث ان
 يغسل الميت ادنى) اى اقرب (اهله اليه ان علم) شرايط الغسل وآدابه (وان لم يعلم)
 ذلك (فاهل الامانة والورع ومن السنة ان ياحد للميت لحدا ولا يشق ففى الحديث للمحد)
 بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه (لنا والشق لغيرنا) اللحدان يجعل شق في جانب القبلة
 من القبر فيوضع فيه الميت والشق بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة في وسط القبر
 فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس
 فيه نهى عن الشق بل هما جائز ان ولكن اللحد افضل ولهذا قال في التبيين اذا كانت
 الارض رخوة فلا بأس بالشق واتخاذ التابوت ولكن يفرش فيه التراب (ويحفر) القبر
 (عميقاً واسعاً) قيل يحفر قدر نصف القامة وقيل الى الصدر وان زادوا فحسن (لقوله
 صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعفموا واعزلوا) يعنى بعثوا يقال
 عزله عن العمل نحاه عنه (عن جيران) جمع جارواضافته الى (السؤ) للمبالغة كما في منبت
 السؤ كما في فصل النكاح (ويتخذ القبر في جوار اهل الخير فان الميت يتأذى بجار السؤ
 كما يتأذى الحى منه ومن السنة تعزية المصاب وانه) ذكر الضمير الراجع الى التعزية
 بناء على ان المصدر مأول بان من الفعل (من حقوق الاسلام وفي الحديث من عزى مصابا
 فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالموعظة الحسنة واعلامه بجزيل الثواب)
 اى بالثواب الجزيل العظيم في شرح المصايح التعزية ان يقول اعظم الله اجر كواحسن
 عزاك وغفر لميتك والغزاء بالميد الصبر انتهى (ويصافح المعزى) بصيغة الفاعل (المعزى)
 بصيغة المفعول بيده (فان ذلك سكن لقلبه) السكن بفتح السين كل ما سكنت اليه (والسنة
 للمصاب ان يستكثر من قول لاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان النبى صلى الله
 تعالى عليه وسلم امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبى صلى الله
 تعالى عليه وسلم معاذاً عن ابنته) حين مات وجزع عليه جزعا شديداً فبلغ ذلك الى النبى
 صلى الله تعالى عليه وسلم (فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى
 معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا) الاهالى جمع اهل (من)

قوله في عقبه اى في الباقيين برعاية امورهم وحفظ مصالحهم وهكذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي سلمة رضى الله عنه ثم قال واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه (اللهم لاتجرمنا اجره) تحريما (ولا تضلنا بعده) تضليلا (والسنة لمن اشتد به وجع المصيبة ان يتعزى) اى يتصبر (بمصيبة سيد الخلقية) بالقافى اى سيد المخلوقات وهو محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فان احدا من امته لن يصاب بمثله) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من اصابته المصيبة فليذكر مصيبتها بي وانها اعظم المصائب ذكره في شرح الخطب وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنه انا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتى ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها فمن كان له فرط من امتك قال صلى الله عليه وسلم ومن كان له فرط يوم وقفة ادخل الله تعالى ايضا به الجنة فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتى لن يصابوا بمثلى اى انا مصيبتهم العظمى التى اصابوا بها فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان رحمة للعالمين وامنة لامته فالى مصيبة اعظم من فقده قوله فرطان بفتح تين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعنى انهما يتقدمان والديه فيهمىء لهما فى الجنة نزولا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى يسبقهم فيعين لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصاييح وروى انه اذا مات الرجل استقبله ولده كما يستقبل الغائب ولده كذا فى شرح الخطب (والسنة ان يعجل تغطية وجه الميت حين ينشغ) بالنون قبل الشين والغين المعجمتين (عينه) اى تنفتح وتتبع الروح حين خروجه شوقا اليه والنشغ الشهيق عند الشوق الى صاحبه (ويغمض عيناه) تغميضا او اغماضا قالت ام سلمة رضى الله عنها دخل رسول الله على ابي سلمة وقد شق بصره اى بقى بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لئلا يفتح صورته ذكره فى المشارق (ويشد لحياه) لئلا يفتح فاه واللى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان (ويسجى بثوب) التسجية التغطية والستر (ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا مات الميت غدوة) اى قبل زوال الشمس (فلا يقبلن) مضارع قال قيلولة بمعنى نام نصف النهار (الافى قبره) واذا مات عشية فلا يقبلن) بيوته (الافى قبره ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيتخذنه من احسن الثياب واشدها بياضا ولا يتخذنها من الثياب الفاخرة فانه سيسلب) اى سيبلى كذا فسرره شارح المصاييح (سلبا) بسكون اللام مصدر وبفتحها المسلوب كذا فى مختار

بفتح همزة الاستفهام (ولا بأس بالبكاء) على الميت (رحمة له وشفقة عليه وتحزنا لما هو فيه من السؤال) المحقق (والعقاب) الموهوم (فانه) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بكى لابنه ابراهيم) رضى الله تعالى عنه حين مات قال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وانتم يا رسول الله تبكى اجاب بقوله انها رحمة يعنى ان الحسالة التى تشاهدها منى رحمة ورقة على المقبوض ينبعث عما هو عليه لا ماتوهمت من الجزع وقلة الصبر قال فى المصاييح ثم اتبعها باخرى اى اتبع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدعوة الاولى بالاخري او الكلمة المذكورة بكلمة اخرى (فقال ان العين تدع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون) وفى بعض النسخ ولا نقول ما يسخط الرب (ومن السنة ان يشهد) شهادة (لمن مات من اهل القبلة بالخير والايان فان الله تعالى ربما يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله فى السماء والمؤمنون شهداء الله فى الارض) وازافة الشهداء الى الله للتشريف كما فى ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله بمنزلة فى قبول شهادتهم روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال حين اتوا على جنازة جاء جبرائيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وقال انس رضى الله تعالى عنه مروا بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر رضى الله تعالى عنه ما وجبت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا اثنتيم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنتيم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله فى الارض وفى رواية المؤمنون شهداء الله فى الارض ذكره فى المصاييح وشرحه (ومن السنة ان يغتم غسل الميت فان فى معالجة جسد خال) عن الروح (لموعظة بليغة) لمن يتعظ ويعتبر قال النبي صلى الله عليه وسلم يا اباذر زر القبور تتذكر بها الآخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد ما موعظة وصل عليهم لعل ذلك يحزنك فان الحزين فى ظل الله ذكره فى شرح الخطب (وفى الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه) الحنوط الذريرة بالفارسية بوى مردكان كذا فى السامى (وصلى عليه) صلوة الجنائز (ودلاه) تدليه اى اوقعه (فى حفرة) قال الله تعالى فدلاهما بغرور اى اوتهما فيما اراده من تغريبه (ولم يفش) افشاء (عليه ما رأى منه) اى من العيب والسوء يعنى لم يعييه مطلقا مثل ان يقول

مواهب الله تعالى الهنيئة بالفارسية كوارنده (ومن عواريه) جمع عارية (المستودعة تتمتع)
 نحن (بها الى ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم فحقه في ذلك الشكر اذا اعطى
 والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب الله الهنيئة وعواريه المستودعة فتمتلك
 به في سرور وغبطة) بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم
 اللهم غبطننا لا هبطننا اى نسئلك الغبطة ونعوذ بك ان نهبط عن حالتنا كذا في مختار الصحاح
 (ثم قبضه) مؤخر (الى اجر حسنة) والمذكور في شرح الخطب باجر كثير (فلا تجزع فبخط)
 بالنصب اى يبطل (جزءك اجر ك فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك
 مصيبتك فتتجز) امر من تنجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والزاء المعجمة اى
 استنجحها (موعود الله بالصبر) قوله (والسلام) بالرفع مبتداء خبره محذوف اى السلام
 عليك او السلام على من اتبع الهدى (وفي الحديث لما توفي) على صيغة المجهول
 (رسول الله سمعوا قافلا) اى من غير رؤية القائل (يقول ان في الله) اى في حكمه
 او تقديره او ان عند الله (عزاء) اى ثواب صبر كذا في شرح المصابيح وقال في سبعة
 اجر عزاء الله ثوابه خمسين يكرن المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او من
 غيره ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى عزاء (من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا)
 بفتح تين اى ضمانا (من كل فائت فبا لله ثقوا) امر من وثق يثق اى اعتمدوا به
 دون غيره (واياه فارجوا فان المصاب) في الحقيقة (من حرم الثواب) دون من مات
 ولده او فرسه (ومن السنة ان يتوفى رسوم الجاهلية) اى يحترز من عاداتهم (من شق)
 بالفتح والتشديد (الجيوب) جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية ضربان (وضرب
 الحدود) جمع خد (وحلق الشعر) وكذا قطعها فانه كان من عادة العرب اذا مات
 لاحد من قريب من اقربائه ان يحلق رأسه كما ان عادة العجم قطع بعض شعر الرأس
 وعن ابي موسى انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا بريء ممن حلق
 وسلق وخرق اى حلق شعره وقوله سلق اى صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق
 اللطم والحش وقوله خرق اى شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنيع
 الجاهلية كذا في شرح المصابيح (وفي الحديث الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط
 الاجر) احباطا اى يبطل ثوابه (وفي الخبر ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا
 ولا تسمعوا نياحة فان النياحة والمستمع اليها في لعنة الله ولا تذكروا من فضائل الميت
 شيئا فان الملك يهزه) هذا اى يحركه (في القبر عند ذلك) قافلا (اكنت كذا)

اللهم زدنا إيماناً وتسليماً) وهذا قول الشافعي فاما عندنا لا يقوم للجنائز ذكره في شرح الآثار للطحاوي (ويستكثر التسبيح والتهليل) على سبيل الاخفاء (خلف الجنائز ولا يتكلم بشيء من كلام الدنيا ولا يضحك) ولا ينظر الى الجوانب يمينا وشمالا (فان ذلك يقسى القلب ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيى ويميت وهو حي لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء خلفها فانه يشبهه بيوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن) اى سكنت وذلت وخضعت وصف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القرآن في تشبيهها لان فيه موافقة اهل الكتاب (ويجعل الجنائز نصب) بوزن القفل وقد يضم صاده وهو في الاصل ما نصب فعبد من دون الله والمراد ههنا انه يجعل الجنائز منظورا ومتوجها اليها كانه منصوب بين (عينيه فانها عظة) مصدر من وعظ كعظة من وعد اى موعظة (وعبرة وتذكرة) ولذا قال ابو حنيفة المشي خلف الجنائز احب وقال الشافعي المشي امامها افضل لانهم شعاء والشفيع يتقدم في العادة (وكان كباراء الناس يشهدون الجنائز فيمطلون) بفتح الظاء من باب علم اى يصيرون (محزونين اياما) بحيث (يعرف ذلك الحزن فيهم) ويظهر من سيماهم (ومن السنة الا سراع بالجنائز ففى الحديث اسرعوا بالجنائز فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم) عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وضعت الجنائز واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قال قدموني وان كانت غير صالحة قالت ياويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات قوله ياويلها التفات من التكلم الى الغيبة اى ياويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه ثم ان هذا القول انما هو بالحال فيكون استهارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون كذا فى شرح المشارق (ويستحب قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت وقراءة فاتحة البقرة) اى من قوله تعالى الم ذلك الكتاب الى قوله هم المقاحون (عند رجله ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه ففى الحديث ان بين يديه) اى الكافر (شيطانا بيده شهاب من النار) الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمين وشهبان ايضا كحساب وحسبان بضم الحاء ذكره فى الديوان (ومن السنة فى الصلوة على الميت تخليص

فعل كذا اولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر الكلى ولم يقل لاحد اصلا (خرج
من خطيئته مثل يوم ولدته امه والسنة في الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكومه)
جمع كلم وهو بالفتح والسكون الجراحة (ودمائه) جمع دم (وثيابه التي قتل فيها الاالفرو)
بفتح الفاء وسكون الراء بالفارسية پوستين (والحشو) بفتح الحاء المهملة وسكون الشين
المعجمة في الاصل مصدر حشا الثوب ثم سمي به الثوب المحشو وهو المراد ههنا كذا
في المغرب (فانهما ينزعان عنه) اى عن الشهيد (امر بذلك) المذكور (سيد
الخليقة) صلى الله تعالى عليه وسلم بالقافى (في قتلى) بفتح اللام جمع قتيل (احد)
بضمين جبل في قرب المدينة (وغيرهم) من الشهداء (ومن السنة اتباع الجنائز)
وهى بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل هما لغتان وعن الاصمعي انه لا يقال بالفتح
كذا في المغرب (للصلاة عليه وهو من حقوق الاسلام وانها) اى الجنائز (مذكورة
للاخرة ويتبع ولا يتقدمها ففى الحديث فضل الماشى خلف الجنائز على الماشى امامها
كفضل الصلاة المكتوبة على التطوع ومن السنة ان يأخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم
يدعها ان شاء وفى الحديث من حمل قوائم) جمع قائمة (السرير) والمراد بها الخشب
(الاربع) التى اثنان فى جانب رأس الميت والاخران فى جانب قدميه (ايمانا بالله)
ورسوله لا للرياء اولتطيب قلب احد او نحو ذلك (واحتسابا) اى طلبا منه الثواب
فى الآخرة (حط الله عنه اربعين كبيرة) قال فى السكافى ينبغى ان يحمل من كل
جانب عشر خطوات وفى الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفر له اربعين كبيرة
انتهى (ومن السنة ان يقوم للجنازة وان كان) ان للوصل (عليها كافر لقوله صلى
الله تعالى عليه وسلم الموت فزع) وهو بفتح تين الذعر اى الخوف ذكره فى المغرب
واراد انه ذوفزع اجرى الفزع عليه للمبالغة (فاذا رأيتم الجنائز فقوموا) امر بالقيام
عند رؤيتها لاطهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظة
قلبه وعظيم غفلته وكمال قساوته فالمراد بالقيام تغيير الحال فى قلبه او فى ظاهره لا
حقيقة القيام فقط كذا فى شرح المصابيح وفيه انه روى عن على رضى الله تعالى عنه
انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم للجنازة ثم يقعد بعده فيمكون
الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال زين العرب القيام لها مكروه عند
الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة للاحادِيث الصحيحة فيه قال الجمهور تلك
الاحاديث منسوخة (وقولوا هذا ما وعدنا الله) بفتح الدال (ورسوله وصدق الله ورسوله

(ويقول أيضا اللهم اياك استودعه يارب العالمين) يقال استودعه ودبعه اى استحفظه
 اياها (فاجره) امر من اجاره الله من العذاب انقذه وخلصه فقوله (وباعده من النار)
 قريب من العطف التفسيري (ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء
 لروحه وثبته عند المستئلة منطقه) اى اجعل نطقه ثابتا على الا ستقامة غير متزلزل ومتردد
 (وجانى الارض) امر من جانى اى باعدها (عن جنبه وكان يقال عند اخذ المسحاة)
 بالسبين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية بيل آهن وتصحيحه بالجيم على انه
 اسم آله من سجدى كالمصفاة من صفا لا يخلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة على انه خلاف
 المشهور (لحشى التراب) بفتح الحاء المهملة وسكون التاء المثناة (فى التبر) يقال
 حشى التراب فى وجهه اثاره يقول (اول مرة بسم الله وفى الثانية الملك لله وفى الثالثة
 القدرة لله وفى الرابعة العزة لله وفى الخامسة العفو والغفران لله وفى السادسة الرحمة
 لله ثم يقرأ) فى السابعة (قوله تعالى كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال
 والاکرام ويقرأ) ايضا قوله تعالى (منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى
 ويستحب ان يقرأ على مقابر اهل الكتاب زعم الذين كفروا ان لن يبغثوا قل بلى
 وربى لتبغثن ثم لتنبئن بما عملتم وذلك على الله يسير) قوله (ثم يقول) بالانصب
 عطف على يقرأ (اشهد ان الله يحيى ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب
 بن منبه من قال هذا) المذكور اى الآية الكريمة والدعاء (فى مقابر المسلمين
 كتب الله له بعدد كل ميت فى الارض حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكتاب نقلا عن
 زهرة الرياض انه قال وهب بن منبه من قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة رسول
 الله رفع الله العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء
 فى القبر الحمد لله الذى لا يبقى كل شىء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله
 الا الله وحده لا شريك له الها واحدا واحدا صمدا فردا وترا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا
 لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا النبى عنا ما هو اهل
 ويستحب عند دفن الميت قراءة هذه السور السبع (و) قراءة (هذا الدعاء وكذا
 يستحب) قراءتها (عند المرضى) جمع مريض (فالسور) السبع (هى الفاتحة والمعوذ
 تان وسورة الاخلاص واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون وانا انزلناه فى ليلة القدر
 واما الدعاء اللهم انى اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذى هو
 قوام الدين واسئلك باسمك الذى يرزق) على صيغة المجهول (به العباد واسئلك

الدعاء له بالخير والفلاح) اى النجاة عن العذاب والمكاره عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اى ادعوا له دعاء بالا خلاص والاعتقاد كذا فى شرح المصابيح (ويشفع له) ويقول اللهم اغفر له وارحمه وعاقبه واعف عنه (ان كان ذاهقوات) بالفتحات جمع هفوة بالفتح والسكون وهى الزلّة يعنى ان كان الميت عاقلا بالغالان الظاهر انه لا يخلو عن الزلّة واما ان كان غير بالغ فيدعولنفسه ويقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا ذخرا اللهم اجعله لنا شافعا مشفعا اى مقبول الشفاعة قوله فرطا اى خيرا يتقدمنا وقدمر تفصيله (ويتبرك به فى آخر عهده ان كان) الميت صالحا (وينوى فى ذلك) التخلص والشفاعة والتبرك (توديع المرتحل الى دار البقاء وفى الحديث ان اول ما يجازى به العبد) مجازاة (ان يغفر له) على صيغة المجهول (لمن شهد جنازته ويستحب ان يكون عند المصلين عليه اربعين رجلا فى الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعم الله فيه) تشفيها اى قبل شفاعتهم فى ذلك الميت فى القنية لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يتقدم واحد للامامة وخلفه ثلثة وخلفهم اثنا عشر وخلفهما واحد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى (والسنة ان لا يرجع حتى يفرغ من دفنه ففى الحديث من صلى على جنازة فله قيراط) قال فى شرح المصابيح قيل نصف دانق وهو بفتح التون وكسرها سدس الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار فى الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشىء كما هو ههنا يعنى له حصة من جنس الاجر (ومن تبعها حتى يقضى دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد) بضمين اى لو صور جسمها يكون مثل جبل احد انتهى (فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله فقدم بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن السنة ان يقعد بعد وضع الجنازة) عن اعناق الرجال (على القبر) قبل ان يدفن (مخالفة لاهل الكتاب) اى اليهود والنصارى (فانهم يقرمون والسنة فى دفن الميت ان يسوجه نحو القبلة ويقول واضعه) حين وضعه (بسم الله وعلى ملة رسول الله) اى سنته كذا فى شرح المصابيح (اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امك) بفتحين (نزل بك وانت خير منزل به وخلف) بتشديد اللام (الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل ما قدم اليه خيرا له مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم) الحاقا

على طرفي القبر في زماننا هذا اذ (يعرف بها) اى بملك العلامة انه قبرحتى لا يوطأ
 عايه بالاقدام ويدعى بدعوات عنده (ومن سنة الاسلام زيارة قبور المسلمين) والمقصود
 من زيارة القبور الزائر الاعتبار والمزور الانتفاع بدعائه والاعتبار ان يتصور الزائر
 في قلبه الميت كيف تفرقت اجزائه كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز انه دخل عليه
 فقيه فاعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عمر للفقير يا فلان لو
 رأيتنى بعد ثلاثة ايام حين ادخلت في قبرى وقد خرجت الحدقتان فسالتنا على الحدين
 وتقلصت الشفتان وخرج الصديد من الفم وتنا البطن وعلا الصدر وانفتح الفم وخرج
 الدود والصديد من المناخر لرأيت اعجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم من مر بالمقابر
 ولم يتكفر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وكان عثمان رضى الله تعالى عنه
 اذا وقف على قبر بكى حتى تبطل لحيمته فقيل له تذكر الجنة والنار فلان بكى هكذا قال
 سمعت الرسول يقول ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجائه صاحبه فما بعد
 ايسر وان لم ينج فما بعد اشده قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجده روضة من
 رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من هفر النيران كذا في شرح الخطب
 (فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انى نهيتكم عن زيارة القبور) في اوائل
 الاسلام (الا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (فزوروا ولا تقولوا) عند الوصول اليها
 (هجرا) بالضم والسكون اى فحشا واعلم ان هذا في حق الرجال واماقى حق النساء
 فروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لعن زورات القبور وقيل انه كان قبل ان يرخص
 في زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا لقله صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنائز فلارخصة
 لهن فيه كذا في زين العرب (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قبر اقر بائه
 من المؤمنين وغير ذلك) اى وغير اقر بائه ايضا (والسنة في الزيارة ان يبدأ)
 بالرضوء (فبتوضا ويصلى ركعتين يقرأ في كل ركعة بالفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة
 الاخلاص ثلاثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشى على هينة) بكسر الهاء على وزن الزينة
 اى يمشى على وفاره (فاذا بلغ قال وعليكم السلام) بتقيد بيم عليكم على السلام على عكس
 السلام على الاحياء كذا خصه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث (اهل الديار)
 منصوب على انه منادى مضاف حذف حرف نداءه (من المسلمين والمؤمنين رحم الله تعالى
 المستقدمين منكم والمستأخرين منا انتم لنا سلف) يفتحتمين (ونحن لكم تبع) يفتحتمين
 ايضا اى تابع (وانا ان شاء الله بكم لاحقون) قيل معناه لاحقون بكم في الموافاة على

باسمك الذى قامت به السموات والارض واسئلك باسمك الذى تحبى به الحى وتميت
 به الموتى واسئلك باسمك الذى اذا سئلت على صيغة المجهول المخاطب (به اعطيت
 واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل) منادى منصوب حذف حرف نداءه (وميكائيل
 واسرافيل وعزرائيل يابديع السموات والارض ياذا الجلال والاکرام اللهم صل على
 محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله وارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين والسنة ان
 يتصدق ولى الميت قبل مضي الليلة الاولى بشيء مما تيسر له فان لم يجد شيئاً فليصل
 ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وسورة التكاثر عشر
 مرات فاذا فرغ قال اللهم صل على صيغة المتكلم (هذه الصلوة و) انت (تعلم
 ما اردت) انا (بها اللهم ابعث ثوابها) اى ثواب هذه الصلوة (الى قبر فلان الميت
 فان الله يعطيه ثوابا جزيلاً) اى عظيماً (ونور اوحسنه ودرجة وشفاعه ويستحب ان
 يتصدق عن الميت بعلمه) اى بعد موته (الى سبعة ايام كل يوم بشيء مما تيسر ويستحب ان يتخذ
 اى يتهيا ويطيخ (طعام لاهل الميت فان النبى صلى الله عليه وسلم لما اصيب دوزة) رضى الله عنه
 اى صار شهيداً فى غزوة احد (قال صلى الله تعالى عليه وسلم لاهله) اى لاهل بيته (اصنعوا لاهله) لاهل
 حمزة (طعاماً فانهم فى شغل قبيل الست نهيت عن ذلك يارسول الله قال صلى الله تعالى عليه وسلم)
 فى جوابه (انما نهيت على الرياء والسعة) بالضم والسكون يقال فعله رياءً وسعة اى
 ليراه الناس ويسمعونه وعن عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهما انه قال لما جاء نعى ابي جعفر ابن
 ابي طالب اى خبر موته قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد
 اتاهم ما يشغلهم اى ما يمنهم عن تهيتهم الطعام كذا فى المصايح (ويكره اتخاذ
 الاالواح) جمع لوح (المكتوبة على القبور فانها لا تغنى عنه شيئاً) اى لا تجزى عنه ولا
 تنفعه (وانه ربما يعذب بذلك) الذى كتب (اذا رضى به كما يعذب بذكر فضائله
 ومناقبه اذا كان يرضيها فى حياته ممن خاطبه بها ويكره تطيين القبور) بالطين
 (وتجصيصها) بالجص وفى بعض النسخ وتقصيصها بمعنى تجصيصها لانه من القصص بفتح القاف وهى
 الجص لغة وهى حجازية كذا فى مختار الصحاح (ويكره ان يبنى عليه) اى على القبر
 (مسجد يصلى فيه وان يضرب عليه فسطاط) بضم الفاء وسكون السين المهملة نيت
 من شعر كذا فى الصحاح وقال فى المغرب هى الخيمة العظيمة (واقبة يقام فيه اولي ائمة
 القبر وانما يظل الميت عمله) فلا ينفعه شيء من الفسطاط واقبة وغيرهما (ولاباس
 باعلام القبر) بكسر الهمزة اى يجعله معلماً (بعلمة) مثل الاحجار او الخشب المنصوبة

عليه وسلم قال: إذا قرأ المؤمن آية الكرسي وجعل ثوابها لأهل القبور أدخل الله قبر كل ميت من مشرق إلى مغرب أربعين نورا ووسع الله عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطى القاري^٤ ثواب ستين نبيا وجعل الله بكل حرف ملكا يسبح له إلى يوم القيمة وعنه أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من مشى لزيارة الأموات وقرأ في المقبرة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثلاث مرات وألهمك التكاثر مرة فكا نما قرأ القرآن ثنتي عشرة الف مرة كذا ذكره في روضة المتقين (ومن السنة أن لا يبطأ القبور في نعليه فإنه) أي النبي (صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره ذلك ويستحب أن يمشی على المقابر حافيا) بالحاء المهملة والفاء بعد الأي غير متعل (ويبدأ الله لهم ويستغفر لهم ورأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يمشی على القبور في نعليه فأمره بخلعهما) الظاهر من هذا التقرير أنه يجوز الوطئ^٥ على المقابر إذا كان حافيا غير متعل وهو يدعو لأهلها ويوافق ما ذكر في الخزانة من أنه قال بعضهم لا بأس بان يمر على المقبرة أو يطأها وهو قاري^٤ القرآن أو مسبح أو داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر في القنية من أن الإمام الوبري كان يوسع في ذلك ويقول سقوفها بمنزلة سقوف الدار فلا بأس بالصعود عليه لكنه يخالف ما نقل عن شمس الأئمة الحلواني من أنه قال يكره وعن ابن مسعود من أنه قال لأن أظأ على جمر أحب إلى من أن أظأ على القبر وعن علي الترمذاني من أنه قال يأثم بوطئ^٥ القبور لأن سقف القبر حق الميت (ومن السنة أن لا يذكر ميتا من المسلمين إلا بخير فإنه صلى الله عليه وسلم أمر بذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا) (أفضوا) (إلى ما قدموا) فقد يما يعني أنهم قد وصلوا إلى جزاء ما عملوا وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اثنتيم عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه قبيل قول المصنف رحمه الله تعالى ومن السنة أن يغتتم غسل الميت أه فيحتمل أن يكون قبل ورود النهي بقوله لا تسبوا أو يكون النهي في شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بغسق وبدعة وأما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرايقهم والتخلف باخلاقهم كذا في شرح المصابيح (وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا الأموات فتؤذوا بها) الأحياء من أولاده وأقربائه وأصدقائه وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تسبوا موتاكم فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله وكونوا على حذر كذا في خالصة الحقايق هذا * ثم العبد الغريق في بجان العصيان الحريق من شر السهو والنسيان أو وضع

الايمان فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقيل للتأدب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق المحقوق بالمشية بناء على ان المحقوق بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون (نسئل الله تعالى لنا وللكم العافية) الخلاص من المكروه قال فى شرح (المصايح فيه دليل على ان من يدعو للميت والحي ينبغي له ان يقدم دعاء الحى على دعاء الاموات) ثم يقعد عند القبر بجيال) وهو بكسر الحاء المهملة قبل الياء المثناة من تحت اى بمقابلة (وجهه) قال فى الاحياء والمستحب فى زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبلاً لوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى (ويقرأ سورة يس او ما تيسر له) من القرآن واعلم ان اباحيفة رحمه الله تعالى كره قراءة القرآن عند القبور ولم يكرهه محمد رحمه الله تعالى قال فى المختار وبه نأخذ وعليه كلام المصنف رحمه الله تعالى ايضا (ثم يسبح ويدعو للميت ويرجع) بعده (وفى الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام) ومن هذا كان ابن عمر رضى الله تعالى عنه لا يمر بقبر الاوقف عليه وسلم وقال نافع رحمه الله تعالى رأيت اى ابن عمر مائة مرة او اكثر يجرى الى قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول السلام على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي واراد به عمر بن الخطاب وينصرف وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استأنس به ورد عليه حتى يقوم كذا فى روضة الناصحين واعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ماورد فى بعض الاخبار من انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه (وفى حديث آخر من مر على المقابر فقرأ قل هو الله احد عشر مرات) هذا هو الاصح وان اختلف النسخ ههنا (ثم وهب اجره للاموات اعطى اجره بعدد تلك الاموات) قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى اذا دخلتم المقابر فاقروا وبفاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا فى شرح الخطب (ويستحب قراءة سورة يس على المقابر ثبت ذلك) الاستحباب (بالحديث المشهور) عن انس رضى الله عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفى عنهم يومئذ وكان له بعدد من فى المقابر حسنات وعن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله تعالى

فهرست شرح شرعة الاسلام لسيد على زاده

فصل في سنن الاستسقاء والدعاء	١٧٢	الفصل الاول في التحريض على	٧
في الكسوف والحسوف		اتباع السنة	
فصل في سنن الذكر	١٧٦	فصل فيما ثبت بالسنة	١٢
فصل في الصلوة على سيد الخلق	١٧٩	فصل في النية في الاعمال كلها	٣٣
فصل في سنن الاستغفار	١٨٤	فصل في فضل العلم وسنة التعلم	٣٧
فصل في سنن الدعاء	١٨٦	والتعليم	
فصل في سنن الزكوة والصدقة	٢٥٥	فصل في فضائل القرآن	٦٣
فصل ويغتنم انواع الصدقة	٢٥٨	فصل في سنن القراءة	٦٥
فصل واما سنن السؤال	٢١٣	فصل ومما يستحب رعايته في قراءة	٨٧
فصل فضائل الصيام وسننه	٢١٩	القرآن	
فصل ومن سنن صوم الشهر	٢٢٣	فصل في آداب كتابة المصحف	٩١
فصل في الحج	٢٣٥	فصل في تفصيل سنن الطهارة	٩٦
فصل في سنن يوم عاشوراء	٢٤٦	فصل في سنن الغسل والتميم	١١٥
فصل في سنن الاضحية	٢٤٩	فصل في تفصيل سنن الصلوة	١١٤
فصل في طلب الحلال	٢٥٥	فصل سنن الاذان	١١٧
فصل في سنن الاكل والشرب	٢٧٤	فصل في فضيلة المساجد	١٢٤
فصل في فضائل الاطعمة	٣٥٥	فصل في سنن الخروج الى المسجد	١٢٦
فصل في سنن الشرب	٣١٣	فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة	١٣٥
فصل في سنن اللباس واحبه	٣١٧	فصل في آداب المصلي	١٣١
فصل في سنن المسكن والبناء	٣٣٨	فصل في آداب الصلوة	١٣٩
فصل في سنن المشي وآدابه	٣٤١	فصل في فضيلة النوافل	١٥٥
فصل في سنن الكلام وآدابه	٣٤٩	فصل في سنن الجمعة	١٥٩
فصل في سنن النوم وآدابه	٣٨١	فصل في سنن العيدين	١٦٨

من التراب اخضع من الذباب يعقوب بن سيد على عفا عنهما الملك العلى يقول قد
 جمعت بتوفيق خالق النسم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات
 وكنوز جوامع السعادات اعنى شرح شرعة الاسلام الشهير عند الحواص والعوام من
 مائة وعشرين صحيفة ليكون ابنية الكلام عنهن منيفة وهى من كتب التفاسير تفسير
 وسيط تفسير كبير كشاف تفسير قاضى تيسير تفسير ابي الليث معالم التنزيل تفسير
 شيخ رونق التفاسير كشف الحقايق كواشى تفسير ثعلبى ومن كتب الاخاديب مشارق
 شرحه لابن ملك تحفة الأبرار مصابيح شرحه للبيضاوى شرح آخر لابن ملك مظهر تنوير
 خانخالى زين العرب تور بشتى بخارى شرحه للكزمانى شرح مسلم للنووى شرح مشكاة
 طيبى ترغيب وترهيب ومن فروع الفقه هدايه نهايه كفايه عنايه معراج الدرايه غاية
 البيان صدر الشريعة ترشيح شرح وقايه لابن ملك بغية المنية شرح المقدمة نقايه شرحها
 للواحدى شرح مجمع البحرين لابن ملك قاضى خان محيط مبسوط شيخ الاسلام فنية غنية الفتاوى
 خلاصة الفتاوى فتاوى بزازيه كافى درر شرح غرر تحفة الفقهاء تسهيل شرح تحفة الملوك
 مية المفتى نوازل فتاوى ابي الليث شرح قدورى للراهدى مقدمة غز نوبة جواهر
 ايثار شرح مختار زيلعى فتاوى ظهيريه تنمة الفتاوى شرح الطحاوى فتاوى تاتارخانية
 مجمع الفتاوى خزانه الفتاوى لصاحبه شرح فرائض فنارى ومن كتب الائمة والمشايخ
 احياء علوم عوارف المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين روضة العلماء روضة
 المتقين لابن ملك روضة الناصحين زهرة الرياض شرح اوراد زينيه انس المنقطعين
 مختصر احياء وصاىاى قدسية فردوس الاخبار كنز الأبرار مشكاة الانوار خلاصة الحقايق
 رسالة القشيرية رساله ذوقيه حقايق الحقايق رونق المجالس منبع الاداب حصن
 حصين ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى صحاح جوهرى سامى مختار صحاح
 مفتاح سكاكى طب نبوى فضائل اعمال مغرب اللغة تكمله تاريخ يافعى سبعة اجر
 ديوان الادب حواشى مطول شرح لباب لركن الحوافى شرح شاطبى للجهبرى شرح
 مفتاح للسيد قواعد الاعراب تلويح لباب الغريبين شفاء الطب لحاجى پاشا شرح عقايد
 شرح مواقف للسيد شرح مقاصد لسعد الدين اغانى كبير لابي الفرح كسى جلالى
 حيوة الحيوان للمولى كمال الدين محمد الدميرى محاضرات للشيخ الامام ابي القاسم
 الحسين بن المفضل الشهير براغب الاصفهاني شرح شافيه للمولى الفاضل
 المعروف بجار بردى اكرم الله مثويهم وجعل الجنة مأويهم مع كافة
 المؤمنين اجمعين آمين يارب العالمين وصلى الله على
 سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين والحمد لله رب العالمين
 له الحمد كمل طبع هذا الشرح اللطيف سنة ١٣٢٥

فصل في حقوق ذوى الارحام	٥٢٣	فصل في سنن السفر وآدابه	٣٩٧
فصل في حقوق المماليك والخدم	٥٢٥	فصل في آداب الصحبة والمعاشرة	٤١٦
فصل في حقوق سائر الخلائق	٥٣٥	فصل في سنن الموالاة والمواخاة	٤٤٩
فصل في حقوق البهايم والطيور	٥٣٤	فصل في سنن المجالسة	٤٥٢
فصل في سنن الامر بالمعروف	٥٣٨	فصل في طلب الخوايج	٤٥٧
والنهي عن المنكر		فصل في ضيافة الاخوان	٤٦٤
فصل في حقوق القضاء	٥٥٣	فصل في حقوق الجار على الجار	٤٧٣
فصل في سنن الجهاد وآدابه	٥٦٣	فصل في سنن النكاح وفضائله	٤٧٥
فصل في سنن المؤمن المبتلى	٥٧٥	فصل في سنن شتى	٥١٣
فصل في سنن العيادة	٥٨٧	فصل في حقوق الوالدين	٥١٦

